

**القسم الثاني**  
**النص المحقق**



محقق عن نسختين كاملتين وأكثر من عشرة نسخ أخرى يستوعب مجموعها التفسير كله

# تفسير القرآن العظيم

لِلْحَافِظِ

أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي

(٧٠٠ - ٧٧٤ هـ)

تحقيق

سأيمى بن محمد السلامة

الجزء الأول

الفاحة - البقرة





مقدمة ابن كثير<sup>(١)</sup>

قال الشيخ الإمام الأوحى، البارع الحافظ المتقن، عماد الدين أبو الفداء<sup>(٢)</sup> إسماعيل بن الخطيب أبي حفص عمر بن كثير البصرى الشافعى، رحمه الله تعالى، ورضى عنه:

الحمد لله الذى افتتح كتابه بالحمد فقال: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ. مَالِكُ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٢-٤]، وقال تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا. قِيمًا لِّيُنذِرَ بِأَسَاسًا شَدِيدًا مِّنْ لَّدُنْهُ وَيُبَشِّرَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا حَسَنًا. مَا كُنِينَ فِيهِ أَبَدًا. وَيُنذِرَ الَّذِينَ قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا. مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ وَلَا لِآبَائِهِمْ كَبِرَتْ كَلِمَةٌ تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾ [الكهف: ١-٥]، وافتتح خلقه بالحمد، فقال تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الأنعام: ١]، واختتمه بالحمد، فقال بعد ذكر مآل أهل الجنة وأهل النار: ﴿وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ حَافِينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْحَقِّ وَقِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الزمر: ٧٥]؛ ولهذا قال [الله]<sup>(٣)</sup> تعالى: ﴿وَهُوَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَىٰ وَالْآخِرَةِ وَلَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [التقصص: ٧٠]، كما قال: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ﴾ [سبأ: ١].

فله الحمد فى الأولى والآخرة، أى فى جميع ما خلق وما هو خالق، هو المحمود فى ذلك كله، كما يقول المصلى: «اللهم ربنا لك الحمد، ملء السموات وملء الأرض، وملء ما شئت من شىء بعد»<sup>(٤)</sup>؛ ولهذا يُلهم أهل الجنة تسبيحه وتحميده كما يُلهمون النفس، أى يسبحونه ويحمدونه عدد أنفاسهم؛ لما يرون من عظيم نعمه عليهم، وكمال قدرته وعظيم سلطانه، وتوالى مننه ودوام إحسانه، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ. دَعَوَاهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ وَأُخْرٍ دَعَوَاهُمْ أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [يونس: ٩، ١٠].

والحمد لله الذى أرسل رسله ﴿مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥]، وختمهم بالنبي الأمى العربى المكى الهادى لأوضح السبل، أرسله إلى جميع خلقه من الإنس والجن، من لدن بعثته إلى قيام الساعة، كما قال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ

(١) بعدها فى ج: «رب يسر ولا تعسر» وفى ط: «رب يسر وأعن يا كريم».

(٢) فى ج: «قال الشيخ العالم العلامة الأوحى الحافظ، المجتهد القدوة، علامة العلماء، وارث الأنبياء، بركة الإسلام، حجة الأعلام، محيي السنة، ومن عظم الله به علينا المنة عماد الدين أبو الفضل».

(٣) زيادة من ج.

(٤) هذا اقتباس من حديث رواه مسلم فى صحيحه برقم (٧٧١) من حديث البراء بن عازب، رضى الله عنه.

إِيَّكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَأَمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبَعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿ [الأعراف: ١٥٨]، وقال تعالى: ﴿لَا نُذِرْكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾ [الأنعام: ١٩].

فمن بلغه هذا القرآن من عرب وعجم، وأسود وأحمر، وإنس وجان، فهو نذير له؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ مِنَ الْأَحْزَابِ فَالنَّارُ مَوْعِدُهُ﴾ [هود: ١٧]. فمن كفر بالقرآن ممن ذكرنا (١) فالنار موعده، بنص الله تعالى، وكما قال تعالى: ﴿فَذَرْنِي وَمَنْ يُكَذِّبُ بِهَذَا الْحَدِيثِ سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ. وَأُمْلِي لَهُمْ﴾ [القلم: ٤٤، ٤٥].

وقال رسول الله ﷺ: «بُعِثْتُ إِلَى الْأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ» (٢). قال مجاهد: يعنى: الإنس والجن. فهو، صلوات الله وسلامه عليه، رسول الله إلى جميع الثقليين: الإنس والجن، مُبَلِّغًا لَهُمْ عَنِ اللَّهِ مَا أَوْحَاهُ إِلَيْهِ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ الْعَزِيزِ الَّذِي ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢].

وقد أعلمهم فيه عن الله تعالى أنه نذبتهم إلى تفهمه، فقال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢]، وقال تعالى: ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [ص: ٢٩]، وقال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ [محمد: ٢٤].

فالواجب على العلماء الكشف عن معاني كلام الله، وتفسير ذلك، وطلبه من مظانه، وتعلم ذلك وتعليمه، كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبُئِسَ مَا يَشْتَرُونَ﴾ [آل عمران: ١٨٧]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يَكَلِمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ٧٧].

فدم الله تعالى أهل الكتاب قبلنا بإعراضهم عن كتاب الله إليهم، وإقبالهم على الدنيا وجمعها، واشتغالهم بغير ما أمروا به من اتباع كتاب الله.

فعلينا - أيها المسلمون - أن ننتهي عما ذمهم الله تعالى به، وأن نأتمر بما أمرنا به، من تعلم كتاب الله المنزل إلينا وتعليمه، وتفهمه وتفهمه، قال الله تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ. اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا قَدْ بَيَّنَّا لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الحديد: ١٦، ١٧].

ففى ذكره تعالى لهذه الآية بعد التى قبلها تشبهه على أنه تعالى كما يحيى الأرض بعد موتها، كذلك يلين القلوب بالإيمان بعد قسوتها من الذنوب والمعاصى، والله المؤمل المسؤول أن يفعل بنا ذلك، إنه

(١) فى ج: «ذكرناه».

(٢) رواه مسلم فى صحيحه برقم (٥٢١) من حديث جابر، رضى الله عنه.

جواد كريم.

فإن قال قائل: فما أحسن طرق التفسير؟

فالجواب: إن أصح الطرق في ذلك أن يُفسر القرآن بالقرآن، فما أجمل في مكان فإنه قد فُسر في موضع آخر، فإن أعيانك ذلك فعليك بالسنة فإنها شارحة للقرآن وموضحة له، بل قد قال الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، رحمه الله: كل ما حكم به رسول الله ﷺ فهو مما فهمه من القرآن. قال الله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾ [النساء: ١٠٥]، وقال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]، وقال تعالى: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [النحل: ٦٤].

ولهذا قال رسول الله ﷺ: «ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه»<sup>(١)</sup> يعنى: السنة. والسنة أيضاً تنزل عليه بالوحي، كما ينزل<sup>(٢)</sup> القرآن؛ إلا أنها لا تتلى كما يتلى القرآن، وقد استدل الإمام الشافعي، رحمه الله<sup>(٣)</sup>، وغيره من الأئمة على ذلك بأدلة كثيرة ليس هذا موضع ذلك.

والغرض أنك تطلب تفسير القرآن منه، فإن لم تجده فمن السنة. كما قال رسول الله ﷺ لمعاذ حين بعثه إلى اليمن: «بم تحكم؟». قال: بكتاب الله. قال: «فإن لم تجد؟». قال: بسنة رسول الله. قال: «فإن لم تجد؟». قال: أجتهد برأى. قال: فضرب رسول الله ﷺ في صدره، وقال: «الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضى رسول الله»<sup>(٤)</sup>. وهذا الحديث في المساند<sup>(٥)</sup> والسنن بإسناد جيد، كما هو مقرر في موضعه.

وحيثئذ، إذا لم نجد التفسير في القرآن ولا في السنة، رجعنا في ذلك إلى أقوال الصحابة، فإنهم أدركوا بذلك، لما شاهدوا من القرائن والأحوال التي اختلفوا بها، ولما لهم من الفهم التام، والعلم الصحيح، والعمل الصالح، لا سيما علماءهم وكبرائهم، كالأئمة الأربعة والخلفاء الراشدين، والأئمة المهديين، وعبد الله بن مسعود، رضى الله عنه<sup>(٦)</sup>.

قال الإمام أبو جعفر محمد بن جرير<sup>(٧)</sup>: حدثنا أبو كريب، حدثنا جابر بن نوح، حدثنا الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، قال: قال عبد الله - يعنى ابن مسعود -: والذي لا إله غيره، ما نزلت آية من<sup>(٨)</sup> كتاب الله إلا وأنا أعلم فيمن نزلت؟ وأين نزلت؟ ولو أعلم مكان أحد أعلم

(١) رواه الإمام أحمد في المسند (٤/١٣١) وأبو داود في السنن برقم (٤٦٠٤) من حديث المقدم بن معدى كرب، رضى الله عنه.

(٢) فى ب: «كما ينزله عليه».

(٣) فى ب: «رحمة الله عليه».

(٤) رواه الإمام أحمد في المسند (٥/٢٣٠) وأبو داود في السنن برقم (٣٥٩٢) والترمذى في السنن برقم (١٣٢٨) من طرق عن شعبة عن أبى عون عن الحارث بن عمرو عن ناس من أصحاب معاذ عن معاذ به، وقال الترمذى: «هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وليس إسناده عندى بم متصل، وأبو عون الثقفى اسمه محمد بن عبيد الله». وللشيخ ناصر الألبانى مبحث ممتع بين فيه كلام العلماء فى نقد الحديث. انظر: السلسلة الضعيفة برقم (٨٨١).

(٥) فى ج: «المسانيد».

(٨) فى ب: «فى».

(٧) فى ب: «جرير الطبرى».

(٦) فى ب: «عنهم».

بكتاب الله منى تناله المطايا لأتيته<sup>(١)</sup>. وقال الأعمش أيضاً، عن أبي وائل، عن ابن مسعود قال: كان الرجل منا إذا تعلم عشر آيات لم يجاوزهن حتى يعرف معانيهن، والعمل بهن<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو عبد الرحمن السلمي: حدثنا الذين كانوا يقرئونا أنهم كانوا يستقرئون من النبي ﷺ، فكانوا إذا تعلموا عشر آيات لم يخلفوها حتى يعملوا بما فيها من العمل، فتعلمنا القرآن والعمل جميعاً<sup>(٣)</sup>.

ومنهم الحبر البحر عبد الله بن عباس، ابن عم رسول الله ﷺ، وترجمان القرآن وببركة دعاء رسول الله ﷺ له حيث قال: «اللهم فقهه في الدين، وعلمه التأويل»<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن مسلم قال<sup>(٥)</sup>: قال عبد الله - يعني ابن مسعود -: نعم ترجمان القرآن ابن عباس<sup>(٦)</sup>. ثم رواه عن يحيى بن داود، عن إسحاق الأزرق، عن سفيان، عن الأعمش، عن مسلم بن صبيح أبي الضحى، عن مسروق، عن ابن مسعود أنه قال: نعم الترجمان للقرآن ابن عباس<sup>(٧)</sup>. ثم رواه عن بُندَار، عن جعفر ابن عَوْن، عن الأعمش<sup>(٨)</sup>، به كذلك.

فهذا إسناد صحيح إلى ابن مسعود: أنه قال عن ابن عباس هذه العبارة. وقد مات ابن مسعود، رضى الله عنه، في سنة اثنتين وثلاثين على الصحيح، وعمر بعده ابن عباس ستاً وثلاثين سنة، فما ظنك بما كسبه من العلوم بعد ابن مسعود؟.

وقال الأعمش عن أبي وائل: استخلف عليّ عبد الله بن عباس على الموسم، فخطب الناس، فقرأ في خطبته سورة البقرة، وفي رواية: سورة النور، ففسرها تفسيراً لو سمعته الروم والترك والديلم لأسلموا<sup>(٩)</sup>.

ولهذا غالب ما يرويه إسماعيل بن عبد الرحمن السدى الكبير في تفسيره، عن هذين الرجلين: عبد الله بن مسعود وابن عباس، ولكن في بعض الأحيان ينقل عنهم ما يحكونه من أقاويل أهل الكتاب، التي أباحها رسول الله ﷺ حيث قال: «بلغوا عنى ولو آية، وحدثوا عن بنى إسرائيل ولا حرج، ومن كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» رواه البخارى عن عبد الله<sup>(١٠)</sup>؛ ولهذا كان عبد الله بن عمرو يوم اليرموك قد أصاب زاملتين من كتب أهل الكتاب، فكان يحدث منهما بما فهمه

(١) تفسير الطبرى (٨٠/١) وجابر بن نوح ضعيف لكنه توبع، فرواه البخارى فى صحيحه برقم (٥٠٠٢) عن عمر بن حفص عن أبيه عن الأعمش به.

(٢) رواه الطبرى فى تفسيره (٨٠/١) من طريق الحسين بن واقد عن الأعمش به.

(٣) رواه الطبرى فى تفسيره (٨٠/١) من طريق جرير عن عطاء عن أبى عبد الرحمن السلى.

(٤) رواه الإمام أحمد فى المسند (٣٢٧/١، ٢٦٦، ٣١٤) وأصله فى صحيح البخارى برقم (٧٥).

(٥) فى ب: «كذا قال».

(٦) تفسير الطبرى (٩٠/١).

(٧) تفسير الطبرى (٩٠/١) ورواه الحاكم فى المستدرک (٥٣٧/٣) من طريق سفيان به.

(٨) تفسير الطبرى (٩٠/١) ورواه أبو خثيمة فى العلم برقم (٤٨) من طريق جعفر بن عون به.

(٩) رواه الطبرى فى تفسيره (٨١/١) والفسوى فى تاريخه (٤٩٥/١) من طريق الأعمش به.

(١٠) صحيح البخارى برقم (٣٤٦١).

من هذا الحديث من الإذن في ذلك.

ولكن هذه الأحاديث الإسرائيلية تذكر للاستشهاد، لا للاعتضاد، فإنها على ثلاثة أقسام:

أحدها: ما علمنا صحته مما بأيدينا مما يشهد له بالصدق، فذاك صحيح<sup>(١)</sup>.

والثاني: ما علمنا كذبه بما عندنا مما يخالفه.

والثالث: ما هو مسكوت عنه لا من هذا القبيل ولا من هذا القبيل، فلا نؤمن به ولا نكذبه، وتجاوز حكايته لما تقدم، وغالب ذلك مما لا فائدة فيه تعود إلى أمر ديني؛ ولهذا يختلف علماء أهل الكتاب في هذا كثيراً، ويأتى عن المفسرين خلاف بسبب ذلك، كما يذكرون في مثل هذا أسماء أصحاب الكهف، ولون كلبهم، وعدتهم، وعصا موسى من أى الشجر كانت؟ وأسماء الطيور التى أحيها الله لإبراهيم، وتعيين البعض الذى ضرب به القتل من البقرة، ونوع الشجرة التى كلم الله منها موسى، إلى غير ذلك مما أبهمه الله تعالى فى القرآن، مما لا فائدة فى تعيينه تعود على المكلفين فى دنياهم ولا دينهم. ولكن نقل الخلاف عنهم فى ذلك جائز، كما قال تعالى: ﴿سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَّابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًا بِالْغَيْبِ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامُنُهُمْ كَلْبُهُمْ قُل رَّبِّي أَعْلَمُ بِعَدَّتِهِمْ مَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاءً ظَاهِرًا وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِمْ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٢٢]، فقد اشتملت هذه الآية الكريمة على الأدب فى هذا المقام وتعليم ما ينبغى فى مثل هذا، فإنه تعالى أخبر عنهم بثلاثة أقوال، ضعف القولين الأولين وسكت عن الثالث، فدل على صحته إذ لو كان باطلا لرده كما ردهما، ثم أرشد على أن الاطلاع على عدتهم لا طائل تحته، فقال فى مثل هذا: ﴿قُل رَّبِّي أَعْلَمُ بِعَدَّتِهِمْ﴾، فإنه ما يعلم بذلك إلا قليل من الناس، ممن أطلعه الله عليه؛ فلماذا قال: ﴿فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاءً ظَاهِرًا﴾ أى: لا تجهد نفسك فيما لا طائل تحته، ولا تسألهم عن ذلك فإنهم لا يعلمون من ذلك إلا رجم الغيب. فهذا أحسن ما يكون فى حكاية الخلاف: أن تستوعب الأقوال فى ذلك المقام، وأن تنبه على الصحيح منها وتبطل الباطل، وتذكر فائدة الخلاف وثمرته؛ لئلا يطول النزاع والخلاف فيما لا فائدة تحته، فتشتغل به عن الأهم فالأهم. فأما من حكى خلافاً فى مسألة ولم يستوعب أقوال الناس فيها فهو ناقص، إذ قد يكون الصواب فى الذى تركه. أو يحكى الخلاف ويطلقه ولا ينبه على الصحيح من الأقوال، فهو ناقص أيضاً. فإن صحح غير الصحيح عامداً فقد تعمد الكذب، أو جاهلاً فقد أخطأ، وكذلك من نصب الخلاف فيما لا فائدة تحته، أو حكى أقوالاً متعددة لفظاً ويرجع حاصلها إلى قول أو قولين معنى، فقد ضيع الزمان، وتكثر بما ليس بصحيح، فهو كلابس ثوبى زور، والله الموفق للصواب.

[قال سفيان بن عيينة عن عبد الله بن أبى يزيد: كان ابن عباس إذا سئل عن الآية فى القرآن قال به، فإن لم يكن وكان عن رسول الله ﷺ أخبر به، فإن لم يكن فعن أبى بكر وعمر، رضى الله عنهما، فإن لم يكن اجتهد برأيه]<sup>(٢)</sup>.

(٢) زيادة من ط، ب.

(١) فى ج: «صحيح للاعتقاد».

## فصل

إذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنة ولا وجدته عن الصحابة، فقد رجع كثير من الأئمة في ذلك إلى أقوال التابعين، كمجاهد بن جبر<sup>(١)</sup>، فإنه كان آية في التفسير، كما قال محمد بن إسحاق: حدثنا أبان بن صالح، عن مجاهد، قال: عَرَضْتُ المصحف على ابن عباس ثلاث عرضات، من فاتحته إلى خاتمته، أوقفه عند كل آية منه، وأسأله عنها<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن جرير: حدثنا أبو كريب، حدثنا طلق بن غنام، عن عثمان المكي، عن ابن أبي مليكة قال: رأيت مجاهداً سأل ابن عباس عن تفسير القرآن، ومعه ألواحه، قال: فيقول له ابن عباس: اكتب، حتى سأله عن التفسير كله<sup>(٣)</sup>. ولهذا كان سفیان الثوري يقول: إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك به<sup>(٤)</sup>.

وكسعيد بن جبیر، وعكرمة مولى ابن عباس، وعطاء بن أبي رباح، والحسن البصري، ومسروق ابن الأجدع، وسعيد بن المسيب، وأبي العالية، والربيع بن أنس، وقتادة، والضحاك بن مزاحم، وغيرهم من التابعين وتابعيهم ومن بعدهم، فتذكر أقوالهم في الآية فيقع في عباراتهم تباين في الألفاظ، يحسبها من لا علم عنده اختلافاً فيحكيها أقوالاً، وليس كذلك، فإن منهم من يعبر عن الشيء بلازمه أو بنظيره، ومنهم من ينص على الشيء بعينه، والكل بمعنى واحد في كثير من الأماكن، فليفتظن اللبيب لذلك، والله الهادي.

وقال شعبة بن الحجاج وغيره: أقوال التابعين في الفروع ليست حجة، فكيف تكون حجة في التفسير؟ يعني: أنها لا تكون حجة على غيرهم ممن خالفهم، وهذا صحيح، أما إذا أجمعوا على الشيء فلا يرتاب في كونه حجة، فإن اختلفوا فلا يكون بعضهم حجة على بعض، ولا على من بعدهم، ويرجع في ذلك إلى لغة القرآن أو السنة أو عموم لغة العرب، أو أقوال الصحابة في ذلك.

فأما تفسير القرآن بمجرد الرأي فحرام، لما رواه محمد بن جرير، رحمه الله، حيث قال: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا سفیان، حدثني عبد الأعلى، هو ابن عامر الثعلبي، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «من قال في القرآن برأيه، أو بما لا يعلم، فليتبوأ مقعده من النار»<sup>(٥)</sup>.

وهكذا أخرجه الترمذی والنسائي، من طرق، عن سفیان الثوري، به. ورواه أبو داود، عن مُسَدَّد، عن أبي عوَّانة، عن عبد الأعلى، به<sup>(٦)</sup>. وقال الترمذی: هذا حديث حسن.

(١) في ج، ط: «جبير».

(٢) رواه الطبري في تفسيره (٩٠/١).

(٣) تفسير الطبري (٩٠/١).

(٤) رواه الطبري في تفسيره (٩١/١) من طريق أبي بكر الخنفي سمعت سفیان فذكره.

(٥) تفسير الطبري (٧٧/١).

(٦) سنن الترمذی برقم (٢٩٥٢) وسنن النسائي الكبرى برقم (٨٠٨٤) وسنن أبي داود برقم (٣٦٥٢). والحديث مداره على عبد الأعلى

ابن عامر قال أبو زرعة: ضعيف، وتركه ابن مهدي.

وهكذا رواه ابن جرير - أيضاً - عن يحيى بن طلحة اليربوعي، عن شريك، عن عبد الأعلى، به مرفوعاً<sup>(١)</sup>. ولكن رواه محمد بن حميد، عن الحكم بن بشير، عن عمرو بن قيس الملائي، عن عبد الأعلى، عن سعيد، عن ابن عباس، فوقفه<sup>(٢)</sup>. وعن محمد بن حميد، عن جرير، عن ليث، عن بكر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس من قوله<sup>(٣)</sup>، فالله أعلم.

وقال ابن جرير: حدثنا العباس بن عبد العظيم العنبري، حدثنا حبان بن هلال، حدثنا سهيل أخو حزم، حدثنا أبو عمران الجوني، عن جندب؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من قال في القرآن برأيه فقد أخطأ»<sup>(٤)</sup>.

وقد روى هذا الحديث أبو داود، والترمذي، والنسائي من حديث سهيل بن أبي حزم القطعي، وقال الترمذي: غريب، وقد تكلم بعض أهل العلم في سهيل<sup>(٥)</sup>.

وفي لفظ لهم: «من قال في كتاب الله برأيه، فأصاب، فقد أخطأ» أي: لأنه قد تكلف ما لا علم له به، وسلك غير ما أمر به، فلو أنه أصاب المعنى في نفس الأمر لكان قد أخطأ؛ لأنه لم يأت الأمر من بابه، كمن حكم بين الناس على جهل فهو في النار، وإن وافق حكمه الصواب في نفس الأمر، لكن يكون أخف جرماً ممن أخطأ، والله أعلم، وهكذا سمي الله القذفة كاذبين، فقال: ﴿فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهُدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ [النور: ١٣]، فالقاذف كاذب، ولو كان قد قذف من زنى في نفس الأمر؛ لأنه أخبر بما لا يحل له الإخبار به، ولو كان أخبر بما يعلم؛ لأنه تكلف ما لا علم له به، والله أعلم.

ولهذا تخرج جماعة من السلف عن تفسير ما لا علم لهم به، كما روى شعبة، عن سليمان، عن عبد الله بن مرة، عن أبي معمر، قال: قال أبو بكر الصديق، رضى الله عنه: أي أرض تقلني؟ وأي سماء تظلني؟ إذا قلت في كتاب الله ما لا أعلم<sup>(٦)</sup>.

وقال أبو عبيد القاسم بن سلام: حدثنا محمد<sup>(٧)</sup> بن يزيد، عن العوام بن حوشب، عن إبراهيم التيمي؛ أن أبا بكر الصديق سئل عن قوله: ﴿وَفَاكِهَةً وَأَبًّا﴾ [عبس: ٣١]، فقال: أي سماء تظلني، وأي أرض تقلني؟ إذا أنا قلت في كتاب الله ما لا أعلم. منقطع<sup>(٨)</sup>.

وقال أبو عبيد أيضاً: حدثنا يزيد، عن حميد، عن أنس؛ أن عمر بن الخطاب قرأ على المنبر:

(١) تفسير الطبري (٧٧/١).

(٢) تفسير الطبري (٧٨/١) ورواه وكيع عن عبد الأعلى فوقفه، رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٥١٢/١٠).

(٣) تفسير الطبري (٧٨/١).

(٤) تفسير الطبري (٧٩/١).

(٥) سنن أبي داود برقم (٣٦٥٢) وسنن الترمذي برقم (٢٩٥٣) وسنن النسائي الكبرى برقم (٨٠٨٦).

(٦) رواه الطبري في تفسيره (٧٨/١).

(٧) في ب: «محمود».

(٨) فضائل القرآن (ص ٢٢٧) ورواه ابن أبي شيبة في المصنف (٥١٣/١٠) عن محمد بن عبيد عن العوام بن حوشب به.

﴿وَفَاكِهَةٌ وَأَبًا﴾ [عبس: ٣١]، فقال: هذه الفاكهة قد عرفناها، فما الأب؟ ثم رجع إلى نفسه فقال: إن هذا لهو التكلف يا عمر<sup>(١)</sup>.

وقال عبد بن حميد: حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن ثابت، عن أنس، قال: كنا عند عمر بن الخطاب، رضى الله عنه، وفى ظهر قميصه أربع رقاع، فقرأ: ﴿وَفَاكِهَةٌ وَأَبًا﴾ فقال: ما الأب؟ ثم قال: إن هذا لهو التكلف<sup>(٢)</sup>، فما عليك ألا تدريه<sup>(٣)</sup>.

وهذا كله محمول على أنهما، رضى الله عنهما، إنما أرادا استكشاف علم كيفية الأب، وإلا فكونه نبتاً من الأرض ظاهر لا يجهل، لقوله: ﴿فَأَنْبَتْنَا فِيهَا حَبًّا. وَعِنَابًا﴾ الآية [عبس: ٢٧، ٢٨].

وقال ابن جرير: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا ابن علية، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة: أن ابن عباس سئل عن آية لو سئل عنها بعضكم لقال فيها، فأبى أن يقول فيها<sup>(٤)</sup>. إسناده<sup>(٥)</sup> صحيح.

وقال أبو عبيد: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، قال: سأل رجل ابن عباس عن ﴿يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ [السجدة: ٥] فقال له ابن عباس: فما ﴿يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ [المعارج: ٤]؟ فقال له الرجل: إنما سألتك لتحدثنى. فقال ابن عباس: هما يومان ذكرهما الله تعالى فى كتابه، الله أعلم بهما. فكره أن يقول فى كتاب الله ما لا يعلم<sup>(٦)</sup>.

وقال - أيضاً - ابن جرير: حدثنى يعقوب - يعنى ابن إبراهيم - حدثنا ابن علية، عن مهدي بن ميمون، عن الوليد بن مسلم، قال: جاء طلق بن حبيب إلى جندب بن عبد الله، فسأله عن آية من القرآن؟ فقال: أخرج عليك إن كنت مسلماً إلا ما قمت عني، أو قال: أن تجالسنى<sup>(٧)</sup>.

وقال مالك، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب: إنه كان إذا سئل عن تفسير آية من القرآن، قال: إنا لا نقول فى القرآن شيئاً<sup>(٨)</sup>.

وقال الليث، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب: إنه كان لا يتكلم إلا فى المعلوم من القرآن<sup>(٩)</sup>.

وقال شعبة، عن عمرو بن مرة، قال: سأل رجل سعيد بن المسيب عن آية من القرآن فقال: لا

(١) فضائل القرآن (ص ٢٢٧) ورواه ابن أبي شيبة فى المصنف (٥١٢/١٠) عن يزيد به، ورواه الحاكم فى المستدرک (٥١٤/٢) من طريق يزيد عن حميد به، وقال: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه».

(٢) فى ج: «التكلف يا عمر».

(٣) ورواه ابن سعد فى الطبقات (٣/٣٢٧)، ورواه البخارى فى صحيحه برقم (٧٢٩٣) عن سليمان بن حرب به مختصراً ولفظه: «نهينا عن التكلف».

(٤) تفسير الطبرى (١/٨٦).

(٥) فى ب: «إسناده».

(٦) فضائل القرآن (ص ٢٢٨).

(٧) تفسير الطبرى (١/٨٦).

(٨) رواه الطبرى فى تفسيره (١/٨٥) من طريق ابن وهب عن مالك به.

(٩) رواه الطبرى فى تفسيره (١/٨٦) من طريق ابن وهب عن مالك به.



تسألني عن القرآن، وسل من يزعم أنه لا يخفى عليه منه شيء، يعني: عكرمة<sup>(١)</sup>.

وقال ابن شوذب: حدثني يزيد بن أبي يزيد، قال: كنا نسأل سعيد بن المسيب عن الحلال والحرام، وكان أعلم الناس، فإذا سألناه عن تفسير آية من القرآن سكت، كأن لم يسمع<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن جرير: حدثني أحمد بن عبدة الضبي، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا عبيد الله بن عمر، قال: لقد أدركتُ فقهاء المدينة، وإنهم ليعظمون القول في التفسير، منهم: سالم بن عبد الله، والقاسم ابن محمد، وسعيد بن المسيب، ونافع<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو عبيد: حدثنا عبد الله بن صالح، عن الليث، عن هشام بن عروة، قال: ما سمعت أبي تأول آية من كتاب الله قط<sup>(٤)</sup>.

وقال أيوب، وابن عون، وهشام الدستوائي، عن محمد بن سيرين: سألت عبيدة السلماني، عن آية من القرآن فقال: ذهب الذين كانوا يعلمون فيم أنزل<sup>(٥)</sup> القرآن؟ فاتق الله، وعليك بالسداد<sup>(٦)</sup>.

وقال أبو عبيد: حدثنا معاذ، عن ابن عون، عن عبد الله بن مسلم بن يسار، عن أبيه، قال: إذا حدثت عن الله فقف، حتى تنظر ما قبله وما بعده<sup>(٧)</sup>.

حدثنا هشيم، عن مغيرة، عن إبراهيم، قال: كان أصحابنا يتقون التفسير ويهابونه<sup>(٨)</sup>.

وقال شعبة عن عبد الله بن أبي السفر، قال: قال الشعبي: والله ما من آية إلا وقد سألت عنها، ولكنها الرواية عن الله عز وجل<sup>(٩)</sup>.

وقال أبو عبيد: حدثنا هشيم، حدثنا عمر بن أبي زائدة، عن الشعبي، عن مسروق، قال: اتقوا التفسير، فإنما هو الرواية عن الله<sup>(١٠)</sup>.

فهذه الآثار الصحيحة وما شاكلها عن أئمة السلف محمولة على تخرجهم عن الكلام في التفسير بما لا علم لهم به؛ فأما من تكلم بما يعلم من ذلك لغة وشرعاً، فلا حرج عليه؛ ولهذا روى عن هؤلاء وغيرهم أقوال في التفسير، ولا منافاة؛ لأنهم تكلموا فيما علموه، وسكتوا عما جهلوه، وهذا هو الواجب على كل أحد؛ فإنه كما يجب السكوت عما لا علم له به، فكذلك يجب القول فيما

(١) رواه الطبري في تفسيره (٨٧/١) وابن أبي شيبة في المصنف (٥١١/١٠) من طريق محمد بن جعفر عن شعبة به.

(٢) رواه الطبري في تفسيره (٨٦/١) عن العباس بن الوليد عن أبيه عن ابن شوذب به.

(٣) تفسير الطبري (٨٥/١).

(٤) فضائل القرآن (ص ٢٢٩).

(٥) في ج: «نزل».

(٦) رواه الطبري في تفسيره (٨٦/١) من طريق ابن علي عن أيوب وابن عون به.

(٧) فضائل القرآن (ص ٢٢٩).

(٨) فضائل القرآن (ص ٢٢٩) ورواه أبو نعيم (٢٢٢/٤) من طريق جرير عن المغيرة به.

(٩) رواه الطبري في تفسيره (٨٧/١) من طريق سعيد بن عامر عن شعبة به.

(١٠) فضائل القرآن (ص ٢٢٩).

سئل عنه مما يعلمه، لقوله تعالى: ﴿لَتَبَيِّنَنَّ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ [آل عمران: ١٨٧]، ولما جاء في الحديث المروى من طرق: «من سئل عن علم فكتمه، ألجم يوم القيامة بلجام من نار»<sup>(١)</sup>.

فأما الحديث الذي رواه أبو جعفر بن جرير:

حدثنا عباس بن عبد العظيم، حدثنا محمد بن خالد بن عثمة، حدثنا جعفر بن محمد بن الزبيرى، حدثنى هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: ما كان النبي ﷺ يفسر شيئاً من القرآن إلا آيا تُعد، علمهن إياه جبريل، عليه السلام. ثم رواه عن أبى بكر محمد بن يزيد الطرسوسى، عن معن بن عيسى، عن جعفر بن خالد، عن هشام، به.<sup>(٢)</sup>

فإنه حديث منكر غريب، وجعفر هذا هو ابن محمد بن خالد بن الزبير بن العوام القرشى الزبيرى، قال البخارى: لا يتابع فى حديثه، وقال الحافظ أبو الفتح الأزدى: منكر الحديث.

وتكلم عليه الإمام أبو جعفر بما حاصله أن هذه الآيات مما لا يعلم إلا بالتوقيف عن الله تعالى، مما وقفه عليها جبريل. وهذا تأويل صحيح لو صح الحديث؛ فإن من القرآن ما استأثر الله تعالى بعلمه، ومنه ما يعلمه العلماء، ومنه ما تعلمه العرب من لغاتها، ومنه ما لا يعذر أحد فى جهله، كما صرح بذلك ابن عباس، فيما قال ابن جرير: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا مؤمل، حدثنا سفيان، عن أبى الزناد [عن الأعرج]<sup>(٣)</sup>، قال: قال ابن عباس: التفسير على أربعة أوجه: وجه تعرفه العرب من كلامها، وتفسير لا يعذر أحد بجهالته، وتفسير يعلمه العلماء، وتفسير لا يعلمه إلا الله<sup>(٤)</sup>.

قال ابن جرير: وقد روى نحوه فى حديث فى إسناده نظر:

حدثنى يونس بن عبد الأعلى الصدفى، أنبأنا ابن وهب قال: سمعت عمرو بن الحارث يحدث عن الكلبى، عن أبى صالح، مولى أم هانئ، عن عبد الله بن عباس: أن رسول الله ﷺ قال: «أنزل القرآن على أربعة<sup>(٥)</sup> أحرف: حلال وحرام، لا يعذر أحد بالجهالة به. وتفسير تفسره [العرب، وتفسير

(١) جاء من حديث أبى هريرة، ومن حديث أنس، وأبى سعيد الخدرى، رضى الله عنهم. أما حديث أبى هريرة، فرواه أحمد فى المسند (٢/٢٦٣) وأبو داود فى السنن برقم (٣٦٥٨) والترمذى فى السنن برقم (٢٦٤٩) وابن ماجه فى السنن برقم (٢٦١) من طريق على ابن الحكم عن عطاء عن أبى هريرة، وقال الترمذى: «حديث حسن». وأما حديث أنس، فرواه ابن ماجه فى السنن برقم (٢٦٤) من طريق يوسف بن إبراهيم عن أنس، وقال البوصيرى فى الزوائد (١/١١٧): «هذا إسناد ضعيف». وأما حديث أبى سعيد، فرواه ابن ماجه فى السنن برقم (٢٦٥) من طريق محمد بن داب عن صفوان بن سليم عن عبد الرحمن بن أبى سعيد عن أبى سعيد، وقال البوصيرى فى الزوائد (١/١١٨): «هذا إسناد ضعيف».

(٢) تفسير الطبرى (١/٨٤) ورواه أبو يعلى فى مسنده (٨/٢٣) من طريق معن القزاز عن فلان بن محمد بن خالد، عن هشام بن عروة به، ورواه البزار فى مسنده برقم (٢١٨٥) «كشف الأستار» عن محمد بن المثنى، عن محمد بن خالد بن عثمة، عن حفص - أظنه ابن عبد الله - عن هشام عن أبيه به.

(٣) زيادة من نسخة مساعدة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

(٤) تفسير الطبرى (١/٧٥).

(٥) فى هـ، ب: «سبعة» والمثبت من ج، والطبرى.

تفسره<sup>(١)</sup> العلماء. ومتشابه لا يعلمه إلا الله، عز وجل، ومن ادعى علمه سوى الله فهو كاذب<sup>(٢)</sup>.  
والنظر الذي أشار إليه في إسناده هو من جهة محمد بن السائب الكلبي؛ فإنه متروك الحديث؛  
لكن قد يكون إنما وهم في رفعه. ولعله من كلام ابن عباس، كما تقدم، والله أعلم بالصواب.

---

(١) زيادة من ج، والطبرى.

(٢) تفسير الطبرى (١/٧٦).



## كتاب فضائل القرآن

قال البخارى، رحمه الله:

كيف نزول الوحي وأول ما نزل:

قال ابن عباس: المهيمن الأمين القرآن، أمين على كل كتاب قبله: حدثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان عن يحيى عن أبي سلمة قال: أخبرتنى عائشة وابن عباس قالا: لبث النبي ﷺ بمكة عشر سنين ينزل عليه القرآن، وبالمدينة عشراً<sup>(١)</sup>.

ذكر البخارى، رحمه الله، كتاب «فضائل القرآن» بعد كتاب التفسير؛ لأن التفسير أهم ولهذا بدأ به، [ونحن قدمنا الفضائل قبل التفسير وذكرنا فضل كل سورة قبل تفسيرها ليكون ذلك باعثاً على حفظ القرآن وفهمه والعمل بما فيه والله المستعان]<sup>(٢)</sup>.

وقول ابن عباس في تفسير المهيمن إنما يريد به البخارى قوله تعالى في المائدة بعد ذكر التوراة والإنجيل: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٤٨]. قال الإمام أبو جعفر بن جرير، رحمه الله:

حدثنا المثني، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني معاوية عن علي - يعنى ابن أبى طلحة - عن ابن عباس فى قوله: ﴿وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾ قال: المهيمن: الأمين. قال: القرآن أمين على كل كتاب قبله<sup>(٣)</sup>. وفى رواية: شهيدا عليه<sup>(٤)</sup>. وقال سفيان الثوري وغير واحد من الأئمة عن أبى إسحاق السبيعي، عن التميمي، عن ابن عباس: ﴿وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾ قال: مؤتمناً<sup>(٥)</sup>. وبنحو ذلك قال مجاهد والسدى وقتادة وابن جريج والحسن البصرى وغير واحد من أئمة السلف. وأصل الهيمنة: الحفظ والارتقاب، يقال إذا رَقِبَ الرجل الشيء وحفظه وشهده: قد هيمن فلان عليه، فهو يهيمن هيمنة وهو عليه مهيمن، وفى أسماء الله تعالى: المهيمن، وهو الشهيد على كل شيء، والرقيب: الحفيظ بكل شيء.

وأما الحديث الذى أسنده البخارى: أنه، عليه السلام، أقام بمكة عشر سنين ينزل عليه القرآن، وبالمدينة عشراً، فهو مما انفرد به البخارى دون مسلم، وإنما رواه النسائي من حديث شيبان وهو ابن عبد الرحمن، عن يحيى وهو ابن أبى كثير، عن أبى سلمة عنها<sup>(٦)</sup>.

وقال أبو عبيد القاسم بن سلام: حدثنا يزيد عن داود بن أبى هند، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: أنزل القرآن جملة واحدة إلى السماء الدنيا فى ليلة القدر، ثم نزل بعد ذلك فى عشرين سنة، ثم

(١) صحيح البخارى برقم (٤٩٧٨، ٤٩٧٩).

(٢) جاء فى م: «فجرنا على منواله وسننه مقتدين به» وما أثبتته من ط، ج.

(٣) تفسير الطبرى (٣٧٩/١٠) ط. المعارف.

(٤) تفسير الطبرى (٣٧٧/١٠) ط. المعارف.

(٥) رواه الطبرى فى تفسيره (٣٧٨/١٠) ط. المعارف.

(٦) سنن النسائي الكبرى برقم (٧٩٧٧).

قرأ ﴿ وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا ﴾ [الإسراء: ١٠٦]. هذا إسناد صحيح<sup>(١)</sup>. أما إقامته بالمدينة عشرا فهذا ما لا خلاف فيه، وأما إقامته بمكة بعد النبوة فالشهور ثلاث عشرة سنة؛ لأنه، عليه الصلاة والسلام، أوحى إليه وهو ابن أربعين سنة، وتوفى وهو ابن ثلاث وستين سنة على الصحيح، ويحتمل أنه حذف ما زاد على العشرة اختصارا في الكلام؛ لأن العرب كثيرا ما يحذفون الكسور في كلامهم، أو أنهما إنما اعتبرا قرن جبريل، عليه السلام، به عليه السلام. فإنه<sup>(٢)</sup> قد روى الإمام أحمد أنه قرن به، عليه السلام، ميكائيل في ابتداء الأمر، يلقي إليه الكلمة والشيء، ثم قرن به جبريل.

ووجه مناسبة هذا الحديث بفضائل القرآن: أنه ابتدئ بنزوله في مكان شريف، وهو البلد الحرام، كما أنه كان في زمن شريف وهو شهر رمضان، فاجتمع له شرف الزمان والمكان؛ ولهذا يستحب إكثار تلاوة القرآن في شهر رمضان؛ لأنه ابتدئ نزوله فيه؛ ولهذا كان جبريل يعارض به رسول الله ﷺ في كل سنة في شهر رمضان، فلما كان في السنة التي توفى فيها عارضه به مرتين تأكيدا وتثبيتاً.

وأیضا في هذا الحديث بيان أنه من القرآن مكى ومنه مدنى، فالمكى: ما نزل قبل الهجرة، والمدنى: ما نزل بعد الهجرة، سواء كان بالمدينة أو بغيرها من أى البلاد كان، حتى ولو كان بمكة أو عرفة. وقد أجمعوا على سور أنها من المكى وأخر أنها من المدنى، واختلفوا في آخر، وأراد بعضهم ضبط ذلك بضوابط في تقييدها عسر ونظر، ولكن قال بعضهم: كل سورة في أولها شيء من الحروف المقطعة فهي مكية إلا البقرة وآل عمران، كما أن كل سورة فيها: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ فهي مدنية وما فيها: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾. فيحتمل أن يكون من هذا ومن هذا، والغالب أنه مكى. وقد يكون مدنيا كما في البقرة ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا<sup>(٣)</sup> رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ٢٠]، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطواتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ [البقرة: ١٦٨].

قال أبو عبيد: حدثنا أبو معاوية، حدثنا من سمع الأعمش يحدث عن إبراهيم بن علقمة: كل شيء في القرآن: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ فإنه أنزل بالمدينة، وما كان ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾ فإنه أنزل بمكة<sup>(٤)</sup>. ثم قال: حدثنا علي بن معبد، عن أبي المليلح، عن ميمون بن مهران، قال: ما كان في القرآن: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾ و﴿يَا بَنِي آدَمَ﴾ فإنه مكى، وما كان: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ فإنه مدنى<sup>(٥)</sup>.

ومنهم من يقول: إن بعض السور نزل مرتين، مرة بالمدينة ومرة بمكة، والله أعلم. ومنهم من يستثنى من المكى آيات يدعى أنها من المدنى، كما في سورة الحج وغيرها.

والحق في ذلك ما دل عليه الدليل الصحيح، فالله أعلم. وقال أبو عبيد: حدثنا عبد الله بن

(١) فضائل القرآن (ص ٢٢٢) ورواه الحاكم في المستدرک (٢/٢٢٢) من طريق يزيد بن هارون به، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه».

(٢) في م: «انقوا» وهو خطأ.

(٣) في ط: «فكانه».

(٤) (٥) فضائل القرآن (ص ٢٢٢).

صالح، عن معاوية بن صالح بن علي بن أبي طلحة، قال: نزلت بالمدينة سورة البقرة، وآل عمران، والنساء، والمائدة، والأنفال، والتوبة، والحج، والنور، والأحزاب، والذين كفروا، والفتح، والحديد، والمجادلة، والحشر، والمتحنة، والحواريون، والتغابن، و﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ﴾ و﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ﴾ والفجر، و﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾ و﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ و﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ و﴿إِذَا زُلْزِلَتْ﴾ و﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ﴾ وسائر ذلك بمكة<sup>(١)</sup>.

وهذا إسناد صحيح عن ابن أبي طلحة مشهور، وهو أحد أصحاب ابن عباس الذين رواوا عنه التفسير، وقد ذكر في المدنى سورا فى كونها مدنية نظر، وفاته الحجرات والمعوذات.

الحديث الثانى: وقال البخارى: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا معتمر قال: سمعت أبى عن أبى عثمان قال: أنبت أن جبريل، عليه السلام، أتى النبى ﷺ وعنده أم سلمة، فجعل يتحدث، فقال النبى ﷺ: «من هذا؟» أو كما قال، قالت: هذا دحية الكلبي، فلما قام قلت: والله ما حسبه إلا إياه، حتى سمعت خطبة النبى ﷺ يُخبر خبر جبريل. أو كما قال، قال أبى: فقلت لأبى عثمان: ممن سمعت هذا؟ فقال: من أسامة بن زيد. وهكذا رواه أيضا فى علامات النبوة عن عباس بن الوليد النرسى، ومسلم فى فضائل أم سلمة عن عبد الأعلى بن حماد [ومحمد بن عبد الأعلى]<sup>(٢)</sup> كلهم عن معتمر بن سليمان به<sup>(٣)</sup>.

والغرض من إيراد هذا الحديث هاهنا أن السفير بين الله وبين محمد ﷺ جبريل عليه السلام وهو ملك كريم ذو وجهة وجلالة ومكانة كما قال: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ . عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ﴾ [الشعراء: ١٩٣، ١٩٤]، وقال تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ . ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ . مُطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ . وَمَا صَاحِبُكُمْ بِمَجْنُونٍ﴾ الآيات [التكوير: ١٩ - ٢٢]. فمدح الرب تبارك وتعالى عبديه ورسوليه جبريل ومحمداً ﷺ وسنستقصى الكلام على تفسير هذا الكتاب<sup>(٤)</sup> فى موضعه إذا وصلنا إليه إن شاء الله تعالى وبه الثقة.

وفى الحديث فضيلة عظيمة لأم سلمة، رضى الله عنها - كما بينه مسلم رحمه الله - لرؤيتها لهذا الملك العظيم، وفضيلة أيضا لدحية بن خليفة الكلبي، وذلك أن جبريل، عليه السلام، كان كثيرا ما يأتى رسول الله ﷺ على صورة دحية وكان جميل الصورة، رضى الله عنه، وكان من قبيلة أسامة بن زيد بن حارثة الكلبي، كلهم ينسبون إلى كلب بن وبرة وهم قبيلة من قضاة، وقضاة قيل: إنهم من عدنان، وقيل: من قحطان، وقيل: بطن مستقل بنفسه، والله أعلم.

(١) فضائل القرآن (ص ٢٢١).

(٢) زيادة من ج، م.

(٣) صحيح البخارى برقم (٤٩٨٠)، (٣٦٣٤)، وصحيح مسلم برقم (٢٤٥١).

(٤) فى جـ. «الكان».

الحديث الثالث: حدثنا عبد الله بن يوسف، حدثنا الليث بن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، رضى الله عنه، قال: قال النبي (صلى الله عليه وآله): «ما من الأنبياء نبي إلا أعطى ما مثله آمن عليه البشر، وإنما كان الذي أوتيت وحيا أوحاه الله إليّ، فأرجو أن أكون أكثرهم تابعا يوم القيامة»<sup>(٢)</sup>.

ورواه أيضا في [كتاب] <sup>(٣)</sup> الاعتصام عن عبد العزيز بن عبد الله ومسلم والنسائي عن قتيبة جميعا، عن الليث بن سعد، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه - واسمه كيسان المقبري - به.

وفي هذا الحديث فضيلة عظيمة للقرآن المجيد على كل معجزة أعطيها نبي من الأنبياء، وعلى كل كتاب أنزله، وذلك أن معنى الحديث: ما من نبي إلا أعطى من المعجزات ما آمن عليه البشر، أى: ما كان دليلا على تصديقه فيما جاءهم به واتبعه من أتباعه من البشر، ثم لما مات الأنبياء لم يبق لهم معجزة بعدهم إلا ما يحكيه أتباعهم عما شاهدته في زمانه، فأما الرسول الخاتم للرسالة محمد (صلى الله عليه وآله) فإنما كان معظم ما آتاه الله وحيا منه إليه منقولا إلى الناس بالتواتر، ففى كل حين هو كما أنزل، فلهذا قال: «فأرجو أن أكون أكثرهم تابعا»، وكذلك وقع، فإن أتباعه أكثر من أتباع الأنبياء لعموم رسالته ودوامها إلى قيام الساعة، واستمرار معجزته؛ ولهذا قال الله: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ١]، وقال تعالى: ﴿قُلْ لئن اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا﴾ [الإسراء: ٨٨]، ثم تقاصر معهم إلى عشر سور منه فقال: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افترأه قل فأتوا بعشر سور مثله مفتريات وادعوا من استطعتم من دون الله إن كنتم صادقين﴾ [هود: ١٣] ثم تحداهم إلى أن يأتوا بسورة من مثله فعجزوا، فقال: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افترأه قل فأتوا بسورة مثله وادعوا من استطعتم من دون الله إن كنتم صادقين﴾ [يونس: ٣٨]، وقصر التحدى على هذا المقام فى السور <sup>(٤)</sup> المكية كما ذكرنا وفى المدنية أيضا كما فى سورة البقرة، حيث يقول تعالى: ﴿وإن كنتم فى ريب مما نزلنا على عبدنا فأتوا بسورة من مثله وادعوا شهداءكم من دون الله إن كنتم صادقين. فإن لم تفعلوا ولن تفعلوا فاتقوا النار التي وقودها الناس والحجارة أعدت للكافرين﴾ [البقرة: ٢٣]، [٢٤] فأخبرهم بأنهم عاجزون عن معارضته بمثله، وأنهم لا يفعلون ذلك فى المستقبل أيضا، وهذا وهم أفصح الخلق وأعلمهم بالبلاغة والشعر وقريض الكلام وضروبه، لكن جاءهم من الله مالا قبل لأحد من البشرية من الكلام الفصيح البليغ، الوجيز، المحتوى على العلوم الكثيرة الصحيحة النافعة، والأخبار الصادقة عن الغيوب الماضية والآتية، والأحكام العادلة والمحكمة، كما قال تعالى: ﴿وَوَسَّاتُ كَلِمَاتٍ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [الأنعام: ١١٥].

وقال الإمام أحمد بن حنبل: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبى، حدثنا محمد بن إسحاق قال: ذكر محمد بن كعب القرظى عن الحارث بن عبد الله الأعور قال: قلت: لآتين أمير المؤمنين، فلا سأله عما سمعت العشيّة [قال] <sup>(٥)</sup>: فجنته بعد العشاء، فدخلت عليه، فذكر الحديث. قال: ثم

(١) فى ج: «رسول الله».

(٢) صحيح البخارى برقم (٤٩٨١)، (٧٢٧٤).

(٣) زيادة من ج.

(٤) فى ج، ط: «السورة».

(٥) زيادة من ج، هـ.



قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أتانى جبريل فقال: يا محمد، أمتك مختلفة بعدك». قال: «فقلت له: فأين المخرج يا جبريل؟» قال: فقال: «كتاب الله به يقصم الله كل جبار، من اعتصم به نجا، ومن تركه هلك، مرتين، قول فصل وليس بالهزل، لا تخلقه الألسن، ولا تنفى عجائبه، فيه نبأ من كان قبلكم، وفصل ما بينكم، وخبر ما هو كائن بعدكم» هكذا رواه الإمام أحمد<sup>(١)</sup>. وقال أبو عيسى الترمذى: حدثنا عبد بن حميد، حدثنا حسين بن علي الجعفي، حدثنا حمزة الزيات، عن أبي المختار الطائى، عن ابن أخى الحارث الأعور، عن الحارث الأعور، قال: مررت فى المسجد فإذا الناس يخوضون فى الأحاديث فدخلت على على فقلت: يا أمير المؤمنين، ألا ترى الناس قد خاضوا فى الأحاديث؟ قال: أو قد فعلوها؟ قلت: نعم. قال: أما إنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنها ستكون فتنة» فقلت: ما المخرج منها يا رسول الله؟ قال: «كتاب الله، فيه نبأ ما قبلكم، وخبر ما بعدكم، وحكم ما بينكم، هو الفصل ليس بالهزل، من تركه من جبار قصمه الله، ومن ابتغى الهدى فى غيره أضله الله، هو حبل الله المتين، وهو الذكر الحكيم، وهو الصراط المستقيم، هو الذى لا تزيغ به الأهواء، ولا تلتبس به الألسنة، ولا يشبع منه العلماء، ولا يخلق عن كثرة الرد، ولا تنقضى عجائبه، هو الذى لم تنته الجن إذ سمعته حتى قالوا: «إنا سمعنا قرآنا عجبا . يهدي إلى الرشد فأمنا به» [الجن: ١، ٢]، من قال به صدق، ومن عمل به أجر، ومن حكم به عدل، ومن دعا إليه هدى إلى صراط مستقيم». خذها إليك يا أعور، ثم قال: هذا حديث غريب لانعرفه إلا من حديث حمزة الزيات، وإسناده مجهول وفى حديث الحارث مقال<sup>(٢)</sup>.

قلت: لم ينفرد بروايته حمزة بن حبيب الزيات، بل قد رواه محمد بن إسحاق، عن محمد بن كعب القرظى، عن الحارث الأعور، فبرئ حمزة من عهده، على أنه وإن كان ضعيف الحديث إلا أنه إمام فى القراءة والحديث، مشهور من رواية الحارث الأعور وقد تكلموا فيه، بل قد كذبه بعضهم من جهة رأيه واعتقاده، أما إنه تعمد الكذب فى الحديث فلا، والله أعلم.

وقصارى هذا الحديث أن يكون من كلام أمير المؤمنين على، رضى الله عنه، وقد وهم بعضهم فى رفعه، وهو كلام حسن صحيح على أنه قد روى له شاهد عن عبد الله بن مسعود عن النبى ﷺ.

قال الإمام العلم أبو عبيد القاسم بن سلام فى كتابه فضائل القرآن: حدثنا أبو اليقظان، حدثنا عمار بن محمد الثورى أو غيره عن أبى إسحاق الهجرى، عن أبى الأحوص، عن عبد الله بن مسعود، عن النبى ﷺ قال: «إن هذا القرآن مأدبة الله تعالى فتعلموا من مأدبته ما استطعتم، إن هذا القرآن حبل الله عز وجل، وهو النور المبين، والشفاء النافع، عصمة لمن تمسك به، ونجاة لمن تبعه، لا يعوج فيقوم، لا يزيغ فيستعيب، ولا تنقضى عجائبه، ولا يخلق عن كثرة الرد، فاتلوه، فإن الله يأجركم على تلاوته بكل حرف عشر حسنات، أما إنى لا أقول لكم ألم حرف، ولكن ألف عشر، ولام عشر، وميم عشر»<sup>(٣)</sup>. وهذا غريب من هذا الوجه، وقد رواه محمد بن فضيل عن أبى إسحاق

(١) المسند (١/٩١).

(٢) سنن الترمذى برقم (٢٩٠٦).

(٣) فضائل القرآن (ص ٢١) ورواه الحاكم فى المستدرک (١/٥٥٥) من طريق الهجرى به.

الهجرى، واسمه إبراهيم بن مسلم، وهو أحد التابعين، ولكن تكلموا فيه كثيرا.

وقال أبو حاتم الرازى: لين ليس بالقوى. وقال أبو الفتح الأزدي: رَفَاع كثير الوهم. قلت: فيحتمل، والله أعلم، أن يكون وهم فى رفع هذا الحديث، وإنما هو من كلام ابن مسعود، ولكن له شاهد من وجه آخر، والله أعلم.

وقال أبو عبيد أيضا: حدثنا حجاج عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله بن مسعود قال: لا يسأل عبد عن نفسه إلا القرآن، فإن كان يحب القرآن فإنه يحب الله ورسوله<sup>(١)</sup>.

الحديث الرابع: قال البخارى: حدثنا عمرو بن محمد، حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبي، عن صالح بن كيسان، عن ابن<sup>(٢)</sup> شهاب، قال: أخبرنى أنس بن مالك أن الله تابع الوحي على رسوله ﷺ قبل وفاته حتى توفاه أكثر ما كان الوحي، ثم توفى رسول الله ﷺ بعد. وهكذا رواه مسلم عن عمرو بن محمد هذا - وهو الناقد - وحسن الحلوانى وعبد بن حميد والنسائى عن إسحاق ابن منصور الكوسج، أربعتهم عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد الزهرى به<sup>(٣)</sup>.

ومعناه: أن الله تعالى تابع نزول الوحي على رسول الله ﷺ شيئاً بعد شىء كل وقت بما يحتاج إليه، ولم تقع فترة بعد الفترة الأولى التى كانت بعد نزول الملك أول مرة بقوله: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾ [العلق: ١] فإنه استلبت الوحي بعدها حينما يقال: قريبا من سنتين أو أكثر، ثم حمى الوحي وتتابع، وكان أول شىء نزل بعد تلك الفترة ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ. قُمْ فَأَنْذِرْ﴾ [المدثر: ١، ٢].

الحديث الخامس: حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان عن الأسود بن قيس قال: سمعت جنديا يقول: اشتكى النبي ﷺ فلم يقم ليلة أو ليلتين، فأته امرأة فقالت: يا محمد، ما أرى شيطانك إلا تركك، فأنزل الله تعالى: ﴿وَالضُّحَى. وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى. مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾ [الضحى: ١-٣]<sup>(٤)</sup>.

وقد رواه البخارى فى غير موضع أيضا، ومسلم والترمذى والنسائى من طرق آخر<sup>(٥)</sup>، عن سفيان - وهو الثورى - وشعبة بن الحجاج كلاهما عن الأسود بن قيس العبدى، عن جندي بن عبد الله البجلي، به. وسيأتى الكلام على هذا الحديث فى تفسير سورة الضحى إن شاء الله تعالى.

والمناسبة فى ذكر هذا الحديث والذى قبله فى فضائل القرآن: أن الله تعالى له برسوله عناية

(١) فضائل القرآن (ص ٢١).

(٢) فى ط، ج: «أبى».

(٣) صحيح البخارى برقم (٤٩٨٢) وصحيح مسلم برقم (٣٠١٦).

(٤) صحيح البخارى برقم (٤٩٨٣).

(٥) صحيح البخارى برقم (١١٢٥، ٤٩٥٠، ٤٩٥١) وصحيح مسلم برقم (١٧٩٧) وسنن الترمذى برقم (٣٣٤٥) وسنن النسائى

الكبرى برقم (١١٦٨١).

عظيمة ومحبة شديدة، حيث جعل الوحي متابعا عليه ولم يقطعه عنه؛ ولهذا إنما أنزل عليه القرآن مفرقا ليكون ذلك في أبلغ العناية والإكرام.

قال البخارى، رحمه الله: نزل القرآن بلسان قريش والعرب، قرآنا عربيا، بلسان عربى مبين، حدثنا أبو اليمان، حدثنا شعيب<sup>(١)</sup>، عن الزهري: أخبرنى أنس بن مالك قال: فأمر عثمان بن عفان زيد بن ثابت وسعيد بن العاص وعبد الله بن الزبير وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن ينسخوها فى المصاحف، وقال لهم: إذا اختلفتم أنتم وزيد فى عربية من عربية القرآن، فاكتبوها بلسان قريش، فإن القرآن نزل بلسانهم، ففعلوا<sup>(٢)</sup>.

هذا الحديث قطعة من حديث سيأتى قريبا والكلام عليه ومقصود البخارى منه ظاهر، وهو أن القرآن نزل بلغة قريش، وقريش خلاصة العرب؛ ولهذا قال أبو بكر بن أبى داود: حدثنا عبد الله بن محمد بن خلاد، حدثنا يزيد، حدثنا شيبان، عن عبد الملك بن عمير، عن جابر بن سمرة، قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: لا يلى فى مصاحفنا هذه إلا غلمان قريش أو غلمان ثقيف. وهذا إسناد صحيح<sup>(٣)</sup>. وقال أيضا: حدثنا إسماعيل بن أسد، حدثنا هوزة، حدثنا عرف، عن عبد الله بن فضالة، قال: لما أراد عمر أن يكتب الإمام أقعد له نفرا من أصحابه وقال: إذا اختلفتم فى اللغة فاكتبوها بلغة مضر، فإن القرآن نزل بلغة رجل من مضر رضي الله عنه<sup>(٤)</sup>، وقد قال الله تعالى: ﴿قُرْآنًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الزمر: ٢٨]، وقال تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ . نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ . عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ . بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ [الشعراء: ١٩٢ - ١٩٥]، وقال تعالى: ﴿وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ﴾ [النحل: ١٠٣]، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا أَعْجَمِيًّا لَقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ أَأَعْجَمِيٌّ وَعَرَبِيٌّ﴾ الآية [فصلت: ٤]، إلى غير ذلك من الآيات الدالة على ذلك.

ثم ذكر البخارى، رحمه الله، حديث يعلى بن أمية أنه كان يقول: ليتنى أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ينزل عليه الوحي. فذكر الحديث الذى سأل عن أحرم بعمرة وهو متمطخ بطيب وعليه جبة، وقال: فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعة ثم فجأه الوحي، فأشار عمر إلى يعلى أى: تعال، فجاء يعلى، فأدخل رأسه فإذا هو محمر الوجه يغط كذلك ساعة، ثم سرى عنه، فقال: «أين الذى سألتنى عن العمرة أنفا؟» فذكر أمره بنزع الجبة وغسل الطيب.

وهذا الحديث رواه جماعة<sup>(٥)</sup> من طرق عديدة<sup>(٦)</sup>، والكلام عليه فى كتاب الحج، ولا تظهر مناسبة ما بينه وبين هذه الترجمة، ولا يكاد، ولو ذكر فى الترجمة التى قبلها لكان أظهر وأبين، والله أعلم.

(١) فى ج: «سفيان».

(٢) صحيح البخارى برقم (٤٩٨٤).

(٣) المصاحف (ص ١٧).

(٤) المصاحف (ص ١٧).

(٥) ط، ج: «الجماعة».

(٦) صحيح البخارى برقم (٤٩٨٥)، وبرقم (١٨٤٧، ١٧٨٩) وصحيح مسلم برقم (١١٨٠) وسنن أبى داود برقم (١٨١٩، ١٨٢٠)

وسنن الترمذى برقم (٨٣٦) وسنن النسائى (١٣٠/٥).

## جمع القرآن

قال المؤلف، رحمه الله<sup>(١)</sup>: فائدة جليلة حسنة: ثبت في الصحيحين عن أنس قال: جمع القرآن على عهد النبي ﷺ أربعة، كلهم من الأنصار؛ أبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأبو زيد. فقيل له: من أبو زيد؟ قال: أحد عمومي. وفي لفظ للبخاري عن أنس قال: مات النبي ﷺ ولم يجمع القرآن غير أربعة؛ أبو الدرداء، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأبو زيد، ونحن ورثناه.

قلت: أبو زيد هذا ليس بمشهور؛ لأنه مات قديماً، وقد ذكروه في أهل بدر، وقال بعضهم: سعيد ابن عبيد. ومعنى قول أنس: «ولم يجمع القرآن». يعني من الأنصار سوى هؤلاء، وإلا فمن المهاجرين جماعة كانوا يجمعون القرآن كالصديق، وابن مسعود، وسالم مولى أبي حذيفة وغيرهم.

قال الشيخ أبو الحسن الأشعري، رحمه الله: قد علم بالاضطرار أن رسول الله ﷺ قدم أبا بكر في مرض الموت ليصلى بالناس، وقد ثبت في الخبر المتواتر أن رسول الله ﷺ قال: «ليوم القوم أقرؤهم»<sup>(٢)</sup>، فلو لم يكن الصديق أقرأ القوم لما قدمه عليهم. نقله أبو بكر بن زنجويه في كتاب فضائل الصديق عن الأشعري.

وحكى القرطبي في أوائل تفسيره عن القاضي أبي بكر الباقلاني أنه قال - بعد ذكره حديث أنس ابن مالك هذا -: فقد ثبت بالطرق المتواترة أنه جمع القرآن عثمان، وعلي، وتميم الداري، وعبادة بن الصامت، وعبد الله بن عمرو بن العاص. فقول أنس: «لم يجمعه غير أربعة» يحتمل لم يأخذه تلقياً من في رسول الله ﷺ غير هؤلاء الأربعة، وأن بعضهم تلقى بعضه عن بعض. قال: وقد تظاهرت الروايات بأن الأئمة الأربعة جمعوا القرآن على عهد النبي ﷺ لأجل سبقهم إلى الإسلام، وإعظام الرسول لهم<sup>(٣)</sup>.

قال القرطبي: لم يذكر القاضي ابن مسعود وسالم مولى أبي حذيفة، وهما ممن جمع القرآن<sup>(٤)</sup>. [نقلت هذه من على ظهر الجزء الأول من أجزاء المؤلف]<sup>(٥)</sup>. ا. هـ.

حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا إبراهيم بن سعد، حدثنا ابن شهاب، عن عبيد بن السباق، أن زيد بن ثابت قال: أرسل إلى أبو بكر - مقتل أهل اليمامة - فإذا عمر بن الخطاب عنده، فقال أبو بكر: إن عمر بن الخطاب أتاني، فقال: إن القتل قد استحرَّ بقرء القرآن، وإنني أخشى أن يستحر القتل بالقرء في المواطن فيذهب كثير من القرآن، وإنني أرى أن تأمر بجمع القرآن. فقلت لعمر: كيف نفعل شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ؟ قال عمر: هذا والله خير فلم يزل عمر يراجعني حتى شرح الله صدرى لذلك ورأيت في ذلك الذي رأى عمر. قال زيد: قال أبو بكر: إنك رجل شاب عاقل لا نتهمك، وقد

(١) في م: «قال المؤلف، رحمه الله، فيما وجد على ظهر الجزء الأول من تفسيره» وسيأتي هذا في ط في آخر الفائدة.

(٢) رواه مسلم في صحيحه برقم (٦٧٢) من حديث عقبة بن عمرو، رضى الله عنه.

(٣) (٤) تفسير القرطبي (٥٧/١).

(٥) زيادة من ط.

كنت تكتب الوحي لرسول الله ﷺ، فاتبعت القرآن فاجمعه، فوالله لو كلفوني نقل جبل من الجبال ما كان أثقل عليّ مما أمرني به من جمع القرآن. قلت: كيف تفعلون شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ؟ قال: هو والله خير. فلم يزل أبو بكر يراجعني حتى شرح الله صدرى للذي شرح له صدر أبي بكر وعمر، رضى الله عنهما. فاتبعت القرآن أجمعه من العُسْبِ واللِّخَافِ وصدور الرجال، ووجدت آخر سورة التوبة مع أبي خزيمة الأنصارى لم أجد لها مع غيره: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ﴾ [التوبة: ١٢٨] حتى خاتمة براءة، فكانت الصحف عند أبي بكر حتى توفاه الله، ثم عند عمر حياته، ثم عند حفصة بنت عمر، رضى الله عنهم<sup>(١)</sup>.

وقد روى البخارى هذا [الحديث]<sup>(٢)</sup> فى غير موضع من كتابه، ورواه الإمام أحمد والترمذى والنسائى من طرق عن الزهري به<sup>(٣)</sup>.

وهذا من أحسن وأجل وأعظم ما فعله الصديق، رضى الله عنه، فإنه أقامه الله بعد النبى ﷺ مقاماً لا ينبغي لأحد بعده، قاتل الأعداء من مانعى الزكاة، والمرتدين، والفرس والروم، ونفذ الجيوش، وبعث البعث والسرايا، ورد الأمر إلى نصابه بعد الخوف من تفرقه وذهابه، وجمع القرآن العظيم من أماكنه المتفرقة حتى تمكن القارئ من حفظه كله، وكان هذا من سر قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩] فجمع الصديق الخير وكف الشرور، رضى الله عنه وأرضاه. ولهذا روى غير واحد من الأئمة منهم وكيع وابن زيد وقبيصة عن سفيان الثورى عن إسماعيل بن عبد الرحمن السدى الكبير عن عبد خير، عن على بن أبى طالب، رضى الله عنه، أنه قال: أعظم الناس أجراً فى المصاحف أبو بكر، إن أبا بكر كان أول من جمع القرآن بين اللوحين<sup>(٤)</sup>. إسناده صحيح.

وقال أبو بكر بن أبى داود فى كتاب المصاحف: حدثنا هارون بن إسحاق، حدثنا عبدة، عن هشام، عن أبيه، أن أبا بكر هو الذى جمع القرآن بعد النبى ﷺ، يقول: ختمه<sup>(٥)</sup>. صحيح أيضاً. وكان عمر بن الخطاب، رضى الله عنه، هو الذى تنبه لذلك لما استحر القتل بالقراء، أى اشتد القتل وكثر فى قراء القرآن يوم اليمامة، يعنى يوم اليمامة، يعنى يوم قتال مسيلمة الكذاب وأصحابه ومن بنى حنيفة بأرض اليمامة فى حديقة الموت، وذلك أن مسيلمة التف مع المرتدين قريب من مائة ألف، فجهز الصديق لقتاله خالد بن الوليد فى قريب من ثلاثة عشر ألفاً، فالتقوا معهم<sup>(٦)</sup>، فأنكشفت الجيش الإسلامى لكثرة من فيه من الأعراب، فنادى القراء من كبار الصحابة: يا خالد، يقولون: ميزنا من هؤلاء الأعراب فتميزوا<sup>(٧)</sup> منهم، وانفردوا، فكانوا قريباً من ثلاثة آلاف، ثم صدقوا الحملة، وقاتلوا قتالاً شديداً، وجعلوا يتنادون: يا أصحاب سورة البقرة، فلم يزل ذلك دأبهم حتى فتح الله

(١) صحيح البخارى برقم (٤٩٨٦).

(٢) زيادة من جـ.

(٣) صحيح البخارى برقم (٤٦٧٩، ٤٩٨٩) والمسند (١/ ١٠) وسنن الترمذى برقم (٣١٠٣) وسنن النسائى الكبرى برقم (٧٩٩٥).

(٤) رواه أبو عبيد فى فضائل القرآن (ص ١٥٦) وابن أبى داود فى المصاحف (ص ١١).

(٥) فى جـ: «هميزوا».

(٦) فى جـ: «بهم».

(٧) المصاحف (ص ١٢).

عليهم وولّى جيش الكفار<sup>(١)</sup> فارا، وأتبعتهم السيوف المسلمة فى [أقنيتهم]<sup>(٢)</sup> قتلا وأسرا، وقتل الله مسيلمة، وفرق شمل أصحابه، ثم رجعوا إلى الإسلام، ولكن قتل من القراء يومئذ قريب من خمسمائة، رضى الله عنهم، فهذا أشار عمر على الصديق بأن يجمع القرآن؛ لئلا يذهب منه شىء بسبب موت من يكون يحفظه من الصحابة بعد ذلك فى مواطن القتال، فإذا كتب وحفظ صار ذلك محفوظا فلا فرق بين حياة من بلغه أو موته، فراجع الصديق قليلا ليثبت فى الأمر، ثم وافقه، وكذلك راجعهما زيد بن ثابت فى ذلك ثم صارا<sup>(٣)</sup> إلى ما رأياه، رضى الله عنهم أجمعين، وهذا المقام من أعظم فضائل زيد بن ثابت الأنصارى؛ ولهذا قال أبو بكر بن أبى داود: حدثنا عبد الله بن محمد بن خلاد، حدثنا يزيد، حدثنا مبارك بن فضالة، عن الحسن؛ أن عمر بن الخطاب سأل عن آية من كتاب الله فقيل: كانت مع فلان فقتل يوم اليمامة، فقال: إنا لله، فأمر بالقرآن فجمع فكان أول من جمعه فى المصحف<sup>(٤)</sup>.

هذا منقطع، فإن الحسن لم يدرك عمر، ومعناه: أشار بجمعه فجمع؛ ولهذا كان مهيمنا على حفظه وجمعه كما رواه ابن أبى داود حيث قال: حدثنا أبو الطاهر<sup>(٥)</sup>، حدثنا ابن وهب، حدثنا عمر ابن طلحة الليثى، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، أن عمر لما جمع القرآن كان لا يقبل من أحد شيئا حتى يشهد شاهدان<sup>(٦)</sup>.

وذلك عن أمر الصديق له فى ذلك، كما قال أبو بكر بن أبى داود: حدثنا أبو الطاهر، حدثنا ابن وهب، أخبرنى ابن أبى الزناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: لما استحر القتل بالقراء يومئذ فرق أبو بكر، رضى الله عنه، أن يضيع، فقال لعمر بن الخطاب ولزيد بن ثابت: فمن جاءكما بشاهدين على شىء من كتاب الله فاكتباه<sup>(٧)</sup>. منقطع حسن.

ولهذا قال زيد بن ثابت: وجدت آخر سورة التوبة، يعنى قوله تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ إلى آخر الآيتين [التوبة: ١٢٨، ١٢٩] مع أبى خزيمه الأنصارى، وفى رواية: مع خزيمه بن ثابت الذى جعل رسول الله ﷺ شهادته بشهادتين لم أجدها مع غيره فكتبوها عنه لأنه جعل رسول الله ﷺ شهادته بشهادتين فى قصة الفرس التى ابتاعها رسول الله ﷺ من الأعرابى، فأنكر الأعرابى البيع، فشهد خزيمه هذا بتصديق رسول الله ﷺ، فأمضى شهادته وقبض الفرس من الأعرابى. والحديث رواه أهل السنن<sup>(٨)</sup> وهو مشهور، وروى أبو جعفر الرازى عن الربيع عن أبى العالية أن أبى ابن كعب أملاها عليهم مع خزيمه بن ثابت<sup>(٩)</sup>.

وقد روى ابن وهب عن عمرو<sup>(١٠)</sup> بن طلحة الليثى، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن يحيى

(٣) فى ط: «صاروا».

(٢) فى ط: «أقنيتهم».

(١) فى ج: «الكفر».

(٤) المصاحف (ص ١٦).

(٥) فى ج: «الظاهر».

(٦) المصاحف (ص ١٧).

(٧) المصاحف (ص ١٢).

(٨) سنن أبى داود برقم (٣٦٠٧) وسنن النسائى (٣٠٢/٧).

(٩) رواه أحمد فى المسند (١٣٤/٥) من طريق عمر بن شقيق عن أبى جعفر به.

(١٠) فى ط: «عمر».

ابن عبد الرحمن بن حاطب؛ أن عثمان شهد بذلك أيضاً<sup>(١)</sup>.

وأما قول زيد بن ثابت<sup>(٢)</sup>: «فتبعت القرآن أجمعه من العُسْب واللِّخاف وصدور الرجال» وفي رواية: «من العسب والرِّقَاع والأضلاع»، وفي رواية: «من الأكتاف والأقتاب وصدور الرجال».

أما العُسْب فجمع عسيب. قال أبو النصر إسماعيل بن حماد الجوهري: وهو من السعف فويق الكَرْب لم ينبت عليه الخوص، وما نبت عليه الخوص فهو السعف.

واللِّخاف: جمع لَخْفَة وهي القطعة من الحجارة مستدقة، كانوا يكتبون عليها وعلى العسب وغير ذلك، مما يمكنهم الكتابة عليه مما يناسب ما يسمعونه من القرآن من رسول الله ﷺ.

ومنهم من لم يكن يحسن الكتابة أو يثق بحفظه، فكان يحفظه، فتلقاه زيد بن ثابت من هذا من عسيبه، ومن هذا من لخافه، ومن صدر هذا، أى من حفظه وكانوا أحرص شيء على أداء الأمانات وهذا من أعظم الأمانة؛ لأن رسول الله ﷺ أودعهم ذلك ليبلغوه إلى من بعده كما قال [الله] <sup>(٣)</sup> تعالى: «يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ» [المائدة: ٦٧]، ففعل، صلوات الله وسلامه عليه، ما أمر به؛ ولهذا سألتهم في حجة الوداع يوم عرفة على رؤوس الأشهاد والصحابة أوفر ما كانوا مجتمعين، فقال: «إنكم مسؤولون عنى فما أنتم قائلون<sup>(٤)</sup>؟». فقالوا: نشهد أنك قد بلّغت وأدّيت ونصحت، فجعل يشير بأصبعه إلى السماء، وينكبها عليهم ويقول: «اللهم اشهد، اللهم اشهد، اللهم اشهد». رواه مسلم عن جابر<sup>(٥)</sup>. وقد أمر أمته أن يبلغ الشاهد الغائب وقال: «بلّغوا عنى ولو آية»<sup>(٦)</sup> يعنى: ولو لم يكن مع أحدكم سوى آية واحدة فليؤدها إلى من وراءه، فبلّغوا عنه ما أمرهم به، فأدوا القرآن قرآناً، والسنة سنة، لم يلبسوا هذا بهذا؛ ولهذا قال عليه الصلاة والسلام: «من كتب عنى سوى القرآن فليمححه»<sup>(٧)</sup> أى: لثلا يختلط بالقرآن، وليس معناه: ألا يحفظوا السنة ويرووها، والله أعلم.

فلهذا نعلم بالضرورة أنه لم يبق من القرآن مما أداه الرسول ﷺ إليهم إلا وقد بلغوه إلينا، والله الحمد والمنة، فكان الذى فعله الشيخان أبو بكر وعمر، رضى الله عنهما، من أكبر المصالح الدينية وأعظمها، من حفظهما كتاب الله فى الصحف؛ لثلا يذهب منه شيء بموت من تلقاه عن رسول الله ﷺ، ثم كانت تلك الصحف عند الصديق أيام حياته، ثم أخذها عمر بعده محروسة معظمة مكرمة، فلما مات كانت عند حفصة أم المؤمنين، رضى الله عنها، حتى أخذها منها أمير المؤمنين عثمان بن عفان، رضى الله عنه، كما سنذكره إن شاء الله تعالى.

قال البخارى، رحمه الله: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا إبراهيم، حدثنا ابن شهاب، عن

(١) رواه ابن أبى داود فى المصاحف (ص١٧).

(٤) فى ط، ج: «مجيون».

(٥) صحيح مسلم برقم (١٢١٨).

(٦) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٣٤٦١) من حديث عبد الله بن عمرو، رضى الله عنهما.

(٧) رواه مسلم فى صحيحه برقم (٢٢٩٩) من حديث أبى سعيد، رضى الله عنه.

(٢) (٣، ٢) زيادة من م.

أنس بن مالك، حدثه أن حذيفة بن اليمان قدم على عثمان بن عفان رضى الله عنهما وكان يغازى أهل الشام فى فتح أرمينية وأذربيجان مع أهل العراق، فأفرغ حذيفة اختلافهم فى القراءة. فقال حذيفة لعثمان: يا أمير المؤمنين، أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا فى الكتاب اختلاف اليهود والنصارى. فأرسل عثمان إلى حفصة أن أرسلى إلينا بالصحف ننسخها فى المصاحف ثم نردها إليك، فأرسلت بها حفصة إلى عثمان، فأمر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام فنسخوها فى المصاحف، وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة: إذا اختلفتم أنتم وزيد ابن ثابت فى شىء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش، فإنما أنزل بلسانهم. ففعلوا، حتى إذا نسخوا الصحف فى المصاحف رد عثمان الصحف إلى حفصة وأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا، وأمر بما سواه من القرآن فى محل صحيفة أو مصحف أن يحرق. قال ابن شهاب الزهري: فأخبرنى خارجة ابن زيد بن ثابت: سمع زيد بن ثابت قال: فقدت آية من الأحزاب حين نسخنا المصحف قد كنت أسمع رسول الله ﷺ يقرأ بها، التمسناها فوجدناها مع خزيمه بن ثابت الأنصارى: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣]، فألحقناها فى سورتها فى المصحف<sup>(١)</sup>.

وهذا - أيضا - من أكبر مناقب أمير المؤمنين عثمان بن عفان، رضى الله عنه، فإن الشيخين سبقاه إلى حفظ القرآن أن يذهب منه شىء وهو جمع الناس على قراءة واحدة؛ لئلا يختلفوا فى القرآن، ووافقه على ذلك جميع الصحابة، وإنما روى عن عبد الله<sup>(٢)</sup> بن مسعود شىء من التغضب بسبب أنه لم يكن ممن كتب المصاحف وأمر أصحابه بغل مصاحفهم لما أمر عثمان بحرقه ماعدا المصحف الإمام، ثم رجع ابن مسعود إلى الوفاق حتى قال على بن أبى طالب، رضى الله عنه: لو لم يفعل ذلك عثمان لفعلته أنا. فاتفق الأئمة<sup>(٣)</sup> أبو بكر وعمر وعثمان وعلي، رضى الله عنهم، على أن ذلك من مصالح الدين، وهم الخلفاء الذين قال رسول الله ﷺ: «عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين من بعدى»<sup>(٤)</sup>. وكان السبب فى هذا حذيفة بن اليمان، رضى الله عنه لما<sup>(٥)</sup> كان غازيا فى فتح أرمينية وأذربيجان، وكان قد اجتمع هناك أهل الشام والعراق وجعل حذيفة يسمع منهم قراءات على حروف شتى، ورأى منهم اختلافا وافتراقا، فلما رجع إلى عثمان أعلمه وقال لعثمان: أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا فى الكتاب اختلاف اليهود والنصارى.

وذلك أن اليهود والنصارى مختلفون فيما بأيديهم من الكتب، فاليهود بأيديهم نسخة من التوراة، والسامرة يخالفونهم فى ألفاظ كثيرة ومعان أيضا، وليس فى توراة السامرة حرف الهمزة ولا حرف الياء، والنصارى - أيضا - بأيديهم توراة يسمونها العتيقة وهى مخالفة لنسختى اليهود والسامرة، وأما

(١) صحيح البخارى برقم (٤٩٨٧، ٤٩٨٨).

(٢) فى ط، ج: «عبد الرحمن».

(٤) رواه أحمد فى المسند (١٢٦/٤) وأبو داود فى السنن برقم (٤٦٠٧) والترمذى فى السنن برقم (٢٦٧٦) وقال الترمذى: «حديث

حسن صحيح».

(٥) فى ط، ج: «فإنه».



الأناجيل التي بأيدي النصارى فأربعة: إنجيل مرقس، وإنجيل لوقا وإنجيل متى، وإنجيل يوحنا، وهي مختلفة - أيضا - اختلافا كثيرا، وهذه الأناجيل الأربعة كل منها لطيف الحجم منها ما هو قريب من أربع عشرة ورقة بخط متوسط، ومنها ما هو أكثر من ذلك إما بالنصف أو بالضعف، ومضمونها سيرة عيسى وأيامه وأحكامه وكلامه وفيه شيء قليل مما يدعون أنه كلام الله، وهي مع هذا مختلفة، كما قلنا، وكذلك التوراة مع ما فيها من التبديل والتحريف، ثم هما منسوخان بعد ذلك بهذه الشريعة المحمدية المطهرة.

فلما قال حذيفة لعثمان ذلك أفزعه وأرسل إلى حفصة أم المؤمنين أن ترسل إليه بالصحف التي عندها مما جمعه الشيخان ليكتب ذلك في مصحف واحد، وينفذه إلى الآفاق، ويجمع الناس على القراءة به وترك ما سواه، ففعلت حفصة وأمر عثمان هؤلاء الأربعة وهم زيد بن ثابت الأنصاري، أحد كتاب الوحي لرسول الله ﷺ، وعبد الله بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي، أحد فقهاء الصحابة ونجبائهم علما وعملا وأصلا وفضلا، وسعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية القرشي الأموي، وكان كريما جوادا ممدحا، وكان أشبه الناس لهجة برسول الله ﷺ وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشي المخزومي، فجلس هؤلاء النفر يكتبون القرآن نسخا، وإذا اختلفوا في وضع الكتابة على أي لغة رجعوا إلى عثمان، كما اختلفوا في التابوت أيكتبونه بالتاء والهاء، فقال زيد بن ثابت: إنما هو التابوه. وقال الثلاثة القرشيون: إنما هو التابوت فراجعوا<sup>(١)</sup> إلى عثمان فقال: اكتبوه بلغة قريش، فإن القرآن نزل بلغتهم.

وكان عثمان - والله أعلم - رتب السور في المصحف، وقدم السبع الطوال وثني بالمئين؛ ولهذا روى ابن جرير وأبو داود والترمذي والنسائي من حديث غير واحد من الأئمة الكبار، عن عوف الأعرابي، عن يزيد الفارسي، عن ابن عباس قال: قلت لعثمان بن عفان: ما حملكم أن عمدتم إلى الأنفال وهي من المثاني وإلى براءة وهي من المئين، فقرنتم بينها ولم تكتبوا بينها سطر «بسم الله الرحمن الرحيم»، ووضعتموها في السبع الطوال؟ ما حملكم على ذلك؟ فقال عثمان: كان رسول الله مما يأتي عليه الزمان وهو ينزل عليه السور ذوات العدد، فكان إذا نزل عليه الشيء دعا بعض من كان يكتب فيقول: ضعوا هذه الآيات في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا، فإذا أنزلت عليه الآية فيقول: ضعوا هذه الآية في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا، وكانت الأنفال من أول ما نزل بالمدينة، وكانت براءة من آخر القرآن، وكانت قصتها شبيهة بقصتها، وحسبت أنها منها وقبض رسول الله ﷺ ولم يبين لنا أنها منها، فمن أجل ذلك قرنت بينهما ولم أكتب بينهما سطر «بسم الله الرحمن الرحيم» فوضعتها في السبع الطوال<sup>(٢)</sup>.

(١) في ط: «فراجعوا».

(٢) تفسير الطبري (١٠٢/١) وسنن أبي داود برقم (٧٨٦) وسنن الترمذي برقم (٣٠٨٦) وسنن النسائي الكبرى برقم (٨٠٠٧) ويزيد الفارسي مجهول وقد انفرد بهذا الحديث.

ففهم من هذا الحديث أن ترتيب الآيات والسور أمر توقيفي متلقى عن الرسول ﷺ، وأما ترتيب السور فمن أمير المؤمنين عثمان بن عفان، رضى الله عنه؛ ولهذا ليس لأحد أن يقرأ القرآن إلا مرتباً؛ فإن نكسه أخطأ خطأ كبيراً. وأما ترتيب السور فمستحب اقتداء بعثمان، رضى الله عنه، والأولى إذا قرأ أن يقرأ متوالياً كما قرأ عليه، الصلاة والسلام، فى صلاة الجمعة بسورة الجمعة والمنافقين وتارة بسبح وهل أتاك حديث الغاشية، فإن فرق جاز، كما صح أن رسول الله ﷺ قرأ فى العيد بقاف واقتربت الساعة، رواه مسلم عن أبى واقد<sup>(١)</sup> فى الصحيحين عن أبى هريرة، رضى الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ كان يقرأ فى صلاة الصبح يوم الجمعة: الم السجدة، وهل أتى على الإنسان<sup>(٢)</sup>.

وإن قدم بعض السور على بعض جاز أيضاً، فقد روى حذيفة أن رسول الله ﷺ قرأ البقرة ثم النساء ثم آل عمران. أخرجه مسلم<sup>(٣)</sup>.

وقرأ عمر فى الفجر بسورة النحل ثم بيوسف. ثم إن عثمان رد المصحف إلى حفصة، فلم تزل عندها حتى أرسل إليها مروان بن الحكم يطلبها فلم تعطه حتى ماتت، فأخذها من عبد الله بن عمر فحرقها لثلاث يكون فيها شيء يخالف المصاحف التى نفذها عثمان إلى الآفاق، مصحفاً إلى أهل مكة، ومصحفاً إلى البصرة، وآخر إلى الكوفة، وآخر إلى الشام، وآخر إلى اليمن، وآخر إلى البحرين، وترك عند أهل المدينة مصحفاً، رواه أبو بكر بن أبى داود عن أبى حاتم السجستاني، سمعه يقول<sup>(٤)</sup>. وصحح القرطبي أنه إنما نفذ إلى الآفاق أربعة مصاحف. وهذا غريب، وأمر بما عدا ذلك من مصاحف الناس أن يحرق لثلاث تختلف قراءات الناس فى الآفاق، وقد وافقه الصحابة فى عصره على ذلك ولم ينكره أحد منهم، وإنما نقم عليه ذلك أولئك الرهط الذين تمالؤوا عليه وقتلوه، قاتلهم الله، وفى ذلك جملة ما أنكروه مما لا أصل له، وأما سادات المسلمين من الصحابة، ومن نشأ فى عصرهم ذلك من التابعين، فكلهم وافقوه.

قال أبو داود الطيالسى وابن مهدي وغندر عن شعبة، عن علقمة بن مرثد، عن رجل، عن سويد ابن غفلة، قال على حين حرق عثمان المصاحف: لو لم يصنعه هو لصنعت<sup>(٥)</sup>.

وقال أبو بكر بن أبى داود: حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا عبد الرحمن، حدثنا شعبة عن أبى إسحاق<sup>(٦)</sup>، عن مصعب بن سعد بن أبى وقاص، قال: أدركت الناس متوافرين حين حرق عثمان المصاحف فأعجبهم ذلك، أو قال: لم ينكر ذلك منهم أحد<sup>(٧)</sup>. وهذا إسناد صحيح.

وقال أيضاً: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الصواف، حدثنا يحيى بن كثير، حدثنا ثابت بن عمارة

(١) صحيح مسلم برقم (٨٩١).

(٢) صحيح البخارى برقم (٨٩١) وصحيح مسلم برقم (٨٨٠).

(٣) صحيح مسلم برقم (٧٧٢).

(٤) المصاحف لابن أبى داود (ص ٤٣).

(٥) رواه ابن أبى داود فى المصاحف (ص ١٩).

(٦) فى ج: «أبى مصعب».

(٧) المصاحف (ص ١٩).

الحنفى، قال: سمعت غنيم بن قيس المازنى قال: قرأت القرآن على الحرفين جميعا، والله ما يسرنى أن عثمان لم يكتب المصحف، وأنه ولد لكل مسلم كلما أصبح غلام، فأصبح له مثل ماله. قال: قلنا له: يا أبا العنبر، ولم؟ قال: لو لم يكتب عثمان المصحف لطفق الناس يقرؤون الشعر<sup>(١)</sup>.

حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا محمد بن عبد الله، حدثنى عمران بن حدير، عن أبى مجلز قال: لولا أن عثمان كتب القرآن لألفت الناس يقرؤون الشعر. حدثنا أحمد بن سنان قال: سمعت ابن مهدى يقول: خصلتان لعثمان بن عفان ليستا لأبى بكر ولا لعمر: صبره نفسه حتى قتل مظلوماً، وجمعه الناس على المصحف<sup>(٢)</sup>.

وأما عبد الله بن مسعود فقد قال إسرائيل، عن أبى إسحاق، عن حميد<sup>(٣)</sup> بن مالك قال: لما أمر عثمان بالمصاحف - يعنى بتحريقها - ساء ذلك عبد الله بن مسعود وقال: من استطاع منكم أن يغل مصحفاً فليغلل، فإنه من غل شيئاً جاء بما غل يوم القيامة.

ثم قال عبد الله: لقد قرأت القرآن من فى رسول الله ﷺ سبعين سورة وزيد صبى، أفأترك ما أخذت من فى رسول الله ﷺ<sup>(٤)</sup>.

وقال أبو بكر: حدثنا عبد الله بن محمد بن النعمان، حدثنا سعيد بن سليمان<sup>(٥)</sup>، حدثنا ابن شهاب، عن الأعمش، عن أبى وائل، قال: خطبنا ابن مسعود على المنبر فقال: ﴿وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [آل عمران: ١٦١]، غلوا مصاحفكم، وكيف تأمرونى أن أقرأ على قراءة زيد بن ثابت، وقد قرأت القرآن من فى رسول الله ﷺ بضعا وسبعين سورة، وإن زيد بن ثابت لياتى مع الغلمان له ذؤابتان، والله ما نزل من القرآن شىء إلا وأنا أعلم فى أى شىء نزل، وما أحد أعلم بكتاب الله منى، وما أنا بخيركم، ولو أعلم مكانا تبلغه الإبل أعلم بكتاب الله منى لأتيته. قال أبو وائل: فلما نزل عن<sup>(٧)</sup> المنبر جلست فى الخلق، فما أحد ينكر ما قال<sup>(٨)</sup>. أصل هذا مخرج فى الصحيحين<sup>(٩)</sup> وعندهما: ولقد علم أصحاب محمد أنى أعلمهم بكتاب الله. وقول أبى وائل: «فما أحد ينكر ما قال»، يعنى: من فضله وعلمه وحفظه، والله أعلم.

وأما أمره بغلّ المصاحف وكتمانها، فقد أنكره عليه غير واحد. قال الأعمش عن إبراهيم، عن علقمة، قال: قدمت الشام فلقيت أبا الدرداء، فقال: كنا نعد عبد الله جبانا<sup>(١٠)</sup>، فما باله يواثب الأمراء<sup>(١١)</sup>. وقال أبو بكر بن أبى داود: باب رضا عبد الله بن مسعود بجمع عثمان المصاحف بعد ذلك: حدثنا عبد الله بن سعيد ومحمد بن عثمان العجلي قالوا: حدثنا أبو أسامة، حدثنى الوليد بن قيس، عن عثمان بن حسان العامرى، عن فُلْفُلَةَ الجعفى قال: فزعت فيمن فزع إلى عبد الله فى

(١) المصاحف (ص ١٩).

(٢) فى ج: «عمير».

(٣) المصاحف (ص ٢١).

(٤) فى ج: «سلمان».

(٥) المصاحف (ص ٢٣).

(٦) صحيح البخارى برقم (٥٠٠٠) وصحيح مسلم برقم (٢٤٦٢).

(٧) فى المصاحف: «حنانا».

(٨) المصاحف (ص ٢٥).

(٩) فى ج: «من».

(١٠) فى ط، ج: «أبو».

المصاحف، فدخلنا عليه، فقال رجل من القوم: إنا لم نأتك زائرين، ولكننا جئنا حين راعنا هذا الخبر، فقال: إن القرآن أنزل على نبيكم من سبعة أبواب، على سبعة أحرف - أو حروف - وإن الكتاب قبلكم كان ينزل - أو نزل - من باب واحد على حرف واحد<sup>(١)</sup>. وهذا الذى استدل به أبو بكر، رحمه الله، على رجوع ابن مسعود فيه نظر، من جهة أنه لا يظهر من هذا اللفظ رجوع عما كان يذهب إليه، والله أعلم.

وقال أبو بكر أيضا: حدثنا عمى، حدثنا أبو رجاء، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن مصعب بن سعد قال: قام عثمان فخطب الناس فقال: [يا]<sup>(٢)</sup> أيها الناس عهدكم بنبيكم منذ ثلاث عشرة وأنتم تمترون فى القرآن، وتقولون: قراءة أبى وقراءة عبد الله، يقول الرجل: والله ما تقيم قراءتك وأعزم على كل رجل منكم ما كان معه من كتاب الله لما جاء به، فكان الرجل يجيء بالورقة والأديم فيه القرآن حتى جمع من ذلك كثرة، ثم دخل عثمان فدعاهم رجلاً رجلاً فناشدهم: لسمعت رسول الله ﷺ أمله عليك فيقول: نعم، فلما فرغ من ذلك عثمان قال: من أكتب الناس؟ قالوا: كاتب رسول الله ﷺ زيد بن ثابت. قال: فأى الناس أعرب؟ قالوا: سعيد بن العاص. قال عثمان: فليمل سعيد، وليكتب زيد. فكتب زيد مصاحف ففرقها فى الناس، فسمعت بعض أصحاب رسول الله ﷺ يقولون<sup>(٣)</sup>: قد أحسن<sup>(٤)</sup>. إسناده<sup>(٥)</sup> صحيح.

وقال أيضا: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن زيد، حدثنا أبو بكر، حدثنا هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن كثير بن أفلح قال: لما أراد عثمان أن يكتب المصاحف جمع له اثني عشر رجلا من قريش والأنصار، فيهم أبى بن كعب وزيد بن ثابت، قال: فبعثوا إلى الربعة التى فى بيت عمر فجىء بها، قال: وكان عثمان يتعاهدهم، وكانوا إذا تدارؤوا فى شىء آخره. قال محمد: فقلت لكثير - وكان فيهم فيمن يكتب -: هل تدرون لم كانوا يؤخرونها؟ قال: لا. قال محمد: فظننت ظنا وإنما كانوا يؤخرونها لينظروا أحدثهم عهدا بالعرضة الأخيرة فيكتبونها على قوله<sup>(٦)</sup>. صحيح أيضا.

قلت: الربعة هى الكتب المجتمعة، وكانت عند حفصة، رضى الله عنها، فلما جمعها عثمان، رضى الله عنه، فى المصحف، ردها إليها، ولم يحرقها فى جملة ما حرقه مما سواها، إلا أنها هى بعينها الذى كتبه، وإنما رتبته، ثم إنه كان قد عاهدها على أن يردها إليها، فما زالت عندها حتى ماتت، ثم أخذها مروان بن الحكم فحرقها وتآول فى ذلك ما تآول<sup>(٧)</sup> عثمان، كما رواه أبو بكر بن أبى داود:

حدثنا محمد بن عوف، حدثنا أبو اليمان، حدثنا شعيب، عن الزهري، أخبرنى سالم بن عبد الله:

(١) المصاحف (ص ٢٥).

(٢) زيادة من ج، ط.

(٣) فى ط، ج: «يقول».

(٤) المصاحف (ص ٣١).

(٥) فى ج، ط: «إسناده».

(٦) المصاحف (ص ٣٣).

(٧) فى ط: «أول».

أن مروان كان يرسل إلى حفصة يسألها الصحف التي كتب منها القرآن، فتأبى حفصة أن تعطيه إياها. قال سالم: فلما توفيت حفصة ورجعنا من دفنها أرسل مروان بالعزيمة إلى عبد الله بن عمر ليرسلن إليه بتلك الصحف، فأرسل بها إليه عبد الله بن عمر فأمر بها مروان فشقت، وقال مروان: إنما فعلت هذا لأن ما فيها قد كتب وحفظ بالمصحف، فخشيت إن طال بالناس زمان<sup>(١)</sup> أن يرتاب في شأن هذه الصحف مرتاب أو يقول: إنه كان شيء منها لم يكتب<sup>(٢)</sup>. إسناده صحيح.

وأما ما رواه الزهري<sup>(٣)</sup> عن خارجة عن أبيه في شأن آية الأحزاب وإلحاقهم إياها في سورتها، فذكره<sup>(٤)</sup> لهذا بعد جمع عثمان فيه نظر، وإنما هذا كان حال جمع الصديق الصحف كما جاء مصرحاً به في غير هذه الرواية عن الزهري، عن عبيد بن السباق، عن زيد بن ثابت، والدليل على ذلك أنه قال: «فألحقناها<sup>(٥)</sup> في سورتها من المصحف» وليست هذه الآية ملحقة في الحاشية في المصاحف العثمانية. فهذه الأفعال<sup>(٦)</sup> من أكبر القربات التي بادر إليها الأئمة الراشدون أبو بكر وعمر، رضى الله عنهما، حفظا على الناس القرآن، جمعاه لئلا يذهب منه شيء وعثمان، رضى الله عنه، جمع قراءات الناس على مصحف واحد ووضعه على العرضة الأخيرة التي عارض بها جبريل رسول الله ﷺ في آخر رمضان من عمره، عليه الصلاة والسلام، فإنه عارضه به عامئذ مرتين؛ ولهذا قال رسول الله ﷺ لفاطمة ابنته لما مرض: «وما أرى ذلك إلا لاقتراب أجلى». أخرجه في الصحيحين<sup>(٧)</sup>.

وقد روى أن علياً، رضى الله عنه، أراد أن يجمع القرآن بعد رسول الله ﷺ مرتباً بحسب نزوله أولاً فاولاً، كما رواه<sup>(٨)</sup> ابن أبي داود حيث قال: حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي، حدثنا ابن فضيل، عن أشعث، عن محمد بن سيرين قال: لما توفى النبي ﷺ أقسم على ألا يرتدى برداء إلا لجمعة حتى يجمع القرآن في مصحف ففعل، فأرسل، إليه أبو بكر، رضى الله عنه، بعد أيام: أكرهت إمارتي يا أبا الحسن؟ فقال: لا والله إلا أنى أقسمت ألا ارتدى برداء إلا لجمعة. فبايعه ثم رجع<sup>(٩)</sup>. هكذا رواه وفيه انقطاع، ثم قال: لم يذكر المصحف أحد إلا أشعث<sup>(١٠)</sup>، وهو لين الحديث<sup>(١١)</sup>، وإنما رووا<sup>(١٢)</sup>: حتى أجمع القرآن، يعنى أتم حفظه، فإنه يقال للذي يحفظ القرآن: قد جمع القرآن.

قلت: وهذا الذى قاله أبو بكر أظهر، والله أعلم، فإن علياً لم ينقل عنه مصحف على ما قيل ولا غير ذلك، ولكن قد توجد مصاحف على الوضع العثماني، يقال: إنها بخط على، رضى الله عنه، وفي ذلك نظر، فإنه في بعضها: كتبه على بن أبي طالب، وهذا لحن من الكلام<sup>(١٣)</sup>؛ وعلى،

(١) في ج: «الزمان».

(٢) المصاحف (ص ٣٢).

(٣) رواه ابن أبي داود في المصاحف (ص ٣٧) عن الزهري.

(٤) في ج: «فذكر».

(٥) في ط، ج: «وألحقناها».

(٦) في ج: «الآيات».

(٧) صحيح البخارى برقم (٦٢٨٥، ٦٢٨٦) وصحيح مسلم برقم (٢٤٥٠).

(٨) في ج: «روى».

(٩) المصاحف (ص ١٦).

(١٠) في ج: «الأشعث».

(١١) في ج، ط: «وهو ابن الحرث».

(١٢) في ج، ط: «رواه».

(١٣) وقد ذكر «كوركيس عواد» في كتابه «أقدم مخطوطات في العالم» بعض هذه المصاحف وأماكنها وأرقامها في إيران وطاشقند، ولا يشك عاقل أنها ليست من خط على، رضى الله عنه.

رضى الله عنه، من أبعد الناس عن ذلك فإنه كما هو المشهور عنه هو أول من وضع علم النحو، فيما رواه عنه أبو الأسود ظالم بن عمرو الدؤلى، وأنه قسم الكلام إلى اسم وفعل وحرف، وذكر أشياء أخر تمها أبو الأسود بعده، ثم أخذها الناس عن أبي الأسود فوسعوه ووضحوه، وصار علما مستقلا.

وأما المصاحف العثمانية الأئمة فأشهرها اليوم الذى فى الشام بجامع دمشق عند الركن شرقى المقصورة المعمورة بذكر الله، وقد كانت قديماً بمدينة طبرية ثم نقل منها إلى دمشق فى حدود ثمان عشرة وخمسائة، وقد رأته كتاباً عزيزاً جليلاً عظيماً ضخماً بخط حسن مبین قوى بحجر محكم فى رق أظنه من جلود الإبل، والله أعلم، زاده الله تشریفاً وتكریماً وتعظيماً<sup>(١)</sup>.

فأما عثمان، رضى الله عنه، فما يعرف أنه كتب بخطه هذه المصاحف، وإنما كتبها زيد بن ثابت فى أيامه، ربما وغيره، فنسبت إلى عثمان لأنها بأمره وإشارته، ثم قرئت على الصحابة بين يدى عثمان، ثم نفذت إلى الآفاق، رضى الله عنه، وقد قال أبو بكر بن أبى داود:

حدثنا على بن حرب الطائى، حدثنا قريش<sup>(٢)</sup> بن أنس، حدثنا سليمان التيمى، عن أبى نصره، عن أبى سعيد مولى بنى أسيد، قال: لما دخل المصريون على عثمان ضربه بالسيف على يده فوقعت على: ﴿فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٣٧]، فمد يده فوقعت: والله إنها لأول يد خطت المفصل<sup>(٤)</sup>.

وقال أيضاً: حدثنا أبو طاهر، حدثنا ابن وهب قال: سألت مالكا عن مصحف عثمان، فقال لى: ذهب. يحتمل أنه سأله عن المصحف الذى كتبه بيده، ويحتمل أن يكون سأله عن المصحف الذى تركه فى المدينة، والله أعلم.

قلت: وقد كانت الكتابة فى العرب قليلة جداً، وإنما أول ما تعلموا ذلك ما<sup>(٥)</sup> ذكره هشام بن محمد بن السائب الكلبي وغيره: أن بشر بن عبد الملك أكيدر دومة تعلم الخط من الأنبار، ثم قدم مكة فتزوج الصهباء بنت حرب بن أمية أخت أبى سفيان صخر بن حرب بن أمية فعلمه حرب بن أمية وابنه سفيان، وتعلمه عمر بن الخطاب من حرب بن أمية، وتعلمه معاوية من عمه سفيان بن حرب، وقيل: إن أول من تعلمه من الأنبار قوم من طيئ من قرية هناك يقال لها: بقة، ثم هذبوه ونشروه فى جزيرة العرب فتعلمه الناس. ولهذا قال أبو بكر بن أبى داود: حدثنا عبد الله بن محمد الزهرى، حدثنا سفيان عن مجاهد عن الشعبي قال: سألنا المهاجرين من أين تعلمتم الكتابة؟ قالوا: من أهل الحيرة. وسألنا أهل الحيرة: من أين تعلمتم الكتابة؟ قالوا: من أهل الأنبار<sup>(٦)</sup>.

قلت: والذى كان يغلب على زمان السلف الكتابة المكتوفة ثم هذبها أبو على مقله الوزير، وصار

(١) ذكر «كوركييس عواد» فى كتابه المتقدم ذكره (ص ٣٤) أن مصحفاً فى متحف الآثار الإسلامية بتركيا مكتوب على الرق كتب فى آخره أنه مصحف، عثمان، رضى الله عنه، وهو فى هذا المتحف برقم (٤٥٧).

(٢) فى ط، ج: «أبى».

(٣) فى ج: «يونس».

(٤) لم أجد هذا الأثر والذى بعده فى المصاحف.

(٥) فى ط، ج: «كما».

(٦) المصاحف (ص ٩).

له في ذلك منهج وأسلوب في الكتابة، ثم قربها على بن هلال البغدادي المعروف بابن البواب وسلك الناس وراءه. وطريقته في ذلك واضحة جيدة. والغرض أن الكتابه لما كانت في ذلك الزمان لم تحكم جيدا، وقع في كتابة المصاحف اختلاف في وضع الكلمات من حيث صناعة الكتابة لا من حيث المعنى، وصنف الناس في ذلك، واعتنى بذلك الإمام الكبير أبو عبيد القاسم بن سلام، رحمه الله، في كتابه فضائل القرآن<sup>(١)</sup>، والحافظ أبو بكر بن أبي داود، رحمه الله، فبوبا على ذلك<sup>(٢)</sup>، وذكر قطعة صالحة هي من صناعة القرآن، ليست مقصدنا ههنا؛ ولهذا نص الإمام مالك، رحمه الله، على أنه لا توضع المصاحف إلا على وضع كتابة الإمام، ورخص في ذلك غيره، واختلفوا في الشكل والنقط فمن مرخص ومن مانع، فأما كتابة السور وآياتها والتعشير والأجزاء والأحزاب فكثير<sup>(٣)</sup> في مصاحف زماننا، والأولى اتباع السلف الصالح.

ثم قال البخارى: ذكر كتاب النبي ﷺ. وأورد فيه من حديث الزهري، عن ابن السباق، عن زيد ابن ثابت، أن أبا بكر الصديق قال له: وكنت تكتب الوحي لرسول الله ﷺ وذكر نحوه ما تقدم في<sup>(٤)</sup> جمعه للقرآن<sup>(٥)</sup>، وقد تقدم، وأورد حديث زيد بن ثابت في نزول: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرَ أُولِي الضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥]<sup>(٦)</sup>، وسيأتي الكلام عليه في سورة النساء إن شاء الله تعالى، ولم يذكر البخارى أحداً من الكتاب في هذا الباب سوى زيد بن ثابت، وهذا عجب، وكأنه لم يقع له حديث يورده سوى هذا، والله أعلم.

وموضع هذا في كتاب السيرة عند ذكر كتابه عليه السلام.

ثم قال البخارى، رحمه الله:

### أنزل القرآن على سبعة أحرف

حدثنا سعيد بن عفير، حدثنا الليث، حدثني عقيل عن ابن شهاب قال: حدثني عبيد الله بن عبد الله؛ أن عبد الله بن عباس حدثه: أن رسول الله ﷺ قال: «أقرأني جبريل على حرف فراجعته، فلم أزل أستزيده ويزيدني حتى انتهى إلى سبعة أحرف»<sup>(٧)</sup>.

وقد رواه - أيضاً - في بدء الخلق، ومسلم من حديث يونس، ومسلم - أيضاً - من حديث معمر، كلاهما عن الزهري بنحوه<sup>(٨)</sup>، ورواه ابن جرير من حديث الزهري به<sup>(٩)</sup>، ثم قال الزهري: بلغني أن تلك السبعة الأحرف إنما هي في الأمر الذي يكون واحدا لا تختلف في حلال ولا في حرام.

(١) فضائل القرآن (ص ٢٣٧ - ٢٤٣).

(٢) المصاحف (ص ١٤٥ - ١٧٦).

(٣) في ط، ج: «فكثر».

(٤) في ط، ج: «فكثر».

(٥) صحيح البخارى برقم (٤٩٨٩).

(٦) صحيح البخارى برقم (٤٩٩٠).

(٧) صحيح البخارى برقم (٤٩٩١).

(٨) في ج: «نحوه».

(٩) صحيح البخارى برقم (٣٢١٩) وصحيح مسلم برقم (٨١٩) وتفسير الطبرى (٢٩/١).

وهذا مبسوط في الحديث الذي رواه الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام حيث قال:

حدثنا يزيد ويحيى بن سعيد كلاهما عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك، عن أبي بن كعب قال: ما حاك في صدرى شيء منذ أسلمت، إلا أننى قرأت آية وقرأها آخر غير قراءتى فقلت: أقرأنيها رسول الله ﷺ فقال: أقرأنيها رسول الله ﷺ، فأمن رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، أقرأتنى آية كذا وكذا؟ قال: «نعم»، وقال الآخر: أليس تقرأنى آية كذا وكذا؟ قال: «نعم». فقال: «إن جبريل وميكائيل أتياى فقعده جبريل عن يمينى وميكائيل عن يسارى، فقال جبريل: اقرأ القرآن على حرف، فقال ميكائيل: استزده، حتى بلغ سبعة أحرف وكل حرف شاف كاف»<sup>(١)</sup>.

وقد رواه النسائي من حديث يزيد - وهو ابن هارون - ويحيى بن سعيد القطان كلاهما عن حميد الطويل، عن أنس، عن أبي بن كعب بنحوه<sup>(٢)</sup>. وكذا رواه ابن أبي عدى ومحمود<sup>(٣)</sup> بن ميمون الزعفراني ويحيى بن أيوب كلهم عن حميد به<sup>(٤)</sup>. وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن مرزوق، حدثنا أبو الوليد، حدثنا حماد بن سلمة، عن حميد، عن أنس، عن عبادة بن الصامت، عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: «أنزل القرآن على سبعة أحرف» فأدخل بينهما عبادة بن الصامت<sup>(٥)</sup>.

وقال الإمام أحمد بن حنبل، رحمه الله: حدثنا يحيى بن سعيد عن إسماعيل بن أبي خالد، حدثنى عبد الله بن عيسى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبي بن كعب، قال: كنت فى المسجد فدخل رجل فقرا قراءة أنكرتها عليه، ثم دخل آخر فقرا قراءة سوى قراءة صاحبه، فقمنا جميعا، فدخلنا على رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله، إن هذا قرأ قراءة أنكرتها عليه، ثم دخل هذا فقرا قراءة غير قراءة صاحبه، فقال لهما النبى ﷺ: «اقرأ»، فقرا، فقال: «أصبتما». فلما قال لهما النبى ﷺ الذى قال كبر على ولا إذا كنت فى الجاهلية، فلما رأى الذى غشيتى ضرب فى صدرى ففضضت عرقا، وكأنا أنظر إلى [رسول] الله فرقا فقال: «يا أبى، إن ربي أرسل إلى أن اقرأ القرآن على حرف، فرددت إليه أن هون على أمتى، فأرسل إلى أن اقرأه على حرفين، فرددت إليه أن هون على أمتى، فأرسل إلى أن اقرأه على سبعة أحرف، ولك بكل ردة مسألة تسألنيها». قال: «قلت: اللهم اغفر لأمتى، اللهم اغفر لأمتى، وأخرت الثالثة ليوم يرغب إلى فيه الخلق حتى إبراهيم عليه السلام». وهكذا رواه مسلم من حديث إسماعيل بن أبي خالد به<sup>(٧)</sup>.

وقال ابن جرير: حدثنا أبو كريب، حدثنا محمد بن فضيل، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه، عن جده، عن أبي بن كعب، قال: قال

(١) فضائل القرآن (ص ٢٠١).

(٢) سنن النسائي الكبرى برقم (٧٩٨٦).

(٣) فى ط، ج: «محمد».

(٤) رواه الطبرى فى تفسيره (٣٣/١).

(٥) تفسير الطبرى (٣٤/١).

(٦) زيادة من ج.

(٧) المسند (١٢٧/٥) وصحيح مسلم برقم (٨٢٠).



رسول الله ﷺ: «إن الله أمرني أن أقرأ القرآن على حرف واحد، فقلت: خفف عن أمتي، فقال<sup>(١)</sup>: اقرأه على حرفين، فقلت: اللهم ربّ خفف عن أمتي، فأمرني أن أقرأه على سبعة أحرف من سبعة أبواب الجنة كلها شافِ كافٍ»<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن جرير: حدثنا يونس عن ابن وهب: أخبرني هشام بن سعد، عن عبيد الله بن عمر، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبي بن كعب، أنه قال: سمعت رجلاً يقرأ في سورة النحل قراءة تخالف قراءتي، ثم سمعت آخر يقرأها بخلاف ذلك، فانطلقت بهما إلى رسول الله ﷺ فقلت: إني سمعت هذين يقرآن في سورة النحل فسألتهما: من أقرأكما<sup>(٣)</sup>؟ فقالا: رسول الله ﷺ، فقلت: لأذهبن بكما إلى رسول الله ﷺ إذ خالفتما ما أقرأني رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ لأحدهما: «اقرأ». فقرأ، فقال: «أحسنت» ثم قال للآخر: «اقرأ». فقرأ، فقال: «أحسنت». قال أبي: فوجدت في نفسي وسوسة الشيطان حتى احمر وجهي، فعرف ذلك رسول الله ﷺ في وجهي، فضرب يده في صدرى ثم قال: «اللهم أحسني»<sup>(٤)</sup> الشيطان عنه، يا أبي، أتاني آت من ربي فقال: إن الله يأمرك أن تقرأ القرآن على حرف واحد، فقلت: رب، خفف عني، ثم أتاني الثانية فقال: إن الله يأمرك أن تقرأ القرآن على حرفين<sup>(٥)</sup> فقلت: رب، خفف عن أمتي، ثم أتاني الثالثة، فقال: مثل ذلك وقلت له مثل ذلك، ثم أتاني الرابعة فقال: إن الله يأمرك أن تقرأ القرآن على سبعة أحرف، ولك بكل ردة مسألة، فقلت: يارب، اللهم اغفر لأمتي، يارب، اغفر لأمتي، واختبأت الثالثة شفاعاً لأمتي يوم القيامة<sup>(٦)</sup>. إسناده صحيح.

قلت: وهذا الشك الذي حصل لأبي في تلك الساعة هو، والله أعلم، السبب الذي لأجله قرأ عليه رسول الله ﷺ قراءة إبلاغ وإعلام ودواء لما كان حصل له سورة ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ إلى آخرها لاشتمالها على قوله تعالى: ﴿رَسُولٌ مِّنَ اللَّهِ يَتْلُو صُحُفًا مُّطَهَّرَةً. فِيهَا كُتِبَ قِيمَةٌ﴾ [البينة: ٢، ٣]، وهذا نظير تلاوته سورة الفتح حين أنزلت مرجعه، عليه السلام، من الحديدية على عمر بن الخطاب، وذلك لما كان تقدم له من الأسئلة لرسول الله ﷺ ولأبي<sup>(٧)</sup> بكر الصديق، رضى الله عنهما، في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ صَدَّقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ﴾ [الفتح: ٢٧].

وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن المثني، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى، عن أبي بن كعب أن رسول الله ﷺ كان عند أخباته بني غفار، فأتاه جبريل فقال: إن الله يأمرك أن تقرئ أمتك القرآن على حرف، قال: «أسأل الله معافاته ومغفرته، فإن أمتي لا تطيق ذلك». ثم أتاه الثانية فقال: إن الله يأمرك أن تقرئ أمتك القرآن على حرفين. قال:

(١) في ط، ج: «قال».

(٢) تفسير الطبري (٣٧/١).

(٣) في ط، ج: «أقرأهما».

(٤) في ج: «أذهب».

(٥) تفسير الطبري (٤١/١).

(٦) في ط، ج: «ثم لأبي».

(٥) في ط، ج: «حرف واحد».

«أسأل الله معافاته ومغفرته، فإن أمتي لا تطيق ذلك». ثم جاءه الثالثة قال: إن الله يأمرك أن تقرئ أمتك القرآن على ثلاثة أحرف قال: «أسأل الله معافاته ومغفرته، وإن أمتي لا تطيق ذلك». ثم جاءه الرابعة فقال: إن الله يأمرك أن تقرئ أمتك القرآن على سبعة أحرف فأبما حرف قرؤوا عليه فقد أصابوا<sup>(١)</sup>.

وأخرجه مسلم وأبو داود والنسائي من رواية شعبة به، وفي لفظ لأبي داود عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أبا، إني أقرئت القرآن فقل لي: على حرف أو حرفين؟ فقال الملك الذي معي: قال على حرفين. قلت: على حرفين. فقل لي: على حرفين أو ثلاثة؟ فقال الملك الذي معي: قل على ثلاثة. قلت: على ثلاثة. حتى بلغ سبعة أحرف ثم قال: ليس منها إلا شاف كاف إن قلت: سميعا عليما، عزيزا حكيما، ما لم تختتم آية عذاب برحمة أو آية رحمة بعذاب»<sup>(٢)</sup>.

وقد روى ثابت بن قاسم نحو ما هذا عن أبي هريرة عن النبي ﷺ<sup>(٣)</sup> ومن كلام ابن مسعود، رضى الله عنه، نحو ذلك.

وقال الإمام أحمد: حدثنا حسين بن علي الجعفي، عن زائدة، عن عاصم، عن زر، عن أبي قال: لقي رسول الله ﷺ عند أحجار المراء، فقال رسول الله ﷺ لجبريل: «إني بعثت إلى أمة أميين فيهم الشيخ العاسي، والعجوز الكبيرة، والغلام، فقال: مرهم فليقرؤوا القرآن على سبعة أحرف»<sup>(٤)</sup>.

وأخرجه الترمذي من حديث عاصم بن أبي النجود، عن زر، عن أبي بن كعب، به<sup>(٥)</sup>، وقال: حسن صحيح.

وقد رواه أبو عبيد عن أبي النضر، عن شيان، عن عاصم بن أبي النجود، عن زر، عن حذيفة أن رسول الله ﷺ لقي جبريل عند أحجار المراء، فذكر الحديث<sup>(٦)</sup>، والله أعلم.

وهكذا رواه الإمام أحمد عن عفان، عن حماد، عن عاصم، عن زر، عن حذيفة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لقيت جبريل عند أحجار المراء، فقلت: يا جبريل، إني أرسلت إلى أمة أمية؛ الرجل، والمرأة، والغلام، والجارية، والشيخ الفاني، الذي لم يقرأ كتاب قط فقال: إن القرآن أنزل على سبعة أحرف»<sup>(٧)</sup>.

وقال أحمد أيضا: حدثنا وكيع وعبد الرحمن، عن سفيان، عن إبراهيم بن مهاجر، عن ربيع ابن حراش: حدثني من لم يكذبني - يعني حذيفة - قال: لقي النبي ﷺ جبريل عند أحجار المراء

(١) تفسير الطبري (١/ ٤٠).

(٢) صحيح مسلم برقم (٨٢٠) وسنن أبي داود برقم (١٤٧٨) وسنن النسائي (١٥٣/٢).

(٣) ورواه أحمد في المسند (٢/ ٢٣٢، ٤٤٠) من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة، رضى الله عنه.

(٤) المسند (٥/ ١٣٢) ورواه ابن حبان في صحيحه برقم (٧٣٩) «موارد» من طريق زائدة به مثله.

(٥) سنن الترمذي برقم (٢٩٤٤).

(٦) فضائل القرآن لأبي عبيد (ص ٢٠٢).

(٧) المسند (٥/ ٣٩١، ٤٠٠).

فقال: إن أمتك يقرؤون القرآن على سبعة أحرف، فمن قرأ منهم على حرف فليقرأ كما علم، ولا يرجع عنه. وقال عبد الرحمن: إن في أمتك الضعيف، فمن قرأ على حرف فلا يتحول منه إلى غيره رغبة عنه<sup>(١)</sup>. وهذا إسناد صحيح ولم يخرجوه.

حديث آخر في معناه عن سليمان بن صرد: قال ابن جرير: حدثنا إسماعيل بن موسى السدي، حدثنا شريك عن أبي إسحاق، عن سليمان بن صرد - يرفعه - قال: «أتاني ملكان، فقال أحدهما: اقرأ. قال: على كم؟ قال: على حرف. قال: زده، حتى انتهى إلى سبعة أحرف»<sup>(٢)</sup>. ورواه النسائي في اليوم والليلة عن عبد الرحمن بن محمد بن سلام عن إسحاق الأزرق عن العوام بن حوشب، عن أبي إسحاق، عن سليمان بن صرد قال: أتى أبي بن كعب رسول الله ﷺ برجلين اختلفا في القراءة، فذكر الحديث<sup>(٣)</sup>.

وهكذا رواه أحمد بن محمد بن منيع عن يزيد بن هارون، عن العوام بن حوشب به، ورواه أبو عبيد عن يزيد بن هارون، عن العوام، عن أبي إسحاق، عن سليمان بن صرد، عن أبي أنه أتى النبي ﷺ برجلين، فذكره<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن جرير: حدثنا أبو كريب، حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق، عن فلان العبدى - قال ابن جرير: ذهب عنى اسمه - عن سليمان بن صرد، عن أبي بن كعب قال: رحنت إلى المسجد، فسمعت رجلاً يقرأ فقلت: من أقرأك؟ قال: رسول الله ﷺ، فانطلقت به إلى رسول الله ﷺ، فقلت: استقرئ هذا. قال: فقراً، فقال: «أحسن». قال: قلت: إنك أقرأتني كذا وكذا! فقال: «وأنت قد أحسنت». فقلت: قد أحسنت قد أحسنت. قال: فضرب بيده على صدرى ثم قال: «اللهم أذهب عن أبي الشك». قال: ففضت عرفاً، وامتلاً جوفى فرقا. قال: ثم قال: «إن الملكين أتاني، فقال أحدهما: اقرأ القرآن على حرف، وقال الآخر: زده. قال: قلت: زدني. فقال<sup>(٥)</sup>: اقرأه على حرفين، حتى بلغ سبعة أحرف فقال: اقرأه على سبعة أحرف»<sup>(٦)</sup>.

وقد رواه أبو عبيد عن حجاج، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن شتير<sup>(٧)</sup> العبدى، عن سليمان بن صرد<sup>(٨)</sup> عن أبي، عن النبي ﷺ بنحو ذلك<sup>(٩)</sup>، ورواه أبو داود عن أبي داود الطيالسي، عن همام، عن قتادة، عن يحيى بن يعمر، عن سليمان بن صرد، عن أبي بن كعب بنحوه<sup>(١٠)</sup>.

(١) المسند (٥/٣٨٥، ٤٠١).

(٢) تفسير الطبرى (١/٣٠).

(٣) سنن النسائي الكبرى برقم (١٠٥٠٦).

(٤) فضائل القرآن لأبي عبيد (ص ٢٠١).

(٥) في ط، ج: «قال».

(٦) تفسير الطبرى (١/٣٢).

(٧) في فضائل أبي عبيد: «صقير».

(٨) في ط، ج: «حدد».

(٩) فضائل القرآن (ص ٢٠٢).

(١٠) سنن أبي داود برقم (١٤٧٧).

فهذا الحديث محفوظ من حيث الجملة عن أبي بن كعب، والظاهر أن سليمان بن صرد الخزاعي شاهد على ذلك، والله أعلم.

حديث آخر عن أبي بكر: قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن عبد الرحمن بن أبي بكر، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «أتاني جبريل وميكائيل، عليهما السلام، فقال جبريل: اقرأ القرآن على حرف واحد، فقال ميكائيل: استزده، فقال: اقرأ على سبعة أحرف، كلها شاف كاف، ما لم تختم آية رحمة بآية عذاب<sup>(١)</sup> أو آية عذاب برحمة»<sup>(٢)</sup>.

وهكذا رواه ابن جرير عن أبي كريب، عن زيد بن الحباب، عن حماد بن سلمة به، وزاد في آخره كقولك: هلم وتعال<sup>(٣)</sup>.

حديث آخر عن سمرة: قال الإمام أحمد: حدثنا بهز وعفان كلاهما عن حماد بن سلمة، حدثنا قتادة، عن الحسن، عن سمرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «أنزل القرآن على سبعة أحرف». إسناد صحيح، ولم يخرجوه<sup>(٤)</sup>.

حديث آخر عن أبي هريرة: قال الإمام أحمد: حدثنا أنس بن عياض، حدثني أبو حازم، عن أبي سلمة - لا أعلمه إلا عن أبي هريرة - أن رسول الله ﷺ قال: «نزل القرآن على سبعة أحرف، مرأى في القرآن كفر - ثلاث مرات - فما علمتم منه فاعملوا وما جهلتم منه فردوه إلى عالمه». ورواه النسائي عن قتيبة عن أبي ضمرة أنس بن عياض به<sup>(٥)</sup>.

حديث آخر عن أم أيوب: قال الإمام أحمد: حدثنا سفيان عن عبيد الله وهو ابن أبي يزيد - عن أبيه، عن أم أيوب - يعني امرأة أبي أيوب الأنصارية - أن رسول الله ﷺ قال: «أنزل القرآن على سبعة أحرف، أيها قرأت جزاك<sup>(٦)</sup>»<sup>(٧)</sup>. وهذا إسناد صحيح ولم يخرجوه أحد من أصحاب الكتب الستة.

حديث آخر عن أبي جهيم: قال أبو عبيد: حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن يزيد بن خصيفة، عن مسلم بن سعيد مولى الحضرمي<sup>(٨)</sup>، وقال غيره: عن بسر بن سعيد، عن أبي جهيم الأنصاري؛ أن رجلين اختلفا في آية من القرآن، كلاهما يزعم أنه تلاها من رسول الله ﷺ، فمشيا جميعا حتى أتيا رسول الله ﷺ، فذكر أبو جهيم أن رسول الله ﷺ قال: «إن هذا القرآن نزل على سبعة أحرف، فلا

(١) في ط، ج: «ما لم تختم آية رحمة بعذاب».

(٢) المسند (٤١/٥).

(٣) تفسير الطبري (٤٢/١).

(٤) المسند (١٦/٥).

(٥) المسند (٣٠٠/٢) وسنن النسائي الكبرى برقم (٨٠٩٣).

(٦) في ط: «أجزأه».

(٧) المسند (٤٣٣/٦، ٤٦٢).

(٨) في فضائل أبي عبيد: «مولى ابن الحضرمي».

تَمَارُوا، فَإِنْ مَرَأَ فِيهِ كُفْرًا<sup>(١)</sup>. هكذا رواه أبو عبيد على الشك<sup>(٢)</sup>، وقد رواه الإمام أحمد على الصواب، فقال: حدثنا أبو سلمة الخزاعي، حدثنا سليمان بن بلال، حدثني يزيد بن خصيفة، أخبرني بسر بن سعيد، حدثني أبو جهيم؛ أن رجلين اختلفا في آية من القرآن فقال هذا: تلقيتها من رسول الله ﷺ وقال هذا: تلقيتها من رسول الله ﷺ فسألا النبي ﷺ فقال: «القرآن يقرأ على سبعة أحرف، فلا تماروا في القرآن، فإن مرأاً في القرآن كفر»<sup>(٣)</sup>. وهذا إسناد صحيح - أيضا - ولم يخرجوه.

ثم قال أبو عبيد: حدثنا عبد الله بن صالح عن الليث، عن يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن بسر<sup>(٤)</sup> بن سعيد، عن أبي قيس - مولى عمرو بن العاص - أن رجلا قرأ آية من القرآن، فقال له عمرو - يعني ابن العاص -: إنما هي كذا وكذا، بغير ما قرأ الرجل، فقال الرجل: هكذا أقرأنيها رسول الله ﷺ [فخرجنا إلى رسول الله ﷺ]<sup>(٥)</sup> حتى أتياه، فذكرا ذلك له، فقال رسول الله ﷺ: «إن هذا القرآن نزل على سبعة أحرف، فأى ذلك قرأتم أصبتم، فلا تماروا في القرآن، فإن مرأاً فيه كفر»<sup>(٦)</sup>. ورواه الإمام أحمد عن أبي سلمة الخزاعي، عن عبد الله بن جعفر بن عبد الرحمن بن المسور بن مخرمة، عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد، عن بسر<sup>(٧)</sup> بن سعيد، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص به نحوه، وفيه: «فإن المرأء فيه كفر أو إنه الكفر به»<sup>(٨)</sup>. وهذا - أيضا - حديث جيد<sup>(٩)</sup>.

حديث آخر عن ابن مسعود: قال ابن جرير: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، حدثنا ابن وهب، أخبرني حيوة بن شريح، عن عقيل بن خالد، عن سلمة بن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ أنه قال: «كان الكتاب الأول نزل من باب واحد وعلى حرف واحد، ونزل القرآن من سبعة أبواب وعلى سبعة أحرف: زاجر، وأمر، وحلال، وحرام، ومحكم، ومتشابه، وأمثال، فأحلوا حلاله، وحرّموا حرامه، وافعلوا ما أمرتم به، وانتهوا عما نهيتم عنه، واعتبروا بأمثاله، واعملوا بمحكمه، وآمنوا بمتشابهه، وقولوا: آمنا به كل من عند ربنا»<sup>(١٠)</sup>. ثم رواه عن أبي كُرَيْبٍ عن المحاربي، عن ضمرة بن حبيب، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن ابن مسعود من كلامه<sup>(١١)</sup> وهو أشبه<sup>(١٢)</sup>. والله أعلم.

(١) فضائل القرآن (ص ٢٠٢).

(٢) قال الشيخ أحمد شاکر في حاشيته على الطبري (١/٤٤): «قوله: على الشك، إنما للحديث طريقان: الأول: إسماعيل بن جعفر يروي عن يزيد عن مسلم بن سعيد، وسليمان يروي عن يزيد عن بسر - أخو مسلم، فأشار أبو عبيد أثناء الإسناد إلى الرواية الأخرى دون أن يذكر إسنادهما».

(٣) المسند (٤/١٧٠).

(٥) زيادة من ج، ط.

(٤) في ج: «بشر».

(٧) في ج: «بشر».

(٦) فضائل القرآن (ص ٢٠٢).

(٨) في ط: «آية الكفر».

(٩) المسند (٤/٢٠٤).

(١٠) تفسير الطبري (١/٦٨).

(١١) تفسير الطبري (١/٦٩).

(١٢) قال الشيخ أحمد شاکر: «وهو الصحيح، حيث صرح بذلك الطبري بقوله: وروى عن ابن مسعود من قبله، أما الإسناد السابق فقد قال ابن عبد البر: حديث لا يثبت؛ لأنه من رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن عن ابن مسعود، ولم يلق ابن مسعود».

## فصل

قال أبو عبيد: قد تواترت<sup>(١)</sup> هذه الأحاديث كلها عن الأحرف السبعة إلا ما حدثني عفان، عن حماد بن سلمة، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة بن جندب، عن النبي ﷺ قال: «نزل القرآن على ثلاثة أحرف»<sup>(٢)</sup>.

قال أبو عبيد: ولا نرى المحفوظ إلا السبعة لأنها المشهورة، وليس معنى تلك السبعة أن يكون الحرف الواحد يقرأ على سبعة أوجه، وهذا شيء غير موجود، ولكنه عندنا أنه نزل سبع لغات متفرقة في جميع القرآن من لغات العرب، فيكون الحرف الواحد منها بلغة قبيلة والثاني بلغة أخرى سوى الأولى، والثالث بلغة أخرى سواهما، كذلك إلى السبعة، وبعض الأحياء أسعد بها وأكثر حظا فيها من بعض، وذلك بين في أحاديث تترى، قال: وقد روى الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس قال: نزل القرآن على سبع لغات، منها خمس بلغة العجز من هوازن<sup>(٣)</sup>.

قال أبو عبيد: والعجز هم بنو أسعد<sup>(٤)</sup> بن بكر، وجشم بن بكر، ونصر بن معاوية، وثقيف هم عليا<sup>(٥)</sup> هوازن الذين قال أبو عمرو بن العلاء: أفصح العرب عليا هوازن وسفلى تميم يعني دارم. ولهذا قال عمر: لا يملى في مصاحفنا إلا غلمان قريش أو ثقيف<sup>(٦)</sup>.

قال ابن جرير: واللغتان الأخريان: قريش وخزاعة رواه قتادة عن ابن عباس، ولكن لم يلقه<sup>(٧)</sup>.

قال أبو عبيد: وحدثنا هُشَيْمٌ عن حصين بن عبد الرحمن، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس؛ أنه كان يسأل عن القرآن فينشد فيه الشعر. قال أبو عبيد: يعني: أنه كان يستشهد به على التفسير<sup>(٨)</sup>. حدثنا هُشَيْمٌ عن أبي بشر، عن سعيد أو مجاهد، عن ابن عباس في قوله: ﴿وَاللَّيْلِ وَمَا وَسَقَ﴾ [الانشقاق: ١٧]، قال: ما جمع وأنشد:

قد اتسقن لو يجدن سائقا<sup>(٩)</sup>

حدثنا هُشَيْمٌ، أنبأنا<sup>(١٠)</sup> حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس في قوله: ﴿فَإِذَا هُمْ بِالسَّاهِرَةِ﴾ [النازعات: ١٤]، قال: الأرض، قال: وقال ابن عباس: قال أمية بن أبي الصلت:

عندهم لحم بحرٍ ولحم ساهرة<sup>(١١)</sup>

(١) في جد: «تواردت».

(٢) فضائل القرآن (ص ٢٠٣) ورواه من طريق البيهقي في السنن الكبرى (٢/٣٨٥).

(٣) فضائل القرآن (ص ٢٠٤).

(٤) في ط: «علياء».

(٥) في ط: «سعد».

(٦) فضائل القرآن (ص ٢٠٤).

(٧) تفسير الطبري (١/٦٦).

(٨) فضائل القرآن (ص ٢٠٥).

(٩) في ط، جد: «عن».

(١٠) فضائل القرآن (ص ٢٠٦).

(١١) فضائل القرآن (ص ٢٠٦)، وكتب بين قوسين:

حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: كنت لا أدري ما ﴿فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [فاطر: ١]، حتى أتاني أعرابيان يختصمان في بئر، فقال أحدهما: أنا فطرتها. يقول: أنا ابتدأتها<sup>(١)</sup>. إسناد جيد أيضا.

وقال الإمام أبو جعفر بن جرير الطبري، رحمه الله، بعد ما أورد طرفا مما تقدم: وصح وثبت أن الذي نزل به القرآن من ألسن العرب البعض منها دون الجمع<sup>(٢)</sup>، إذا كان معلوما أن ألسنتها ولغاتها أكثر من سبع بما يعجز عن إحصائه ثم قال: وما برهانك على ما قلته دون أن يكون معناه ما قاله مخالفوك، من أنه نزل بأمر وزجر، وترغيب وترهيب، وقصص ومثل، ونحو ذلك من الأقوال فقد علمت قائل ذلك من سلف الأمة وخيار الأئمة؟ قيل له: إن الذين قالوا ذلك لم يدعوا أن تأويل الأخبار التي تقدم ذكرها، هو ما زعمت أنهم قالوه في الأحرف السبعة، التي نزل بها القرآن دون غيره فيكون ذلك لقولنا مخالفا، وإنما أخبروا أن القرآن نزل على سبعة أحرف، يعنون بذلك أنه نزل على<sup>(٣)</sup> سبعة أوجه، والذي قالوا من ذلك كما قالوا، وقد روينا بمثل الذي قالوا من ذلك عن رسول الله ﷺ وعن جماعة من الصحابة، من أنه نزل من سبعة أبواب الجنة، كما تقدم. يعني كما تقدم في رواية عن أبي بن كعب وعبد الله بن مسعود: أن القرآن نزل من سبعة أبواب الجنة<sup>(٤)</sup>.

قال ابن جرير: والأبواب السبعة من الجنة هي المعاني التي فيها من الأمر والنهي، والترغيب والترهيب، والقصص والمثل، التي إذا عمل بها العامل وانتهى إلى حدودها المنتهى، استوجب بها الجنة.

ثم بسط القول في هذا بما حاصله: أن الشارع رخص للأمة التلاوة على سبعة أحرف، ثم لما رأى الإمام أمير المؤمنين عثمان بن عفان، رضى الله عنه، اختلاف الناس في القراءة، وخاف من تفرق كلمتهم - جمعهم على حرف واحد، وهو هذا المصحف الإمام، قال: واستوثقت له الأمة على ذلك بالطاعة، ورأت أن فيما فعله من ذلك الرشد والهداية، وتركت القراءة الأحرف الستة التي عزم عليها إمامها العادل في تركها طاعة منها له، ونظر منها لأنفسها وعن بعدها من سائر أهل ملتها، حتى درست من الأمة معرفتها، وتعفت آثارها، فلا سبيل اليوم لأحد إلى القراءة بها لدثورها وعفو آثارها. إلى أن قال: فإن قال من ضعف معرفته: وكيف جاز لهم ترك قراءة أقرأهموها رسول الله ﷺ وأمرهم بقراءتها؟ قيل: إن أمره إياهم بذلك لم يكن أمر إيجاب وفرض، وإنما كان أمر إباحة ورخصة؛ لأن القراءة بها لو كانت فرضا عليهم لوجب أن يكون العلم بكل حرف من تلك الأحرف السبعة عند من يقوم بنقله الحجة، ويقطع خبره العذر، ويزيل الشك من قراءة الأمة، وفي تركهم نقل ذلك كذلك أوضح الدليل على أنهم كانوا في القراءة بها مخيرين. إلى أن قال: فأما ما كان من اختلاف القراءة في رفع حرف ونصبه وجره وتسكين حرف وتحريكه، ونقل حرف إلى آخر مع اتفاق

(١) فضائل القرآن (ص ٢٠٦).

(٢) في ط: «الجمع».

(٣) في ط، ج: «من».

(٤) تفسير الطبري (١/٤٧).

الصورة فى معنى قول النبى ﷺ: «أمرت أن أقرأ القرآن على سبعة أحرف» بعزل؛ لأن المرء فى مثل هذا ليس بكفر، فى قول أحد من علماء الأمة، وقد أوجب ﷺ بالمرء فى الأحرف السبعة الكفر، كما تقدم<sup>(١)</sup>.

الحديث الثانى: قال البخارى، رحمه الله: حدثنا سعيد بن عفير، حدثنا الليث، حدثنا عقيل، عن ابن شهاب قال: أخبرنى عروة بن الزبير: أن المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القارئ حدثاه<sup>(٢)</sup> أنهما سمعا عمر بن الخطاب يقول: سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان فى حياة رسول الله ﷺ، فاستمعت لقراءته فإذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرأها رسول الله ﷺ، فكذت أساوره فى الصلاة، فتبصرت حتى سلم فلببته بردائه فقلت: من أقرأك هذه السورة التى سمعتك تقرأ؟ قال: أقرأنيها رسول الله ﷺ. فقلت: كذبت، فإن رسول الله ﷺ قد أقرأنيها على غير ما قرأت، فانطلقت به أقوده إلى رسول الله ﷺ فقلت: إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها! فقال رسول الله ﷺ: «أرسله، اقرأ يا هشام»، فقرأ عليه القراءة التى سمعته يقرأ، فقال رسول الله ﷺ: «كذلك أنزلت»، ثم قال: «اقرأ يا عمر»، فقرأت القراءة التى أقرأني، فقال رسول الله ﷺ: «كذلك أنزلت. إن القرآن أنزل على سبعة أحرف، فاقروا ما تيسر منه»<sup>(٣)</sup>.

وقد رواه الإمام أحمد والبخارى - أيضا - ومسلم وأبو داود والنسائى والترمذى من طرق عن الزهري<sup>(٤)</sup>، ورواه الإمام أحمد - أيضا - عن ابن مهدي، عن مالك، عن الزهري، عن عروة، عن عبد الرحمن بن عبد، عن عمر، فذكر الحديث بنحوه<sup>(٥)</sup>.

وقال الإمام أحمد: حدثنا عبد الصمد، حدثنا حرب بن ثابت، حدثنا إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة، عن أبيه، عن جده قال: قرأ رجل عند عمر فغير عليه فقال: قرأت على رسول الله ﷺ فلم يغير علىّ قال: فاجتمعا عند النبى ﷺ، فقرأ الرجل على النبى ﷺ فقال له: «قد أحسنت». قال: فكان عمر وجد من ذلك، فقال رسول الله ﷺ: «يا عمر، إن القرآن كله صواب، ما لم يجعل عذاب مغفرة أو مغفرة عذابا»<sup>(٦)</sup>.

وهذا إسناد حسن. وحرب بن ثابت هذا يكنى بأبى ثابت، لا نعرف أحداً جرحه.

وقد اختلف العلماء فى معنى هذه السبعة الأحرف وما أريد منها على أقوال: قال أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبى بكر بن فرح الأنصارى القرطبى المالكى فى مقدمات تفسيره: وقد اختلف العلماء فى المرء بالأحرف السبعة على خمسة وثلاثين قولاً، ذكرها أبو حاتم محمد بن حبان البستى، ونحن نذكر منها خمسة أقوال.

(١) تفسير الطبرى (٤٩/١).

(٢) فى ط، ج: «أخبراه».

(٣) صحيح البخارى برقم (٤٩٩٢).

(٤) المسند (٢٤/١) وصحيح البخارى برقم (٢٤١٩) وصحيح مسلم برقم (٨١٨) وسنن أبى داود برقم (١٤٧٥) وسنن النسائى

(٢/١٥٠) وسنن الترمذى برقم (٢٩٤٣).

(٥) المسند (٤٠/١).

(٦) المسند (٣٠/٤).



قلت: ثم سردها القرطبي، وحاصلها ما أنا مورده ملخصا:

فالأول - وهو قول أكثر أهل العلم، منهم سفيان بن عيينة، وعبد الله بن وهب، وأبو جعفر بن جرير، والطحاوي -: أن المراد سبعة أوجه من المعانى المتقاربة بألفاظ مختلفة نحو: أقبل وتعال وهلم. وقال الطحاوي: وأبين ما ذكر في ذلك حديث أبي بكر قال: جاء جبريل إلى رسول الله ﷺ فقال: اقرأ على حرف، فقال ميكائيل: استزده فقال: اقرأ على حرفين، فقال ميكائيل: استزده، حتى بلغ سبعة أحرف، فقال: اقرأ فكل شاف كاف إلا أن تخلط آية رحمة بآية عذاب، أو آية عذاب بآية رحمة، على نحو هلم وتعال وأقبل واذهب واسرع وعجل.

وروى عن ورقاء عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس، عن أبي بن كعب: أنه كان يقرأ: ﴿يَوْمَ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا انظُرُونَا نَقْتِسِمَ مِنْ نُورِكُمْ﴾ [الحديد: ١٣]: «للذين آمنوا أمهلونا» «للذين آمنوا آخرونا» «للذين آمنوا ارقبونا»، وكان يقرأ: ﴿كَلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشْوَ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢٠]: «مروا فيه» «سعوا فيه». قال الطحاوي وغيره: وإنما كان ذلك رخصة أن يقرأ الناس القرآن على سبع لغات، وذلك لما كان يتعسر على كثير من الناس التلاوة على لغة قريش، وقرأه رسول الله ﷺ لعدم علمهم بالكتابة والضبط وإتقان الحفظ وقد ادعى الطحاوي والقاضي الباقلاني والشيخ أبو عمرو بن عبد البر أن ذلك كان رخصة في أول الأمر، ثم نسخ بزوال العذر وتيسير الحفظ وكثرة الضبط وتعلم الكتابة.

قلت: وقال بعضهم: إنما كان الذي جمعهم على قراءة واحدة أمير المؤمنين عثمان بن عفان، رضى الله عنه، أحد الخلفاء الراشدين المهديين المأمورين باتباعهم، وإنما جمعهم عليها لما رأى من اختلافهم في القراءة المفضية إلى تفرق الأمة وتكفير بعضهم بعضاً، فرتب لهم المصاحف الأئمة على العريضة الأخيرة التي عارض بها جبريل رسول الله ﷺ في آخر رمضان من عمره، عليه الصلاة والسلام، وعزم عليهم ألا يقرؤوا بغيرها، وألا يتعاطوا الرخصة التي كانت لهم فيها سعة، ولكنها أفضت إلى الفرقة والاختلاف، كما ألزم عمر بن الخطاب الناس بالطلاق الثلاثة المجموعة حين تابعوا فيها وأكثروا منها، قال: فلو أنا أمضيها عليهم، فأمضاه عليهم. وكان كذلك ينهى عن المتعة في أشهر الحج لئلا ينقطع زيارة البيت في غير أشهر الحج. وقد كان أبو موسى يفتى بالتمتع فتركه فتياه اتباعاً لأمر المؤمنين وسمعا وطاعة لأئمة المهديين.

القول الثاني: أن القرآن نزل على سبعة أحرف، وليس المراد أن جميعه يقرأ على سبعة أحرف، ولكن بعضه على حرف وبعضه على حرف آخر. قال الخطابي: وقد يقرأ بعضه بالسبع لغات كما في قوله: ﴿وَعَبْدَ الطَّاغُوتِ﴾ [المائدة: ٦٠] و﴿يُرْتَع وَيَلْعَبُ﴾ [يوسف: ١٢]. قال القرطبي: ذهب إلى هذا القول أبو عبيد، واختاره ابن عطية. قال أبو عبيد: وبعض اللغات أسعدُ به من بعض، وقال القاضي الباقلاني: ومعنى قول عثمان: إنه نزل بلسان قريش، أى: معظمه، ولم يبق دليل على أن جميعه بلغة قريش كله، قال الله تعالى: ﴿قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ [يوسف: ٢]، ولم يقل: قرشياً. قال: واسم العرب يتناول جميع القبائل تناولا واحداً، يعنى حجازها ويمنها، وكذلك قال الشيخ أبو عمرو بن

عبدالبر، قال: لأن غير لغة قريش موجودة في صحيح القراءات بتحقيق الهمزات، فإن قريشا لا تهمز. وقال ابن عطية: قال ابن عباس: ما كنت أدري ما معنى: ﴿فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [فاطر: ١]، حتى سمعت أعربيا يقول لبئر ابتداء حفرها: أنا فطرتها.

**القول الثالث:** أن لغات القرآن السبع منحصرة في مضر على اختلاف قبائلها خاصة؛ لقول عثمان: إن القرآن نزل بلغة<sup>(١)</sup> قريش، وقريش هم بنو النضر بن الحارث على الصحيح من أقوال أهل النسب، كما نطق به الحديث في سنن ابن ماجه وغيره.

**القول الرابع -** وحكاه الباقلائي عن بعض العلماء -: أن وجوه القراءات ترجع إلى سبعة أشياء، منها ما تتغير حركته ولا تتغير صورته ولا معناه مثل: ﴿وَيَضِيقُ صَدْرِي﴾ [الشعراء: ١٣] و «يضيق»، ومنها ما لا تتغير صورته ويختلف معناه مثل: ﴿فَقَالُوا رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا﴾ [سبأ: ١٩] و «باعد بين أسفارنا»، وقد يكون الاختلاف في الصورة والمعنى بالحرف مثل: ﴿نَنْشُرْهَا﴾ [البقرة: ٢٥٩]، و«نَشْرُهَا»<sup>(٢)</sup>، أو بالكلمة مع بقاء المعنى [مثل]<sup>(٣)</sup>: ﴿كَالْعِهْنِ الْمَنْفُوشِ﴾ [القارعة: ٥]، أو «كالصوف المنفوش» أو باختلاف الكلمة بالتقدم والتأخر مثل: ﴿وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ﴾ [ق: ١٩]، أو «سكرة الحق بالموت»، أو بالزيادة مثل «تسع وتسعون نعجة أنثى»، «وأما الغلام فكان كافراً وكان أبواه مؤمنين»<sup>(٤)</sup>. «فإن الله من بعد إكراههن لهن غفور».

**القول الخامس:** أن المراد بالأحرف السبعة معاني القرآن وهي: أمر، ونهى، ووعد، ووعيد، وقصص، ومجادلة، وأمثال. قال ابن عطية: وهذا ضعيف؛ لأن هذه لا تسمى حروفاً، وأيضاً فالإجماع أن التوسعة لم تقع في تحليل حلال<sup>(٥)</sup>، ولا في تغيير شيء من المعاني، وقد أورد القاضى الباقلائي في هذا حديثاً، ثم قال: وليست هذه هي التي أجاز لهم القراء<sup>(٦)</sup> بها<sup>(٧)</sup>.

### فصل

قال القرطبي: قال كثير من علمائنا كالداودي وابن أبي صفرة وغيرهما: هذه القراءات السبع التي تنسب لهؤلاء القراء السبعة ليست هي الأحرف السبعة التي اتسعت الصحابة في القراءة بها، وإنما هي راجعة إلى حرف واحد من السبعة وهو الذي جمع عليه عثمان المصحف. ذكره ابن النحاس وغيره.

قال القرطبي: وقد سوغ كل واحد من القراء السبعة قراءة الآخر وأجازها، وإنما اختار القراءة المنسوبة إليه لأنه رآها أحسن والأولى<sup>(٨)</sup> عنده. قال: وقد أجمع المسلمون في هذه الأمصار على الاعتماد على ما صح عن هؤلاء الأئمة فيما رووه ورأوه من القراءات، وكتبوا في ذلك مصنفات واستمر الإجماع على الصواب وحصل ما وعد الله به من حفظ الكتاب<sup>(٩)</sup>.

قال البخارى، رحمه الله:

(٣) زيادة من ط.

(٦) فى ج: «القراءة».

(٢) فى ج: «ينشرها».

(٥) فى ج: «حرام».

(١) فى ج: «بلسان».

(٤) كذا فى ج، ط.

(٧) تفسير القرطبي (١/٤٢ - ٤٧).

(٨) فى م: «وأولى».

(٩) تفسير القرطبي (١/٤٦).

## تأليف القرآن

حدثنا إبراهيم بن موسى، حدثنا هشام بن يوسف: أن ابن جريج أخبرهم قال: وأخبرني يوسف ابن ماهك قال: إنى لعند عائشة أم المؤمنين، رضى الله عنها، إذ جاءها عراقى فقال: أى الكفن خير؟ قالت: ويحك! وما يضرك، قال: يا أم المؤمنين، أربنى مصحفك، قالت: لم؟ قال: لعلى أولف القرآن عليه، فإنه يقرأ غير مؤلف، قالت: وما يضرك أيه قرأت قبل، إنما أول ما نزل منه سورة من المفصل فيها ذكر الجنة والنار، حتى إذا ثاب الناس إلى الإسلام، نزل الحلال والحرام ولو نزل أول شيء: ولا تشربوا الخمر، لقالوا: لا ندع الخمر أبدا، ولو نزل: لا تزنوا، لقالوا: لا ندع الزنا أبدا، لقد نزل بمكة على محمد ﷺ وإنى لجارية ألب: ﴿بَلِ السَّاعَةِ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدهَى وَأَمْرٌ﴾ [القمر: ٤٦]، وما نزلت سورة البقرة والنساء إلا وأنا عنده، قال: فأخرجت له المصحف فأملت عليه آى السور<sup>(١)</sup>. وهكذا رواه النسائى من حديث ابن جريج به<sup>(٢)</sup>، والمراد من التأليف ههنا ترتيب سوره. وهذا العراقى سأل أولا عن أى الكفن خير، أى: أفضل، فأخبرته عائشة، رضى الله عنها، أن هذا لا ينبغى أن يعتنى بالسؤال عنه ولا القصد له ولا الاستعداد، فإن فى هذا تكلفا لا طائل تحته، وكانوا فى ذلك الزمان يصفون أهل العراق بالتعنت فى الأسئلة، كما سأل بعضهم عبد الله بن عمر عن دم البعوض يصيب الثوب فقال عبد الله بن عمر: انظروا أهل العراق، يسألون عن دم البعوضة، وقد قتلوا ابن بنت رسول الله ﷺ! <sup>(٣)</sup>. ولهذا لم تبالغ معه عائشة، رضى الله عنها، فى الكلام لثلا يظن أن ذلك أمر مهم، وإلا فقد روى أحمد وأهل السنن من حديث سمرة وابن عباس عن رسول الله ﷺ قال: «البسوا من ثيابكم البياض، وكفنوا فيها موتاكم، فإنها أطهر وأطيب»<sup>(٤)</sup> وصححه الترمذى من الوجهين.

وفى الصحيحين عن عائشة، رضى الله عنها، أنها قالت: كفن رسول الله ﷺ فى ثلاثة أثواب بيض سحولية، ليس فيها قميص ولا عمامة<sup>(٥)</sup>. وهذا محرر فى باب الكفن من كتاب الجنائز.

ثم سألها عن ترتيب القرآن فانتقل إلى سؤال كبير، وأخبرها أنه يقرأ غير مؤلف، أى: غير مرتب السور. وكأن هذا قبل أن يبعث أمير المؤمنين عثمان، رضى الله عنه، إلى الآفاق بالمصاحف الأئمة المؤلفة على هذا الترتيب المشهور اليوم، وقبل الإلزام به، والله أعلم.

ولهذا أخبرته: أنك لا يضرك بأى سورة بدأت، وأن أول سورة نزلت فيها ذكر الجنة والنار،

(١) صحيح البخارى برقم (٣٩٩٣).

(٢) سنن النسائى الكبرى برقم (٧٩٨٧).

(٣) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٣٧٥٣).

(٤) حديث ابن عباس فى المسند (٢٣١/١، ٢٤٧) وسنن أبى داود برقم (٣٨٧٨) وسنن النسائى (١٤٩/٨) وسنن الترمذى برقم

(٩٩٤) وسنن ابن ماجه برقم (١٤٧٢)، وحديث سمرة فى المسند (٢٠/٥) وسنن الترمذى برقم (٢٨١١) وسنن النسائى (٢٠٥/٨).

(٥) صحيح البخارى برقم (١٢٦٤) وصحيح مسلم برقم (٩٤١).

وهذه إن لم تكن «اقرأ» فقد يحتمل أنها أرادت اسم جنس لسور المفصل التي فيها الوعد والوعيد، ثم لما انقاد الناس إلى التصديق أمروا ونهوا بالتدريج أولاً فأولاً، وهذا من حكمة الله ورحمته، ومعنى هذا الكلام: أن هذه السورة أو السور التي فيها ذكر الجنة والنار ليس البداءة بها في أوائل المصحف، مع أنها من أول ما نزل، وهذه البقرة والنساء من أوائل ما في المصحف، وقد نزلت عليه في المدينة وأنا عنده.

فأما ترتيب الآيات في السور فليس في ذلك رخصة، بل هو أمر توقيفي عن رسول الله ﷺ، كما تقدم تقرير ذلك؛ ولهذا لم ترخص له في ذلك، بل أخرجت له مصحفها، فأملت عليه آي السور، والله أعلم. وقول عائشة: لا يضرك بأى سورة بدأت، يدل على أنه لو قدم بعض السور أو آخر، كما دل عليه حديث حذيفة وابن مسعود، وهو في الصحيح أنه، عليه السلام، قرأ في قيام الليل بالبقرة ثم النساء<sup>(١)</sup> ثم آل عمران<sup>(٢)</sup>. وقد حكى القرطبي عن أبي بكر بن الأنباري في كتاب الرد أنه قال: فمن آخر سورة مقدمة أو قدم أخرى مؤخرة كمن أفسد نظم الآيات وغير الحروف والآيات<sup>(٣)</sup>، وكان مستنده اتباع مصحف عثمان، رضى الله عنه، فإنه مرتب على هذا النحو المشهور، والظاهر أن ترتيب السور فيه منه ما هو رجع إلى رأى عثمان، وذلك ظاهر في سؤال ابن عباس له في ترك البسمة في أول براءة، وذكره الأنفال من الطول، والحديث في الترمذي وغيره بإسناد جيد وقوى. وقد ذكرنا عن على أنه كان قد عزم على ترتيب القرآن بحسب نزوله.

ولقد حكى القاضى الباقلانى: أن أول مصحفه كان: «اقرأ باسم ربك الأكرم» وأول مصحف ابن مسعود: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ ثم البقرة، ثم النساء على ترتب مختلف، وأول مصحف أبي: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾، ثم النساء، ثم آل عمران، ثم الأنعام، ثم المائدة، ثم كذا على اختلاف شديد، ثم قال القاضى: ويحتمل أن ترتيب السور فى المصحف على ما هو عليه اليوم من اجتهاد الصحابة، رضى الله عنهم، وكذا ذكره مكى فى تفسير سورة براءة قال: فأما ترتيب الآيات والبسمة فى الأوائل فهو من النبى ﷺ.

وقال ابن وهب فى جامعه: سمعت سليمان بن بلال يقول: سئل ربيعة: لم قدمت البقرة وآل عمران، وقد نزل قبلهما بضع وثمانون سورة؟ فقال: قدمتا وألف القرآن على علم ممن ألفه، وقد أجمعوا على العلم بذلك، فهذا مما ينتهى إليه ولا يسأل عنه. قال ابن وهب: وسمعت مالكا يقول: إنما ألف القرآن على ما كانوا يسمعون من النبى ﷺ<sup>(٤)</sup>.

قال أبو الحسن بن بطلال: إنا نجد<sup>(٥)</sup> تأليف سورة فى الرسم والخط خاصة ولا يعلم أن أحداً منهم

(١) فى ج: «بالنساء».

(٢) رواه مسلم فى صحيحه برقم (٧٧٢).

(٣) تفسير القرطبي (١/٦٠).

(٤) ذكره القرطبي فى تفسيره (١/٥٩، ٦٠).

(٥) فى ط، ج: «إنما يجب».

قال: إن ترتيب ذلك واجب في الصلاة وفي قراءة القرآن ودرسه، وأنه لا يحل لأحد أن يقرأ الكهف قبل البقرة، ولا الحج قبل<sup>(١)</sup> الكهف، ألا ترى إلى قول عائشة: ولا يضرك أیه قرأت قبل. وقد كان النبي ﷺ يقرأ في الصلاة السورة في ركعة، ثم يقرأ في الركعة الأخرى بغير السورة التي تليها.

وأما ما روى عن ابن مسعود وابن عمر أنهما كرهما أن يقرأ القرآن منكوساً<sup>(٢)</sup>. وقالوا: إنما ذلك منكوس القلب، وإنما عنيا بذلك من يقرأ السورة منكوساً فيبتدئ بآخرها إلى أولها، فإن ذلك حرام محذور.

ثم قال البخارى: حدثنا آدم، عن شعبة، عن أبي إسحاق قال: سمعت عبد الرحمن بن يزيد قال: سمعت ابن مسعود يقول في بنى إسرائيل والكهف ومريم وطه والأنبياء: إنهن من العتاق الأول، وهن من تлады<sup>(٣)</sup>. انفرد البخارى بإخراجه والمراد منه ذكر ترتيب هذه السور في مصحف ابن مسعود كالمصاحف العثمانية، وقوله: «من العتاق الأول» أى: من قديم ما نزل، وقوله: «وهن من تлады» أى: من قديم ما قنيت وحفظت. والتالذ فى لغتهم: قديم المال والمتاع، والطارف حديثه وجديده، والله أعلم.

وحدثنا أبو الوليد، حدثنا شعبة، حدثنا أبو إسحاق: سمع البراء بن عازب يقول: تعلمت ﴿سَبَّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ قبل أن يقدم النبي ﷺ<sup>(٤)</sup>. وهذا متفق عليه، وهو قطعة من حديث الهجرة، والمراد منه أن ﴿سَبَّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ مكية نزلت قبل الهجرة، والله أعلم.

ثم قال: حدثنا عبدان، عن أبي حمزة، عن الأعمش، عن شقيق قال: قال عبد الله: لقد علمت النظائر التي<sup>(٥)</sup> كان النبي ﷺ يقرأهن اثنين اثنين في كل ركعة، فقام عبد الله ودخل معه علقمة، وخرج علقمة فسألناه فقال: عشرون سورة من أول المفصل على تأليف ابن مسعود، آخرهن من الحواميم حم الدخان وعم يتساءلون.

وهذا التأليف الذى عن ابن مسعود غريب مخالف لتأليف عثمان، رضى الله عنه، فإن المفصل فى مصحف عثمان، رضى الله عنه، من سورة الحجرات إلى آخره وسورة الدخان، لا تدخل فيه بوجه، والدليل على ذلك ما رواه الإمام أحمد:

حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي، عن عثمان بن عبد الله ابن أوس الثقفي عن جده أوس بن حذيفة قال: كنت فى الوفد الذين أتوا النبي ﷺ فذكر حديثاً فيه: أن رسول الله ﷺ كان يسمر معهم بعد العشاء فمكث عنا ليلة لم يأتنا، حتى طال ذلك علينا بعد العشاء. قال: قلنا: ما أمكثك عنا يا رسول الله؟ قال: «طراً على حزب من القرآن، فأردت ألا أخرج حتى أقضيه». قال: فسألنا أصحاب رسول الله ﷺ حين أصبحنا، قال: قلنا: كيف تحزبون القرآن؟

(٢) فى ج: «مقلوباً».

(١) فى ط، ج: «بعد».

(٣) صحيح البخارى برقم (٤٩٩٤).

(٤) صحيح البخارى برقم (٤٩٩٥).

(٥) فى ط: «الذى».

قالوا: نحزبه ثلاث سور، وخمس سور، وسبع سور، وتسع سور، وإحدى عشرة سورة، وثلاث عشرة سورة، وحزب المفصل من قاف حتى يختم<sup>(١)</sup>.

ورواه أبو داود وابن ماجه من حديث عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى الطائفي به<sup>(٢)</sup>، وهذا إسناد حسن.

### فصل

فأما نقط المصحف وشكله، فيقال: إن أول من أمر به عبد الملك بن مروان، فتصدى لذلك الحجاج وهو بواسط، فأمر الحسن البصرى ويحيى بن يعمر ففعلا ذلك، ويقال: إن أول من نقط المصحف أبو الأسود الدؤلى، وذكروا أنه كان لمحمد بن سيرين مصحف قد نقطه له يحيى بن يعمر<sup>(٣)</sup>، والله أعلم.

وأما كتابة الأعشار على الحواشى فينسب إلى الحجاج أيضا، وقيل: بل أول من فعله المأمون، وحكى أبو عمرو الدانى عن ابن مسعود أنه كره التعشير فى المصحف، وكان يحكه<sup>(٤)</sup>، وكره مجاهد ذلك أيضا.

وقال مالك: لا بأس به بالخبر، فأما بالألوان المصبغة فلا. وأكره تعداد آى السور فى أولها فى المصاحف الأمهات، فأما ما يتعلم فيه الغلمان فلا أرى به بأسا.

وقال قتادة: بدؤوا فنقطوا، ثم خمسوا، ثم عشروا. وقال يحيى بن أبى كثير: أول ما أحدثوا النقط على الباء والتاء والثاء، وقالوا: لا بأس به، هو نور له، أحدثوا نقطا عند آخر الآى، ثم أحدثوا الفواتح والحواتم.

ورأى إبراهيم النخعى فاتحة سورة كذا، فأمر بمحوها وقال: قال ابن مسعود: لا تخلطوا بكتاب الله ما ليس فيه. قال أبو عمرو الدانى: ثم قد أطبق المسلمون فى ذلك فى سائر الآفاق على جواز ذلك فى الأمهات وغيرها.

ثم قال البخارى، رحمه الله:

### كان جبريل يعرض القرآن على النبى ﷺ

قال مسروق عن عائشة، عن فاطمة، رضى الله عنها، أسر إلى رسول الله ﷺ: أن جبريل كان يعارضنى بالقرآن كل سنة وأنه عارضنى العام مرتين ولا أراه إلا حضر أجلي. هكذا ذكره معلقا وقد أسنده فى موضع آخر<sup>(٥)</sup>.

ثم قال: حدثنا يحيى بن قزعة، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن الزهرى، عن عبد الله بن عبيد الله،

(١) المسند (٩/٤).

(٢) سنن أبى داود برقم (١٣٩٣) وسنن ابن ماجه برقم (١٣٤٥).

(٣) رواه ابن أبى داود فى المصاحف (ص ١٦٠).

(٤) رواه أبو عبيد فى فضائل القرآن (ص ٢٤٠).

(٥) صحيح البخارى (٤٣/٩) «فتح».

عن ابن عباس قال: كان النبي ﷺ أجود الناس بالخير، وأجود ما يكون في شهر رمضان؛ لأن جبريل كان يلقاه في كل ليلة في شهر رمضان حتى ينسلخ يعرض عليه رسول الله ﷺ القرآن، فإذا لقيه جبريل كان أجود بالخير من الريح المرسلة، وهذا الحديث متفق عليه<sup>(١)</sup>، وقد تقدم الكلام عليه في أول الصحيح وما فيه من الحكم والفوائد، والله أعلم.

ثم قال: حدثنا خالد بن يزيد، حدثنا أبو بكر، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: كان يعرض على النبي ﷺ القرآن كل عام مرة، فعرض عليه مرتين في العام الذي قبض فيه، وكان يعتكف كل عام عشرا فاعتكف عشرين في العام الذي قبض.

ورواه أبو داود والنسائي وابن ماجه من غير وجه عن أبي بكر - وهو ابن عياش - عن أبي حصين، واسمه عثمان بن عاصم، به<sup>(٢)</sup>. والمراد من معارضته له بالقرآن كل سنة: مقابله على ما أوحاه إليه عن الله تعالى، ليبقى ما بقى، ويذهب ما نسخ توكيداً، أو استنباطاً وحفظاً؛ ولهذا عرضه في السنة الأخيرة من عمره، عليه السلام، على جبريل مرتين، وعارضه به جبريل كذلك؛ ولهذا فهم، عليه السلام، اقتراب أجله وعثمان، رضى الله عنه، جمع المصحف الإمام على العرضة الأخيرة، وخصّ بذلك رمضان من بين الشهور؛ لأن ابتداء الإيحاء كان فيه؛ ولهذا يستحب دراسة القرآن وتكراره فيه، ومن ثم اجتهاد الأئمة فيه في تلاوة القرآن، كما تقدم ذكرنا لذلك.

### القراء من أصحاب النبي ﷺ

حدثنا حفص بن عمر، حدثنا شعبة، عن عمرو، عن إبراهيم، عن مسروق: ذكر عبد الله بن عمر وعبد الله بن مسعود، فقال: لا أزال أحبه، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خذوا القرآن من أربعة: من عبد الله، وسالم، ومعاذ بن جبل، وأبي بن كعب»، رضى الله عنهم<sup>(٣)</sup>.

وقد أخرجه البخارى فى المناقب فى غير موضع، ومسلم والنسائى من حديث شعبة، عن عمرو ابن مرة به<sup>(٤)</sup>.

وأخرجاه والترمذى والنسائى - أيضاً - من حديث الأعمش عن أبى وائل، عن مسروق به<sup>(٥)</sup>. فهؤلاء الأربعة اثنان من المهاجرين الأولين عبد الله بن مسعود وسالم مولى أبى حذيفة، وقد كان سالم هذا من سادات المسلمين وكان يؤم الناس قبل مقدم النبي ﷺ فى المدينة، واثنان من الأنصار معاذ بن جبل، وأبى بن كعب، وهما سيدان كبيران، رضى الله عنهم أجمعين.

ثم قال: حدثنا عمر بن حفص، حدثنا أبى، حدثنا الأعمش، حدثنا شقيق بن سلمة قال: خطبنا

(١) صحيح البخارى برقم (٤٩٩٧) وصحيح مسلم برقم (٢٣٠٨).  
 (٢) صحيح البخارى برقم (٤٩٩٨) وسنن أبى داود برقم (٢٤٦٦) وسنن النسائى الكبرى برقم (٧٩٩٢) وسنن ابن ماجه برقم (١٧٦٩).  
 (٣) صحيح البخارى برقم (٤٩٩٩).  
 (٤) صحيح البخارى برقم (٣٧٥٨، ٣٨٠٦) وصحيح مسلم برقم (٢٤٦٤) وسنن النسائى الكبرى برقم (٧٩٩٦).  
 (٥) صحيح البخارى برقم (٣٧٦٠) وصحيح مسلم برقم (٢٤٦٤) وسنن الترمذى برقم (٣٨١٠) وسنن النسائى الكبرى برقم (٧٩٩٧).

عبد الله فقال: والله لقد أخذت من في رسول الله ﷺ بضعا وسبعين سورة، والله لقد علم أصحاب النبي ﷺ أنى من أعلمهم بكتاب الله وما أنا بخيرهم. قال شقيق: فجلست في الخلق أسمع ما يقولون، فما سمعت راداً يقول غير ذلك<sup>(١)</sup>.

حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة قال: كنا بحمص، فقرأ ابن مسعود سورة يوسف فقال رجل: ما هكذا أنزلت، فقال: قرأت على رسول الله ﷺ فقال: «أحسن» ووجد منه ريح الخمر، فقال: أتجترئ أن تكذب بكتاب الله وتشرب الخمر؟! فجلده الحد<sup>(٢)</sup>.

حدثنا عمر بن حفص، حدثنا أبي، حدثنا الأعمش، حدثنا مسلم، عن مسروق قال: قال عبد الله: والله الذي لا إله غيره، ما أنزلت<sup>(٣)</sup> سورة من كتاب الله إلا وأنا أعلم أين نزلت، ولا أنزلت آية من كتاب الله إلا وأنا أعلم فيمن نزلت، ولو أعلم أحدا أعلم منى تبلغه الإبل لركبت إليه<sup>(٤)</sup>.

وهذا كله حق وصدق، وهو من إخبار الرجل بما يعلم عن نفسه ما قد يجهله غيره، فيجوز ذلك للحاجة، كما قال تعالى إخبارا عن يوسف لما قال لصاحب مصر: ﴿اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٥٥]، ويكفيه مدحا وثناء قول رسول الله ﷺ: «استقرئوا القرآن من أربعة»، فبدأ به.

وقال أبو عبيد: حدثنا مصعب بن المقدم عن سفيان عن الأعمش عن إبراهيم، عن علقمة، عن عمر عن النبي ﷺ قال: «من أحب أن يقرأ القرآن غضا كما أنزل فليقرأه على حرف ابن أم عبد»<sup>(٥)</sup>. وهكذا رواه الإمام أحمد، عن أبي معاوية، عن الأعمش به مطولا، وفيه قصة<sup>(٦)</sup>، وأخرجه الترمذي والنسائي من حديث أبي معاوية وصححه الدارقطني<sup>(٧)</sup>، وقد ذكرته في مسند عمر<sup>(٨)</sup>، وفي مسند الإمام أحمد - أيضا - عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «ومن أحب أن يقرأ القرآن غضا كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد»<sup>(٩)</sup>، وابن أم عبد هو عبد الله بن مسعود، وكان يعرف بذلك.

ثم قال البخاري: حدثنا حفص بن عمر، حدثنا همام، حدثنا قتادة قال: سألت أنس بن مالك: من جمع القرآن على عهد رسول الله ﷺ؟ قال: أربعة، كلهم من الأنصار: أبي بن كعب، ومعاذ بن

(١) صحيح البخاري برقم (٥٠٠٠).

(٢) صحيح البخاري برقم (٥٠٠١).

(٣) في ج: «ما نزلت».

(٤) صحيح البخاري برقم (٥٠٠٢).

(٥) فضائل القرآن (ص ٢٢٥).

(٦) المسند (١/٢٥، ٢٦).

(٧) سنن الترمذي برقم (١٦٩) وسنن النسائي الكبرى برقم (٨٢٥٦).

(٨) مسند عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - للمؤلف (ص ١٧١ - ١٧٣) وقال: «وهذا الحديث لا يشك أنه محفوظ، وهذا الاضطراب

لا يضر صحته، والله أعلم».

(٩) المسند (٢/٤٤٦).



جبل، وزيد بن ثابت، وأبو زيد. ورواه مسلم من حديث همام<sup>(١)</sup>.

ثم قال البخارى: تابعه الفضل، عن حسين بن واقد، عن ثمامة، عن أنس<sup>(٢)</sup>.

حدثنا معلى بن أسد، حدثنا عبد الله بن المثنى قال: حدثني ثابت البناني وثمانة عن أنس بن مالك قال: مات النبي ﷺ ولم يجمع القرآن غير أربعة: أبو الدرداء، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأبو زيد. قال: ونحن ورثناه<sup>(٣)</sup>.

فهذا الحديث ظاهره أنه لم يجمع القرآن من الصحابة سوى هؤلاء الأربعة فقط، وليس هذا هكذا، بل الذى لاشك فيه أنه جمعه غير واحد من المهاجرين أيضاً، ولعل مراده: لم يجمع القرآن من الأنصار؛ ولهذا ذكر الأربعة من الأنصار، وهم أبى بن كعب فى الرواية الأولى المتفق عليها وفى الثانية من أفراد البخارى: أبو الدرداء، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأبو زيد، وكلهم مشهورون إلا أبا زيد هذا، فإنه غير معروف إلا فى هذا الحديث، وقد اختلف فى اسمه فقال الواقدي: اسمه قيس بن السكن بن قيس بن زعواء بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم بن عدى بن النجار<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن نمير: اسمه سعد بن عبيد بن النعمان بن قيس بن عمرو بن زيد بن أمية من الأوس. وقيل: هما اثنان جمعا القرآن، حكاه أبو عمر بن عبد البر، وهذا بعيد وقول الواقدي أصح لأنه خزرجى؛ لأن أنساً قال: ونحن ورثناه، وهم من الخزرج، وفى بعض ألفاظه<sup>(٥)</sup>: وكان أحد عمومتى. وقال قتادة عن أنس: افتخر الحيات الأوس والخزرج، فقالت الأوس: منا غسيل الملائكة حنظلة بن أبى عامر، ومنا الذى حمته الدبرُ عاصم بن ثابت، ومنا الذى اهتز لموته العرش سعد بن معاذ، ومنا من أجزت شهادته بشهادة رجلين خزيمية بن ثابت.

فقالت الخزرج: منا أربعة جمعوا القرآن على عهد رسول الله ﷺ: أبى بن كعب، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأبو زيد.

فهذا كله يدل على صحة قول الواقدي، وقد شهد أبو زيد هذا بدرا، فيما ذكره غير واحد. وقال موسى بن عقبة عن الزهرى: قتل أبو زيد قيس بن السكن يوم جسر<sup>(٦)</sup> أبى عبيدة على رأس خمس عشرة<sup>(٧)</sup> من الهجرة، والدليل على أن<sup>(٨)</sup> من المهاجرين من جمع القرآن أن الصديق، رضى الله عنه، قدمه رسول الله ﷺ فى مرضه<sup>(٩)</sup> إماماً على المهاجرين والأنصار، مع أنه ﷺ قال: «يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ»<sup>(١٠)</sup>، فلولا أنه كان أقْرؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ لما قدمه عليهم. هذا مضمون ما قرره

(١) صحيح البخارى برقم (٥٠٠٣) وصحيح مسلم برقم (٢٤٦٥).

(٢) فى ج: «أنس بن مالك».

(٣) صحيح البخارى برقم (٥٠٠٤).

(٤) انظر: الإصابة (٣/٢٤٠).

(٥) فى ط: «الألفاظ».

(٨) فى ط: «أنه».

(٧) فى ط: «عشرة سنة».

(٦) فى ط: «خبيبر».

(٩) فى ج، ط: «زمنه».

(١٠) رواه مسلم فى صحيحه برقم (٦٧٢) من حديث أبى مسعود الأنصارى.

الشيخ أبو الحسن على بن إسماعيل الأشعري، وهذا التقرير لا يُدفع ولاشك<sup>(١)</sup> فيه، وقد جمع الحافظ ابن السمعاني في ذلك جزءاً، وقد بسطت تقرير ذلك في كتاب مسند الشيخين، رضى الله عنهما. ومنهم عثمان بن عفان وقد قرأه في ركعة - كما سنذكره - وعلى بن أبي طالب يقال: إنه جمعه على ترتيب ما أنزل، وقد قدمنا هذا. ومنهم عبد الله بن مسعود، وقد تقدم عنه أنه قال: ما من آية من كتاب الله إلا وأنا أعلم أين نزلت<sup>(٢)</sup>؟ وفيه نزلت؟ ولو علمت أحدا أعلم مني بكتاب الله تبلغه المطى لذهبت إليه. ومنهم سالم مولى أبي حذيفة، كان من السادات النجباء والأئمة الأتقياء وقد قتل يوم اليمامة شهيداً. ومنهم الحبر البحر عبد الله بن عباس بن عبد المطلب ابن عم رسول الله<sup>(٣)</sup> ﷺ وترجمان القرآن، وقد تقدم عن مجاهد أنه قال: قرأت القرآن على ابن عباس مرتين، أفقه عند كل آية وأسأله عنها. ومنهم عبد الله بن عمرو، كما رواه النسائي وابن ماجه من حديث ابن جريج عن عبد الله بن أبي مليكة، عن يحيى بن حكيم بن صفوان، عن عبد الله بن عمرو قال: جمعت القرآن فقرأت به كل ليلة، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: «اقرأه في شهر». وذكر تمام الحديث<sup>(٤)</sup>.

ثم قال البخارى: حدثنا صدقة بن الفضل، حدثنا يحيى، عن سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس قال: قال عمر: على أفضلنا، وأبى أقرأنا، وإنا لنَدع من لحن أبى، وأبى يقول: أخذته من فى رسول الله ﷺ، فلا أتركه لشيء قال الله تعالى: ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا ﴾ [البقرة: ١٠٦]<sup>(٥)</sup>.

وهذا يدل على أن الرجل الكبير قد يقول الشيء يظنه صواباً وهو خطأ فى نفس الأمر؛ ولهذا قال الإمام مالك: ما من أحد إلا يؤخذ من قوله ويرد إلا قول صاحب هذا القبر، أى: فكله مقبول، صلوات الله وسلامه عليه. ثم ذكر البخارى فضل فاتحة الكتاب وغيرها، وسنذكر فضل كل سورة عندها ليكون ذلك أنسب. ثم قال:

### نزول السكينة والملائكة عند القراءة

وقال الليث: حدثنى يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أسيد بن الحضير قال: بينما هو يقرأ من الليل سورة البقرة، وفرسه مربوطة عنده، إذ جالت الفرس، فسكت فسكنت، ثم قرأ فجالت<sup>(٦)</sup>، فسكت فسكنت، ثم قرأ فجالت الفرس، فانصرف، وكان ابنه يحيى قريباً منها، فأشفق أن تصيبه، فلما اجتره رفع رأسه إلى السماء حتى ما يراها، فلما أصبح حدث النبى ﷺ فقال: «اقرأ يا بن حضير، اقرأ يا بن حضير». قال: فأشفقت يا رسول الله أن تطأ يحيى وكان منها قريباً، فرفعت رأسى وانصرفت إليه، فرفعت رأسى إلى السماء فإذا مثل الظلَّة، فيها أمثال المصايح، فخرجت حتى لا أراها قال: «أو تدرى<sup>(٧)</sup> ما ذاك؟». قال: لا، قال: «الملائكة دنت لصوتك، ولو قرأت لأصبحت

(١) فى ط: «ولا يشك».

(٢) فى ط: «أنزلت».

(٣) فى ط: «الرسول».

(٤) سنن النسائي الكبرى برقم (٨٠٦٤) وسنن ابن ماجه برقم (١٣٤٦).

(٥) صحيح البخارى برقم (٥٠٠٥).

(٦) فى ط: «وتدرى».

(٧) فى ج، ط: «فجالت الفرس».

ينظر الناس إليها لا تتوارى منهم». قال ابن الهاد: وحدثني هذا الحديث عبد الله بن خباب عن أبي سعيد الخدري عن أسيد بن حضير<sup>(١)</sup>.

هكذا أورد البخاري هذا الحديث معلقا، وفيه انقطاع في الرواية الأولى، فإن محمد بن إبراهيم ابن الحارث التيمي المدني تابعي صغير لم يدرك أسيدا لأنه مات سنة عشرين، وصلى عليه أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، رضى الله عنهما. ثم فيه غرابة من حيث إنه قال: وقال الليث: حدثني يزيد بن الهاد ولم أره بسند متصل عن الليث بذلك، إلا ما ذكره الحافظ أبو القاسم بن عساكر في الأطراف أن يحيى بن عبد الله بن بكير رواه عن الليث كذلك<sup>(٢)</sup>.

وقد رواه الإمام أبو عبيد في فضائل القرآن فقال: حدثنا عبد الله بن صالح ويحيى بن بكير، عن الليث، عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أسيد ابن حضير، فذكر الحديث إلى آخره، ثم قال: [قال]<sup>(٣)</sup> ابن الهاد: وحدثني عبد الله بن خباب، عن أبي سعيد، عن أسيد بن حضير بهذا<sup>(٤)</sup>.

وقد رواه النسائي في فضائل القرآن، عن محمد بن عبد الله بن [عبد]<sup>(٥)</sup> الحكم عن شعيب بن الليث، وعن علي بن محمد بن علي، عن داود بن منصور، كلاهما عن الليث، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن يزيد بن عبد الله، وهو ابن الهاد، عن عبد الله بن خباب، عن أبي سعيد، عن أسيد، به<sup>(٦)</sup>. ورواه يحيى بن بكير، عن الليث كذلك أيضا، فجمع بين الإسنادين. ورواه في المناقب عن أحمد بن سعيد الرباطي، عن يعقوب بن إبراهيم، عن أبيه، عن يزيد بن الهاد، عن عبد الله بن خباب، عن أبي سعيد، أن أسيد بن حضير بينما هو ليلة يقرأ في مربده، الحديث. ولم يقل: عن أسيد، ولكن ظاهره أنه عنه، والله أعلم<sup>(٧)</sup>.

وقال أبو عبيد: حدثني عبد الله بن صالح، عن الليث، عن ابن شهاب، عن ابن كعب بن مالك، عن أسيد بن حضير: أنه كان على ظهر بيته يقرأ القرآن وهو حسن الصوت، ثم ذكر مثل هذا الحديث أو نحوه<sup>(٨)</sup>:

حدثنا قبيصة، عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي، عن أسيد ابن حضير قال: قلت: يا رسول الله، بينما أنا أقرأ البارحة بسورة، فلما انتهيت إلى آخرها سمعت

(١) صحيح البخارى برقم (٥٠١٨).

(٢) انظر: تحفة الأشراف للمزى (٧٢/١).

(٣) زيادة من ط.

(٤) فضائل القرآن (ص ٢٦).

(٥) زيادة من ط.

(٦) سنن النسائي الكبرى برقم (٨٠٧٤).

(٧) سنن النسائي الكبرى برقم (٨٢٤٤).

(٨) فضائل القرآن (ص ٢٧).

وجبة من خلفي، حتى ظننت أن فرسى تطلق، فقال رسول الله ﷺ: «اقرأ أبا عتيك» [مرتين]<sup>(١)</sup> قال: فالتفت إلى أمثال المصابيح ملء بين السماء والأرض، فقال رسول الله ﷺ: «اقرأ أبا عتيك». فقال: والله ما استطعت أن أمضى فقال: «تلك الملائكة نزلت لقراءة القرآن، أما إنك لو مضيت لرأيت الأعاجيب»<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو داود الطيالسي: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق سمع البراء يقول: بينما رجل يقرأ سورة الكهف ليلة إذ رأى دابته تركض، أو قال: فرسه يركض، فنظر فإذا مثل الضباب أو مثل الغمامة، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «تلك السكينة نزلت للقرآن، أو تنزلت على القرآن»<sup>(٣)</sup>. وقد أخرجه صاحبها الصحيح من حديث شعبة<sup>(٤)</sup>. والظاهر أن هذا هو أسيد بن الحضير، رضى الله عنه، فهذا ما يتعلق بصناعة الإسناد، وهذا من أغرب تعليقات البخارى، رحمه الله، ثم سياق ظاهر فيما ترجم عليه من نزول السكينة والملائكة عند القراءة.

وقد اتفق نحو هذا الذى وقع لأسيد بن الحضير لثابت بن قيس بن شماس كما قال أبو عبيد:

حدثنا عباد بن عباد عن جرير بن حازم، عن عمه جرير بن زيد<sup>(٥)</sup>، أن أشياخ أهل المدينة حدثوه: أن رسول الله ﷺ قيل له: ألم تر ثابت بن قيس بن شماس لم تزل داره البارحة تزهو مصابيح؟ قال: «فلعله قرأ سورة البقرة». قال: فسئل ثابت فقال: قرأت سورة البقرة<sup>(٦)</sup>.

وفى الحديث المشهور الصحيح: «ما اجتمع قوم فى بيت من بيوت الله، يتلون كتاب الله، ويتدارسونه فيما بينهم، إلا نزلت عليهم السكينة، وغشيتهم الرحمة، وحفتهم الملائكة، وذكرهم الله فيمن عنده» رواه مسلم عن أبي هريرة<sup>(٧)</sup>.

ولهذا قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨]، وجاء فى بعض التفاسير: أن الملائكة تشهده. وقد جاء فى الصحيحين عن أبي هريرة، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار، ويجتمعون فى صلاة الصبح وصلاة العصر، فيعرج إليه الذين باتوا فيكم فيسألهم وهو أعلم بهم: كيف تركتم عبادى؟ فيقولون: أتيناهم وهم يصلون، وتركناهم وهم يصلون»<sup>(٨)</sup>.

(١) زيادة من ط.

(٢) فضائل القرآن (ص ٢٢٧).

(٣) مسند الطيالسي برقم (٧١٤).

(٤) صحيح البخارى برقم (٣٦١٤) وصحيح مسلم برقم (٧٩٥).

(٥) فى ط، م: «يزيد».

(٦) فضائل القرآن (ص ٢٧).

(٧) صحيح مسلم برقم (٢٦٩٩).

(٨) صحيح البخارى برقم (٥٥٥) وصحيح مسلم برقم (٦٣٢).

### من قال: لم يترك النبي ﷺ إلا ما بين الدفتين

حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا سفيان، عن عبد العزيز بن رفيع قال: دخلت أنا وشداد بن معقل على ابن عباس، فقال له شداد بن معقل: أترك النبي ﷺ من شيء؟ قال: ما ترك إلا ما بين الدفتين. قال: ودخلنا على محمد بن الحنفية فسألناه فقال: ما ترك إلا ما بين الدفتين.

تفرد به البخاري<sup>(١)</sup>، ومعناه: أنه، عليه السلام، ما ترك مالا ولا شيئا يورث عنه، كما قال عمرو ابن الحارث أخو جويرية بنت الحارث: ما ترك رسول الله ﷺ دينارا ولا درهما ولا عبدا ولا أمة ولا شيئا<sup>(٢)</sup>. وفي حديث أبي الدرداء: «إن الأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما، وإنما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر»<sup>(٣)</sup>. ولهذا قال ابن عباس: وإنما ترك ما بين الدفتين يعنى: القرآن، والسنة مفسرة له ومبينة وموضحة له، فهي تابعة له، والمقصود الأعظم كتاب الله تعالى، كما قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾ الآية [فاطر: ٣٢]، فالأنبياء، عليهم السلام، لم يخلقوا للدنيا يجمعونها ويورثونها، إنما خلقوا للآخرة يدعون إليها ويرغبون فيها؛ ولهذا قال رسول الله ﷺ: «لا نورث ما تركنا فهو صدقة»<sup>(٤)</sup>، وكان أول من أظهر هذه المحاسن من هذا الوجه أبو بكر الصديق، رضى الله عنه، لما سئل عن ميراث النبي ﷺ، فأخبر عنه بذلك، ووافقه على نقله عنه، عليه السلام، غير واحد من الصحابة؛ منهم عمر وعثمان وعلي والعباس وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وأبو هريرة وعائشة وغيرهم، وهذا ابن عباس يقول - أيضا - عنه عليه السلام، رضى الله عنهم أجمعين.

### فضل القرآن على سائر الكلام

حدثنا هُدبة بن خالد أبو خالد، حدثنا همام، حدثنا قتادة، حدثنا أنس بن مالك، عن أبي موسى، رضى الله عنهما، عن النبي ﷺ: «مثل الذى يقرأ القرآن كمثل الأترجة، طعمها طيب وريحها طيب. والذى لا يقرأ القرآن كالتمرة، طعمها طيب ولا ریح لها، ومثل الفاجر الذى يقرأ القرآن كمثل الريحانة، ريحها طيب وطعمها مر، ومثل الفاجر الذى لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة طعمها مر ولا ریح لها»<sup>(٥)</sup>. وهكذا رواه فى مواضع أخر مع بقية الجماعة من طرق عن قتادة به<sup>(٦)</sup>.

ووجه مناسبة الباب لهذا الحديث: أن طيب الرائحة دار مع القرآن وجودا وعدما، فدل على شرفه على ما سواه من الكلام الصادر من البر والفاجر. ثم قال: حدثنا مُسَدَّد، حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثنى عبد الله بن دينار، قال: سمعت ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «إنما أجلكم فى أجل من خلا

(١) صحيح البخارى برقم (٥٠١٩).

(٢) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٢٧٣٩، ٤٤٦١).

(٣) رواه أبو داود فى السنن برقم (٣٦٤١) وابن ماجه فى السنن برقم (٢٢٣) وابن حبان فى صحيحه برقم (٨٠) «موارد».

(٤) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٣٠٩٣) ومسلم فى صحيحه برقم (١٧٥٨).

(٥) صحيح البخارى برقم (٥٠٢٠).

(٦) صحيح البخارى برقم (٥٤٢٧، ٥٠٥٩) وصحيح مسلم برقم (٧٩٧) وسنن أبى داود برقم (٤٨٣٠) وسنن الترمذى برقم (٢٨٦٥)

وسنن النسائى (١٢٤/٨، ١٢٥) وسنن ابن ماجه برقم (٢١٤).

من الأمم كما بين صلاة العصر ومغرب الشمس، ومثلكم ومثل اليهود والنصارى كمثل رجل استعمل عمالا، فقال: من يعمل لى إلى نصف النهار على قيراط؟ فعملت اليهود فقال: من يعمل لى من نصف النهار إلى العصر؟ فعملت النصارى، ثم أنتم تعملون من العصر إلى المغرب بقيراطين قيراطين، قالوا: نحن أكثر عملا وأقل عطاء! قال: هل ظلمتكم من حقكم؟ قالوا: لا. قال: فذلك فضلى أوتيه من شئت»<sup>(١)</sup>.

تفرد به من هذا الوجه، ومناسبته للترجمة: أن هذه الأمة مع قصر مدتها فضلت الأمم الماضية مع طول مدتها، كما قال تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

وفى المسند والسنن عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «أنتم توفون سبعين أمة، أنتم خيرها وأكرمها على الله»<sup>(٢)</sup>. وإنما فازوا بهذا بركة الكتاب العظيم الذى شرفه الله تعالى على كل كتاب أنزله، جعله مهيمنا عليه، وناسخا له، وخاتما له؛ لأن كل الكتب المتقدمة نزلت إلى الأرض جملة واحدة، وهذا القرآن نزل منجما بحسب الوقائع لشدة الاعتناء به وبمن أنزله عليه، فكل مرة كنزول كتاب من الكتب المتقدمة، وأعظم الأمم المتقدمة هم اليهود والنصارى، فاليهود استعملهم الله من لدن موسى إلى زمان عيسى، والنصارى من ثم إلى أن بعث محمد ﷺ، ثم استعمل أمته إلى قيام الساعة، وهو المشبه بآخر النهار، وأعطى الله المتقدمين قيراطا قيراطا، وأعطى هؤلاء قيراطين قيراطين، ضعفى ما أعطى أولئك، فقالوا: أى ربنا، ما لنا أكثر عملا وأقل أجرا؟ فقال: هل ظلمتكم شيئا؟ قالوا: لا، قال: فذلك فضلى أى: الزائد على ما أعطيتكم أوتيه من أشياء كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمَنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كَفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ . لئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَلَّا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَأَنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [الحديد: ٢٨، ٢٩].

### الوصايا بكتاب الله

حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا مالك بن مغول، حدثنا طلحة بن مُصَرِّف قال: سألت عبد الله ابن أبى أوفى: أوصى النبي ﷺ؟ قال: لا. فقلت: كيف كتب على الناس الوصية، أمروا بها ولم يوص؟ قال: أوصى بكتاب الله، عز وجل<sup>(٣)</sup>.

وقد رواه فى مواضع أخر مع بقية الجماعة، إلا أبا داود من طرق عن مالك بن مغول به<sup>(٤)</sup>، وهذا نظير ما تقدم عن ابن عباس: «ما ترك إلا ما بين الدفتين»، وذلك أن الناس كتب عليهم الوصية فى أموالهم كما قال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ [البقرة: ١٨٠]. وأما هو ﷺ فلم يترك شيئا يورث عنه، وإنما ترك ماله صدقة جارية من

(١) صحيح البخارى برقم (٥٠٢١).

(٢) المسند (٣/٥) وسنن الترمذى برقم (٣٠٠١) وسنن ابن ماجه برقم (٤٢٨٧، ٤٢٨٨) وقال الترمذى: «حديث حسن».

(٣) صحيح البخارى برقم (٥٠٢٢).

(٤) صحيح البخارى برقم (٢٧٤٠، ٤٤٦٠) وصحيح مسلم برقم (١٦٣٤) وسنن الترمذى برقم (٢١١٩) وسنن النسائى (٦/٢٤٠).

وسنن ابن ماجه برقم (٢٦٩٦).

بعده، فلم يحتج إلى وصية في ذلك ولم يوص إلى خليفة يكون بعده على التنصيب؛ لأن الأمر كان ظاهراً من إشارته وإيمائه إلى الصديق؛ ولهذا لما هم بالوصية إلى أبي بكر ثم عدل عن ذلك فقال: «يأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر»<sup>(١)</sup>، وكان كذلك، وإنما أوصى الناس باتباع كتاب الله تعالى.

من لم يتغن بالقرآن وقول الله تعالى:

﴿أَوْ لَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ﴾ [العنكبوت: ٥١].

حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا الليث، حدثنا عقيل، عن ابن شهاب قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، رضى الله عنه، أنه كان يقول: قال رسول الله ﷺ: «لم يأذن الله لشيء، ما أذن لنبي أن يتغن بالقرآن»، وقال صاحب له: يريد يجهر به فرد من هذا الوجه. ثم رواه عن علي بن عبد الله بن المدينى، عن سفيان بن عيينة، عن الزهري به<sup>(٢)</sup>. قال سفيان: تفسيره: يستغنى به، وقد أخرجه مسلم والنسائي من حديث سفيان بن عيينة<sup>(٣)</sup>، ومعناه: أن الله ما استمع لشيء كاستماعه لقراءة نبي يجهر بقراءته ويحسنها، وذلك أنه يجتمع في قراءة الأنبياء طيب الصوت لكمال خلقهم وتمام الخشية، وذلك هو الغاية في ذلك.

وهو، سبحانه وتعالى، يسمع أصوات العباد كلهم برهم وفاجرهم، كما قالت عائشة، رضى الله عنها: سبحان الله الذى وسع سمعه الأصوات<sup>(٤)</sup>. ولكن استماعه لقراءة عباده المؤمنين أعظم، كما قال تعالى: ﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُو مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ﴾ الآية [يونس: ٦١]، ثم استماعه لقراءة أنبيائه أبلغ كما دل عليه هذا الحديث العظيم، ومنهم من فسر الأذن ههنا بالأمر، والأول أولى لقوله: «ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي أن يتغن بالقرآن» أى: يجهر به، والأذن: الاستماع؛ لدلالة السياق عليه، وكما قال تعالى: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ. وَأَذْنَتْ لِرَبِّهَا وَحَقَّتْ. وَإِذَا الْأَرْضُ مُدَّتْ. وَأَلْقَتْ مَا فِيهَا وَتَخَلَّتْ. وَأَذْنَتْ لِرَبِّهَا وَحَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١ - ٥] أى: وحق لها أن تستمع أمره وتطيعه، فالأذن هو الاستماع؛ ولهذا جاء فى حديث رواه ابن ماجه بسند جيد عن فضالة بن عبيد قال: قال رسول الله ﷺ: «الله أشد أذناً إلى الرجل»<sup>(٥)</sup> الحسن الصوت بالقرآن [يجهر به]<sup>(٦)</sup> من صاحب القينة إلى قينته<sup>(٧)</sup>.

وقال سفيان بن عيينة: إن المراد بالتغنى: يستغنى به، فإن أراد: أنه يستغنى عن الدنيا، وهو الظاهر من كلامه الذى تابعه عليه أبو عبيد القاسم بن سلام وغيره، فخلافاً للظاهر من مراد الحديث؛ لأنه قد فسره بعض رواة بالجهر، وهو تحسين القراءة والتحزين بها<sup>(٨)</sup>.

(١) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٧٢١٧) ومسلم فى صحيحه برقم (٢٣٨٧) من حديث عائشة، رضى الله عنها.

(٢) صحيح البخارى برقم (٥٠٢٣)، (٥٠٢٤).

(٣) صحيح مسلم برقم (٧٩٢) وسنن النسائى (٢/١٨٠).

(٤) رواه النسائى فى السنن (٦/١٦٨) ورواه البخارى فى صحيحه برقم (٧٣٨٥) معلقاً.

(٥) فى ط، ج: «أذنا الرجل». (٦) زيادة من ابن ماجه.

(٧) سنن ابن ماجه برقم (١٣٤٠).

(٨) نقل الحافظ ابن حجر فى الفتوح (٧٠/٩) عن ابن الجوزى أربعة أقوال فى معنى يتغن: تحسين الصوت، الاستغناء، التحزن كما قال الشافعى، التشاغل به. قال: وحكى ابن الأثير قولاً خامساً وهو التلذذ والاستحلاء.

قال حرمله: سمعت ابن عيينة يقول: معناه: يستغنى به، فقال لى الشافعى: ليس هو هكذا، ولو كان هكذا لكان يتغانى به، وإنما هو يتحزن ويترنم به، ثم قال حرمله: وسمعت ابن وهب يقول: يترنم به، وهكذا نقل المزنى والربيع عن الشافعى، رحمه الله.

وعلى هذا فتصدير البخارى الباب بقوله تعالى: ﴿أَوْ لَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَىٰ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [العنكبوت: ٥١]، فيه نظر؛ لأن هذه الآية الكريمة ذكرت ردا على الذين سألوا عن آيات تدل على صدقه، حيث قال: ﴿وَقَالُوا لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ آيَاتٌ مِّن رَّبِّهِ قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُّبِينٌ. أَوْ لَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ﴾ الآية [العنكبوت: ٥٠، ٥١]. ومعنى ذلك: أو لم يكفهم آية دالة على صدقك إنزالنا القرآن عليك وأنت رجل أُمى ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ إِذًا لِأَرْتَابِ الْمُبْتَلُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٨] أى: وقد جئت فيه بخبر الأولين والآخرين فأين هذا من التغنى بالقرآن وهو تحسين الصوت به أو الاستغناء به عما عداه من أمور الدنيا، فعلى كل تقدير تصدير الباب بهذه الآية الكريمة فيه نظر<sup>(١)</sup>.

## فصل

فى إيراد أحاديث فى معنى الباب وذكر

أحكام التلاوة بالأصوات

قال أبو عبيد: حدثنا عبد الله بن صالح، عن قباث بن رزين، عن على بن رباح اللخمي، عن عقبه بن عامر قال: خرج علينا رسول الله ﷺ يوما ونحن فى المسجد نتدارس القرآن، فقال: «تعلموا كتاب الله واقتنوه». قال: وحسبت أنه قال: «وتغنوا به، فوالذى نفسى بيده، لهو أشد تفلتا من المخاض من العقل»<sup>(٢)</sup>.

وحدثنا عبد الله بن صالح، عن موسى بن على، عن أبيه، عن عقبه بن عامر عن رسول الله ﷺ مثل ذلك إلا أنه قال: «واقتنوه وتغنوا به»<sup>(٣)</sup> ولم يشك، وهكذا رواه أحمد والنسائي فى فضائل

(١) قال الحافظ ابن حجر فى الفتح (٦٨/٩): «أشار بهذه الآية إلى ترجيح تفسير ابن عيينة: يتغنى: يستغنى، كما سيأتى فى هذا الباب عنه، وأخرجه أبو داود عن ابن عيينة ووكيع جميعاً، وقد بين إسحاق بن راهويه عن ابن عيينة أنه استغناء خاص، وكذا قال أحمد عن وكيع: يستغنى به عن أخبار الأمم الماضية، وقد أخرج الطبرى وغيره من طريق عمرو بن دينار عن يحيى بن جعدة قال: جاء ناس من المسلمين بكتب وقد كتبوا فيها بعض ما سمعوه من اليهود، فقال النبى ﷺ: «كفى بقوم ضلالة أن يرغبوا عما جاء به نبىهم إليهم إلى ما جاء به غيره إلى غيرهم» فنزل: ﴿أَوْ لَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ﴾. وقد خفى وجه مناسبة تلاوة هذه الآية على كثير من الناس كابن كثير، فنفى أن يكون لذكرها وجه، على أن ابن بطال مع تقدمه قد أشار إلى المناسبة فقال: قال أهل التأويل فى هذه الآية، فذكر أثر يحيى بن جعدة مختصراً قال: فالمراد بالآية: الاستغناء عن أخبار الأمم الماضية، وليس المراد الاستغناء الذى هو ضد الفقر، قال: وإتباع البخارى الترجمة بالآية يدل على أنه يذهب إلى ذلك. وقال ابن التين: يفهم من الترجمة: أن المراد بالتغنى الاستغناء؛ لكونه أتبعه الآية التى تضمن الإنكار على من لم يستغن بالقرآن على غيره، فحمله على الاكتفاء به وعدم الافتقار إلى غيره، وحمله على ضد الفقر من جملة ذلك».

(٢) فضائل القرآن (ص ٢٩).

(٣) فضائل القرآن (ص ٢٩).



القرآن، من حديث موسى بن علي، عن أبيه به<sup>(١)</sup>، ومن حديث عبد الله بن المبارك، عن قباث بن رزين، عن علي بن رباح، عن عقبة، وفي بعض ألفاظه: خرج علينا ونحن نقرأ القرآن فسلم علينا، وذكر الحديث. ففيه دلالة على السلام على القارئ.

ثم قال أبو عبيد: حدثنا أبو اليمان، عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم، عن المهاصر بن حبيب قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أهل القرآن، لا توسدوا القرآن، واتلوه حق تلاوته آتاء الليل والنهار، وتغنوه واقتنوه، واذكروا ما فيه لعلكم تفلحون»<sup>(٢)</sup> وهذا مرسل.

ثم قال أبو عبيد: قوله: «تغنوه»: يعني: اجعلوه غناءكم من الفقر، ولا تعدوا الإقلال منه فقرا. وقوله: «واقتنوه»، يقول: اقتنوه، كما تقتنون الأموال اجعلوه مالكم.

وقال أبو عبيد: حدثني هشام بن عمار، عن يحيى بن حمزة، عن الأوزاعي، حدثني إسماعيل ابن عبيد الله بن أبي المهاجر، عن فضالة بن عبيد، عن النبي ﷺ قال: «الله أشد أذناً إلى الرجل الحسن الصوت بالقرآن من صاحب القينة إلى قينته»<sup>(٣)</sup>.

قال أبو عبيد: هذا الحديث بعضهم يزيد في إسناده يقول: عن إسماعيل بن عبيد الله عن مولى فضالة عن فضالة، وهكذا رواه ابن ماجه، عن راشد بن سعيد بن أبي راشد، عن الوليد، عن الأوزاعي عن إسماعيل بن عبيد الله عن مسيرة مولى فضالة عن فضالة عن النبي ﷺ: «الله أشد أذناً إلى الرجل الحسن الصوت بالقرآن [يجهر به]»<sup>(٤)</sup> من صاحب القينة إلى قينته»<sup>(٥)</sup>. قال أبو عبيد: يعني: الاستماع. وقوله في الحديث الآخر: «ما أذن الله لشيء» أي: ما استمع.

وقال أبو القاسم البغوي: حدثنا محمد بن حميد، حدثنا سلمة بن الفضل، حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن، عن ابن أبي مليكة، حدثنا القاسم بن محمد، حدثنا السائب قال: قال لى سعد: يا بن أخي، هل قرأت القرآن؟ قلت: نعم. قال: غن به، فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «غنوا بالقرآن، ليس منا من لم يغن بالقرآن، وابكوا، فإن لم تقدرُوا على البكاء فتباكوا»<sup>(٦)</sup>.

وقد روى أبو داود من حديث الليث وعمرو بن دينار كلاهما عن عبد الله بن أبي مليكة، عن عبيد الله بن أبي نهيك، عن سعد بن أبي وقاص قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس منا من لم يتغن بالقرآن»<sup>(٧)</sup>.

ورواه ابن ماجه من حديث ابن أبي مليكة، عن عبد الرحمن بن السائب، عن سعد بن أبي

(١) المسند (٤/١٤٦) وسنن النسائي الكبرى برقم (٨٠٣٤).

(٢) فضائل القرآن (ص ٢٩).

(٣) فضائل القرآن (ص ٧٧، ٧٨).

(٤) زيادة من ابن ماجه.

(٥) سنن ابن ماجه برقم (١٣٤٠).

(٦) وفي إسناده محمد بن حميد الرازي وهو متروك.

(٧) سنن أبي داود برقم (١٤٦٩، ١٤٧٠).

وقاص قال: قال رسول الله ﷺ: «إن هذا القرآن نزل بحرف، فإذا قرأتموه فابكوا، فإن لم تبكوا فتابكوا، وتغنوا به، فمن لم يتغن به فليس منا»<sup>(١)</sup>.

وقال أحمد: حدثنا وكيع، حدثنا سعيد<sup>(٢)</sup> بن حسان المخزومي، عن ابن أبي مليكة، عن عبد الله بن أبي نهيك، عن سعد بن أبي وقاص قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس منا من لم يتغن بالقرآن»<sup>(٣)</sup>. [قال وكيع: يعنى: يستغنى به]<sup>(٤)</sup>.

ورواه<sup>(٥)</sup> أيضا عن الحجاج وأبي النضر، كلاهما عن الليث بن سعد، وعن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، كلاهما عن عبد الله بن أبي مليكة به<sup>(٦)</sup>. وفي هذا الحديث كلام طويل يتعلق بسنده ليس هذا موضعه، والله أعلم.

وقال أبو داود: حدثنا عبد الأعلى بن حماد، حدثنا عبد الجبار بن الورد، سمعت ابن أبي مليكة، يقول عبيد الله بن أبي يزيد: مر بنا أبو لبابة فاتبعناه حتى دخل بيته فدخلنا عليه، فإذا رجل رث البيت، رث الهيئة، فانتسبنا له، فقال: تجار كسبة، فسمعتة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليس منا من لم يتغن بالقرآن». قال: فقلت لابن أبي مليكة: يا أبا محمد، أرايت إذا لم يكن حسن الصوت قال: يحسنه ما استطاع. تفرد به أبو داود<sup>(٧)</sup>.

فقد فهم من هذا أن السلف، رضى الله عنهم، إنما فهموا من التغنى بالقرآن: إنما هو تحسين الصوت به، وتخزينه، كما قاله الأئمة، رحمهم الله، ويدل على ذلك - أيضا - ما رواه أبو داود حيث قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا جرير، عن الأعمش، عن طلحة، عن عبد الرحمن بن عوسجة، عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله ﷺ: «زينوا القرآن بأصواتكم»<sup>(٨)</sup>.

وأخرجه النسائي وابن ماجه من حديث شعبة، عن طلحة وهو ابن مصرف به<sup>(٩)</sup>.

وأخرجه النسائي من طرق آخر عن طلحة<sup>(١٠)</sup>، وهذا إسناد جيد.

وقد وثق النسائي، وابن حبان عبد الرحمن بن عوسجة هذا، ونقل الأزدي عن يحيى بن سعيد القطان أنه قال: سألت عنه بالمدينة، فلم أرهم يحمدونه<sup>(١١)</sup>.

(١) سنن ابن ماجه برقم (١٣٣٧) وقال البوصيرى فى الزوائد (٤٣٤/١): «هذا إسناد فيه أبو رافع واسمه إسماعيل بن رافع، ضعيف متروك».

(٢) فى ط، م: «سفيان».

(٣) المسند (١٧٢/٥).

(٤) فى ط: «ورواه أحمد».

(٥) زيادة من ج، ط.

(٦) المسند (١٧٥/١، ١٧٩).

(٧) سنن أبي داود برقم (١٤٧١).

(٨) سنن أبي داود برقم (١٤٦٨).

(٩) سنن النسائي (١٧٩/٢) وسنن ابن ماجه برقم (١٣٤٢).

(١٠) سنن النسائي (١٧٩/٢).

(١١) وانظر: تهذيب الكمال للمزى (٣٢٢/١٧) وابن حجر - رحمه الله - اختار توثيقه فى التقریب.

وقال أبو عبيد القاسم بن سلام: حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة قال: نهانى أيوب أن أحدث بهذا الحديث: «زينوا القرآن بأصواتكم». قال أبو عبيد: وإنما كره أيوب فيما نرى، أن يتأول الناس بهذا الحديث الرخصة من رسول الله ﷺ في الألحان المبتدعة، فلماذا أنهاه أن يحدث به<sup>(١)</sup>.

قلت: ثم إن شعبة روى الحديث متوكلاً على الله، كما روى له، ولو ترك كل حديث يتأول مبطل لترك من السنة شيء كثير، بل قد تطرقوا إلى تأويل آيات كثيرة وحملوها على غير محاملها الشرعية المرادة، والله المستعان، وعليه التكلان، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

والمراد من تحسين الصوت بالقرآن: تطريبه وتحزينه والتخشع به، كما رواه الحافظ الكبير بقى بن مخلد، حيث قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم، حدثنا يحيى بن سعيد الأموى، حدثنا طلحة بن يحيى ابن طلحة، عن أبي بردة بن أبي موسى، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «لو رأيتنى وأنا أستمع قراءتك البارحة». قلت: أما والله لو علمت أنك تستمع قراءتى لحبرتها لك تحبيراً. ورواه مسلم من حديث طلحة به وزاد: «لقد أوتيت مزماراً من مزامير آل داود»<sup>(٢)</sup>. وسيأتى هذا فى بابهِ حيث يذكره البخارى، والغرض أن أبا موسى قال: لو أعلم أنك تستمع لحبرته لك تحبيراً، فدل على جواز تعاطى ذلك وتكلفه، وقد كان أبو موسى كما قال، عليه السلام، قد أعطى صوتاً حسناً كما سنذكره إن شاء الله، مع خشية تامة ورقة أهل اليمن الموصوفة، فدل على أن هذا من الأمور الشرعية.

قال أبو عبيد: حدثنا عبد الله بن صالح، عن الليث، عن يونس، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة قال: كان عمر إذا رأى أبا موسى قال: ذكرنا ربنا يا أبا موسى، فيقرأ عنده<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو عبيد: وحدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا سليمان التيمى، أنبت عنه، حدثنا أبو عثمان النهدي قال: كان أبو موسى يصلى بنا، فلو قلت: إني لم أسمع صوت صنع قط، ولا بربط قط، ولا شيئاً قط أحسن من صوته<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن ماجه: حدثنا العباس بن عبد الرحمن<sup>(٥)</sup> الدمشقى، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنى حنظلة بن أبى سفيان أنه سمع عبد الرحمن بن سابط الجمحى يحدث عن عائشة قالت: أبطأت على رسول الله ﷺ ليلة بعد العشاء، ثم جئت فقال: «أين كنت؟». قلت: كنت أستمع قراءة رجل من أصحابك لم أسمع مثل قراءته وصوته من أحد، قالت: فقام فقامت معه حتى أستمع له، ثم التفت إلى فقال: «هذا سالم مولى أبى حذيفة، الحمد لله الذى جعل فى أمتى مثل هذا»<sup>(٦)</sup>. إسناده جيد.

وفى الصحيحين عن جبير بن مطعم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقرأ فى المغرب بالطور، فما

(١) فضائل القرآن (ص ٨١).

(٢) صحيح مسلم برقم (٧٩٣).

(٣) فضائل القرآن (ص ٧٩).

(٤) فضائل القرآن (ص ٧٩). وقال الحافظ ابن حجر: «سنده صحيح».

(٥) فى ج: «عثمان».

(٦) سنن ابن ماجه برقم (١٣٣٨).

سمعت أحدا أحسن صوتاً أو قال: قراءة منه. وفي بعض ألفاظه: فلما سمعته قرأ: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ﴾ [الطور: ٣٥]، خلت أن فؤادي قد انصدع<sup>(١)</sup>. وكان جبير لما سمع هذا بعد مشركا على دين قومه، وإنما قدم في فداء الأسارى بعد بدر، وناهيك بمن تؤثر قراءته في المشرك المصر على الكفر! وكان هذا سبب هدايته ولهذا كان أحسن القراءة ما كان عن خشوع القلب، كما قال أبو عبيد: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن ليث، عن طاوس قال: أحسن الناس صوتاً بالقرآن أخشاهم لله<sup>(٢)</sup>.

حدثنا قبيصة، عن سفيان، عن ابن جريج، عن ابن طاوس، عن أبيه، وعن الحسن بن مسلم، عن طاوس قال: سئل رسول الله ﷺ: أى الناس أحسن صوتاً بالقرآن؟ فقال: «الذى إذا سمعته رأيت يخشى الله»<sup>(٣)</sup>.

وقد روى هذا متصلاً من وجه آخر، فقال ابن ماجه: حدثنا بشر بن معاذ الضريير، حدثنا عبد الله بن جعفر المدني، حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من أحسن الناس صوتاً بالقرآن الذى إذا سمعته يقرأ حسبتموه يخشى الله»<sup>(٤)</sup>، ولكن عبد الله بن جعفر هذا، وهو والد على بن المدني، وشيخه ضعيفان، والله أعلم.

والغرض أن المطلوب شرعاً إنما هو التحسين بالصوت الباعث على تدبر القرآن وتفهمه والخشوع والخضوع والانقياد للطاعة، فأما الأصوات بالنغمات المحدثه المركبة على الأوزان والأوضاع الملهية والقانون الموسيقائى، فالقرآن ينزه عن هذا ويجعل ويعظم أن يسلك فى أدائه هذا المذهب، وقد جاءت السنة بالزجر عن ذلك، كما قال الإمام العلم أبو عبيد القاسم بن سلام، رحمه الله:

حدثنا نعيم بن حماد، عن بَقِيَّةِ بن الوليد، عن حصين بن مالك الفزارى: سمعت شيخاً يكنى أبا محمد يحدث عن حذيفة بن اليمان قال: قال رسول الله ﷺ: «اقروا القرآن بلحون العرب وأصواتها، وإياكم ولحون أهل الفسق وأهل الكتائبين، ويجيء قوم من بعدى يرجعون بالقرآن ترجيع الغناء والرهبانية والنوح، لا يجاوز حناجرهم، مفتونة قلوبهم وقلوب الذين يعجبهم شأنهم»<sup>(٥)</sup>.

حدثنا يزيد، عن شريك، عن أبي اليقظان عثمان بن عمير، عن زاذان أبي عمر، عن عليم قال: كنا على سطح ومعنا رجل من أصحاب النبي ﷺ. قال يزيد: لا أعلمه إلا قال: عابس الغفارى، فرأى الناس يخرجون فى الطاعون فقال: ما هؤلاء؟ قالوا: يفرون من الطاعون، فقال: يا طاعون خذنى، فقالوا: تمنى الموت وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يتمنين أحدكم الموت»؟ فقال: إني أبادر خصالاً سمعت رسول الله ﷺ يتخوفهن على أمته: «بيع الحكم، والاستخفاف بالدم، وقطيعة الرحم، وقوم يتخذون القرآن مزامير يقدمون أحدهم ليس بأفقههم ولا أفضلهم إلا ليغنيهم

(١) صحيح البخارى برقم (٧٦٥، ٤٨٥٤) وصحيح مسلم برقم (٤٦٣).

(٢) فضائل القرآن (ص ٨٠).

(٤) سنن ابن ماجه برقم (١٣٣٩).

(٥) فضائل القرآن (ص ٨٠) وقال الذهبي فى ترجمة حصين بن مالك فى الميزان (١/٥٥٣): «تفرد عنه بقية، ليس يعتمد، والخبر

[به] (١) غناء» وذكر خصلتين آخرين (٢).

وحدثنا إبراهيم بن يعقوب، عن ليث بن أبي سليم، عن عثمان بن عمير، عن زاذان، عن عابس الغفاري، عن النبي ﷺ مثل ذلك أو نحوه. وحدثنا يعقوب بن إبراهيم، عن الأعمش، عن رجل، عن أنس بن مالك: أنه سمع رجلا يقرأ القرآن بهذه الألحان التي أحدث الناس، فأنكر ذلك ونهى عنه (٣).

هذه طرق حسنة في باب الترهيب، وهذا يدل على أنه محذور كبير، وهو قراءة القرآن بالألحان التي يسلك بها مذاهب الغناء، وقد نص الأئمة، رحمهم الله، على النهي عنه، فأما إن خرج به إلى التمثيط الفاحش الذي يزيد بسببه حرفا أو ينقص حرفا، فقد اتفق العلماء على تحريمه، والله أعلم.

وقال الحافظ أبو بكر البزار: حدثنا محمد بن معمر، حدثنا روح، حدثنا عبيد الله بن الأحنس، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس منا من لم يتغنَّ بالقرآن» (٤).

ثم قال: وإنما ذكرناه لأنهم اختلفوا على ابن أبي مليكة فيه، فرواه ابن عبد الجبار بن الورد عنه عن أبي لبابة، ورواه عمرو بن دينار والليث عنه عن أبي نَهيك عن سعد، ورواه عَسَل بن سفيان عنه، عن عائشة (٥)، ورواه نافع مولى ابن عمر عنه، عن ابن الزبير (٦).

#### اغتياب صاحب القرآن

حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، حدثني سالم بن عبد الله: أن عبد الله بن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا حسد إلا في (٧) اثنتين: رجل آتاه الله الكتاب فقام به آتاء الليل، ورجل أعطاه الله مالا فهو يتصدق به آتاء الليل والنهار» (٨).

انفرد به البخاري من هذا الوجه، وانفقا على إخراجهم من رواية سفيان عن الزهري (٩)، ثم قال البخاري: حدثنا علي بن إبراهيم، حدثنا روح، حدثنا شعبة، عن سليمان: سمعت ذكوان، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا حسد إلا في اثنتين: رجل علمه الله القرآن فهو يتلوه آتاء الليل وآتاء النهار»، فسمعه جاره له فقال: ليتني أوتيت مثل ما أوتى فلان فعملت مثل ما يعمل، «ورجل آتاه الله مالا فهو يهلكه في الحق»، فقال رجل: ليتني أوتيت مثل ما أوتى فلان فعملت مثل ما يعمل (١٠).

ومضمون هذين الحديثين: أن صاحب القرآن في غبطة وهو حسن الحال، فينبغي أن يكون شديد

(١) زيادة من ط.

(٢) فضائل القرآن (ص ٨١) والخصلتين هما: إمرة السفهاء، وكثرة الشرط.

(٣) فضائل القرآن (ص ٨١).

(٤) مسند البزار برقم (٢٣٣٢) «كشف الأستار».

(٥) رواه البزار في مسنده برقم (٢٣٣٤) «كشف الأستار» والحاكم في المستدرک (١/ ٥٧٠) وقال الحاكم: «إسناده شاذ».

(٦) رواه البزار في مسنده برقم (٢٣٣٥) «كشف الأستار».

(٧) في ج، ط: «على».

(٨) صحيح البخاري برقم (٥٠٢٥).

(٩) صحيح البخاري برقم (٧٥٢٩) وصحيح مسلم برقم (٨١٥).

(١٠) صحيح البخاري برقم (٥٠٢٦).

الاجتباط بما هو فيه، ويستحب تغبيطه بذلك، يقال: غبطه يغبطه غبطاً: إذا تمنى ما هو فيه من النعمة، وهذا بخلاف الحسد المذموم وهو تمنى زوال نعمة المحسود عنه، سواء حصلت لذلك الحاسد أو لا وهذا مذموم شرعاً، مهلكٌ، وهو أول معاصي إبليس حين حسد آدم، عليه السلام، على ما منحه الله تعالى من الكرامة والاحترام والإعظام. والحسد الشرعى المدوح هو تمنى مثل حال ذلك الذى هو على حالة سارة؛ ولهذا قال عليه السلام: «لا حسد إلا فى اثنتين»، فذكر النعمة القاصرة وهى تلاوة القرآن آناء الليل والنهار، والنعمة المتعدية وهى إنفاق المال بالليل والنهار، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَّن تَبُورَ﴾ [فاطر: 29]، وقد روى نحو هذا من وجه آخر، فقال عبد الله بن الإمام أحمد: وجدت فى كتاب أبى بخط يده: كتب إلى أبو توبة الربيع بن نافع، فكان فى كتابه: حدثنا الهيثم بن حميد، عن زيد بن واقد، عن سليمان بن موسى، عن كثير بن مرة، عن يزيد بن الأحنس، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تنافس بينكم إلا فى اثنتين: رجل أعطاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل والنهار، ويتبع ما فيه، فيقول رجل: لو أن الله أعطانى مثل ما أعطى فلانا فأقوم<sup>(١)</sup> كما يقوم به، ورجل أعطاه الله مالا فهو ينفقه ويتصدق، فيقول رجل: لو أن الله أعطانى مثل ما أعطى فلانا فأتصدق به<sup>(٢)</sup>. وقريب من هذا ما قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الله بن نمير، حدثنا عبادة بن مسلم، حدثنى يونس بن خباب، عن أبى سعيد البخترى الطائى، عن أبى كبشة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ثلاث أقسم عليهن، وأحدثكم حديثاً فاحفظوه، فأما الثلاث التى أقسم عليهن: فإنه ما نقص مال عبد من صدقة، ولا ظلم عبد مظلمة فصبر عليها إلا زاده الله بها عزا، ولا يفتح عبد باب مسألة إلا فتح الله له باب فقر، وأما الذى أحدثكم حديثاً فاحفظوه، فإنه قال: إنما الدنيا لأربعة نفر: عبد رزقه الله مالا وعلماً فهو يتقى فيه ربه ويصل رحمه، ويعمل لله فيه حقه»، قال: «فهذا بأفضل المنازل، وعبد رزقه الله علماً ولم يرزقه مالا فهو يقول: لو كان لى مال عملت بعمل فلان» قال: «فأجرهما سواء، وعبد رزقه الله مالا ولم يرزقه علماً فهو يخبط فى ماله بغير علم لا يتقى فيه ربه، ولا يصل فيه رحمه، ولا يعمل لله فيه حقه، فهذا بأخبث المنازل، وعبد لم يرزقه الله مالا ولا علماً فهو يقول: لو كان لى مال لفعلت بعمل فلان». قال: «هى نيته فوزرهما فيه سواء<sup>(٣)</sup>».

وقال أيضاً: حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن سالم بن أبى الجعد، عن أبى كبشة الأثمارى قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل هذه الأمة مثل أربعة نفر: رجل آتاه الله مالا وعلماً فهو يعمل به فى ماله ينفقه فى حقه، ورجل آتاه الله علماً ولم يؤته مالا فهو يقول: لو كان لى مثل مال هذا عملت فيه مثل الذى يعمل». قال رسول الله ﷺ: «فهما فى الأجر سواء، ورجل آتاه الله مالا ولم يؤته علماً فهو يخبط فيه ينفقه فى غير حقه، ورجل لم يؤته الله مالا ولا علماً فهو يقول: لو كان لى مثل

(١) فى ط، م: «فيقوم به».

(٢) المسند (٤/١٠٥).

(٣) المسند (٤/٢٣١).

هذا غملت فيه مثل الذى يعمل». قال رسول الله ﷺ: «فهما فى الوزر سواء». إسناده صحيح<sup>(١)</sup>.

### خيركم من تعلم القرآن وعلمه

حدثنا حجاج بن منهل، حدثنا شعبة، أخبرنى علقمة بن مرثد، سمعت سعد بن عبيدة، عن أبى عبد الرحمن، عن عثمان بن عفان، عن النبى ﷺ قال: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه». وأقرأ أبو عبد الرحمن فى إمرة عثمان، رضى الله عنه، حتى كان الحجاج قال: وذلك الذى أقعدنى مقعدى هذا<sup>(٢)</sup>.

وقد أخرج الجماعة هذا الحديث سوى مسلم من رواية شعبة عن علقمة بن مرثد عن سعد بن عبيدة عن أبى عبد الرحمن وهو عبد الله بن حبيب السلمى - رحمه الله<sup>(٣)</sup>.

وحدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن علقمة بن مرثد، عن أبى عبد الرحمن السلمى، عن عثمان ابن عفان قال: قال النبى ﷺ: «إن أفضلكم من تعلم القرآن وعلمه»<sup>(٤)</sup>.

وهكذا رواه الترمذى والنسائى وابن ماجه من طرق عن سفيان، عن علقمة، عن أبى عبد الرحمن، من غير ذكر سعد بن عبيدة<sup>(٥)</sup>، كما رواه شعبة ولم يختلف عليه فيه، وهذا المقام مما حكم لسفيان الثورى فيه على شعبة، وخطأ بندار يحيى بن سعيد فى روايته ذلك عن سفيان، عن علقمة، عن سعد بن عبيدة، عن أبى عبد الرحمن وقال: رواه الجماعة من أصحاب سفيان عنه، بإسقاط سعد بن عبيدة، ورواية سفيان أصح فى هذا المقام المتعلق بصناعة الإسناد، وفى ذكره طول لولا المبالغة لذكرناه، وفيما ذكر كفاية وإرشاد إلى ما ترك، والله أعلم.

والغرض أنه، عليه الصلاة والسلام، قال: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه» وهذه من صفات المؤمنين المتبعين للرسول، وهم الكمل فى أنفسهم، المكملون لغيرهم، وذلك جمع بين النفع القاصر والمتعدى، وهذا بخلاف صفة الكفار الجبارين الذين لا ينفعون، ولا يتركون أحدا ممن أمكنهم أن ينتفع، كما قال تعالى: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ زِدْنَاهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ﴾ [النحل: ٨٨]، وكما قال تعالى: ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَهُمْ يُنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَتُونَ عَنْهُ﴾ [الأنعام: ٢٦]، فى أصح قولى<sup>(٦)</sup> المفسرين فى هذا، وهو أنهم ينهون الناس عن اتباع القرآن مع تأييم وبعدهم عنه، فجمعوا بين التكذيب والصد، كما قال تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ بَيَّاتٍ لِلَّهِ وَصَدَفَ عَنْهَا﴾ [الأنعام: ١٥٧]، فهذا شأن<sup>(٧)</sup> الكفار، كما أن شأن خيار الأبرار أن يكمل فى نفسه وأن يسعى فى تكميل غيره كما قال عليه السلام: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه»، وكما قال [الله]<sup>(٨)</sup> تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ

(١) المسند (٤/ ٢٣٠).

(٢) صحيح البخارى برقم (٥٠٢٧).

(٣) سنن أبى داود برقم (١٤٥٢) وسنن الترمذى برقم (٢٩٠٧) وسنن النسائى الكبرى برقم (٨٠٣٧) وسنن ابن ماجه برقم (٣١١).

(٤) صحيح البخارى برقم (٥٠٢٨).

(٥) سنن الترمذى برقم (٢٩٠٨) وسنن النسائى الكبرى برقم (٨٠٣٨) وسنن ابن ماجه برقم (٣١٢).

(٦) فى ج: «قول». (٧) فى ط، ج: «شأن شرار». (٨) زيادة من ط.

دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿٣٣﴾، [فصلت: ٣٣]، فجمع بين الدعوة إلى الله سواء كان بالأذان أو بغيره من أنواع الدعوة من تعليم القرآن والحديث والفقه وغير ذلك، مما يُبتغى به وجه الله، وعمل هو في نفسه صالحا، وقال قولاً صالحاً، فلا أحد أحسن حالاً من هذا. وقد كان أبو عبد الرحمن السلمى الكوفى - أحد أئمة الإسلام ومشايخهم - من رغب في هذا المقام، فقعد يعلم الناس في (١) إمارة عثمان إلى أيام الحجاج قالوا: وكان مقدار ذلك الذى مكث فيه يعلم القرآن سبعين سنة، رحمه الله، وآتاه الله ما طلبه ودامه. آمين.

قال (٢) البخارى، رحمه الله: حدثنا عمرو بن عون، حدثنا حماد عن أبي حازم، عن سهل بن سعد قال: أتت النبى ﷺ امرأة فقالت: إنها قد وهبت نفسها لله ورسوله، فقال: «ما لى فى النساء من حاجة». فقال رجل: زوجنيها قال: [«أعطاها ثوباً»، قال: لا أجد، قال: «أعطاها ولو خاتماً من حديد»، فاعتل له، فقال] (٣): «ما معك من القرآن». قال: كذا وكذا. فقال: «قد زوجتكها بما معك من القرآن» (٤).

وهذا الحديث متفق على إخرجه من طرق عديدة، والغرض منه أن الذى قصده البخارى أن هذا الرجل تعلم (٥) الذى تعلمه من القرآن، وأمره النبى ﷺ أن يعلمه تلك المرأة، ويكون ذلك صداقاً لها على ذلك، وهذا فيه نزاع بين العلماء، وهل يجوز أن يجعل مثل هذا صداقاً؟ أو هل يجوز أخذ الأجرة على تعليم القرآن؟ وهل هذا كان خاصاً بذلك الرجل؟ وما معنى قوله عليه الصلاة والسلام: «زوجتكها بما معك من القرآن»؟ أسبب ما معك من القرآن؟ كما قاله أحمد بن حنبل: نكرمك بذلك أو بعوض ما معك، وهذا أقوى، لقوله فى صحيح مسلم: «فعلمها» (٦)، وهذا هو الذى أراده البخارى ههنا وتحرير باقى الخلاف المذكور فى كتاب النكاح والإجارة، والله المستعان.

### القراءة عن ظهر قلب

إنما أفرد البخارى فى هذه الترجمة (٧) حديث أبى حازم عن سهل بن سعد، الحديث الذى تقدم الآن، وفيه أنه، عليه السلام، قال لرجل: «فما معك من القرآن؟». قال: معى سورة كذا وكذا، لسور عددها. قال: «أتقرؤهن» (٨) عن ظهر قلبك؟. قال: نعم. قال: «أذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن» (٩).

وهذه الترجمة من البخارى، رحمه الله، مشعرة بأن قراءة القرآن عن ظهر قلب أفضل، والله أعلم. ولكن الذى صرح به كثيرون من العلماء أن قراءة القرآن من المصحف أفضل؛ لأنه يشتمل على التلاوة والنظر فى المصحف وهو عبادة، كما صرح به غير واحد من السلف، وكرهوا أن يمضى على الرجل يوم لا ينظر فى مصحفه، واستدلوا على فضيلة التلاوة فى المصحف بما رواه الإمام العلم (١٠)

(٣) زيادة من جـ.

(٢) فى جـ: «ثم قال».

(١) فى جـ: «من».

(٤) صحيح البخارى برقم (٥٠٢٩).

(٧) فى جـ: «هذا الوجه».

(٦) فى جـ: «فعلمها».

(٥) فى جـ: «يعلمها».

(٨) فى جـ: «أتقرأ».

(٩) صحيح البخارى برقم (٥٠٣٠).

(١٠) فى جـ: «العالم».



أبو عبيد في كتاب<sup>(١)</sup> فضائل القرآن حيث قال:

حدثنا نعيم بن حماد، عن بقية بن الوليد، عن معاوية بن يحيى، عن سليم بن مسلم، عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن بعض أصحاب النبي ﷺ قال: قال النبي ﷺ: «فضل قراءة القرآن نظرا على من يقرأه ظهرا، كفضل الفريضة على النافلة»<sup>(٢)</sup> وهذا الإسناد ضعيف<sup>(٣)</sup>، فإن معاوية بن يحيى هو الصدفي أو الأطرابلسي، وأيهما كان فهو ضعيف.

وقال الثوري عن عاصم، عن زر، عن ابن مسعود قال: أديموا النظر في المصحف<sup>(٤)</sup>.

وقال حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن يوسف بن ماهك، عن ابن عباس، عن عمر: أنه كان إذا دخل بيته نشر المصحف فقرأ فيه<sup>(٥)</sup>.

وقال حماد أيضا: عن ثابت، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي، عن ابن مسعود: أنه كان إذا اجتمع إليه إخوانه نشروا المصحف، فقرأوا، وفسر لهم<sup>(٦)</sup>. إسناد صحيح.

وقال حماد بن سلمة: عن حجاج بن أرطاة، عن ثوير بن أبي فاختة، عن ابن عمر قال: إذا رجع أحدكم من سوقه فليشر المصحف وليقرأ<sup>(٧)</sup>. وقال الأعمش عن خيثمة: دخلت على ابن عمر وهو يقرأ في المصحف فقال: هذا جزئي الذي أقرأ به الليلة<sup>(٨)</sup>.

فهذه الآثار تدل على أن هذا أمر مطلوب لئلا يعطل المصحف فلا يقرأ منه، ولعله قد يقع لبعض الحفظة نسيان فيتذكر منه، أو تحريف كلمة أو آية أو تقديم أو تأخير، فالاستثبات أولى، والرجوع إلى المصحف أثبت من أفواه الرجال، فأما تلقين القرآن فمن الملقن أحسن؛ لأن الكتابة لا تدل على كمال الأداء، كما أن المشاهد من كثير ممن يحفظ من الكتابة فقط يكثر تصحيحه وغلطه، وإذا أدى الحال إلى هذا منع منه إذا وجد شيئا يوقفه على لفظ<sup>(٩)</sup> القرآن، فأما عند العجز عن يلقن فلا يكلف الله نفسا إلا وسعها، فيجوز عند الضرورة ما لا يجوز عند الرفاهية، فإذا قرأ في المصحف - والحالة هذه - فلا حرج عليه، ولو فرض أنه قد يحرف بعض الكلمات عن لفظها على لغته ولفظه، فقد قال الإمام أبو عبيد:

حدثني هشام بن إسماعيل الدمشقي، عن محمد بن شعيب، عن الأوزاعي؛ أن رجلا صحبهم في سفر قال: فحدثنا حديثا ما أعلمه إلا رفعه إلى رسول الله ﷺ قال: «إن العبد إذا قرأ فحرف أو أخطأ كتبه الملك كما أنزل»<sup>(١٠)</sup>.

(١) في ط: «كتابه».

(٢) فضائل القرآن (ص ٤٦).

(٣) في ط: «وهذا الإسناد فيه ضعف».

(٤) فضائل القرآن (ص ٤٦) وقال ابن حجر: «إسناده صحيح».

(٥) فضائل القرآن (ص ٤٦).

(٦) فضائل القرآن (ص ٤٧).

(٧) فضائل القرآن (ص ٤٦).

(٨) فضائل القرآن (ص ٤٧).

(١٠) فضائل القرآن (ص ٤٧).

(٩) في ط: «ألفاظ».

وحدثنا حفص بن غياث، عن الشيباني<sup>(١)</sup>، عن بكير<sup>(٢)</sup> بن الأحنس قال: كان يقال: إذا قرأ الأعجمي والذي لا يقيم القرآن كتبه الملك كما أنزل. وقال بعض العلماء: المدار في هذه المسألة على الخشوع في القراءة، فإن كان الخشوع عند القراءة على ظهر القلب فهو أفضل، وإن كان عند النظر في المصحف<sup>(٣)</sup> فهو أفضل فإن استويا فالقراءة نظراً أولى؛ لأنها أثبت وتمتاز بالنظر في المصحف قال الشيخ أبو زكريا النووي<sup>(٤)</sup>، رحمه الله، في التبيان: والظاهر أن كلام السلف وفعلهم محمول على هذا التفصيل.

تنبيه:

إن كان البخاري، رحمه الله، أراد بذكر<sup>(٥)</sup> حديث سهل للدلالة على أن تلاوة القرآن عن ظهر قلب أفضل منها في المصحف، ففيه نظر؛ لأنها قضية عين، فيحتمل أن ذلك الرجل كان لا يحسن الكتابة ويعلم ذلك رسول الله ﷺ منه، فلا يدل على أن التلاوة عن ظهر قلب أفضل مطلقاً في حق من يحسن ومن لا يحسن، إذ لو دل هذا لكان ذكر حال رسول الله ﷺ وتلاوته عن ظهر قلب - لأنه أمة لا يدري الكتابة - أولى من ذكر هذا الحديث بمفرده.

الثاني: أن سياق الحديث إنما هو لأجل استنبات أنه يحفظ تلك السور عن ظهر قلب؛ ليتمكن تعليمها لزوجته، وليس المراد ههنا: أن هذا أفضل من التلاوة نظراً، ولا عدمه<sup>(٦)</sup>، والله سبحانه وتعالى أعلم.

### استذكار القرآن وتعاهده

حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إنما مثل صاحب القرآن كمثل الإبل المعقلة، إن عاهد عليها أمسكها، وإن أطلقها ذهبت» هكذا رواه مسلم والنسائي من حديث مالك [به]<sup>(٧)</sup>. وقال الإمام أحمد<sup>(٨)</sup>: حدثنا عبد الرزاق، حدثنا<sup>(٩)</sup> معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل القرآن إذا عاهد عليه صاحبه فقرأه بالليل والنهار، كمثل رجل له إبل، فإن عقلها حفظها، وإن أطلق عقالها ذهبت، فكذلك صاحب القرآن». أخرجاه، قاله<sup>(١٠)</sup> ابن الجوزي في جامع المسانيد، وإنما هو من أفراد مسلم من حديث عبد الرزاق به<sup>(١١)</sup>، وحدثنا محمد بن عرعة، حدثنا شعبة، عن منصور، عن أبي وائل،

(١) في ج: «النسائي».

(٢) في ج: «بكير».

(٣) في ط: «المصحف أكثر».

(٤) في ط: «النواوي».

(٥) في ط: «بذكره».

(٦) قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٧٨/٩) بعد أن ذكر كلام الحافظ ابن كثير هنا: «ولا يرد على البخاري شيء مما ذكر؛ لأن المراد بقوله: باب القراءة عن ظهر قلب، مشروعيتها أو استحبابها، والحديث مطابق لما ترجم به، ولم يتعرض لكونها أفضل من القراءة نظراً، وقد صرح كثير من العلماء أن القراءة من المصحف نظراً أفضل من القراءة عن ظهر قلب».

(٧) صحيح البخاري برقم (٥٠٣١) وصحيح مسلم برقم (٧٨٩) وسنن النسائي (١٥٤/٢).

(٨) المسند (٣٥/٢).

(٩) في ج: «قال».

(١٠) في ط: «أخبرنا».

(١١) صحيح مسلم برقم (٧٨٩).

عن عبد الله قال: قال النبي ﷺ: «بئس ما لأحدهم أن يقول: نسيت آية كيت وكيت، بل نسي، واستذكروا القرآن فإنه أشد تفصيلاً من صدور الرجال من النعم»<sup>(١)</sup>.

تابعه بشر. هو ابن محمد السخيتاني، عن ابن المبارك، عن شعبة.

وقد رواه الترمذى عن محمود بن غيلان، عن أبي داود الطيالسى، عن شعبة به<sup>(٢)</sup>، وقال: حسن صحيح. وأخرجه النسائي من رواية شعبة<sup>(٣)</sup>.

وحدثنا عثمان، حدثنا جرير، عن منصور مثله. وتابعه ابن جريج عن عبدة، عن شقيق: سمعت عبد الله قال: سمعت النبي ﷺ<sup>(٤)</sup>، وهكذا أسنده مسلم من حديث ابن جريج به<sup>(٥)</sup>، ورواه النسائي في اليوم والليلة من حديث محمد بن جحادة، عن عبدة<sup>(٦)</sup> وهو ابن أبي لُبَّابة به<sup>(٧)</sup>. وهكذا رواه مسلم عن عثمان وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم عن جرير به<sup>(٨)</sup>، وستأتى رواية البخارى له عن أبي نعيم، عن سفيان الثورى، عن منصور به، والنسائي من رواية ابن عيينة عن منصور به، فقد رواه هؤلاء عن منصور به مرفوعاً في رواية هؤلاء كلهم<sup>(٩)</sup>، وقد رواه النسائي عن قتيبة، عن حماد بن زيد، عن منصور، عن أبي وائل، عن عبد الله موقوفاً<sup>(١٠)</sup>، وهذا غريب وفي مسند أبي يعلى<sup>(١١)</sup>، فإنما هو نسي بالتخفيف<sup>(١٢)</sup>.

حدثنا محمد بن العلاء، حدثنا أبو أسامة، عن بريد، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «تعاهدوا القرآن، فوالذى نفسى بيده، لهو أشد تفصيلاً من الإبل فى عقلها». وهكذا رواه مسلم عن أبي كريب محمد بن العلاء وعبد الله بن براد<sup>(١٣)</sup> الأشعرى، كلاهما عن أبي أسامة حماد ابن أسامة به<sup>(١٤)</sup>.

وقال الإمام أحمد: حدثنا على بن إسحاق، حدثنا عبد الله بن المبارك، حدثنا موسى بن على:

(١) صحيح البخارى برقم (٥٠٣٢).

(٢) سنن الترمذى برقم (٤٩٢٢).

(٣) سنن النسائي (١٥٤/٢).

(٤) صحيح البخارى (٧٩/٩) «فتح».

(٥) صحيح مسلم برقم (٧٩٠).

(٦) فى ج: «عبدة».

(٧) سنن النسائي الكبرى برقم (١٠٥٦٠).

(٨) صحيح مسلم برقم (٧٩٠).

(٩) صحيح البخارى برقم (٥٠٣٩) وسنن النسائي الكبرى برقم (٨٠٤٢).

(١٠) سنن النسائي الكبرى برقم (١٠٥٦٤).

(١١) مسند أبى يعلى (٦٩/٩).

(١٢) قال القرطبى: معنى التثقيب: أنه عوقب بوقوع النسيان عليه التفريط فى معاهدته واستذكاره. ومعنى التخفيف: أن الرجل ترك

غير ملتفت إليه، وهو كقوله تعالى: «نسوا الله فنسيهم» [التوبة: ٦٧] أى: تركهم فى العذاب أو تركهم من الرحمة.

(١٣) فى ج: «بردة».

(١٤) صحيح البخارى برقم (٥٠٣٣) وصحيح مسلم برقم (٧٩١).

سمعت أبي يقول: سمعت عقبة بن عامر يقول: [قال رسول الله ﷺ] (١): «تعلموا كتاب الله، وتعاهدوه وتغنوا به، فوالذي نفسى بيده، لهو أشد تفلتا من المخاض فى العقل» (٢).

ومضمون هذه الأحاديث الترغيب فى كثرة تلاوة القرآن واستذكاره وتعاهده؛ لئلا يعرضه حافظه للنسيان (٣)، فإن ذلك خطر كبير، نسأل الله العافية منه، فإنه قال الإمام أحمد:

حدثنا خلف بن الوليد، حدثنا خالد، عن يزيد بن أبى زياد، عن عيسى بن فائد، عن رجل، عن سعد بن عبادة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من أمير عشرة إلا ويؤتى به يوم القيامة مغلولاً لا يفكه عن ذلك الغل إلا العدل، وما من رجل قرأ القرآن فنسيه إلا لقى الله يوم القيامة يلقاه وهو أجذم» (٤).

هكذا رواه جرير بن عبد الحميد، ومحمد بن فضيل، عن يزيد بن أبى زياد، كما رواه خالد بن عبد الله (٥). وقد أخرجه أبو داود عن محمد بن العلاء عن ابن إدريس، عن يزيد بن أبى زياد، عن عيسى بن فائد، عن سعد بن عبادة عن النبى ﷺ بقصة نسيان القرآن، ولم يذكر الرجل المبهم (٦).

وكذا رواه أبو بكر بن عياش، عن يزيد بن أبى زياد، وقد رواه شعبة عن يزيد فوهم فى إسناده، ورواه وكيع عن أصحابه، عن يزيد، عن عيسى بن فائد، عن النبى ﷺ مرسلًا. وقد رواه الإمام أحمد فى مسنده عن عبادة بن الصامت فقال:

حدثنا عبد الصمد، حدثنا عبد العزيز بن مسلم، حدثنا يزيد بن أبى زياد، عن عيسى بن فائد، عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من أمير عشرة إلا يؤتى به يوم القيامة مغلولاً لا يفكه منها إلا عدله، وما من رجل تعلم القرآن ثم نسيه إلا لقى الله يوم القيامة أجذم» (٧).

وكذا رواه أبو عوانة، عن يزيد بن أبى زياد، ففيه اختلاف، لكن هذا فى باب التهيب مقبول - والله أعلم - لاسيما إذا كان له شاهد من وجه آخر، كما قال أبو عبيد.

حدثنا حجاج، عن ابن جريج قال: حدثت عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «عرضت على أجور أمتى حتى القذاة والبعرة يخرجها الرجل من المسجد، وعرضت على ذنوب أمتى فلم أر ذنباً أكبر من آية أو سورة من كتاب الله أوتيتها رجل فنسيها». قال ابن جريج: وحدثت عن سلمان الفارسي قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أكبر ذنب توفى به أمتى يوم القيامة سورة من كتاب الله أوتيتها رجل فنسيها» (٨).

(١) زيادة من ط، والمسنَد.

(٢) المسنَد (٤/١٤٦).

(٣) فى ط: «إلى النسيان».

(٤) المسنَد (٥/٣٨٥).

(٥) رواه أبو عبيد فى الفضائل (ص ١٠٣) من طريق جرير، ورواه ابن شيبه فى المصنف (١٠/٤٧٨) من طريق ابن فضيل.

(٦) سنن أبى داود برقم (١٤٧٤).

(٧) المسنَد (٥/٣٢٣).

(٨) فضائل القرآن (ص ١٠٣).

وقد روى أبو داود والترمذى وأبو يعلى والبزار وغيرهم من حديث ابن أبي رواد، عن ابن جريج، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «عرضت على أجور أمتي حتى القذاة يخرجها الرجل من المسجد، وعرضت على ذنوب أمتي، فلم أر ذنباً أعظم من سورة من القرآن أو آية أوتيتها رجل ثم نسيها»<sup>(١)</sup>.

قال الترمذى: غريب لانعرفه إلا من هذا الوجه، وذاكرت به البخارى فاستغربه، وحكى البخارى عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى أنه أنكر سماع المطلب من أنس بن مالك.

قلت: وقد رواه محمد بن يزيد الآدمى<sup>(٢)</sup>، عن ابن أبي رواد، عن ابن جريج عن الزهري، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ به. والله أعلم.

وقد أدخل بعض المفسرين هذا المعنى فى قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾. قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيراً. قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيَتْهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى﴾ [طه: ١٢٤ - ١٢٦]، وهذا الذى قاله هذا - وإن لم يكن هو المراد جميعه - فهو بعضه، فإن الإعراض عن تلاوة القرآن وتعرضه للنسيان وعدم الاعتناء به فيه تهاون كثير وتفريط شديد، نعوذ بالله منه؛ ولهذا قال عليه السلام: «تعاهدوا القرآن»، وفى لفظ: «استذكروا القرآن، فإنه أشد تفصيلاً من صدور الرجال من النعم».

التَّفَصُّى: التخلص يقال: تَفَصَّى فلان من البلية: إذا تخلص منها، ومنه: تفصى النوى من التمرة: إذا تخلص منها، أى: إن القرآن أشد تفلتاً من الصدور من النعم إذا أرسلت من غير عقال.

وقال أبو عبيد: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم قال: قال عبد الله - يعنى ابن مسعود -: إني لأمقت القارئ أن أراه سميماً نسياً للقرآن<sup>(٣)</sup>.

حدثنا عبد الله بن المبارك، عن عبد العزيز بن أبي رواد قال: سمعت الضحاک بن مزاحم يقول: ما من أحد تعلم القرآن ثم نسيه إلا بذنب يحدثه؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠]، وإن نسيان القرآن من أعظم المصائب<sup>(٤)</sup>.

ولهذا قال إسحاق بن راهويه وغيره: يكره لرجل أن يمر عليه أربعون يوماً لا يقرأ فيها القرآن، كما أنه يكره له أن يقرأ فى أقل من ثلاثة أيام، كما سيأتى هذا، حيث يذكره البخارى بعد هذا، وكان الأليق أن يتبعه هذا الباب، ولكن ذكر بعد هذا قوله:

### القراءة على الدابة

حدثنا حجاج، حدثنا شعبة، أخبرنى أبو إياس قال: سمعت عبد الله بن مغفل، رضى الله عنه،

(١) سنن أبى داود برقم (٤٦١) وسنن الترمذى برقم (٢٩١٦) ومسند أبى يعلى (٧/٢٥٣).

(٢) فى ج: «الأموى».

(٣) فضائل القرآن (ص ٤٠٤) وفيه انقطاع بين النخعى وابن مسعود.

(٤) فضائل القرآن (ص ٤٠٤).

قال: رأيت رسول الله ﷺ يوم فتح مكة وهو يقرأ على راحلته سورة الفتح (١).

وهذا الحديث قد أخرجه الجماعة سوى ابن ماجة من طرق، عن شعبة، عن أبي إياس، وهو معاوية بن قرة به (٢)، وهذا - أيضا - له تعلق بما تقدم من تعاهد القرآن وتلاوته سفرا وحضرا، ولا يكره ذلك عند أكثر العلماء إذا لم يتله القارئ في الطريق، وقد نقله ابن أبي داود عن أبي الدرداء أنه كان يقرأ في الطريق، وقد روى عن عمر بن عبد العزيز أنه أذن في ذلك، وعن الإمام مالك أنه كره ذلك، كما قال ابن أبي داود: وحدثني أبو الربيع، أخبرنا ابن وهب [قال] (٣): سألت مالكا عن الرجل يصلى في آخر الليل، فيخرج إلى المسجد، وقد بقى من السورة التي كان يقرأ فيها شيء، فقال: ما أعلم القراءة تكون في الطريق.

وقال الشعبي: تكره قراءة القرآن في ثلاثة مواطن: في الحمام، وفي الحشوش، وفي الرحى وهي تدور. وخالفه في القراءة في الحمام كثير من السلف: أنها لا تكره، وهو مذهب مالك والشافعي وإبراهيم النخعي وغيرهم، وروى ابن أبي داود عن علي بن أبي طالب: أنه كره ذلك، ونقله ابن المنذر عن أبي وائل شقيق بن سلمة، والشعبي والحسن البصري ومكحول وقبيصة بن ذؤيب، وهو رواية عن إبراهيم النخعي، ومحكى عن أبي حنيفة، رحمهم الله، أن القراءة في الحمام تكره وأما القراءة في الحشوش فكراهتها ظاهرة، ولو قيل بتحريم ذلك صيانة لشرف القرآن لكان مذهبنا، وأما القراءة في بيت الرحى وهي تدور فلثلا يعلو غير القرآن عليه، والحق يعلو ولا يُعلَى، والله أعلم.

### تعليم الصبيان القرآن

حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير قال: إن الذي تدعونه المفصل هو المحكم، قال: وقال ابن عباس: توفي رسول الله ﷺ وأنا ابن عشر سنين وقد قرأت المحكم (٤).

حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا هُشَيْمٌ، أخبرنا أبو بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: جمعت المحكم في عهد النبي ﷺ فقلت له: وما المحكم؟ قال: «المفصل» (٥).

انفرد بإخراجه البخاري، وفيه دلالة على جواز تعلم الصبيان القرآن؛ لأن ابن عباس أخبر عن سنه حين موت الرسول ﷺ، وقد كان جمع المفصل، وهو من الحجرات، كما تقدم ذلك، وعمره آنذاك عشر سنين. وقد روى البخاري أنه قال: توفي رسول الله ﷺ وأنا مختون (٦). وكانوا لا يختنون الغلام حتى يحتلم، فيحتمل أنه تجوز في هذه الرواية بذكر العشر، وترك ما زاد عليها من

(١) صحيح البخاري برقم (٥٠٣٤).

(٢) صحيح مسلم برقم (٧٩٤) وسنن أبي داود برقم (١٤٦٧) والشامائل للترمذي برقم (٣٠٢) وسنن النسائي الكبرى برقم (٨٠٦٢).

(٣) زيادة من ط.

(٤) صحيح البخاري برقم (٥٠٣٥).

(٥) صحيح البخاري برقم (٥٠٣٦).

(٦) صحيح البخاري برقم (٦٢٩٩).

الكسر، والله أعلم.

وعلى كل تقدير، ففيه دلالة على جواز تعليمهم القرآن في الصبا، وهو ظاهر، بل قد يكون مستحبا أو واجبا؛ لأن الصبي إذا تعلم القرآن بلغ وهو يعرف ما يصلى به، وحفظه في الصغر أولى من حفظه كبيرا، وأشد علوقا بخاطره وأرسخ وأثبت، كما هو المعهود من حال الناس، وقد استحَب بعض السلف أن يترك الصبي في ابتداء عمره قليلا للعب، ثم توفر همته على القراءة، لئلا يلزم أولا بالقراءة فيملها ويعدل عنها إلى اللعب، وكره بعضهم تعليمهم القرآن وهو لا يعقل ما يقال له، ولكن يترك حتى إذا عقل وميز علم قليلا قليلا، بحسب همته ونهمته وحفظه وجودة ذهنه، واستحب عمر ابن الخطاب، رضى الله عنه، أن يلقن خمس آيات خمس آيات، رويناه عنه بسند جيد<sup>(١)</sup>.

### نسيان القرآن

وهل يقول: نسيت آية كذا وكذا، وقول الله تعالى:

﴿سُقِّرْتُكَ فَلَا تَنْسَى. إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ﴾ [الأعلى: ٦، ٧]

حدثنا الربيع بن يحيى، حدثنا زائدة، حدثنا هشام، عن عروة، عن عائشة قالت: لقد سمع النبي ﷺ رجلا يقرأ في المسجد فقال: «يرحمه الله، لقد أذكرني كذا وكذا من سورة كذا».

وحدثني محمد بن عبيد بن ميمون، حدثنا عيسى بن يونس، عن هشام وقال: أسقطتهن من سورة كذا وكذا. انفرد به أيضا. تابعه على بن مسهر وعبدية عن هشام<sup>(٢)</sup>.

وقد أسندهما البخارى فى موضع آخر، ومسلم معه فى عبدة<sup>(٣)</sup>.

وحدثنا أحمد بن أبى رجا، حدثنا أبو أسامة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، رضى الله عنها، قالت: سمع رسول الله ﷺ رجلا يقرأ فى سورة بالليل فقال: «يرحمه الله، فقد<sup>(٤)</sup> أذكرنى آية كذا وكذا كنت أنسيتها من سورة كذا وكذا». ورواه مسلم من حديث أبى أسامة حماد بن أسامة<sup>(٥)</sup>.

الحديث الثانى: حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن منصور، عن أبى وائل، عن عبد الله، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «بئس ما لأحدكم أن يقول: نسيت آية كيت وكيت، بل هو نُسِيَ» ورواه مسلم والنسائي، من حديث منصور به<sup>(٦)</sup>. وقد تقدم. وفى مسند أبى يعلى: «فإنما هو نُسِيَ»، بالتخفيف، هذا لفظه.

وفى هذا الحديث - والذى قبله - دليل على أن حصول النسيان للشخص ليس بنقص له إذا كان

(١) مسند الفاروق للمؤلف (١/ ١٧٠).

(٢) صحيح البخارى برقم (٥٠٣٧).

(٣) صحيح البخارى برقم (٦٣٣٥) وصحيح مسلم برقم (٧٨٨).

(٤) فى ج، ط: «قد».

(٥) صحيح البخارى برقم (٥٠٣٨) وصحيح مسلم برقم (٧٨٨).

(٦) صحيح البخارى برقم (٥٠٣٩) وصحيح مسلم برقم (٧٩٠) وسنن النسائى الكبرى برقم (٨٠٤٢).

بعد الاجتهاد والحرص، وفي حديث ابن مسعود أدب في التعبير عن حصول ذلك، فلا يقول: نسيت آية كذا، فإن النسيان ليس من فعل العبد، وقد يصدر عنه أسبابه من التناسي والتغافل والتهاون المفضى إلى ذلك، فأما النسيان نفسه فليس بفعله؛ ولهذا قال: «بل هو نسي»، مبنى لما لم يسم فاعله، وأدب - أيضا - في ترك إضافة ذلك إلى الله تعالى، وقد أسند النسيان إلى العبد في قوله: ﴿وَأَذْكُر رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ [الكهف: ٢٤] وهو، والله أعلم، من باب المجاز السائغ بذكر المسبب وإرادة السبب؛ لأن النسيان إنما يكون عن سبب قد يكون ذنبا، كما تقدم عن الضحاك بن مزاحم، فأمر الله تعالى بذكره ليذهب الشيطان عن القلب كما يذهب عند النداء بالأذان، والحسنة تذهب السيئة، فإذا زال السبب للنسيان انزاح، فحصل الذكر لشيء بسبب ذكر الله تعالى، والله أعلم.

من لم ير بأساً أن يقول:

سورة البقرة، وسورة كذا وكذا

حدثنا عمر بن حفص بن غياث<sup>(١)</sup>، حدثنا أبي، حدثنا الأعمش، حدثني إبراهيم، عن علقمة وعبد الرحمن بن يزيد، عن أبي مسعود الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ: «الآيتان من آخر سورة البقرة، من قرأ بهما في ليلة كفتاه»<sup>(٢)</sup>.

وهذا الحديث قد أخرجه الجماعة من حديث عبد الرحمن بن يزيد وصاحبنا الصحيح والنسائي وابن ماجه من حديث علقمة، كلاهما عن أبي مسعود عقبه بن عامر الأنصاري البكري<sup>(٣)</sup>.

الحديث الثاني: ما رواه من حديث الزهري، عن عروة، عن المسور وعبد الرحمن بن عبد القارئ، كلاهما عن عمر قال: سمعت هشام بن حكيم [بن حزام]<sup>(٤)</sup> يقرأ سورة الفرقان... وذكر الحديث بطوله، كما تقدم، وكما سيأتي<sup>(٥)</sup>.

الحديث الثالث: ما رواه من حديث هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: سمع رسول الله ﷺ قارئاً يقرأ من الليل في المسجد، فقال: «يرحمه الله، لقد أذكرني كذا وكذا آية، كنت أسقطهن من سورة كذا وكذا»<sup>(٦)</sup>.

وهكذا في الصحيحين عن ابن مسعود: أنه كان يرمى الجمرة من الوادي ويقول: هذا مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة<sup>(٧)</sup>. وكره بعض السلف ذلك، ولم يروا إلا أن يقال: السورة التي يذكر فيها كذا وكذا، كما تقدم من رواية يزيد الفارسي عن ابن عباس، عن عثمان أنه قال: إذا نزل شيء من

(١) في ج: «عتاب».

(٢) صحيح البخارى برقم (٥٠٤٠).

(٣) صحيح البخارى برقم (٤٠٠٨، ٥٠٥١، ٥٠٠٨) وصحيح مسلم برقم (٨٠٧، ٨٠٨) وسنن أبي داود برقم (١٣٩٧) وسنن الترمذى برقم (٢٨٨١) وسنن النسائي الكبرى برقم (٨٠١٨، ٨٠١٩) وسنن ابن ماجه برقم (١٣٦٨، ١٣٦٩).

(٤) زيادة من ط، ج.

(٥) صحيح البخارى برقم (٥٠٤١).

(٦) صحيح البخارى برقم (٥٠٤٢).

(٧) صحيح البخارى برقم (١٧٤٧) وصحيح مسلم برقم (١٢٩٦).



القرآن يقول رسول الله ﷺ: «اجعلوا هذا في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا»، ولا شك أن هذا أحوط وأولى، ولكن قد صحت الأحاديث بالرخصة في الآخر، وعليه عمل الناس اليوم في ترجمة السور في مصاحفهم، وبالله التوفيق.

### الترتيل في القراءة

وقول الله<sup>(١)</sup> عز وجل: ﴿وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً﴾ [المزمل: ٤]، وقوله: ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ﴾ [الإسراء: ١٠٦] أن يهذ كهذ الشعر، يفرق: يفصل، قال ابن عباس: ﴿فَرَقْنَاهُ﴾: فصلناه.

حدثنا أبو النعمان، حدثنا مهدي بن [ ] حدثنا واصل [وهو ابن حيان الأحذب]<sup>(٢)</sup>، عن أبي وائل، عن عبد الله قال: غدونا على عبد الله. فقال رجل: قرأت المفصل البارحة، فقال: هذا كهذ الشعر، إنا قد سمعنا القراءة، وإني لأحفظ القراءات التي كان يقرأ بهن النبي ﷺ ثمان عشرة سورة من المفصل، وسورتين من آل حم<sup>(٣)</sup>.

ورواه مسلم عن شيان بن فروخ، عن مهدي بن ميمون، عن واصل - وهو ابن حيان الأحذب - عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن ابن مسعود به<sup>(٤)</sup>.

وقال الإمام أحمد: حدثنا قتيبة، حدثنا ابن لهيعة، عن الحارث بن يزيد، عن زياد بن نعيم، عن مسلم بن مخراق، عن عائشة أنه ذكر لها أن ناسا يقرؤون القرآن في الليل مرة أو مرتين، فقالت: أولئك قرؤوا ولم يقرؤوا، كنت أقوم مع النبي ﷺ ليلة التمام، فكان يقرأ سورة البقرة وآل عمران والنساء، فلا يمر بآية فيها تخوف إلا دعا الله واستعاذ، ولا يمر بآية فيها استبشار إلا دعا الله ورغب إليه<sup>(٥)</sup>.

الحديث الثاني: حدثنا قتيبة، حدثنا جرير، عن موسى بن أبي عائشة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ [القيامة: ١٦]: كان رسول الله ﷺ إذا نزل جبريل بالوحى، وكان مما يحرك به لسانه وشفتيه فيشتد عليه. وذكر تمام الحديث كما سيأتى، وهو متفق عليه، وفيه والذي قبله دليل على استحباب ترتيل القراءة والترسل فيها من غير هدزمة ولا سرعة مفرطة، بل بتأمل وتفكر، قال الله تعالى: ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ﴾ [ص: ٢٩].

وقال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرحمن بن<sup>(٦)</sup> سفيان، عن عاصم، عن زر، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ: «يقال لصاحب القرآن: اقرأ وارق، ورتل كما كنت ترتل في الدنيا، فإن منزلك عند آخر آية تقرؤها»<sup>(٧)</sup>.

(٢) زيادة من جـ.

(١) في جـ، ط: «وقوله».

(٣) صحيح البخارى برقم (٥٠٤٣).

(٤) صحيح مسلم برقم (٨٢٢).

(٥) المسند (٩٢/٦).

(٦) في ط: «عن».

(٧) المسند (١٩٢/٢).

وقال أبو عبيد: حدثنا جرير، عن مغيرة، عن إبراهيم قال: قرأ علقمة على عبد الله، فكأنه عجل، فقال عبد الله: فذاك أبي وأمي، رتل فإنه زين القرآن. قال: وكان علقمة حسن الصوت بالقرآن<sup>(١)</sup>.

وحدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب، عن أبي جمرة قال: قلت لابن عباس: إني سريع القراءة وإني أقرأ القرآن في ثلاث فقال: لأن أقرأ البقرة<sup>(٢)</sup> في ليلة فأدبرها وأرتلها أحب إلي من أن أقرأ كما تقول<sup>(٣)</sup>.

وحدثنا حجاج، عن شعبة وحماد بن سلمة، عن أبي جمرة، عن ابن عباس نحو ذلك، إلا أن في حديث حماد: أحب إلي من أن أقرأ القرآن أجمع هذمة<sup>(٤)</sup>.  
ثم قال البخاري، رحمه الله:

### مد القراءة

حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا جرير بن حازم الأزدي، حدثنا قتادة قال: سألت أنس بن مالك عن قراءة النبي ﷺ فقال: كان يمد مداً<sup>(٥)</sup>.

وهكذا رواه أهل السنن، من حديث جرير بن حازم به<sup>(٦)</sup>، وحدثنا عمرو بن عاصم، حدثنا همام، عن قتادة قال: سئل أنس بن مالك: كيف كانت قراءة النبي ﷺ؟ فقال: كانت مداً، ثم قرأ: بسم الله الرحمن الرحيم. يمد بسم الله، ويمد بالرحمن، ويمد بالرحيم. انفرد به البخاري من هذا الوجه<sup>(٧)</sup>، وفي معناه الحديث الذي رواه الإمام أبو عبيد: حدثنا أحمد بن عثمان، عن عبد الله بن المبارك، عن الليث بن سعد، عن ابن أبي مليكة، عن يعلى بن مملك، عن أم سلمة: أنها نعتت قراءة رسول الله ﷺ قراءة مفسرة حرفاً حرفاً<sup>(٨)</sup>.

وهكذا رواه الإمام أحمد بن حنبل، عن يحيى بن إسحاق، وأبو داود عن يزيد بن خالد الرملي، والترمذي والنسائي، كلاهما عن قتيبة، كلهم عن الليث بن سعد به<sup>(٩)</sup>. وقال الترمذي: حسن صحيح.

ثم قال أبو عبيد: وحدثنا يحيى بن سعيد الأموي، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن أم سلمة قالت: كان رسول الله ﷺ يقطع قراءته؛ بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. الرحمن الرحيم. مالك يوم الدين. وهكذا.

(١) فضائل القرآن (ص ٧٤).

(٢) في ج: «القرآن».

(٣، ٤) فضائل القرآن (ص ٧٤).

(٥) صحيح البخاري برقم (٥٠٤٥).

(٦) سنن أبي داود برقم (١٤٦٥) وسنن النسائي (١٧٩/٢) والشامائل للترمذي برقم (٣٠٨) وسنن ابن ماجه برقم (١٣٥٣).

(٧) صحيح البخاري برقم (٥٠٤٦).

(٨) فضائل القرآن (ص ٧٤).

(٩) المسند (٦/٣٠٠) وسنن أبي داود برقم (١٤٦٦) وسنن النسائي (١٨١/٢) وسنن الترمذي برقم (٢٩٢٣).

رواه أبو داود والترمذى من حديث ابن جريج<sup>(١)</sup>. وقال الترمذى: غريب وليس إسناده بمتصل، يعنى: أن عبد الله بن عبيد الله بن أبي مُلَيْكَةَ لم يسمعه من أم سلمة، وإنما رواه عن يعلى بن مَمْلَك، كما تقدم، والله أعلم.

### الترجيع

حدثنا آدم بن أبي إياس، حدثنا شعبة، حدثنا أبو إياس قال: سمعت عبد الله بن مغفل قال: رأيت النبي ﷺ وهو على ناقته - أو جملة - وهى تسير به، وهو يقرأ سورة الفتح قراءة لينة وهو يرجع<sup>(٢)</sup>.

وقد تقدم هذا الحديث فى القراءة على الدابة وأنه من المتفق عليه، وفيه أن ذلك كان يوم الفتح، وأما الترجيع: فهو التردد فى الصوت كما جاء - أيضا - فى البخارى أنه جعل يقول: (آ آ آ)، وكان ذلك صدر من حركة الدابة تحته، فدل على جواز التلاوة عليها، وإن أفضى إلى ذلك ولا يكون ذلك من باب الزيادة فى الحروف، بل ذلك مغتفر للحاجة، كما يصلى على الدابة حيث توجهت به، مع إمكان تأخير ذلك الصلاة إلى القبلة، والله أعلم.

### حسن الصوت بالقراءة

حدثنا محمد بن خلف أبو بكر، حدثنا أبو يحيى الحماني، حدثنا بريد بن عبد الله بن أبي بردة، عن جده أبي بردة، عن أبي موسى الأشعري، عن رسول الله ﷺ قال: «يا أبا موسى، لقد أوتيت مزمارا من مزامير آل داود»<sup>(٣)</sup>، وهذا رواه الترمذى عن موسى بن عبد الرحمن الكندى، عن أبي يحيى الحماني<sup>(٤)</sup> - واسمه عبد الحميد بن عبد الرحمن - وقال: حسن صحيح. وقد رواه مسلم من حديث طلحة بن يحيى بن طلحة، عن أبي بردة، عن أبي موسى<sup>(٥)</sup>، وفيه قصة، وقد تقدم الكلام على تحسين الصوت عند قول البخارى: من لم يتغن بالقرآن، وذكرنا هنا أحكاما كافية عن إعادتها ههنا، والله أعلم.

### من أحب أن يسمع القرآن من غيره

حدثنا عمر بن حفص بن غياث، حدثنا أبي، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم بن عبيدة، عن عبد الله قال: قال لى النبي ﷺ: «اقرأ على القرآن». قلت: عليك أقرأ وعليك أنزل؟! قال: «إني أحب أن أسمعه من غيرى».

وقد رواه الجماعة إلا ابن ماجه، من طرق عن الأعمش<sup>(٦)</sup>، وله طرق يطول ذكرها وبسطها، وقد

(١) فضائل القرآن (ص ٧٥) وسنن أبي داود برقم (٤٠٠١) وسنن الترمذى برقم (٢٩٢٧).

(٢) صحيح البخارى برقم (٥٠٤٧).

(٣) صحيح البخارى برقم (٥٠٤٨).

(٤) سنن الترمذى برقم (٣٨٥٥).

(٥) صحيح مسلم برقم (٧٩٣).

(٦) صحيح البخارى برقم (٥٠٤٩) وصحيح مسلم برقم (٨٠٠) وسنن أبي داود برقم (٣٦٦٨) وسنن النسائى الكبرى برقم (٨٠٧٥)

وسنن الترمذى برقم (٣٠٢٥).

تقدم فيما رواه مسلم من حديث طلحة بن يحيى بن طلحة، عن أبي بردة، عن أبي موسى: أن رسول الله ﷺ قال له: «يا أبا موسى، لو رأيتني وأنا أستمع لقراءتك البارحة». فقال: أما والله لو أعلم أنك تستمع قراءتي لحببته لك تحبيراً.

وقال الزهري، عن أبي سلمة: كان عمر إذا رأى أبا موسى قال: ذكرنا ربنا يا أبا موسى. فيقرأ عنده.

وقال أبو عثمان النهدي: كان أبو موسى يصلي بنا، فلو قلت: إني لم أسمع صوت صنج قط ولا بربط قط، ولا شيئاً قط أحسن من صوته.

### قول المقرئ للقارئ: حسبك

حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبيدة، عن عبد الله قال: قال لي رسول الله ﷺ: «اقرأ عليّ». فقلت: يا رسول الله، اقرأ عليك وعليك أنزل؟! قال: «نعم»، فقرأت عليه سورة النساء حتى أتيت إلى هذه الآية: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١]، قال: «حسبك الآن» [فالتفت إليه فإذا عيناه تذرفان] (١) (٢).

أخرجه الجماعة إلا ابن ماجه، من رواية الأعمش به (٣)، ووجه الدلالة ظاهر، وكذا الحديث الآخر: «اقرأوا القرآن ما ائلفت عليه قلوبكم، فإذا اختلفتم فقوموا».

### في كم يقرأ القرآن

وقول الله تعالى: ﴿فَاقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنْهُ﴾ [المزمل: ٢٠]

حدثنا علي، حدثنا سفيان، قال: قال لي ابن شبرمة: نظرت كم يكفى الرجل من القرآن فلم أجد سورة أقل من ثلاث آيات. فقلت: لا ينبغي لأحد أن يقرأ أقل من ثلاث آيات. قال سفيان: أخبرنا منصور، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد، أخبره علقمة عن أبي مسعود، فلقيته وهو يطوف بالبيت، فذكر النبي ﷺ أن من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه (٤).

وقد تقدم أن هذا الحديث متفق عليه، وقد جمع البخارى فيما بين عبد الرحمن بن يزيد وعلقمة عن أبي مسعود وهو صحيح؛ لأن عبد الرحمن سمعه أولاً من علقمة، ثم لقي أبا مسعود وهو يطوف فسمعه منه، وعلى هذا هو ابن المدينى وشيخه هو سفيان بن عيينة، وما قاله عبد الله بن شبرمة - فقيه الكوفة في زمانه - استنباط حسن، وقد جاء في حديث في السنن: «لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب وثلاث آيات» (٥)، ولكن هذا الحديث - أعنى حديث أبي مسعود - أصح وأشهر وأخص، ولكن وجه مناسبتة

(١) زيادة من ط.

(٢) صحيح البخارى برقم (٥٠٥٠).

(٣) صحيح مسلم برقم (٨٠٠) وسنن أبي داود برقم (٣٦٦٨) وسنن النسائى الكبرى برقم (٨٠٧٨) والشامى للترمذى برقم (٣٠٦).

(٤) صحيح البخارى برقم (٥٠٥١).

(٥) كذا قال الحافظ ابن كثير، ولم أقع عليه فى السنن الأربعة، وقد رواه ابن عدى فى الكامل (٢٩/٥) من طريق عمر بن يزيد المدائنى عن عطاء عن ابن عمر، رضى الله عنه، مرفوعاً بلفظ: «لا تجزئ فى المكتوبة إلا بفاتحة الكتاب وثلاث آيات فصاعداً». والمدائنى منكر الحديث كما قال ابن عدى.

للترجمة التي ذكرها البخاري فيه نظر، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

والحديث الثاني أظهر في المناسبة وهو قوله: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا أبو عوانة، عن مغيرة، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو قال: أنكحني أبي امرأة ذات حسب، فكان يتعاهد كَتَّه فيسألها عن بعلها فتقول: نعم الرجل من رجل لم يطأ لنا فراشا، ولم يفتش لنا كنفنا منذ أتيناها، فلما طال ذلك عليه ذكر للنبي ﷺ، فقال: «ألقني به»، فلقيته بعد، فقال: «كيف تصوم؟». قلت: كل يوم. قال: «وكيف تختم؟». قال: كل ليلة. قال: «صم كل شهر ثلاثة»، وقرأ القرآن في كل شهر: قال: قلت: إني أطيق أكثر من ذلك. قال: «صم ثلاثة أيام في الجمعة». قلت: أطيق أكثر من ذلك. قال: «أفطر يومين وصوم يوما». قلت: أطيق أكثر من ذلك. قال: «صم أفضل الصوم صوم داود، صيام يوم وإفطار يوم، وقرأ في كل سبع ليال مرة»، فليتني قبلت رخصة رسول الله ﷺ! وذلك أني كبرت وضعفت، فكان يقرأ على بعض أهله السبع من القرآن بالنهار والذي يقرأ يعرضه بالنهار ليكون أخف عليه بالليل، وإذا أراد أن يتقوى أفطر أياما وأحصى وصام مثلهن، كراهية أن يترك شيئا فارق عليه النبي ﷺ. وقال بعضهم: في ثلاث وفي خمس وأكثرهم على سبع<sup>(٢)</sup>.

وقد رواه في الصوم، والنسائي - أيضا - عن بُنْدَار عن غُنْدَر، عن شعبة، عن مغيرة، والنسائي من حديث حصين، كلاهما عن مجاهد به<sup>(٣)</sup>.

ثم روى البخاري ومسلم وأبو داود من حديث يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبد الرحمن - مولى بنى زهرة<sup>(٤)</sup> - عن أبي سلمة: قال: وأحسبني قال: سمعت أنا من أبي سلمة، عن عبد الله بن عمرو قال: قال لي النبي ﷺ: «اقرأ القرآن في شهر». قلت: إني أجد قوة. قال: «فاقرأه في سبع ولا تزدد على ذلك»<sup>(٥)</sup>. فهذا السياق ظاهره يقتضي المنع من قراءة القرآن في أقل من سبع، وهكذا الحديث الذي رواه أبو عبيد:

حدثنا حجاج وعمر بن طارق ويحيى بن بكير، كلهم عن ابن لهيعة، عن حبان بن واسع، عن أبيه، عن قيس بن أبي صعصعة؛ أنه قال للنبي ﷺ: يا رسول الله، في كم أقرأ القرآن؟ فقال: «في كل خمس عشرة». قال: إني أجد في أقوى من ذلك، قال: «ففي كل جمعة»<sup>(٦)</sup>.

وحدثنا حجاج عن شعبة، عن محمد بن ذكوان - رجل من أهل الكوفة - قال: سمعت عبدالرحمن بن عبد الله بن مسعود يقول: كان عبد الله بن مسعود يقرأ القرآن في غير رمضان من

(١) قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٩٥/٩): «وقد خفيت مناسبة حديث أبي مسعود بالترجمة على ابن كثير، والذي يظهر أنها من جهة أن الآية المترجم بها تناسب ما استدلل به ابن عيينة من حديث أبي مسعود، والجامع بينهما أن كلا من الآية والحديث يدل على الاكتفاء بخلاف ما قال ابن شبرمة».

(٢) صحيح البخاري برقم (٥٠٥٢).

(٣) صحيح البخاري برقم (١٩٧٨) وسنن النسائي (٢٠٩/٤، ٢١٠).

(٤) في ط: «أبي هريرة».

(٥) صحيح البخاري برقم (٥٠٥٣) وصحيح مسلم برقم (١١٥٩) وسنن أبي داود برقم (١٣٨٨) لكنه عند أبي داود من طريق أبان العطار عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة، والله أعلم.

(٦) فضائل القرآن (ص ٨٧).

الجمعة إلى الجمعة<sup>(١)</sup>.

وعن حجاج، عن شعبة، عن أيوب: سمعت أبا قلابة، عن أبي المهلب قال: كان أبي بن كعب يختم القرآن في كل ثمان.

وحدثنا علي بن عاصم، عن خالد، عن أبي قلابة قال: كان أبي بن كعب يختم القرآن في كل ثمان.

وكان تميم الداري يختمه في كل سبع، وحدثنا هُشَيْمٌ، عن الأعمش، عن إبراهيم: أنه كان يختم القرآن في كل سبع<sup>(٢)</sup>.

وحدثنا جرير، عن منصور، عن إبراهيم قال: كان الأسود يختم القرآن في كل ست، وكان علقمة يختمه في كل خمس<sup>(٣)</sup>.

فلو تركنا ومجرد هذا لكان الأمر في ذلك جلياً، ولكن دلت أحاديث أخرجوها<sup>(٤)</sup> على جواز قراءته فيما دون ذلك، كما رواه الإمام أحمد في مسنده: حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا حبان ابن واسع، عن أبيه، عن سعد بن المنذر الأنصاري؛ أنه قال: يا رسول الله، أقرأ القرآن في ثلاث؟ قال: «نعم». قال: فكان يقرؤه حتى توفي<sup>(٥)</sup>.

وهذا إسناد جيد قوى حسن، فإن حسن بن موسى الأشيب ثقة متفق على جلالته روى له الجماعة وابن لهيعة، إنما يخشى من تدليسه وسوء حفظه، وقد صرح ههنا بالسماع، وهو من الأئمة العلماء بالديار المصرية في زمانه، وشيخه حبان بن واسع بن حبان وأبوه، كلاهما من رجال مسلم، والصحابي لم يخرج له أحد من أهل الكتب الستة، وهذا على شرط كثير منهم، والله أعلم.

وقد رواه أبو عبيد، رحمه الله، عن ابن كثير<sup>(٦)</sup>، عن ابن لهيعة، عن حبان بن واسع، عن أبيه، عن سعد بن المنذر الأنصاري أنه قال: يا رسول الله، أقرأ القرآن في ثلاث؟ قال: «نعم، إن استطعت». قال: فكان يقرؤه كذلك حتى توفي<sup>(٧)</sup>.

حديث آخر: قال أبو عبيد: حدثنا يزيد، عن همام، عن قتادة، عن يزيد بن عبد الله بن الشخير، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يفقه من قرأه في أقل من ثلاث». وهكذا أخرجه أحمد وأصحاب السنن الأربعة من حديث قتادة به<sup>(٨)</sup>. وقال الترمذي: حسن صحيح.

حديث آخر: قال أبو عبيد: حدثنا يوسف بن الغرق، عن الطيب بن سليمان، حدثنا عمرة بنت

(١) فضائل القرآن (ص ٨٧).

(٢) (٣) فضائل القرآن (ص ٨٨).

(٤) في ط: «آخر».

(٥) لم أقع عليه في المطبوع من المسند، وقد ذكره الحافظ ابن حجر في أطراف المسند (٢/٤٦٥).

(٦) في ط: «بكير».

(٧) فضائل القرآن (ص ٨٨).

(٨) فضائل القرآن (ص ٨٩) والمسند (٢/١٨٩، ١٦٥) وسنن أبي داود برقم (١٣٩٤) وسنن الترمذي برقم (٢٩٤٩) وسنن النسائي الكبرى برقم (٨٠٦٧) وسنن ابن ماجه برقم (١٣٤٧).

عبد الرحمن: أنها سمعت عائشة تقول: كان رسول الله ﷺ لا يختم القرآن في أقل من ثلاث<sup>(١)</sup>. هذا حديث غريب وفيه ضعف، فإن الطيب بن سليمان هذا بصرى، ضعفه الدارقطنى، وليس هو بذلك المشهور، والله أعلم.

وقد كره غير واحد من السلف قراءة القرآن في أقل من ثلاث، كما هو مذهب أبى عبيد وإسحاق وابن راهويه وغيرهما من الخلف - أيضا - قال أبو عبيد: حدثنا يزيد، عن هشام بن حسان، عن حفصة، عن أبى العالية، عن معاذ بن جبل أنه كان يكره أن يقرأ القرآن في أقل من ثلاث<sup>(٢)</sup>. صحيح.

وحدثنا يزيد، عن سفيان، عن على بن بديمة، عن أبى عبيدة قال: [قال]<sup>(٣)</sup> عبد الله: من قرأ القرآن في أقل من ثلاث فهو راجز. وحدثنا حجاج، عن شعبة، عن على بن بديمة، عن أبى عبيدة، عن عبد الله مثله سواء<sup>(٤)</sup>.

وحدثنا حجاج، عن شعبة، عن محمد بن ذكوان، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه؛ أنه كان يقرأ القرآن في رمضان في ثلاث<sup>(٥)</sup>. إسناده صحيح.

وفى المسند عن عبد الرحمن بن شبل مرفوعا: «اقروا القرآن، ولا تغلوا فيه، ولا تجفوا عنه، ولا تأكلوا به، ولا تستكثروا به»<sup>(٦)</sup>.

فقوله: «لا تغلوا فيه» أى: لا تبالغوا فى تلاوته بسرعة فى أقصر مدة، فإن ذلك ينافى التدبر غالبا؛ ولهذا قابله بقوله: «ولا تجفوا عنه» أى: لا تتركوا تلاوته.

### فصل

وقد ترخص جماعة<sup>(٧)</sup> من السلف فى تلاوة القرآن فى أقل من ذلك؛ منهم أمير المؤمنين عثمان ابن عفان، رضى الله عنه.

قال أبو عبيد: حدثنا حجاج، عن ابن جريج، أخبرنى ابن خصفة، عن السائب بن يزيد: أن رجلا سأل عبد الرحمن بن عثمان التيمى عن صلاة طلحة بن عبيد<sup>(٨)</sup> فقال: إن شئت أخبرتك عن صلاة عثمان، رضى الله عنه، فقال: نعم. قال: قلت: لأعلين الليلة على الحجر، فقلت، فلما قمت إذا أنا برجل مقنع يزحمنى، فنظرت فإذا عثمان بن عفان، فتأخرت عنه، فصلى فإذا هو يسجد سجود القرآن، حتى إذا قلت: هذه هوادى الفجر، أوتر بركعة لم يصل غيرها<sup>(٩)</sup>. وهذا إسناده

(١) فضائل القرآن (ص ٨٨، ٨٩).

(٢) فضائل القرآن (ص ٨٩).

(٣) زيادة من ط.

(٤) فضائل القرآن (ص ٨٩).

(٥) فضائل القرآن (ص ٩٠).

(٦) المسند (٤٢٨/٣) من طريق زيد بن سلام عن جده عن أبى راشد عن عبد الرحمن بن شبل به مرفوعا، وقال الحافظ ابن حجر: «سنده قوى».

(٨) فى ط: «عبيد الله».

(٧) فى ط: «جماعات».

(٩) فضائل القرآن (ص ٩٠).

صحيح .

قال<sup>(١)</sup>: وحدثنا هُشَيْمٌ، عن منصور، عن ابن سيرين قال: قالت نائلة بنت الفرافصة الكلبية حيث دخلوا على عثمان ليقتلوه: إن يقتلوه أو يدعوه، فقد كان يحيى الليل كله بركعة يجمع فيها القرآن. وهذا حسن أيضا<sup>(٢)</sup>.

وقال - أيضا - : حدثنا أبو معاوية، عن عاصم بن سليمان، عن ابن سيرين: إن تيمما الدارى قرأ القرآن فى ركعة<sup>(٣)</sup>.

حدثنا حجاج بن شعبة، عن حماد، عن سعيد بن جبير: أنه قال: قرأت القرآن فى ركعة فى البيت - يعنى الكعبة<sup>(٤)</sup>.

وحدثنا جرير، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة أنه قرأ القرآن فى ليلة، طاف بالبيت أسبوعا، ثم أتى المقام فصلى عنده فقرأ بالطول، ثم طاف بالبيت أسبوعا، ثم أتى المقام فصلى عنده فقرأ بالمئين، ثم طاف أسبوعا، ثم أتى المقام فصلى عنده فقرأ بالمئتين، ثم طاف بالبيت أسبوعا ثم أتى المقام فصلى عنده فقرأ ببقية القرآن<sup>(٥)</sup>.

وهذه كلها أسانيد صحيحة، ومن أغرب ما ههنا: ما رواه أبو عبيد: حدثنا سعيد بن عفير، عن بكر بن مضر، أن سليم بن عتر التجيبى كان يختم القرآن فى ليلة ثلاث مرات، ويجمع ثلاث مرات. قال: فلما مات قالت امرأته: رحمك الله، إن كنت لترضى ربك وترضى أهلك، قالوا: وكيف ذلك؟ قالت: كان يقوم من الليل فيختم القرآن، ثم يلم بأهله ثم يغتسل، ويعود فيقرأ حتى يختم ثم يلم بأهله، ثم يغتسل، ويعود فيقرأ حتى يختم، ثم يلم بأهله ثم يغتسل، ويخرج إلى صلاة الصبح<sup>(٦)</sup>.

قلت: كان سليم بن عتر تابعيا جليلا ثقة نبيلًا، وكان قاضيا بمصر أيام معاوية وقاصها، ثم قال أبو حاتم: روى عن أبي الدرداء، وعنه ابن زحر، ثم قال: حدثنى محمد بن عوف، عن أبي صالح كاتب الليث، حدثنى حرملة بن عمران، عن كعب بن علقمة قال: كان سليم بن عتر من خير التابعين<sup>(٧)</sup>.

وذكره ابن يونس فى تاريخ مصر.

وقد روى ابن أبى داود عن مجاهد أنه كان يختم القرآن فيما بين المغرب والعشاء.

وعن منصور قال: كان على الأزدي يختم القرآن فيما بين المغرب والعشاء كل ليلة من رمضان.

وعن إبراهيم بن سعد قال: كان أبى يحتبى فما يحل حبوته حتى يختم القرآن.

قلت: وروى عن منصور بن زاذان: أنه كان يختم فيما بين الظهر والعصر، ويختم أخرى فيما

(١) فى ط: «ثم قال».

(٢ - ٦) فضائل القرآن (ص ٩١).

(٧) الجرح والتعديل (٤/٢١١، ٢١٢).



بين المغرب والعشاء، وكانوا يؤخرونها قليلاً.

وعن الإمام الشافعى، رحمه الله: أنه كان يختم فى اليوم واللييلة من شهر رمضان ختمتين، وفى غيره ختمة.

وعن أبى عبد الله البخارى - صاحب الصحيح -: أنه كان يختم فى اللييلة ويومها من رمضان ختمة.

ومن غريب هذا وبديعه ما ذكره الشيخ أبو عبد الرحمن السلمى الصوفى قال: سمعت الشيخ أبا عثمان المغربى يقول: كان ابن الكاتب يختم بالنهار أربع ختمات، وبالليل أربع ختمات.

وهذا نادر جداً. فهذا وأمثاله من الصحيح عن السلف محمول إما على أنه ما بلغهم فى ذلك حديث مما تقدم، أو أنهم كانوا يفهمون ويتفكرون فيما يقرؤونه مع هذه السرعة، والله أعلم.

قال الشيخ أبو زكريا النووى فى كتابه التبيان بعد ذكر طرف مما تقدم: (والاختيار أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص، فمن كان له بدقيق الفكر لطائف ومعارف فليقتصر على قدر يحصل له كمال فهم ما يقرؤه، وكذا من كان مشغولاً بنشر العلم أو غيره من مهمات الدين ومصالح المسلمين العامة فليقتصر على قدر لا يحصل بسببه إخلال بما هو مرصد له، وإن لم يكن من هؤلاء المذكورين فليستكثر ما أمكنه من غير خروج إلى حد الملل والهذرمة<sup>(١)</sup>).

ثم قال البخارى، رحمه الله:

#### البكاء عند القراءة

وأورد فيه من رواية الأعمش، عن إبراهيم، عن عبيدة، عن عبد الله - هو ابن مسعود - قال: قال رسول الله ﷺ: «اقرأ على». قلت: أقرأ عليك وعليك أنزل؟ قال: «إني أشتهي أن أسمع من غيري». قال: فقرأت النساء، حتى إذا بلغت: «فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً» [النساء: ٤١]، قال لى: «كف أو أمسك»، فرأيت عيناه تذرطان<sup>(٢)</sup>.

وهذا من المتفق عليه كما تقدم، وكما سيأتى إن شاء الله.

من رأى بقراءة القرآن

أو تأكل به أو فجر به

حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، حدثنا الأعمش، عن خيثمة، عن سويد بن غفلة، قال<sup>(٣)</sup> على، رضى الله عنه: سمعت النبى ﷺ يقول: «يأتى فى آخر الزمان قوم حدثاء الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البرية، يرقون من الإسلام كما يبرق السهم من الرمية، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإن قتلهم أجر لمن قتلهم يوم القيامة»<sup>(٤)</sup>.

(١) التبيان (ص ٧٦).

(٢) صحيح البخارى برقم (٥٠٥٥).

(٣) فى ط: «عن».

(٤) صحيح البخارى برقم (٥٠٥٧).

وقد روى في موضعين آخرين، ومسلم وأبو داود والنسائي، من طرق عن الأعمش به<sup>(١)</sup>: حدثنا عبد الله بن يوسف، حدثنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد الخدري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يخرج فيكم قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم، وصيامكم مع صيامهم، وعملكم مع عملهم، ويقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ينظر في النصل<sup>(٢)</sup> فلا يرى شيئاً، وينظر في القدح فلا يرى شيئاً، وينظر في الريش فلا يرى شيئاً، ويتمارى في الفوق<sup>(٣)</sup>».

ورواه في موضع آخر، ومسلم - أيضاً - والنسائي من طرق عن الزهري، عن أبي سلمة به<sup>(٤)</sup>.

حدثنا مُسَدَّد بن مسرهد، حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس بن مالك، عن أبي موسى، رضى الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن ويعمل به كالأترجة طعمها طيب وريحها طيب، والمؤمن الذي لا يقرأ القرآن ويعمل به كالثمرة طعمها طيب ولا ريح لها، ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن كالريحانة ريحها طيب وطعمها مر، ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كالحنظلة طعمها مر أو خبيث وريحها مر<sup>(٥)</sup>».

ورواه في موضع آخر مع بقية الجماعة من طرق، عن قتادة به<sup>(٦)</sup>.

ومضمون هذه الأحاديث التحذير من المراءاة بتلاوة القرآن التي هي من أعظم القرب، كما جاء في الحديث: «واعلم أنك لن تتقرب إلى الله بأعظم مما خرج منه<sup>(٧)</sup>» يعنى: القرآن.

والمذكورون في حديث على وأبي سعيد هم الخوارج، وهم الذين لا يجاوز إيمانهم حناجرهم، وقد قال في الرواية الأخرى: «يحقر أحدكم قراءته مع قراءتهم، وصلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم». ومع هذا أمر بقتلهم لأنهم مراؤون في أعمالهم في نفس الأمر، وإن كان بعضهم قد لا يقصد ذلك، إلا أنهم أسسوا أعمالهم على اعتقاد غير صالح، فكانوا في ذلك كالمذمومين في قوله: «أَفَمَنْ أُسِّسَ بِنْيَانُهُ عَلَى تَقْوَى مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَمْ مَنْ أُسِّسَ بِنْيَانُهُ عَلَى شَفَا جُرْفٍ هَارٍ فَأَنْهَارُ بِهِ فِي نَارٍ جَهَنَّمَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ» [التوبة: ١٠٩]، وقد اختلف العلماء في تكفير الخوارج وتضييقهم ورد روايتهم، كما سيأتى [تفصيله]<sup>(٨)</sup> في موضعه إن شاء الله.

(١) صحيح البخارى برقم (٣٦١١، ٦٩٣٠) وصحيح مسلم برقم (١٠٦٦) وسنن أبى داود برقم (٤٧٦٧) وسنن النسائى (١١٩/٧).

(٢) فى ط: «السهم».

(٣) صحيح البخارى برقم (٥٠٥٨).

(٤) صحيح البخارى برقم (٣٦١٠، ٦٩٣٣) وصحيح مسلم برقم (١٠٦٤) وسنن النسائى الكبرى برقم (٨٥٦٠).

(٥) صحيح البخارى برقم (٥٠٥٩).

(٦) صحيح البخارى برقم (٥٤٢٧)، (٧٥٦٠) وصحيح مسلم برقم (٧٩٧) وسنن أبى داود برقم (٤٨٣٠) وسنن الترمذى برقم (٢٨٦٥) وسنن النسائى (١٢٤/٨) وسنن ابن ماجه برقم (٢١٤).

(٧) رواه أحمد فى المسند (٢٦٨/٥) والترمذى فى السنن برقم (٢٩١١) من طريق ليث بن أبى سليم عن زيد بن أرقاة عن أبى أمامة به مرفوعاً، وقال الترمذى: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه».

(٨) زيادة من ط.

والمنافق المشبه بالريحانة التي لها الريح ظاهر وطعمها مر هو المرائي بتلاوته، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢].

ثم قال البخارى:

### اقرأوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم

حدثنا أبو النعمان محمد بن الفضل عارم، حدثنا حماد بن زيد، عن أبي عمران الجونى، عن جندب بن عبد الله، رضى الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «اقرأوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم، فإذا اختلفتم فقوموا [عنه]»<sup>(١)</sup> (٢).

حدثنا عمرو بن على بن بحر الفلاس، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا سلام بن أبى مطيع، عن أبى عمران الجونى، عن جندب قال: قال رسول الله ﷺ: «اقرأوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم، فإذا اختلفتم فقوموا [عنه]»<sup>(٣)</sup> (٤).

تابعه الحارث بن عبيد وسعيد بن زيد، عن أبى عمران، ولم يرفعه حماد بن سلمة وأبان.

وقال غندر: عن شعبة، عن أبى عمران قال: سمعت جندبا. قوله: وقال ابن عون، عن أبى عمران، عن عبد الله بن الصامت، عن عمر قوله. وجندب أصح وأكثر<sup>(٥)</sup> (٦).

وقد رواه فى موضع آخر، ومسلم كلاهما عن إسحاق بن منصور، عن عبد الصمد، عن همام، عن أبى عمران به<sup>(٧)</sup>، ومسلم - أيضا - عن يحيى بن يحيى، عن الحارث بن عبيد أبى قدامة، عن أبى عمران به، ورواه مسلم - أيضا - عن أحمد بن سعيد، عن حبان بن هلال، عن أبان العطار، عن أبى عمران به مرفوعا<sup>(٨)</sup>.

وقد حكى البخارى: أن أبان وحماد بن سلمة لم يرفعا، فالله أعلم.

ورواه النسائى والطبرانى من حديث مسلم بن إبراهيم، عن هارون بن موسى الأعور النحوى، عن أبى عمران به.

(١) زيادة من ط والبخارى.

(٢) صحيح البخارى برقم (٥٠٦٠).

(٣) زيادة من البخارى.

(٤) صحيح البخارى برقم (٥٠٦١).

(٥) فى النسخ: «أكثر وأصح» والتصويب من البخارى.

(٦) قال الحافظ ابن حجر: «أى أصح سنداً وأكثر طرقاً وهو كما قال، فإن الجمل الغفير رواه عن أبى عمران عن جندب إلا أنهم اختلفوا عليه فى رفعه ووقفه، والذين رفعوه ثقات حفاظ فالحكم لهم، وأما رواية ابن عون فشاذة لم يتابع عليها».

(٧) صحيح البخارى برقم (٧٣٦٥) وصحيح مسلم برقم (٢٦٦٧).

(٨) صحيح مسلم برقم (٢٦٦٧).

ورواه النسائي - أيضا - من طرق عن سفيان، عن حجاج بن فرافصة، عن أبي عمران به مرفوعاً<sup>(١)</sup>، وفي رواية عن هارون بن زيد بن أبي الزرقاء، عن أبيه، عن سفيان عن حجاج، عن أبي عمران، عن جندب موقوفا، ورواه محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، عن إسحاق الأزرق، عن عبد الله بن عون، عن أبي عمران، عن عبد الله بن الصامت، عن عمر قوله.

قال أبو بكر بن أبي داود: لم يخطئ ابن عون في حديث قط إلا في هذا، والصواب عن جندب. [ورواه الطبراني عن علي بن عبد العزيز عن مسلم بن إبراهيم وسعيد بن منصور قالوا: حدثنا الحارث بن عبيد، عن أبي عمران، عن جندب مرفوعاً]<sup>(٢)</sup><sup>(٣)</sup>.

فهذا مما تيسر من ذكر طرق هذا الحديث على سبيل الاختصار، والصحيح منها ما أرشد إليه شيخ هذه الصناعة<sup>(٤)</sup> أبو عبد الله البخاري، رحمه الله، من أن الأكثر والأصح: أنه عن جندب بن عبد الله مرفوعاً إلى رسول الله ﷺ.

ومعنى الحديث أنه، عليه السلام، أرشد وحض أمته على تلاوة القرآن إذا كانت القلوب مجتمعة على تلاوته، متفكرة فيه، متدبرة له، لا في حال شغلها وملالها، فإنه لا يحصل المقصود من التلاوة بذلك كما ثبت في الحديث أنه قال عليه الصلاة والسلام: «اكلفوا من العمل ما تطيقون، فإن الله لا يمل حتى تملوا»<sup>(٥)</sup>، وقال: «أحب الأعمال إلى الله ما داوم عليه صاحبه وإن قل»، وفي اللفظ الآخر: «أحب الأعمال إلى الله أدومها [وإن قل]»<sup>(٦)</sup><sup>(٧)</sup>.

ثم قال البخاري: حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا شعبة، عن عبد الملك بن ميسرة، عن النزال ابن سبرة، عن عبد الله - هو ابن مسعود - أنه سمع رجلاً يقرأ آية سمع النبي ﷺ خلالها، فأخذت بيده فانطلقت إلى النبي ﷺ فقال: «كلاكما محسن فاقراً» أكبر علمى قال: «فإن من كان قبلكم اختلفوا فأهلكهم الله عز وجل».

وأخرجه النسائي من رواية شعبة به<sup>(٨)</sup>، وهذا في معنى الحديث الذي تقدمه، وأنه ينهى عن الاختلاف في القراءة والمنازعة في ذلك والمراء فيه كما تقدم النهي عن ذلك، والله أعلم.

وقريب من هذا ما رواه عبد الله بن الإمام أحمد في مسند أبيه: حدثنا أبو محمد سعيد بن محمد الجرمي، حدثنا يحيى بن سعيد الأموي، عن الأعمش، عن عاصم، عن زر بن حبيش قال: قال عبد الله ابن مسعود: تمارينا في سورة من القرآن فقلنا: خمس وثلاثون آية، ست وثلاثون آية قال: فانطلقنا

(١) سنن النسائي الكبرى برقم (٨٠٩٦).

(٢) زيادة من ط.

(٣) المعجم الكبير (١٦٣/٢).

(٤) في ط: «البضاعة».

(٥) رواه البخاري في صحيحه برقم (٤٣) ومسلم في صحيحه برقم (٧٨٥) من حديث عائشة رضی الله عنها.

(٦) زيادة من ط، م.

(٧) رواه مسلم في صحيحه برقم (٧٨٢) من حديث عائشة رضی الله عنها.

(٨) صحيح البخاري برقم (٥٠٦٢) وسنن النسائي الكبرى برقم (٨٠٩٥).

إلى رسول الله ﷺ فوجدنا علياً بناصية فقلنا له: اختلفنا في القراءة، فاحمر وجه رسول الله ﷺ، فقال علي: إن رسول الله ﷺ يأمركم أن تقرؤوا كما قد علمتم<sup>(١)</sup>.

وهذا آخر ما أورده البخارى، رحمه الله، فى كتاب<sup>(٢)</sup> فضائل القرآن، جل منزله، وتعالى قائله، والله الحمد والمنة.

## كتاب الجامع

### لأحاديث شتى تتعلق بتلاوة القرآن

#### وفضائله وفضل أهله

#### فصل

قال أحمد: حدثنا معاوية بن هشام، حدثنا شيبان، عن فراس، عن عطية، عن أبى سعيد قال: قال نبي الله عليه الصلاة والسلام<sup>(٣)</sup>: «يقال لصاحب القرآن إذا دخل الجنة: اقرأ واصعد، فيقرأ ويصعد بكل آية درجة، حتى يقرأ آخر شيء معه»<sup>(٤)</sup>.

وقال أحمد: حدثنا أبو عبد الرحمن، حدثنا حيوة، حدثنا بشير بن أبى عمرو الخولانى؛ أن الوليد بن قيس التجيبى حدثه أنه سمع أبا سعيد الخدرى يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يكون خلف من بعد الستين سنة، أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا، ثم يكون خلف يقرؤون القرآن لا يعدوا تراقيهم، ويقرأ القرآن ثلاثة: مؤمن ومنافق وفاجر».

قال بشير: فقلت للوليد: ما هؤلاء الثلاثة؟ قال: المنافق كافر به، والفاجر يتكلم به، والمؤمن يؤمن به<sup>(٥)</sup>.

وقال أحمد: حدثنا حجاج، حدثنا الليث، حدثنى يزيد بن أبى حبيب، عن أبى الخير، عن أبى الخطاب، عن أبى سعيد أنه قال: إن رسول الله ﷺ عام تبوك خطب الناس وهو مسند ظهره إلى نخلة فقال: «ألا أخبركم بخير الناس وشر الناس؟ إن من خير الناس رجلاً عمل فى سبيل الله على ظهر فرسه أو على ظهر بعيره أو على قدميه حتى يأتية الموت، وإن من شر الناس رجلاً فاجراً جريئاً يقرأ كتاب الله، لا يرعوى إلى شيء منه»<sup>(٦)</sup>.

قال الحافظ أبو بكر البزار: حدثنا محمد بن عمر بن هياج الكوفى، حدثنا الحسين بن عبد الأول، حدثنا محمد بن الحسن الهمدانى، عن عمرو بن قيس، عن عطية، عن أبى سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله تعالى: من شغله قراءة القرآن عن دعائى أعطيته أفضل ثواب السائلين».

(١) رواه المسند (١/١٠٥، ١٠٦).

(٢) فى ط: «كتابه».

(٣) فى ط: «كتابه».

(٤) المسند (٣/٤٠).

(٥) المسند (٣/٣٨).

(٦) المسند (٣/٣٧، ٥٨).

وقال رسول الله ﷺ: «إن فضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه»، ثم قال: تفرد به محمد بن الحسن ولم يتابع عليه<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام أحمد: حدثنا أبو عبيدة الحداد، حدثني عبد الرحمن بن بديل بن ميسرة، حدثني أبي، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لله أهليين من الناس». قيل: من هم يا رسول الله؟ قال: «أهل القرآن هم أهل الله وخاصته»<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو القاسم الطبراني: حدثنا محمد بن علي بن شعيب السمسار، حدثنا خالد بن خدّاش، حدثنا جعفر بن سليمان، عن ثابت، عن أنس بن مالك، رضي الله عنه: كان إذا ختم القرآن جمع أهله وولده فدعا لهم<sup>(٣)</sup>.

وقال الحافظ أبو القاسم الطبراني: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثنا محمد بن عباد المكي، حدثنا حاتم بن إسماعيل عن شريك، عن الأعمش، عن يزيد بن أبان، عن الحسن، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «القرآن غني لا فقر بعده ولا غنى دونه»<sup>(٤)</sup>.

وقال الحافظ أبو بكر البزار: حدثنا سلمة بن شبيب، حدثنا عبد الرزاق، حدثنا عبد الله بن المحرر، عن قتادة، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لكل شيء حلية، وحلية القرآن الصوت الحسن»<sup>(٥)</sup>. ابن المحرر ضعيف.

وقال الإمام أحمد: حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا بكر بن سواده، عن وفاة الخولاني، عن أنس بن مالك قال: بينما نحن نقرأ فينا العربي والعجمي والأسود والأبيض، إذ خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: «أنتم في خير تقرؤون كتاب الله وفيكم رسول الله ﷺ وسيأتي على الناس زمان يثقفونه كما يثقف القدح، يتعجلون أجورهم ولا يتأجلونها»<sup>(٦)</sup>.

وقد رواه الإمام أحمد - أيضا - عن حسن، عن ابن لهيعة، عن بكر، عن وفاة، عن سهل بن سعد، عن النبي ﷺ فذكره<sup>(٧)</sup>.

وقال الحافظ أبو بكر البزار: حدثنا يوسف بن موسى، حدثنا عبد الله بن الجهم، حدثنا عمرو بن أبي قيس، عن عبد ربه بن عبد الله، عن عمر بن نبهان، عن الحسن، عن أنس؛ أن النبي ﷺ قال: «إن البيت الذي يقرأ فيه القرآن يكثر خيره، والبيت الذي لا يقرأ فيه القرآن يقل خيره»<sup>(٨)</sup>.

وقال الحافظ أبو يعلى: حدثنا الفضل بن الصباح، حدثنا أبو عبيدة، عن محتسب، حدثني يزيد

(١) ورواه الترمذي في السنن برقم (٢٩٢٦) من طريق محمد بن الحسن الهمداني به، وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب».

(٢) المسند (١٢٨/٣).

(٣) المعجم الكبير (٢٤٢/١) وقال الهيثمي في المجمع (١٧٢/٧): «رجاله ثقات».

(٤) المعجم الكبير (٢٥٥/١) وقال الهيثمي في المجمع (١٥٨/٧): «رواه أبو يعلى وفيه يزيد بن أبان الرقاشي وهو ضعيف».

(٥) مسند البزار برقم (٢٣٣٠) «كشف الأستار».

(٦) المسند (١٤٦/٣).

(٧) المسند (٣٣٨/٥).

(٨) مسند البزار برقم (٢٣٢١) «كشف الأستار» وقال الهيثمي في المجمع (١٧١/٧): «فيه عمر بن نبهان ضعيف».

الرقاشى، عن أنس قال: قعد أبو موسى فى بيت واجتمع إليه ناس، فأنشأ يقرأ عليهم القرآن، قال: فقال رسول الله ﷺ: «أفستطيع أن تقعدنى حيث لا يرانى منهم أحد؟». قال: نعم. قال: فخرج رسول الله ﷺ فأقعه الرجل حيث لا يراه منهم أحد، فسمع قراءة أبى موسى فقال: «إنه ليقرأ على مزمار من مزامير داود، عليه السلام»<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام أحمد: حدثنا مصعب بن سلام، حدثنا جعفر - هو ابن محمد بن على بن الحسين - عن أبيه، عن جابر بن عبد الله قال: خطبنا رسول الله ﷺ، فحمد الله وأثنى عليه بما هو له أهل، ثم قال: «أما بعد، فإن أصدق الحديث كتاب الله، وإن أفضل الهدى هدى محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة» ثم يرفع صوته وتحمر وجنتاه، ويشد غضبه إذا ذكر الساعة، كأنه منذر جيش. قال: ثم يقول: «أتتكم الساعة هكذا - وأشار بأصبعيه السبابة والوسطى - صبحتكم الساعة ومستكم، من ترك مالا فلأهله، ومن ترك دينًا أو ضياعًا فالى وعلى»<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام أحمد: حدثنا عبد الوهاب - يعنى ابن عطاء - أنبأنا أسامة بن زيد اللبشى، عن محمد ابن المنكدر، عن جابر بن عبد الله قال: دخل رسول الله ﷺ المسجد، فإذا قوم يقرؤون القرآن فقال: «اقرؤوا القرآن وابتغوا به وجه الله - عز وجل - من قبل أن يأتى بقوم يقيمونه إقامة القدح، يتعجلونه ولا يتأجلونه»<sup>(٣)</sup>.

قال أحمد - أيضا - : حدثنا خلف بن الوليد، حدثنا خالد، حدثنا حميد الأعرج، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نقرأ القرآن، وفينا العجمى والأعرابى قال: فاستمع فقال: «اقرؤوا فكل حسن، وسيأتى قوم يقيمونه كما يقام القدح، يتعجلونه ولا يتأجلونه»<sup>(٤)</sup>.

وقال أبو بكر البزار: حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء، حدثنا عبد الله بن الأجلح، عن الأعمش، عن المعلى الكندى، عن عبد الله بن مسعود قال: إن هذا القرآن شافع مشفع، من اتبعه قاده إلى الجنة، ومن تركه أو أعرض عنه - أو كلمة نحوها - زجّ فى قفاه إلى النار»<sup>(٥)</sup>. وحدثنا أبو كريب، حدثنا عبد الله بن الأجلح، عن الأعمش، عن أبى سفيان، عن جابر، عن النبى ﷺ بنحوه<sup>(٦)</sup>.

قال الحافظ أبو يعلى: حدثنا أحمد بن عبد العزيز بن مروان أبو صخر، حدثنى بكر بن يونس، عن موسى بن على، عن أبيه، عن يحيى بن أبى كثير اليمامى، عن جابر بن عبد الله؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من قرأ ألف آية كتب الله له قنطارا، والقنطار مائة رطل، والرطل اثنتا عشرة أوقية،

(١) مسند أبى يعلى (٧/ ١٣٣ - ١٣٥) وفيه يزيد الرقاشى ضعيف.

(٢) المسند (٣/ ٣١٠).

(٣) المسند (٣/ ٣٥٧).

(٤) المسند (٣/ ٣٩٧).

(٥) مسند البزار برقم (١٢١) «كشف الأستار».

(٦) مسند البزار برقم (١٢٢) «كشف الأستار».

والوقية ستة دنائير، والدينار أربعة وعشرون قيراطا، والقيراط مثل أحد، ومن قرأ ثلاثمائة آية قال الله لملائكته: نصب عبدى لى، أشهدكم يا ملائكتى أننى قد غفرت له، ومن بلغه عن الله فضيلة فعمل بها إيمانا به ورجاء ثوابه، أعطاه الله ذلك وإن لم يكن ذلك كذلك»<sup>(١)</sup>.

وقال أحمد: حدثنا جرير، عن قابوس، عن أبيه، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الرجل الذى ليس فى جوفه شىء من القرآن كالبيت الخرب»<sup>(٢)</sup>.

قال البزار: لا نعلمه يروى عن ابن عباس إلا من هذا الوجه.

وقال الطبرانى: حدثنا محمد بن عثمان بن أبى شيبة، حدثنى أبى قال: وجدت فى كتاب أبى بخره عن عمران بن أبى عمران، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من اتبع كتاب الله هداه الله من الضلالة، ووقاه سوء الحساب يوم القيامة، وذلك أن الله عز وجل يقول: ﴿فَمَنْ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾ [طه: ١٢٣]»<sup>(٣)</sup>.

وقال الطبرانى: حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا أبى، حدثنا ابن لهيعة، عن عمرو بن دينار، عن طاووس، عن ابن عباس؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إن أحسن الناس قراءة من قرأ القرآن يتحزن به»<sup>(٤)</sup>.

وقال - أيضا - حدثنا أبو يزيد القرايطسى، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا عبدة بن سليمان، عن سعيد أبى سعد البقال، عن الضحاك، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «أحسنوا الأصوات بالقرآن»<sup>(٥)</sup>.

وروى - أيضا - بسنده إلى الضحاك عن ابن عباس مرفوعا: «أشرف أمتى حملة القرآن»<sup>(٦)</sup>.

وقال الطبرانى: حدثنا معاذ بن المثنى، حدثنا إبراهيم بن أبى سويد الذارع<sup>(٧)</sup>، حدثنا صالح المرى، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى عن ابن عباس قال: سأل رجل رسول الله ﷺ فقال: أى الأعمال أحب إلى الله؟ فقال: «الحال المرتحل». قال: يا رسول الله، ما الحال المرتحل؟ قال: «صاحب القرآن يضرب فى أوله حتى يبلغ آخره، وفى آخره حتى يبلغ أوله»<sup>(٨)</sup>.

(١) معجم الشيوخ لأبى يعلى (٧٤) وإسناده ضعيف لعلتين: العلة الأولى: ضعف بكر بن يونس، والعلة الثانية: الانقطاع بين يحيى ابن أبى كثير وجابر.

(٢) المسند (١/٢٢٣).

(٣) المعجم الكبير (١٢/٤٨) وقال الهيثمى فى المجمع (١/١٦٩): «فيه أبو شيبة وهو ضعيف جدا».

(٤) المعجم الكبير (١١/٧).

(٥) المعجم الكبير (١٢/١٨) وأبو سعد البقال ضعيف، والضحاك لم يسمع من ابن عباس.

(٦) المعجم الكبير (١٢/١٢٥) من طريق سعد الجرجانى عن نهشل - وكلاهما ضعيف - عن الضحاك به.

(٧) فى ط: «الزرع».

(٨) المعجم الكبير (١٢/١٦٨) ورواه الحاكم فى المستدرک (١/٥٦٨) من طريق صالح المرى به، وقال: «تفرد به صالح المرى، وهو من زهاد أهل البصرة». وتعقبه الذهبى فقال: «صالح متروك».



## ذكر الدعاء المأثور

## لحفظ القرآن وطرد النسيان

قال [الحافظ]<sup>(١)</sup> أبو القاسم الطبراني في معجمه الكبير: حدثنا الحسين بن إسحاق التستري، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا محمد بن إبراهيم القرشي، حدثني أبو صالح وعكرمة، عن ابن عباس قال: قال علي بن أبي طالب: يا رسول الله، القرآن يتفلت من صدري، فقال النبي ﷺ: «أعلمك كلمات ينفعك الله بهن وينفع من علمته». قال: قال: نعم بأبي وأمي، قال: «صل ليلة الجمعة أربع ركعات تقرأ في الأولى بفاتحة الكتاب ويس، وفي الثانية بفاتحة الكتاب وحم الدخان، وفي الثالثة بفاتحة الكتاب والم تنزيل السجدة، وفي الرابعة بفاتحة الكتاب وتبارك المفصل، فإذا فرغت من التشهد فاحمد الله واثن عليه، وصل على النبيين، واستغفر للمؤمنين، ثم قل: اللهم ارحمني بترك المعاصي أبدا ما أبقيتني، وارحمني من أن أتكلف ما لا يعينني، وارزقني حسن النظر فيما يرضيك عنى، اللهم بديع السموات والأرض، ذا الجلال والإكرام والعزة التي لا ترام، أسألك يا الله يا رحمن بجلالك ونور وجهك أن تلزم قلبي حفظ<sup>(٢)</sup> كتابك كما علمتني، وارزقني أن أتلوه على النحو الذي يرضيك عنى، وأسألك أن تنور بالكتاب بصري، وتطلق به لساني، وتفرج به عن قلبي، وتشرح به صدري، وتستعمل به بدني، وتقويني على ذلك وتعينني على ذلك<sup>(٣)</sup>، فإنه لا يعينني على الخير غيرك، ولا يوفق له إلا أنت، فافعل ذلك ثلاث جمع أو خمسا أو سبعا تحفظه بإذن الله وما أخطأ مؤمنا قط». فأتى النبي ﷺ بعد ذلك بسبع فأخبره بحفظ القرآن والحديث، فقال النبي ﷺ: «مؤمن ورب الكعبة»، علم أبو الحسن<sup>(٤)</sup>، علم أبو الحسن<sup>(٥)</sup> «هذا سياق الطبراني<sup>(٦)</sup>».

وقال أبو عيسى الترمذي في كتاب الدعوات: حدثنا أحمد بن الحسن، حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا ابن جريج، عن عطاء بن أبي رباح وعكرمة مولى ابن عباس، عن ابن عباس أنه قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ جاءه علي بن أبي طالب فقال: بأبي أنت وأمي، تفلت هذا القرآن من صدري فما أجدني أقدر عليه، فقال له رسول الله ﷺ: «يا أبا الحسن، أفلا أعلمك كلمات ينفعك الله بهن، وينفع بهن من علمته، ويثبت ما تعلمت في صدرك؟» قال: أجل يا رسول الله، فعلمني، قال: «إذا كان ليلة الجمعة فإن استطعت أن تقوم في ثلث الليل الآخر فإنها ساعة مشهودة، والدعاء فيها مستجاب، وقد قال أخى يعقوب لبيه: ﴿سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي﴾ [يوسف: ٩٨]، يقول: حتى تأتي ليلة الجمعة، فإن لم تستطع فقم في وسطها، فإن لم تستطع فقم في أولها فصل أربع ركعات، تقرأ في الركعة الأولى بفاتحة الكتاب وسورة يس، وفي الركعة الثانية بفاتحة الكتاب وحم الدخان، وفي الركعة الثالثة بفاتحة الكتاب والم تنزيل السجدة، وفي الركعة

(١) زيادة من ط.

(٢) في المعجم الكبير: «عليه».

(٣، ٤) في المعجم الكبير: «أبا حسن».

(٦) المعجم الكبير (٣٦٧/١١) ورواه من طريق ابن الجوزي في الموضوعات (١٣٨/٢) وقال: «هذا حديث لا يصح، ومحمد بن إبراهيم مجروح، وأبو صالح لا نعلمه إلا إسحاق بن نجيح وهو متروك».

الرابعة بفاتحة الكتاب وتبارك المفصل، فإذا فرغت من التشهد، فاحمد الله وأحسن الشاء على الله، وصل علىّ وأحسن وعلى سائر النبيين، واستغفر للمؤمنين والمؤمنات، وإخوانك الذين سبقوك بالإيمان، ثم قل في آخر ذلك: اللهم ارحمني بترك المعاصي أبدا ما أبقيتني، وارحمني أن أتكلف ما لا يعينني، وارزقني حسن النظر فيما يرضيك عني، اللهم بديع السموات والأرض، ذا الجلال والإكرام والعزة التي لا ترام، أسألك يا الله يا رحمن بجلالك ونور وجهك أن تلزم قلبي حفظ كتابك كما علمتني، وارزقني أن أتلوه على النحو الذي يرضيك عني، اللهم بديع السموات والأرض ذا الجلال والإكرام والعزة التي لا ترام، أسألك يا الله يا رحمن بجلالك ونور وجهك، أن تنور بكتابك بصري، وأن تطلق به لساني، وأن تفرج به عن قلبي، وأن تشرح به صدري، وأن تغسل به بدني، فإنه لا يعينني على الحق غيرك ولا يؤتية إلا أنت، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، يا أبا الحسن، تفعل ذلك ثلاث جمع أو خمسا أو سبعا تجاب بإذن الله تعالى، والذي بعثني بالحق ما أخطأ مؤمنا قط». قال ابن عباس: فوالله ما لبث علىّ إلا خمسا أو سبعا حتى جاء [علىّ] (١) رسول الله ﷺ في مثل ذلك المجلس، فقال: يا رسول الله، والله إني كنت فيما خلا لا آخذ إلا أربع آيات أو نحوهن، فإذا قرأتهن على نفسي تفلتن وأنا أتعلم اليوم أربعين آية أو نحوها، فإذا قرأتها على نفسي فكأنما كتاب الله بين عيني، ولقد كنت أسمع الحديث، فإذا رددته تفلت، وأنا اليوم أسمع الأحاديث، فإذا تحدثت بها لم أحرِم منها حرفا، فقال له رسول الله ﷺ عند ذلك: «مؤمن ورب الكعبة يا أبا الحسن».

ثم قال الترمذى: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الوليد بن مسلم. كذا قال، وقد تقدم من غير طريقه. ورواه الحاكم في مستدركه من طريق الوليد، ثم قال: علي شرط الشيخين حيث صرح الوليد بالسمع من ابن جريج، فالله أعلم - فإنه في المتن غرابة بل نكارة (٢)، والله أعلم. وقال الإمام أحمد: حدثنا وكيع، حدثنا العمري، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل القرآن مثل الإبل المعقلة إن تعاهدها صاحبها أمسكها، وإن تركها ذهب». ورواه - أيضا - عن محمد بن عبيد ويحيى بن سعيد، عن عبيد الله العمري به (٣).

ورواه - أيضا - عن عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً نحوه (٤). وقال البزار: حدثنا محمد بن معمر، حدثنا حميد بن حماد بن أبي الحوار، حدثنا مسعر، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: سئل رسول الله ﷺ: أي الناس أحسن قراءة؟ قال: «من إذا سمعته يقرأ رؤيت أنه يخشى الله، عز وجل» (٥).

(١) زيادة من الترمذى.

(٢) سنن الترمذى برقم (٣٥٧٠) والمستدرک (٣١٦/١، ٣١٧) وأعل بثلاث علل: الأولى: عن عنة ابن جريج. الثانية: تدليس بقية فإنه يدلس تدليس التسوية. الثالثة: سليمان الدمشقي تكلم فيه من جهة حفظه.

(٣) المسند (٢٣/٢)، (١٧/٢)، (٣٠).

(٤) المسند (٣٥/٢).

(٥) مسند البزار برقم (٢٣٣٦) «كشف الأستار» وفيه حماد بن حميد ضعيف.

وقال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن عاصم، عن زر، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «يقال لصاحب القرآن: اقرأ وارق ورتل كما كنت ترتل في الدنيا، فإن منزلتك عند آخر آية تقرؤها»<sup>(١)</sup>.

وقال أحمد: حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثني حبي بن عبد الله، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إنى أقرأ القرآن فلا أجد قلبى يعقل عليه؟ فقال رسول الله ﷺ: «إن قلبك حثى الإيمان، وإن العبد يعطى الإيمان قبل القرآن»<sup>(٢)</sup>.

وبهذا الإسناد: أن رجلا جاء بابن له فقال: يا رسول الله، إن ابني هذا يقرأ المصحف بالنهار ويبيت بالليل، فقال رسول الله ﷺ: «ما تنقم أن ابنك يظل ذاكرا ويبيت سالما»<sup>(٣)</sup>.

وقال أحمد: حدثنا موسى بن داود، حدثنا ابن لهيعة، عن حبي، عن أبي عبد الرحمن، عن عبد الله بن عمرو، أن النبي ﷺ قال: «الصيام والقرآن يشفعان للعبد يوم القيامة، يقول الصيام: أرى رب، منعتك الطعام والشهوات بالنهار فشفعنى فيه، ويقول القرآن: منعتك النوم بالليل فشفعنى فيه»، قال: «فيشفعان»<sup>(٤)</sup>.

وقال أحمد: حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دراج، عن عبد الرحمن بن جبير، عن عبد الله بن عمرو قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أكثر منافقى أمتى قراؤها»<sup>(٥)</sup>.

وقال أحمد: حدثنا وكيع، حدثني همام، عن قتادة، عن يزيد بن عبد الله بن الشخير، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ القرآن فى أقل من ثلاث لم يفقه». ورواه - أيضا - عن غندر، عن شعبة، عن قتادة به<sup>(٦)</sup>. وقال الترمذى: حسن صحيح.

وقال أبو القاسم الطبرانى: حدثنا محمد بن إسحاق بن راهويه، حدثنا أبى، حدثنا عيسى بن يونس، ويحيى بن أبى الحجاج التميمى، عن إسماعيل بن رافع، عن إسماعيل بن عبيد الله بن أبى المهاجر، عن عبد الله بن عمرو، عن رسول الله ﷺ قال: «من قرأ القرآن فكأنما استدرجت النبوة بين جنبيه، غير أنه لا يوحى إليه، ومن قرأ القرآن فرأى أن أحداً أعطى أفضل مما أعطى فقد عظم ما صغر الله، وصغر ما عظم الله، وليس ينبغى لحامل القرآن أن يسفه فيمن يسفه، أو يغضب فيمن يغضب، أو يحتد فيمن يحتد، ولكن يعفو ويصفح، لفضل القرآن»<sup>(٧)</sup>.

(١) المسند (٢/١٩٢).

(٢) فى مسند أحمد: «رسول الله».

(٣) المسند (٢/١٧٢).

(٤) المسند (٢/١٧٣).

(٥) المسند (٢/١٧٤).

(٦) المسند (٢/١٧٥).

(٧) المسند (٢/١٦٤، ١٩٣، ١٩٥).

(٨) قال الهيثمى فى المجمع (٧/١٥٩): «فيه إسماعيل بن رافع وهو متروك».

وقال الإمام أحمد: حدثنا أبو سعيد مولى بنى هاشم، حدثنا عباد بن مسيرة، عن الحسن، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «من استمع إلى آية من كتاب الله كتبت له حسنة مضاعفة، ومن تلاها كانت له نوراً يوم القيامة»<sup>(١)</sup>.

وقال البزار: حدثنا محمد بن حرب، حدثنا يحيى بن المتوكل، حدثنا عنبسة بن مهران عن الزهري، عن سعيد وأبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مراء في القرآن كفر». ثم قال: عنبسة: هذا ليس بالقوي. وعنده فيه إسناد آخر<sup>(٢)</sup>.

وقال الحافظ أبو يعلى: حدثنا أبو بكر، حدثنا ابن إدريس، حدثنا المقبري، عن جدّه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «أعربوا القرآن واتمسوا غرائبه»<sup>(٣)</sup>،<sup>(٤)</sup>.

وقال الطبراني: حدثنا موسى بن حازم الأصبهاني، حدثنا محمد بن بكر الحضرمي، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن يحيى بن الحارث الذمّاري، عن القاسم أبي عبد الرحمن، عن فضالة بن عبيد، وتميم الداري، عن النبي ﷺ قال: «من قرأ عشر آيات في ليلة كتبت له قنطار، والقنطار خير من الدنيا وما فيها، فإذا كان يوم القيامة يقول ربك، عز وجل: اقرأ وارق بكل آية درجة حتى ينتهي إلى آخر آية معه، يقول ربك: اقبض، فيقول العبد بيده: يارب أنت أعلم. فيقول: بهذه الخلد وبهذه النعيم»<sup>(٥)</sup>.

وروى الحافظ ابن عساكر في ترجمة معقّس بن عمران بن حطان قال: قال: دخلت مع أبي علي أم الدرداء، رضى الله عنها، فسألها أبي: ما فضل من قرأ القرآن على من لم يقرأ؟ قالت: حدثني عائشة قالت: جعلت درج الجنة على عدد آي القرآن، فمن<sup>(٦)</sup> قرأ ثلث القرآن ثم دخل الجنة كان على الثلث من درجها، ومن قرأ نصف القرآن كان على النصف من درجها، ومن قرأ كلّه كان في عليّين، لم يكن فوقه إلا نبي أو صديق أو شهيد<sup>(٧)</sup>.

وقال الطبراني: حدثنا مسعدة<sup>(٨)</sup> بن سعد العطار المكي، حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي، حدثنا إسحاق بن إبراهيم مولى جميع بن حارثة الأنصاري، حدثنا عبد الله بن ماهان الأزدي، حدثني فائد مولى عبيد الله بن أبي رافع، حدثني سكينه بنت الحسين بن علي، عن أبيها قال: قال رسول الله ﷺ: «حملة القرآن عرفاء أهل الجنة يوم القيامة»<sup>(٩)</sup>.

وروى الطبراني من حديث بقة، عن أبي بكر بن أبي مريم، عن المهاصر بن حبيب، عن عبيدة

(١) المسند (٢/٣٤١).

(٢) ورواه أبو نعيم في الحلية (٥/١٩٢) من طريق محمد بن حرب الواسطي به، وقال: «غريب من حديث مكحول، لم نكتبه إلا من حديث ابن حرب».

(٣) في ط: «غرابته».

(٤) مسند أبي يعلى (١١/٤٣٦) وقال الهيثمي في المجمع (٧/١٦٣): «فيه عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري وهو متروك».

(٥) المعجم الكبير (٢/٥٠).

(٦) في ط: «من».

(٧) تاريخ دمشق (١٧/١٠) «المخطوط».

(٨) في ط: «مسورة».

(٩) المعجم الكبير (٣/١٣٢) وقال الهيثمي في المجمع (٧/١٦١): «فيه إسحاق المدني وهو ضعيف».

الملكي، عن رسول الله ﷺ أنه كان يقول: «يا أهل القرآن، لا توسدوا القرآن، واتلوه حق تلاوته من آناء الليل والنهار، وتغنوه وتَقَنُّوه، واذكروا ما فيه لعلكم تفلحون، ولا تستعجلوا ثوابه، فإن له ثوابين»<sup>(١)</sup>»<sup>(٢)</sup>.

وفي حديث عقبة بن عامر نحوه، كما تقدم.

وقال الإمام أحمد: حدثنا أبو سعيد، حدثنا ابن لهيعة، عن مِشْرَح، عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «لو أن القرآن جعل في إهاب ثم ألقى في النار ما احترق»<sup>(٣)</sup>.

تفرد به. قيل: معناه: أن الجسد الذي يقرأ القرآن [لا تمسه النار]<sup>(٤)</sup>.

وفي سنن ابن ماجه من طريق المغيرة بن نَهيك، عن عقبة بن عامر مرفوعاً: «من تعلم القرآن<sup>(٥)</sup> ثم تركه فقد عصاني»<sup>(٦)</sup>.

وفي حديث رواه أبو يعلى من طريق ليث، عن مجاهد، عن أبي سعيد مرفوعاً: «عليك بتقوى الله، فإنها رأس كل خير، وعليك بالجهاد، فإنه رهبانية الإسلام، وعليك بذكر الله وتلاوة القرآن، فإنه نور لك في الأرض وذكر لك في السماء، واخزن لسانك إلا من خير، فإنك بذلك تغلب الشيطان»<sup>(٧)</sup>.

وهكذا أذكر آثاراً مروية عن ابن أم عبد<sup>(٨)</sup> أحد قراء القرآن من الصحابة المأمور بالتلاوة على نحوهم<sup>(٩)</sup>.

روى الطبراني، عن الدبري، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن أبي إسحاق، قال ابن مسعود: كل آية في كتاب الله خير مما في السماء والأرض<sup>(١٠)</sup>.

ومن طريق شعبة، عن أبي إسحاق، عن مرة قال ابن مسعود: من أراد العلم فليتبوأ من القرآن، فإن فيه علم الأولين والآخرين<sup>(١١)</sup>.

ومن طريق سفيان وشعبة، عن ساعد<sup>(١٢)</sup> بن كهيل، عن أبي الأحوص، عن عبد الله قال: إن هذا القرآن ليس فيه حرف إلا له حد، ولكل حد مطلع<sup>(١٣)</sup>.

ومن حديث الثوري، عن إسماعيل بن أبي خالد<sup>(١٤)</sup>، عن سيار أبي الحكم، عن ابن مسعود أنه قال: أعربوا هذا القرآن فإنه عربي، وسيجيء قوم يتقونه وليسوا بخياركم<sup>(١٥)</sup>.

(١) في ط: «ثوابا».

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٥٢): «رواه الطبراني في الكبير وفيه أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف».

(٣) المسند (٤/١٥١).

(٤) زيادة من ط.

(٥) في سنن ابن ماجه: «الرمي».

(٦) سنن ابن ماجه برقم (٢٨١٤).

(٧) مسند أبي يعلى (٢/٢٨٤) وليث بن أبي سليم ضعيف.

(٨) في ط: «عن ابن أم عبد عبد الله بن مسعود». (٩) في ط: «حرفهم».

(١٠) المعجم الكبير (٩/١٤٥).

(١١) المعجم الكبير (٩/١٤٦).

(١٢) في ط: «سلمة».

(١٣) المعجم الكبير (٩/١٤٦).

(١٤) المعجم الكبير (٩/١٥٠).

(١٥) في ط: «إسماعيل بن خالد».

والثوري، عن عاصم، عن زرّ، عن ابن مسعود قال: أديموا النظر في المصحف، وإذا اختلفتم في باءٍ أو تاءٍ فاجعلوها ياءً، ذكروا القرآن فإنه مذكّر<sup>(١)</sup>.

وقال عبد الرزاق، عن إسرائيل، عن عبد العزيز بن رفيع، عن شدّاد<sup>(٢)</sup> بن معقل، سمعت ابن مسعود يقول: أول ما تفقدون من دينكم الأمانة، وآخر ما يبقى من دينكم الصلاة، وليصليَنَّ قومٌ لا خلاقَ لهم، ولينزعنَّ قومٌ من بين أظهركم. قالوا: يا أبا عبد الرحمن، ألسنا نقرأ القرآن وقد أثبتناه في مصاحفنا؟ قال: يُسرَى على القرآن ليلاً فيذهبُ به من أجواف الرجال فلا يبقى في الأرض منه شيء - وفي رواية: لا يبقى في مصحف منه شيء - ويصبح الناسُ فقراءَ كالبهائم. ثم قرأ عبد الله: ﴿وَلَيْسَ شَيْئًا لَنَدُهْبِنَ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ بِهِ عَلَيْنَا وَكِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٦]<sup>(٣)</sup>.

وقال الطبراني: حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا أبو نعيم، حدثني شعبة، عن علي بن بزيمة<sup>(٤)</sup>، عن أبي عبيدة بن عبد الله، عن أبيه قال: من قرأ القرآن في أقلِّ من ثلاثٍ فهو راجز<sup>(٥)</sup>. قال هشام عن الحسن: إنه بلغه عن ابن مسعود مثل ذلك.

ومن طريق الأعمش، عن أبي وائل قال: كان عبد الله بن مسعود يقل الصوم، فيقال له في ذلك، فيقول: إني إذا صُمتُ ضَعُفْتُ عن القراءة والصلاة، والقراءة والصلاة أحبُّ إليَّ<sup>(٦)</sup>.

#### مقدمة مفيدة

قال أبو بكر بن الأنباري: حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، عن حجاج بن منهال، عن همام، عن قتادة قال: نزل في المدينة من القرآن البقرة، وآل عمران، والنساء، والمائدة، والأنفال، وبراءة، والرعد، والنحل، والحج، والنور، والأحزاب، ومحمد، والفتح، والحجرات، والحديد، والرحمن، والمجادلة، والحشر، والممتحنة، والصف، والمنافقون، والتغابن، والطلاق، ويا أيها النبي لم تُحَرِّمْ، وإلى رأس العشر، وإذا زلزلت، وإذا جاء نصرُ الله. هؤلاء السور نزلت بالمدينة، وسائر القرآن نزل بمكة.

فأما عدد آيات القرآن فستة آلاف آية، ثم اختلف فيما زاد على ذلك على أقوال، فمنهم من لم يزد على ذلك، ومنهم من قال: ومائتا آية وأربع آيات، وقيل: وأربع عشرة آية، وقيل: ومائتان وتسع عشرة، وقيل: ومائتان وخمس وعشرون آية، وست وعشرون آية، وقيل: ومائتا آية، وست وثلاثون آية. حكى ذلك أبو عمرو الداني في كتاب البيان<sup>(٧)</sup>.

وأما كلماته، فقال الفضل بن شاذان، عن عطاء بن يسار: سبع وسبعون ألف كلمة وأربعمائة وتسع وثلاثون كلمة.

وأما حروفه، فقال عبد الله بن كثير، عن مجاهد: هذا ما أحصينا من القرآن وهو ثلاثمائة ألف

(١) المعجم الكبير (١٥٢/٩).

(٢) في ط: «مقداد».

(٣) المعجم الكبير (١٥٢/٩) والمصنف لعبد الرزاق (٥٩٨٠).

(٤) في ط: «علي بن زيد».

(٥) المعجم الكبير (١٥٤/٩).

(٦) المعجم الكبير (١٩٥/٩).

(٧) تفسير القرطبي (٦٥/١).

حرفٍ وواحدٌ وعشرون ألفَ حرفٍ ومائةٌ وثمانون حرفاً.

وقال الفضل، عن عطاء بن يسار: ثلاثمائة ألف حرف وثلاثة وعشرون ألفاً وخمسة عشر حرفاً.

وقال سلام أبو محمد الحماني: إن الحجاج جمع القراء والحفاظ والكتّاب فقال: أخبروني عن القرآن كُله من حرف هو؟ قال: فحسبناه فأجمعوا أنه ثلاثمائة ألف حرف وأربعون ألفاً وسبعمائة وأربعون حرفاً. قال: فأخبروني عن نصفه. فإذا هو إلى الفاء من قوله في الكهف: ﴿وَلِيَتَلَطَّفْ﴾ [الكهف: ١٩]، وثلثه الأول عند رأس مائة آية من براءة، والثاني علي رأس مائة أو إحدى ومائة من الشعراء، والثالث إلى آخره. وسبّعه الأول إلى الدال من قوله: ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ﴾ [النساء: ٥٥]. والسبّع الثاني إلى الباء من قوله في الأعراف: ﴿حَبِطَتِ﴾ [الأعراف: ١٤٧]، والثالث إلى الألف الثانية من: ﴿أَكْلَهَا﴾ في الرعد [الرعد: ٣٥]، والرابع إلى الألف من قوله في الحج: ﴿جَعَلْنَا مَنَسْكَ﴾ [الحج: ٦٧]، والخامس إلى الهاء من قوله في الأحزاب: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ﴾ [الأحزاب: ٣٦]، والسادس إلى الواو من قوله في الفتح: ﴿الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ﴾ [الفتح: ٦]، والسابع إلى آخر القرآن. قال سلام أبو محمد: عملنا ذلك في أربعة أشهر.

قالوا: وكان الحجاج يقرأ في كل ليلة ربع القرآن، فالأول إلى آخر الأنعام، والثاني إلى ﴿وَلِيَتَلَطَّفْ﴾ [الكهف: ١٩]، والثالث إلى آخر الزمر، والرابع إلى آخر القرآن. وقد ذكر الشيخ أبو عمرو الداني في كتابه البيان خلافاً في هذا كله، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

وأما التحزيب والتجزئة فقد اشتهرت الأجزاء من ثلاثين كما في الربعات في المدارس وغيرها، وقد ذكرنا فيما تقدم الحديث الوارد في تحزيب الصحابة للقرآن، والحديث في مسند أحمد وسنن أبي داود وابن ماجه وغيرهما<sup>(٢)</sup> عن أوس بن حذيفة أنه سأل أصحاب رسول الله ﷺ في حياته: كيف يُحزَّبون القرآن؟ قالوا: ثلاث وخمسة وسبع وتسع وإحدى عشرة وثلاث عشرة، وحزبُ المُفصل من قاف حتى يختم<sup>(٣)</sup>.

قال القرطبي: أجمعوا أنه ليس في القرآن شيء من التراكيب الأعجمية؟ وأجمعوا أن فيه أعلاماً من الأعجمية كإبراهيم ونوح، ولوط، واختلفوا: هل فيه شيء من غير ذلك بالأعجمية؟ فأنكر ذلك الباقلاني والطبري وقالوا: ما وقع فيه ما يوافق الأعجمية، فهو من باب ما توافقت فيه اللغات<sup>(٤)</sup>.

## فصل

واختلفوا<sup>(٥)</sup> في معنى السورة: مم هي مشتقة؟ فقيل: من الإبانة والارتفاع. قال النابغة:

ألم تر أن الله أعطاك سورةً      ترى كل ملكٍ دونها يتدبذب<sup>(٦)</sup>

فكان القارئ يتنقل بها من منزلة إلى منزلة. وقيل: لشرفها وارتفاعها كسور البلد. وقيل: سميت

(١) انظر: تفسير القرطبي (٦٤/١).

(٢) في ط: «غيرهما».

(٣) المسند (٩/٤) وسنن أبي داود برقم (١٣٩٣) وسنن ابن ماجه برقم (٤٣٨).

(٤) تفسير القرطبي (٦٨/١).

(٥) في ط: «واختلف».

(٦) البيت في تفسير الطبري (١٠٥/١).

سُورَةٌ لكونها قِطْعَةٌ من القرآن وجزءاً منه، مأخوذ من أسَّارَ الإناء وهو البقية، وعلى هذا فيكون أصلها مهموزاً، وإنما خففت فأبدلت الهمزة واواً لانضمام ما قبلها. وقيل: لتامها وكمالها لأن العرب يسمون الناقة التامة سُورَةً.

قلت: ويحتمل أن يكون من الجمع والإحاطة لآياتها كما سُمِّي سورُ البلد لإحاطته بمنزله ودوره، والله أعلم.

وجمع السورة سورٌ بفتح الواو، وقد تُجمع <sup>(١)</sup> على سورَاتِ وسُورَاتِ.

وأما الآية فمن العلامة على انقطاع الكلام الذي قبلها عن الذي بعدها وانفصاله، أي: هي بائنة من أختها. قال <sup>(٢)</sup> الله تعالى: ﴿إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ﴾ [البقرة: ٢٤٨]، وقال النابغة:

تَوَهَّمْتُ آيَاتٍ لَهَا فَعَرَفْتُهَا  
لَسْتَهُ أَعْوَامٍ وَذَا الْعَامُ سَابِعٌ <sup>(٣)</sup>

وقيل: لأنها جماعة حروفٍ من القرآن وطائفة منه، كما يقال: خرج القوم بأيتهم، أي: بجماعتهم. قال الشاعر <sup>(٤)</sup>:

خَرَجْنَا مِنَ النَّقْبِينَ لَا حَيَّ مِثْلُنَا  
بَابِتْنَا نَزَجِي اللَّقَاحِ الْمَطَافِلَا

وقيل: سُمِّيَتْ آيَةٌ لأنها عَجَبٌ يَعْجِزُ الْبَشَرَ عَنِ التَّكَلُّمِ بِمِثْلِهَا.

قال سيبويه: وأصلها آيَّةٌ مثل أكمةٍ وشجرةٍ، تحرَّكت الياءُ وافتتح ما قبلها فقلبت ألفاً فصارت آيةً، بهمزة بعدها مدة. وقال الكسائي: آيَّةٌ على وزن أمنة، فقلبت ألفاً، ثم حُذفت لالتباسها. وقال الفراء: أصلها آيَّةٌ - بتشديد الياء - فقلبت الأولى ألفاً، كراهية التشديد فصارت آيةً، وجمعها: آيٌ وآيأى وآياتٌ.

وأما الكلمة فهي اللفظ الواحد، وقد تكون على حرفين مثل: ما ولا وله ولك، وقد يكون أكثر. وأكثر ما يكون <sup>(٥)</sup> عشرة أحرف: ﴿لَيْسَتْخَلْفَنَّهُمْ﴾ [النور: ٥٥]، و ﴿أَنْزَلْنَاهُمْهَا﴾ [هود: ٢٨]، ﴿فَأَسْقَيْنَاكُمُوهُ﴾ [الحجر: ٢٢]، وقد تكون الكلمة آيةً، مثل: والفجر، والضحى، والعصر، وكذلك: الم، وطه، ويس، وحم - في قول الكوفيين - و ﴿حَمَّ . عَسَق﴾ عندهم كلمتان. وغيرهم لا يسمي هذه آيات بل يقول: هي فواتح السور. وقال أبو عمرو الداني: لا أعلم كلمةً هي وحدها آيةٌ إلا قوله: ﴿مُدَّهَامَتَانِ﴾ في سورة الرحمن [الرحمن: ٦٤].

### آخر المقدمة

(١) في ط: «يجمع».

(٢) في ط: «ومنه قول».

(٣) البيت في تفسير القرطبي (١/٦٦).

(٤) البيت لبرج بن مسهر الطائي، وهو في تفسير القرطبي (١/٦٦).

(٥) في ط: «تكون».



## بسم الله الرحمن الرحيم فاتحة الكتاب

يقال لها: الفاتحة، أى فاتحة الكتاب خطأ، وبها تفتح<sup>(١)</sup> القراءة فى الصلاة<sup>(٢)</sup>، ويقال لها أيضا: أم الكتاب عند الجمهور، وكره أنس، والحسن وابن سيرين كرها تسميتها بذلك، قال الحسن وابن سيرين: إنما ذلك اللوح المحفوظ، وقال الحسن: الآيات المحكمات: هن أم الكتاب، ولذا كرها<sup>(٣)</sup> - أيضا - أن يقال لها أم القرآن، وقد ثبت فى [الحديث]<sup>(٤)</sup> الصحيح عند الترمذى وصححه عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الحمد لله أم القرآن وأم الكتاب والسبع المثانى والقرآن العظيم»، ويقال لها: الحمد، ويقال لها: الصلاة؛ لقوله عليه السلام<sup>(٥)</sup> عن ربه: «قسمت الصلاة بينى وبين عبدى نصفين، فإذا قال العبد: الحمد لله رب العالمين، قال الله: حمدنى عبدى» الحديث. فسميت الفاتحة: صلاة؛ لأنها شرط فيها. ويقال لها: الشفاء، لما رواه الدارمى عن أبى سعيد مرفوعا: «فاتحة الكتاب شفاء من كل سم<sup>(٦)</sup>». ويقال لها: الرقية، لحديث أبى سعيد فى الصحيح حين رقى بها الرجل السليم، فقال له رسول الله ﷺ: «وما يدريك أنها رقية؟». وروى الشعبى عن ابن عباس أنه سماها: أساس القرآن، قال: فأساسها<sup>(٧)</sup> بسم الله الرحمن الرحيم، وسماها سفيان بن عيينة: الواقية. وسماها يحيى بن أبى كثير: الكافية؛ لأنها تكفى عما عداها ولا يكفى ما سواها عنها، كما جاء فى بعض الأحاديث المرسله: «أم القرآن عوض من غيرها، وليس غيرها عوضا عنها»<sup>(٨)</sup>. ويقال لها: سورة الصلاة والكنز، ذكرهما الزمخشرى فى كشافه.

وهى مكية، قاله<sup>(٩)</sup> ابن عباس وقتادة وأبو العالية، وقيل: مدنية، قاله<sup>(١٠)</sup> أبو هريرة ومجاهد وعطاء بن يسار والزهري. ويقال: نزلت مرتين: مرة بمكة، ومرة بالمدينة، والأول أشبه لقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي﴾ [الحجر: ٨٧]، والله أعلم<sup>(١١)</sup>. وحكى أبو الليث السمرقندى أن نصفها نزل بمكة ونصفها الآخر نزل بالمدينة، وهو غريب جدا، نقله القرطبى عنه.

وهى سبع آيات بلا خلاف، [وقال عمرو بن عبيد: ثمان، وقال حسين الجعفى: ستة<sup>(١٢)</sup>، وهذان شاذان]<sup>(١٣)</sup>. وإنما اختلفوا فى البسملة: هل هى آية مستقلة من أولها كما هو عند جمهور قراء الكوفة وقول الجماعة من الصحابة والتابعين وخلق من الخلف، أو بعض آية أو لا تعد من أولها بالكلية، كما هو قول أهل المدينة من القراء والفقهاء؟ على ثلاثة أقوال، سيأتى تقريره<sup>(١٤)</sup> فى موضعه إن شاء الله تعالى، وبه الثقة.

(٣) فى أ: «كذا».

(٢) فى أ: «الصلوات».

(١) فى أ: «يفتح».

(٦) فى أ: «اسم».

(٥) فى أ: «ﷺ».

(٤) زيادة من أ.

(٧) فى أ: «وأساسها».

(٨) ورواه البيهقى فى السنن الكبرى (١٦٥/٢) من طريق مكحول عن عبادة به مرسلا، ورواه الحاكم فى المستدرک (٢٣٨/١) من طريق الزهري عن محمود بن الربيع عن عبادة به مرفوعا بهذا اللفظ، وهذا غير محفوظ. وقد جاء من طرق أخرى موصولة ذكرها الفاضل محمد طرهونى فى كتابه «موسوعة فضائل القرآن» (٤٠/١ - ٤٣).

(١٢) فى أ: «ست».

(١١) فى ج: «والله تعالى أعلم».

(٩، ١٠) فى أ: «قال».

(١٤) فى أ: «تقريرها».

(١٣) زيادة من ج.

قالوا: وكلماتها خمس وعشرون كلمة، وحروفها مائة وثلاثة عشر حرفاً. قال البخارى فى أول كتاب التفسير: وسميت أم الكتب: أنه يبدأ بكتابتها فى المصاحف، ويبدأ بقراءتها فى الصلاة<sup>(١)</sup>، وقيل: إنما<sup>(٢)</sup> سميت بذلك لرجوع معانى القرآن كله<sup>(٣)</sup> إلى ما تضمنته. قال ابن جرير: والعرب تسمى كل جامع أمر<sup>(٤)</sup> أو مقدم لأمر - إذا كانت له توابع تتبعه هو لها إمام جامع - أمّا، فتقول<sup>(٥)</sup> للجلدة التى تجمع الدماغ: أم الرأس، ويسمون لواء الجيش ورايتهم التى يجتمعون تحتها أمّا، واستشهد<sup>(٦)</sup> بقول ذى الرمة:

على رأسه أم لنا نفتدى بها      جماع أمور ليس<sup>(٧)</sup> نعصى لها أمرا<sup>(٨)</sup>

يعنى: الرمح. قال: وسميت مكة: أم القرى لتقدمها أمام جميعها وجمعها ما سواها، وقيل: لأن الأرض دحيت منها.

ويقال لها أيضاً: الفاتحة؛ لأنها تفتح بها القراءة، وافتتحت الصحابة بها كتابة المصحف الإمام، وضح تسميتها بالسبع المثاني، قالوا: لأنها تثنى فى الصلاة، فتقرأ فى كل ركعة، وإن كان للمثنى معنى آخر غير هذا، كما سيأتى بيانه فى موضعه إن شاء الله<sup>(٩)</sup>.

قال الإمام أحمد: حدثنا يزيد بن هارون، أنا ابن أبى ذئب وهاشم بن هاشم عن ابن أبى ذئب، عن المقبرى، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ أنه قال لأم القرآن: «هى أم القرآن، وهى السبع المثاني، وهى القرآن العظيم»<sup>(١٠)</sup> «<sup>(١١)</sup>». ثم رواه عن إسماعيل بن عمر عن ابن أبى ذئب به، وقال أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى: حدثنى يونس بن عبد الأعلى، أنا ابن وهب، أخبرنى ابن أبى ذئب، عن سعيد المقبرى، عن أبى هريرة، رضى الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «هى أم القرآن، وهى فاتحة الكتاب، وهى السبع المثاني»<sup>(١٢)</sup>.

وقال الحافظ أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه فى تفسيره: حدثنا أحمد بن محمد بن زياد، ثنا محمد بن غالب بن حارث، ثنا إسحاق بن عبد الواحد الموصلى، ثنا المعافى بن عمران، عن عبد الحميد بن جعفر، عن نوح بن أبى بلال، عن المقبرى، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الحمد لله رب العالمين سبع آيات: بسم الله الرحمن الرحيم إحداهن، وهى السبع المثاني والقرآن العظيم، وهى أم الكتاب»<sup>(١٣)</sup> «<sup>(١٤)</sup>».

(١) صحيح البخارى (١٥٥/٨) «فتح».

(٢) فى أ: «أنها». (٣) فى أ: «إليها».

(٤) فى أ: «فيقول». (٥) فى أ: «واستشهدوا».

(٦) فى أ، و: «لا».

(٧) فى أ: «الذي أوتيته».

(٨) تفسير الطبرى (١٠٧/١).

(٩) فى أ: «الله تعالى».

(١٠) المسند (٤٤٨/٢).

(١١) تفسير الطبرى (١٠٧/١).

(١٢) بعدها فى أ، ج: «وفاتحة الكتاب».

(١٣) ورواه الثعلبى فى تفسيره (١/ ١٨ ق) من طريق محمد بن حسان عن المعافى بن عمران عن عبد الحميد به، ورواه البيهقى فى السنن الكبرى (٤٥/٢) من طريق نوح بن أبى بلال عن المقبرى به.

وقد رواه الدارقطني - أيضا - عن أبي هريرة مرفوعا بنحوه<sup>(١)</sup> أو مثله، وقال: كلهم ثقات<sup>(٢)</sup>.  
وروه البيهقي عن علي<sup>(٣)</sup> وابن عباس<sup>(٤)</sup> وأبي هريرة<sup>(٥)</sup> أنهم فسروا قوله تعالى: ﴿سَبَّأٌ مِّنَ  
الْمَثَانِي﴾ [الحجر: ٨٧] بالفاتحة، وأن البسملة هي الآية السابعة منها، وسيأتي تمام هذا عند البسملة.  
وقد روى الأعمش عن إبراهيم قال: قيل لابن مسعود: لم لم تكتب الفاتحة في مصحفك؟ قال:  
لو كتبتها لكتبتها في أول كل سورة. قال أبو بكر بن أبي داود: يعني حيث يقرأ في الصلاة، قال:  
واكتفيت بحفظ المسلمين لها عن كتابتها.

وقد قيل: إن الفاتحة أول شيء نزل من القرآن، كما ورد في حديث رواه البيهقي في دلائل  
النبوة<sup>(٦)</sup> ونقله الباقلاني أحد أقوال ثلاثة هذا [أحدها]<sup>(٧)</sup> وقيل: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾. كما في حديث  
جابر في الصحيح<sup>(٨)</sup>. وقيل: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ [العلق: ١] وهذا هو الصحيح، كما سيأتي  
تقريره في موضعه، والله<sup>(٩)</sup> المستعان.

### ذكر ما ورد في فضل الفاتحة

قال الإمام أحمد بن محمد بن حنبل، رحمه الله، في مسنده: حدثنا يحيى بن سعيد، عن  
شعبة، حدثني خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي سعيد بن المعلّى، رضى الله  
عنه، قال: كنت أصلى فدعاني رسول الله ﷺ، فلم أجبه حتى صليت وأتيت، فقال: «ما منعك أن  
تأتيني؟». قال: قلت: يا رسول الله، إني كنت أصلى. قال: «ألم يقل الله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا  
اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤]»، ثم قال: «لأعلمنك أعظم سورة في  
القرآن قبل أن تخرج من المسجد». قال: فأخذ بيدي، فلما أراد أن يخرج من المسجد قلت: يا رسول  
الله، إنك قلت: «لأعلمنك أعظم سورة في القرآن». قال: «نعم، الحمد لله رب العالمين هي: السبع  
المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته».

وهكذا رواه البخاري عن مسدد، وعلى بن المدني، كلاهما عن يحيى بن سعيد القطان، به<sup>(١٠)</sup>.  
ورواه في موضع آخر من التفسير، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه من طرق عن شعبة، به<sup>(١١)</sup>.  
ورواه الواقدي عن محمد بن معاذ الأنصاري، عن خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن  
عاصم، عن أبي سعيد بن المعلّى، عن أبي بن كعب، فذكر نحوه.  
وقد وقع في الموطأ للإمام مالك بن أنس، ما ينبغى التنبيه عليه، فإنه رواه مالك عن العلاء بن عبد

(١) في أ: «نحوه».

(٢) سنن الدارقطني (٣١٢/١) من طريق أبي بكر الخنفي عن عبد الحميد بن جعفر عن نوح بن مرفوعا، ثم قال أبو بكر الخنفي: «ثم  
لقيت نوحاً فحدثني عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة بمثله ولم يرفعه».

(٣) شعب الإيمان للبيهقي برقم (٢٣٥٣) من طريق الثوري عن السدي عن عبد خير عن علي بن أبي طالب.

(٤) شعب الإيمان برقم (٢٣٥٦) من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس.

(٥) شعب الإيمان برقم (٢٣٥٤).

(٦) دلائل النبوة للبيهقي (١٥٨/٢)، وقال الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية (١٠/٣) بعد أن أورده من طريق البيهقي: «وهو  
مرسل، وفيه غرابة وهو كون الفاتحة أول ما نزل».

(٧) زيادة من جـ.

(٨) صحيح البخاري برقم (٤٩٢٣، ٤٩٢٦، ٤٩٥٤) وصحيح مسلم برقم (١٦١).

(٩) في أ، و: «وبالله».

(١٠) المسند (٤٥٠/٣) وصحيح البخاري برقم (٥٠٠٦) وبرقم (٤٤٧٤).

(١١) صحيح البخاري برقم (٤٦٤٧، ٤٧٠٣) وسنن أبي داود برقم (١٤٥٨) وسنن النسائي (١٣٩/٢) وسنن ابن ماجه برقم (٣٧٨٥).

الرحمن بن يعقوب الحرقي: أن أبا سعيد مولى عامر بن كريز أخبرهم، أن رسول الله ﷺ نادى أبا ابن كعب، وهو يصلى فى المسجد، فلما فرغ من صلاته لحقه، قال: فوضع النبى ﷺ يده على يدى، وهو يريد أن يخرج من باب المسجد، ثم قال: «إنى لأرجو ألا تخرج من باب المسجد حتى تعلم سورة ما أنزل<sup>(١)</sup> فى التوراة ولا فى الإنجيل ولا فى الفرقان<sup>(٢)</sup> مثلها». قال أبى: فجعلت أبطئ فى المشى رجاء ذلك، ثم قلت: يا رسول الله، ما السورة التى وعدتني؟ قال: «كيف تقرأ إذا افتتحت<sup>(٣)</sup> الصلاة؟». قال: فقرأت عليه: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ حتى أتيت على<sup>(٤)</sup> آخرها، فقال رسول الله ﷺ: «هى هذه السورة، وهى السبع المثانى والقرآن العظيم الذى أعطيت<sup>(٥)</sup>».

فأبو سعيد هذا ليس بأبى سعيد بن المعلّى، كما اعتقده ابن الأثير فى جامع الأصول ومن تبعه<sup>(٦)</sup>، فإن ابن المعلّى صحابى أنصارى، وهذا تابعى من موالى خزاعة، وذاك الحديث متصل صحيح، وهذا ظاهره أنه منقطع، إن لم يكن سمعه أبو سعيد هذا من أبى بن كعب، فإن كان قد سمعه منه فهو على شرط مسلم، والله أعلم. على أنه قد روى عن أبى بن كعب من غير وجه كما قال الإمام أحمد:

حدثنا عفان، حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، حدثنا العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبى هريرة قال: خرج رسول الله ﷺ على أبى بن كعب، وهو يصلى، فقال: «يا أبى»، فالتفت ثم لم يجبه، ثم قال: أبى، فخفف. ثم انصرف إلى رسول الله ﷺ، فقال: السلام عليك أى رسول الله. قال: «وعليك السلام»، [قال]<sup>(٧)</sup>: «ما منعك أى أبى إذ<sup>(٨)</sup> دعوتك أن تجيبني؟». قال: أى رسول الله، كنت فى الصلاة، قال: «أو لست تجرد فيما أوحى الله إلى<sup>(٩)</sup>»: ﴿اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤]. قال: بلى يا رسول الله، لا أعود؟ قال: «أتحب أن أعلمك سورة لم ينزل لا فى التوراة ولا فى الإنجيل ولا فى الزبور ولا فى الفرقان<sup>(١٠)</sup> مثلها؟» قلت: نعم، أى رسول الله، قال رسول الله ﷺ: «إنى لأرجو ألا أخرج من هذا الباب حتى تعلمها». قال: فأخذ رسول الله ﷺ بيدي يحدثني، وأنا أتبطأ<sup>(١١)</sup>، مخافة أن يبلغ قبل أن يقضى الحديث، فلما دنونا من الباب قلت: أى رسول الله، ما السورة التى وعدتني<sup>(١٢)</sup>؟ قال: «ما تقرأ فى الصلاة؟». قال: فقرأت عليه أم القرآن، قال: «والذى نفسى بيده، ما أنزل الله فى التوراة ولا فى الإنجيل ولا فى الزبور، ولا فى الفرقان مثلها؛ إنها السبع المثانى».

(٣) فى ج: «فتحت».

(٢) فى و: «القرآن».

(١) فى أ: «ما نزل».

(٤) فى ج: «إلى».

(٥) الموطأ (١/٨٣).

(٦) جامع الأصول (٨/٤٦٦).

(٨) فى ج، ط: «أن».

(٧) زيادة من ج، والمسند.

(٩) فى هـ، أ: «أوحى إلى» والمثبت من ج، ط، و، والمسند.

(١١) فى ج، ط: «أتباطأ».

(١٠) فى أ: «القرآن».

(١٢) فى ج: «وعدتني بها».

ورواه الترمذى، عن قتيبة، عن الدَّرَّاورِدِي، عن العلاء، عن (١) أبيه، عن أبي هريرة، فذكره (٢)، وعنده: إنها من السبع المثاني والقرآن العظيم الذى أعطيته، ثم قال: هذا حديث حسن صحيح.

وفى الباب، عن أنس بن مالك، ورواه عبد الله بن [الإمام] (٣) أحمد، عن إسماعيل بن أبي مَعْمَر، عن أبي أسامة، عن عبد الحميد بن جعفر، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن أبي بن كعب، فذكره مطولاً بنحوه أو قريباً منه (٤).

وقد رواه الترمذى والنسائى جميعاً (٥)، عن أبي عمار حسين بن حريث، عن الفضل بن موسى، عن عبد الحميد بن جعفر، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن أبي بن كعب، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أنزل الله فى التوراة ولا فى الإنجيل مثل أم القرآن، وهى السبع المثاني، وهى مقسومة بينى وبين عبدى»، هذا لفظ النسائى. وقال الترمذى: حسن غريب.

وقال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا هاشم، يعنى ابن البريد (٦)، حدثنا عبد الله بن محمد بن عقيل، عن ابن جابر، قال: انتهيت إلى رسول الله ﷺ وقد أهرق الماء، فقلت: السلام عليك يا رسول الله. فلم يرد علىّ، قال: فقلت: السلام عليك يا رسول الله. فلم يرد علىّ، قال: فقلت: السلام عليك يا رسول الله. فلم يرد علىّ. قال: فانطلق رسول الله ﷺ يمشى، وأنا خلفه حتى دخل رحله، ودخلت أنا المسجد، فجلست كثيراً حزناً، فخرج علىّ رسول الله ﷺ قد تطهر، فقال: «عليك (٧) السلام ورحمة الله، وعليك السلام ورحمة الله، وعليك السلام ورحمة الله»، ثم قال: «ألا أخبرك يا عبد الله بن جابر بأخيراً سورة فى القرآن؟». قلت: بلى، يا رسول الله. قال: «اقرأ: الحمد لله رب العالمين، حتى تختمها» (٨).

هذا إسناد جيد، وابن عقيل تحتج (٩) به الأئمة الكبار، وعبد الله بن جابر هذا هو الصحابى، ذكر ابن الجوزى أنه هو العبدى، والله أعلم. ويقال: إنه عبد الله بن جابر الأنصارى البياضى، فيما ذكره الحافظ ابن عساكر (١٠).

واستدلوا بهذا الحديث وأمثاله على تفاضل بعض الآيات والسور على بعض، كما هو المحكى عن كثير من العلماء، منهم: إسحاق بن راهويه، وأبو بكر بن العربى، وابن الحصار من المالكية. وذهبت طائفة أخرى إلى أنه لا تفاضل فى ذلك؛ لأن الجميع كلام الله، ولثلاث يومهم التفضيل نقص

(١) بداية المخطوطة ب.

(٢) المسند (٢/٤١٢، ٤١٣) وسنن الترمذى برقم (٢٨٧٨).

(٣) زيادة من ج، ط، أ.

(٤) زوائد المسند (٥/١١٤).

(٥) سنن الترمذى برقم (٣١٢٤) وسنن النسائى (٢/١٣٩).

(٦) فى أ: «اليزيد».

(٧) فى ج، ط: «وعليك».

(٨) المسند (٤/١٧٧).

(٩) فى ط: «يحتج».

(١٠) وهو الذى رجحه الحافظ ابن حجر فى كتابه «تعجيل المنفعة» (ص ١٤٥).

المفضل عليه، وإن كان الجميع فاضلاً، نقله القُرطبي عن الأشعري، وأبى بكر الباقلاني، وأبى حاتم ابن حبان البستي، ويحيى بن يحيى، ورواية عن الإمام مالك [أيضاً] (١).

حديث آخر: قال البخارى فى فضائل القرآن: حدثنا محمد بن المنثى، حدثنا وهب، حدثنا هشام، عن محمد، عن معبد، عن أبى سعيد الخدرى، قال: كنا فى مسير لنا، فنزلنا، فجاءت جارية فقالت: إن سيد الحى سليم، وإن نَفَرْنَا غَيْبٌ، فهل منكم (٢) راق؟ فقام معها رجل ما كنا نأبئه برقية، فرقاه، فبرأ، فأمر له بثلاثين شاة، وسقانا لبناً، فلما رجع (٣) قلنا له: أكنت تحسن رقية، أو كنت ترقى؟ قال: لا، ما رقيت إلا بأَمِ الكتاب. قلنا: لا تُحَدِّثُوا شيئاً حتى نأتى، أو نسأل رسول الله (٤) ﷺ، فلما قدمنا المدينة ذكرناه للنبي ﷺ فقال: «وما كان يُدريه أنها رقية، أقسموا واضربوا لى بسهم».

وقال أبو معمر: حدثنا عبد الوارث، حدثنا هشام، حدثنا محمد بن سيرين، حدثنى معبد بن سيرين، عن أبى سعيد الخدرى بهذا.

وهكذا رواه مسلم، وأبو داود من رواية هشام، وهو ابن حسان، عن ابن سيرين، به (٥). وفى بعض روايات مسلم لهذا الحديث: أن أبا سعيد هو الذى رقى ذلك السليم، يعنى: اللديغ يسمونه بذلك تفاؤلاً.

حديث آخر: روى مسلم فى صحيحه، والنسائى فى سننه، من حديث أبى الأحوص سلام بن سليم، عن عمار بن رزيق (٦)، عن عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبى ليلى، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: بينا رسول الله ﷺ وعنده جبريل، إذ سمع نقيضاً فوقه، فرفع جبريل بصره إلى السماء، فقال: هذا باب قد فتح من السماء، ما فتح قط. قال: فنزل منه ملك، فأتى النبى ﷺ، فقال: أبشر بنورين قد أوتيتهما لم يوتيهما نبي قبلك: فاتحة الكتاب، وخواتيم سورة البقرة، ولن تقرأ حرفاً منهما إلا أوتيته. وهذا لفظ النسائى (٧).

ولمسلم نحوه حديث آخر: قال مسلم: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلى، هو ابن راهويه، حدثنا سفيان بن عيينة، عن العلاء، يعنى ابن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي (٨) عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ، قال: «من صلى صلاة لم يقرأ فيها أم (٩) القرآن فهى خِداج - ثلاثاً - غير تمام». [فَقِيلَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: إِنَّا نَكُونُ وَرَاءَ الْإِمَامِ، قَالَ: أَقْرَأُ بِهَا فِي نَفْسِكَ؟ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: فَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نَصْفَيْنِ، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]، قَالَ اللَّهُ: حَمَدْنِي عَبْدِي، وَإِذَا قَالَ: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾

(٣) فى ج: «رجعنا».

(٢) فى ج، ط: «معكم».

(١) زيادة من ج، ط، أ، و.

(٤) فى ط: «النبى».

(٥) صحيح البخارى برقم (٥٠٠٧) وصحيح مسلم برقم (٢٢٠١).

(٦) فى أ، و: «رزيق».

(٧) صحيح مسلم برقم (٨٠٦) وسنن النسائى (١٣٨/٢).

(٩) فى ج، ط، ب: «بأم».

(٨) فى أ: «الحرمى».

[الفاتحة: ٣]، قال الله: أثنى على عبدى، فإذا قال: ﴿مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤]، قال<sup>(١)</sup>: مجدنى عبدى» - وقال مرة: «فوض إلى عبدى - فإذا قال: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]، قال: هذا بينى وبين عبدى، ولعبدى ما سأل، فإذا قال: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٦، ٧]، قال<sup>(٢)</sup>: هذا لعبدى ولعبدى ما سأل».

وهكذا رواه النسائي، عن إسحاق بن راهويه<sup>(٣)</sup>. وقد رواه - أيضاً - عن قتيبة، عن مالك، عن العلاء، عن أبى السائب مولى هشام بن زهرة، عن أبى هريرة، به<sup>(٤)</sup>، وفى هذا السياق: «نصفها لى ونصفها لعبدى، ولعبدى ما سأل».

وكذا رواه ابن إسحاق، عن العلاء، وقد رواه مسلم من حديث ابن جريج، عن العلاء، عن أبى السائب هكذا<sup>(٥)</sup>.

ورواه - أيضاً - من حديث ابن أبى أويس، عن العلاء، عن أبيه وأبى السائب، كلاهما عن أبى هريرة<sup>(٦)</sup>.

وقال الترمذى: هذا حديث حسن، وسألت أبا زُرْعَةَ عنه فقال: كلا الحديثين صحيح، من قال: عن العلاء، عن أبيه، وعن العلاء عن أبى السائب<sup>(٧)</sup>.

وقد روى هذا الحديث عبد الله ابن الإمام أحمد، من حديث العلاء، عن أبيه، عن أبى هريرة، عن أبى بن كعب مطولاً<sup>(٨)</sup>.

قال<sup>(٩)</sup> ابن جرير: حدثنا صالح بن مسمار المروزى، حدثنا زيد بن الحباب، حدثنا عَنَسَةَ بن سعيد، عن مُطَرِّف بن طريف، عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عَجْرَةَ، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى: قسمت الصلاة بينى وبين عبدى نصفين، وله ما سأل، فإذا قال العبد: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ قال: حمدنى عبدى، وإذا قال: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ قال: أثنى على عبدى. ثم قال: هذا لى وله مابقى»<sup>(١٠)</sup>.

وهذا غريب من هذا الوجه.

(١) فى ج، ط: «قال الله».

(٢) فى ج، ط، ب: «أمين قال».

(٣) صحيح مسلم برقم (٣٩٥) وسنن النسائى الكبرى برقم (٨٠١٣).

(٤) صحيح مسلم برقم (٣٩٥) وسنن النسائى (١٣٥/٢).

(٥) (٦، ٥) صحيح مسلم برقم (٣٩٥).

(٦) سنن الترمذى برقم (٢٩٥٣).

(٨) لم أقع عليه فى المطبوع من المسند، وذكره الحافظ ابن حجر فى أطراف المسند (١/٢٣٠).

(٩) فى ج، ط، ب: «وقال».

(١٠) تفسير الطبرى (٢٠١/١) ورواه ابن أبى حاتم فى تفسيره (١٧/١) من طريق زيد بن الحباب به، وفى إسناده انقطاع، سعد بن إسحاق لم يسمع من جابر، وقد حاول الشيخ أحمد شاكر إثبات اتصاله فى حاشيته على الطبرى ولكن لا يسلم له بما قال، والله أعلم.

ثم الكلام على ما يتعلق بهذا الحديث مما يختص بالفاتحة<sup>(١)</sup> من وجوه:

أحدها: أنه قد أطلق فيه لفظ الصلاة، والمراد القراءة كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتُ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ١١٠]، أى: بقراءتك، كما جاء مصرحاً به فى الصحيح، عن ابن عباس<sup>(٢)</sup>، وهكذا قال فى هذا الحديث: «قسمت الصلاة بينى وبين عبدى نصفين، فنصفها لى ونصفها لعبدى، ولعبدى ما سأل»، ثم بين تفضيل هذه القسمة فى قراءة الفاتحة فدل على عظم<sup>(٣)</sup> القراءة فى الصلاة، وأنها من أكبر أركانها، إذا أطلقت العبادة وأريد بها<sup>(٤)</sup> جزء واحد منها وهو القراءة؛ كما أطلق لفظ القراءة والمراد به الصلاة فى قوله: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨]، والمراد صلاة الفجر، كما جاء مصرحاً به فى الصحيحين: من أنه يشهدها ملائكة الليل وملائكة النهار، فدل هذا كله على أنه لا بد من القراءة فى الصلاة، وهو اتفاق من العلماء.

ولكن اختلفوا فى مسألة نذكرها فى الوجه الثانى، وذلك أنه هل يتعين للقراءة فى الصلاة فاتحة الكتاب، أم تجزئ هى أو غيرها؟ على قولين مشهورين، فعند أبى حنيفة ومن وافقه من أصحابه وغيرهم أنها لا تتعين، بل مهما قرأ به من القرآن أجزاء فى الصلاة، واحتجوا بعموم قوله تعالى: ﴿فَاقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ﴾ [المزمل: ٢٠]، وبما ثبت فى الصحيحين، من حديث أبى هريرة فى قصة المسىء صلواته<sup>(٥)</sup>: أن رسول الله ﷺ قال له: «إذا قمت إلى الصلاة فكبر، ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن»<sup>(٦)</sup> قالوا: فأمره بقراءة ما تيسر، ولم يعين له الفاتحة ولا غيرها، فدل على ما قلناه.

والقول الثانى: أنه تتعين قراءة الفاتحة فى الصلاة، ولا تجزئ الصلاة بدونها، وهو قول بقية الأئمة: مالك والشافعى وأحمد بن حنبل وأصحابهم وجمهور العلماء؛ واحتجوا على ذلك بهذا الحديث المذكور، حيث قال صلوات الله وسلامه عليه: «من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهى خِذَاجٌ والخِذَاج هو: الناقص كما فسّر به فى الحديث: «غير تمام». واحتجوا - أيضاً - بما ثبت فى الصحيحين من حديث الزهرى، عن محمد بن الربيع، عن عبادة بن الصّامت، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»<sup>(٧)</sup>. وفى صحيح ابن خزيمة وابن حبان، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن»<sup>(٨)</sup>. والأحاديث فى هذا الباب كثيرة، ووجه المناظرة ههنا يطول ذكره، وقد أشرنا إلى مأخذهم فى ذلك، رحمهم الله.

ثم إن مذهب الشافعى وجماعة من أهل العلم: أنه تجب قراءتها فى كل ركعة. وقال آخرون: إنما تجب قراءتها فى معظم الركعات، وقال الحسن وأكثر البصريين: إنما تجب قراءتها فى ركعة واحدة من

(١) فى ج، ط، ب، أ، و: «مما يختص بحكم الفاتحة».

(٢) صحيح البخارى برقم (٧٤٩٠) وصحيح مسلم برقم (٤٤٦).

(٣) فى ج، ط، ب: «عظمة».

(٤) فى ج، ط، ب: «به».

(٥) فى ج، ط: «المسىء فى صلواته».

(٦) صحيح البخارى برقم (٧٩٣) وصحيح مسلم برقم (٣٩٧).

(٧) صحيح البخارى برقم (٧٥٦) وصحيح مسلم برقم (٣٩٤).

(٨) صحيح ابن خزيمة برقم (٤٩٠) وصحيح ابن حبان برقم (٤٥٧) «موارد».



الصلوات، أخذ بمطلق الحديث: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب». وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والأوزاعي: لا تتعين<sup>(١)</sup> قراءتها، بل لو قرأ بغيرها أجزاء لقوله: ﴿فَأَقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ﴾ [المزمل: ٢٠]، [كما تقدم]<sup>(٢)</sup>، والله أعلم. وقد روى ابن ماجه من حديث أبي سفيان السعدي، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد مرفوعاً: «لا صلاة لمن لم يقرأ في كل ركعة بالحمد وسورة في فريضة أو غيرها»<sup>(٣)</sup>. وفي صحة هذا نظر، وموضح<sup>(٤)</sup> تحرير هذا كله في كتاب الأحكام الكبير، والله أعلم.

الوجه الثالث: هل تجب قراءة الفاتحة على المأموم؟ فيه ثلاثة أقوال للعلماء:

أحدها: أنه تجب عليه قراءتها، كما تجب على إمامه؛ لعموم الأحاديث المتقدمة.

والثاني: لا تجب على المأموم قراءة بالكلية لا الفاتحة ولا غيرها، لا في الصلاة الجهرية ولا السرية، لما رواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده، عن جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ أنه قال: «من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة» ولكن في إسناده ضعف<sup>(٥)</sup>. ورواه مالك، عن وهب بن كيسان، عن جابر من كلامه<sup>(٦)</sup>. وقد روى هذا الحديث من طرق، ولا يصح شيء منها عن النبي ﷺ، والله أعلم.

والقول الثالث: أنه تجب القراءة على المأموم في السرية، لما<sup>(٧)</sup> تقدم، ولا تجب<sup>(٨)</sup> في الجهرية لما ثبت في صحيح مسلم، عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما جعل الإمام ليؤتم به؛ فإذا كبر فكبروا، وإذا قرأ فأنتوا» وذكر بقية الحديث<sup>(٩)</sup>.

وكذا رواه أهل السنن؛ أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «وإذا قرأ فأنتوا»<sup>(١٠)</sup>. وقد صححه مسلم بن الحجاج أيضاً، فدل هذان الحديثان على صحة هذا القول وهو قول قديم للشافعي، رحمه الله، ورواية عن الإمام أحمد بن حنبل<sup>(١١)</sup>.

(١) في ج، ط: «لا يتعين». (٢) زيادة من ج، ط.

(٣) سنن ابن ماجه برقم (٨٣٩) وقال البوصيري في الزوائد (٢٩١/١): «هذا إسناده ضعيف، أبو سفيان السعدي واسمه طريف بن شهاب، وقيل: ابن سعد، قال ابن عبد البر: أجمعوا على ضعفه». وأبو سفيان قد توبع، تابعه قتادة، فرواه عن أبي نضرة عن أبي سعيد مرفوعاً بلفظ: «أمرنا أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر» أخرجه أبو داود في السنن برقم (٨١٨).

(٤) في ج، ط: «وموضح».

(٥) رواه أحمد في المسند (٣٣٩/٣) وقد أطنب الإمام الزيلعي في الكلام على طرق هذا الحديث في كتابه «نصب الراية» (١٤٦-٢/١٤) مما أغنى عن ذكره ههنا.

(٦) رواه البيهقي في السنن الكبرى (١٦٠/٢) من طريق مالك، وقال: «هذا هو الصحيح عن جابر من قوله: غير مرفوع».

(٧) في ج: «كما». (٨) في ج، ط، ب: «ولا تجب ذلك».

(٩) صحيح مسلم برقم (٤١٤).

(١٠) سنن أبي داود برقم (٦٠٤) وسنن النسائي (١٤١/٢، ١٤٢) وسنن ابن ماجه برقم (٨٤٦) قال أبو داود: «وهذه الزيادة: «وإذا قرأ فأنتوا» ليست بمحفوظة، الوهم عندنا من أبي خالد». وقد صحح هذه الزيادة مسلم في صحيحه، وتعقبه الدارقطني في التتبع (ص ٢٣٩). وانظر جواب أبي مسعود الدمشقي في: حاشية التتبع، وللشيخ ناصر الألباني بحث حول هذه الزيادة في الأرواء (١٢١/٢) وهو حسن.

(١١) في ج: «أحمد».

والغرض من ذكر هذه المسائل هنا بيان اختصاص سورة الفاتحة بأحكام لا تتعلق بغيرها من السور، والله أعلم.

وقال الحافظ أبو بكر البزار: حدثنا إبراهيم بن سعيد<sup>(١)</sup> الجوهري، حدثنا غسان بن عبيد، عن أبي عمران الجوني، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا وضعت جنبك على الفراش، وقرأت فاتحة الكتاب و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، فقد أمنت من كل شيء إلا الموت»<sup>(٢)</sup>.

### الكلام على تفسير الاستعاذة<sup>(٣)</sup>

قال الله تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ. وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأعراف: ١٩٩، ٢٠٠]، وقال تعالى: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةِ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَصِفُونَ. وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ. وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَنْ يَحْضُرُونُ﴾ [المؤمنون: ٩٦ - ٩٨] وقال تعالى: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ. وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ. وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [فصلت: ٣٤ - ٣٦].

فهذه ثلاث آيات ليس لهن رابعة في معناها، وهو أن الله يأمر بمصانعة العدو الإنسي والإحسان إليه، ليرده عنه طبعه الطيب الأصل<sup>(٤)</sup> إلى المادة<sup>(٥)</sup> والمصافاة، ويأمر بالاستعاذة به من العدو الشيطاني لا محالة؛ إذ لا يقبل مصانعة ولا إحساناً ولا يتغنى غير هلاك ابن آدم، لشدة العداوة بينه وبين أبيه آدم من قبل؛ كما قال تعالى: ﴿يَا بَنِي آدَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ الْجَنَّةِ﴾ [الأعراف: ٢٧] وقال: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حُزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [فاطر: ٦] وقال: ﴿أَفْتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٠]، وقد أقسم للوالد آدم إنه لمن الناصحين، وكذب، فكيف معاملته لنا وقد قال: ﴿فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ. إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ﴾ [ص: ٨٢، ٨٣]، وقال تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ. إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [النحل: ٩٨، ٩٩] ؟

- قالت طائفة من القراء وغيرهم: نتعوذ بعد القراءة واعتمدوا على ظاهر سياق الآية، ولدفع الإعجاب بعد فراغ العبادة؛ ومن ذهب إلى ذلك حمزة فيما ذكره<sup>(٧)</sup> ابن قلوفا عنه، وأبو حاتم السجستاني، حكى ذلك أبو القاسم يوسف بن علي بن جبارة الهذلي المغربي في كتابه «الكامل». وروى عن أبي هريرة - أيضا - وهو غريب.

(١) في ج: «سعد».

(٢) مسند البزار برقم (٣١٠٩) «كشف الأستار» وفيه غسان بن عبيد، قال ابن عدي: «الضعف على أحاديثه بين».

(٣) في ط، أ: «الكلام على تفسير أحكام الاستعاذة»، وفي ج: «الكلام على تفسيرها». (٤) في ج: «الأصيل».

(٥) في ج، أ، ط: «الموالة». (٦) في ج، ط: «وقال الله». (٧) في ج، ط: «فيما نقله».

[ونقله فخر الدين محمد بن عمر الرازي<sup>(١)</sup> في تفسيره عن ابن سيرين في رواية عنه قال: وهو قول إبراهيم النخعي وداود بن علي الأصبهاني الظاهري، وحكى القرطبي عن أبي بكر بن العربي عن المجموعة عن مالك، رحمه الله تعالى، أن القارئ يتعوذ بعد الفاتحة. واستغربه ابن العربي. وحكى قول ثالث وهو الاستعاذة أولاً وآخرها جمعاً بين الدليلين نقله فخر الدين<sup>(٢)</sup> [٣].

والمشهور الذي عليه الجمهور أن الاستعاذة لدفع الوسواس فيها، إنما تكون قبل التلاوة، ومعنى الآية عندهم: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [النحل: ٩٨] أى: إذا أردت القراءة كقوله: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ﴾ الآية [المائدة: ٦] أى: إذا أردتم القيام.

والدليل على ذلك الأحاديث عن رسول الله ﷺ بذلك؛ قال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله: حدثنا محمد بن الحسن بن آتش<sup>(٤)</sup>، حدثنا جعفر بن سليمان، عن علي بن علي الرفاعي الشكري، عن أبي المتوكل الناجي، عن أبي سعيد الخدري، قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل فاستفتح صلاته وكبر قال: «سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك». ويقول: «لا إله إلا الله<sup>(٥)</sup> ثلاثاً، ثم يقول: «أعوذ بالله السميع العليم، من الشيطان الرجيم، من همزه ونفخه ونفثه».

وقد رواه أهل السنن الأربعة من رواية جعفر بن سليمان، عن علي بن علي، وهو الرفاعي<sup>(٦)</sup>، وقال الترمذي: هو أشهر حديث في هذا الباب.

وقد فسّر الهمز بالموتة وهى الخنق، والنّفخ بالكبر، والنّفث بالشعر. كما رواه أبو داود وابن ماجه من حديث شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عاصم العزّي، عن نافع ابن جبير بن مطعم، عن أبيه قال: رأيت رسول الله ﷺ حين دخل فى الصلاة، قال: «الله أكبر كبيراً، ثلاثاً، الحمد لله كثيراً، ثلاثاً، سبحان الله بكرة وأصيلاً، ثلاثاً؛ اللهم إني أعوذ بك من الشيطان من همزه ونفخه ونفثه».

قال عمرو: وهمزة الموتة، ونفخه الكبير، ونفثه الشعر<sup>(٧)</sup>. وقال ابن ماجه: حدثنا علي بن المنذر، حدثنا ابن فضيل، حدثنا عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن السلمى، عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: «اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم، وهمزه ونفخه ونفثه».

قال: همزه: الموتة، ونفثه: الشعر، ونفخه: الكبير<sup>(٨)</sup>.

(١) فى و: «الدينورى».

(٢) تفسير القرطبي (٨٨/١).

(٣) زيادة من ط، أ، و.

(٤) فى ج، ب، و: «ويقول: الله أكبر».

(٥) المسند (٥٠/٣) وسنن أبى داود برقم (٧٧٥) وسنن الترمذى برقم (٢٤٢) وسنن النسائى (١٣٢/٢) وسنن ابن ماجه برقم (٨٠٤).

(٦) سنن أبى داود برقم (٧٦٤) وسنن ابن ماجه برقم (٨٠٧) ورواه ابن حبان فى صحيحه برقم (٤٤٣) من طريق شعبة به.

(٨) سنن ابن ماجه برقم (٨٠٨) ورواه ابن خزيمة فى صحيحه برقم (٤٧٢) من طريق محمد بن فضيل به، وقال البوصيرى فى الزوائد

(٢٨٥/١): «هذا إسناد ضعيف، عطاء بن السائب اختلط بأخوه، وسمع منه محمد بن الفضيل بعد الاختلاط».

وقال الإمام أحمد: حدثنا إسحاق بن يوسف، حدثنا شريك، عن يعلى بن عطاء، عن رجل حدثه: أنه سمع أبا أمامة الباهلي يقول: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة كبر ثلاثاً، ثم قال: «لا إله إلا الله»، ثلاث مرات، «وسبحان الله وبحمده»، ثلاث مرات. ثم قال: «أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، من همزه ونفخه ونفثه»<sup>(١)</sup>.

وقال الحافظ أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي في مسنده: حدثنا عبد الله بن عمر بن أبان الكوفي، حدثنا علي بن هاشم بن البريد، عن يزيد بن زياد، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبي بن كعب، قال: تلاحي رجلان عند النبي ﷺ، فتمزج أنف أحدهما غضباً، فقال رسول الله ﷺ: «إني لأعلم شيئاً لو قاله ذهب عنه ما يجد: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم».

وكذا رواه النسائي في اليوم واللييلة، عن يوسف بن عيسى المروزي، عن الفضل بن موسى، عن يزيد بن زياد بن أبي الجعد<sup>(٢)</sup>، به<sup>(٣)</sup>.

وقد روى هذا الحديث أحمد بن حنبل، عن أبي سعيد، عن زائدة، وأبو داود عن يوسف بن موسى، عن جرير بن عبد الحميد، والترمذي، والنسائي في اليوم واللييلة عن بُندار، عن ابن مهدي، عن الثوري، والنسائي - أيضاً - من حديث زائدة بن قدامة، ثلاثهم عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ بن جبل، قال: استب رجلان عند النبي ﷺ، فغضب أحدهما غضباً شديداً حتى خيل إلى أن أحدهما يتمزج أنفه من شدة غضبه، فقال النبي ﷺ: «إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد من الغضب» قال: ما هي يا رسول الله؟ قال: «يقول: اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم». قال: فجعل معاذ يأمره، فأبى [ومحك]<sup>(٤)</sup>، وجعل يزداد غضباً. وهذا لفظ أبي داود<sup>(٥)</sup>.

وقال الترمذي: مرسل، يعني أن عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يلق معاذ بن جبل، فإنه مات قبل سنة عشرين.

قلت: وقد يكون عبد الرحمن بن أبي ليلى سمعه من أبي بن كعب، كما تقدم وبلغه عن معاذ ابن جبل، فإن هذه القصة شهدا غير واحد من الصحابة، رضى الله عنهم.

قال البخاري: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا جرير، عن الأعمش، عن عدى بن ثابت، قال: قال سليمان بن صرد: استب رجلان عند النبي ﷺ، ونحن عنده جلوس، فأحدهما يسب صاحبه مغضباً قد احمر وجهه، فقال النبي ﷺ: «إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد،

(١) المسند (٢٥٣/٥).

(٢) في أ: «الجعدية».

(٣) سنن النسائي الكبرى برقم (١٠٢٢٣).

(٤) زيادة من ج، ط، ب وأبي داود، وفي أ، و «ومحل».

(٥) المسند (٢٤٤/٥) وسنن أبي داود برقم (٤٧٨٠) وسنن الترمذي برقم (٣٤٥٢) وسنن النسائي الكبرى برقم (١٠٢٢١، ١٠٢٢٢).

لو قال: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم» فقالوا للرجل: ألا تسمع ما يقول رسول الله (صلى الله عليه وسلم) <sup>(١)</sup>؟ قال: إنى لست بمجنون <sup>(٢)</sup>.

وقد رواه - أيضاً - مع مسلم، وأبى داود، والنسائي، من طرق متعددة، عن الأعمش، به <sup>(٣)</sup>.  
وقد جاء فى الاستعاذة أحاديث كثيرة يطول ذكرها ههنا، وموطنها كتاب الأذكار وفضائل الأعمال، والله أعلم. وقد روى أن جبريل، عليه السلام، أول ما نزل بالقرآن على رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أمره بالاستعاذة، كما قال الإمام أبو جعفر بن جرير:

حدثنا أبو كريب، حدثنا عثمان بن سعيد، حدثنا بشر بن عمارة، حدثنا أبو روق، عن الضحاك، عن عبد الله بن عباس، قال: أول ما نزل جبريل على محمد (صلى الله عليه وسلم) قال: يا محمد، استعذ. قال: «أستعذ بالسميع العليم من الشيطان الرجيم»، ثم قال: قل: بسم الله الرحمن الرحيم. ثم قال: «اقرأ باسم ربك الذي خلق». قال عبد الله: وهى أول سورة أنزلها الله على محمد (صلى الله عليه وسلم)، بلسان جبريل <sup>(٤)</sup>.

وهذا الأثر غريب، وإنما ذكرناه ليعرف، فإن فى إسناده ضعفاً وانقطاعاً، والله أعلم.

**مسألة** وجمهور العلماء على أن الاستعاذة مستحبة ليست بمحتمة يأثم تاركها، وحكى فخر الدين عن عطاء بن أبى رباح وجوبها فى الصلاة وخارجها كلما أراد القراءة قال: وقال ابن سيرين: إذا تعوذ مرة واحدة فى عمره فقد كفى فى إسقاط الوجوب، واحتج فخر الدين لعطاء بظاهر الآية: «فَاسْتَعِذْ»، وهو أمر ظاهره الوجوب وبمواظبة النبى (صلى الله عليه وسلم) عليها، ولأنها تدرأ شر الشيطان وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، ولأن الاستعاذة أحوط وهو أحد مسالك الوجوب. وقال بعضهم: كانت واجبة على النبى (صلى الله عليه وسلم) دون أمته، وحكى عن مالك أنه لا يتعوذ فى المكتوبة ويتعوذ لقيام شهر رمضان فى أول ليلة منه.

**مسألة**: وقال الشافعى فى الإملاء: يجهر بالتعوذ، وإن أسر فلا يضر، وقال فى الأم بالتخيير لأنه أسر ابن عمر وجهر أبو هريرة، واختلف قول الشافعى فيما عدا الركعة الأولى: هل يستحب التعوذ فيها؟ على قولين، ورجح عدم الاستحباب، والله أعلم. فإذا قال المستعذ: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم كفى ذلك عند الشافعى وأبى حنيفة وزاد <sup>(٥)</sup> بعضهم: أعوذ بالله السميع العليم، وقال آخرون: بل يقول: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، إن الله هو السميع العليم، قاله الثورى والأوزاعى وحكى عن بعضهم أنه يقول: أستعذ بالله من الشيطان الرجيم لمطابقة أمر الآية ولحديث الضحاك عن ابن عباس المذكور والأحاديث الصحيحة، كما تقدم، أولى بالاتباع من هذا، والله أعلم.

**مسألة**: ثم الاستعاذة فى الصلاة إنما هى للتلاوة وهو قول أبى حنيفة ومحمد. وقال أبو يوسف:

(١) فى ج، ط: «النبى».

(٢) صحيح البخارى برقم (٦١١٥).

(٣) صحيح مسلم برقم (٢٦١٠) وسنن أبى داود برقم (٤٧٨١) وسنن النسائى الكبرى برقم (١٠٢٢٤، ١٠٢٢٥).

(٤) تفسير الطبرى (١/١١٣).

(٥) فى أ: «وقرأ».

بل للصلاة، فعلى هذا يتعوذ المأموم وإن كان لا يقرأ، ويتعوذ في العيد بعد الإحرام وقبل تكبيرات العيد، والجمهور بعدها قبل القراءة.

ومن لطائف الاستعاذة أنها طهارة للضمير مما كان يتعاطاه من اللغو والرفث، وتطيب له وتهيئ لتلاوة كلام الله وهي استعانة بالله واعتراف له بالقدرة وللعبد بالضعف والعجز عن مقاومة هذا العدو المبين الباطنى الذى لا يقدر على منعه ودفعه إلا الله الذى خلقه، ولا يقبل مصانعة، ولا يدارى بالإحسان، بخلاف العدو من نوع الإنسان كما دلت على ذلك آيات القرآن فى ثلاث من المثانى، وقال تعالى: ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ وَكِيلًا﴾ [الإسراء: ٦٥]، وقد نزلت الملائكة لمقاتلة العدو البشرى يوم بدر، ومن قتله العدو البشرى كان شهيداً، ومن قتله العدو الباطنى كان طريداً، ومن غلبه العدو الظاهر كان مأجوراً، ومن قهره العدو الباطن كان مفتوناً أو موزوراً، ولما كان الشيطان يرى الإنسان من حيث لا يراه استعاذ منه بالذى يراه ولا يراه الشيطان.

فصل: والاستعاذة هى الالتجاء إلى الله والالتصاق بجانبه من شر كل ذى شر، والعيادة تكون لدفع الشر، واللياذ يكون لطلب جلب الخير كما قال المتنبي:

يا من ألوذ به فيما أؤمله      ومن أعوذ به مما أحاذره  
لا يجبر الناس عظما أنت كاسره      ولا يهيضون عظما أنت جابره<sup>(١)</sup>

### فصل

#### معنى الاستعاذة

ومعنى أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، أى: أستجير بجانب الله من الشيطان الرجيم أن يضرنى فى دينى أو دنياى، أو يصدنى عن فعل ما أمرت به، أو يحثنى على فعل ما نهيت عنه؛ فإن الشيطان لا يكفُّه عن الإنسان إلا الله؛ ولهذا أمر الله تعالى بمصانعة شيطان الإنس ومداراته<sup>(٢)</sup> بإسداء الجميل إليه، ليرده طبعه عما هو فيه من الأذى، وأمر بالاستعاذة به من شيطان الجن لأنه لا يقبل رشوة ولا يؤثر فيه جميل؛ لأنه شرير بالطبع ولا يكفه عنك إلا الذى خلقه، وهذا المعنى فى ثلاث آيات من القرآن لا أعلم لهن رابعة، قوله فى الأعراف: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩]، فهذا فيما يتعلق بمعاملة الأعداء من البشر، ثم قال: ﴿وَأِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأعراف: ٢٠٠]، وقال تعالى فى سورة «قد أفلح المؤمنون»: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةِ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَصِفُونَ. وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ. وَأَعُوذُ بِكَ رَبَّ أَنْ يَحْضُرُونِ﴾ [المؤمنون: ٩٦ - ٩٨]، وقال تعالى فى سورة «حم السجدة»: ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا

(١) ذكر البيهقي الحافظ ابن كثير فى البداية والنهاية (٢٧٥/١١) وقال: «وقد بلغنى عن شيخنا العلامة شيخ الإسلام أحمد بن تيمية - رحمه الله - أنه كان ينكر على المتنبي هذه المبالغة فى مخلوق ويقول: إنما يصلح هذا لجناب الله - سبحانه وتعالى - وأخبرنى العلامة شمس الدين ابن القيم - رحمه الله - أنه سمع الشيخ تقي الدين المذكور يقول: ربما قلت هذين البيتين فى السجود أدعو الله بما تضمناه من الذل والخضوع».

(٢) فى ج: «مداراته».

السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالنَّبِيِّ هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ. وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ. وَإِنَّمَا يَنْزَعَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿فصلت: ٣٤ - ٣٦﴾.

والشيطان في لغة العرب مشتق من شَطَنَ إذا بعد، فهو بعيد بطبعه عن طباع البشر، وبعيد بفسقه عن كل خير، وقيل: مشتق من شاط لأنه مخلوق من نار، ومنهم من يقول: كلاهما صحيح في المعنى، ولكن الأول أصح، وعليه يدل كلام العرب؛ قال أمية بن أبي الصلت في ذكر ما أوتي سليمان، عليه<sup>(١)</sup> السلام:

أَيُّمَا شَاطِنٍ عَصَاهُ عَكَاهُ      ثُمَّ يَلْقَى فِي السَّجْنِ وَالْأَغْلَالِ<sup>(٢)</sup>  
فَقَالَ: أَيُّمَا شَاطِنٍ، وَلَمْ يَقُلْ: أَيُّمَا شَاطِنٍ.

وقال النابغة الذبياني - وهو: زياد بن عمرو بن معاوية بن جابر بن ضباب بن يربوع بن مرة بن سعد بن ذبيان -:

نَأَتْ بِسَعَادٍ عَنكَ نَوَى شَطُونُ      فَبَانَتِ وَالْفَوَادُ بِهَا رَهِينٌ<sup>(٣)</sup>  
يقول: بعدت بها طريق بعيدة.

[وقال سيبويه: العرب تقول: تشيطن فلان إذا فَعَلَ فَعَلَّ الشيطان ولو كان من شاط لقالوا: تشيط]<sup>(٤)</sup>.

والشيطان<sup>(٥)</sup> مشتق من البعد على<sup>(٦)</sup> الصحيح؛ ولهذا يسمون كل ما<sup>(٧)</sup> تمرد من جنى وإنسى وحيوان شيطانياً، قال الله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا﴾ [الأنعام: ١١٢].

وفي مسند الإمام أحمد، عن أبي ذر، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أبا ذر، تعوذ بالله من شياطين الإنس والجن»، فقلت: أو للإنس شياطين؟ قال: «نعم»<sup>(٨)</sup>.  
وفي صحيح مسلم عن أبي ذر - أيضاً - قال: قال رسول الله ﷺ: «يقطع الصلاة المرأة والحمار والكلب الأسود». فقلت: يا رسول الله، ما بال الكلب الأسود من الأحمر والأصفر<sup>(٩)</sup>؟ فقال: «الكلب الأسود شيطان»<sup>(١٠)</sup>.

وقال ابن وهب: أخبرني هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، أن عمر بن الخطاب، رضى الله عنه، ركب برذوناً، فجعل يتبختر به، فجعل لا يضربه فلا يزداد إلا تبختراً، فنزل عنه، وقال: ما حملتموني<sup>(١١)</sup> إلا على شيطان، ما نزلت عنه حتى أنكرت نفسى. إسناده<sup>(١٢)</sup> صحيح<sup>(١٣)</sup>.

(١) في ج، ب: «عليه الصلاة والسلام».

(٢) البيت في تفسير الطبرى (١١٢/١) واللسان، مادة «عكا» ومادة «شطن».

(٣) البيت في تفسير الطبرى (١١٢/١).

(٤) زيادة من ج، ط.

(٥) في ج، ط، ب: «الشيطان».

(٦) في ج، ط: «وهو».

(٧) في ج، ط، ب، أ، و: «من الأصفر».

(٨) المسند (١٧٨/٥).

(٩) في ج، ط، ب، أ، و: «من الأصفر».

(١٠) رواه الطبرى في تفسيره (١١١/١).

(١١) في ب: «ما حملتمون».

(١٢) في ج، ط، ب، أ، و: «إسناده».

(١٣) رواه الطبرى في تفسيره (١١١/١).

والرَّجِيم: فعيل بمعنى مفعول، أى: إنه مرجوم مطرود عن الخير كله، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ﴾ [الملك: ٥]، وقال تعالى: ﴿إِنَّا زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِزِينَةِ الْكُورَاقِبِ. وَحَفَظًا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ مَّارِدٍ. لَا يَسْمَعُونَ إِلَى الْمَلَأِ الْأَعْلَى وَيُقَدِّفُونَ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ. دُحُورًا وَلَهُمْ عَذَابٌ وَأَصَابٌ. إِلَّا مَنْ خَطَفَ الْخُطْفَةَ فَاتَّبَعَهُ شَهَابٌ ثَاقِبٌ﴾ [الصفوات: ٦ - ١٠]، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَعَلْنَا فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَزَيَّنَّاهَا لِلنَّاظِرِينَ. وَحَفِظْنَاهَا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ رَّجِيمٍ. إِلَّا مَنْ اسْتَرَقَ السَّمْعَ فَاتَّبَعَهُ شَهَابٌ مُبِينٌ﴾ [الحجر: ١٦ - ١٨]، إلى غير ذلك من الآيات.

[وقيل: رجيم بمعنى راجم؛ لأنه يرجم الناس بالوسواس والرباثة والأول أشهر]<sup>(١)</sup>.

### ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾

افتتح بها الصحابة كتاب الله، واتفق العلماء على أنها بعض آية من سورة النمل، ثم اختلفوا: هل هي آية مستقلة فى أول كل سورة، أو من أول كل سورة كتبت فى أولها، أو أنها بعض آية من أول كل سورة، أو أنها كذلك فى الفاتحة دون غيرها، أو أنها [إنما]<sup>(٢)</sup> كتبت للفصل، لا أنها<sup>(٣)</sup> آية؟ على أقوال للعلماء سلفاً وخلفاً، وذلك مبسوط فى غير هذا الموضع.

(وفى سنن أبى داود بإسناد صحيح، عن ابن عباس، رضى الله عنهما، أن رسول الله ﷺ كان لا يعرف فصل السورة حتى ينزل عليه ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾.)

وأخرجه الحاكم أبو عبد الله النيسابورى فى مستدركه أيضاً<sup>(٤)</sup>، وروى مرسلًا عن سعيد بن جبيرة. وفى صحيح ابن خزيمة، عن أم سلمة: أن رسول الله ﷺ قرأ البسملة فى أول الفاتحة فى الصلاة وعدّها آية، لكنه من رواية عمر بن هارون البلخى، وفيه ضعف، عن ابن جريج، عن ابن أبى مليكة، عنها<sup>(٥)</sup>.

وروى له الدارقطنى متابعاً، عن أبى هريرة مرفوعاً<sup>(٦)</sup>. وروى مثله عن على وابن عباس وغيرهما<sup>(٧)</sup>.

ومن حكى عنه أنها آية من كل سورة إلا براءة: ابن عباس، وابن عمر، وابن الزبير، وأبو هريرة، وعلى. ومن التابعين: عطاء، وطاوس، وسعيد بن جبيرة، ومكحول، والزهرى، وبه يقول عبد الله بن المبارك، والشافعى، وأحمد بن حنبل، فى رواية عنه، وإسحاق بن راهويه، وأبو عبيد القاسم بن سلام، رحمهم الله.

(٣) فى أ: «لأنها».

(٢) زيادة من ج، ط، ب.

(١) زيادة من ج، ط، أ، و.

(٤) سنن أبى داود برقم (٧٨٨) والمستدرک (١/١٣١) من طريق سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس رضى الله عنه.

(٥) صحيح ابن خزيمة برقم (٤٩٣).

(٦) سنن الدارقطنى (١/٣٠٩، ٣١٠) من ثلاث طرق كلها معلولة.

(٧) سنن الدارقطنى (١/٣٠٢) عن على بن أبى طالب، وطرقه كلها ضعيفة، و(١/٣٠٣) عن ابن عباس من طريقين ضعيفين، وسيأتى كلام العلماء على الجهر بالبسملة وهذا مقرر عليه.



وقال مالك وأبو حنيفة وأصحابهما : ليست آية من الفاتحة ولا من غيرها من السور، وقال الشافعي في قول، في بعض طرق مذهبه: هي آية من الفاتحة وليست من غيرها، وعنه أنها بعض آية من أول كل سورة، وهما غريبان .

(وقال داود: هي آية مستقلة في أول كل سورة لا منها)، وهذه رواية عن الإمام أحمد بن حنبل. وحكاها أبو بكر الرازي، عن أبي الحسن الكرخي، وهما من أكابر أصحاب أبي حنيفة، رحمهم الله<sup>(١)</sup>. هذا ما يتعلق بكونها من الفاتحة أم لا .

( فأماً ما يتعلق بالجهر بها، فمفترع على هذا؛ فمن رأى أنها ليست منها فلا يجهر بها، وكذا من قال: إنها آية من<sup>(٢)</sup> أولها، وأماً من قال بأنها من أوائل السور فاختلّفوا؛ فذهب الشافعي، رحمه الله، إلى أنه يجهر بها مع الفاتحة والسورة، وهو مذهب طوائف من الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين سلفاً وخلفاً<sup>(٣)</sup>، فجهر بها من الصحابة أبو هريرة، وابن عمر، وابن عباس، ومعاوية، وحكاها ابن عبد البر، والبيهقي عن عمر وعليّ، ونقله الخطيب عن الخلفاء الأربعة، وهم: أبو بكر وعمر وعثمان وعليّ، وهو غريب. ومن التابعين عن سعيد بن جبير، وعكرمة، وأبي قلابة، والزهري، وعليّ بن الحسين، وابنه محمد، وسعيد بن المسيب، وعطاء، وطاوس، ومجاهد، وسالم، ومحمد بن كعب القرظي، وأبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، وأبي وائل، وابن سيرين، ومحمد بن المنكدر، وعليّ بن عبد الله بن عباس، وابنه محمد، ونافع مولى ابن عمر، وزيد بن أسلم، وعمر بن عبد العزيز، والأزرق بن قيس، وحبيب بن أبي ثابت، وأبي الشعثاء، ومكحول، وعبد الله بن معقل بن مقرر. زاد البيهقي: وعبد الله بن صفوان، ومحمد بن الحنفية. زاد ابن عبد البر: وعمرو بن دينار.

والحُجّة في ذلك أنها بعض الفاتحة، فيجهر بها كسائر أبعاضها، وأيضاً فقد روى النسائي في سننه وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم في مستدركه، عن أبي هريرة: أنه صلى فجهر في قراءته بالبسملة، وقال بعد أن فرغ: إني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ. وصححه الدارقطني والخطيب والبيهقي وغيرهم<sup>(٤)</sup>.

وروى أبو داود والترمذي، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كان يفتح الصلاة بيسم الله الرحمن الرحيم. ثم قال الترمذي: وليس إسناده بذلك<sup>(٥)</sup>.

وقد رواه الحاكم في مستدركه، عن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ يجهر بيسم الله الرحمن الرحيم، ثم قال: صحيح<sup>(٦)</sup>. (وفي صحيح البخاري، عن أنس بن مالك أنه سئل عن قراءة

(١) ولشيخ الإسلام ابن تيمية تفصيل في هذه المسألة، فراجع في: الفتاوى (٢٢/٤٣٨ - ٤٤٣).  
(٢) في ج، ط، ب: «في».  
(٣) في ج، ط، ب، أ، و: «خلفاً وسلفاً».

(٤) سنن النسائي (٢/١٣٤) وصحيح ابن خزيمة برقم (٤٩٩) وصحيح ابن حبان برقم (٤٥٠) «موارد» والمستدرک (١/٢٣٢).

(٥) سنن الترمذي برقم (٢٤٥).

(٦) المستدرک (١/٢٠٨) وفي إسناده عبد الله بن عمرو بن حسان، كذبه الدارقطني، وقال علي بن المديني: يضع الحديث؛ لذلك تعقب الذهبي الحاكم على تصحيحه فقال: «ابن حسان كذبه غير واحد، ومثل هذا لا يخفى على المصنف» - أي الحاكم.

رسول الله ﷺ فقال: كانت قراءته مداً، ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم، يمد بسم الله، ويمد الرحمن، ويمد الرحيم<sup>(١)</sup>.

(وفي مسند الإمام أحمد، وسنن أبي داود، وصحيح ابن خزيمة، ومستدرک الحاكم، عن أم سلمة، قالت<sup>(٢)</sup>: كان رسول الله ﷺ يقطع قراءته: بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. الرحمن الرحيم. مالك يوم الدين. وقال الدارقطني: إسناده صحيح<sup>(٣)</sup>.)

وروى الشافعي، رحمه الله، والحاكم في مستدرکه، عن أنس: أن معاوية صلى بالمدينة، فترك البسملة، فأنكر عليه من حضر من المهاجرين ذلك، فلما صلى المرة الثانية بسمل<sup>(٤)</sup>.

وفي هذه الأحاديث، والآثار التي أوردناها كفاية ومقنع في الاحتجاج لهذا القول عما عداها، فأما المعارضات والروايات الغريبة، وتطريقها، وتعليلها وتضعيفها، وتقريرها، فله موضع آخر. وذهب آخرون إلى أنه لا يجهر بالبسملة في الصلاة، وهذا هو الثابت عن الخلفاء الأربعة وعبدالله ابن مغفل، وطوائف من سلف التابعين والخلف، وهو مذهب أبي حنيفة، والثوري، وأحمد بن حنبل.

وعند الإمام مالك: أنه لا يقرأ البسملة بالكلية، لا جهراً ولا سراً، واحتجوا بما في صحيح مسلم، عن عائشة، رضى الله عنها، قالت: كان رسول الله ﷺ يفتتح الصلاة بالتكبير، والقراءة بالحمد لله رب العالمين<sup>(٥)</sup>. وبما في الصحيحين، عن أنس بن مالك، قال: صليت خلف النبي ﷺ، وأبى بكر وعمر وعثمان، فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين. ولمسلم: لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول قراءة ولا في آخرها<sup>(٦)</sup>. ونحوه في السنن عن عبد الله بن مغفل، رضى الله عنه<sup>(٧)</sup>.

فهذه مأخذ الأئمة، رحمهم الله، في هذه المسألة وهي قريية؛ لأنهم أجمعوا على صحة صلاة من جهر بالبسملة ومن أسر، والله الحمد والمنة<sup>(٨)</sup>.

## فصل

### في فضلها

قال الإمام العالم الحبر العابد أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم، رحمه الله، في تفسيره:

(١) صحيح البخارى برقم (٥٠٤٦).

(٢) فى ج، ط، ب: «أنها قالت».

(٣) المسند (٣٠٢/٦) وسنن أبي داود برقم (١٤٦٦) والمستدرک (١٣١/٢).

(٤) المستدرک (٢٣٣/١).

(٥) صحيح مسلم برقم (٤٩٨).

(٦) صحيح البخارى برقم (٧٤٣) وصحيح مسلم برقم (٣٩٩).

(٧) سنن الترمذى برقم (٢٤٤) وسنن النسائى (١٣٥/٢) وسنن ابن ماجه برقم (١٨٥).

(٨) لشيخ الإسلام ابن تيمية كلام متين فى هذه المسألة راجعه فى: الفتاوى (٤٣٧ - ٤١٠/٢٢)، وانظر الكلام على أحاديث الباب موسعاً فى: نصب الراية للزيلعى (٣٢٣/١ - ٣٦٢).

حدثنا أبي، حدثنا جعفر بن مسافر، حدثنا زيد بن المبارك الصنعاني، حدثنا سلام بن وهب الجندى، حدثنا أبي، عن طاوس، عن ابن عباس؛ أن عثمان بن عفان سأل رسول الله ﷺ عن بسم الله الرحمن الرحيم. فقال: «هو اسم من أسماء الله، وما بينه وبين اسم الله الأكبر، إلا كما بين سواد العينين وبياضهما»<sup>(١)</sup> من القرب.

وهكذا رواه أبو بكر بن مردويه، عن سليمان بن أحمد، عن علي بن المبارك، عن زيد بن المبارك، به<sup>(٢)</sup>.

وقد روى الحافظ ابن مردويه من طريقين، عن إسماعيل بن عياش، عن إسماعيل بن يحيى، عن مسعر، عن عطية، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن عيسى ابن مريم أسلمته أمه إلى الكتاب ليعلمه، فقال المعلم: اكتب، قال<sup>(٣)</sup>: ما أكتب؟ قال: بسم الله، قال له عيسى: وما باسم الله؟ قال المعلم: ما أدري<sup>(٤)</sup>. قال له عيسى: الباء بهاء الله، والسين سناؤه، والميم مملكته، والله إله الآلهة، والرحمن رحمن الدنيا والآخرة، والرحيم رحيم الآخرة».

وقد رواه ابن جرير من حديث إبراهيم بن العلاء، الملقب بزبريق، عن إسماعيل بن عياش، عن إسماعيل بن يحيى، عن ابن أبي مليكة، عن حدثه، عن ابن مسعود، ومسعر، عن عطية، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ، فذكره<sup>(٥)</sup>. وهذا غريب جداً، وقد يكون صحيحاً إلى من دون رسول الله ﷺ، ويكون من الإسرائيليات لا من المرفوعات، والله أعلم.

وقد روى جوير<sup>(٦)</sup>، عن الضحاک، نحوه من قبله.

وقد روى ابن مردويه، من حديث يزيد بن خالد، عن سليمان بن بريدة، وفي رواية عن عبد الكريم أبي<sup>(٧)</sup> أمية، عن ابن بريدة، عن أبيه؛ أن رسول الله ﷺ<sup>(٨)</sup> قال: «أنزلت على آية لم تنزل على نبي غير سليمان بن داود وغيري، وهى بسم الله الرحمن الرحيم»<sup>(٩)</sup>.

وروى بإسناده عن عبد الكبير<sup>(١٠)</sup> بن المعافى بن عمران، عن أبيه، عن عمر بن ذر، عن عطاء ابن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله، قال: لما نزل ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ هرب الغيم إلى المشرق، وسكنت الرياح، وهاج البحر، وأصغت البهائم بأذانها، ورجمت الشياطين من السماء،

(١) فى جـ: «سواد العين وبياضها».

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (١٢/١) ورواه الخطيب فى تاريخه (٣١٣/٧)، والحاكم فى المستدرک (٥٥٢/١) من طريق زيد بن المبارك به. وقال الذهبى فى ترجمة سلام بن وهب فى الميزان (١٨٢/٢): «أتى بخبر منكر، بل كذب» ثم ساق هذا الخبر.

(٣) فى جـ: «فقال». (٤) فى جـ: «لا أدري».

(٥) تفسير الطبرى (١٢١/١) ورواه ابن عدى فى الكامل (٣٠٣/١) بمثل طريق الطبرى وقال: «هذا حديث باطل الإسناد لا يرويه غير إسماعيل». أ. هـ. وانظر: حاشية الشيخ أحمد شاكر على تفسير الطبرى.

(٦) فى جـ: «النبى».

(٧) فى جـ: «بن».

(٨) فى جـ: «جبر».

(٩) ورواه ابن أبي حاتم فى تفسيره من طريق عبد الكريم بن أبي أمية، عن ابن بريدة، عن أبيه به مرفوعاً، ورواه الدارقطنى فى السنن (٣١٠/١) من طريق عبد الكريم بن أبي أمية به، قال الحافظ ابن كثير: «هذا حديث غريب، وإسناده ضعيف» وسيأتى عند تفسير الآية: ٣٠ من سورة النمل.

(١٠) فى هـ: «عبد الكريم»، والتصويب من جـ، ط، ب، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم.

وحلف الله تعالى بعزته وجلاله<sup>(١)</sup> ألا يسمى اسمه على شيء إلا بآرك فيه<sup>(٢)</sup>.

[وقال وكيع عن الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود قال: من أراد أن ينجيه الله من الزبانية التسعة عشر فليقرأ: بسم الله الرحمن الرحيم، ليجعل الله له من كل حرف منها جنة من كل واحد، ذكره ابن عطية والقرطبي<sup>(٣)</sup> ووجهه ابن عطية ونظره بحديث: «فقد رأيت بضعة وثلاثين ملكا يتندرونها»<sup>(٤)</sup> لقول الرجل: ربنا ولك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه، من أجل أنها بضعة وثلاثون حرفا وغير ذلك]<sup>(٥)</sup>.

وقال الإمام أحمد بن حنبل في مسنده: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عاصم، قال: سمعت أبا تيممة يحدث، عن رديف النبي ﷺ قال: عثر بالنبي ﷺ، فقلت: تعس الشيطان. فقال النبي ﷺ: «لا تقل تعس الشيطان. فإنك إذا قلت: تعس الشيطان تعاضم، وقال: بقوتى صرعته، وإذا قلت: باسم الله، تصاغر حتى يصير مثل الذباب».

هكذا وقع في رواية الإمام أحمد<sup>(٦)</sup>، وقد روى<sup>(٧)</sup> النسائي في اليوم والليلة، وابن مردويه في تفسيره، من حديث خالد الخذاء، عن أبي تيممة وهو الهجيمي، عن أبي المليح بن أسامة بن عمير، عن أبيه، قال: كنت رديف النبي ﷺ، فذكره، وقال: «لا تقل هكذا، فإنه يتعاضم حتى يكون كالبيت، ولكن قل: بسم الله، فإنه يصغر حتى يكون كالذباب»<sup>(٨)</sup>.

فهذا من تأثير بركة باسم الله؛ ولهذا تستحب في أول كل عمل وقول. فتستحب في أول الخطبة لما جاء: «كل أمر<sup>(٩)</sup> لا يبدأ فيه بيسم الله الرحمن الرحيم، فهو أجزم»<sup>(١٠)</sup>، [وتستحب البسمة عند دخول الخلاء ولما ورد من الحديث في ذلك]<sup>(١١)</sup> [١٢]، وتستحب في أول الوضوء لما جاء في مسند الإمام أحمد والسنن، من رواية أبي هريرة، وسعيد بن زيد، وأبي سعيد مرفوعاً: «لا وضوء لمن لم

(١) في ج: «وبجلاله».

(٢) وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢٦/١) للثعلبي في تفسيره.

(٣) المحرر الوجيز لابن عطية (٥٤/١).

(٤) الحديث رواه البخاري في صحيحه برقم (٧٩٩) من حديث رفاعة بن رافع رضى الله عنه.

(٥) زيادة من ط، ب، أ، و.

(٦) المسند (٥٩/٥).

(٧) في ج، ط، ب: «رواه».

(٨) سنن النسائي الكبرى برقم (١٠٣٨٩) ورواه من طريق ابن المبارك عن خالد الخذاء، عن أبي تيممة، عن أبي المليح، عن ردف رسول الله ﷺ، وقال النسائي: «وهو الصواب».

(٩) في و: «خطبة».

(١٠) رواه بهذا اللفظ الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع» (١٢٨/٢) من طريق مبشر بن إسماعيل، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، رضى الله عنه، وللشيخ أحمد الغمارى رسالة سماها: «الاستعاذة والحسبلة من صحح حديث البسمة» بين فيها ضعف هذا الحديث، بعد أن جمع طرقه، وهى رسالة قيمة فلتراجع.

(١١) جاء من حديث على، وأنس، رضى الله عنهما، أما حديث على، فقد رواه الترمذى في السنن برقم (٦٠٦) من طريق خلاد الصفار عن الحكم، عن أبي إسحاق، عن أبي جحيفة، عن على، رضى الله عنه، مرفوعاً بلفظ: «ستر ما بين أعين الجن وعورات بنى آدم إذا دخل أحدهم الخلاء أن يقول: بسم الله». وأما حديث أنس، فيرويه العمري عن عبد العزيز بن المختار بن صهيب عن أنس مرفوعاً بلفظ: «إذا دخلتم الخلاء فقولوا: بسم الله، أعوذ بالله من الخبث والخبائث» والحديث فى الصحيحين من دون هذه الزيادة.

(١٢) زيادة من ج، ط، أ، و.

يذكر اسم الله عليه<sup>(١)</sup>، وهو حديث حسن. ومن العلماء من أوجبها عند الذكر ههنا، ومنهم من قال بوجوبها مطلقاً، وكذا تستحب عند الذبيحة في مذهب الشافعي وجماعة، وأوجبها آخرون عند الذكر، ومطلقاً في قول بعضهم، كما سيأتى بيانه في موضعه إن شاء الله، وقد ذكر الرازي في تفسيره في فضل البسملة أحاديث منها: عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أتيت أهلك فسم الله؛ فإنه إن وجد لك ولد كتب لك بعدد أنفاسه وأنفاس ذريته حسنات». وهذا لا أصل له، ولا رأيته في شيء من الكتب المعتمد عليها ولا غيرها.

وهكذا تستحب عند الأكل لما في صحيح مسلم أن رسول الله ﷺ قال لربيبة عمر بن أبي سلمة: «قل: باسم الله، وكل بيمينك، وكل مما يليك»<sup>(٢)</sup>. ومن العلماء من أوجبها والحالة هذه، وكذلك تستحب عند الجماع لما في الصحيحين، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «لو أن أحدكم إذا أتى أهله قال: باسم الله، اللهم جنبنا الشيطان، وجنب الشيطان ما رزقتنا، فإنه إن يقدر بينهما ولد لم يضره الشيطان أبداً»<sup>(٣)</sup>.

ومن ههنا ينكشف لك أن القولين عند النحاة في تقدير المتعلق بالباء في قولك: باسم الله، هل هو اسم أو فعل متقاربان وكل قد ورد به القرآن؛ أما من قدره باسم، تقديره: باسم الله ابتدائي، فلقوله تعالى: ﴿وَقَالَ اذْكَبُوا فِيهَا بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا وَمُرْسَاهَا إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [هود: ٤١]، ومن قدره بالفعل [أمرأ وخبراً نحو: ابدأ بيسم الله أو ابتدأت بيسم الله]<sup>(٤)</sup>، فلقوله: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ [العلق: ١]، وكلاهما صحيح، فإن الفعل لا يبدؤ له من مصدر، فلك أن تقدر الفعل ومصدره، وذلك بحسب الفعل الذي سميت قبله، إن كان قياماً أو قعوداً أو أكلاً أو شرباً أو قراءة أو وضوءاً أو صلاة، فالمشروع ذكر [اسم]<sup>(٥)</sup> الله في الشروع في ذلك كله، تبركاً وتيمناً واستعانة على الإتمام والتقبل، والله أعلم؛ ولهذا روى ابن جرير وابن أبي حاتم، من حديث بشر بن عمار، عن أبي روق، عن الضحاك، عن ابن عباس، قال: إن أول ما نزل به جبريل على محمد<sup>(٦)</sup> ﷺ قال: يا محمد قل: أستعيذ بالسميع العليم من الشيطان الرجيم، ثم قال: قل: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. قال: قال له جبريل: قل: باسم الله يا محمد، يقول: اقرأ بذكر الله ربك، وقم، واقعد بذكر الله. [هذا]<sup>(٧)</sup> لفظ ابن جرير<sup>(٨)</sup>.

وأما مسألة الاسم: هل هو المسمى أو غيره؟ ففيها للناس ثلاثة أقوال:

[أحدها: أن الاسم هو المسمى، وهو قول أبي عبيدة وسيبويه، واختاره الباقلاني وابن فورك،

وقال فخر الدين الرازي - وهو محمد بن عمر المعروف بابن خطيب الري - في مقدمات تفسيره:

(١) أما حديث أبي هريرة، فرواه أحمد في المسند (٤١٨/٢) وأبو داود في السنن برقم (١٠١) وابن ماجه في السنن برقم (٣٩٩)، وأما حديث سعيد بن زيد، فرواه الترمذى في السنن برقم (٢٥)، وأما حديث أبي سعيد، فرواه أحمد في المسند (٤١/٣) وابن ماجه في السنن برقم (٣٩٧).

(٢) صحيح مسلم برقم (٢٠٢٢) وهو في صحيح البخارى برقم (٥٣٧٦).

(٣) صحيح البخارى برقم (١٤١) وصحيح مسلم برقم (١٤٣٤). (٤) زيادة من ج، ط، أ، و.

(٥) زيادة من ج، ط، ب.

(٦) في ج: «على رسوله».

(٧) زيادة من ج.

(٨) تفسير الطبرى (١١٧/١) وفي إسناده ضعفاً وانقطاعاً تقدم بيانه.

قالت الحشوية والكرامية والأشعرية: الاسم نفس المسمى وغير التسمية، وقالت المعتزلة: الاسم غير المسمى ونفس التسمية، والمختار عندنا: أن الاسم غير المسمى وغير التسمية، ثم نقول: إن كان المراد بالاسم هذا اللفظ الذي هو أصوات مقطعة وحروف مؤلفة، فالعلم الضروري حاصل أنه غير المسمى وإن كان المراد بالاسم ذات المسمى، فهذا يكون من باب إيضاح الواضحات وهو عبث، فثبت أن الخوض في هذا البحث على جميع التقديرات يجرى مجرى العبث.

ثم شرع يستدل على مغايرة الاسم للمسمى، بأنه قد يكون الاسم موجوداً والمسمى مفقوداً كلفظة المعلوم وبأنه قد يكون للشئ أسماء متعددة كالمترادفة وقد يكون الاسم واحداً والمسميات متعددة كالمشترك، وذلك دال على تغاير الاسم والمسمى، وأيضاً فالاسم لفظ وهو عرض والمسمى قد يكون ذاتاً ممكنة أو واجبة بذاتها، وأيضاً فلفظ النار والثلج لو كان هو المسمى لوجد اللفظ بذلك حر النار أو برد الثلج ونحو ذلك، ولا يقوله عاقل، وأيضاً فقد قال الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]، وقال النبي ﷺ: «إن لله تسعة وتسعين اسماً»<sup>(١)</sup>، فهذه أسماء كثيرة والمسمى واحد وهو الله تعالى، وأيضاً فقوله: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾ أضافها إليه، كما قال: ﴿فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ﴾ [الواقعة: ٧٤، ٩٦]، ونحو ذلك. والإضافة تقتضى المغايرة وقوله: ﴿فَادْعُوهُ بِهَا﴾ أى: فادعوا الله بأسمائه، وذلك دليل على أنها غيره، واحتج من قال: الاسم هو المسمى، بقوله تعالى: ﴿تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ﴾ [الرحمن: ٧٨] والتبارك هو الله. والجواب: أن الاسم معظم لتعظيم الذات المقدسة، وأيضاً فإذا قال الرجل: زينب طالق، يعنى امرأته طالق، طلقت، ولو كان الاسم غير المسمى لما وقع الطلاق. والجواب: أن المراد أن الذات المسماة بهذا الاسم طالق. قال الرازى: وأما التسمية فإنها جعل الاسم معيناً لهذه الذات فهى غير الاسم أيضاً، والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

﴿اللَّهُ﴾: عَلَّمَ عَلَى الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، يُقَالُ: إِنَّهُ الْأَسْمَاءُ الْأَعْظَمُ؛ لِأَنَّهُ يُوصَفُ بِجَمِيعِ الصِّفَاتِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ. هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ. هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [الحشر: ٢٢ - ٢٤]، فأجرى الأسماء الباقية كلها صفات له، كما قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾، وقال تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾ [الإسراء: ١١٠]، وفى الصحيحين، عن أبى هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «إن لله تسعة وتسعين اسماً، مائة إلا واحداً من أحصاها دخل الجنة»<sup>(٣)</sup>، وجاء تعداها فى رواية الترمذى، [وابن

(١) سيأتى تخريجه فى التخرىج التالى.

(٢) زيادة من ط، أ، و.

(٣) صحيح البخارى برقم (٧٣٩٢) وصحيح مسلم برقم (٢٦٧٧).

ماجه<sup>(١)</sup>، وبين<sup>(٢)</sup> الرويتين اختلاف زيادات ونقصان، وقد ذكر فخر الدين الرازي في تفسيره عن بعضهم أن لله خمسة آلاف اسم: ألف في الكتاب والسنة الصحيحة، وألف في التوراة، وألف في الإنجيل، وألف في الزبور، وألف في اللوح المحفوظ<sup>(٣)</sup>.

وهو اسم لم يسم به غيره تبارك وتعالى؛ ولهذا لا يعرف في كلام العرب له اشتقاق من فعل ويفعل، فذهب من ذهب من النحاة إلى أنه اسم جامد لا اشتقاق له. وقد نقل القرطبي عن جماعة من العلماء منهم الشافعي والخطابي وإمام الحرمين والغزالي وغيرهم، وروى عن الخليل وسيبويه أن الألف واللام فيه لازمة. قال الخطابي: ألا ترى أنك تقول: يا الله، ولا تقول: يا الرحمن، فلولا أنه من أصل الكلمة لما جاز إدخال حرف النداء على الألف واللام<sup>(٤)</sup>. وقيل: إنه مشتق، واستدلوا عليه بقول رؤبة بن العجاج:

لله در الغانيات المدَّة      سبحن واسترجعن من تألهي<sup>(٥)</sup>

فقد صرح الشاعر بلفظ المصدر، وهو التأله، من أله يأله إلهة وتألهاً، كما روى أن ابن عباس قرأ: «ويذكرك وإلا هتك» قال: عبادتك، أي: أنه كان يُعبدُ ولا يُعبدُ، وكذا قال مجاهد وغيره.

وقد استدل بعضهم على كونه مشتقاً بقوله: ﴿وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ﴾ [الأنعام: ٣] أي المعبود في السموات والأرض، كما قال: ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌ﴾ [الزخرف: ٨٤]، ونقل سيبويه عن الخليل: أن أصله: إلاه، مثل فعال، فأدخلت الألف واللام بدلاً من الهمزة. قال سيبويه: مثل الناس، أصله: أناس، وقيل: أصل الكلمة: لاه، فدخلت الألف واللام للتعظيم وهذا اختيار سيبويه. قال الشاعر:

لاه ابن عمك لا أفضلت في حسب      عنى ولا أنت ديانى فتخزونى<sup>(٦)</sup>

قال القرطبي: بالخاء المعجمة، أي: فتسوسنى، وقال الكسائي والفراء: أصله: الاله حذفوا الهمزة وأدغموا اللام الأولى في الثانية، كما قال: ﴿لَكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي﴾ [الكهف: ٣٨] أي: لكن أنا، وقد قرأها كذلك الحسن، قال القرطبي: ثم قيل: هو مشتق من وله: إذا تحير، والوله ذهاب العقل؛ يقال: رجل واله، وامرأة ولهى، وماء موله: إذا أرسل في الصحارى، فالله تعالى تحير أولو الألباب والفكر في حقائق صفاته، فعلى هذا يكون أصله: ولاه، فأبدلت الواو همزة، كما قالوا في وشاح: أشاح، ووسادة: أسادة، وقال فخر الدين الرازي: وقيل: إنه مشتق من ألهمت إلى فلان، أي: سكنت إليه، فالعقول لا تسكن إلا إلى ذكره، والأرواح لا تفرح إلا بمعرفته؛ لأنه الكامل على الإطلاق دون

(١) سنن الترمذى برقم (٣٥٠٢) وسنن ابن ماجه برقم (٣٨٦١) ورواية الترمذى متكلم فيها.

(٢) فى و: «وفى».

(٣) زيادة من ج، ط، أ، و.

(٤) تفسير القرطبي (١٠٣/١).

(٥) البيت فى اللسان، مادة «مدّه» وفى تفسير الطبرى (١٢٣/١).

(٦) البيت لذى الإصبع العدوانى، وهو من شواهد ابن عقيل برقم (٢٠٨) على شرح الألفية، ولسان العرب، مادة «لاه».

غيره قال الله تعالى: ﴿أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ﴾ [الرعد: ٢٨] قال: وقيل: من لاه يلوه: إذا احتجب. وقيل: اشتقاقه من أله الفصيل: إذ ولع بأمه، والمعنى: أن العباد مألوهون مولعون بالتضرع إليه في كل الأحوال، قال: وقيل: مشتق من أله الرجل يأله: إذا فزع من أمر نزل به فألهه، أى: أجاره، فالمجبر لجميع الخلائق من كل المضار هو الله سبحانه؛ لقوله تعالى: ﴿وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ﴾ [المؤمنون: ٨٨]، وهو المنعم لقوله: ﴿وَمَا بِكُمْ مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ [النحل: ٥٣]، وهو المطعم لقوله: ﴿وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ﴾ [الأنعام: ١٤]، وهو الموجد لقوله: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٧٨].

وقد اختار فخر الدين أنه اسم علم مشتق البتة، قال: وهو قول الخليل وسيبويه وأكثر الأصوليين والفقهاء، ثم أخذ يستدل على ذلك بوجوه:

منها: أنه لو كان مشتقاً لاشترك في معناه كثيرون، ومنها: أن بقية الأسماء تذكر صفات له، فتقول: الله الرحمن الرحيم الملك القدوس، فدل أنه ليس بمشتق، قال: فأما قوله تعالى: ﴿الْعَزِيزُ الْحَمِيدُ. اللَّهُ﴾ [إبراهيم: ١، ٢]، على قراءة الجر فجعل ذلك من باب عطف البيان، ومنها قوله تعالى: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ [مريم: ٦٥]، وفي الاستدلال بهذه على كون هذا الاسم جامداً غير مشتق نظر، والله أعلم.

وحكى فخر الدين عن بعضهم أنه ذهب إلى أن اسم الله تعالى عبرانى لا عربى، ثم ضعفه، وهو حقيق بالتضعيف كما قال، وقد حكى فخر الدين هذا القول ثم قال: واعلم أن الخلق قسمان: واصلون إلى ساحل بحر المعرفة، ومحرومون قد بقوا في ظلمات الحيرة وتيه الجهالة؛ فكأنهم قد فقدوا عقولهم وأرواحهم؛ وأما الواجدون فقد وصلوا إلى عرصة النور وفسحة الكبرياء والجلال، فتأهوا في ميادين الصمدية، وبادوا في عرصة الفردانية، فثبت أن الخلق كلهم والهون في معرفته، وروى عن الخليل بن أحمد أنه قال: لأن الخلق يألوهون إليه بنصب اللام وجرها لغتان، وقيل: إنه مشتق من الارتفاع، فكانت العرب تقول لكل شيء مرتفع: لاها، وكانوا يقولون إذا طلعت الشمس: لاهت.

وأصل ذلك الإله، فحذفت الهمزة التي هي فاء الكلمة، فالتقت اللام التي هي عينها مع اللام الزائدة في أولها للتعريف فأدغمت إحداهما في الأخرى، فصارتا في اللفظ لهماً واحدة مشددة، وفخمت تعظيماً، فقيل: الله.

﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾: اسمان مشتقان من الرحمة على وجه المبالغة، ورحمن أشد مبالغة من رحيم، وفي كلام ابن جرير ما يفهم حكاية الاتفاق على هذا، وفي تفسير بعض السلف ما يدل على ذلك، كما تقدم في الأثر، عن عيسى، عليه السلام، أنه قال: والرحمن رحمن الدنيا والآخرة، والرحيم رحيم الآخرة.



وقد زعم بعضهم أنه غير مشتق إذ لو كان كذلك لاتصل بذكر المرحوم وقد قال: ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٤٣]، وحكى ابن الأنبارى فى الزاهر عن المبرد: أن الرحمن اسم عبرانى ليس بعربى، وقال أبو إسحاق الزجاج فى معانى القرآن: وقال أحمد بن يحيى: الرحيم عربى، والرحمن عبرانى، فلهذا جمع بينهما. قال أبو إسحاق: وهذا القول مرغوب عنه<sup>(١)</sup>. وقال القرطبى: والدليل على أنه مشتق ما أخرجه الترمذى وصححه عن عبد الرحمن بن عوف، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «قال الله تعالى: أنا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها اسماً من اسمى، فمن وصلها وصلته ومن قطعها قطعته»<sup>(٢)</sup>. قال: وهذا نص فى الاشتقاق فلا معنى للمخالفة والشقاق.

قال: وإنكار العرب لاسم الرحمن لجهلهم بالله وبما وجب له، قال القرطبى: هما بمعنى واحد كندمان ونديم قاله أبو عبيد، وقيل: ليس بناء فعلان كفعيل، فإن فعلان لا يقع إلا على مبالغة الفعل نحو قولك: رجل غضبان، وفعيل قد يكون بمعنى الفاعل والمفعول، قال أبو على الفارسى: الرحمن: اسم عام فى جميع أنواع الرحمة يختص به الله تعالى، والرحيم إنما هو فى جهة المؤمنين، قال الله تعالى: ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٤٣]، وقال ابن عباس: هما اسمان رقيقان، أحدهما أرق من الآخر، أى أكثر رحمة، ثم حكى عن الخطابى وغيره: أنهم استشكلوا هذه الصفة، وقالوا: لعله أرفق كما جاء فى الحديث: «إن الله رفيق يحب الرفق فى الأمر كله وإنه يعطى على الرفق ما لا يعطى على العنف»<sup>(٣)</sup>. وقال ابن المبارك: الرحمن إذا سئل أعطى، والرحيم إذا لم يسأل يغضب، وهذا كما جاء فى الحديث الذى رواه الترمذى وابن ماجه من حديث أبى صالح الفارسى الخوزى عن أبى هريرة، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من لم يسأل الله يغضب عليه»<sup>(٤)</sup>، وقال بعض الشعراء:

لاتطلبن بنى آدم حاجة      وسل الذى أبوابه لا تغلق<sup>(٥)</sup>

الله يغضب أن تركت سؤاله      وبنى آدم حين يسأل يغضب

(١) فى أ: «فيه».

(٢) سنن الترمذى برقم (١٩٠٧) من طريق سفيان عن الزهرى، عن أبى سلمة، عن عبد الرحمن بن عوف، رضى الله عنه، وقال الترمذى: «حديث سفيان عن الزهرى حديث ضعيف».

(٣) رواه مسلم فى صحيحه برقم (٢٥٩٣) من حديث عائشة، رضى الله عنها، ورواه أبو داود فى السنن برقم (٤٨٠٧) من حديث عبد الله بن مغفل، رضى الله عنه.

(٤) سنن الترمذى برقم (٣٣٧٣) وسنن ابن ماجه برقم (٣٨٢٧). وقال الحافظ ابن حجر فى الفتح (٩٥/١١): «وهذا الخوزى - أى أبو صالح - مختلف فيه، ضعفه ابن معين، وقواه ابن معين، وظن الحافظ ابن كثير أنه أبو صالح السمان فجزم بأن أحمد تفرد بتخرجه، وليس كما قال، فقد جزم شيخه المزى فى الأطراف بما قلته». قلت: قد رأيت أن الحافظ هنا بين أنه الخوزى الفارسى، فأظن أن ما وقع منه إنما هو وهم.

(٥) ذكره القرطبى فى التفسير (١٠٦/١) غير منسوب.

قال<sup>(١)</sup> ابن جرير: حدثنا السري بن يحيى التميمي، حدثنا عثمان بن زُفر، سمعت العززمي يقول: الرحمن الرحيم، قال: الرحمن لجميع الخلق، الرحيم، قال: بالمؤمنين. قالوا: ولهذا قال: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ الرَّحْمَنُ﴾ [الفرقان: ٥٩] وقال: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ﴾ [طه: ٥]. فذكر الاستواء باسمه الرحمن ليعم جميع خلقه برحمته، وقال: ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٤٣] فخصهم باسمه الرحيم، قالوا: فدل على أن الرحمن أشد مبالغة في الرحمة لعمومها في الدارين لجميع خلقه، والرحيم خاصة بالمؤمنين، لكن جاء في الدعاء المأثور: رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما.

واسمه تعالى الرحمن خاص به لم يُسم به غيره كما قال تعالى: ﴿قُلْ اذْعُوا لِلَّهِ أَوْ اذْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾، وقال تعالى: ﴿وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ﴾. ولما تجهرم مسيلمة الكذاب وتسمى برحمن اليمامة كساه الله جلباب الكذب وشهر به؛ فلا يقال إلا مسيلمة الكذاب، فصار يُضرب به المثل في الكذب بين أهل الحضرة من أهل المدر، وأهل الوبر من أهل البادية والأعراب.

وقد زعم بعضهم أن الرحيم أشد مبالغة من الرحمن؛ لأنه أكد به، والتأكيد<sup>(٢)</sup> لا يكون إلا أقوى من المؤكّد، والجواب أن هذا ليس من باب التوكيد<sup>(٣)</sup>، وإنما هو من باب النعت [بعد النعت]<sup>(٤)</sup>، ولا يلزم فيه ما ذكره، وعلى هذا فيكون تقديم اسم الله الذي لم يسم به أحد غيره، ووصفه أولاً بالرحمن الذي منع من التسمية به لغيره، كما قال تعالى: ﴿قُلْ اذْعُوا لِلَّهِ أَوْ اذْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾ [الإسراء: ١١٠]. وإنما تجهرم مسيلمة اليمامة في التسمية به ولم يتابعه على ذلك إلا من كان معه في الضلالة. وأما الرحيم فإنه تعالى وصف به غيره، حيث قال: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨] كما وصف غيره بذلك من أسمائه في قوله: ﴿إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [الإنسان: ٢].

والحاصل: أن من أسمائه تعالى ما يسمى به غيره، ومنها ما لا يسمى به غيره، كاسم الله والرحمن والخالق والرزاق ونحو ذلك؛ فلهذا بدأ باسم الله، ووصفه بالرحمن؛ لأنه أخص وأعرف من الرحيم؛ لأن التسمية أولاً إنما تكون بأشرف<sup>(٥)</sup> الأسماء، فلهذا ابتداء بالأخص فالأخص.

فإن قيل: فإذا كان الرحمن أشد مبالغة؛ فهلا اكتفى به عن الرحيم؟ فقد روى عن عطاء الخراساني ما معناه: أنه لما تسمى غيره تعالى بالرحمن، جرى بلفظ الرحيم ليقطع التوهم بذلك، فإنه لا يوصف بالرحمن الرحيم إلا الله تعالى. كذا رواه ابن جرير عن عطاء. ووجهه بذلك، والله أعلم.

وقد زعم بعضهم أن العرب لا تعرف الرحمن، حتى رد الله عليهم ذلك بقوله: ﴿قُلْ اذْعُوا لِلَّهِ أَوْ اذْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾ [الإسراء: ١١٠]؛ ولهذا قال كفار قريش يوم الحديبية لما قال رسول الله ﷺ لعلي: «اكتب بسم الله الرحمن الرحيم»، فقالوا: لا نعرف الرحمن ولا الرحيم. رواه البخاري<sup>(٦)</sup>، وفي بعض الروايات: لا نعرف الرحمن إلا رحمن اليمامة. وقال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ أَنَسْجُدُ لِمَا تَأْمُرُنَا وَزَادَهُمْ نُفُورًا﴾ [الفرقان: ٦٠].

(١) في ج، ط، ب: «وقال» . (٢) في ج، ط: «والمؤكّد» . (٣) في ج، ط، ب: «التأكيد» .

(٤) زيادة من ج، ط، ب، أ، و . (٥) في ج، ط، ب: «بأشهر» . (٦) صحيح البخاري برقم (٢٧٣١، ٢٧٣٢).

والظاهر أن إنكارهم هذا إنما هو جُحود وعناد وتعنت في كفرهم؛ فإنه قد وجد في أشعارهم في الجاهلية<sup>(١)</sup> تسمية الله تعالى بالرحمن، قال ابن جرير: وقد أنشد لبعض الجاهلية الجهال<sup>(٢)</sup>:

ألا ضَرَبْتُ تلكَ الفتاةَ هَجِينَهَا  
ألا قَضَبَ الرحمنُ ربيَ يمينَهَا<sup>(٣)</sup>

وقال سلامة بن جندل الطهوي:

عَجَلْتُمْ علينا عَجَلْتِينَا عَلَيْكُمْ  
وما يَشَأُ الرَّحْمَنُ يَعْقِدُ وَيُطْلِقُ<sup>(٤)</sup>

وقال ابن جرير: حدثنا أبو كُرَيْبٍ، حدثنا عثمان بن سعيد، حدثنا بشر بن عمارة، حدثنا أبو روق، عن الضحاك، عن عبد الله بن عباس، قال: الرحمن: الفعلان من الرحمة، وهو من كلام العرب، وقال: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [الفاتحة: ٣]، الرقيق الرفيق بمن أحب أن يرحمه، والبعيد الشديد على من أحب أن يعنف عليه، وكذلك أسماؤه كلها.

وقال ابن جرير أيضاً: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا حماد بن مَسْعَدَةَ، عن عوف، عن الحسن، قال: الرحمن اسم ممنوع<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو سعيد [بن] <sup>(٦)</sup> يحيى بن سعيد القطان، حدثنا زيد بن الحباب، حدثني أبو الأشهب، عن الحسن، قال: الرحمن: اسم لا يستطيع الناس أن يتحلوه، تسمى به تبارك وتعالى<sup>(٧)</sup>.

وقد جاء في حديث أم سلمة أن رسول الله ﷺ كان يقطع قرآنه حرفاً حرفاً ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾<sup>(٨)</sup>، فقرأ بعضهم كذلك وهم طائفة من الكوفيين ومنهم من وصلها بقوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ وكسر الميم لالتقاء الساكنين وهم الجمهور. وحكى الكسائي عن بعض العرب أنها تقرأ بفتح الميم وصله الهمزة فيقولون: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ فنقلوا حركة الهمزة إلى الميم بعد تسكينها كما قرئ<sup>(٩)</sup> قوله تعالى: ﴿الْم. اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ قال ابن عطية: ولم ترد بهذا قراءة عن أحد فيما علمت<sup>(١٠)</sup>.

### ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (٢)

القراء السبعة على ضم الدال من قوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ وهو مبتدأ وخبر. وروى عن سفيان بن عيينة ورؤية بن العجاج أنهما قالوا: «الحمد لله» بالنصب وهو على إضمار فعل، وقرأ ابن أبي

(١) في ج، ط، ب: «في أشعار الجاهلية».

(٢) البيت في تفسير الطبري (١٣١/١) غير منسوب.

(٣) البيت في تفسير الطبري (١٣١/١).

(٤) تفسير الطبري (١٣٤/١).

(٥) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

(٦) تفسير ابن أبي حاتم (١٣/١).

(٧) رواه أحمد في المسند (٣٠٢/٦) وأبو داود في السنن برقم (٤٠٠١) من طريق ابن جريج عن ابن أبي مليكة، عن أم سلمة، رضى الله عنها، وصححه ابن خزيمة والدارقطني.

(٨) في أ: «فسر».

(٩) المحرر الوجيز (٥٩/١)، (٦٠).

عبلة: «الحمد لله» بضم الدال واللام اتباعاً للثاني الأول وله شواهد لكنه شاذ، وعن الحسن وزيد ابن علي: «الحمد لله» بكسر الدال اتباعاً للأول الثاني.

قال أبو جعفر بن جرير: معنى ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾: الشكر لله خالصاً دون سائر ما يعبد من دونه، ودون كل ما برأ من خلقه، بما أنعم على عباده من النعم التي لا يحصيها العدد، ولا يحيط بعددها غيره أحد، في تصحيح الآلات لطاعته، وتمكين جوارح أجسام المكلفين لأداء فرائضه، مع ما بسط لهم في دنياهم من الرزق، وغذاهم به من نعيم العيش، من غير استحقاق منهم ذلك عليه، ومع ما نبههم عليه ودعاهم إليه، من الأسباب المؤدية إلى دوام الخلود في دار المقام في النعيم المقيم، فلربنا الحمد على ذلك كله أولاً وآخرأ.

[وقال ابن جرير: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾: ثناء أثنى به على نفسه وفي ضمنه أمر عباده أن يثنوا عليه فكانه قال: قولوا: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾<sup>(١)</sup>.

قال: وقد قيل: إن قول القائل: الحمد لله، ثناء عليه بأسمائه وصفاته الحسنی<sup>(٢)</sup>، وقوله: الشكر لله ثناء عليه بنعمه وأياديه، ثم شرع في رد ذلك بما حاصله أن جميع أهل المعرفة بلسان العرب يوقعون<sup>(٢)</sup> كلا من الحمد والشكر مكان<sup>(٣)</sup> الآخر.

[وقد نقل السلمي هذا المذهب أنهما سواء عن جعفر الصادق وابن عطاء من الصوفية. وقال ابن عباس: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾. كلمة كل شاكر، وقد استدلل القرطبي لابن جرير بصحة قول القائل: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ شكراً<sup>(٤)</sup>،<sup>(٥)</sup>.

وهذا الذي ادعاه ابن جرير فيه نظر؛ لأنه اشتهر عند كثير من العلماء من المتأخرين أن الحمد هو الثناء بالقول على المحمود بصفاته اللازمة والمتعدية، والشكر لا يكون إلا على المتعدية، ويكون بالجنان واللسان والأركان، كما قال الشاعر:

فأدتكُم النعماء منى ثلاثة      يدى ولسانى والضمير المحجبا

ولكنهم<sup>(٦)</sup> اختلفوا: أيهما أعم، الحمد أو الشكر؟ على قولين، والتحقيق أن بينهما عموماً وخصوصاً، فالحمد أعم من الشكر من حيث ما يقعان عليه؛ لأنه يكون على الصفات اللازمة والمتعدية، تقول: حمدته لفروسيته وحمدته لكرمه. وهو أخص لأنه لا يكون إلا بالقول، والشكر أعم من حيث ما يقعان عليه<sup>(٧)</sup>؛ لأنه يكون بالقول والعمل<sup>(٨)</sup> والنية، كما تقدم، وهو أخص لأنه لا يكون إلا على الصفات المتعدية، لا يقال: شكرته لفروسيته، وتقول: شكرته على كرمه وإحسانه إلى. هذا حاصل ما حرره بعض المتأخرين، والله أعلم.

وقال أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري: الحمد نقيض الذم، تقول: حمدت الرجل أحمده حمداً

(١) زيادة من ج، ط، أ، و. (٢) في ج، ط، أ، و: «بأسمائه الحسنی وصفاته العلى». (٣) في ج: «موضع».

(٤) تفسير القرطبي (١/١٣٤).

(٥) زيادة من ج، ط، أ، و. (٦) في ج، ط، ب، أ، و: «لكن».

(٧) في ج، ط، ب، أ، و: «به».

(٨) في ط، ب: «والفعل».

ومحمدة<sup>(١)</sup>، فهو حميد ومحمود، والتحميد أبلغ من الحمد، والحمد أعم من الشكر. وقال فى الشكر: هو الثناء على المحسن بما أولاه من المعروف، يقال: شكرته، وشكرت له. وباللام أفصح<sup>(٢)</sup>.

[وأما المدح فهو أعم من الحمد؛ لأنه يكون للحى وللميت وللجماد - أيضا - كما يمدح الطعام والمال ونحو ذلك، ويكون قبل الإحسان وبعده، وعلى الصفات المتعدية واللازمة أيضاً فهو أعم<sup>(٣)</sup>.

### ذكر أقوال السلف فى الحمد

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا أبو معمر القطيعى، حدثنا حفص، عن حجاج، عن ابن أبى مليكة، عن ابن عباس، رضى الله عنهما، قال: قال عمر: قد علمنا سبحان الله، ولا إله إلا الله، فما الحمد لله؟ فقال على: كلمة رضىها الله لنفسه<sup>(٤)</sup>.

ورواه غير أبى معمر، عن حفص، فقال: قال عمر لعلى، وأصحابه عنده: لا إله إلا الله، وسبحان الله، والله أكبر، قد عرفناها، فما الحمد لله؟ قال<sup>(٥)</sup> على: كلمة أحبها [الله]<sup>(٦)</sup> لنفسه، ورضيها لنفسه، وأحب أن يقال<sup>(٧)</sup>.

وقال على بن زيد بن جُدعان، عن يوسف بن مهران، قال: قال ابن عباس: الحمد لله كلمة الشكر، وإذا قال العبد: الحمد لله، قال: شكرنى عبدى.

رواه ابن أبى حاتم.

وروى - أيضاً - هو وابن جرير، من حديث بشر بن عمار، عن أبى روق، عن الضحاك، عن ابن عباس: أنه قال: الحمد لله هو الشكر لله والاستخذاء له، والإقرار له بنعمه وهدايته وابتدائه وغير ذلك.

وقال كعب الأحبار: الحمد لله ثناء الله. وقال الضحاك: الحمد لله رداء الرحمن. وقد ورد الحديث بنحو ذلك.

قال ابن جرير: حدثنى سعيد بن عمرو السكونى، حدثنا بقية بن الوليد، حدثنى عيسى بن إبراهيم، عن موسى بن أبى حبيب، عن الحكم بن عمير، وكانت له صحبة قال: قال النبى ﷺ: «إذا

(١) فى ج: «حمداً ومجده» وفى ط: «حمداً فهو حميد».

(٢) انظر: لسان العرب لابن منظور، مادة «حمد».

(٣) زيادة من ج، ط، أ، و.

(٤) تفسير ابن أبى حاتم (١٤/١).

(٥) فى ط، ب: «فقال».

(٦) زيادة من ج، ط.

(٧) رواه الأشج عن حفص، لكنه خالفه فيه، وضيع الحافظ هنا يفيد أنه لا مخالفة قال ابن أبى حاتم فى تفسيره (١٥/١): «كذا رواه أبو معمر القطيعى عن حفص، وحدثنا به الأشج فقال: ثنا حفص - وخالفه فيه - فقال فيه: قال عمر لعلى، رضى الله عنهما، وأصحابه عنده: لا إله إلا الله، والحمد لله، والله أكبر قد عرفناها، فما سبحان الله؟ فقال على: كلمة أحبها لنفسه، ورضيها لنفسه، وأحب أن يقال». وكلام الحافظ يفيد أنه لا مخالفة، فلعله اطلع عليه من رواية أخرى أو أنه سقط نظر، والله أعلم.

قلت: الحمد لله رب العالمين، فقد شكرت الله، فزادك<sup>(١)</sup>.

وقد روى الإمام أحمد بن حنبل: حدثنا روح، حدثنا عوف، عن الحسن، عن الأسود بن سريع، قال: قلت: يا رسول الله، ألا أنشدك محامد حمدت بها ربي، تبارك وتعالى؟ فقال: «أما إن ربك يحب الحمد»<sup>(٢)</sup>.

ورواه النسائي، عن علي بن حجر، عن ابن عليه، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن الأسود ابن سريع، به<sup>(٣)</sup>.

وروى الترمذي، والنسائي وابن ماجه، من حديث موسى بن إبراهيم بن كثير، عن طلحة بن خراش، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل الذكر لا إله إلا الله، وأفضل الدعاء الحمد لله»<sup>(٤)</sup>.

وقال الترمذي: حسن غريب.

وروى ابن ماجه عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أنعم الله على عبد نعمة فقال: الحمد لله إلا كان الذي أعطى أفضل مما أخذ»<sup>(٥)</sup>. قال القرطبي في تفسيره، وفي نوادر الأصول عن أنس عن النبي ﷺ قال: «لو أن الدنيا كلها بحذافيرها في يد رجل من أمتي ثم قال: الحمد لله، لكان الحمد لله أفضل من ذلك»<sup>(٦)</sup>. قال القرطبي وغيره: أى لكان إلهامه الحمد لله أكبر نعمة عليه من نعم الدنيا؛ لأن ثواب الحمد لا يفنى ونعيم الدنيا لا يبقى، قال الله تعالى: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمْلًا﴾ [الكهف: ٤٦]. وفي سنن ابن ماجه عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ حدثهم: «أن عبداً من عباد الله قال: يارب، لك الحمد كما ينبغى

(١) تفسير الطبري (١٣٦/١) وفي إسناده عيسى بن إبراهيم، قال البخاري: منكر الحديث، وشيخه موسى ضعفه أبو حاتم وغيره، والحكم بن عمير قال فيه أبو حاتم: «روى عن النبي ﷺ؛ لا يذكر السماع ولا لقاء، أحاديث منكرة، من رواية ابن أخيه موسى بن أبي حبيب وهو شيخ ضعيف الحديث، ويروى عن موسى بن أبي حبيب عيسى بن إبراهيم وهو ذاهب الحديث سمعت أبي يقول ذلك». أ.هـ. مستفاداً من حاشية العلامة أحمد شاكر على تفسير الطبري.

(٢) المسند (٤٣٥/٣) وقال الهيثمي في المجمع (٩٥/١٠): «رجال رجال الصحيح» وهو منقطع، فالحسن لم يسمع من الأسود، رضى الله عنه.

(٣) سنن النسائي الكبرى برقم (٧٧٤٥).

(٤) سنن الترمذي برقم (٣٣٨٠) وسنن النسائي الكبرى برقم (١٠٦٦٧) وسنن ابن ماجه برقم (٣٨٠٠).

(٥) سنن ابن ماجه برقم (٣٨٠٥) من طريق أبي عاصم، عن شبيب بن بشر عن أنس به، وقال البوصيري في الزوائد (١٩٢/٣): «هذا إسناده حسن، شبيب بن بشر مختلف فيه».

(٦) قال الألباني في السلسلة الضعيفة (٢٦٧/٢): «موضوع»، ورواه ابن عساکر (٢/٢٧٦/١٥) عن أبي المفضل - محمد بن عبد الله بن محمد بن همام بن المطلب الشيباني: حدثني محمد بن عبد الحى بن سويد الحربى الحافظ، نا زريق، نا عمران بن موسى الجنديسابورى - نزيل بردعة - نا سورة بن زهير الغامرى - من أهل البصرة - حدثني هشيم عن الزبير بن عدى عن أنس بن مالك مرفوعاً. وهذا موضوع آفته أبو المفضل هذا، قال الخطيب (٥/٤٦٦، ٤٦٧): «كان يروى غرائب الحديث وسؤالات الشيوخ، فكتب الناس عنه، بانتخاب الدارقطني، ثم بان كذبه، فمزقوا حديثه، وأبطلوا روايته، وكان بعد يضع الأحاديث للرافضة. قال حمزة بن محمد بن طاهر الدقاق: كان يضع الحديث، وكان له سمت ووقار. وقال لى الأزهرى: كان أبو المفضل دجالاً كاذباً». ورواه ابن عساکر عنه فى ترجمة أبى المفضل هذا. ومن بينه وبين هشيم لم أعرفهم غير زريق، والظاهر أنه ابن محمد الكوفى، روى عن حماد بن زيد، قال الذهبي: «ضعفه الأمير ابن مأكولا».

لجلال وجهك وعظيم سلطانتك، فعضلت بالملكين فلم يدريا كيف يكتبانها، فصعدا إلى السماء فقالا: يا رب، إن عبدا قد قال مقالة لا ندرى كيف نكتبها، قال الله - وهو أعلم بما قال عبده - : ماذا قال عبدي؟ قالوا: يارب إنه قد قال: يارب لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانتك. فقال الله لهما: اكتبها كما قال عبدي حتى يلقاني فأجزيه بها<sup>(١)</sup>. وحكى القرطبي عن طائفة أنهم قالوا: قول العبد: الحمد لله رب العالمين، أفضل من قول: لا إله إلا الله؛ لاشتمال الحمد لله رب العالمين على التوحيد مع الحمد، وقال آخرون: لا إله إلا الله أفضل لأنها الفصل بين الإيمان والكفر، وعليها يقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله كما ثبت في الحديث المتفق عليه وفي الحديث الآخر في السنن: «أفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له»<sup>(٢)</sup>. وقد تقدم عن جابر مرفوعاً: «أفضل الذكر لا إله إلا الله، وأفضل الدعاء الحمد لله». وحسنه الترمذى.

والألف واللام في الحمد لاستغراق جميع أجناس الحمد، وصنوفه لله تعالى كما جاء في الحديث: اللهم لك الحمد كله، ولك الملك كله، وبيدك الخير كله، وإليك يرجع الأمر كله». الحديث<sup>(٣)</sup>.

﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ والرب هو: المالك المتصرف، ويطلق في اللغة على السيد، وعلى المتصرف للإصلاح، وكل ذلك صحيح في حق الله تعالى.

[ولا يستعمل الرب لغير الله، بل بالإضافة تقول: رب الدار رب كذا، وأما الرب فلا يقال إلا لله عز وجل، وقد قيل: إنه الاسم الأعظم<sup>(٤)</sup>].

والعالمين: جمع عالم، [وهو كل موجود سوى الله عز وجل]<sup>(٥)</sup>، والعالم جمع لا واحد له من لفظه، والعوالم أصناف المخلوقات [في السموات والأرض]<sup>(٦)</sup> في البر والبحر، وكل قرن منها وجيل يسمى عالماً أيضاً.

قال بشر بن عمار، عن أبي روق، عن الضحاك، عن ابن عباس: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾: [الفاتحة: ٢] الحمد لله الذي له الخلق كله، السموات والأرضون، ومن فيهن وما بينهن، مما نعلم، وما لا نعلم.

وفي رواية سعيد بن جبير، وعكرمة، عن ابن عباس: رب الجن والإنس. وكذلك قال سعيد بن

(١) سنن ابن ماجه برقم (٣٨٠١) من طريق صدقة بن بشير عن قدامة بن إبراهيم، عن ابن عمر رضى الله عنهما، وقال البوصيرى فى الزوائد (١٩١/٣): «هذا إسناد فيه مقال، قدامة بن إبراهيم ذكره ابن حبان فى الثقات، وصدقة بن بشير لم أر من جرحه ولا من وثقه، وباقى رجال الإسناد ثقات».

(٢) رواه الترمذى فى السنن برقم (٣٥٨٥) من طريق حماد بن أبى حميد عن عمرو بن شعيب عن أبىه عن جده به، وقال الترمذى: «هذا حديث غريب من هذا الوجه، وحماد بن أبى حميد هو محمد بن أبى حميد، وهو أبو إبراهيم الأنصارى المدينى وليس بالقوى عند أهل الحديث».

(٣) جاء من حديث أبى سعيد، وسعد بن أبى وقاص، رضى الله عنهما، أما حديث أبى سعيد، فرواه البيهقى فى شعب الإيمان برقم (٤٤٠٠) من طريق خالد بن يزيد عن ابن أبى ذئب، عن زيد بن أسلم، عن عطاء، عن أبى سعيد الخدرى. وأما حديث سعد، فرواه البيهقى فى شعب الإيمان برقم (٤٣٩٩) من طريق أبى بلج، عن مصعب بن سعد عن أبىه سعد بن أبى وقاص.

(٤، ٥) زيادة من ج، ط، أ، و.

(٦) زيادة من ج، ط.

جبير، ومجاهد وابن جريج، وروى عن علي [نحوه]<sup>(١)</sup>. وقال<sup>(٢)</sup> ابن أبي حاتم: بإسناد لا يعتمد عليه.

واستدل القرطبي لهذا القول بقوله: ﴿لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ١] وهم الجن والإنس. وقال الفراء وأبو عبيدة: العالم عبارة عما يعقل وهم الإنس والجن والملائكة والشياطين ولا يقال للبهائم: عالم، وعن زيد بن أسلم وأبي عمرو بن العلاء<sup>(٣)</sup> كل ما له روح يرتزق. وذكر الحافظ ابن عساكر في ترجمة مروان بن محمد بن مروان بن الحكم - وهو آخر خلفاء بني أمية ويعرف بالجعد ويلقب بالحمار - أنه قال: خلق الله سبعة عشر ألف عالم أهل السموات وأهل الأرض عالم واحد وسائر ذلك لا يعلمه<sup>(٤)</sup> إلا الله، عز وجل.

وقال قتادة: رب العالمين، كل صنف عالم.

وقال أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية في قوله تعالى ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ قال: الإنس عالم، والجن عالم، وما سوى<sup>(٥)</sup> ذلك ثمانية عشر ألف عالم، أو أربعة عشر ألف عالم، هو يشك، من الملائكة على الأرض، وللأرض أربع زوايا، في كل زاوية ثلاثة آلاف عالم، وخمسمائة عالم، خلقهم [الله]<sup>(٦)</sup> لعبادته. رواه ابن جرير وابن أبي حاتم.

[وهذا كلام غريب يحتاج مثله إلى دليل صحيح]<sup>(٧)</sup>.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا هشام بن خالد، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا الفرات، يعني ابن الوليد، عن معتب<sup>(٨)</sup> بن سمى، عن تبيع، يعني الحميري، في قوله: ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ قال: العالمين ألف أمة فستمائة في البحر، وأربعمائة في البر.

[وحكى مثله عن سعيد بن المسيب]<sup>(٩)</sup>.

وقد روى نحو هذا مرفوعاً كما قال الحافظ أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى في مسنده:

حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا عبيد بن واقد القيسي، أبو عباد، حدثني محمد بن عيسى بن كيسان، حدثنا محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، قال: قلّ الجراد في سنة من سني عمر التي ولى فيها فسأل عنه، فلم يخبر بشيء، فاغتم لذلك، فأرسل راكباً يضرب إلى اليمن، وآخر إلى الشام، وآخر إلى العراق، يسأل: هل رؤى من الجراد شيء أم لا؟ قال: فأتاه الراكب الذي من قبل اليمن بقبضة من جراد، فألقاها بين يديه، فلما رآها كبر، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

(٣) في و: «أبي محيصن العالم».

(٢) في ط، ب: «قاله».

(١) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

(٦) زيادة من ج.

(٥) في ج: «وما عدا».

(٤) في و: «يعلمهم».

(٧) زيادة من ج، ط.

(٨) كذا وقع في النسخ وأصل تفسير ابن أبي حاتم، ووقع في كتب الرجال «مغيث».

(٩) زيادة من ج، ط.



«خلق الله ألف أمة، ستمائة في البحر وأربعمائة في البر، فأول شيء يهلك من هذه الأمم الجراد، فإذا هلك<sup>(١)</sup> تتابعت مثل النظام إذا قطع سلكه»<sup>(٢)</sup>.

محمد بن عيسى هذا - وهو الهلالي - ضعيف.

وحكى البغوي عن سعيد بن المسيب أنه قال: «الله ألف عالم؛ ستمائة في البحر وأربعمائة في البر. وقال وهب بن منبه: «الله ثمانية عشر ألف عالم؛ الدنيا عالم منها. وقال مقاتل: «العوالم ثمانون ألفاً. وقال كعب الأحبار: لا يعلم عدد العوالم إلا الله عز وجل. نقله كله البغوي، وحكى القرطبي عن أبي سعيد الخدري أنه قال: إن الله أربعين ألف عالم؛ الدنيا من شرقها إلى مغربها عالم واحد منها، وقال الزجاج: «العالم كل ما خلق في الدنيا والآخرة. قال القرطبي: وهذا هو الصحيح أنه شامل لكل العالمين؛ كقوله: ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ قَالَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنَّ كُنُتُمْ مَوْقِنِينَ﴾ والعالم مشتق من العلامة (قلت): لأنه علم دال على وجود خالقه وصانعه ووحدانيته كما قال ابن المعتز:

فيا عجباً كيف يعصى الإله أم كيف يجحده الجاحد  
وفى كل شيء له آية تدل على أنه واحد

### ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ (٣)

وقوله: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ تقدم الكلام عليه في البسمة بما أغنى عن إعادته.

### ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ (٤)

قرأ بعض القراء: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾. وقرأ آخرون: ﴿مَالِكِ﴾<sup>(٣)</sup>.

وكلاهما صحيح متواتر في السبع.

ويقال: «ملك أيضاً، وأشيع نافع كسرة الكاف فقرأ: «ملكى يوم الدين»، وقد رجح كلا من القراءتين مرجحون من حيث المعنى، وكلاهما صحيحة حسنة، ورجح الزمخشري ملك؛ لأنها قراءة أهل الحرمين ولقوله: ﴿لِمَنْ الْمُلْكُ الْيَوْمَ﴾، وقوله: ﴿قَوْلُهُ الْحَقُّ وَلَهُ الْمُلْكُ﴾ وحكى عن أبي حنيفة أنه قرأ «ملك يوم الدين» على أنه فعل وفاعل ومفعول، وهذا غريب شاذ جداً<sup>(٤)</sup>.

وقد روى أبو بكر بن أبي داود في ذلك شيئاً غريباً حيث قال: حدثنا أبو عبد الرحمن الأذرمي، حدثنا عبد الوهاب عن عدى<sup>(٥)</sup> بن الفضل، عن أبي المطرف، عن ابن شهاب: أنه بلغه أن رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان ومعاوية وابنه يزيد بن معاوية كانوا يقرؤون: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ وأول من حدث «ملك» مروان<sup>(٦)</sup>.

قلت: مروان عنده علم بصحة ما قرأه، لم يطلع عليه ابن شهاب، والله أعلم.

وقد روى من طرق متعددة أوردتها ابن مَرْدُويه أن رسول الله ﷺ كان يقرؤها: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾<sup>(٧)</sup> ومالك مأخوذة من الملك، كما قال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَرُثُ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا وَإِلَيْنَا يُرْجَعُونَ﴾ [مريم: ٤٠] وقال: ﴿قُلْ أَصَوِّدُ بِرَبِّ النَّاسِ. مَلِكِ النَّاسِ﴾ [الناس: ١، ٢] وملك: مأخوذ من الملك كما قال تعالى: ﴿لِمَنْ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾ [غافر: ١٦] وقال: ﴿قَوْلُهُ الْحَقُّ وَلَهُ الْمُلْكُ﴾ [الأنعام: ٧٣]، وقال: ﴿الْمُلْكُ يَوْمَئِذٍ

(١) في ج، ط، ب: «هلكت».

(٢) ورواه ابن عدى في الكامل (٢٤٥/٦)، (٣٥٢/٥) والخطيب في تاريخه (٢١٨/١١) من طريق عبيد بن واقد به نحوه. وقال ابن عدى: «قال عمرو بن علي: محمد بن عيسى بصري صاحب محمد بن المنكدر، ضعيف منكر الحديث، روى عن محمد بن المنكدر، عن جابر، عن عمر، عن النبي ﷺ في «الجراد». وقال ابن عدى أيضاً: «عبيد بن واقد لا يتابع عليه».

(٣) في ج، ط، ب: قرأ بعض القراء: «مالك» وقرأ آخرون: «ملك».

(٤) زيادة من ج، ط، أ، و.

(٥) في هـ: «عبد الوهاب بن عدى بن الفضل».

(٦) ورواه أبو بكر بن أبي داود في المصاحف (ص ١٠٥) والحاكم في المستدرک (٢٣٢/٢) من طريق ابن فضيل عن الأعمش عن أبي صالح، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قرأ: «مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ» زاد ابن أبي حاتم: «أو قال: «مالك». ورواه أبو بكر بن أبي داود في المصاحف (ص ١٠٥) والحاكم في المستدرک (٢٣٢/٢) من طريق ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن أم سلمة أن النبي ﷺ كان يقرأ: «مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ».

الْحَقُّ لِلرَّحْمَنِ وَكَانَ يَوْمًا عَلَى الْكَافِرِينَ عَسِيرًا ﴿٢٦﴾ [الفرقان: ٢٦].

وتخصيص الملك بيوم الدين لا ينفية عما عداه، لأنه قد تقدم الإخبار بأنه رب العالمين، وذلك عام في الدنيا والآخرة، وإنما أضيف إلى يوم الدين لأنه لا يدعى أحد هنالك شيئاً، ولا يتكلم أحد إلا بإذنه، كما قال: ﴿يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَالْمَلَائِكَةُ صَفًّا لَا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أُذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَقَالَ صَوَابًا﴾ [النبا: ٣٨] وقال تعالى: ﴿وَوَخَّشْتِ الْأَصْوَاتُ لِلرَّحْمَنِ فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا هَمْسًا﴾ [طه: ١٠٨]، وقال: ﴿يَوْمَ يَأْتُ لَا تَكَلَّمُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ﴾ [هود: ١٠٥]. وقال الضحّاك عن ابن عباس ﴿مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ﴾ يقول: لا يملك أحد في ذلك اليوم معه حكماً، كملكهم في الدنيا. قال: ويوم الدين يوم الحساب للخلاق، وهو يوم القيامة يدينهم بأعمالهم إن خيراً فخير وإن شراً فشر، إلا من عفا عنه. وكذلك قال غيره من الصحابة والتابعين والسلف، وهو ظاهر.

وحكى ابن جرير عن بعضهم أنه ذهب إلى أن تفسير ﴿مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ﴾: أنه القادر على إقامته، ثم شرع يضعفه. والظاهر أنه لا منافاة بين هذا القول وما تقدم<sup>(١)</sup>، وأن كلا من القائلين بهذا وبما قبله يعترف بصحة القول الآخر، ولا ينكره، ولكن السياق أدل على المعنى الأول من هذا، كما قال: ﴿الْمَلِكُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ لِلرَّحْمَنِ﴾ [الفرقان: ٢٦] والقول الثاني يشبه قوله: ﴿وَيَوْمَ يَقُولُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [الأنعام: ٧٣]، والله أعلم. والملك في الحقيقة هو الله عز وجل؛ قال الله تعالى: ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ﴾. وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً (أخنع اسم عند الله رجل تسمى بملك الأملاك ولا مالك إلا الله)، وفيهما عنه عن رسول الله ﷺ قال: «يقبض الله الأرض ويطوى السماء يمينه ثم يقول أنا الملك أين ملوك الأرض؟ أين الجبارين؟ أين المتكبرون؟ وفي القرآن العظيم: ﴿لِمَنَ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾ فأما تسمية غيره في الدنيا بملك فعلى سبيل المجاز كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوثَ مَلِكًا﴾، ﴿وَكَانَ وِرَاءَهُم مَلِكٌ﴾، ﴿إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءً وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا﴾، وفي الصحيحين: (مثل الملوك على الأسرة). والدين: الجزاء والحساب؛ كما قال تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ يوفيهُم اللّهُ دينهم الحَقَّ﴾، وقال: ﴿أَئِنَّا لَمَدِينُونَ﴾ أى مجزيون محاسبون، وفي الحديث: «الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت» أى حاسب نفسه لنفسه؛ كما قال عمر رضي الله عنه: حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا، وزنوا أنفسكم قبل أن توزنوا، وتأهبوا للعرض الأكبر على من لا تخفى عليه أعمالكم: ﴿يَوْمَئِذٍ تُعْرَضُونَ لَا تَخْفَى مِنْكُمْ خَافِيَةٌ﴾.

﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ (٥)

[قرأ السبعة والجمهور بتشديد الياء من ﴿إِيَّاكَ﴾ وقرأ عمرو بن فايد بتخفيفها مع الكسر وهى قراءة شاذة مردودة؛ لأن «إيا» ضوء الشمس. وقرأ بعضهم: «أياك» بفتح الهمزة وتشديد الياء، وقرأ بعضهم: «هياك» بالهاء بدل الهمزة، كما قال الشاعر:

فهيّاك والأمر الذى إن تراحبت  
موارده ضاقت عليك مصادره

﴿نَسْتَعِينُ﴾ بفتح النون أول الكلمة فى قراءة الجميع سوى يحيى بن وثاب والأعمش فإنهما كسراها وهى لغة بنى أسد وربيعة وبنى تميم وقيس<sup>(٢)</sup>.

العبادة فى اللغة من الذلة، يقال: طريق مُعَبَّد، وبعير مُعَبَّد، أى: مذلل، وفى الشرع: عبارة عما يجمع كمال المحبة والخضوع والخوف.

وقدم المفعول وهو ﴿إِيَّاكَ﴾، وكرر؛ للاهتمام والحرص، أى: لا نعبد إلا إياك، ولا نتوكل إلا عليك، وهذا هو كمال الطاعة. والدين يرجع كله<sup>(٣)</sup> إلى هذين المعنيين، وهذا كما قال بعض السلف: الفاتحة سر القرآن، وسرها هذه الكلمة: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥] فالأول تبرؤ من الشرك، والثانى تبرؤ من الحول والقوة، والتفويض

(١) فى ج، ط: «وبين ما تقدم». (٢) زيادة من ج، ط، أ، و. (٣) فى ط: «كله يرجع».

إلى الله، عز وجل. وهذا المعنى فى غير آية من القرآن، كما قال تعالى: ﴿فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [هود: ١٢٣]، ﴿قُلْ هُوَ الرَّحْمَنُ أَمَنَّا بِهِ وَعَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا﴾ [الملك: ٢٩]، ﴿رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَاتَّخِذْهُ وَكِيلًا﴾ [المزمل: ٩]، وكذلك هذه الآية الكريمة: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾.

وتحول الكلام من الغيبة إلى المواجهة بكاف الخطاب، وهو مناسبة<sup>(١)</sup>؛ لأنه لما أثنى على الله فكأنه اقترب وحضر بين يدي الله تعالى؛ فهذا قال: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾. وفى هذا دليل على أن أول السورة خبر من الله تعالى بالثناء على نفسه الكريمة بجميل صفاته الحسنى، وإرشاد لعباده أن يشنوا عليه بذلك؛ ولهذا لا تصح صلاة من لم يقل ذلك، وهو قادر عليه، كما جاء فى الصحيحين، عن عبادة بن الصامت أن رسول الله ﷺ قال: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»<sup>(٢)</sup>. وفى صحيح مسلم، من حديث العلاء بن عبد الرحمن، مولى الحرقة، عن أبيه، عن أبى هريرة، عن رسول الله ﷺ: «يقول الله تعالى: قسمت الصلاة بينى وبين عبدى نصفين، فنصفها لى ونصفها لعبدى، ولعبدى ما سأل، إذا قال العبد: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢] قال: حمدنى عبدى، وإذا قال: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [الفاتحة: ٣] قال: أثنى على عبدى، فإذا قال: ﴿مَلِكٌ يَوْمَ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤]، قال الله: مجدنى عبدى، وإذا قال: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥] قال: هذا بينى وبين عبدى ولعبدى ما سأل، فإذا قال: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ. صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٦، ٧] قال: هذا لعبدى ولعبدى ما سأل»<sup>(٣)</sup>.

وقال الضحاك، عن ابن عباس: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ يعنى: إياك نوحى ونخاف ونرجو يا ربنا لا غيرك ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ على طاعتك وعلى أمورنا كلها.

وقال قتادة: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾: يأمركم أن تخلصوا له العبادة، وأن تستعينوه على أمركم. وإنما قدم: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ على ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ لأن العبادة له هى المقصودة، والاستعانة وسيلة إليها، والاهتمام والحزم هو أن يقدم<sup>(٤)</sup> ما هو الأهم فالأهم، والله أعلم.

فإن قيل: فما معنى النون فى قوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ فإن كانت للجمع فالداعى واحد، وإن كانت للتعظيم فلا تناسب هذا المقام؟ وقد أجيب: بأن المراد من ذلك الإخبار عن جنس العباد والمصلى فرد منهم، ولا سيما إن كان فى جماعة أو إمامهم، فأخبر عن نفسه وعن إخوانه<sup>(٥)</sup> المؤمنين بالعبادة التى خلقوا لأجلها<sup>(٦)</sup>، وتوسط لهم بخير، ومنهم من قال: يجوز أن تكون للتعظيم، كأن العبد قيل له: إذا كنت فى العبادة فأنت شريف وجاهك عريض فقل: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، وإذا كنت خارج العبادة فلا تقل: نحن ولا فعلنا، ولو كنت فى مائة ألف أو ألف لافترار الجميع إلى الله عز وجل. ومنهم من قال: أطف فى التواضع من إياك أعبد، لما فى الثانى من تعظيمه نفسه

(١) فى ج، ط: «مناسب». (٢) صحيح البخارى برقم (٧٥٦) وصحيح مسلم برقم (٣٩٤). (٣) صحيح مسلم برقم (٣٩٥).

(٤) فى ج، ط، ب: «والحزم تقديم». (٥) فى أ، و: «إخوته». (٦) فى و: «من أجلها».

من جعله نفسه وحده أهلاً لعبادة الله تعالى الذي لا يستطيع أحد أن يعبده حق عبادته، ولا يثنى عليه كما يليق به، والعبادة مقام عظيم<sup>(١)</sup> يشرف به العبد لانتسابه إلى جناب الله تعالى، كما قال بعضهم:

لا تدعنى إلا بيا عبدها فإنه أشرف أسمائي

وقد سمي الله رسوله بعبدته في أشرف مقاماته [فقال]<sup>(٢)</sup>: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيَّ عَبْدَهُ الْكِتَابَ﴾ [الكهف: ١]، ﴿وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ﴾ [الجن: ١٩]، ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا﴾ [الإسراء: ١]، فسماه عبداً عند إنزاله عليه وقيامه في الدعوة وإسرائه به، وأرشدته إلى القيام بالعبادة في أوقات يضيق صدره من تكذيب المخالفين له، حيث يقول: ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ. فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ. وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ [الحجر: ٩٧ - ٩٩].

وقد حكي فخر الدين في تفسيره عن بعضهم: أن مقام العبودية أشرف من مقام الرسالة؛ لكون العبادة تصدر<sup>(٣)</sup> من الخلق إلى الحق والرسالة من الحق إلى الخلق؛ قال: ولأن الله متولى مصالح عبده، والرسول متولى مصالح أمته<sup>(٤)</sup>، وهذا القول خطأ، والتوجيه أيضاً ضعيف لا حاصل له، ولم يتعرض له فخر الدين بتضعيف ولا رده. وقال بعض الصوفية: العبادة إما لتحصيل ثواب ورد عقاب؛ قالوا: وهذا ليس بطائل إذ مقصوده تحصيل مقصوده، وإما للتشريف بتكاليف الله تعالى، وهذا - أيضاً - عندهم ضعيف، بل العالی أن يعبد الله لذاته المقدسة الموصوفة بالكمال، قالوا: ولهذا يقول المصلى: أصلى لله. ولو كان لتحصيل الثواب ودرء<sup>(٥)</sup> العذاب لبطلت صلاته. وقد رد ذلك عليهم آخرون وقالوا: كون العبادة لله، عز وجل، لا ينافي أن يطلب معها ثواباً، ولا أن يدفع عذاباً، كما قال ذلك الأعرابي: أما إنى لا أحسن دندنتك ولا دندنة معاذ إنما أسأل الله الجنة وأعوذ به من النار فقال النبي ﷺ: «حولها دندندن»<sup>(٦)</sup>.

### ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ (٦)

قراءة الجمهور بالصاد.

وقرئ: «السرائ» وقرئ بالزاي، قال الفراء: وهى لغة بنى عذرة وبلقين<sup>(٧)</sup> وبنى كلب. لما تقدم الثناء على المسؤول، تبارك وتعالى، ناسب أن يعقب بالسؤال؛ كما قال: «فنصفها لى ونصفها لعبدى، ولعبدى ما سأل» وهذا أكمل أحوال السائل، أن يمدح مسؤوله، ثم يسأل حاجته [وحاجة إخوانه المؤمنين بقوله: ﴿أَهْدِنَا﴾]<sup>(٨)</sup>؛ لأنه أنجح للحاجة وأنجح للإجابة، ولهذا أرشد الله تعالى إليه لأنه الأكمل، وقد يكون السؤال بالإخبار عن حال السائل واحتياجه، كما قال موسى عليه السلام: ﴿رَبِّ إِنِّي لَمَّا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ [القصص: ٢٤] وقد يتقدمه مع ذلك وصف المسؤول، كقول ذى النون: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٧] وقد يكون بمجرد الثناء

(١) فى أ: «شريف».

(٢) زيادة من و.

(٣) فى أ: «شريف».

(٤) فى أ: «ورده».

(٥) فى و: «العبد».

(٦) رواه أحمد فى المسند (٤٧٤/٣) وأبو داود فى السنن برقم (٧٩٢) وابن حبان فى صحيحه برقم (٥١٤) من طريق الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة، رضى الله عنه.

(٧) فى أ: «بلقيس».

(٨) زيادة من ج، ط، أ، و.

على المسؤول، كقول الشاعر:

أذكر حاجتى أم قد كفانى      حياؤك إن شيمتك الحياء  
إذا أثنى عليك المرء يوماً      كفاه من تعرضه الثناء

والهداية ههنا: الإرشاد والتوفيق، وقد تعدى الهداية بنفسها كما هنا<sup>(١)</sup>: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ فتضمن معنى ألهمنا، أو وفقنا، أو ارزقنا، أو اعطنا؛ ﴿وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ﴾ [البلد: ١٠] أى: بينا له الخير والشر، وقد تعدى بيالى، كقوله تعالى: ﴿اجْتَبَاهُ وَهَدَاهُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [النحل: ١٢١] ﴿فَأَهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ﴾ [الصفات: ٢٣] وذلك بمعنى الإرشاد والدلالة، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢] وقد تعدى باللام، كقول أهل الجنة: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا﴾ [الأعراف: ٤٣] أى وفقنا لهذا وجعلنا له أهلاً<sup>(٢)</sup>.

وأما الصراط المستقيم، فقال الإمام أبو جعفر بن جرير: أجمعت الأمة من أهل التأويل جميعاً على أن «الصراط المستقيم» هو الطريق الواضح الذى لا اعوجاج فيه.

وكذلك ذلك فى لغة جميع العرب، فمن ذلك قول جرير بن عطية الخطفى:

أمير المؤمنين على صراطٍ      إذا اعوج المواردُ مستقيم

قال: والشواهد على ذلك أكثر من أن تحصر. قال: ثم تستعير العرب الصراط فتستعمله فى كل قول وعمل، وصف باستقامة أو اعوجاج، فتصف المستقيم باستقامته، والمعوج باعوجاجه.

ثم اختلفت عبارات المفسرين من السلف والخلف فى تفسير الصراط، وإن كان يرجع حاصلها إلى شىء واحد، وهو المتابعة لله وللرسول؛ فروى أنه كتاب الله، قال ابن أبى حاتم: حدثنا الحسن بن عرفة، حدثنى يحيى بن يمان، عن حمزة الزيات، عن سعد، وهو أبو<sup>(٣)</sup> المختار الطائى، عن ابن أخى الحارث الأعور، عن الحارث الأعور، عن على بن أبى طالب، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «الصراط المستقيم كتاب الله»<sup>(٤)</sup>.

وكذلك رواه ابن جرير، من حديث حمزة بن حبيب الزيات، وقد [تقدم فى فضائل القرآن فيما]<sup>(٥)</sup> رواه أحمد والترمذى من رواية الحارث الأعور، عن على مرفوعاً: «وهو حبل الله المتين، وهو الذكر الحكيم، وهو الصراط المستقيم»<sup>(٦)</sup>.

(٢) فى ط: «وجعلنا أهلاً له».

(١) فى ج، ط، ب: «كما هاهنا».

(٣) فى أ، و: «ابن».

(٤) تفسير ابن أبى حاتم (١/ ٢٠).

(٥) زيادة من ج، ط، أ، و.

(٦) سنن الترمذى برقم (٢٩٠٦).

وقد روى هذا موقوفاً عن علي، وهو أشبه<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

وقال الثوري، عن منصور، عن أبي وائل، عن عبد الله، قال: الصراط المستقيم. كتاب الله، وقيل: هو الإسلام. وقال الضحاك، عن ابن عباس، قال: قال جبريل لمحمد، عليهما السلام: قل: يا محمد، اهدنا الصراط المستقيم. يقول: اهدنا<sup>(٢)</sup> الطريق الهادي، وهو دين الله الذي لا عوج فيه.

وقال ميمون بن مهران، عن ابن عباس، في قوله: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ قال: ذاك الإسلام.

وقال إسماعيل بن عبد الرحمن السدي الكبير، عن أبي مالك، وعن أبي صالح، عن ابن عباس، وعن مرة الهمداني، عن ابن مسعود، وعن ناس من أصحاب النبي ﷺ: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾، قالوا: هو الإسلام.

وقال عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ قال: الإسلام. قال: هو أوسع مما بين السماء والأرض.

وقال ابن الحنفية في قوله تعالى: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾: قال هو دين الله، الذي لا يقبل من العباد غيره.

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: اهدنا الصراط المستقيم، قال: هو الإسلام.

وفي [معنى]<sup>(٣)</sup> هذا الحديث الذي رواه الإمام أحمد في مسنده، حيث قال: حدثنا الحسن بن سوار أبو العلاء، حدثنا ليث يعني ابن سعد، عن معاوية بن صالح: أن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، حدثه، عن أبيه، عن النواس بن سمعان، عن رسول الله ﷺ قال: «ضرب الله مثلاً صراطاً مستقيماً، وعلى جنبتي الصراط سوران فيهما أبواب مفتحة، وعلى الأبواب ستور مرخاة، وعلى باب الصراط داع يقول: يا أيها الناس، ادخلوا الصراط جميعاً ولا تعوجوا، وداع يدعو من فوق الصراط، فإذا أراد الإنسان أن يفتح شيئاً من تلك الأبواب، قال: ويحك، لا تفتحه؛ فإنك إن تفتحه تلجه. فالصراط الإسلام، والسوران حدود الله، والأبواب المفتحة محارم الله، وذلك الداعي على رأس الصراط كتاب الله، والداعي من فوق الصراط واعظ الله في قلب كل مسلم».

وهكذا رواه ابن أبي حاتم، وابن جرير من حديث الليث بن سعد به<sup>(٤)</sup>.

ورواه الترمذي والنسائي جميعاً، عن علي بن حجر عن بقية، عن جبير<sup>(٥)</sup> بن سعد، عن خالد ابن معدان، عن جبير بن نفير، عن النواس بن سمعان، به<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه موقوفاً الطبري في تفسيره (١٧٢/١) وقد سبق الكلام على هذا الحديث في فضائل القرآن.

(٢) في ج، ط، ب، أ، و: «والهمنا».

(٣) زيادة من ج، ط.

(٤) المسند (١٨٢/٤) وتفسير ابن أبي حاتم (٢١/١) وتفسير الطبري (١٧٦/١).

(٥) في و: «يحى».

(٦) سنن الترمذي برقم (٢٨٦٣) وسنن النسائي الكبرى برقم (١١٢٣٣).

وهو إسناد صحيح، والله أعلم.

وقال مجاهد: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾، قال: الحق. وهذا أشمل، ولا منافاة بينه وبين ما تقدم.  
وروى ابن أبي حاتم وابن جرير، من حديث أبي النضر هاشم بن القاسم؛ حدثنا حمزة بن المغيرة، عن عاصم الأحول، عن أبي العالية: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ قال: هو النبي ﷺ، وصاحبه من بعده، قال عاصم: فذكرنا ذلك للحسن، فقال: صدق أبو العالية ونصح.

وكل هذه الأقوال صحيحة، وهي متلازمة، فإن من اتبع النبي ﷺ، واقتدى باللذين من بعده أبي بكر وعمر، فقد اتبع الحق، ومن اتبع الحق فقد اتبع الإسلام، ومن اتبع الإسلام فقد اتبع القرآن، وهو كتاب الله وحبلة المتين، وصراطه المستقيم، فكلها صحيحة يصدق بعضها بعضاً، والله الحمد.

وقال الطبراني: حدثنا محمد بن الفضل السقطي، حدثنا إبراهيم بن مهدي المصيصي، حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله، قال: الصراط المستقيم الذي تركنا عليه رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>. ولهذا قال الإمام أبو جعفر بن جرير، رحمه الله: والذي هو أولى بتأويل هذه الآية عندي - أعنى: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ - أن يكون معنياً به: وفقنا للثبات على ما ارتضيته ووفقت له من أنعمت عليه من عبادك، من قول وعمل، وذلك هو الصراط المستقيم؛ لأن من وفق لما وفق له من أنعم الله عليهم<sup>(٢)</sup> من النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين، فقد وفق للإسلام، وتصديق الرسل، والتمسك بالكتاب، والعمل بما أمره الله به، والانزجار عما زجره عنه، واتباع منهاج النبي ﷺ، ومنهاج الخلفاء الأربعة، وكل عبد صالح، وكل ذلك من الصراط المستقيم.

فإن قيل: كيف<sup>(٣)</sup> يسأل المؤمن الهداية في كل وقت من صلاة وغيرها، وهو متصف بذلك؟ فهل<sup>(٤)</sup> هذا من باب تحصيل الحاصل أم لا؟

فالجواب: أن لا، ولولا احتياجه ليلاً ونهاراً إلى سؤال الهداية لما أرشده الله إلى ذلك؛ فإن العبد مفتقر في كل ساعة وحالة إلى الله تعالى في تثبيته على الهداية، ورسوخه فيها، وتبصره، وازدياده منها، واستمراره عليها، فإن العبد لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضرراً إلا ما شاء الله، فأرشده تعالى إلى أن يسأله في كل وقت أن يمدّه بالمعونة والثبات والتوفيق، فالسعيد من وفقه الله تعالى لسؤاله؛ فإنه تعالى قد تكفل بإجابة الداعي إذا دعاه، ولا سيما المضطر المحتاج المفتقر إليه آناء الليل وأطراف النهار، وقد قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ﴾ الآية [النساء: ١٣٦]، فقد أمر الذين آمنوا بالإيمان، وليس في ذلك تحصيل الحاصل؛ لأن المراد الثبات والاستمرار والمداومة على الأعمال المعينة على ذلك، والله أعلم.

وقال تعالى أمراً لعباده المؤمنين أن يقولوا: ﴿رَبَّنَا لَا تَزُغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾، وقد كان الصديق رضي الله عنه يقرأ بهذه الآية في الركعة الثالثة من صلاة المغرب بعد الفاتحة سراً. فمعنى قوله تعالى: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ استمر بنا عليه ولا تعدل بنا إلى غيره.

(١) المعجم الكبير (٢٤٥/١٠) . (٢) في ط، ب: «عليه» . (٣) في ط، ب: «كيفية» . (٤) في ج ب: «وهل» .

﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ (٧).

قد تقدم الحديث فيما إذا قال العبد: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ إلى آخرها أن الله يقول: «هذا لعبدى ولعبدى ما سألت». وقوله: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ مفسر للصراط المستقيم. وهو يدل منه عند النحاة، ويجوز أن يكون عطف بيان، والله أعلم.

و﴿الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾<sup>(١)</sup> هم المذكورون في سورة النساء، حيث قال: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا. ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا﴾ [النساء: ٦٩، ٧٠].

وقال الضحاك، عن ابن عباس: صراط الذين أنعمت عليهم بطاعتك وعبادتك، من ملائكتك، وأنبيائك، والصديقين، والشهداء، والصالحين؛ وذلك نظير ما قال ربنا تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ الآية [النساء: ٦٩].

وقال أبو جعفر، عن الربيع بن أنس: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ قال: هم النبيون.

وقال ابن جريج، عن ابن عباس: هم المؤمنون. وكذا قال مجاهد. وقال وكيع: هم المسلمون.

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: هم النبي ﷺ ومن معه.

والتفسير المتقدم، عن ابن عباس أعم، وأشمل، والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾: [قرأ الجمهور: «غير» بالجر على النعت، قال الزمخشري: وقرئ بالنصب على الحال، وهي قراءة رسول الله ﷺ وعمر بن الخطاب، ورويت عن ابن كثير، وذو الحال الضمير في ﴿عَلَيْهِمْ﴾ والعامل: ﴿أَنْعَمْتَ﴾ والمعنى<sup>(٢)</sup>: أهدنا الصراط المستقيم، صراط الذين أنعمت عليهم ممن تقدم وصفهم ونعتهم، وهم أهل الهداية والاستقامة، والطاعة لله ورسوله، وامثال أوامره وترك نواهيه وزواجره، غير صراط المغضوب عليهم، [وهم<sup>(٣)</sup>] الذين فسدت إرادتهم، فعملوا الحق وعدلوا عنه، ولا صراط الضالين وهم الذين فقدوا العلم فهم هائمون في الضلالة لا يهتدون إلى الحق، وأكد الكلام بلا، ليدل على أن ثم مسلكين فاسدين، وهما طريقتا اليهود والنصارى.

وقد زعم بعض النحاة أن ﴿غَيْرِ﴾ ههنا استثنائية، فيكون على هذا منقطعاً لاستثنائهم من المنعم عليهم وليسوا منهم، وما أوردناه أولى، لقول الشاعر<sup>(٤)</sup>:

كَأَنَّكَ مِنْ جِمالِ بَنِي أَقِيشٍ      يَقَعِّعُ عِنْدَ رِجْلَيْهِ بَشَنٌ

أى: كأنك جمل من جمال بنى أقيش، فحذف الموصوف واكتفى بالصفة<sup>(٥)</sup>، وهكذا، ﴿غَيْرِ﴾

(١) فى ج، ط، ب: «أنعم». (٢) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

(٤) هو النابغة الذبياني، والبيت فى تفسير الطبرى (١/١٧٩).

(٣) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

(٥) فى ج: «بين».

(٦) فى ط: «واكتفى بالمضاف إليه».



الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ ﴿٧﴾. أى: غير صراط المغضوب عليهم.

اكتفى بالمضاف إليه عن ذكر المضاف، وقد دل عليه سياق الكلام، وهو قوله تعالى: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ. صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ ثم قال تعالى: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾.

ومنهم من زعم أن (لا) فى قوله: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا﴾، زائدة، وأن تقدير الكلام عنده: غير المغضوب عليهم والضالين، واستشهد بيت العجاج:

فى بئر لا حورٍ سرى<sup>(١)</sup> وما شعر<sup>(٢)</sup>

أى فى بئر حور. والصحيح ما قدمناه. ولهذا روى أبو عبيد القاسم بن سلام فى كتاب فضائل القرآن، عن أبى معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عمر بن الخطاب، رضى الله عنه: أنه كان يقرأ: «غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَغَيْرِ الضَّالِّينَ». وهذا إسناد صحيح<sup>(٣)</sup>، [وكذا حكى عن أبى بن كعب أنه قرأ كذلك]<sup>(٤)</sup>، وهو محمول على أنه صدر منه على وجه التفسير، فبدل على ما قلناه من أنه إنما جرىء بها لتأكيد النفى، [لثلاثا يتوهم أنه معطوف على ﴿الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾]<sup>(٥)</sup>، وللفرق بين الطريقتين، لتجنب كل منهما؛ فإن طريقة أهل الإيمان مشتملة على العلم بالحق والعمل به، واليهود فقدوا العمل، والنصارى فقدوا العلم؛ ولهذا كان الغضب لليهود، والضلال للنصارى، لأن من علم وترك استحق الغضب، بخلاف من لم يعلم. والنصارى لما كانوا قاصدين شيئاً لكنهم لا يهتدون إلى طريقه، لأنهم لم يأتوا الأمر من بابه، وهو اتباع الرسول الحق، ضلوا، وكل من اليهود والنصارى ضال مغضوب عليه، لكن أخص أوصاف اليهود الغضب [كما قال فيهم: ﴿مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ﴾]<sup>(٦)</sup> [المائدة: ٦٠]، وأخص أوصاف النصارى الضلال [كما قال: ﴿قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾]<sup>(٧)</sup> [المائدة: ٧٧]، وبهذا جاءت الأحاديث والآثار. [وذلك واضح بين]<sup>(٨)</sup>.

قال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعت سماك بن حرب، يقول: سمعت عباد بن حبيش، يحدث عن عدى بن حاتم، قال: جاءت خيل رسول الله ﷺ، فأخذوا عمى وناساً، فلما أتوا بهم إلى رسول الله ﷺ صَفُّوا له، فقالت: يا رسول الله، ناء الوافد وانقطع الولد، وأنا عجوز كبيرة، ما بى من خدمة، فمنّ على منّ الله عليك. قال: «من وافدك؟» قالت: عدى بن حاتم، قال: «الذى فر من الله ورسوله!» قالت: فمنّ على، فلما رجع، ورجل إلى جنبه<sup>(٩)</sup>، ترى أنه على، قال: سليه حُمْلانا، فسألته، فأمر لها، قال: فأتنتى، فقالت: لقد فعل فعله ما كان أبوك يفعلها، فإنه قد أتاه فلان فأصاب منه، وأتاه فلان فأصاب منه، فأتيته فإذا عنده امرأة وصبيان، أو صبي، وذكر قريبهم من النبي ﷺ، قال: فعرفت أنه ليس بملك كسرى ولا قيصر، فقال:

(١) فى ج، ط: «سعى».

(٢) البيت فى تفسير الطبرى (١/١٩٠).

(٣) فضائل القرآن (ص ١٦٢).

(٤ - ٦) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

(٧) زيادة من ج، ط.

(٩) فى ج: «فلما رجع ودخل إلى خنته».

(٨) زيادة من ج، ط، أ، و.

«يا عدى، ما أفرك<sup>(١)</sup> أن يقال<sup>(٢)</sup>: لا إله إلا الله؟ فهل من إله إلا الله؟ قال: ما أفرك<sup>(٣)</sup> أن يقال: الله أكبر، فهل شيء أكبر<sup>(٤)</sup> من الله، عز وجل؟». قال: فأسلمت، فرأيت وجهه استبشر، وقال: «المغضوب<sup>(٥)</sup> عليهم اليهود، وإن الضالين النصارى»<sup>(٦)</sup>.

وذكر الحديث، ورواه الترمذى، من حديث سماك بن حرب<sup>(٧)</sup>، وقال: حسن غريب لا نعرفه إلا من حديثه.

قلت: وقد رواه حماد بن سلمة، عن سماك، عن مَرِيَّ بن قَطْرَى، عن عدى بن حاتم، قال: سألت رسول الله ﷺ عن قول الله: «غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ» قال: «هم اليهود» ﴿وَالضَّالِّينَ﴾ قال: «النصارى هم الضالون». وهكذا رواه سفيان بن عيينة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن عدى بن حاتم، به<sup>(٨)</sup>.

وقد روى حديث عدى هذا من طرق، وله ألفاظ كثيرة يطول ذكرها.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن بُدَيْلِ العُقَيْلِي، أخبرنى عبد الله بن شَقِيق، أنه أخبره من سمع النبي ﷺ، وهو بوادى القُرَى، وهو على فرسه، وسأله رجل من بنى القين، فقال: يا رسول الله، من هؤلاء؟ قال: «المغضوب عليهم - وأشار إلى اليهود - والضالون هم النصارى»<sup>(٩)</sup>.

وقد رواه الجُرَيْرِي وعروة، وخالد الحَدَّاء، عن عبد الله بن شقيق، فأرسلوه<sup>(١٠)</sup>، ولم يذكرُوا من سمع النبي ﷺ. ووقع في رواية عروة تسمية عبد الله بن عمر، فالله أعلم.

وقد روى ابن مردُويه، من حديث إبراهيم بن طهمان، عن بديل بن مسرة، عن عبد الله بن شقيق، عن أبي ذر قال: سألت رسول الله ﷺ عن المغضوب عليهم، قال: «اليهود»، [قال]<sup>(١١)</sup>: قلت: الضالين، قال: «النصارى»<sup>(١٢)</sup>.

وقال السُّدِّي، عن أبي مالك، وعن أبي صالح، عن ابن عباس، وعن مرة الهمداني، عن ابن مسعود، وعن أناس من أصحاب النبي ﷺ: «غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ»: هم اليهود، ﴿وَالضَّالِّينَ﴾: هم النصارى.

وقال الضحَّاك، وابن جُرَيْج، عن ابن عباس: «غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ»: اليهود، ﴿وَالضَّالِّينَ﴾:

(٣) فى أ: «ما أمرك».

(٢) فى ج: «تقول».

(١) فى أ: «ما أمرك».

(٤) فى ج: «فهل من شيء هو أكبر».

(٥) فى ج، ط، ب: «إن المغضوب».

(٦) المسند (٣٧٨/٤)

(٧) سنن الترمذى برقم (٢٩٥٣، ٢٩٥٤) ورواه ابن حبان فى صحيحه برقم (٢٢٧٩) «موارد» من طريق محمد بن بشار عن غندر به.

(٨) رواه الحميدى فى مسنده (٤٠٦/٢) عن سفيان به.

(٩) تفسير عبد الرزاق (٦١/١).

(١٠) رواه الطبرى فى تفسيره (١٨٦/١، ١٨٧).

(١١) زيادة من ط، ب، أ، و.

(١٢) قال الحافظ ابن حجر فى الفتح (١٥٩/٨): «أخرجه ابن مردويه بإسناد حسن عن أبي ذر».

[هم] <sup>(١)</sup>النصارى.

وكذلك قال الربيع بن أنس، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وغير واحد، وقال ابن أبي حاتم: ولا أعلم بين المفسرين في هذا اختلافًا.

وشاهد ما قاله هؤلاء الأئمة من أن اليهود مغضوب عليهم، والنصارى ضالون، الحديث المتقدم، وقوله تعالى في خطابه مع بنى إسرائيل في سورة البقرة: ﴿بِئْسَمَا اشْتَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ أَنْ يَكْفُرُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ بَغْيًا أَنْ يَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ فَبَاءُوا بِغَضَبٍ عَلَى غَضَبٍ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ [البقرة: ٩٠]، وقال في المائدة <sup>(٢)</sup>: ﴿قُلْ هَلْ أَنْتُمْ بِبَشَرٍ مِنْ ذَلِكَ مُتُوبَةٌ عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتِ أُولَئِكَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضَلُّ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ [المائدة: ٦٠]، وقال تعالى: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ. كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [المائدة: ٧٨، ٧٩].

وفى السيرة <sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup>، عن زيد بن عمرو بن نفيل؛ أنه لما خرج هو وجماعة من أصحابه إلى الشام يطلبون الدين الحنيف، قالت له اليهود: إنك لن تستطيع الدخول معنا حتى تأخذ بنصيبك من غضب الله. فقال: أنا من غضب الله أفر. وقالت له النصارى: إنك لن تستطيع الدخول معنا حتى تأخذ بنصيبك من سخط الله فقال: لا أستطيعه. فاستمر على فطرته، وجانب عبادة الأوثان ودين المشركين، ولم يدخل مع أحد من اليهود ولا النصارى، وأما أصحابه فتنصروا ودخلوا في دين النصرانية؛ لأنهم وجدوه أقرب من دين اليهود إذ ذاك، وكان منهم ورقة بن نوفل، حتى هداه الله بنبيه لما بعثه آمن بما وجد من الوحي، رضى الله عنه.

(مسألة): والصحيح من مذاهب العلماء أنه يغتفر الإخلاق بتحرير ما بين الضاد والطاء لقرب مخرجيهما؛ وذلك أن الضاد مخرجها من أول حافة اللسان وما يليها من الأضراس، ومخرج الطاء من طرف اللسان وأطراف الثنايا العليا، ولأن كلاً من الحرفين من الحروف المجهورة ومن الحروف الرخوة ومن الحروف المطبقة، فلهذا كله اغتفر استعمال أحدهما مكان الآخر لمن لا يميز ذلك والله أعلم. وأما حديث: «أنا أفصح من نطق بالضاد» فلا أصل له والله أعلم.

### فصل

اشتملت هذه السورة الكريمة، وهى سبع آيات، على حمد الله وتمجيده والثناء عليه، بذكر أسمائه الحسنی المستلزمة لصفاته العليا <sup>(٥)</sup>، وعلى ذكر المعاد وهو يوم الدين، وعلى إرشاده عبده <sup>(٦)</sup> إلى سؤاله والتضرع إليه، والتبرؤ من حولهم وقوتهم، وإلى إخلاص العبادة له وتوحيده بالألوهية تبارك وتعالى، وتنزيهه أن يكون له شريك أو نظير أو مماثل، وإلى سؤالهم إياه الهداية إلى الصراط المستقيم، وهو الدين القويم، وتثبيتهم عليه حتى يفضى بهم ذلك إلى جواز الصراط الحسى يوم القيامة، المفضى بهم إلى جنات النعيم فى جوار النبيين، والصديقين، والشهداء، والصالحين.

واشتملت على الترغيب فى الأعمال الصالحة؛ ليكونوا مع أهلها يوم القيامة، والتحذير من مسالك الباطل، لئلا يحشروا مع سالكيها يوم القيامة، وهم المغضوب عليهم والضالون. وما أحسن ما جاء إسناد الإنعام إليه فى قوله تعالى: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ وحذف الفاعل فى الغضب فى قوله تعالى: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ وإن كان هو الفاعل لذلك فى الحقيقة، كما قال تعالى: ﴿أَلَمْ

(١) زيادة من ج. (٢) فى ج: «وقال تعالى». (٣) فى ط: «وفى السنن». (٤) انظر: السيرة النبوية لابن هشام (١/٢٢٤).

(٥) فى ج، ط، ب، أ، و: «العلاء». (٦) فى ج: «إرشاد عبده»، وفى ط، ب: «إرشاد عبده».

تَرَى إِلَى الَّذِينَ تَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ﴿الآية [المجادلة: ١٤]، وكذلك إسناد الضلال إلى من قام به، وإن كان هو الذى أضلهم بقدره، كما قال تعالى: ﴿مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَنْ يُضِلِّ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُرْشِدًا﴾ [الكهف: ١٧]. وقال: ﴿مَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَيَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٦]. إلى غير ذلك من الآيات الدالة على أنه سبحانه هو المنفرد بالهداية والإضلال، لا كما تقوله الفرقة القدرية ومن حذا حذوهم، من أن العباد هم الذين يختارون ذلك ويفعلونه<sup>(١)</sup>، ويحتجون على بدعتهم<sup>(٢)</sup> بمشابهة من القرآن، ويتركون ما يكون فيه صريحاً فى الرد عليهم، وهذا حال أهل الضلال والغى، وقد ورد فى الحديث الصحيح: «إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه، فأولئك الذين سمي الله فاحذروهم»<sup>(٣)</sup>. يعنى فى قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٧]، فليس - بحمد الله - لمبتدع فى القرآن حجة صحيحة؛ لأن القرآن جاء ليفصل الحق من الباطل مفرقاً بين الهدى والضلال، وليس فيه تناقض ولا اختلاف؛ لأنه من عند الله، تنزيل من حكيم حميد<sup>(٤)</sup>.

### فصل

يستحب لمن قرأ الفاتحة أن يقول بعدها: آمين [مثل: يس]<sup>(٥)</sup>، ويقال: آمين. بالقصر أيضاً [مثل: ميمن]<sup>(٦)</sup>، ومعناه: اللهم استجب، والدليل على ذلك<sup>(٧)</sup> ما رواه الإمام أحمد وأبو داود، والترمذى، عن وائل بن حجر، قال: سمعت النبى ﷺ قرأ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فقال: «آمين»، مد<sup>(٨)</sup> بها صوته، ولأبى داود: رفع بها صوته<sup>(٩)</sup>، وقال الترمذى: هذا حديث حسن. وروى عن على، وابن مسعود وغيرهم.

وعن أبى هريرة، قال: كان رسول الله ﷺ إذا تلا: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ قال: «آمين» حتى يسمع من يليه من الصف الأول. رواه أبو داود، وابن ماجه، وزاد: يرتج<sup>(١٠)</sup> بها المسجد<sup>(١١)</sup>، والدارقطنى وقال: هذا إسناد حسن.

وعن بلال أنه قال: يا رسول الله، لا تسبقنى بآمين. رواه أبو داود<sup>(١٢)</sup>.

(١) فى ب: «يفعلون ذلك ويختارونه».

(٢) فى ج، ط، ب: «على بدعتهم».

(٣) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٤٥٤٧) ومسلم فى صحيحه برقم (٢٦٦٥) من حديث عائشة رضى الله عنها.

(٤) فى ج، ط، ب: «خبير».

(٥، ٦) زيادة من ج، ط.

(٧) فى ج، ط: «على استحباب التأمين».

(٨) فى ج: «مد».

(٩) المسند (٣١٦/٤) وسنن أبى داود برقم (٩٣٢) وسنن الترمذى برقم (٢٤٨).

(١٠) فى ج، ط، ب: «فيرتج».

(١١) سنن أبى داود برقم (٩٣٤) وسنن ابن ماجه برقم (٨٥٣).

(١٢) سنن أبى داود برقم (٩٣٧).

ونقل أبو نصر القشيري<sup>(١)</sup> عن الحسن وجعفر الصادق أنهما شددا الميم من آمين مثل: ﴿آمِينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ﴾ [المائدة: ٢].

قال أصحابنا وغيرهم: ويستحب ذلك لمن هو خارج الصلاة، ويتأكد في حق المصلي، وسواء كان منفرداً أو إماماً أو مأموماً، وفي جميع الأحوال، لما جاء في الصحيحين، عن أبي هريرة، رضى الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أمن الإمام فأمنوا، فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة، غفر له ما تقدم من ذنبه» ولسلم: أن رسول الله ﷺ قال: «إذا قال أحدكم في الصلاة: آمين، والملائكة<sup>(٢)</sup> في السماء: آمين، فوافقت إحداهما الأخرى، غفر له ما تقدم من ذنبه»<sup>(٣)</sup>.

[قيل: بمعنى من وافق تأمينه تأمين الملائكة في الزمان، وقيل: في الإجابة، وقيل: في صفة الإخلاص]<sup>(٤)</sup>.

وفي صحيح مسلم عن أبي موسى مرفوعاً: «إذا<sup>(٥)</sup> قال، يعنى الإمام: ﴿وَالصَّالِّينَ﴾، فقولوا: آمين. يجيبكم الله»<sup>(٦)</sup>.

وقال جُوَيْر، عن الضحاك، عن ابن عباس، قال: قلت: يا رسول الله، ما معنى آمين؟ قال: «رب افعل»<sup>(٧)</sup>.

وقال الجوهري: معنى آمين: كذلك فليكن، وقال الترمذى: معناه: لا تخيب رجاءنا، وقال الأكترون: معناه: اللهم استجب لنا، وحكى القرطبي عن مجاهد وجعفر الصادق وهلال بن كيسان: أن آمين اسم من أسماء الله تعالى وروى عن ابن عباس مرفوعاً ولا يصح، قاله أبو بكر بن العربي المالكي<sup>(٨)</sup>.

وقال أصحاب مالك: لا يؤمن الإمام ويؤمن المأموم، لما رواه مالك عن سُمَيِّ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «وإذا قال، يعنى الإمام: ﴿وَالصَّالِّينَ﴾، فقولوا: آمين». الحديث<sup>(٩)</sup>. واستأنسوا - أيضاً - بحديث أبي موسى: «وإذا قرأ: ﴿وَالصَّالِّينَ﴾، فقولوا: آمين».

وقد قدمنا في المتفق عليه: «إذا أمن الإمام فأمنوا» وأنه عليه الصلاة والسلام كان يؤمن إذا قرأ<sup>(١٠)</sup>: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾.

(١) في أ: «التستري».

(٢) في ج: «وقالت الملائكة».

(٣) صحيح البخارى برقم (٧٨٠) وصحيح مسلم برقم (٤١٠).

(٤) زيادة من ج، ط، أ، و.

(٥) في ج، ط: «وإذا».

(٦) صحيح مسلم برقم (٤٠٤).

(٧) ورواه الثعلبي في تفسيره كما في الدر المنثور (٤٥/١) من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس مثله، وكلا الإسنادين ضعيفان.

(٨) تفسير القرطبي (١/١٢٨).

(٩) الموطأ (١/٨٧) ورواه البخارى في صحيحه برقم (٧٩٦) ومسلم في صحيحه برقم (٤٠٩) من طريق مالك به.

(١٠) في ج: «كانوا يؤمنوا خلفه إذا قرأ».

وقد اختلف أصحابنا في الجهر بالتأمين للمأموم في الجهرية، وحاصل الخلاف أن الإمام إن نسي التأمين جهر المأموم به قولاً واحداً، وإن أمن الإمام جهراً فالجديد أنه لا يجهر المأموم وهو مذهب أبي حنيفة، ورواية عن مالك؛ لأنه ذكر من الأذكار فلا يجهر به كسائر أذكار الصلاة. والقديم أنه يجهر به، وهو مذهب أحمد بن حنبل، والرواية الأخرى عن مالك، لما<sup>(١)</sup> تقدم: «حتى يرتج المسجد».

ولنا قول آخر ثالث: أنه إن كان المسجد صغيراً لم يجهر المأموم<sup>(٢)</sup>؛ لأنهم يسمعون قراءة الإمام، وإن كان كبيراً جهر ليبلغ التأمين من في أرجاء المسجد، والله أعلم.

وقد روى الإمام أحمد في مسنده، عن عائشة، رضى الله عنها، أن رسول الله ﷺ ذكرت عنده اليهود، فقال: «إنهم لن يحسدونا<sup>(٣)</sup> على شيء كما يحسدونا<sup>(٤)</sup> على الجمعة التي هدانا الله لها وصلوا عنها، وعلى القبلة التي هدانا الله لها وصلوا عنها، وعلى قولنا خلف الإمام: آمين<sup>(٥)</sup>»، ورواه ابن ماجه، ولفظه: «ما حسدتكم اليهود على شيء ما حسدتكم على السلام والتأمين<sup>(٦)</sup>»، وله عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «ما حسدتكم اليهود على شيء ما حسدتكم على قول: آمين، فأكثروا من قول: آمين<sup>(٧)</sup>» وفي إسناده طلحة بن عمرو، وهو ضعيف.

وروى ابن مردويه، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «آمين: خاتم رب العالمين على عباده المؤمنين<sup>(٨)</sup>».

وعن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «أعطيت آمين في الصلاة وعند الدعاء، لم يعط أحد قبلي إلا أن يكون موسى، كان موسى يدعو، وهارون يؤمن، فاختموا الدعاء بآمين، فإن الله يستجيبه لكم<sup>(٩)</sup>».

قلت: ومن هنا نزع بعضهم في الدلالة بهذه الآية الكريمة، وهي قوله تعالى: ﴿وَقَالَ مُوسَى رَبَّنَا إِنَّكَ آتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَمَلَأَهُ زِينَةً وَأَمْوَالًا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا رَبَّنَا لِيُضِلُّوَا عَنْ سَبِيلِكَ رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَيَّ أَمْوَالَهُمْ وَاشْدُدْ عَلَيَّ قُلُوبَهُمْ فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ. قَالَ قَدْ أُجِيبَت دَعْوَتُكُمَا فَاسْتَقِيمَا وَلَا تَتَّبِعَانِ سَبِيلَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يونس: ٨٨، ٨٩]، فذكر الدعاء عن موسى وحده، ومن سياق الكلام ما يدل على أن

(١) في ج: «كما». (٢) في ج: «الإمام».

(٣) في ج: «لم يحسدونا»، وفي ط، ب، أ، و: «لم يحسدونا».

(٤) في أ: «يحسدونا».

(٥) المسند (٦/١٣٥).

(٦) سنن ابن ماجه برقم (٨٥٦) من طريق حماد بن سلمة، عن سهيل، عن أبي صالح، عن أبيه، عن عائشة مرفوعاً، وقال البوصيري في الزوائد (١/٢٩٧): «هذا إسناد صحيح احتج مسلم بجميع رواته».

(٧) سنن ابن ماجه برقم (٨٥٧) من طريق يزيد بن صبيح، عن طلحة بن عمرو، عن عطاء، عن ابن عباس مرفوعاً.

(٨) ورواه ابن عدى في الكامل (٦/٤٤٠) من طريق مؤمل عن أبي أمية بن يعلى عن المقبري عن أبي هريرة به، وقال ابن عدى: «لا يرويه عن أبي أمية بن يعلى - وإن كان ضعيفاً - غير مؤمل هذا».

(٩) ورواه الحارث بن أبي أسامة في مسنده برقم (١٦٧) «بغية الباحث» من طريق - مولى خالد - عن أنس بن مالك به، وزر بن عبد الرحمن ضعيف.

هارون أمّن، فنزل منزلة من دعا، لقوله تعالى: ﴿قَدْ أُجِيبَت دَعْوَتُكُمَا﴾ [يونس: ٨٩]، فدل ذلك على أن من أمّن على دعاء فكأنما قاله؛ فلهذا قال من قال: إن المأموم لا يقرأ لأن تأمينه على قراءة الفاتحة بمنزلة قراءتها؛ ولهذا جاء في الحديث: «من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة»، وكان بلال يقول: لا تسبقني بآمين. فدل هذا المنزع على أن المأموم لا قراءة عليه في الجهرية، والله أعلم.

ولهذا قال ابن مردويه: حدثنا أحمد بن الحسن، حدثنا عبد الله بن محمد بن سلام، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا جرير، عن ليث بن أبي سليم، عن كعب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قال الإمام: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فقال: آمين، فتوافق<sup>(١)</sup> آمين أهل الأرض آمين أهل السماء، غفر الله للعبد ما تقدم من ذنبه. ومثل من لا يقول: آمين، كمثله رجل غزا مع قوم، فاقترعوا، فخرجت سهامهم، ولم يخرج سهمه، فقال: لِمَ لَمْ يخرج سهمي؟ فقيل: إنك لم تقل: آمين»<sup>(٢)</sup>.

(١) في ج، ط، ب، و، أ: «فوافق».

(٢) ورواه أبو يعلى في مسنده (٢٩٦/١١) عن أبي خيثمة عن جرير به، وليث بن أبي سليم ضعيف.





[بسم الله الرحمن الرحيم]<sup>(١)</sup>

### تفسير سورة البقرة

خمسة وعشرون ألفاً وخمسمائة حرف، وستة آلاف ومائة وعشرون كلمة، ومائتان وستة وثمانون آية في عدد الكوفي وعدد علي بن أبي طالب رضى الله عنه.

### ذكر ما ورد في فضلها

قال الإمام أحمد: حدثنا عارم، حدثنا معتمر، عن أبيه، عن رجل، عن أبيه، عن معقل بن يسار؛ أن رسول الله ﷺ قال: «البقرة سنّام القرآن وذروته، نزل مع كل آية منها ثمانون ملكاً، واستخرجت: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥] من تحت العرش، فوصلت بها، أوفوصلت بسورة البقرة، ويس: قلب القرآن، لا يقرؤها رجل يريد الله، والدار الآخرة إلا غفر له، وقرؤها على موتاكم». انفرد به أحمد<sup>(٢)</sup>.

وقد رواه أحمد - أيضاً - عن عارم، عن عبد الله بن المبارك، عن سليمان التيمي<sup>(٣)</sup>، عن أبي عثمان - وليس بالنهدى - عن أبيه، عن معقل بن يسار، قال: قال رسول الله ﷺ: «اقرأوها على موتاكم» يعنى: يس<sup>(٤)</sup>.

فقد بينّا بهذا الإسناد معرفة المبهم في الرواية الأولى. وقد أخرج هذا الحديث على هذه الصفة في الرواية الثانية أبو داود، والنسائي، وابن ماجه<sup>(٥)</sup>.

وقد روى الترمذى من حديث حكيم بن جبير، وفيه ضعف، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لكل شيء سنّام، وإن سنّام القرآن البقرة، وفيها آية هي سيدة آى القرآن: آية الكرسي»<sup>(٦)</sup>.

وفى مسند أحمد وصحيح مسلم والترمذى والنسائي، من حديث سهيل<sup>(٧)</sup> بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «لا تجعلوا بيوتكم قبوراً، فإن البيت الذى يقرأ فيه سورة البقرة لا يدخله الشيطان»<sup>(٨)</sup> وقال الترمذى: حسن صحيح.

(١) زيادة من ج، ط.

(٢) المسند (٢٦/٥).

(٣) فى ج: «التيمى».

(٤) المسند (٢٦/٥) وأبو عثمان لم يوثقه سوى ابن حبان وأبوه لا يعرف، وقد اتضح أن الحديث مضطرب، اختلف فيه على سليمان التيمى.

(٥) سنن أبى داود برقم (٣١٢١) وسنن النسائى الكبرى برقم (١٠٩١٣) وسنن ابن ماجه برقم (١٤٤٨).

(٦) سنن الترمذى برقم (٢٨٧٨) ورواه الحاكم فى المستدرک (٢/٢٥٩) من طريق حكيم بن جبير به.

(٧) فى أ: «سهل».

(٨) المسند (٢/٢٨٤) وصحيح مسلم برقم (٧٨٠) وسنن الترمذى برقم (٢٨٧٧) وسنن النسائى الكبرى برقم (٨٠١٥).

وقال أبو عبيد القاسم بن سلام: حدثني ابن أبي مريم، عن ابن<sup>(١)</sup> لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سنان بن سعد، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الشيطان يخرج من البيت إذا سمع سورة البقرة تقرأ فيه»<sup>(٢)</sup>.

سنان بن سعد، ويقال بالعكس، وثقه ابن معين، واستنكر حديثه أحمد بن حنبل وغيره.  
وقال أبو عبيد: حدثنا محمد بن جعفر، عن شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، يعني ابن مسعود، قال: إن الشيطان يفر من البيت الذي يسمع فيه سورة البقرة.  
ورواه النسائي في اليوم والليلة، وأخرجه الحاكم في مستدركه من حديث شعبة<sup>(٣)</sup>، ثم قال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

وقال ابن مردويه: حدثنا أحمد بن كامل، حدثنا أبو إسماعيل الترمذي، حدثنا أيوب بن سليمان ابن بلال، حدثني أبو بكر بن أبي أويس، عن سليمان بن بلال، عن محمد بن عجلان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا ألفين أحدكم يضع إحدى رجله على الأخرى يتغنى، ويدع سورة البقرة يقرأها؛ فإن الشيطان يفر من البيت تقرأ فيه سورة البقرة، وإن أصفر البيوت الجوف، الصفر من كتاب الله».

وهكذا رواه النسائي في اليوم والليلة، عن محمد بن نصر، عن أيوب بن سليمان، به<sup>(٤)</sup>.

وروى الدارمي في مسنده عن ابن مسعود قال: ما من بيت تقرأ فيه سورة البقرة إلا خرج منه الشيطان وله ضراط<sup>(٥)</sup>. وقال: إن لكل شيء سناما، وإن سنام القرآن سورة البقرة، وإن لكل شيء لبابا، وإن لباب القرآن المفصل<sup>(٦)</sup>. وروى - أيضا - من طريق الشعبي قال: قال عبد الله بن مسعود: من قرأ عشر آيات من سورة البقرة في ليلة لم يدخل ذلك البيت شيطان تلك الليلة أربع من أولها وآية الكرسي وآيات بعدها وثلاث آيات من آخرها<sup>(٧)</sup>، وفي رواية: لم يقربه ولا أهله يومئذ شيطان ولا شيء يكرهه ولا يقرآن على مجنون إلا أفاق.

وعن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لكل شيء سناما، وإن سنام القرآن البقرة، من قرأها في بيته ليلة<sup>(٨)</sup> لم يدخله الشيطان<sup>(٩)</sup> ثلاث ليال، ومن قرأها في بيته نهائراً لم يدخله

(١) في ج: «أبي».

(٢) فضائل القرآن (ص ١٢١).

(٣) فضائل القرآن لأبي عبيد (ص ١٢١) وسنن النسائي الكبرى برقم (١٠٨٠٠) والمستدرک (٢/ ٢٦٠).

(٤) سنن النسائي الكبرى برقم (١٠٧٩٩) ورواه الطبراني في المعجم الأوسط برقم (٣٢٩٢) «مجمع البحرين» من طريق حلو بن السري، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله به مرفوعاً وخالفهما - أي ابن عجلان وحلو بن السري - شعبة، فرواه عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله فوقه، أخرجه ابن الضريس في فضائل القرآن برقم (١٧٦) وشعبة أوثق الناس في أبي إسحاق، ورواه ابن الضريس في فضائل القرآن برقم (١٦٥) من طريق إبراهيم، عن أبي الأحوص، عن عبد الله موقوفاً.

(٥) سنن الدارمي برقم (٣٣٧٥).

(٦) سنن الدارمي برقم (٣٣٧٧).

(٧) سنن الدارمي برقم (٣٣٨٣).

(٩) في ط، ب: «شيطان».

(٨) في أ: «ليلاً».

الشيطان<sup>(١)</sup> ثلاثة أيام».

رواه أبو القاسم الطبراني، وأبو حاتم، وابن حبان في صحيحه<sup>(٢)</sup>.

وقد روى الترمذى، والنسائى، وابن ماجه من حديث عبد الحميد بن جعفر، عن سعيد المقبرى، عن عطاء مولى أبى أحمد، عن أبى هريرة، قال: بعث رسول الله ﷺ بعثنا وهم ذوو عدد، فاستقرأهم فاستقرأ كل واحد منهم، يعنى ما معه من القرآن، فأتى على رجل من أحدثهم سناً، فقال: «ما معك يا فلان؟» قال: معى كذا وكذا وسورة البقرة، فقال: «أمعك سورة البقرة؟» قال: نعم. قال: «اذهب فأنت أميرهم»، فقال رجل من أشرفهم: والله ما منعنى أن أتعلم البقرة<sup>(٣)</sup> إلا أنى خشيت ألا أقوم بها. فقال رسول الله ﷺ: «تعلموا القرآن واقرؤوه؛ فإن مثل القرآن لمن تعلمه فقرأه وقام به كمثل جراب محشو مسكاً يفوح ريحه فى كل مكان، ومثل من تعلمه، فيرقد وهو فى جوفه، كمثل جراب أوكى على مسك»<sup>(٤)</sup>.

هذا لفظ رواية الترمذى، ثم قال: هذا حديث حسن. ثم رواه من حديث الليث، عن سعيد، عن عطاء مولى أبى أحمد مرسلًا، فالله أعلم<sup>(٥)</sup>.

قال<sup>(٦)</sup> البخارى: وقال الليث: حدثنى يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أسيد بن حضير<sup>(٧)</sup>، قال: بينما هو يقرأ من الليل<sup>(٨)</sup> سورة البقرة، وفرسه مربوطة عنده، إذ جالت الفرس، فسكت، فسكنت، فقرأ<sup>(٩)</sup> فجالت الفرس، فسكت، فسكنت، ثم قرأ فجالت الفرس، فانصرف، وكان ابنه يحيى قريباً منها. فأشفق أن تصيبه، فلما أخذه رفع رأسه إلى السماء حتى ما يراها، فلما أصبح حدث النبى ﷺ فقال: «اقرأ يا ابن حضير<sup>(١٠)</sup>». قال: فأشفقت يا رسول الله أن تطأ يحيى، وكان منها قريباً، فرفعت رأسى وانصرفت إليه، فرفعت رأسى إلى السماء، فإذا مثل الظلَّة فيها أمثال المصابيح، فخرجت حتى لا أراها، قال: «وتدرى ما ذاك؟». قال: لا. قال: «تلك الملائكة دنت لصوتك ولو قرأت لأصبحت<sup>(١١)</sup> ينظر الناس إليها لا تتوارى منهم»<sup>(١٢)</sup>.

وهكذا رواه الإمام العالم أبو عبيد القاسم بن سلام، فى كتاب فضائل القرآن، عن عبد الله بن صالح، ويحيى بن بكير، عن الليث، به<sup>(١٣)</sup>.

وقد روى من وجه آخر<sup>(١٤)</sup>، عن أسيد بن حضير، كما تقدم<sup>(١٥)</sup>، والله أعلم.

(١) فى ط، ب: «شيطان».

(٢) المعجم الكبير (١٦٣/٦) وصحيح ابن حبان برقم (١٧٢٧) «موارد».

(٣) فى أ: «سورة البقرة».

(٤) سنن الترمذى برقم (٢٨٧٦) وسنن النسائى الكبرى برقم (٨٧٤٩).

(٥) فى ج: «فالله تبارك وتعالى أعلم». (٦) فى ب: «وقال».

(٧) فى ج، ط: «فى». (٨) فى ط: «ثم قرأ».

(٩) فى ج، ط: «فى». (١٠) فى ج، أ: «الحضير».

(١١) فى أ: «لأصبح».

(١٢) صحيح البخارى برقم (٥٠١٨).

(١٣) فضائل القرآن (ص ٢٦).

(١٤) فى ج، ط، ب، أ، و: «وجوه أخرى».

(١٥) سبق تخريجه فى فضائل القرآن.

وقد وقع نحو من هذا لثابت بن قيس بن شماس<sup>(١)</sup>، رضى الله عنه، وذلك فيما رواه أبو عبيد [القاسم]<sup>(٢)</sup>: حدثنا عباد بن عباد، عن جرير بن حازم، عن جرير<sup>(٣)</sup> بن يزيد: أن أشياخ أهل المدينة حدثوه: أن رسول الله ﷺ، قيل له: ألم تر ثابت بن قيس بن شماس؟ لم تزل داره البارحة تزهر مصابيح، قال: «فلعله قرأ سورة البقرة». قال: فسئل ثابت، فقال: قرأت سورة البقرة<sup>(٤)</sup>.

وهذا إسناد جيد، إلا أن فيه إبهاما، ثم هو مرسل، والله أعلم.

[ذكر]<sup>(٥)</sup> ما ورد في فضلها مع آل عمران

قال<sup>(٦)</sup> الإمام أحمد: حدثنا أبو نعيم، حدثنا بشير بن مهاجر<sup>(٧)</sup>، حدثني عبد الله بن بريدة، عن أبيه، قال: كنت جالسا عند النبي ﷺ فسمعتة يقول: «تعلموا سورة البقرة، فإن أخذها بركة، وتركها حسرة ولا تستطيعها البطلة». قال: ثم سكت ساعة، ثم قال: «تعلموا سورة البقرة، وآل عمران، فإنهما الزهراوان، يُظَلَّان صاحبهما يوم القيامة، كأنهما غمامتان أو غيايتان، أو فرقان من طير صَوَّافٍ، وإن القرآن يلقي صاحبه يوم القيامة حين ينشق عنه قبره كالرجل الشاحب، فيقول له: هل تعرفني؟ فيقول: ما أعرفك. فيقول: أنا صاحبك القرآن الذى أظمأتك فى الهواجر، وأسهرت ليلك، وإن كل تاجر من وراء تجارته، وإنك اليوم من وراء كل تجارة. فيعطى الملك يمينه والخلد بشماله، ويوضع على رأسه تاج الوقار، ويكسى والداه حلتين، لا يقوم لهما<sup>(٨)</sup> أهل الدنيا، فيقولان: بم كسينا هذا؟ فيقال: بأخذ ولدكما القرآن. ثم يقال: اقرأ واصعد فى درج الجنة وغرفها. فهو فى صعود ما دام يقرأ هَذَا كان أو ترتيلا».

وروى ابن ماجه من حديث بشير بن المهاجر<sup>(٩)</sup> بعضه<sup>(١٠)</sup>، وهذا إسناد حسن<sup>(١١)</sup> على شرط مسلم، فإن بشيرا هذا أخرج له مسلم، ووثقه ابن معين، وقال النسائي: ليس به بأس، إلا أن الإمام أحمد قال فيه: هو منكر الحديث، قد اعتبرت أحاديثه فإذا هى تجيء بالعجب. وقال البخارى: يخالف فى بعض حديثه. وقال أبو حاتم الرازى: يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال ابن عدى: روى ما لا يتابع عليه. وقال الدارقطنى: ليس بالقوى.

قلت: ولكن لبعضه شواهد؛ فمن ذلك حديث أبى أمامة الباهلى؛ قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الملك بن عمرو حدثنا هشام، عن يحيى بن أبى كثير، عن أبى سلام، عن أبى أمامة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: اقرؤوا القرآن؛ فإنه شافع لأصحابه يوم القيامة، اقرؤوا الزهراوين: البقرة وآل عمران، فإنهما يأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان، أو كأنهما غيايتان، أو كأنهما فرقان من طير صوافٍ يحاجان عن أهلهما<sup>(١٢)</sup> ثم قال: «اقرؤوا البقرة فإن أخذها بركة<sup>(١٣)</sup>، وتركها حسرة، ولا تستطيعها

(١) فى ط، ب: «الشماس». (٢) زيادة من ط.  
 (٣) فى ج، ب: «عن عمه جرير». (٤) فضائل القرآن لأبى عبيد (ص ٢٧) وتقدم تخريجه فى فضائل القرآن أيضاً.  
 (٥) زيادة من أ، و. (٦) فى ج، ط: «وقال». (٧) فى ط، ب: «المهاجر». (٨) فى أ، و: «عليهما». (٩) فى ج: «المهاجر به». (١٠) المسند (٣٤٨/٥) وسنن ابن ماجه برقم (٣٧٨١). (١١) فى ج: «جيد». (١٢) فى ج: «عن أهلها يوم القيامة». (١٣) فى أ: «حسنة».

البطلة»<sup>(١)</sup>.

وقد رواه مسلم في الصلاة من حديث معاوية بن سلام، عن أخيه زيد بن سلام، عن جده أبي سلام مَمَطُورِ الْحَبَشِيِّ، عن أبي أمامة صُدِّيِّ بْنِ عَجَلَانَ [الباهلي] <sup>(٢)</sup> به <sup>(٣)</sup>.

الزهرأوان: المنيران. والغياية: ما أظلك من فوقك. والفِرْقُ: القطعة من الشيء، والصواف: المصطفة المتضامة<sup>(٤)</sup>. والبطلة السحرة، ومعنى «لا تستطيعها» أى: لا يمكنهم حفظها، وقيل: لا تستطيع النفوذ في قارئها، والله أعلم.

ومن ذلك حديث النَّوَّاسِ<sup>(٥)</sup> بن سَمْعَانَ. قال الإمام أحمد: حدثنا يزيد بن عبد ربه، حدثنا الوليد بن مسلم، عن محمد بن مهاجر، عن الوليد بن عبد الرحمن الجُرَشِيِّ، عن جَبْرِ بن نُفَيْرٍ، قال: سمعت النّوَّاس بن سمعان الكلابي، يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يؤتى بالقرآن يوم القيامة وأهله الذين كانوا يعملون به، تقدمهم سورة البقرة وآل عمران». وضرب لهما رسول الله ﷺ ثلاثة أمثال ما نسيتهن بعد، قال: «كأنهما غمامتان أو ظلتان سوداوان بينهما شرّق، أو كأنهما فرقان من طير صوّاف<sup>(٦)</sup> يُحَاجَّان عن صاحبهما»<sup>(٧)</sup>.

ورواه مسلم، عن إسحاق بن منصور، عن يزيد بن عبد ربه، به<sup>(٨)</sup>.

والترمذى، من حديث الوليد بن عبد الرحمن الجرشى، به<sup>(٩)</sup>. وقال: حسن غريب.

وقال أبو عبيد: حدثنا حجاج، عن حماد بن سلمة، عن عبد الملك بن عمير، قال: قال حماد: أحسبه عن أبي منيب، عن عمه؛ أن رجلاً قرأ البقرة وآل عمران، فلما قضى صلاته قال له كعب: أقرأت البقرة وآل عمران؟ قال: نعم. قال: فوالذى نفسى بيده، إن فيهما اسم الله الذى إذا دعى به استجاب<sup>(١٠)</sup>. قال: فأخبرنى به. قال: لا، والله لا أخبرك به، ولو أخبرتك لأوشكت أن تدعوه بدعوة أهلك فيها أنا وأنت<sup>(١١)</sup>.

[قال أبو عبيد]<sup>(١٢)</sup>: وحدثنا عبد الله بن صالح، عن معاوية بن صالح، عن سليم بن عامر: أنه سمع أبا أمامة يقول: إن أخاً لكم<sup>(١٣)</sup> أرى فى المنام أن الناس يسلكون فى صدع جبل وعر طويل، وعلى رأس الجبل شجرتان خضراوان تهتفان: هل فيكم من يقرأ سورة البقرة؟ وهل فيكم من يقرأ سورة آل عمران؟ قال: فإذا قال الرجل: نعم. دننا منه بأعناقهما، حتى يتعلق بهما فنخطران به

(١) المسند (٥/٢٤٩).

(٢) زيادة من ج، ب، أ، و.

(٣) صحيح مسلم برقم (٨٠٤).

(٤) فى ج: «المصلة».

(٥) فى أ: «صاحب لهما».

(٦) المسند (٤/١٨٣) وصحيح مسلم برقم (٨٠٥).

(٧) سنن الترمذى برقم (٢٨٨٣).

(٨) فى ط: «أجاب».

(٩) فضائل القرآن (ص ١٢٦).

(١٠) فى ج: «أحاكم».

(١١) فى ج: «نواس».

(١٢) فى ج، ط: «من طير صاف».

(١٣) زيادة من ب.

الجبل<sup>(١)</sup>.

[قال أبو عبيد]<sup>(٢)</sup>: وحدثنا عبد الله بن صالح، عن معاوية بن صالح، عن أبي عمران: أنه سمع أم الدرداء تقول: إن رجلاً ممن قرأ القرآن أغار على جار له، فقتله، وإنه أقيد به<sup>(٣)</sup>، فقتل، فما زال القرآن ينسل منه سورة سورة، حتى بقيت البقرة وآل عمران جمعة، ثم إن آل عمران انسلت منه، وأقامت البقرة جمعة، فقيل لها: ﴿مَا يُبَدِّلُ الْقَوْلَ لَدِيَّ وَمَا أَنَا بِظَلَامٍ لِلْعَبِيدِ﴾ [ق: ٢٩] قال: فخرجت كأنها السحابة العظيمة<sup>(٤)</sup>.

قال أبو عبيد: أراه، يعنى: أنهما كانتا معه في قبره تدفعان عنه وتؤنسانه، فكانتا من آخر ما بقي معه من القرآن.

وقال - أيضاً -: حدثنا أبو مسهر الغساني، عن سعيد بن عبد العزيز التنوخي: أن يزيد بن الأسود الجرشى كان يحدث<sup>(٥)</sup>: أنه من قرأ البقرة وآل عمران في يوم، برئ من النفاق حتى يمسي، ومن قرأهما في ليلة برئ من النفاق حتى يصبح، قال: فكان يقرؤهما كل يوم وليلة سوى جزئه<sup>(٦)</sup>.

[قال أيضاً]<sup>(٧)</sup>: وحدثنا يزيد، عن وقاء<sup>(٨)</sup> بن إياس، عن سعيد بن جبير، قال: قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه: من قرأ البقرة وآل عمران في ليلة كان - أو كتب - من القانتين<sup>(٩)</sup>.

فيه انقطاع، ولكن ثبت في الصحيحين<sup>(١٠)</sup>: أن رسول الله ﷺ قرأ بهما<sup>(١١)</sup> في ركعة واحدة<sup>(١٢)</sup>.

### [ذكر]<sup>(١٣)</sup> ما ورد في فضل السبع الطول

قال أبو عبيد: حدثنا هشام بن إسماعيل الدمشقي، عن محمد بن شعيب، عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أبي المليح، عن وائلة بن الأسقع، عن النبي ﷺ، قال: «أعطيت السبع الطوال مكان التوراة، وأعطيت المثين مكان الإنجيل، وأعطيت المثاني<sup>(١٤)</sup> مكان الزبور، وفضلت بالمفصل<sup>(١٥)</sup>».

هذا حديث غريب، وسعيد بن بشير، فيه لين.

وقد رواه أبو عبيد [أيضاً]<sup>(١٦)</sup>، عن عبد الله بن صالح، عن الليث، عن سعيد بن أبي هلال، قال: بلغنا أن رسول الله ﷺ قال... فذكره، والله أعلم. ثم قال<sup>(١٧)</sup>: حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن عمرو<sup>(١٨)</sup> بن أبي عمرو، مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب، عن حبيب بن هند الأسلمي،

(١) فضائل القرآن (ص ١٢٦).

(٢) زيادة من و. (٣) في ج، ط، ب: «منه».

(٤) في ج: «يحدثه».

(٥) فضائل القرآن (ص ١٢٦، ١٢٧).

(٦) فضائل القرآن (ص ١٢٧).

(٧) زيادة من ب، و.

(٨) في هـ: «ورقاء».

(٩) فضائل القرآن (ص ١٢٧).

(١٠) في ج، ط، ب، أ، و: «الصحيح».

(١١) في ج، ط، ب، و: «قرأ بهن»، وفي أ: «قرأهن».

(١٢) الحديث وقع لى في سنن النسائي (١٧٧/٢) من حديث حذيفة، رضى الله عنه. (١٣) زيادة من أ، و.

(١٤) في أ: «وأعطيت السبع المثاني».

(١٥) فضائل القرآن (ص ١٢٠) ورواه الطبرى في تفسيره (١٠٠/١) من طريق رواد بن الجراح عن سعيد بن بشير به، ورواه الطبرى

في تفسيره (١٠٠/١) من طريق الطيالسى عن عمران - أبي العوام - عن قتادة به، ورواه الطبرى في تفسيره (١٠١/١) من طريق

ليث بن أبي سليم عن أبي بردة عن أبي المليح به نحوه.

(١٦) زيادة من ب. (١٧) في ب: «قال أيضاً».

(١٨) في ج: «عمر».

عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «من أخذ السبع فهو حبر»<sup>(١)</sup>.

وهذا أيضاً غريب، وحيب بن هند بن أسماء بن هند بن حارثة الأسلمي، روى عنه عمرو بن أبي عمرو وعبد الله بن أبي بكر، وذكره أبو حاتم الرازي ولم يذكر فيه جرحاً، فالله أعلم.

وقد رواه الإمام أحمد، عن سليمان بن داود، وحسين، كلاهما عن إسماعيل بن جعفر، به<sup>(٢)</sup>.

ورواه - أيضاً - عن أبي سعيد، عن سليمان بن بلال، عن حبيب بن هند، عن عروة، عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «من أخذ السبع الأول من القرآن فهو حبر»<sup>(٣)</sup>.

قال أحمد: وحدثنا حسين، حدثنا ابن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مثله<sup>(٤)</sup>.

قال عبد الله بن أحمد: وهذا أرى فيه، عن أبيه، عن الأعرج، ولكن كذا كان في الكتاب بلا «أبي»<sup>(٥)</sup>، أغفله أبي، أو كذا هو مرسل، ثم قال أبو عبيد: حدثنا هشيم، أخبرنا أبو بشر، عن سعيد ابن جبير، في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي﴾ [الحجر: ٨٧]، قال: هي السبع الطول: البقرة، وآل عمران، والنساء، والمائدة، والأنعام، والأعراف، ويونس. قال: وقال مجاهد: هي السبع الطول. وهكذا قال مكحول، وعطية بن قيس، وأبو محمد الفارسي<sup>(٦)</sup>، وشداد بن عبيد الله، ويحيى ابن الحارث الذماری في تفسير الآية بذلك، وفي تعدادها، وأن يونس هي السابعة.

### فصل

والبقرة جميعها مدنية بلا خلاف، قال بعض العلماء: وهي مشتملة على ألف خبر، وألف أمر، وألف نهى.

وقال العادون: آياتها مائتان وثمانون وسبع آيات، وكلماتها ستة آلاف كلمة ومائة وإحدى وعشرون كلمة، وحروفها خمسة<sup>(٧)</sup> وعشرون ألفاً وخمسمائة حرف، فالله أعلم.

قال ابن جرير، عن عطاء، عن ابن عباس: نزلت بالمدينة سورة البقرة.

وقال خصيف، عن مجاهد، عن عبد الله بن الزبير، قال: أنزل بالمدينة سورة البقرة.

وقال الواقدي: حدثني الضحاك بن عثمان، عن أبي الزناد، عن خارجة بن زيد بن ثابت، عن أبيه، قال: نزلت البقرة بالمدينة.

وهكذا قال غير واحد من الأئمة والعلماء، والمفسرين، ولا خلاف فيه.

(١) فضائل القرآن (ص ١٢٠).

(٢) المسند (٧٣/٦).

(٣) المسند (٨٢/٦).

(٤) المسند (٧٣/٦).

(٥) في ج، ط، ب، أ، و: «فلا أدري».

(٦) في ج، ط، ب: «القارئ».

(٧) في ج: «خمس».

وقال ابن مَرْدُويه: حدثنا محمد بن مَعْمَر، حدثنا الحسن بن علي بن الوليد [الفارسي] <sup>(١)</sup>، حدثنا خلف بن هشام؛ حدثنا عُبَيْس <sup>(٢)</sup> بن ميمون، عن موسى بن أنس بن مالك، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقولوا: سورة البقرة، ولا سورة آل عمران، ولا سورة النساء، وكذا القرآن كله، ولكن قولوا: السورة التي يذكر فيها البقرة، والتي يذكر فيها آل عمران، وكذا القرآن كله» <sup>(٣)</sup>.

هذا حديث غريب لا يصح رفعه، وعيسى بن ميمون هذا هو أبو سلمة الخواص، وهو ضعيف الرواية، لا يحتج به. وقد ثبت في الصحيحين <sup>(٤)</sup>، عن ابن مسعود: أنه رمى الجمرة من بطن الوادي، فجعل البيت عن يساره، ومنى عن يمينه، ثم قال <sup>(٥)</sup>: هذا مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة. أخرجاه <sup>(٦)</sup>.

وروى ابن مَرْدُويه، من حديث شعبة، عن عقيل بن طلحة، عن عتبة بن فرقد <sup>(٧)</sup>، قال: رأى النبي ﷺ في أصحابه تأخراً <sup>(٨)</sup>، فقال: «يا أصحاب سورة البقرة» <sup>(٩)</sup>. وأظن هذا كان يوم حنين، حين ولوا مدبرين أمر العباس فناداهم: «يا أصحاب الشجرة»، يعني أهل بيعة الرضوان. وفي رواية: «يا أصحاب البقرة» <sup>(١٠)</sup>؛ ولينشطهم بذلك، فجعلوا يقبلون من كل وجه <sup>(١١)</sup>. وكذلك يوم اليمامة مع أصحاب مسيلمة، جعل الصحابة يفرون لكثافة حَشْر <sup>(١٢)</sup> بنى حنيفة، فجعل المهاجرون والأنصار يتنادون: يا أصحاب سورة البقرة، حتى فتح الله عليهم <sup>(١٣)</sup>. رضى الله عن أصحاب رسول الله أجمعين.

### ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . آيَةُ ١﴾

قد اختلف المفسرون في الحروف المقطعة التي في أوائل السور، فمنهم من قال: هي مما استأثر الله بعلمه، فردوا علمها إلى الله، ولم يفسروها [حكاه القرطبي في تفسيره عن أبي بكر وعمر وعثمان وعلى وابن مسعود رضى الله عنهم به، وقاله عامر الشعبي وسفيان الثوري والربيع بن خثيم، واختاره

(١) زيادة من ج، ط، ب، أ، و . (٢) في هـ: «عيسى» .

(٣) ورواه الطبراني في الأوسط برقم (٣٤٥٠) «مجمع البحرين» والبيهقي في شعب الإيمان برقم (٢٥٨٢) من طريق عُبَيْس بن ميمون، عن موسى بن أنس به، وقال البيهقي: «عُبَيْس بن ميمون منكر الحديث، وهذا لا يصح، وإنما روى عن ابن عمر من قوله» .

(٤) في ج، ط، ب، أ، و: «الصحيح» . (٥) في و: «يقول» .

(٦) صحيح البخارى برقم (١٧٤٧) وصحيح مسلم برقم (١٢٩٦) .

(٧) في هـ: «مريد»، وهو خطأ . (٨) في ج: «تأخراً في أصحابه» .

(٩) ورواه الطبراني في المعجم الكبير (١٣٣/١٧) من طريق علي بن قتيبة عن شعبة عن عقيل بن أبي طلحة به، وجاء من حديث أنس، رواه أبو يعلى في مسنده (٢٨٩/٦) من طريق عمرو بن عاصم عن أبي العوام عن معمر عن الزهري عن أنس رضى الله عنه .

(١٠) في ب: «سورة البقرة» .

(١١) جاء من حديث العباس، رواه مسلم في صحيحه برقم (١٧٧٥) من طريق الزهري، عن كثير بن عباس عن أبيه العباس رضى الله عنه .

(١٢) في ج، ط، ب، و: «حيش» .

(١٣) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٠٢/١٢) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه قال: «كان شعار أصحاب النبي ﷺ يوم مسيلمة: يا أصحاب سورة البقرة» .



أبو حاتم بن حبان<sup>(١)</sup>[٢].

ومنهم من فسرها، واختلف هؤلاء في معناها، فقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: إنما هي أسماء السور [قال العلامة أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري في تفسيره: وعليه إطباق الأكثر، ونقله عن سيويه أنه نص عليه]<sup>(٣)</sup>، ويعتضد هذا بما ورد في الصحيحين، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة: الم السجدة، وهل أتى على الإنسان<sup>(٤)</sup>.

وقال سفيان الثوري، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: أنه قال: الم، وحَم، والمص، ووص، فواتح افتتح الله بها القرآن.

وكذا قال غيره، عن مجاهد. وقال مجاهد في رواية أبي حذيفة موسى بن مسعود، عن شبل، عن ابن أبي نجيح. عنه، أنه قال: الم، اسم من أسماء القرآن.

وهكذا قال قتادة، وزيد بن أسلم. ولعل هذا يرجع إلى معنى قول عبد الرحمن بن زيد: أنه اسم من أسماء السور<sup>(٥)</sup>، فإن كل سورة يطلق عليها اسم القرآن، فإنه يبعد أن يكون «المص» اسماً للقرآن كله؛ لأن المتبادر إلى فهم سامع من يقول: قرأت «المص»، إنما ذلك عبارة عن سورة الأعراف، لا لمجموع القرآن. والله أعلم.

وقيل: هي اسم من أسماء الله تعالى. فقال الشعبي: فواتح السور من أسماء الله تعالى، وكذلك قال سالم بن عبد الله، وإسماعيل بن عبد الرحمن السدي الكبير، وقال شعبة عن السدي: بلغني أن ابن عباس قال: الم اسم من أسماء الله الأعظم، هكذا رواه ابن أبي حاتم من حديث شعبة.

ورواه ابن جرير عن بُندار، عن ابن مَهْدِي، عن شعبة، قال: سألت السدي عن حم وطس والم، فقال: قال ابن عباس: هي اسم الله الأعظم.

وقال ابن جرير: وحدثنا محمد بن المثني، حدثنا أبو النعمان، حدثنا شعبة، عن إسماعيل السدي، عن مرة الهمداني، قال: قال عبدالله: فذكر نحوه [وحكى مثله عن علي وابن عباس]<sup>(٦)</sup>.

وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: هو قسم أقسم الله به، وهو من أسماء الله تعالى.

وروى ابن أبي حاتم وابن جرير من حديث ابن عُلَيَّة، عن خالد الخذاء، عن عكرمة أنه قال: الم، قسم.

وروي<sup>(٧)</sup> - أيضاً - من حديث شريك بن عبد الله، عن عطاء بن السائب، عن أبي الضحى، عن ابن عباس: الم، قال: أنا الله أعلم.

وكذا قال سعيد بن جبيرة. وقال السدي عن أبي مالك، وعن أبي صالح، عن ابن عباس - وعن

(١) تفسير القرطبي (١/١٥٤).

(٢) زيادة من ج، ط، أ، و.

(٣) صحيح البخاري برقم (٨٩١) وصحيح مسلم برقم (٨٨٠).

(٤) في ط، ب، أ، و: «السورة». (٦) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

(٧) في ج: «وروي».

مرة الهمذاني عن ابن مسعود. وعن ناس من أصحاب النبي ﷺ: الم. قال: أما الم فهي حروف استفتحت من حروف هجاء أسماء الله تعالى.

وقال أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية في قوله تعالى: ﴿الْم﴾، قال: هذه الأحرف الثلاثة من التسعة والعشرين حرفاً دارت فيها الألسن كلها، ليس منها حرف إلا وهو مفتاح اسم من أسمائه، وليس منها حرف إلا وهو من آلائه وبلائه، وليس منها حرف إلا وهو في مدة أقوام وآجالهم. قال عيسى ابن مريم، عليه السلام، وعَجِبَ، فقال: وأعَجَبَ أنهم ينطقون بأسمائه ويعيشون في رزقه، فكيف يكفرون به؛ فالألف مفتاح اسم الله، واللام مفتاح اسمه لطيف<sup>(١)</sup>، والميم مفتاح اسمه مجيد<sup>(٢)</sup>، فالألف آلاء الله، واللام لطف الله، والميم مجد الله، والألف<sup>(٣)</sup> سنة، واللام ثلاثون سنة، والميم أربعون سنة<sup>(٤)</sup>. هذا لفظ ابن أبي حاتم. ونحوه رواه ابن جرير، ثم شرع يوجه كل واحد من هذه الأقوال ويوفق بينها، وأنه لا منافاة بين كل واحد منها وبين الآخر، وأن الجمع ممكن؛ فهي أسماء السور، ومن أسماء الله تعالى يفتح بها السور، فكل حرف منها دلّ على اسم من أسمائه وصفة من صفاته، كما افتتح سورا كثيرة بتحميده وتسييحه وتعظيمه، قال: ولا مانع من دلالة الحرف منها على اسم من أسماء الله، وعلى صفة من صفاته، وعلى مدة وغير ذلك، كما ذكره الربيع ابن أنس عن أبي العالية؛ لأن الكلمة الواحدة تطلق على معان كثيرة، كلفظة الأمة فإنها تطلق ويراد به الدين، كقوله تعالى: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ﴾ [الزخرف: ٢٢، ٢٣]. وتطلق ويراد بها الرجل المطيع لله، كقوله: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [النحل: ١٢٠] وتطلق ويراد بها الجماعة، كقوله: ﴿وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِنَ النَّاسِ يَسْتَقُونَ﴾ [القصص: ٢٣]، وقوله: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا﴾ [النحل: ٣٦] وتطلق ويراد بها الحين من الدهر، كقوله: ﴿وَقَالَ الَّذِي نَجَا مِنْهُمَا وَادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ﴾ [يوسف: ٤٥] أى: بعد حين على أصح القولين، قال: فكذلك هذا.

هذا حاصل كلامه موجهاً، ولكن هذا ليس كما ذكره أبو العالية، فإن أبا العالية زعم أن الحرف دل على هذا، وعلى هذا، وعلى هذا معاً، ولفظة الأمة وما أشبهها<sup>(٥)</sup> من الألفاظ المشتركة في الاصطلاح، إنما دل في القرآن في كل موطن على معنى واحد دل عليه سياق الكلام، فأما حمله على مجموع محامله إذا أمكن فمسألة مختلف فيها بين علماء الأصول، ليس هذا<sup>(٦)</sup> موضع البحث فيها، والله أعلم؛ ثم إن لفظ الأمة يدل على كل<sup>(٧)</sup> معانيه في سياق الكلام بدلالة الوضع، فأما دلالة الحرف الواحد على اسم يمكن أن يدل على اسم آخر من غير أن يكون أحدهما أولى من الآخر في التقدير أو الإضمار بوضع ولا غيره، فهذا مما لا يفهم إلا بتوقيف، والمسألة مختلف فيها، وليس فيها إجماع حتى يحكم به.

(١) في ج: «اسمه اللطيف»، وفي أ: «اسم لطيف». (٢) في ج: «المجيد». (٣) في ج، ط، ب، أ، و: «فالألف».

(٤) زيادة من ج، ط، ب.

(٥) في ج، ط، ب، أ، و: «وما أشبهها».

(٦) في أ: «هنا».

(٧) في ط، ب: «كل من».

وما أنشدوه من الشواهد على صحة إطلاق الحرف الواحد على بقية الكلمة، فإن في السياق ما يدل على ما حذف بخلاف هذا، كما قال الشاعر:

قلنا قفى لنا فقالت قاف لا تحسبى أنا نسينا الإيجاف<sup>(١)</sup>

تعنى: وقفت. وقال الآخر:

ما للظلم عال كيف لا يا ينقدُّ عنه جلده إذا يا<sup>(٢)</sup>

قال ابن جرير: كأنه أراد أن يقول: إذا يفعل كذا وكذا، فاكتفى بالياء من يفعل، وقال الآخر:

بالخير خيرات وإن شراً فـ ولا أريد الشر إلا أن تا<sup>(٣)</sup>

يقول: وإن شراً فشر، ولا أريد الشر إلا أن تشاء، فاكتفى بالفاء والتاء من الكلمتين عن بقيتهما، ولكن هذا ظاهر من سياق الكلام، والله أعلم.

[قال القرطبي: وفي الحديث: «من أعان على قتل مسلم بشطر كلمة»<sup>(٤)</sup> الحديث. قال شقيق: هو أن يقول في اقتل: إق]<sup>(٥)</sup>.

وقال خصيف، عن مجاهد؛ أنه قال: فواتح السور كلها «ق وص وحم وطسم والر» وغير ذلك هجاء موضوع. وقال بعض أهل العربية: هي حروف من حروف المعجم، استغنى بذكر ما ذكر منها في أوائل السور عن ذكر بواقيها، التي هي تنمة الثمانية والعشرين حرفاً، كما يقول القائل: ابني يكتب في: ا ب ت ث، أى: في حروف المعجم الثمانية والعشرين فيستغنى بذكر بعضها عن مجموعها. حكاه ابن جرير.

قلت: مجموع الحروف المذكورة في أوائل السور بحذف المكرر منها أربعة عشر حرفاً، وهى: ال م ص ر ك ي ع ط س ح ق ن، يجمعها قولك: نص حكيم قاطع له سر. وهى نصف الحروف عدداً، والمذكور منها أشرف من المتروك، وبيان ذلك من صناعة التصريف.

[قال الزمخشري: وهذه الحروف الأربعة عشر مشتملة على أنصاف أجناس الحروف يعنى من المهموسة والمجهورة، ومن الرخوة والشديدة، ومن المطبقة والمفتوحة، ومن المستعلية والمنخفضة ومن حروف القلقلة. وقد سردتها مفصلة ثم قال: فسبحان الذى دقت فى كل شىء حكمته، وهذه الأجناس المعدودة ثلاثون بالمذكورة منها، وقد علمت أن معظم الشىء وجله ينزل منزلة كله]<sup>(٦)</sup>.

(١) البيت فى تفسير الطبرى (٢١٢/١).

(٢) البيت فى تفسير الطبرى (٢١٣/١).

(٣) البيت فى تفسير الطبرى (٢١٣/١) وينسب إلى القيم بن أوس كما ذكره المحقق الفاضل.

(٤) تفسير القرطبي (١٥٦/١) والحديث رواه ابن ماجه فى السنن برقم (٢٦٢٠) من طريق يزيد بن أبى زياد، عن الزهري، عن سعيد، عن أبى هريرة رضى الله عنه به مرفوعاً، وقال البوصيرى فى الزوائد (٣٣٤/٢): «هذا إسناد ضعيف، يزيد بن أبى زياد الدمشقى قال فيه البخارى وأبو حاتم: منكر الحديث».

تنبیه: وقع فى بعض النسخ المساعدة: قال سفيان، بدل شقيق، والذى فى تفسير القرطبي موافق لما ههنا، وقد روى هذا القول عن سفيان الأصبهاني فى الترغيب والترهيب برقم (٢٣٢٩).

(٥) زيادة من ج، ط، أ، و. (٦) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

ومن ههنا لحظ<sup>(١)</sup> بعضهم في هذا المقام كلاماً، فقال: لا شك أن هذه الحروف لم ينزلها سبحانه وتعالى عبثاً ولا سدى؛ ومن قال من الجهلة: إنه في القرآن ما هو تعبد لا معنى له بالكلية، فقد أخطأ خطأ كبيراً، فتعين أن لها معنى في نفس الأمر، فإن صح لنا فيها عن المعصوم شيء قلنا به، وإلا وقفنا حيث وقفنا، وقلنا: ﴿أَمَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧].

ولم يجمع العلماء فيها على شيء معين، وإنما اختلفوا، فمن ظهر له بعض الأقوال بدليل فعليه اتباعه، وإلا فالوقف حتى يتبين. هذا مقام .

المقام الآخر في الحكمة التي اقتضت إيراد هذه الحروف في أوائل السور، ما<sup>(٢)</sup> هي؟ مع قطع النظر عن معانيها في أنفسها. فقال بعضهم: إنما ذكرت لتعرف بها أوائل السور. حكاه ابن جرير، وهذا ضعيف؛ لأن الفصل حاصل بدونها فيما لم تذكر فيه، وفيما ذكرت فيه بالبسملة تلاوة وكتابة.

وقال آخرون: بل ابتدئ بها لتُفْتَحَ لاستماعها أسماعَ المشركين - إذ<sup>(٣)</sup> تواصلوا بالإعراض عن القرآن - حتى إذا استمعوا له تلى عليهم المؤلف منه. حكاه ابن جرير - أيضاً - ، وهو ضعيف أيضاً؛ لأنه لو كان كذلك لكان ذلك في جميع السور لا<sup>(٤)</sup> يكون في بعضها، بل غالبها ليس كذلك، ولو كان كذلك - أيضاً - لانبغى<sup>(٥)</sup> الابتداء بها في أوائل الكلام معهم، سواء كان افتتاح سورة أو غير ذلك. ثم إن هذه السورة والتي تليها أعنى البقرة وآل عمران مدينتان ليستا خطاباً للمشركين؛ فانتقض ما ذكروه بهذه الوجوه.

وقال آخرون: بل إنما ذكرت هذه الحروف في أوائل السور التي ذكرت فيها بياناً لإعجاز القرآن، وأن الخلق عاجزون عن معارضته بمثله، هذا مع أنه [تركب]<sup>(٦)</sup> من هذه الحروف المقطعة التي يتخاطبون بها.

ولهذا كل سورة افتتحت بالحروف فلا بد أن يذكر فيها الانتصار للقرآن وبيان إعجازه وعظمته، وهذا معلوم بالاستقراء، وهو الواقع في تسع وعشرين سورة؛ ولهذا يقول تعالى: ﴿الْأَمْ. ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [البقرة: ١، ٢]. ﴿الْم. اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ. نَزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابُ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ [آل عمران: ١ - ٣]. ﴿الْمَص. كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ﴾ [الأعراف: ١، ٢]. ﴿الر. كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ﴾ [إبراهيم: ١]. ﴿الْم. نَزِيلُ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [السجدة: ١، ٢]. ﴿حَم. نَزِيلٌ مِنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [فصلت: ١، ٢]. ﴿حَم. عَسَقَ. كَذَلِكَ يُوحِي إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ اللَّهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [الشورى: ١ - ٣]، وغير ذلك من الآيات الدالة على صحة ما ذهب إليه هؤلاء لمن أمعن<sup>(٧)</sup> النظر، والله أعلم.

(٣) في ط: «إذا».

(٢) في ط: «وما».

(١) في ب، و: «لخص»، وفي ج، ط: «يخص».

(٦) زيادة من ج، ط، ب.

(٥) في ج، ط: «لا ينبغى».

(٤) في ب: «ولا».

(٧) في ط: «أنعم».

وأما من زعم أنها دالة على معرفة المدد، وأنه يستخرج من ذلك أوقات الحوادث والفتن والملاحم، فقد ادعى ما ليس له، وطار في غير مطاره، وقد ورد في ذلك حديث ضعيف، وهو مع ذلك أدل على بطلان هذا المسلك من التمسك به على صحته. وهو ما رواه محمد بن إسحاق بن يسار، صاحب المغازي، حدثني الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس، عن جابر بن عبد الله بن رثاب، قال: مر أبو ياسر<sup>(١)</sup> بن أخطب، في رجال من يهود، برسول الله ﷺ، وهو يتلو فاتحة سورة البقرة: ﴿الَّذِينَ هَدَىٰ لِلْمُتَّقِينَ﴾<sup>(٢)</sup> [البقرة: ١، ٢] فأتى أخاه حبي بن أخطب في رجال من اليهود، فقال: تعلمون - والله - لقد سمعت محمداً يتلو فيما أنزل الله عليه: ﴿الَّذِينَ هَدَىٰ لِلْمُتَّقِينَ﴾<sup>(٣)</sup> فقال: أنت سمعته؟ قال: نعم. قال: فمشى حبي بن أخطب في أولئك النفر من اليهود<sup>(٤)</sup> إلى رسول الله ﷺ: فقالوا: يا محمد، ألم يذكر أنك تتلو فيما أنزل الله عليك: ﴿الَّذِينَ هَدَىٰ لِلْمُتَّقِينَ﴾<sup>(٥)</sup> [رَبِّ]؟ فقال رسول الله ﷺ: «بلى». فقالوا: جاءك<sup>(٦)</sup> بهذا جبريل من عند الله؟ فقال: «نعم». قالوا: لقد بعث الله قبلك أنبياء ما نعلمه<sup>(٧)</sup> بين لنبي منهم ما مدة ملكه وما أجل أمته غيرك. فقام<sup>(٨)</sup> حبي بن أخطب، وأقبل على من كان معه، فقال لهم: الألف واحدة، واللام ثلاثون، والميم أربعون، فهذه إحدى وسبعون سنة، أفتدخلون في دين نبي، إنما مدة ملكه وأجل أمته إحدى وسبعون سنة؟ ثم أقبل على رسول الله ﷺ، فقال: يا محمد، هل مع هذا غيره؟ فقال: «نعم»، قال: ما ذاك؟ قال: «المص»، قال: هذه أثقل وأطول، الألف واحدة، واللام ثلاثون، والميم أربعون، والصاد سبعون<sup>(٩)</sup>، فهذه إحدى وثلاثون<sup>(١٠)</sup> ومائة سنة. هل مع هذا يا محمد غيره<sup>(١١)</sup>؟ قال: «نعم». قال: ما ذاك<sup>(١٢)</sup>؟ قال: «الر». قال: هذا<sup>(١٣)</sup> أثقل وأطول، الألف واحدة، واللام ثلاثون، والراء مائتان. فهذه إحدى وثلاثون ومائتا سنة. فهل مع هذا يا محمد غيره؟ قال: «نعم»، قال: ماذا؟ قال: «المر». قال: فهذه أثقل وأطول، الألف واحدة، واللام ثلاثون، والميم أربعون، والراء مائتان، فهذه إحدى وسبعون ومائتان، ثم قال: لقد لبس علينا أمرك يا محمد، حتى ما ندرى أقليلاً أعطيت أم كثيراً. ثم قال: قوموا عنه. ثم قال أبو ياسر<sup>(١٤)</sup> لأخيه حبي بن أخطب، ولمن معه من الأحبار: ما يدريكم؟ لعله قد جمع هذا لمحمد كله إحدى وسبعون وإحدى وثلاثون<sup>(١٥)</sup> ومائة وإحدى وثلاثون ومائتان وإحدى وسبعون ومائتان، فذلك سبعمائة وأربع سنين<sup>(١٦)</sup>. فقالوا: لقد تشابه علينا أمره، فيزعمون أن هؤلاء الآيات نزلت فيهم: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ [آل عمران: ٧]<sup>(١٦)</sup>.

(١) في ج: «أبو ياسر».

(٢) زيادة من ج.

(٣) في ج، ط: «من يهود».

(٤) في ج، ط: «أجاءك».

(٥) في ج: «ما نعلمهم».

(٦) في أ: «فقال».

(٧) في ج: «تسعون»، وفي ط، ب، أ، و: «ستون».

(٨) في ج: «إحدى وستون».

(٩) في ج، ط، ب، و: «ماذا».

(١٠) في ج، أ، و: «هل مع هذا غيره يا محمد».

(١١) في ج: «إحدى وستون».

(١٢) في ج، ط، ب: «هذه».

(١٣) في ج: «أبو ياسر».

(١٤) في ج: «أربع وثلاثين سنة».

(١٥) ورواه البخاري في التاريخ الكبير (٢٠٨/٢) والطبري في تفسيره (٢١٧/١) من طريق ابن إسحاق، وأطنب العلامة أحمد شاكر في الكلام عليه في حاشية تفسير الطبري.

فهذا مداره على محمد بن السائب الكلبي، وهو ممن لا يحتاج بما انفرد به، ثم كان مقتضى هذا المسلك إن كان صحيحاً أن يحسب ما لكل حرف من الحروف الأربعة عشر التي ذكرناها، وذلك يبلغ منه جملة كثيرة، وإن حسبت مع التكرار فأتم وأعظم<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

### ﴿ ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ (٢)

قال ابن جرير: قال ابن عباس: ﴿ ذَلِكَ الْكِتَابُ ﴾: هذا الكتاب. وكذا قال مجاهد، وعكرمة، وسعيد بن جبيرة، والسدي ومقاتل بن حيان، وزيد بن أسلم، وابن جرير: أن ذلك بمعنى هذا، والعرب تقارض بين هذين الاسمين من أسماء الإشارة فيستعملون كلا منهما مكان الآخر، وهذا معروف في كلامهم.

و ﴿ الْكِتَابُ ﴾: القرآن. ومن قال: إن المراد بذلك الكتاب الإشارة إلى التوراة والإنجيل، كما حكاه ابن جرير وغيره، فقد أبعد النَّجْعَةَ وأغرق<sup>(٢)</sup> في النزغ، وتكلف ما لا علم له به.

والرَّيْبُ: الشك، قال السدي عن أبي مالك، وعن أبي صالح عن ابن عباس، وعن مرة الهمداني عن ابن مسعود، وعن أناس<sup>(٣)</sup> من أصحاب رسول الله ﷺ: ﴿ لَا رَيْبَ فِيهِ ﴾: لا شك فيه.

وقاله أبو الدرداء وابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبيرة وأبو مالك ونافع مولى ابن عمر وعطاء وأبو العالية والربيع بن أنس ومقاتل بن حيان والسدي وقادة وإسماعيل بن أبي خالد. وقال ابن أبي حاتم: لا أعلم في هذا خلافاً.

[وقد يستعمل الريب في التهمة قال جميل:

بئنة قالت يا جميل أربتنى

فقلت كلانا يا بئين مريب

واستعمل - أيضاً - في الحاجة كما قال بعضهم<sup>(٤)</sup>:

قضينا من تهامة كل ريب

وخبير ثم أجمنا السيوفاً<sup>(٥)</sup>

ومعنى الكلام: أن هذا الكتاب - وهو القرآن - لا شك فيه أنه نزل<sup>(٦)</sup> من عند الله، كما قال تعالى في السجدة: ﴿ أَلَمْ تَنْزِيلُ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [السجدة ١، ٢]. [وقال بعضهم: هذا خبر ومعناه النهي، أي: لا ترتابوا فيه]<sup>(٧)</sup>.

ومن القراء من يقف على قوله: ﴿ لَا رَيْبَ ﴾. ويتدى بقوله: ﴿ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ والوقف على قوله تعالى: ﴿ لَا رَيْبَ فِيهِ ﴾ أولى للآية التي ذكرنا، ولأنه يصير قوله: ﴿ هُدًى ﴾ صفة للقرآن، وذلك أبلغ من كون: ﴿ فِيهِ هُدًى ﴾.

و ﴿ هُدًى ﴾: يحتمل من حيث العربية أن يكون مرفوعاً على النعت، ومنصوباً على الحال.

(١) في و: «أطم وأعظم»، وفي أ: «أعظم وأعظم». (٢) في ج: «أغرب». (٣) في ج، ط: «ناس». (٤) هو كعب بن مالك، والبيت في اللسان، مادة «ريب». (٥) زيادة من ج، ط، أ، و. (٦) في ج، ط، ب: «منزل». (٧) زيادة من ج، ط.

وخصت الهداية للمتقين. كما قال: ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءً وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي آذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى أُولَئِكَ يُنَادُونَ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٤]. ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ [الإسراء: ٨٢] إلى غير ذلك من الآيات الدالة على اختصاص المؤمنين بالنفع بالقرآن؛ لأنه هو في نفسه هدى، ولكن لا يناله إلا الأبرار، كما قال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٥٧].

وقد قال السدي عن أبي مالك، وعن أبي صالح عن ابن عباس، وعن مرة الهمداني، عن ابن مسعود، وعن أناس من أصحاب رسول الله ﷺ: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ يعنى: نوراً<sup>(١)</sup> للمتقين.

وقال الشعبي: هدى من الضلالة. وقال سعيد بن جبير: تبيان للمتقين. وكل ذلك صحيح.

وقال السدي: عن أبي مالك، وعن أبي صالح، عن ابن عباس، وعن مرة الهمداني، عن ابن مسعود، وعن ناس من أصحاب رسول الله ﷺ: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ قال: هم المؤمنون<sup>(٢)</sup>.

وقال محمد بن إسحاق، عن محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت، عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿لِّلْمُتَّقِينَ﴾ أى: الذين يحذرون من الله عقوبته فى ترك ما يعرفون من الهدى، ويرجون رحمته فى التصديق بما جاء به.

وقال أبو روق، عن الضحاك، عن ابن عباس: ﴿لِّلْمُتَّقِينَ﴾ قال: المؤمنون الذين يتقون<sup>(٣)</sup> الشرك بى، ويعملون بطاعتى.

وقال سفيان الثوري، عن رجل، عن الحسن البصرى، قوله: ﴿لِّلْمُتَّقِينَ﴾ قال: اتقوا ما حرم الله عليهم، وأدوا ما افترض عليهم.

وقال أبو بكر بن عياش: سألت الأعمش عن المتقين، قال: فأجبتة. فقال [لى]<sup>(٤)</sup>: سل عنها الكلبي، فسألته فقال: الذين يجتنبون كبائر الإثم. قال: فرجعت إلى الأعمش، فقال: نرى أنه كذلك. ولم ينكره.

وقال قتادة ﴿لِّلْمُتَّقِينَ﴾: هم الذين نعتهم الله بقوله: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ﴾. الآية والتي بعدها [البقرة: ٣، ٤].

واختار ابن جرير: أن الآية تعم ذلك كله، وهو كما قال.

وقد روى الترمذى وابن ماجه، من رواية أبى عقيل عبد الله بن عقيل، عن عبد الله بن يزيد، عن ربيعة بن يزيد، وعطية بن قيس، عن عطية السعدى، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذراً مما به بأس<sup>(٥)</sup>». ثم قال الترمذى: حسن غريب<sup>(٦)</sup>.

(١) فى ج، ب: «نور». (٢) فى ج: «يعنى نوراً للمؤمنين».

(٣) فى ج: «يتعوذون».

(٤) زيادة من ج، ط، ب. (٥) فى ب: «البأس».

(٦) سنن الترمذى برقم (٢٤٥١) وسنن ابن ماجه برقم (٤٢١٥).

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا عبد الله بن عمران، حدثنا إسحاق بن سليمان، يعني الرازي، عن المغيرة بن مسلم، عن ميمون أبي حمزة، قال: كنت جالساً عند أبي وائل، فدخل علينا رجل، يقال له: أبو عفيف، من أصحاب معاذ، فقال له شقيق بن سلمة: يا أبا عفيف، ألا تحدثنا عن معاذ بن جبل؟ قال: بلى سمعته يقول: يجبس الناس يوم القيامة في بقيع واحد، فينادى مناد: أين المتقون؟ فيقومون في كنف من الرحمن لا يحتجب الله منهم ولا يستتر. قلت: من المتقون؟ قال: قوم اتقوا الشرك وعبادة الأوثان، وأخلصوا لله العبادة، فيمرون إلى الجنة<sup>(١)</sup>.

وأصل التقوى: التوقى مما يكره لأن أصلها وقوى من الوقاية. قال النابغة:

سقط النصف ولم ترد إسقاطه      فتناولته واتقتنا باليد

وقال الآخر:

فألقت قناعاً دونه الشمس واتقت      بأحسن موصولين كف ومعصم

وقد قيل: إن عمر بن الخطاب، رضى الله عنه، سأل أبي بن كعب عن التقوى، فقال له: أما سلكت طريقاً ذا شوك؟ قال: بلى، قال: فما عملت؟ قال: شمريت واجتهدت، قال: فذلك التقوى. وقد أخذ هذا المعنى ابن المعتز فقال:

خل الذنوب صغيرها      وكبيرها ذاك التقى  
وأصنع كماش فوق أر      ض الشوك يحذر ما يرى  
لا تحقرن صغيرة      إن الجبال من الحصى

وأنشد أبو الدرداء يوماً:

يريد المرء أن يؤتى مناه      ويأبى الله إلا ما أرادا  
يقول المرء فائدتى ومالى      وتقوى الله أفضل ما استفادا

وفى سنن ابن ماجه عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما استفاد المرء بعد تقوى الله خيراً من زوجة سالحة، إن نظر إليها سرتة، وإن أمرها أطاعته، وإن أقسم عليها أبرته، وإن غاب عنها نصحتة في نفسها وماله»<sup>(٢)</sup>.

### ﴿ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ ﴾ (٣)

قال أبو جعفر الرازي، عن العلاء بن المسيب بن رافع، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، قال: الإيمان التصديق.

(١) تفسير ابن أبي حاتم (٣٣/١) وفى إسناده ميمون القصاب ضعيف.  
(٢) سنن ابن ماجه برقم (١٨٥٧) من طريق عثمان بن أبي العاتكة عن علي بن زيد عن القاسم، عن أبي أمامة رضى الله عنه، وقال البوصيري فى الزوائد (٧٠/٢): «هذا إسناده فى علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف، وعثمان بن أبي العاتكة مختلف فيه».



وقال على بن أبي طلحة وغيره، عن ابن عباس، ﴿يُؤْمِنُونَ﴾: يصدقون.

وقال معمر عن الزهري: الإيمان العمل.

وقال أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس: ﴿يُؤْمِنُونَ﴾: يخشون.

قال ابن جرير وغيره: والأولى أن يكونوا موصوفين بالإيمان بالغيب قولاً واعتقاداً وعملاً، قال: وقد تدخل الخشية لله في معنى الإيمان، الذي هو تصديق القول بالعمل، والإيمان كلمة جامعة للإقرار بالله وكتبه ورسله، وتصديق الإقرار بالفعل. قلت: أما الإيمان في اللغة فيطلق على التصديق المحض، وقد يستعمل في القرآن، والمراد به ذلك، كما قال تعالى: ﴿يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ٦١]، وكما قال إخوة يوسف لأبيهم: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ﴾ [يوسف: ١٧]، وكذلك إذا استعمل مقروناً مع الأعمال؛ كقوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [الإنشاق: ٢٥]، والتين: [٦]، فأما إذا استعمل مطلقاً فالإيمان الشرعي المطلوب لا يكون إلا اعتقاداً وقولاً وعملاً. هكذا ذهب إليه أكثر الأئمة، بل قد حكاها الشافعي وأحمد بن حنبل وأبو عبيد وغير واحد إجماعاً: أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص. وقد ورد فيه آثار كثيرة وأحاديث أوردنا<sup>(١)</sup> الكلام فيها في أول شرح البخاري، والله الحمد والمنة.

ومنهم من فسره بالخشية، لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ﴾ [الملك: ١٢]، وقوله: ﴿مَنْ خَشِيَ الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ وَجَاءَ بِقَلْبٍ مُنِيبٍ﴾ [ق: ٣٣]، والخشية خلاصة الإيمان والعلم، كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨].

وأما الغيب المراد ههنا فقد اختلفت عبارات السلف فيه، وكلها صحيحة ترجع إلى أن الجميع مراد.

قال أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، في قوله: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ قال: يؤمنون بالله وملائكته وكتبه ورسوله واليوم الآخر، وجاته وناره ولقائه، ويؤمنون بالحياة بعد الموت وبالبعث، فهذا غيب كله.

وكذا قال قتادة بن دعامة.

وقال السدي، عن أبي مالك، وعن أبي صالح، عن ابن عباس؛ وعن مرة الهمداني عن ابن مسعود، وعن ناس من أصحاب النبي<sup>(٢)</sup> ﷺ: أما الغيب فما غاب عن العباد من أمر الجنة، وأمر النار، وما ذكر في القرآن.

وقال محمد بن إسحاق، عن محمد بن أبي محمد، عن عكرمة، أو عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿بِالْغَيْبِ﴾ قال: بما جاء منه، يعني: من الله تعالى.

وقال سفيان الثوري، عن عاصم، عن زرّ، قال: الغيب القرآن.

(١) في ج، ط: «وأفردنا». (٢) في ج، ط: «رسول الله».

وقال عطاء بن أبي رباح: من آمن بالله فقد آمن بالغيب.

وقال إسماعيل بن أبي خالد: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ قال: بغيب الإسلام.

وقال زيد بن أسلم: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ قال: بالقدر. فكل هذه متقاربة في معنى واحد؛

لأن جميع هذه المذكورات من الغيب الذي يجب الإيمان به.

وقال سعيد بن منصور: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن عبد الرحمن بن يزيد<sup>(١)</sup>، قال: كنا عند عبد الله بن مسعود جلوساً، فذكرنا أصحاب رسول الله ﷺ وما سبقوا به، قال: فقال عبد الله: إن أمر محمد ﷺ كان بينا لمن رآه، والذي لا إله غيره ما آمن أحد قط إيماناً أفضل من إيمان بغيب، ثم قرأ: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ ثم قرأ: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ إلى قوله: ﴿الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ١ - ٥]<sup>(٢)</sup>.

وهكذا رواه ابن أبي حاتم، وابن مردويه، والحاكم في مستدركه، من طرق، عن الأعمش،

به<sup>(٣)</sup>.

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

وفى معنى هذا الحديث الذي رواه [الإمام]<sup>(٤)</sup> أحمد، حدثنا أبو المغيرة، أخبرنا الأوزاعي،

حدثني أسيد<sup>(٥)</sup> بن عبد الرحمن، عن خالد بن دريك، عن ابن محيريز، قال: قلت لأبي جمعة:

حدثنا حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ قال: نعم، أحدثك حديثاً جيداً: تغدينا<sup>(٦)</sup> مع رسول الله ﷺ

ومعنا أبو عبيدة بن الجراح، فقال: يا رسول الله، هل أحد<sup>(٧)</sup> خير منا؟ أسلمنا معك وجاهدنا معك.

قال: «نعم»، قوم من بعدكم يؤمنون بي ولم يروني<sup>(٨)</sup>.

طريق أخرى: قال أبو بكر بن مردويه في تفسيره: حدثنا عبد الله بن جعفر، حدثنا إسماعيل بن

عبد الله بن مسعود، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثنا معاوية بن صالح، عن صالح بن جبيرة، قال:

قدم علينا أبو جمعة الأنصاري، صاحب رسول الله ﷺ ببيت المقدس، ليصلي فيه، ومعنا يومئذ رجاء

ابن حيوة، فلما انصرف<sup>(٩)</sup> خرجنا نشيعة، فلما أراد الانصراف قال: إن لكم جائزة وحقا؛ أحدثكم

بحديث سمعته من رسول الله ﷺ، قلنا: هات رحمك الله. قال: كنا مع رسول الله ﷺ ومعنا معاذ

ابن جبل عاشر عشرة، فقلنا: يا رسول الله، هل من قوم أعظم أجراً منا؟ آمننا بك واتبعناك، قال:

(١) في أ: «زيد».

(٢) سنن سعيد بن منصور برقم (١٨٠) تحقيق د. الحميد.

(٣) تفسير ابن أبي حاتم (٣٤/١) والمستدرک (٢/٢٦٠).

(٤) زيادة من ج، ط، ب، أ، و. (٥) في هـ: «أسد». (٦) في جـ: «فعدنا».

(٧) في جـ: «أحد».

(٨) المسند (١٠٦/٤) قال الحافظ ابن حجر في الإصابة (٣٣/٤): «واختلف فيه على الأوزاعي، فقال الأكثر: عن أسيد بن خالد بن

دريك عن ابن محيريز. وقال ابن شماس: عن الأوزاعي عن أسيد بن صالح بن محمد حدثني أبو جمعة به» وقال في فتح الباري

(٦/٧): «إسناده حسن».

(٩) في جـ: «انصرفنا».

«ما يمنعكم من ذلك ورسول الله بين أظهركم يأتيكم بالوحي من السماء، بل قوم من بعدكم يأتيهم كتاب بين لوحين يؤمنون به ويعملون بما فيه، أولئك أعظم منكم أجراً» مرتين<sup>(١)</sup>.

ثم رواه من حديث ضَمْرَةَ بن ربيعة، عن مرزوق بن نافع، عن صالح بن جبير، عن أبي جمعة، بنحوه<sup>(٢)</sup>.

وهذا الحديث فيه دلالة على العمل بالوَجَادَة التي اختلف فيها أهل الحديث، كما قررته في أول شرح البخارى؛ لأنه مدحهم على ذلك وذكر أنهم أعظم أجراً من هذه الحيشة لا مطلقاً.

وكذا الحديث الآخر الذى رواه الحسن بن عرفة العبدى: حدثنا إسماعيل بن عياش الحمصى، عن المغيرة بن قيس التميمى، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «أى الخلق أعجب إليكم إيماناً؟». قالوا: الملائكة. قال: «وما لهم لا يؤمنون وهم عند ربهم؟». قالوا: فالنبيون. قال: «وما لهم لا يؤمنون والوحي ينزل عليهم؟». قالوا: فنحن. قال: «وما لكم لا تؤمنون وأنا بين أظهركم؟». قال: فقال رسول الله ﷺ: «ألا إن أعجب الخلق إلى إيماناً لِقَوْمٍ يكونون من بعدكم يجدون صحفاً فيها كتاب يؤمنون بما فيها»<sup>(٣)</sup>.

قال أبو حاتم الرازى: المغيرة بن قيس البصرى منكر الحديث.

قلت: ولكن قد روى أبو يعلى فى مسنده، وابن مردويه فى تفسيره، والحاكم فى مستدركه، من حديث محمد بن أبى حميد، وفيه ضعف، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر، عن النبى ﷺ، بمثله أو نحوه. وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه<sup>(٤)</sup>، وقد روى نحوه عن أنس بن مالك مرفوعاً<sup>(٥)</sup>، والله أعلم.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا عبد الله بن محمد المسندى، حدثنا إسحاق بن إدريس، أخبرنى إبراهيم بن جعفر بن محمود بن سلمة الأنصارى، أخبرنى جعفر بن محمود، عن جدته تويلة<sup>(٦)</sup> بنت أسلم، قالت: صليت الظهر أو العصر فى مسجد بنى حارثة، فاستقبلنا مسجد إيلياء<sup>(٧)</sup>، فصلينا سجدتين، ثم جاءنا من يخبرنا: أن رسول الله ﷺ قد استقبل البيت<sup>(٨)</sup> الحرام، فتحول النساء مكان الرجال، والرجال مكان النساء، فصلينا السجدتين الباقيتين، ونحن مستقبلون<sup>(٩)</sup> البيت الحرام.

قال إبراهيم: فحدثنى رجال من بنى حارثة: أن رسول الله ﷺ حين بلغه ذلك قال: «أولئك قوم

(١) ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (٢٣/٤) عن بكر بن سهل عن عبد الله بن صالح به.

(٢) ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (٢٣/٤) من طريق ضمرة بن ربيعة به.

(٣) جزء الحسن بن عرفة برقم (١٩).

(٤) مسند أبى يعلى (١٤٧/١) والمستدرک (٨٥/٤) وتعقب الذهبى الحاكم فقال: «بل ضعفوه».

(٥) رواه الزوار فى مسنده (٢٨٤٠) «كشف الأستار» من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أنس رضى الله عنه، وقال: «غريب من

حديث أنس».

(٦) فى هـ: «نويلة». (٧) فى جـ: «المسجد الأقصى». (٨) فى جـ، ط: «بيت الله».

(٩) فى ط، ب، أ، و: «مستقبلوا».

آمنوا بالغيب»<sup>(١)</sup>.

هذا حديث غريب من هذا الوجه.

### ﴿ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴾ (٣)

قال ابن عباس: ﴿ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ ﴾ أى: يقيمون الصلاة بفروضها.

وقال الضحاك، عن ابن عباس: إقامة<sup>(٢)</sup> الصلاة إتمام<sup>(٣)</sup> الركوع والسجود والتلاوة والخشوع والإقبال عليها فيها.

وقال قتادة: إقامة<sup>(٤)</sup> الصلاة المحافظة على مواقيتها، ووضوئها، وركوعها وسجودها.

وقال مقاتل بن حيان: إقامتها: المحافظة على مواقيتها، وإسباغ الطهور فيها<sup>(٥)</sup>، وتمام ركوعها وسجودها<sup>(٦)</sup> وتلاوة القرآن فيها، والتشهد والصلاة على النبي ﷺ، فهذا إقامتها.

وقال على بن أبى طلحة، وغيره عن ابن عباس: ﴿ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴾ قال: زكاة أموالهم.

وقال السدى، عن أبى مالك، وعن أبى صالح، عن ابن عباس: وعن مرة عن ابن مسعود، وعن أناس من أصحاب رسول الله ﷺ<sup>(٧)</sup> ﴿ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴾ قال: هى نفقة الرجل على أهله، وهذا قبل أن تنزل الزكاة.

وقال جُوَيْر، عن الضحاك: كانت النفقات قربات<sup>(٨)</sup> يتقربون بها إلى الله على قدر مسيرتهم وجهدهم، حتى نزلت فرائض الصدقات: سبع آيات فى سورة براءة، مما يذكر فيهن الصدقات، هن الناسخات المُثَبَّتَات.

وقال قتادة: ﴿ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴾: فأنفقوا مما أعطاكم الله، هذه الأموال عوارى وودائع عندك يا ابن آدم، يوشك أن تفارقها.

واختار ابن جرير أن الآية عامة فى الزكاة والنفقات، فإنه قال: وأولى التأويلات وأحقها بصفة القوم: أن يكونوا لجميع اللازم لهم فى أموالهم مؤدِّين، زكاة كان ذلك أو نفقة من لزمته نفقته، من أهل أو عيال وغيرهم، ممن تجب عليهم نفقته بالقرابة والملك وغير ذلك؛ لأن الله تعالى عم وصفهم ومدحهم بذلك، وكل من الإنفاق والزكاة مدوح به محمود عليه.

قلت: كثيراً ما يقرب الله تعالى بين الصلاة والإنفاق من الأموال، فإن الصلاة حق الله وعبادته، وهى مشتملة على توحيده والثناء عليه، وتمجيده والابتهاج إليه، ودعائه والتوكل عليه؛ والإنفاق هو

(١) تفسير ابن أبى حاتم (٣٦/١) وفى إسناده إسحاق بن إدريس قال البخارى: «تركه الناس». وقال ابن معين: «يضع الحديث». ورواه

الطبرانى فى المعجم الكبير (٢٠٧/٢٤) من طريق إبراهيم بن حمزة الزبيرى. عن إبراهيم بن جعفر عن أبيه به نحوه.

(٢) فى ج، ط: «إقام». (٣) فى ج، ط، ب: «تمام».

(٤) فى ط: «إقام». (٥) فى ج: «لها».

(٦) فى ج: «وإتمام الركوع والسجود». (٧) فى ج: «النبي».

(٨) فى ج، ط، ب: «قرباناً».

الإحسان إلى المخلوقين بالنفع المتعدى إليهم، وأولى الناس بذلك القرابات والأهلون والمماليك، ثم الأجانب، فكل من النفقات الواجبة والزكاة المفروضة داخل في قوله تعالى: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾؛ ولهذا ثبت في الصحيحين، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: «بُنِيَ الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت»<sup>(١)</sup>. والأحاديث في هذا كثيرة.

وأصل الصلاة في كلام العرب الدعاء، قال الأعشى:

لها حارس لا يبرح الدهر بيّتها  
وإن ذُبَحَتْ صلى عليها وزمّما<sup>(٢)</sup>  
وقال أيضاً<sup>(٣)</sup>:

وقابلها الريح فى دّنها  
أنشدهما ابن جرير مستشهدا على ذلك.

وقال الآخر - وهو الأعشى أيضاً -:

تقول بنتى وقد قرّبتُ مرتحلاً  
عليك مثلُ الذى صليتِ فاغتمضى  
يارب جنبُ أبى الأوصابِ والوجعاً  
نوماً فإن لجنبِ المرءِ مضطجعاً

يقول عليك: من الدعاء مثل الذى دعيته لى. وهذا ظاهر، ثم استعملت الصلاة فى الشرع فى ذات الركوع والسجود والأفعال المخصوصة فى الأوقات المخصوصة، بشروطها المعروفة، وصفاتها، وأنواعها [المشروعة]<sup>(٥)</sup> المشهورة.

وقال ابن جرير: وأرى أن الصلاة المفروضة سميت صلاة؛ لأن المصلّى يتعرض لاستنجاح طلبته من ثواب الله بعمله، مع ما يسأل ربه من<sup>(٦)</sup> حاجته<sup>(٧)</sup>.

[وقيل: هى مشتقة من الصلّوين إذا تحركا فى الصلاة عند<sup>(٨)</sup> الركوع، وهما عرقان يمتدان من الظهر حتى يكتنفا<sup>(٩)</sup> عجب الذنب، ومنه سُمى المصلّى وهو الثانى للسابق فى حلبة الخيل، وفيه نظر، وقيل: هى مشتقة من الصلّى، وهو الملازمة للشئ من قوله: ﴿لَا يَصْلَاهَا﴾ أى: يلزمها ويدوم فيها ﴿إِلَّا الْأَشْقَى﴾ [الليل: ١٥] وقيل: مشتقة من تصليّة الخشبّة فى النار لتقوم، كما أن المصلّى يقوم عوجه بالصلاة: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [العنكبوت: ٤٥] واشتقاقها من الدعاء أصح وأشهر، والله أعلم<sup>(١٠)</sup>.

وأما الزكاة فسيأتى الكلام عليها فى موضعه، إن شاء الله.

(١) صحيح البخارى برقم (٨) وصحيح مسلم برقم (١٦).

(٢) البيت فى تفسير الطبرى (١/٢٤٢).

(٣) فى ب: «الأخر».

(٤) البيت فى تفسير الطبرى (١/٢٤٢).

(٥) زيادة من ط.

(٦) فى ج، ط، ب، أ، و: «فيها».

(٧) فى أ، و: «حاجاته».

(٨) فى أ: «يكشفا».

(٩) فى أ: «فى».

(١٠) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ (٤).

قال ابن عباس: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ أى: يصدقون بما جئت به من الله، وما جاء به من قبلك من المرسلين، لا يفرقون بينهم، ولا يجحدون ما جاؤوهم به من ربهم ﴿وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ أى: بالبعث والقيامة، والجنة، والنار، والحساب، والميزان.

وإنما سميت الآخرة لأنها بعد الدنيا. وقد اختلف المفسرون فى الموصوفين هاهنا: هل هم الموصوفون بما تقدم من قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ [البقرة: ٣] ومن هم؟ على ثلاثة أقوال حكاه ابن جرير:

أحدهما<sup>(١)</sup>: أن الموصوفين أولاً هم الموصوفون ثانياً، وهم كل مؤمن، مؤمنو العرب ومؤمنو أهل الكتاب وغيرهم، قاله مجاهد، وأبو العالية، والربيع بن أنس، وقتادة.

والثانى: هما واحد، وهم مؤمنو أهل الكتاب، وعلى هذين تكون الواو عاطفة صفات على صفات، كما قال تعالى: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى. الَّذِي خَلَقَ فَسْوَى. وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَى. وَالَّذِي أَخْرَجَ الْمَرْعَى. فَجَعَلَهُ غُثَاءً أَحْوَى﴾ [الأعلى: ١ - ٥] وكما قال الشاعر:

إلى الملك القرم وابن الهمام وليث الكتيبة فى المزدحم

ففظف الصفات بعضها على بعض، والموصوف واحد.

والثالث: أن الموصوفين أولاً مؤمنو العرب، والموصوفون ثانياً بقوله: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ الآية مؤمنو<sup>(٢)</sup> أهل الكتاب، نقله السدى فى تفسيره، عن ابن عباس وابن مسعود وأناس من الصحابة، واختاره ابن جرير، ويستشهد لما قال بقوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلَّهِ﴾ الآية [آل عمران: ١٩٩]، وبقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ. وَإِذَا يَتْلَى عَلَيْهِمْ قَالُوا آمَنَّا بِهِ إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّنَا إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلِهِ مُسْلِمِينَ أُولَئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا وَيَدْرَءُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ [القصص: ٥٢ - ٥٤]. وثبت فى الصحيحين، من حديث الشعبى عن أبى بردة عن أبى موسى: أن رسول الله ﷺ قال: «ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين: رجل من أهل الكتاب آمن بنبىه وآمن بى، ورجل مملوك أدى حق الله وحق مواليه، ورجل أدب جاريته فأحسن تأديبها ثم أعتقها وتزوجها»<sup>(٣)</sup>.

وأما ابن جرير فما استشهد على صحة ما قال إلا بمناسبة، وهى أن الله تعالى وصف فى أول هذه السورة المؤمنين والكافرين، فكما أنه صنف الكافرين إلى صنفين: منافق وكافر، فكذلك المؤمنون صنفهم إلى عربى وكتابى.

قلت: والظاهر قول مجاهد فيما رواه الثورى، عن رجل، عن مجاهد. ورواه غير واحد، عن

(١) فى ج، ط، ب، أ، و: «أحدهما».

(٢) فى ج، ط، ب: «المؤمنى».

(٣) صحيح البخارى برقم (٩٧) وصحيح مسلم برقم (١٥٤).

ابن أبي نَجِيح، عن مجاهد أنه قال: أربع آيات من أول سورة البقرة في نعت المؤمنين، وآيتان في نعت الكافرين، وثلاث عشرة في المنافقين، فهذه الآيات الأربع عامة في كل مؤمن اتصف بها من عربي وعجمي، وكتابي من إنسى وجنى، وليس تصح واحدة من هذه الصفات بدون الأخرى، بل كل واحدة مستلزمة للأخرى وشرط معها، فلا يصح الإيمان بالغيب وإقام الصلاة والزكاة إلا مع الإيمان بما جاء به الرسول ﷺ، وما جاء به من قبله من الرسل والإيقان بالآخرة، كما أن هذا لا يصح إلا بذاك، وقد أمر الله تعالى المؤمنين بذلك، كما قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَيَّ رِسْوَلَهُ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ مِنَ قَبْلُ﴾ الآية [النساء: ١٣٦]. وقال: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأَنْزَلَ إِلَيْكُمُ وَاللَّهُ وَمَا أَحَدٌ مِنَ الْآيَةِ [العنكبوت: ٤٦]. وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ﴾ [النساء: ٤٧] وقال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [المائدة: ٦٨] وأخبر تعالى عن المؤمنين كلهم بذلك، فقال تعالى: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَأَتْهُ وَكُتِبَ وَرَسُولُهُ لَا نَفَرَقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ﴾ الآية [البقرة: ٢٨٥] وقال: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَمْ يُقْرِفُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أَوْلِيكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْرَهُمْ﴾ [النساء: ١٥٢] وغير ذلك من الآيات الدالة على أمر جميع المؤمنين بالإيمان بالله ورسوله وكتبه. لكن لمؤمني أهل الكتاب خصوصية، وذلك أنهم مؤمنون بما بأيديهم<sup>(١)</sup> مفصلا، فإذا دخلوا في الإسلام وآمنوا به مفصلا كان لهم على ذلك الأجر مرتين، وأما غيرهم فإنما يحصل له الإيمان، بما تقدم مجملا، كما جاء في الصحيح: «إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم، ولكن قولوا: آمنا بالذي<sup>(٢)</sup> أنزل إلينا وأنزل إليكم»<sup>(٣)</sup>، ولكن قد يكون إيمان كثير من العرب بالإسلام الذي بعث به محمد ﷺ أتم وأكمل وأعم وأشمل من إيمان من دخل منهم في الإسلام، فهم وإن حصل لهم أجران من تلك الحثيثة، فغيرهم [قد]<sup>(٤)</sup> يحصل له من التصديق ما يُنِيف ثوابه على الأجرين اللذين حصلا لهم، والله أعلم.

### ﴿أَوْلِيكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأَوْلِيكَ هُمُ الْمَفْلُحُونَ﴾ (٥)

يقول الله تعالى: ﴿أَوْلِيكَ﴾ أى: المتصفون بما تقدم: من الإيمان بالغيب، وإقام الصلاة، والإنفاق من الذى رزقهم الله، والإيمان بما أنزل إلى الرسول ومن قبله من الرسل، والإيقان بالدار الآخرة، وهو يستلزم الاستعداد لها من العمل بالصالحات وترك المحرمات.

﴿عَلَىٰ هُدًى﴾ أى: نور وبيان وبصيرة من الله تعالى. ﴿وَأَوْلِيكَ هُمُ الْمَفْلُحُونَ﴾ أى: فى الدنيا والآخرة.

(١) فى ج: «بما فى أيديهم». (٢) فى ط، ب، أ، و: «بما».

(٣) صحيح البخارى برقم (٤٤٨٥، ٧٣٦٢) من حديث أبى هريرة رضى الله عنه.

(٤) زيادة من ط، ب.

وقال محمد بن إسحاق، عن محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿أُولَئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ﴾ أي: على نور من ربهم، واستقامة على ما جاءهم، ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ أي: الذين أدركوا ما طلبوا، ونجوا من شر ما منه هربوا.

وقال ابن جرير: وأما معنى قوله: ﴿أُولَئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ﴾ فإن معنى ذلك: أنهم على نور من ربهم، وبرهان واستقامة وسداد، بتسديد الله إياهم، وتوفيقه لهم وتأويل قوله: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ أي المنجحون المدركون ما طلبوا عند الله بأعمالهم وإيمانهم بالله وكتبه ورسوله، من الفوز بالثواب، والخلود في الجنات، والنجاة مما أعد الله لأعدائه من العقاب<sup>(١)</sup>.

وقد حكى ابن جرير قولاً عن بعضهم أنه أعاد اسم الإشارة في قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ إلى مؤمنى أهل الكتاب الموصوفين بقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ الآية، على ما تقدم من الخلاف. [قال]<sup>(٢)</sup>: وعلى هذا فيجوز أن يكون قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ منقطعاً<sup>(٣)</sup> مما قبله، وأن يكون مرفوعاً على الابتداء وخبره [﴿أُولَئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ﴾] <sup>(٤)</sup>﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾. واختار أنه عائد إلى جميع من تقدم ذكره من مؤمنى العرب وأهل الكتاب، لما رواه السدي عن أبي مالك، وعن أبي صالح، عن ابن عباس؛ وعن مرة الهمداني عن ابن مسعود، وعن أناس من أصحاب رسول الله ﷺ: أما الذين يؤمنون بالغيب، فهم المؤمنون من العرب، والذين يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك هم المؤمنون من أهل الكتاب. ثم جمع الفريقين فقال: ﴿أُولَئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ وقد تقدم من الترجيح أن ذلك صفة للمؤمنين عامة، والإشارة عائدة عليهم، والله أعلم. وقد نقل هذا عن مجاهد، وأبي العالية، والربيع بن أنس، وقتادة، رحمهم الله.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح المصري، حدثنا أبي، حدثنا ابن لهيعة، حدثني عبيد الله بن المغيرة عن أبي الهيثم واسمه سليمان بن عبد، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ وقيل له: يا رسول الله، إنا نقرأ من القرآن فرجوا، ونقرأ من القرآن فنكاد أن نياس، أو كما قال. قال: فقال: «أفلا أخبركم عن أهل الجنة وأهل النار؟». قالوا: بلى يا رسول الله. قال: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا سَاءَ قَوْمًا﴾ إلى قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا سَاءَ قَوْمًا﴾ هؤلاء أهل الجنة. قالوا: إنا نرجو أن نكون هؤلاء. ثم قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَاءَ عَلَيْهِمْ﴾ إلى قوله: ﴿عَظِيمٌ﴾ هؤلاء أهل النار. قالوا: لسنأهم يا رسول الله. قال: «أجل»<sup>(٥)</sup>.

(١) تفسير الطبري (١/٢٤٩).

(٢) زيادة من ج، ب، أ، و.

(٣) في ج، ط، ب، أ، و: «مقطعاً».

(٤) زيادة من ج، ط، ب.

(٥) تفسير ابن أبي حاتم (١/٤٠).



﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ (٦)

يقول تعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ أى: غَطُوا الحق وستره، وقد كتب الله تعالى عليهم ذلك، سواء عليهم إنذارك وعدمه، فإنهم لا يؤمنون بما جتتهم به، كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ . وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُلُّ آيَةٍ حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ ﴾ [يونس: ٩٦، ٩٧] وقال فى حق المعاندين من أهل الكتاب: ﴿ وَلَئِن آتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ ﴾ الآية [البقرة: ١٤٥] أى: إن من<sup>(١)</sup> كتب الله عليه الشقاوة فلا مُسعد له، ومن أضله فلا هادى له، فلا تذهب نفسك عليهم حسرات، وبلغهم الرسالة، فمن استجاب لك فله الحظ الأوفر، ومن تولى فلا تحزن عليهم ولا يهمدنك ذلك؛ ﴿ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ ﴾ [الرعد: ٤٠]، و﴿ إِنَّمَا أَنْتَ نَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ ﴾ [هود: ١٢].

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس، فى قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ قال: كان رسول الله ﷺ يحرص أن يؤمن جميع الناس ويتابعوه على الهدى، فأخبره الله تعالى أنه لا يؤمن إلا من سبق له من الله السعادة فى الذكر الأول، ولا يضل إلا من سبق له من الله الشقاوة فى الذكر الأول.

وقال محمد بن إسحاق: حدثنى محمد بن أبى محمد، عن عكرمة، أو سعيد بن جبیر، عن ابن عباس: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ أى: بما أنزل إليك، وإن قالوا: إنا قد آمننا بما جاءنا قبلك ﴿ سواء عليهم أأنذرتهم أم لم تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ أى: إنهم قد كفروا بما عندهم من ذكرك، وجحدوا ما أخذ عليهم من الميثاق، فقد<sup>(٢)</sup> كفروا بما جاءك، وبما عندهم مما جاءهم به غيرك، فكيف يسمعون منك إنذاراً وتحذيراً، وقد كفروا بما عندهم من علمك؟!

وقال أبو جعفر الرأزى، عن الربيع بن أنس، عن أبى العالیه، قال: نزلت هاتان الآيتان فى قادة الأحزاب، وهم الذين قال الله فيهم: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كَفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ . جَهَنَّمَ يَصْلَوْنَهَا ﴾ [إبراهيم: ٢٨، ٢٩].

والمعنى الذى ذكرناه أولاً، وهو المروى عن ابن عباس فى رواية ابن أبى طلحة، أظهر، ويفسر<sup>(٣)</sup> ببقية الآيات التى فى معناها، والله أعلم.

وقد ذكر ابن أبى حاتم ههنا حديثاً، فقال: حدثنا أبى، حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح المصرى، حدثنا أبى، حدثنا ابن لهيعة، حدثنى عبد الله بن المغيرة، عن أبى الهيثم<sup>(٤)</sup>، عن عبد الله ابن عمرو، قال: قيل: يا رسول الله، إنا نقرأ من القرآن فنرجو، ونقرأ فنكاد أن نياس، فقال: «ألا أخبركم»، ثم قال: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ هؤلاء أهل النار». قالوا: لسنا هم يا رسول الله؟ قال: «أجل»<sup>(٥)</sup>.

(١) فى ج: «إلا أنه من». (٢) فى ج، ط، ب: «وقد». (٣) فى ج: «وتفسيره»، وفى ط، ب: «ويفسره».

(٤) فى ج: «القسم».

(٥) تفسير ابن أبى حاتم (٤٢/١).

[وقوله: ﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾: محله من الإعراب أنه جملة مؤكدة للتي قبلها: ﴿سِوَاءَ عَلَيْهِمْ أَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ﴾ أى هم كفار فى كلا الحالين؛ فلهذا أكد ذلك بقوله: ﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾ ويحتمل أن يكون ﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾ خيراً لأن تقديره: إن الذين كفروا لا يؤمنون، ويكون قوله: ﴿سِوَاءَ عَلَيْهِمْ أَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ﴾ جملة معترضة، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةً وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (٧).

قال السدى: ﴿خَتَمَ اللَّهُ﴾ أى: طبع الله. وقال قتادة فى هذه الآية: استحوذ عليهم الشيطان إذ أطاعوه؛ فختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى أبصارهم غشاوة، فهم لا يبصرون هدى ولا يسمعون ولا يفقهون ولا يعقلون.

وقال ابن جرير: قال مجاهد: ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ قال: نبئت أن الذنوب على القلب تحف به<sup>(٢)</sup> من كل نواحيه حتى تلتقى عليه، فالتقاؤها عليه الطبع، والطبع الختم، قال ابن جرير: الختم على القلب والسمع. قال ابن جرير: وحدثنى عبد الله بن كثير، أنه سمع مجاهداً يقول: الزان أيسر من الطبع، والطبع أيسر من الأفعال، والأفعال أشد ذلك كله.

وقال الأعمش: أرانا مجاهد بيده فقال: كانوا يرون أن القلب فى مثل هذه<sup>(٣)</sup> - يعنى: الكف - فإذا أذنب العبد ذنباً ضمَّ منه. وقال بأصبعه الخنصر هكذا، فإذا أذنب ضَمَّ. وقال بأصبع أخرى، فإذا أذنب ضَمَّ، وقال بأصبع أخرى هكذا، حتى ضم أصابعه كلها، ثم قال<sup>(٤)</sup>: يطبع عليه بطابع. وقال مجاهد: كانوا<sup>(٥)</sup> يرون أن ذلك: الرين.

ورواه ابن جرير: عن أبى كُرَيْب، عن وَكَيْع، عن الأعمش، عن مجاهد، بنحوه.

وقال ابن جرير: وقال بعضهم: إنما معنى قوله: ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ إخبار من الله عن تكبرهم، وإعراضهم عن الاستماع لما دُعُوا إليه من الحق، كما يقال: إن فلاناً لأصَمَّ عن هذا الكلام، إذا امتنع من سماعه، ورفع<sup>(٦)</sup> نفسه عن تفهمه تكبراً.

قال: وهذا لا يصح؛ لأن الله قد أخبر أنه هو الذى ختم على قلوبهم وأسماعهم.

(قلت): وقد أظنب الزمخشري فى تقرير ما رده ابن جرير ههنا وتأول الآية من خمسة أوجه وكلها ضعيفة جداً، وما جرأه على ذلك إلا اعتزاله؛ لأن الختم على قلوبهم ومنعها من وصول الحق إليها قبيح عنده - تعالى الله عنه فى اعتقاده - ولو فهم قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ وقوله: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أُولَئِكَ مَرَّةً وَنَذَرْنَاهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾، وما أشبه ذلك من الآيات الدالة على أنه تعالى إنما ختم على قلوبهم وحال بينهم وبين الهدى جزاءً وفاقاً على تماديهم فى الباطل وتركهم الحق، وهذا عدل منه تعالى حسن وليس بقبيح، فلو أحاط علماً بهذا لما قال ما قال والله أعلم.

قال القرطبي: وأجمعت الأمة على أن الله عز وجل قد وصف نفسه بالختم والطبع على قلوب الكافرين مجازاة لكفرهم كما قال: ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾ وذكر حديث تقليب القلوب: «ويا مقلب القلوب ثبت قلوبنا على دينك»، وذكر حديث حذيفة الذى فى الصحيح عن رسول الله ﷺ قال: «تعرض الفتن على القلوب كالحصير عوداً فأى قلب أشربها نكت فيه نكتة سوداء وأى قلب أنكرها

(١) زيادة من ج، ط، ب، أ، و . (٢) فى ج، ط، ب، أ، و: «وقال: الطبع يبيت الذنوب على القلب فحفت به».

(٣) فى ج، ط، ب، أ، و: «هذا» . (٤) فى ط، ب: «قال: ثم» . (٥) فى ج، ط، ب: «وكانوا» . (٦) فى ج: «يرفع».

نكت فيه نكتة بيضاء، حتى تصير على قلبين: على أبيض مثل الصفا فلا تضره فتنة ما دامت السموات والأرض، والآخر أسود مبراد كالكوز مجخياً لا يعرف معروفاً ولا ينكر منكراً) الحديث.

قال<sup>(١)</sup>: والحق عندي في ذلك ما صحّ بنظيره<sup>(٢)</sup> الخبر عن رسول الله ﷺ، وهو ما حدثنا به محمد ابن بشار، حدثنا صفوان بن عيسى، حدثنا ابن عجلان، عن القعقاع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن المؤمن إذا أذنب ذنباً كانت نُكْتة سوداء في قلبه، فإن تاب ونزع واستعتب صقل قلبه، وإن زاد زادت حتى تملو قلبه، فذلك الزان الذي قال الله تعالى: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [المطففين: ١٤]»<sup>(٣)</sup>.

وهذا الحديث من هذا الوجه قد رواه الترمذى والنسائي، عن قتيبة، عن الليث بن سعد، وابن ماجه عن هشام بن عمار عن حاتم بن إسماعيل والوليد بن مسلم، ثلاثهم عن محمد بن عجلان، به<sup>(٤)</sup>.

وقال الترمذى: حسن صحيح.

ثم قال ابن جرير: فأخبر رسول الله ﷺ أن الذنوب إذا تتابعت على القلوب أغلقتها، وإذا أغلقتها أتاها حينئذ الختم من قبل الله تعالى والطبع، فلا يكون للإيمان إليها مسلك، ولا للكفر عنها<sup>(٥)</sup> مخلص، فذلك<sup>(٦)</sup> هو الختم والطبع الذي ذكر<sup>(٧)</sup> في قوله تعالى: ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ﴾ نظير الطبع والختم على ما تدرکه الأبصار من الأوعية والظروف، التي لا يوصل إلى ما فيها إلا بفض<sup>(٨)</sup> ذلك عنها ثم حلها، فكذلك<sup>(٩)</sup> لا يصل الإيمان إلى قلوب من وصف الله أنه ختم على قلوبهم وعلى سمعهم إلا بعد فض خاتمه وحلّه رباطه [عنها]<sup>(١٠)</sup>.

واعلم أن الوقف التام على قوله تعالى: ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ﴾، وقوله: ﴿وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ﴾ جملة تامة، فإن الطبع يكون على القلب وعلى السمع، والغشاوة - وهى الغطاء - تكون على البصر، كما قال السدى في تفسيره عن أبي مالك، عن أبي صالح، عن ابن عباس، وعن مرة الهمداني، عن ابن مسعود، وعن ناس من أصحاب رسول الله ﷺ<sup>(١١)</sup> في قوله: ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ﴾ يقول: فلا يعقلون ولا يسمعون، ويقول: وجعل على أبصارهم غشاوة، يقول: على أعينهم فلا يبصرون.

قال<sup>(١٢)</sup> ابن جرير: حدثني محمد بن سعد<sup>(١٣)</sup>، حدثنا أبي، حدثني عمى الحسين بن الحسن، عن أبيه، عن جده، عن ابن عباس: ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ﴾: والغشاوة على أبصارهم. وقال: حدثنا القاسم، حدثنا الحسين، يعنى ابن داود، وهو سنيّد، حدثني حجاج، وهو ابن محمد الأعور، حدثني ابن جريج قال: الختم على القلب والسمع، والغشاوة على البصر، قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ يَشَأْ اللَّهُ يُخَيِّمَ عَلَى قَلْبِكَ﴾ [الشورى: ٢٤]، وقال: ﴿وَحَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى

(١) في ج، ط: «قال ابن جرير».

(٢) في ج: «ما صح به بنظره».

(٣) تفسير الطبرى (٢٦٠/١).

(٤) سنن الترمذى برقم (٣٣٣٤) وسنن النسائي الكبرى برقم (١١٦٥٨) وسنن ابن ماجه برقم (٤٢٤٤).

(٥) في أ، و: «منها».

(٦) في ج: «فلذلك».

(٧) في و: «ذكره الله».

(٨) في ج: «فلذلك».

(٩) في ج، ط: «النبى».

(١٠) في ج، ط: «وقال».

(١١) في أ: «سفيان».

بَصْرِهِ غِشَاوَةً ﴿ [الجاثية: ٢٣] <sup>(١)</sup>.

قال <sup>(٢)</sup> ابن جرير: ومن نصب غشاوة من قوله تعالى: ﴿وَعَلَىٰ أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ﴾ يحتمل <sup>(٣)</sup> أنه نصبها بإضمار فعل، تقديره: وجعل على أبصارهم غشاوة، ويحتمل أن يكون نصبها على الاتباع، على محل ﴿وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ﴾ كقوله تعالى: ﴿وَحُورٌ عِينٌ﴾ [الواقعة: ٢٢]، وقول الشاعر:

عَلَفْتُهَا تَبْنًا وَمَاءً بَارِدًا      حَتَّى شَتَّتْ هَمَالَةً عَيْنَاهَا <sup>(٤)</sup>

وقال الآخر:

ورأيت زَوْجَكَ فِي الْوَعَى      مَتَقَلِّدًا سَيْفًا وَرُمْحًا <sup>(٥)</sup>

تقديره: وسقيتها ماء بارداً، ومعتقلاً رمحاً.

لما تقدم وصف المؤمنين في صدر السورة بأربع آيات، ثم عرف حال الكافرين بهاتين الآيتين، شرع تعالى في بيان حال المنافقين الذين يظهرون الإيمان ويطنون الكفر، ولما كان أمرهم يشبهه على كثير من الناس أطنب في ذكرهم بصفات متعددة، كل منها نفاق، كما أنزل <sup>(٦)</sup> سورة براءة فيهم، وسورة المنافقين فيهم، وذكرهم في سورة النور وغيرها من السور، تعريفاً لأحوالهم لتجنب، ويجتنب من تلبس <sup>(٧)</sup> بها أيضاً، فقال تعالى:

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ﴿٨﴾ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يُخَادِعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٩﴾﴾ .

النفاق: هو إظهار الخير وإسرار الشر، وهو أنواع: اعتقادي، وهو الذي يخلد صاحبه في النار، وعملي وهو من أكبر الذنوب، كما سيأتي تفصيله <sup>(٨)</sup> في موضعه، إن شاء الله تعالى، وهذا كما قال ابن جريج: المنافق يخالف قَوْلُهُ فِعْلُهُ، وَسِرَّهُ عِلَانِيَتُهُ، ومدخله مخرجه، ومشهده مغيبه.

وإنما نزلت صفات المنافقين في السور المدنية؛ لأن مكة لم يكن فيها نفاق، بل كان خلافه، من الناس من كان يظهر الكفر مُسْتَكْرَهًا، وهو في الباطن مؤمن، فلما هاجر رسول الله ﷺ إلى المدينة، وكان بها الأنصار من الأوس والخزرج، وكانوا في جاهليتهم يعبدون الأصنام، على طريقة مشركي العرب، وبها اليهود من أهل الكتاب على طريقة أسلافهم، وكانوا ثلاث قبائل: بنو قَيْنِقَاع حلفاء الخزرج، وبنو النَّضِير، وبنو قُرَيْظَةَ حلفاء الأوس، فلما قدم رسول الله ﷺ المدينة، وأسلم من أسلم

(١) تفسير الطبري (١/٢٦٥).

(٢) في ج: «وقال».

(٤) البيت في تفسير الطبري (١/٢٦٤).

(٥) البيت في تفسير الطبري (١/٢٦٥) وهو للحرث المخزومي.

(٦) في ج: «كما أنزلت».

(٨) في ج: «تفسيره».

(٣) في ج، ط: «فيحتمل».

(٧) في ج: «يتلبس».

من الأنصار من قبيلتي الأوس والخزرج، وقل من أسلم من اليهود إلا عبد الله بن سلام، رضى الله عنه، ولم يكن إذ ذاك نفاق أيضاً؛ لأنه لم يكن للمسلمين بعد شوكة تخاف، بل قد كان عليه، الصلاة والسلام، وأدعَ اليهود وقبائل كثيرة من أحياء العرب حوالى المدينة، فلما كانت وقعة بدر العظمى وأظهر الله كلمته، وأعلى الإسلام وأهله، قال عبد الله بن أبى بن سلول، وكان رأساً فى المدينة، وهو من الخزرج، وكان سيد الطائفتين فى الجاهلية، وكانوا قد عزموا على أن يملكوه عليهم، فجاءهم الخير وأسلموا، واشتغلوا عنه، فبقى فى نفسه من الإسلام وأهله، فلما كانت وقعة بدر قال: هذا أمر قد توجَّهَ فأظهر الدخول فى الإسلام، ودخل معه طوائف ممن هو على طريقته ونحلته، وآخرون من أهل الكتاب، فمن ثمَّ وُجدَ النفاق فى أهل المدينة ومن حولها من الأعراب، فأما المهاجرون فلم يكن فيهم أحد، لأنه لم يكن أحد يهاجر مكرهاً، بل يهاجر ويترك ماله، وولده، وأرضه رغبة فيما عند الله فى الدار الآخرة.

قال محمد بن إسحاق: حدثنى محمد بن أبى محمد، عن عكرمة، أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ﴾ يعنى: المنافقين من الأوس والخزرج ومن كان على أمرهم.

وكذا فسرها بالمنافقين أبو العالية، والحسن، وقتادة، والسدى.

ولهذا نبه الله، سبحانه، على صفات المنافقين لثلاث بظواهر أمرهم المؤمنون، فيقع بذلك فساد عريض من عدم الاحتراز منهم، ومن اعتقاد إيمانهم، وهم كفار فى نفس الأمر، وهذا من المحذورات الكبار أن يظن بأهل الفجور خير، فقال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ﴾ أى: يقولون ذلك قولاً ليس وراءه شىء آخر، كما قال تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ﴾ [المنافقون: ١] أى: إنما يقولون ذلك إذا جاؤوك فقط، لا فى نفس الأمر؛ ولهذا يؤكدون فى الشهادة بيان ولام التأكيد فى خبرها؛ كما أكدوا قولهم: ﴿آمَنَّا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾، وليس الأمر كذلك، كما أكذبهم الله فى شهادتهم، وفى خبرهم هذا بالنسبة إلى اعتقادهم، بقوله: ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ [المنافقون: ١]، وبقوله: ﴿وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ﴾.

وقوله تعالى: ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ أى: بإظهارهم ما أظهروه من الإيمان مع إسرارهم الكفر، يعتقدون بجهلهم أنهم يخدعون الله بذلك، وأن ذلك نافعهم عنده، وأنه يروج عليه كما يروج على بعض المؤمنين، كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَعْثُورُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ أَلَّا إِنَّهُمْ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ [المجادلة: ١٨]؛ ولهذا قابلهم على اعتقادهم ذلك بقوله: ﴿وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ يقول: وما يغرون بصنيعهم ولا يخدعون إلا أنفسهم، وما يشعرون بذلك من أنفسهم، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٢].

ومن القراء من قرأ: « وما يخادعون<sup>(١)</sup> إلا أنفسهم»، وكلا القراءتين ترجع إلى معنى واحد.

(١) فى ج، ط، ب: «يخدعون».

قال ابن جرير: فإن قال قائل: كيف يكون المنافق لله وللمؤمنين مخادعاً، وهو لا يظهر بلسانه خلاف ما هو له معتقد إلا تقية؟

قيل: لا تمتنع<sup>(١)</sup> العرب من أن تسمى من أعطى بلسانه غير الذى فى ضميره تقيه، لينجو مما هو له خائف، مخادعاً، فكذلك المنافق، سُمى مخادعاً لله وللمؤمنين، بإظهاره ما أظهر<sup>(٢)</sup> بلسانه تقيه، مما تخلص به من القتل والسب<sup>(٣)</sup> والعذاب العاجل، وهو لغير ما أظهر، مستبطن، وذلك من فعله - وإن كان خداعاً للمؤمنين فى عاجل الدنيا - فهو لنفسه بذلك من فعله خادع، لأنه يُظهِر لها بفعله ذلك بها أنه يعطيها أمنيتهَا، ويُسقيها كأس<sup>(٤)</sup> سرورها، وهو موردها به حياض عطبها، ومُجرعها بها كأس عذابها، ومزيرها<sup>(٥)</sup> من غضب الله وأليم عقابه ما لا قبل لها به، فذلك خديعته نفسه، ظناً منه - مع إساءته إليها فى أمر معادها - أنه إليها محسن، كما قال تعالى: ﴿وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ إعلماً منه عبادة المؤمنين أن المنافقين بإساءتهم إلى أنفسهم فى إسخاطهم<sup>(٦)</sup> عليها ربهم بكفرهم، وشكهم وتكذيبهم، غير شاعرين ولا دارين، ولكنهم على عمياء من أمرهم مقيمون<sup>(٧)</sup>.

وقال ابن أبى حاتم: أنبأنا على بن المبارك، فيما كتب إلى، حدثنا زيد بن المبارك، حدثنا محمد ابن ثور، عن ابن جريج، فى قوله تعالى: ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ﴾ قال: يظهر «لا إله إلا الله» يريدون أن يحرزوا بذلك دماءهم وأموالهم، وفى أنفسهم غير ذلك<sup>(٨)</sup>.

وقال سعيد، عن قتادة: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ. يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ نعت المنافق عند كثير: خنع الأخلاق يصدق بلسانه وينكر بقلبه ويخالف بعمله، يصبح على حال ويمسى على غيره، ويمسى على حال ويصبح على غيره، يتكفأ تكفأ السفينة كلما هبت ربح هب معها.

﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ (١٠)

قال السدى، عن أبى مالك وعن أبى صالح، عن ابن عباس؛ وعن مرة الهمداني عن ابن مسعود، وعن أناس من أصحاب النبي ﷺ فى هذه الآية: ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ﴾، قال: شك، ﴿فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا﴾ قال: شكاً.

وقال [محمد]<sup>(٩)</sup> بن إسحاق، عن محمد بن أبى محمد، عن عكرمة، أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس [فى قوله]<sup>(١٠)</sup>: ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ﴾ قال: شك.

(١) فى ج: «لا تمتنع».

(٢) فى أ، و: «ما أظهره».

(٣) فى أ: «السي».

(٤) فى ج: «بكأس».

(٥) فى أ: «ويزيدها».

(٦) فى ج: «باسخاطهم».

(٧) تفسير الطبرى (١/٢٧٣).

(٨) تفسير ابن أبى حاتم (١/٤٦).

(٩) زيادة من ج.

(١٠) زيادة من و.

وكذلك قال مجاهد، وعكرمة، والحسن البصرى، وأبو العالية، والربيع بن أنس، وقتادة.

وعن عكرمة، وطاوس: ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ﴾: يعنى: الرياء.

وقال الضحاك، عن ابن عباس: ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ﴾ قال: نفاق: ﴿فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا﴾ قال: نفاقاً، وهذا كالأول.

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ﴾ قال: هذا مرض فى الدين، وليس مرضاً فى الأجساد، وهم المنافقون. والمرض: الشك الذى دخلهم فى الإسلام ﴿فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا﴾ قال: زادهم رجساً، وقرأ: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَرَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ. وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَرَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٤، ١٢٥]، قال: شراً إلى شرهم وضلالة إلى ضلالتهم.

وهذا الذى قاله عبد الرحمن، رحمه الله، حسن، وهو الجزء من جنس العمل، وكذلك قاله الأولون، وهو نظير قوله تعالى أيضاً: ﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾ [محمد: ١٧].

وقوله: ﴿بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾: وقرئ «يكذبون»، وقد كانوا متصفين بهذا وهذا، فإنهم كانوا كذبة يكذبون بالحق يجمعون بين هذا وهذا. وقد سئل القرطبي وغيره من المفسرين عن حكمة كفه، عليه السلام، عن قتل المنافقين مع علمه بأعيان بعضهم، وذكروا أجوبة عن ذلك منها ما ثبت فى الصحيحين: أنه قال لعمر: «أكره أن يتحدث العرب أن محمداً يقتل أصحابه»<sup>(١)</sup>، ومعنى هذا خشية أن يقع بسبب ذلك تغير لكثير من الأعراب عن الدخول فى الإسلام ولا يعلمون حكمة قتله لهم، وأن قتله إياهم إنما هو على الكفر، فإنهم إنما يأخذونه بمجرد ما يظهر لهم فيقولون: إن محمداً يقتل أصحابه، قال القرطبي: وهذا قول علمائنا وغيرهم كما كان يعطى المؤلفلة قلوبهم مع علمه بشر اعتقادهم. قال ابن عطية: وهى طريقة أصحاب مالك نص عليه محمد بن الجهم والقاضى إسماعيل والأبهرى وابن الماجشون. ومنها: ما قال مالك، رحمه الله: إنما كف رسول الله ﷺ عن المنافقين لبيان لأمتة أن الحاكم لا يحكم بعلمه.

قال القرطبي: وقد اتفق العلماء عن بكرة أبيهم على أن القاضى لا يقتل بعلمه، وإن اختلفوا فى سائر الأحكام، قال: ومنها ما قال الشافعى: إنما منع رسول الله ﷺ من قتل المنافقين ما كانوا يظهرونه من الإسلام مع العلم بنفاقهم؛ لأن ما يظهرونه يجب ما قبله. ويؤيد هذا قوله، عليه السلام، فى الحديث المجمع على صحته فى الصحيحين وغيرهما: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله، عز وجل»<sup>(٢)</sup>. ومعنى هذا: أن من قالها جرت عليه أحكام الإسلام ظاهراً، فإن كان يعتقدها وجد ثواب ذلك فى الدار الآخرة، وإن لم يعتقدها لم ينفعه فى الآخرة جريان الحكم عليه فى الدنيا، وكونه كان

(١) صحيح البخارى برقم (٤٩٠٢) وصحيح مسلم برقم (٣٣١٤).

(٢) صحيح البخارى برقم (٢٥) وصحيح مسلم برقم (٢٢) من حديث ابن عمرو رضى الله عنهما.

خَلِيطَ أَهْلِ الْإِيمَانِ ﴿يُنَادُونَهُمْ أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ قَالُوا بَلَىٰ وَلَكِنَّكُمْ فَتَنْتُمْ أَنْفُسَكُمْ وَتَرَبَّصْتُمْ وَارْتَبْتُمْ وَغَرَّتْكُمُ الْأَمَانِيُّ حَتَّىٰ جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ﴾ الآية [الحديد: ١٤]؛ فهم يخالطونهم في بعض المحشر، فإذا حقت المحقوقية تميزوا منهم وتخلفوا بعدهم ﴿وَحِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ﴾ [سبأ: ٥٤] ولم يمكنهم أن يسجدوا معهم كما نطقت بذلك الأحاديث، ومنها ما قاله بعضهم: إنه إنما لم يقتلهم لأنه كان يخاف من شرهم مع وجوده، عليه السلام، بين أظهرهم يتلو عليهم آيات الله مبینات، فأما بعده فيقتلون إذا أظهروا النفاق وعلمه المسلمون، قال مالك: المنافق في عهد رسول الله ﷺ هو الزنديق اليوم. قلت: وقد اختلف العلماء في قتل الزنديق إذا أظهر الكفر هل يستتاب أم لا. أو يفرق بين أن يكون داعية أم لا، أو يتكرر منه ارتداده أم لا أو يكون إسلامه ورجوعه من تلقاء نفسه أو بعد أن ظهر عليه؟ على أقوال موضع بسطها وتقريرها وعزوها كتاب الأحكام.

(تنبيه) قول من قال: كان عليه الصلاة والسلام يعلم أعيان بعض المنافقين إنما مستنده حديث حذيفة بن اليمان في تسمية أولئك الأربعة عشر منافقاً في غزوة تبوك الذين هموا أن يفتكوا برسول الله ﷺ في ظلمات الليل عند عقبة هناك؛ عزموا على أن ينفروا به الناقة ليسقط عنها فأوحى الله إليه أمرهم فأطلع على ذلك حذيفة. ولعل الكف عن قتلهم كان لمدرک من هذه المدارك أو لغيرها والله أعلم.

فأما غير هؤلاء فقد قال تعالى: ﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَىٰ النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿لَئِن لَّمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِبَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثَقِفُوا أَخَذُوا وَقَتَلُوا تَقْتِيلًا﴾ ففيها دليل على أنه لم يغر بهم ولم يدرك على أعيانهم وإنما كانت تذكر له صفاتهم فيتوسمها في بعضهم كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكُمَهُمْ لَعُرَفْتَهُمْ بِسِيمَاهُمْ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾ وقد كان من أشهرهم بالنفاق عبد الله بن أبي بن سلول وقد شهد عليه زيد بن أرقم بذلك الكلام الذي سبق في صفات المنافقين ومع هذا لما مات [صلى عليه] ﷺ وشهد دفنه كما يفعل ببقية المسلمين، وقد عاتبه عمر بن الخطاب رضي الله عنه فيه فقال: «إني أكره أن تتحدث العرب أن محمداً يقتل أصحابه» وفي رواية في الصحيح «إني خيرت فاخترت» وفي رواية «لو أني أعلم لو زدت على السبعين يغفر الله له لزدت».

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴿١١﴾ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ

الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿١٢﴾﴾.

قال السدي في تفسيره، عن أبي مالك وعن أبي صالح، عن ابن عباس، وعن مرة الطيب الهمداني، عن ابن مسعود، وعن أناس<sup>(١)</sup> من أصحاب رسول الله ﷺ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾: أما لا تفسدوا في الأرض، قال: الفساد هو الكفر، والعمل بالمعصية.

وقال أبو جعفر، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ قال: يعني: لا تعصوا في الأرض. وكان فسادهم ذلك معصية الله؛ لأنه من عصي الله في الأرض أو أمر بمعصية الله، فقد أفسد في الأرض؛ لأن صلاح الأرض والسماء بالطاعة. وهكذا قال الربيع بن أنس، وقتادة.

وقال ابن جرير، عن مجاهد: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ قال: إذا ركبوا معصية الله، فقبل لهم: لا تفعلوا كذا وكذا، قالوا: إنما نحن على الهدى، مصلحون.

(١) في ط، ب: «ناس». (٢) في أ: «الني».



وقد قال وكيع، وعيسى بن يونس، وعثام بن علي، عن الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن عباد بن عبد الله الأسدي، عن سلمان الفارسي: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ قال سلمان: لم يجيء أهل هذه الآية بعد.

وقال ابن جرير: حدثني أحمد بن عثمان بن حكيم، حدثنا عبد الرحمن بن شريك، حدثني أبي، عن الأعمش، عن زيد بن وهب وغيره، عن سلمان، في هذه الآية، قال: ما جاء هؤلاء بعد<sup>(١)</sup>. قال ابن جرير: يحتمل أن سلمان أراد بهذا أن الذين يأتون بهذه الصفة أعظم فساداً من الذين كانوا في زمان النبي ﷺ، لا أنه عنى أنه لم يمض ممن تلك صفته أحد<sup>(٢)</sup>.

قال ابن جرير: فأهل النفاق مفسدون في الأرض بمعصيتهم فيها ربهم، وركوبهم فيها ما نهاهم عن ركوبه، وتضييعهم فرائضه، وشكهم في دينه الذي لا يُقبل من أحد عمل إلا بالتصديق به والإيقان بحقيقتها، وكذبهم المؤمنين بدعواهم غير ما هم عليه مقيمون من الشك والريب، ومظاهرتهم أهل التكذيب بالله وكتبه ورسله على أولياء الله، إذا وجدوا إلى ذلك سبيلاً. فذلك إفساد المنافقين في الأرض، وهم يحسبون أنهم يفعلهم ذلك مصلحون فيها<sup>(٣)</sup>.

وهذا الذي قاله حسن، فإن من الفساد في الأرض اتخاذ المؤمنين الكافرين أولياء، كما قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾ [الأنفال: ٧٣] فقطع الله الموالاة بين المؤمنين والكافرين، كما قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أْتَرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا﴾ [النساء: ١٤٤] ثم قال: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾ [النساء: ١٤٥] فالمنافق لما كان ظاهره الإيمان اشتبه أمره على المؤمنين، فكأن الفساد من جهة المنافق حاصل؛ لأنه هو الذي عَرَّ المؤمنين بقوله الذي لا حقيقة له، ووالى الكافرين على المؤمنين، ولو أنه استمر على حالته<sup>(٤)</sup> الأولى لكن شره أخف، ولو أخلص العمل لله وتطابق قوله وعمله لأفلح وأنجح؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ أي: نريد أن ندارى الفريقين من المؤمنين والكافرين، ونصطلح مع هؤلاء وهؤلاء، كما قال محمد بن إسحاق، عن محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ أي: إنما نريد الإصلاح بين الفريقين من المؤمنين وأهل الكتاب. يقول الله: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ يقول: ألا إن هذا الذي يعتمدونه ويزعمون أنه إصلاح هو عين الفساد، ولكن من جهلهم لا يشعرون بكونه فساداً.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمَنُوا كَمَا آمَنَ النَّاسُ قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاءُ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَلَكِنْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (١٣) ﴿

يقول [الله]<sup>(٥)</sup> تعالى: وإذا قيل للناس قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاءُ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَمَلَأَتْكُمْ

(١) تفسير الطبري (٢٨٨/١) . (٢) تفسير الطبري (٢٨٩/١) . (٤) في أ، و: لحاله . (٥) زيادة من (أ) .

وكتبه ورسله والبعث بعد الموت والجنة والنار وغير ذلك، مما أخبر المؤمنين به وعنه، وأطيعوا الله ورسوله في أمثال الأوامر وترك الزواجر ﴿ قَالُوا أَنْزَمْنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاءُ ﴾، يعنون - لعنهم الله - أصحاب رسول الله ﷺ، رضى الله عنهم، قاله أبو العالية والسدى في تفسيره، بسنده عن ابن عباس وابن مسعود وغير واحد من الصحابة، وبه يقول الربيع بن أنس، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم وغيرهم، يقولون: أنصير نحن وهؤلاء بمنزلة واحدة وعلى طريقة واحدة وهم سفهاء!!

والسفهاء: جمع سفيه، كما أن الحكماء جمع حكيم [والحلماء جمع حليم]<sup>(١)</sup>، والسفيه: هو الجاهل الضعيف الرأى القليل المعرفة بمواضع المصالح والمضار؛ ولهذا سمي الله النساء والصبيان سفهاء، في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تُزْتَوِا السُّفَهَاءَ أَمْوَالِكُمْ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا ﴾ [النساء: ٥] قال عامة علماء السلف: هم النساء والصبيان.

وقد تولى الله، سبحانه، جوابهم في هذه المواطن كلها، فقال<sup>(٢)</sup>: ﴿ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ ﴾ فأكد وحصر السفاهة فيهم.

﴿ وَلَكِنْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ يعنى: ومن تمام جهلهم أنهم لا يعلمون بحالهم في الضلالة والجهل، وذلك أردى لهم وأبلغ في العمى، والبعد عن الهدى.

﴿ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ (١٤) اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ (١٥) ﴾.

يقول [الله]<sup>(٣)</sup> تعالى: وإذا لقي هؤلاء المنافقون المؤمنين قالوا: ﴿ آمَنَّا ﴾ أى: أظهروا لهم الإيمان والموالة والمصافاة، غروراً منهم للمؤمنين ونفاقاً ومصانعة وتقية، وليشركوهم فيما أصابوا من خير ومنهم، ﴿ وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ ﴾ يعنى: وإذا انصرفوا وذهبوا وخلصوا<sup>(٤)</sup> إلى شياطينهم. فضمن ﴿ خَلَوْا ﴾ معنى انصرفوا؛ لتعديته بالى؛ ليدل على الفعل المضمر والفعل المفلوظ<sup>(٥)</sup> به. ومنهم من قال: «إلى» هنا بمعنى «مع»، والأول أحسن، وعليه يدور كلام ابن جرير.

وقال السدى عن أبي مالك: ﴿ خَلَوْا ﴾ يعنى: مضوا، و﴿ شَيَاطِينِهِمْ ﴾ يعنى: سادتهم وكبراءهم ورؤساءهم من أحبار اليهود ورؤوس المشركين والمنافقين.

قال السدى في تفسيره، عن أبي مالك وعن أبي صالح، عن ابن عباس، وعن مرة عن ابن مسعود، عن ناس من أصحاب النبي ﷺ: ﴿ وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ ﴾ يعنى: هم رؤوسهم من الكفر. وقال الضحاك عن ابن عباس: وإذا خلوا إلى أصحابهم، وهم شياطينهم.

وقال محمد بن إسحاق، عن محمد بن أبي محمد، عن عكرمة، أو سعيد بن جبيرة، عن ابن

(٣) زيادة من أ.

(٢) فى أ: «كما قال».

(١) زيادة من ط، ب، و.

(٥) فى ط، ب، أ، و: «المفلوظ».

(٤) فى أ، و: «أو ذهبوا أو خلصوا».

عباس: ﴿وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ﴾ من يهود الذين يأمرونهم بالتكذيب وخلاف ما جاء به الرسول.

وقال مجاهد: ﴿وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ﴾: إلى أصحابهم من المنافقين والمشركين.

وقال قتادة: ﴿وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ﴾ قال: إلى رؤوسهم، وقادتهم في الشرك، والشر.

وبنحو ذلك فسره أبو مالك، وأبو العالية، والسدي، والرَّبِيع بن أنس.

قال ابن جرير: وشياطين كل شيء مَرَدُّته، وتكون الشياطين من الإنس والجن، كما قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرَفَ الْقَوْلِ غُرُورًا﴾ [الأنعام: ١١٢].

وفي المسند عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «نعوذ بالله من شياطين الإنس والجن». فقلت: يا رسول الله، وللإنس شياطين؟ قال: «نعم»<sup>(١)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ﴾ قال محمد بن إسحاق، عن محمد بن أبي محمد، عن عكرمة، أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس: أى إنا على مثل ما أنتم عليه ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ﴾ أى: إنما نحن نستهزئ بالقوم ونلعب بهم.

وقال الضحاك، عن ابن عباس: قالوا إنما نحن مستهزئون ساخرون بأصحاب محمد ﷺ.

وكذلك قال الربيع بن أنس، وقتادة .

وقوله تعالى جواباً لهم ومقابلة على صنيعهم: ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾.

قال<sup>(٢)</sup> ابن جرير: أخبر الله تعالى أنه فاعل بهم ذلك يوم القيامة، فى قوله: ﴿يَوْمَ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا انظُرُونَا نَقْتِسِمَ مِنْ نُورِكُمْ قِيلَ ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا فَضُرِبَ بَيْنَهُمْ بِسُورٍ لَهُ بَابٌ بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهِرُهُ مِنْ قِبَلِهِ الْعَذَابُ﴾ [الحديد: ١٣]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمَلِّي لَهُمْ خَيْرٌ لَأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمَلِّي لَهُمْ لِيُزَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ [آل عمران: ١٧٨]. قال: فهذا وما أشبهه، من استهزاء الله، تعالى ذكره، وسخريته ومكره وخديعته للمنافقين، وأهل الشرك به عند قائل هذا القول، ومتأول هذا التأويل.

قال: وقال آخرون: بل استهزاؤه بهم توبيخه إياهم، ولومه لهم على ما ركبوا من معاصيه، والكفر به.

قال: وقال آخرون: هذا وأمثاله على سبيل الجواب، كقول الرجل لمن يخدعه إذا ظفر به: أنا الذى خدعتك. ولم تكن منه خديعة، ولكن قال ذلك إذ صار الأمر إليه، قالوا: وكذلك قوله: ﴿وَمَكْرُوهٌ وَمَكْرُ اللَّهِ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾ [آل عمران: ٥٤] و﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ على الجواب، والله

(١) المسند (١٧٨/٥).

(٢) فى ط، ب: «وقال».

لا يكون منه المكر ولا الهزة، والمعنى: أن المكر والهزة حاق بهم.

وقال آخرون: قوله: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ. اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾، وقوله: ﴿يَخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾: [النساء: ١٤٢]، وقوله: ﴿فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ﴾، و[التوبة: ٧٩] و﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ [التوبة: ٦٧] وما أشبه ذلك، إخبار من الله تعالى أنه يجازيهم<sup>(١)</sup> جزاء الاستهزاء، ويعاقبهم<sup>(٢)</sup> عقوبة الخداع، فأخرج خبره عن جزائه إياهم وعقابه لهم مخرج خبره عن فعلهم الذي عليه استحقوا العقاب في اللفظ، وإن اختلف المعنيان، كما قال تعالى: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾ [الشورى: ٤٠]، وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ١٩٤]، فالأول ظلم، والثاني عدل، فهما وإن اتفقا لفظاهما فقد اختلفت معناهما.

قال: وإلى هذا المعنى وجَّهوا كل ما في القرآن من نظائر ذلك.

قال: وقال آخرون: إن معنى ذلك: أن الله أخبر عن المنافقين أنهم إذا خلَّوا إلى مردَّتِهِم قالوا: إنا معكم على دينكم، في تكذيب محمد ﷺ وما جاء به، وإنما نحن بما يظهر لهم - من قولنا لهم: صدقنا بمحمد، عليه السلام، وما جاء به مستهزئون؛ فأخبر الله تعالى أنه يستهزئ بهم، فيظهر لهم من أحكامه في الدنيا، يعنى من عصمة دمائهم وأموالهم خلاف الذى لهم عنده فى الآخرة، يعنى من العذاب والنكال<sup>(٣)</sup>.

ثم شرع ابن جرير يوجه هذا القول وينصره؛ لأن المكر والخداع والسخرية على وجه اللعب والعبث منتف عن الله، عز وجل، بالإجماع، وأما على وجه الانتقام والمقابلة بالعدل والمجازاة فلا يمتنع ذلك.

قال: وبنحو ما قلنا فيه روى الخبر عن ابن عباس: حدثنا أبو كريب، حدثنا عثمان، حدثنا بشر، عن أبي روق، عن الضحاك، عن ابن عباس، فى قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾، قال: يسخر بهم للنقمة منهم.

وقوله تعالى: ﴿وَيَمْدُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾: قال السدى، عن أبى مالك، وعن أبى صالح، عن ابن عباس، وعن مرة، عن ابن مسعود، وعن أناس<sup>(٤)</sup> من الصحابة [قالوا]<sup>(٥)</sup>: يمدهم: يملئ لهم.

وقال مجاهد: يزيدهم.

قال ابن جرير: والصواب يزيدهم على وجه الإملاء والترك لهم فى عتوهم وتمردهم، كما قال: ﴿وَنَقَلِبِ أَعْقَابِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوْلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الأنعام: ١١٠].

(٢) فى ط، ب، أ، و: «ومعاقبهم».

(١) فى ط، أ، و: «مجازيهم».

(٣) تفسير الطبرى (٣٠٣/١).

(٥) زيادة من ب، و.

(٤) فى ج، ط، ب: «ناس».

والطغيان: هو المجاوزة في الشيء. كما قال: ﴿إِنَّا لَمَّا طَغَا الْمَاءُ حَمَلْنَاكُمْ فِي الْجَارِيَةِ﴾ [الحاقة: ١١]، وقال الضحاك، عن ابن عباس: ﴿فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾: في كفرهم يترددون.

وكذا فسره السدي بسنده عن الصحابة، وبه يقول أبو العالية، وقتادة، والربيع بن أنس، ومجاهد، وأبو مالك، وعبد الرحمن بن زيد: في كفرهم وضلالتهم.

قال ابن جرير: والعَمَّةُ: الضلال، يقال: عمه فلان يَعْمَهُ عَمَّاهُ وَعَمَّوْهُا: إذا ضل.

قال: وقوله: ﴿فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾: في ضلالهم<sup>(١)</sup>، وكفرهم الذي غمرهم دَنَسُهُ، وَعَلَاهُمْ رَجْسُهُ، يترددون [حيارى]<sup>(٢)</sup> ضلَّالًا<sup>(٣)</sup>، لا يجدون إلى المخرج منه سبيلا؛ لأن الله تعالى قد طبع على قلوبهم وختم عليها، وأعمى أبصارهم عن الهدى وأغشاها، فلا يبصرون رُشْدًا، ولا يهتدون سبيلا.

[وقال بعضهم: العمى في العين، والعمه في القلب، وقد يستعمل العمى في القلب - أيضا -: قال الله تعالى: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾ [الحج: ٤٦] ويقال: عمه الرجل يعمه عموها فهو عمه وعامه، وجمعه عمَّه، وذهبت إبله العمهاء: إذا لم يدر أين ذهبت]<sup>(٤)</sup>.

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالََةَ بِالْهُدَىٰ فَمَا رَبَحَتِ تِجَارَتُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ (١٦).

قال السدي في تفسيره، عن أبي مالك وعن أبي صالح، عن ابن عباس، وعن مرة، عن ابن مسعود، وعن ناس من الصحابة: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالََةَ بِالْهُدَىٰ﴾ قال: أخذوا الضلالة وتركوا الهدى.

وقال [محمد]<sup>(٥)</sup> بن إسحاق، عن محمد بن أبي محمد، عن عكرمة، أو عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالََةَ بِالْهُدَىٰ﴾ أى: الكفر بالإيمان. وقال مجاهد: آمنوا ثم كفروا.

وقال قتادة: استحبوا الضلالة على الهدى [أى: الكفر بالإيمان]<sup>(٦)</sup>. وهذا الذي قاله قتادة يشبهه في المعنى قوله تعالى في ثمود: ﴿وَأَمَّا<sup>(٧)</sup> ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَىٰ عَلَى الْهُدَىٰ﴾ [فصلت: ١٧].

وحاصل قول المفسرين فيما تقدم: أن المنافقين عدلوا عن الهدى إلى الضلال، واعتاضوا عن الهدى بالضلالة، وهو معنى قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالََةَ بِالْهُدَىٰ﴾: أى بذلوا الهدى ثمنًا للضلالة، وسواء في ذلك من كان منهم قد حصل له الإيمان ثم رجع عنه إلى الكفر، كما قال

(٣) في ج: «ضلال».

(٦) زيادة من ط.

(٢) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

(٥) زيادة من ج.

(١) في ب، أ، و: «ضلالتهم».

(٤) زيادة من ج، ط، أ، و.

(٧) في هـ: «فأما» وهو خطأ.

تعالى فيهم: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ [المنافقون: ٣]، أو أنهم استحبوا الضلالة على الهدى، كما يكون<sup>(١)</sup> حال فريق آخر منهم، فإنهم أنواع وأقسام؛ ولهذا قال تعالى: ﴿فَمَا رِبِحَتْ تِجَارَتُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ أى: ما ربحت صفقتهم فى هذه البيعة، ﴿وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾: أى: راشدين فى صنيعهم ذلك.

قال ابن جرير<sup>(٢)</sup> حدثنا بشر، حدثنا يزيد، حدثنا سعيد، عن قتادة ﴿فَمَا رِبِحَتْ تِجَارَتُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾: قد - والله - رأيتهم خرجوا من الهدى إلى الضلالة، ومن الجماعة إلى الفرقة، ومن الأمن إلى الخوف، ومن السنة إلى البدعة. وهكذا رواه ابن أبى حاتم، من حديث يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة، بمثله سواء.

﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لَا يُبْصِرُونَ (١٧) صَمٌّ بَكْمٌ عُمِيٌّ فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ (١٨)﴾.

[يقال: مثل ومثل ومثيل - أيضا - والجمع أمثال، قال الله تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾]<sup>(٣)</sup> [العنكبوت: ٤٣].

وتقرير هذا المثل: أن الله، سبحانه، شبههم فى اشتراطهم الضلالة بالهدى، وصيرورتهم بعد التبصرة إلى العمى، بمن استوقد ناراً، فلما أضاءت ما حوله وانتفع بها وأبصر بها ما عن يمينه وشماله، وتأنس بها فبينما هو كذلك إذ طفتت ناره، وصار فى ظلام شديد، لا يبصر ولا يهتدى، وهو مع ذلك أصم لا يسمع، أبكم لا ينطق، أعمى لو كان ضياء لما أبصر؛ فلهذا لا يرجع إلى ما كان عليه قبل ذلك، وكذلك هؤلاء<sup>(٤)</sup> المنافقون فى استبدالهم الضلالة عوضاً عن الهدى، واستحبابهم الغى على الرشد. وفى هذا المثل دلالة على أنهم آمنوا ثم كفروا، كما أخبر عنهم تعالى فى غير هذا الموضع، والله أعلم.

وقد حكى هذا الذى قلناه فخر الدين الرازى فى تفسيره عن السدى ثم قال: والتشبيه ههنا فى غاية الصحة؛ لأنهم بإيمانهم اكتسبوا أولاً نورا ثم بنفاقهم ثانياً أبطلوا ذلك النور فوقعوا فى حيرة عظيمة فإنه لا حيرة أعظم من حيرة الدين .

وزعم ابن جرير أن المضروب لهم المثل ههنا لم يؤمنوا فى وقت من الأوقات، واحتج بقوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٨].

والصواب: أن هذا إخبار عنهم فى حال نفاقهم وكفرهم، وهذا لا ينفى أنه كان حصل لهم إيمان قبل ذلك، ثم سلّبه وطبع على قلوبهم، ولم يستحضر ابن جرير، رحمه الله، هذه الآية ههنا وهى

(١) فى ج، ط، ب، أ، و: «كما قد يكون».

(٢) فى ط: «وقال».

(٣) زيادة من ج، ط.

(٤) فى ج: «هم».

قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [المنافقون: ٣]؛ فهذا وجه [ابن جرير]<sup>(١)</sup> هذا المثل بأنهم استضاءوا بما أظهموه من كلمة الإيمان، أى فى الدنيا، ثم أعقبهم ظلمات يوم القيامة.

قال: وضح ضرب مثل الجماعة بالواحد، كما قال: ﴿رَأَيْتُهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ﴾ [الأحزاب: ١٩] أى: كدوران عيني الذى يغشى عليه من الموت، وقال تعالى: ﴿مَا خَلَقَكُمْ وَلَا بَعَثَكُمْ إِلَّا كَنَفْسٍ وَاحِدَةً﴾ [لقمان: ٢٨]، وقال تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾ [الجمعة: ٥]، وقال بعضهم: تقدير الكلام: مثل قصتهم كقصته الذى استوقد ناراً. وقال بعضهم: المستوقد واحد لجماعة معه. وقال آخرون: الذى ههنا بمعنى الذين كما قال الشاعر:

وإن الذى حانت بفلج دماؤهم      هم القوم كل القوم يا أم خالد<sup>(٢)</sup>

قلت: وقد التفت فى أثناء المثل من الواحد<sup>(٣)</sup> إلى الجمع، فى قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لَا يُبْصِرُونَ. صُمُّ بِكُمْ عَمِيٌّ فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ وهذا أفصح فى الكلام، وأبلغ فى النظام، وقوله تعالى: ﴿ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ﴾ أى: أذهب عنهم ما ينفعهم، وهو النور، وأبقى لهم ما يضرهم، وهو الإحراق والدخان ﴿وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ﴾ وهو ما هم فيه من الشك والكفر والنفاق ﴿لَا يُبْصِرُونَ﴾: لا يهتدون إلى سبل<sup>(٤)</sup> خير ولا يعرفونها، وهم مع ذلك ﴿صُمُّ﴾ لا يسمعون خيراً ﴿بِكُمْ﴾ لا يتكلمون بما ينفعهم ﴿عَمِيٌّ﴾ فى ضلالة وعماية البصيرة، كما قال تعالى: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبَ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾ [الحج: ٤٦] فهذا لا يرجعون إلى ما كانوا عليه من الهداية التى باعوها بالضلالة.

ذكر أقوال المفسرين من السلف بنحو ما ذكرناه:

قال السدى فى تفسيره، عن أبى مالك وعن أبى صالح، عن ابن عباس، وعن مرة، عن ابن مسعود، وعن ناس من الصحابة، فى قوله تعالى ﴿فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ﴾: زعم أن ناساً دخلوا فى الإسلام مقدّمين نبي الله ﷺ المدينة، ثم إنهم نافقوا، فكان مثلهم كمثل رجل كان فى ظلمة، فأوقد ناراً، فأضاءت ما حوله من قذى، أو أذى، فأبصره حتى عرف ما يتقى منه<sup>(٥)</sup>، فبينما<sup>(٦)</sup> هو كذلك إذ طفئت ناره، فأقبل لا يدرى ما يتقى من أذى، فكذلك المنافق: كان فى ظلمة الشرك فأسلم، فعرف الحلال والحرام، و [عرف]<sup>(٧)</sup> الخير والشر، فبينما<sup>(٨)</sup> هو كذلك إذ كفر، فصار لا يعرف الحلال من

(١) زيادة من و.

(٢) البيت للأشهب بن ربيعة، كما فى اللسان، مادة «فلج».

(٥) فى ج، ط، ب: «منها».

(٤) فى ط، ب: «سبيل»

(٣) فى ج، ط، ب، أ، و: «الوحدة».

(٨) فى أ، و: «فبينما».

(٧) زيادة من ج.

(٦) فى أ، و: «فبينما».

الحرام، ولا الخير من الشر.

وقال مجاهد: ﴿فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ<sup>(١)</sup>﴾ أما إضاءة النار فإقبالهم<sup>(٢)</sup> إلى المؤمنين، والهدى.

وقال عطاء الخراساني في قوله: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا﴾ قال: هذا مثل المنافق، يبصر أحياناً ويعرف أحياناً، ثم يدركه عمى القلب.

وقال ابن أبي حاتم: وروى عن عكرمة، والحسن، والسدي، والربيع بن أنس نحو قول عطاء الخراساني.

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، في قوله تعالى: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا﴾ إلى آخر الآية، قال: هذه صفة المنافقين. كانوا قد آمنوا حتى أضاء الإيمان في قلوبهم، كما أضاءت النار لهؤلاء الذين استوقدوا<sup>(٣)</sup>، ثم كفروا فذهب الله بنورهم فانتزعها، كما ذهب بضوء هذه النار فتركهم في ظلمات لا يبصرون.

وقال العوفي، عن ابن عباس، في هذه الآية، قال: أما النور: فهو إيمانهم الذي كانوا يتكلمون به، وأما الظلمة: فهي ضلالتهم وكفرهم الذي كانوا يتكلمون به، وهم قوم كانوا على هدى، ثم نزع منهم، فعتوا بعد ذلك.

وأما قول ابن جرير فيشبهه ما رواه علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا﴾ قال: هذا مثل ضربه الله للمنافقين أنهم كانوا يعتزون بالإسلام، فيناكحهم المسلمون ويوارثونهم ويقاسمونهم الفىء، فلما ماتوا سلبهم الله ذلك العز، كما سلب صاحب النار ضوءه.

وقال أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا﴾: فإنما ضوء النار ما أوقدتها، فإذا خمدت ذهب نورها، وكذلك المنافق، كلما تكلم بكلمة الإخلاص، بلا إله إلا الله، أضاء له، فإذا شك وقع في الظلمة.

وقال الضحاك [في قوله]<sup>(٤)</sup>: ﴿ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ﴾: أما نورهم فهو إيمانهم الذي تكلموا به.

وقال عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ﴾: فهي<sup>(٥)</sup> لا إله إلا الله؛ أضاءت لهم فأكلوا بها وشربوا وأمنوا في الدنيا، ونكحوا النساء، وحقنوا دماءهم، حتى إذا ماتوا ذهب الله بنورهم وتركهم في ظلمات لا يبصرون.

وقال سعيد، عن قتادة في هذه الآية: إن المعنى: أن المنافق تكلم بلا إله إلا الله فأضاءت له الدنيا، فناكح بها المسلمين، وغازاهم بها، ووارثهم بها، وحقن بها دمه وماله، فلما كان عند الموت

(٣) في ج: «استوقدوا ناراً».

(٢) في ج، ط، ب: «إقباله».

(١) في ج: «ما حوله ذهب الله بنورهم».

(٥) في ج: «فهو».

(٤) زيادة من ج، ط، ب.



سلبها المنافق؛ لأنه<sup>(١)</sup> لم يكن لها أصل في قلبه، ولا حقيقة في عمله<sup>(٢)</sup>.

﴿وَتَرَكَّهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ﴾: قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: ﴿وَتَرَكَّهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ﴾ يقول: في عذاب إذا ماتوا.

وقال محمد بن إسحاق، عن محمد بن أبي محمد، عن عكرمة، أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿وَتَرَكَّهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ﴾: أى يبصرون الحق ويقولون به، حتى إذا خرجوا من ظلمة الكفر أطفؤوه بكفرهم<sup>(٣)</sup> ونفاقهم فيه، فتركهم الله في ظلمات الكفر، فهم لا يبصرون هدى، ولا يستقيمون على حق.

وقال السدى في تفسيره بسنده: ﴿وَتَرَكَّهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ﴾: فكانت الظلمة نفاقهم.

وقال الحسن البصرى: ﴿وَتَرَكَّهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لِأَيُّبُصِرُونَ﴾، فذلك<sup>(٤)</sup> حين يموت المنافق، فيظلم عليه عمله عمل السوء، فلا يجد له عملاً من خير عمل به يصدق<sup>(٥)</sup> به قول: لا إله إلا الله<sup>(٦)</sup>.

﴿صُمُّ بَكْمٌ عُمِيٌّ﴾: قال السدى بسنده ﴿صُمُّ بَكْمٌ عُمِيٌّ﴾: فهم خرس عمى<sup>(٧)</sup>.

وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: ﴿صُمُّ بَكْمٌ عُمِيٌّ﴾ يقول: لا يسمعون الهدى ولا يبصرونه ولا يعقلونه، وكذا قال أبو العالية، وقتادة بن دعامة.

﴿فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾: قال ابن عباس: أى لا يرجعون إلى هدى، وكذلك<sup>(٨)</sup> قال الربيع بن أنس.

وقال السدى بسنده: ﴿صُمُّ بَكْمٌ عُمِيٌّ فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾: إلى الإسلام.

وقال قتادة: ﴿فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾: أى لا يتوبون<sup>(٩)</sup>، ولا هم يذكرون.

﴿أَوْ كَصَيْبٍ مِّنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلُمَاتٌ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ يَجْعَلُونَ أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ مِّنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ وَاللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ﴾ (١٩) يكاد البرق يخطف أبصارهم كلما أضاء لهم مشوا فيه وإذا أظلم عليهم قاموا ولو شاء الله لذهب بسمعهم وأبصارهم إن الله على كل شيء قدير ﴿٢٠﴾.

وهذا مثل آخر ضربه الله تعالى لضرب آخر من المنافقين، وهم قوم يظهر لهم الحق تارة، ويشكون تارة أخرى، فقلوبهم فى حال شكهم وكفرهم وترددهم ﴿كَصَيْبٍ﴾، والصيب: المطر؛ قاله ابن مسعود، وابن عباس، وناس من الصحابة، وأبو العالية، ومجاهد، وسعيد بن جبير، وعطاء،

(١) فى ج: «لأنها». (٢) فى ج: «علمه». (٣) فى ج: «طعنوا بكفرهم به». (٤) فى ج: «فبذلك». (٥) فى ج: «يصدق». (٦) فى ط، ب، و: «إلا هو». (٧) فى ج: «عمى خرس». (٨) فى ج، ط، ب، أ: «وكذا». (٩) فى ج: «لا يؤمنون».

والحسن البصرى، وقتادة، وعطية العوفى، وعطاء الخراسانى، والسدى، والربيع بن أنس.  
وقال الضحاك: هو السحاب.

والأشهر هو المطر نزل من السماء، فى حال ظلمات، وهى الشكوك والكفر والنفاق. ﴿وَرَعْدٌ﴾ وهو ما يزعج القلوب من الخوف، فإن من شأن المنافقين الخوف الشديد والفرع، كما قال تعالى: ﴿يَحْسِبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ﴾ [هم العدو] <sup>(١)</sup> ﴿[المنافقون: ٤]﴾ وقال: ﴿وَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنكُمْ وَمَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرَقُونَ. لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَأً أَوْ مَغَارَاتٍ أَوْ مُدْخَلًا لَوَلَّوْا إِلَيْهِ وَهُمْ يَجْمَحُونَ﴾ [التوبة: ٥٦، ٥٧].

والبرق: هو ما يلمع فى قلوب هؤلاء الضرب من المنافقين فى بعض الأحيان، من نور الإيمان؛ ولهذا قال: ﴿يَجْعَلُونَ أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ مِنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ وَاللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ﴾ أى: ولا يُجدى عنهم حذرهم شيئاً؛ لأن الله محيط [بهم] <sup>(٢)</sup> بقدرته، وهم تحت مشيئته وإرادته، كما قال: ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْجُنُودِ. فِرْعَوْنٌ وَثَمُودَ. بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي تَكْذِيبٍ. وَاللَّهُ مِنْ ورائِهِمْ مُحِيطٌ﴾ [البروج: ١٧ - ٢٠]

[والصواعق: جمع صاعقة، وهى نار تنزل من السماء وقت الرعد الشديد، وحكى الخليل بن أحمد عن بعضهم صاعقة، وحكى بعضهم صاعقة وصعقة وصاعقة، ونقل عن الحسن البصرى أنه: قرأ «من الصواعق حذر الموت» بتقديم القاف وأنشدوا لأبى النجم:

يحكوك بالثقولة القواطع      شفق البرق عن الصواعق <sup>(٣)</sup>

قال النحاس: وهى لغة بنى تميم وبعض بنى ربيعة، حكى ذلك القرطبى فى تفسيره <sup>(٤)</sup>.

ثم قال: ﴿يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ﴾ أى: لشدة وقوته فى نفسه، وضعف بصائرهم، وعدم ثباتها للإيمان.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: ﴿يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ﴾ يقول: يكاد مُحَكَّمُ القرآن يدل على عورات المنافقين.

وقال ابن إسحاق: حدثنى محمد بن أبى محمد، عن عكرمة، أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ﴾: أى لشدة ضوء الحق، كلما أضاء لهم مشوا فيه ﴿وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا﴾: أى كلما ظهر لهم من الإيمان شىء استأنسوا <sup>(٥)</sup> به واتبعوه، وتارة تعرض لهم الشكوك أظلمت قلوبهم فوقفوا حائرين.

(١) زيادة من ج، ط.

(٢) زيادة من ج، ط، ب.

(٣) البيت فى اللسان، مادة «صقع» وهو فيه:

يحكون بالمصقولة القواطع      تشفق البرق عن الصواعق

(٥) فى أ: «استأذوا».

(٤) زيادة من ج، ط، ب، أ.

وقال على بن أبي طلحة، عن ابن عباس: ﴿كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشْوَافٍ فِيهِ﴾ يقول: كلما أصاب المنافقين من عز الإسلام اطمأنوا إليه، وإن أصاب الإسلام نكبة قاموا ليرجعوا إلى الكفر، كقوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ﴾ [١] الآية [الحج: ١١].

وقال محمد بن إسحاق، عن محمد بن أبي محمد، عن عكرمة، أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشْوَافٍ فِيهِ وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا﴾ أى: يعرفون الحق ويتكلمون به، فهم فى قولهم به على استقامة فإذا ارتكسوا منه (٢) إلى الكفر ﴿قَامُوا﴾ أى: متحيرين.

وهكذا قال أبو العالية، والحسن البصرى، وقتادة، والربيع بن أنس، والسدى بسنده، عن الصحابة وهو أصح وأظهر. والله أعلم.

وهكذا يكونون (٣) يوم القيامة عندما يعطى الناس النور بحسب إيمانهم، فمنهم من يعطى من النور ما يضىء له مسيرة فراسخ، وأكثر من ذلك وأقل من ذلك، ومنهم من يطفأ نوره تارة ويضىء له أخرى، فيمشى (٤) على الصراط تارة ويقف أخرى. ومنهم من يطفأ نوره بالكلية وهم الخُلُص من المنافقين، الذين قال تعالى (٥) فيهم: ﴿يَوْمَ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا انظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِنْ نُورِكُمْ قِيلَ ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا﴾ [الحديد: ١٣] وقال فى حق المؤمنين: ﴿يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَسْعَىٰ نُورُهُم بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ بُشْرَاكُمُ الْيَوْمَ جَنَّاتٌ﴾ الآية [الحديد: ١٢] وقال تعالى: ﴿يَوْمَ لَا يَخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَتِمِّمْ لَنَا نُورَنَا وَاعْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [التحریم: ٨].

ذكر الحديث الوارد فى ذلك:

قال سعيد بن أبى عروبة، عن قتادة فى قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ الآية [الحديد: ١٢]: ذكر لنا أن النبى (٦) ﷺ كان يقول: «من المؤمنين من يضىء نوره من المدينة إلى عدن، أو بين (٧) صنعاء ودون ذلك، حتى إن من المؤمنين من لا يضىء نوره إلا موضع قدميه». رواه ابن جرير.

ورواه ابن أبى حاتم من حديث عمران بن داود (٨) القطان، عن قتادة، بنحوه.

وهذا كما قال المنهال بن عمرو، عن قيس بن السكن، عن عبد الله بن مسعود، قال: يؤتون نورهم على قدر أعمالهم، فمنهم من يرى (٩) نوره كالنخلة، ومنهم من يرى (١٠) نوره كالرجل القائم، وأدناهم نوراً على إبهامه يطفأ مرة ويقد (١١) مرة.

(١) زيادة من جـ.  
(٢) فى أ: «فيه».  
(٣) فى جـ: «يكذبون»، وفى أ: «يكون».  
(٤) فى أ، و: «ومنهم من يمشى».  
(٥) فى جـ، ط، ب، أ، و: «الله».  
(٦) فى جـ، ط، ب، أ، و: «أن نبى الله».  
(٧) فى جـ، ط، ب: «أبين و».  
(٨) فى أ: «داود».  
(٩) فى و: «يؤتى».  
(١٠) فى جـ: «ويتقد».  
(١١) فى أ، و: «يؤتى».

وهكذا رواه ابن جرير، عن ابن مثنى، عن ابن إدريس، عن أبيه، عن المنهال.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا علي بن محمد الطَّنَافِسى<sup>(١)</sup>، حدثنا ابن إدريس، سمعت أبي يذكر عن المنهال بن عمرو، عن قيس بن السكن، عن عبد الله بن مسعود: ﴿نورهم يسعى بين أيديهم﴾ [التحریم: ٨]، قال: على قدر أعمالهم يرون على الصراط، منهم من نوره مثل الجبل، ومنهم من نوره مثل النخلة، وأدناهم نوراً من نوره في إبهامه يتقد مرة ويظفاً أخرى.

وقال ابن أبي حاتم أيضاً: حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي، حدثنا أبو يحيى الحماني، حدثنا عتبة<sup>(٢)</sup> بن اليقظان، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: ليس أحد من أهل التوحيد إلا يعطى نوراً يوم القيامة، فأما المنافق فيظفاً نوره، فالمؤمن مشفق مما يرى من إطفاء نور المنافقين، فهم يقولون: ربنا أتمم لنا نورنا.

وقال الضحاك بن مزاحم: يعطى كل من كان يظهر الإيمان في الدنيا يوم القيامة نوراً؛ فإذا انتهى إلى الصراط طفئ نور المنافقين، فلما رأى ذلك المؤمنون أشفقوا، فقالوا: ﴿ربنا أتمم لنا نورنا﴾.

فإذا تقرر هذا صار الناس أقساماً: مؤمنون خلص، وهم الموصوفون بالآيات الأربع في أول البقرة، وكفار خلص، وهم الموصوفون بالآيتين بعدها، ومنافقون، وهم قسمان: خلص، وهم المضروب لهم المثل النارى، ومنافقون يترددون، تارة يظهر لهم لُمع من الإيمان وتارة يخبو<sup>(٣)</sup>، وهم أصحاب المثل المائى، وهم أخف حالا من الذين قبلهم.

وهذا المقام يشبه<sup>(٤)</sup> من بعض الوجوه ما ذكر في سورة النور، من ضرب مثل المؤمن<sup>(٥)</sup> وما جعل الله في قلبه من الهدى والنور، بالمصباح<sup>(٦)</sup> في الزجاجة التى كأنها كوكب درى، وهى قلب المؤمن المنطور على الإيمان واستمداده من الشريعة الخالصة الصافية الواصلة إليه من غير كدر ولا تخليط، كما سيأتى تقريره فى موضعه، إن شاء الله.

ثم ضرب مثل العباد من الكفار، الذين يعتقدون أنهم على شىء، وليسوا على شىء، وهم أصحاب الجهل المركب، فى قوله:

﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيَعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمَانُ مَاءً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا﴾ الآية [النور: ٣٩].

ثم ضرب مثل الكفار الجهال الجهل البسيط، وهم الذين قال [الله]<sup>(٧)</sup> فيهم: ﴿أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ لُّجِّيٍّ يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكِدْ يَرَاهَا وَمَنْ لَّمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُّورٍ﴾ [النور: ٤٠] فقسّم الكفار ههنا إلى قسمين: داعية ومقلد، كما ذكرهما فى أول سورة الحج: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ

(١) فى جد: «الطيالسى». (٢) فى جد: «عتبية». (٣) فى أ: «تحير». (٤) فى جد: «وهذا شبه». (٥) فى جد: «المؤمنين». (٦) فى جد: «بالمصباح الذى». (٧) زيادة من جد، ط.

مُرِيدٍ ﴿[الحج: ٣] وقال بعده: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُّنِيرٍ﴾ [الحج: ٨] <sup>(١)</sup> وقد قسم الله <sup>(٢)</sup> المؤمنين في أول الواقعة وآخرها <sup>(٣)</sup>، وفي سورة الإنسان، إلى قسمين: سابقون وهم المقربون، وأصحاب يمين وهم الأبرار.

فتلخص <sup>(٤)</sup> من مجموع هذه الآيات الكريمات: أن المؤمنين صنفان: مقربون وأبرار، وأن الكافرين صنفان: دعاة ومقلدون، وأن المنافقين - أيضاً - صنفان: منافق خالص، ومنافق فيه شعبة من نفاق. كما جاء في الصحيحين، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ: «ثلاث من كن فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كانت فيه واحدة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: من إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان» <sup>(٥)</sup>.

استدلوا به على أن الإنسان قد تكون فيه شعبة من إيمان، وشعبة من نفاق. إما عملى لهذا الحديث، أو اعتقادي كما دلت عليه الآية، كما ذهب إليه طائفة من السلف وبعض العلماء، كما تقدم، وكما سيأتى، إن شاء الله. قال الإمام أحمد: حدثنا أبو النضر، حدثنا أبو معاوية يعنى شيبان، عن ليث، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «القلوب أربعة: قلب أجرد، فيه مثل السراج يزهر، وقلب أغلف مربوط على غلافه، وقلب منكوس، وقلب مُصَفَّحٌ؛ فأما القلب الأجرد فقلب المؤمن، سراج فيه نوره، وأما القلب الأغلف فقلب الكافر، وأما القلب المنكوس فقلب المنافق الخالص، عرف ثم أنكر، وأما القلب المصفح فقلب فيه إيمان ونفاق ومثل الإيمان فيه كمثل البقلة، يمدّها الماء الطيب، ومثل النفاق فيه كمثل القرحة يمدّها القيح والدم، فأى المدتين <sup>(٦)</sup> غلبت على الأخرى غلبت عليه» <sup>(٧)</sup>. وهذا إسناد جيد حسن.

وقوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾: قال محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن أبي محمد عن عكرمة، أو سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس، في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ﴾ قال: لما تركوا من الحق بعد معرفته. ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾: قال ابن عباس <sup>(٨)</sup>: أى إن الله على كل ما أراد بعباده من نقمة، أو عفو، قدير.

وقال ابن جرير: إنما وصف الله تعالى نفسه بالقدرة على كل شيء في هذا الموضع؛ لأنه حذر المنافقين بأسه وسطوته وأخبرهم أنه بهم محيط، و[أنه] <sup>(٩)</sup> على إذهاب أسماعهم وأبصارهم قدير، ومعنى ﴿قَدِيرٌ﴾: قادر، كما أن معنى ﴿عَلِيمٌ﴾: عالم.

(١) فى ج، ب: قدم الآية الثامنة على الآية الثالثة من سورة الحج.

(٢) فى أ: «فى أول البقرة وآخرها»، وفى ج: «فى أول الواقعة وفى آخرها».

(٣) فى ج، ب، أ، و: «تعالى».

(٤) فى ج: «فلخص».

(٥) صحيح البخارى برقم (٣٤) وصحيح مسلم برقم (٥٨) ولفظه: «أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً - والرابعة - وإذا خاصم فجر».

(٦) فى ج: «المددين».

(٧) المسند (١٧/٣).

(٨) زيادة من ج.

(٩) فى ج، ط، ب، و: «ابن إسحاق».

[وذهب ابن جرير الطبري ومن تبعه من كثير من المفسرين أن هذين المثليين مضروبان لصنف واحد من المنافقين وتكون «أو» في قوله تعالى: ﴿أَوْ كَصَيْبٍ مِّنَ السَّمَاءِ﴾ بمعنى الواو، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تُطْعَمُهُمْ أَنَّمَا أَوْ كَفُورًا﴾ [الإنسان: ٢٤]، أو تكون للتخيير، أي: أضرب لهم مثلاً بهذا وإن شئت بهذا، قاله القرطبي. أو للتساوي مثل جالس الحسن أو ابن سيرين، على ما وجهه الزمخشري: أن كلا منهما مساوٍ للآخر في إباحة الجلوس إليه، ويكون معناه على قوله: سواء ضربت لهم مثلاً بهذا أو بهذا فهو مطابق لحالهم.

قلت: وهذا يكون باعتبار جنس المنافقين، فإنهم أصناف ولهم أحوال وصفات كما ذكرها الله تعالى في سورة براءة - ومنهم - ومنهم - ومنهم - يذكر أحوالهم وصفاتهم وما يعتمدونه من الأفعال والأقوال، فجعل هذين المثليين لصنفين منهم أشد مطابقة لأحوالهم وصفاتهم، والله أعلم، كما ضرب المثليين في سورة النور لصنفى الكفار الدعاة والمقلدين في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بَقِيعةٍ﴾ إلى أن قال: ﴿أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ لُّجِّيٍّ يَغْشَاهُ مَوْجٌ﴾ الآية [النور: ٣٩، ٤٠]؛ فالأول للدعاة الذين هم في جهل مركب، والثاني لذوى الجهل البسيط من الأتباع المقلدين، والله أعلم بالصواب<sup>(١)</sup>.

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (٢١) الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَّكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٢٢)﴾.

شرع تبارك وتعالى في بيان وحدانية ألوهيته، بأنه تعالى هو المنعم على عبده، بإخراجهم من العدم إلى الوجود وإسباغهم عليهم النعم الظاهرة والباطنة، بأن جعل لهم الأرض فراشاً، أي: مهداً كالفرش مقررة موطأة مثبتة بالرواسي الشامخات، ﴿وَالسَّمَاءَ بِنَاءً﴾، وهو السقف، كما قال في الآية الأخرى: ﴿وَجَعَلْنَا السَّمَاءَ سَقْفًا مَّحْفُوظًا وَهُمْ عَنْ آيَاتِهَا مُعْرَضُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٢] وأنزل لهم من السماء ماء - والمراد به السحاب ههنا - في وقته عند احتياجهم إليه، فأخرج لهم به من أنواع الزروع والثمار ما هو مشاهد؛ رزقاً لهم ولأنعامهم، كما قرر هذا في غير موضع<sup>(٢)</sup> من القرآن. ومن أشبه آية بهذه الآية قوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ قَرَارًا<sup>(٣)</sup> وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَصَوَّرَكُمُ فَأَحْسَنَ صُورَكُمْ وَرَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ ذَلِكَمُ اللَّهُ رَبُّكُمُ فَتَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [غافر: ٦٤] ومضمونه: أنه الخالق الرازق مالك الدار، وساكنيها، ورازقهم، فهذا يستحق أن يعبد وحده ولا يُشرك به غيره؛ ولهذا قال: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾. وفي الصحيحين عن ابن مسعود، قال: قلت: يا رسول الله، أى الذنب أعظم؟ قال: «أن تجعل لله ندا، وهو خلقك» الحديث<sup>(٤)</sup>. وكذا حديث معاذ:

(١) زيادة من ج، ط، ب، أ، و. (٢) في ج: «غير هذا الموضع».

(٣) في ج: «فراشاً» وهو خطأ.

(٤) صحيح البخارى برقم (٤٧٦١) وصحيح مسلم برقم (٦٨).

«أتدرى ما حق الله على عباده؟ أن يعبدوه لا<sup>(١)</sup> يشركوا به شيئاً» الحديث<sup>(٢)</sup>، وفى الحديث الآخر: «لا يقولن أحدكم: ما شاء الله وشاء فلان. ولكن ليقل<sup>(٣)</sup>: ما شاء الله، ثم شاء فلان»<sup>(٤)</sup>.

وقال حماد بن سلمة: حدثنا عبد الملك بن عمير، عن ربّعى بن حرّاش، عن الطفيل بن سخبرة، أختى عائشة أم المؤمنين لأمها، قال: رأيت فيما يرى النائم، كأنى أتيت على نفر من اليهود، فقلت: من أنتم؟ فقالوا: نحن اليهود، قلت: إنكم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون: عزير ابن الله. قالوا: وإنكم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون: ما شاء الله وشاء محمد. قال: ثم مررت بنفر من النصارى، فقلت: من أنتم؟ قالوا: نحن النصارى. قلت: إنكم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون: المسيح ابن الله. قالوا: وإنكم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون: ما شاء الله وشاء محمد. فلما أصبحت أخبرت بها من أخبرت، ثم أتيت النبي ﷺ فأخبرته، فقال: «هل أخبرت بها أحداً؟» فقلت: نعم. فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «أما بعد، فإن طفيلاً رأى رؤيا أخبر بها من أخبر منكم، وإنكم قلمت كلمة كان ينعنى كذا وكذا أن أنهاكم عنها، فلا تقولوا: ما شاء الله وشاء محمد، ولكن قولوا: ما شاء الله وحده». هكذا رواه ابن مردويه فى تفسير هذه الآية من حديث حماد بن سلمة، به<sup>(٥)</sup>. وأخرجه ابن ماجه من وجه آخر، عن عبد الملك بن عمير به، بنحوه<sup>(٦)</sup>.

وقال سفيان بن سعيد الثورى، عن الأجلح بن عبد الله الكندى، عن يزيد بن الأصم، عن ابن عباس، قال: قال رجل للنبي ﷺ: ما شاء الله وشئت. فقال: «أجعلت لله ندا<sup>(٧)</sup>؟ قل: ما شاء الله وحده». رواه ابن مردويه، وأخرجه النسائى، وابن ماجه من حديث عيسى بن يونس، عن الأجلح، به<sup>(٨)</sup>.

وهذا كله صيانة، وحماية لجناب التوحيد، والله أعلم.

وقال محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن أبي محمد، عن عكرمة، أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمْ﴾ للفريقين جميعاً من الكفار والمنافقين، أى: وحدوا ربكم الذى خلقكم والذين من قبلكم.

وبه عن ابن عباس: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ أى: لا تشركوا بالله غيره من الأنداد التى لا تنفع ولا تضر، وأنتم تعلمون أنه لا رب لكم يرزقكم غيره وقد علمتم أن الذى يدعوكم إليه

(١) فى ج: «ولا».

(٢) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٧٣٧٣) ومسلم فى صحيحه برقم (٣٠).

(٣) فى ج: «ليقول».

(٤) رواه أبو داود فى السنن برقم (٤٩٨٠) من حديث حذيفة رضى الله عنه.

(٥) ورواه الإمام أحمد فى المسند (٧٢/٥) من طريق بهز وعفان عن حماد بن سلمة به.

(٦) رواه ابن ماجه فى السنن برقم (٢١١٨) عن هشام بن عمار، عن سفيان، عن عبد الملك بن عمير به. وقال البوصيرى فى الزوائد

(١٥١/٢): «هذا إسناد رجاله ثقات على شرط البخارى لكنه منقطع بين سفيان وبين عبد الملك بن عمير».

(٧) فى ج: «أنداداً».

(٨) سنن النسائى الكبرى برقم (١٠٨٢٥) وسنن ابن ماجه برقم (٢١١٧) وقال البوصيرى فى الزوائد (١٥٠/١): «هذا فيه الأجلح بن

عبد الله، مختلف فيه».

الرسول ﷺ من توحيده هو الحق الذى لا شك فيه. وهكذا قال قتادة.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أحمد بن عمرو بن أبى عاصم، حدثنا أبى عمرو، حدثنا أبى الضحاك بن مخلد أبو عاصم، حدثنا شبيب بن بشر، حدثنا عكرمة، عن ابن عباس، فى قول الله، عز وجل<sup>(١)</sup>: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا [وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ]﴾<sup>(٢)</sup> قال: الأنداد هو الشرك، أخفى من ديب النمل على صفاء سوداء فى ظلمة الليل، وهو أن يقول: والله وحياتك يا فلان، وحياتى، ويقول: لولا كلبه هذا لأتانا اللصوص، ولولا البطّ فى الدار لأتى اللصوص، وقول الرجل لصاحبه: ما شاء الله وشئت، وقول الرجل: لولا الله وفلان. لا تجعل فيها «فلان». هذا<sup>(٣)</sup> كله به شرك.

وفى الحديث: أن رجلا قال لرسول الله ﷺ: ما شاء الله وشئت، فقال: «أجعلتنى لله ندا». وفى الحديث الآخر: «نعم القوم أنتم، لولا أنكم تنددون، تقولون: ما شاء الله، وشاء فلان».

قال<sup>(٤)</sup> أبو العالية: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا﴾: أى عدلاء شركاء. وهكذا قال الربيع بن أنس، وقاتدة، والسدى، وأبو مالك: وإسماعيل بن أبى خالد.

وقال مجاهد: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ قال: تعلمون أنه إله واحد فى التوراة والإنجيل.

ذكر حديث فى معنى هذه الآية الكريمة:

قال الإمام أحمد: حدثنا عفان، حدثنا أبو خلف موسى بن خلف، وكان يُعد من البدلاء، حدثنا يحيى بن أبى كثير، عن زيد بن سلام، عن جده ممتور، عن الحارث الأشعري: أن نبى الله ﷺ قال: «إن الله، عز وجل، أمر يحيى بن زكريا، عليه السلام، بخمس كلمات أن يعمل بهن، وأن يأمر بنى إسرائيل أن يعملوا بهن، وكان يبطئ بها، فقال له عيسى، عليه السلام: إنك قد أمرت بخمس كلمات أن تعمل بهن وتأمر بنى إسرائيل أن يعملوا بهن، فإما أن تبلغهن، وإما أن أبلغهن. فقال: يا أخى، إنى أخشى إن سبقتنى أن أعذب أو يخسف بى». قال: «فجمع يحيى بن زكريا بنى إسرائيل فى بيت المقدس، حتى امتلأ المسجد، فقعده على الشرف، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: إن الله أمرنى بخمس كلمات أن أعمل بهن، وأمركم أن تعملوا بهن، وأولهن: أن تعبدوا الله<sup>(٥)</sup> لا تشركوا به شيئاً، فإن مثل ذلك مثل رجل اشترى عبداً من خالص ماله بورق أو ذهب، فجعل يعمل ويؤدى غلته<sup>(٦)</sup> إلى غير سيده فأيكم يسره<sup>(٧)</sup> أن يكون عبده كذلك؟ وإن الله خلقكم ورزقكم فاعبدوه ولا تشركوا به شيئاً وأمركم بالصلاة؛ فإن الله ينصب وجهه لوجه عبده ما لم يلتفت، فإذا صليتم فلا تلتفتوا. وأمركم بالصيام، فإن مثل ذلك كمثل رجل معه صرة من مسك فى عصابة، كلهم يجد ريح المسك، وإن خلوف فم الصائم عند الله أطيب<sup>(٨)</sup> من ريح المسك. وأمركم بالصدقة؛ فإن مثل ذلك كمثل رجل أسره العدو، فشدوا يديه إلى عنقه، وقدموه ليضربوا عنقه، فقال لهم: هل لكم أن أفندى

(٣) فى ج: «لأن هذا».

(٦) فى ج، أ: «عمله».

(٢) زيادة من ج، ط.

(٥) فى ج: «الله وحده».

(٨) فى ب: «أطيب عند الله».

(١) فى ج: «تعالى».

(٤) فى ج: «وقال».

(٧) فى ج: «سره».



نفسى<sup>(١)</sup>؟ فجعل يفتدى نفسه منهم بالقليل والكثير حتى فك نفسه. وأمركم بذكر الله كثيراً؛ وإن مثل ذلك كمثّل رجل طلبه العدو سراعاً فى أثره، فأتى حصناً حصيناً فتحصن فيه، وإن العبد أحسن ما يكون من الشيطان إذا كان فى ذكر الله.

قال: وقال رسول الله ﷺ: «وأنا أمركم بخمس الله أمرنى بهن: الجماعة، والسمع، والطاعة، والهجرة، والجهاد فى سبيل الله؛ فإنه من خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربة الإسلام من عنقه، إلا أن يراجع ومن دعا بدعوى جاهلية فهو من جيئ جهنم». قالوا: يا رسول الله، وإن صام وصلى<sup>(٢)</sup>؟ فقال: «وإن صلى وصام<sup>(٣)</sup> وزعم أنه مسلم؛ فادعوا المسلمين بأسمائهم على ما سماهم<sup>(٤)</sup> الله، عز وجل: المسلمين المؤمنين عباد الله»<sup>(٥)</sup>.

هذا حديث حسن، والشاهد منه فى هذه الآية قوله: «وإن الله خلقكم ورزقكم فاعبدوه ولا تشركوا به شيئاً».

وهذه الآية دالة على توحيده تعالى بالعبادة وحده لا شريك له، وقد استدل به كثير من المفسرين كالرازى وغيره على وجود الصانع فقال: وهى دالة على ذلك بطريق الأولى، فإن من تأمل هذه الموجودات السفلية والعلوية واختلاف أشكالها وألوانها وطباعها ومنافعها ووضعها فى مواضع النفع بها محكمة، علم قدرة خالقها وحكمته وعلمه وإتقانه وعظيم سلطانه، كما قال بعض الأعراب، وقد سئل: ما الدليل على وجود الرب تعالى؟ فقال: يا سبحان الله، إن البعرة لتدل على البعير، وإن أثر الأقدام لتدل على المسير، فسماء ذات أبراج، وأرض ذات فجاج، وبحار ذات أمواج، ألا يدل ذلك على وجود اللطيف الخبير؟

وحكى فخر الدين عن الإمام مالك أن الرشيد سأله عن ذلك فاستدل باختلاف اللغات والأصوات والنغمات، وعن أبى حنيفة أن بعض الزنادقة سألوه عن وجود البارئ تعالى، فقال لهم: دعونى فإنى مفكر فى أمر قد أخبرت عنه ذكروا لى أن سفينة فى البحر موقرة فيها أنواع من المتاجر وليس بها أحد يحرسها ولا يسوقها، وهى مع ذلك تذهب وتجيء وتسير بنفسها وتخرق الأمواج العظام حتى تتخلص منها، وتسير حيث شاءت بنفسها من غير أن يسوقها أحد. فقالوا: هذا شىء لا يقوله عاقل، فقال: ويحكم هذه الموجودات بما فيها من العالم العلوى والسفلى وما اشتملت عليه من الأشياء المحكمة ليس لها صانع!! فبهت القوم ورجعوا إلى الحق وأسلموا على يديه.

وعن الشافعى: أنه سئل عن وجود الصانع، فقال: هذا ورق التوت طعمه واحد تأكله الدود فيخرج منه الإبريسم، وتأكله النحل فيخرج منه العسل، وتأكله الشاة والبعير والأنعام فتلقيه بعرأ وروثاً، وتأكله الطباء فيخرج منها المسك وهو شىء واحد.

وعن الإمام أحمد بن حنبل أنه سئل عن ذلك فقال: ههنا حصن حصين أملس، ليس له باب

(١) فى ج، ب، أ، و: «نفسى منكم». (٢) فى ج: «وصلى وزعم أنه مسلم». (٣) فى أ: «وإن صلى وإن صام».

(٤) فى ج، ط: «بل بما سماهم».

(٥) المستد (٤/١٣٠).

ولا منفذ، ظاهره كالفضة البيضاء، وباطنه كالذهب الإبريز، فبينما هو كذلك إذ انصدع جداره فخرج منه حيوان سميع بصير ذو شكل حسن وصوت مليح، يعنى بذلك البيضة إذا خرج منها الدجاجة.

وسئل أبو نواس عن ذلك فأشدد:

تأمل فى نبات الأرض وانظر  
عيون من لجين شاخصات  
على قضب الزبرجد شاهدات  
إلى آثار ما صنع المليك  
بأحداق هى الذهب السيك  
بأن الله ليس له شريك

وقال ابن المعتز:

فيا عجباً كيف يعصى الإله  
وفى كل شىء له آية  
أم كيف يجحده الجاحد  
تدل على أنه واحد

وقال آخرون: من تأمل هذه السموات فى ارتفاعها واتساعها وما فيها من الكواكب الكبار والصغار المنيرة من السيارة ومن الثوابت، وشاهدها كيف تدور مع الفلك العظيم فى كل يوم وليلة دويرة ولها فى أنفسها سير يخصصها، ونظر إلى البحار الملتفة للأرض من كل جانب، والجبال الموضوعة فى الأرض لتقر ويسكن ساكنوها مع اختلاف أشكالها وألوانها كما قال: ﴿وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بِيضٌ وَحُمْرٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهَا وَغَرَابِيبُ سُودٍ. وَمِنَ النَّاسِ وَالدَّوَابِّ وَأَلْأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ كَذَلِكَ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٧، ٢٨]، وكذلك هذه الأنهار السارحة من قطر إلى قطر لمنافع العباد وما زراً فى الأرض من الحيوانات المتنوعة والنبات المختلف الطعوم والأرايح والأشكال والألوان مع اتحاد طبيعة التربة والماء، علم وجود الصانع وقدرته العظيمة وحكمته ورحمته بخلقه ولطفه بهم وإحسانه إليهم وبره بهم لا إله غيره ولا رب سواه، عليه توكلت وإليه أنيب، والآيات فى القرآن الدالة على هذا المقام كثيرة جداً.

﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (٢٣) فَإِنْ لَّمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ (٢٤).

ثم شريح تعالى فى تقرير النبوة بعد أن قرر أنه (١) لا إله إلا هو، فقال مخاطباً للكافرين: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا﴾ يعنى: محمداً ﷺ ﴿فَأْتُوا بِسُورَةٍ﴾ من مثل ما جاء به إن زعمتم أنه من عند غير الله، فعارضوه بمثل ما جاء به، واستعينوا على ذلك بمن شئتم من دون الله، فإنكم لا تستطيعون ذلك.

(١) فى أ: «بأن».

قال ابن عباس: ﴿شُهَدَاءُكُمْ﴾ أعوانكم [أى: قوماً آخرين يساعدونكم على ذلك] (١).

وقال السدى، عن أبى مالك: شركاءكم [أى استعينوا بالهتكم فى ذلك يمدونكم وينصروكم] (٢).

وقال مجاهد: ﴿وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ﴾ قال: ناس يشهدون به [يعنى: حكام الفصحاء] (٣).

وقد تحدهم الله تعالى بهذا فى غير موضع من القرآن، فقال فى سورة القصص: ﴿قُلْ فَأْتُوا بِكِتَابٍ مِّنْ عِندِ اللَّهِ هُوَ أَهْدَىٰ مِنْهُمَا أَتَّبِعُهُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [القصص: ٤٩] وقال فى سورة سبحان: ﴿قُلْ لِّئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٨]، وقال فى سورة هود: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوْرٍ مِّثْلِهِ مُفْتَرِيَاتٍ وَادْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [هود: ١٣]، وقال فى سورة يونس: ﴿وَمَا كَانَ هَذَا الْقُرْآنُ أَنْ يُفْتَرَىٰ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ. أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِسُوْرَةٍ مِّثْلِهِ وَادْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [يونس: ٣٧، ٣٨] وكل هذه الآيات مكية.

ثم تحدهم [الله تعالى] (٤) بذلك - أيضاً - فى المدينة، فقال فى هذه الآية: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنْ آيَةِ [فى] (٥) شِكِّ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا﴾ يعنى: محمداً ﷺ. ﴿فَأْتُوا بِسُوْرَةٍ مِّثْلِهِ﴾ يعنى: من مثل [هذا] (٦) القرآن؛ قاله مجاهد وقتادة، واختاره ابن جرير. بدليل قوله: ﴿فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوْرٍ مِّثْلِهِ﴾ [هود: ١٣] وقوله: ﴿لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ﴾ [الإسراء: ٨٨] وقال بعضهم: من مثل محمد ﷺ، يعنى: من رجل أمى مثله. والصحيح الأول؛ لأن التحدى عام لهم كلهم، مع أنهم أفصح الأمم، وقد (٧) تحدهم بهذا فى مكة والمدينة مرات عديدة، مع شدة عداوتهم له وبغضهم لدينه، ومع هذا عجزوا عن ذلك؛ ولهذا قال تعالى: ﴿فَإِنْ لَّمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا﴾ «ولن»: لنفى التأييد (٨)، أى: ولن تفعلوا ذلك أبداً. وهذه - أيضاً - معجزة أخرى، وهو أنه أخبر أن هذا القرآن لا يعارض بمثله أبداً (٩)، وكذلك وقع الأمر، لم يعارض من لدنه إلى زماننا هذا ولا يمكن، وأنى يتأتى ذلك لأحد، والقرآن كلام الله خالق كل شىء؟ وكيف يشبهه كلام الخالق كلام المخلوقين؟!

ومن تدبر القرآن وجد فيه من وجوه الإعجاز فنوناً ظاهرة وخفية من حيث اللفظ ومن جهة المعنى، قال الله تعالى: ﴿الرَّ كِتَابٌ أَحْكَمْتُ آيَاتِهِ ثُمَّ فَصَّلْتُ مِنْ لَدُنِّ حَكِيمٍ خَيْرٍ﴾: [هود: ١]، فأحكمت ألفاظه وفصلت معانيه أو بالعكس على الخلاف، فكل من لفظه ومعناه فصيح لا يجارى ولا يدانى، فقد أخبر عن مغيبات ماضية وآتية كانت ووقعت طبق ما أخبر سواء بسواء، وأمر بكل خير، ونهى عن كل شر كما قال: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [الأنعام: ١١٥] أى: صدقاً فى الأخبار وعدلاً فى الأحكام، فكله حق وصدق وعدل وهدى ليس فيه مجازفة ولا كذب ولا افتراء،

(١ - ٣) زيادة من ج، ط.

(٤) زيادة من ج.

(٥) زيادة من ج، ط.

(٦) زيادة من أ، و.

(٧) فى أ: «وهو قد».

(٨) فى ج، ب، أ، و: «التأييد فى المستقبل».

(٩) فى ج، ط، أ: «أبد الأبدين ودهر الدهرين».

كما يوجد فى أشعار العرب وغيرهم من الأكاذيب والمجازفات التى لا يحسن شعرهم إلا بها، كما قيل فى الشعر: إن أعذبه أكذبه، وتجد القصيدة الطويلة المديدة قد استعمل غالبها فى وصف النساء أو الخيل أو الخمر، أو فى مدح شخص معين أو فرس أو ناقة أو حرب أو كائنة أو مخافة أو سبع، أو شىء من المشاهدات المتعينة التى لا تفيد شيئاً إلا قدرة المتكلم المعبر على التعبير على الشىء الخفى أو الدقيق أو إبرازه إلى الشىء الواضح، ثم تجد له فيها بيتاً أو بيتين أو أكثر هى بيوت القصيد وسائرهما هذر لا طائل تحته.

وأما القرآن فجميعه فصيح فى غاية نهايات البلاغة عند من يعرف ذلك تفصيلاً وإجمالاً من فهم كلام العرب وتصاريف التعبير، فإنه إن تأملت أخباره وجدتها فى غاية الحلاوة، سواء كانت مبسطة أو وجيزة، وسواء تكررت أم لا، وكلما تكررت حلا وعلا، لا يخلق عن كثرة الرد، ولا يمل منه العلماء، وإن أخذ فى الوعيد والتهديد جاء منه ما تقشعر منه الجبال الصم الراسيات، فما ظنك بالقلوب الفاهمات، وإن وعد أتى بما يفتح القلوب والأذان، ويشوق إلى دار السلام ومجاورة عرش الرحمن، كما قال فى الترغيب: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٧] وقال: ﴿وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ وَأَنْتُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [الزخرف: ٧١]، وقال فى الترهيب: ﴿أَفَأَمَنْتُمْ أَنْ يَخْسِفَ بِكُمْ جَانِبَ الْبَرِّ﴾ [الإسراء: ٦٨]، ﴿أَأَمَنْتُمْ مِّنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يَخْسِفَ بِكُمْ الْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ . أَمْ أَمَنْتُمْ مِّنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا فَسَتَعْلَمُونَ كَيْفَ نَذِيرٍ﴾ [الملك: ١٦، ١٧]، وقال فى الزجر: ﴿فَكَلَّا أَحَدْنَا بَدْنِهِ﴾ [العنكبوت: ٤٠]، وقال فى الوعظ: ﴿أَفَرَأَيْتَ إِنْ مَتَّعْنَاهُمْ سِنِينَ . ثُمَّ جَاءَهُمْ مَا كَانُوا يُوعَدُونَ . مَا أَغْنَىٰ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَمْتَعُونَ﴾ [الشعراء: ٢٠٥ - ٢٠٧]، إلى غير ذلك من أنواع الفصاحة والبلاغة والحلاوة، وإن جاءت الآيات فى الأحكام والأوامر والنواهي، اشتملت على الأمر بكل معروف حسن نافع طيب محبوب، والنهى عن كل قبيح رذيل دنىء؛ كما قال ابن مسعود وغيره من السلف: إذا سمعت الله تعالى يقول فى القرآن ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ فأوعها سمعك فإنه خير ما يأمر به أو شر ينهى عنه. ولهذا قال تعالى: ﴿يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ الآية [الأعراف: ١٥٧]، وإن جاءت الآيات فى وصف المعاد وما فيه من الأهوال وفى وصف الجنة والنار وما أعد الله فىهما لأولياؤه وأعدائه من النعيم والجحيم والملاذ والعذاب الأليم، بشرت به وحذرت وأندرت؛ ودعيت إلى فعل الخيرات واجتناب المنكرات، وزهدت فى الدنيا ورغبت فى الآخرة، وثبتت على الطريقة المثلى، وهدت إلى صراط الله المستقيم وشرعه القويم، ونفت عن القلوب رجس الشيطان الرجيم.

ولهذا ثبت فى الصحيحين، عن أبى هريرة رضى الله عنه: أن رسول الله ﷺ، قال: «ما من نبي من الأنبياء إلا قد أعطى من الآيات ما مثله آمن عليه البشر، وإنما كان الذى أوتيته وحياً أوحاه الله

إلى، فأرجو أن أكون أكثرهم تابعا<sup>(١)</sup> يوم القيامة» لفظ<sup>(٢)</sup> مسلم. وقوله: «وإنما كان الذي أوتيته وحياً» أى: الذى اختصاصت به من بينهم هذا القرآن المعجز<sup>(٣)</sup> للبشر أن يعارضوه، بخلاف غيره من الكتب الإلهية، فإنها ليست معجزة [عند كثير من العلماء]<sup>(٤)</sup>، والله أعلم. وله عليه الصلاة والسلام من الآيات الدالة على نبوته، وصدقه فيما جاء به ما لا يدخل تحت حصر، والله الحمد والمنة.

[وقد قرر بعض المتكلمين الإعجاز بطريق يشمل قول أهل السنة وقول المعتزلة فى الصوفية، فقال: إن كان هذا القرآن معجزاً فى نفسه لا يستطيع البشر الإتيان بمثله ولا فى قواهم معارضته، فقد حصل المدعى وهو المطلوب، وإن كان فى إمكانهم معارضته بمثله ولم يفعلوا ذلك مع شدة عداوتهم له، كان ذلك دليلاً على أنه من عند الله؛ لصرفه إياهم عن معارضته مع قدرتهم على ذلك، وهذه الطريقة وإن لم تكن مرضية لأن القرآن فى نفسه معجز لا يستطيع البشر معارضته، كما قررنا، إلا أنها تصلح على سبيل التنزل والمجادلة والمنافحة عن الحق وبهذه الطريقة أجاب فخر الدين فى تفسيره عن سؤاله فى السور القصار كالعصر و﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾<sup>(٥)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ أما الوَقُودُ، بفتح الواو، فهو ما يلقى فى النار لإضرامها كالخطب ونحوه، كما قال: ﴿وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾ [الجن: ١٥] وقال تعالى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٨].

والمراد بالحجارة ههنا: هى حجارة الكبريت العظيمة السوداء الصلبة المنتنة، وهى أشد الأحجار حراً إذا حميت، أجارنا الله منها.

قال عبد الملك بن ميسرة الزرّاد<sup>(٦)</sup>، عن عبد الرحمن بن سابط، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الله بن مسعود، فى قوله تعالى: ﴿وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ قال: هى حجارة من كبريت، خلقها الله يوم خلق السموات والأرض فى السماء الدنيا، يعدها للكافرين. رواه ابن جرير، وهذا لفظه. وابن أبى حاتم، والحاكم فى مستدركه وقال: على شرط الشيخين<sup>(٧)</sup>.

وقال السدى فى تفسيره، عن أبى مالك، وعن أبى صالح، عن ابن عباس، وعن مرة عن ابن مسعود، وعن ناس من الصحابة: ﴿فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾: أما الحجارة فهى حجارة فى النار من كبريت أسود، يعذبون به مع النار.

وقال مجاهد: حجارة من كبريت أنتن من الجيفة. وقال أبو جعفر محمد بن على: [هى]<sup>(٨)</sup> حجارة من كبريت. وقال ابن جريج: حجارة من كبريت أسود فى النار، وقال لى عمرو بن دينار:

(١) فى ج: «تبعاً».

(٢) صحيح البخارى برقم (٤٩٨١)، وصحيح مسلم برقم (١٥٢).

(٣) فى ط: «المفهم». (٤) زيادة من ج، ط، ب، أ.

(٦) فى ج: «الرزاز».

(٧) تفسير الطبرى (٣٨١/١) وتفسير ابن أبى حاتم (٨٥/١) والمستدرک (٦١/٢).

(٨) زيادة من ج.

أصلب من هذه الحجارة وأعظم.

[وقيل: المراد بها: حجارة الأصنام والأنداد التي كانت تعبد من دون الله كما قال: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ الآية [الأنبياء: ٩٨]؛ حكاه القرطبي وفخر الدين ورجحه على الأول؛ قال: لأن أخذ النار في حجارة الكبريت ليس بمنكر فجعلها هذه الحجارة أولى، وهذا الذي قاله ليس بقوى؛ وذلك أن النار إذا أضمرت بحجارة الكبريت كان ذلك أشد لحرها وأقوى لسعيرها، ولا سيما على ما ذكره السلف من أنها حجارة من كبريت معدة لذلك، ثم إن أخذ النار في هذه الحجارة - أيضا - مشاهد، وهذا الجص يكون أحجاراً فتعمل فيه بالنار حتى يصير كذلك. وكذلك سائر الأحجار تفخرها النار وتحرقها. وإنما سبق هذا في حر هذه النار التي وعدوا بها، وشدة ضرامها وقوة لهبها كما قال: ﴿كُلَّمَا خَبَتْ زِدْنَاهُمْ سَعِيرًا﴾ [الإسراء: ٩٧]. وهكذا رجح القرطبي أن المراد بها الحجارة التي تسعر بها النار لتحمى ويشتد لهبها قال: ليكون ذلك أشد عذاباً لأهلها، قال: وقد جاء في الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: «كل مؤذ في النار» وهذا الحديث ليس بمحفوظ ولا معروف<sup>(١)</sup>، ثم قال القرطبي: وقد فسر بمعنيين، أحدهما: أن كل من أذى الناس دخل النار<sup>(٢)</sup>، والآخر: كل ما يؤذى فهو في النار يتأذى به أهلها من السباع والهوام وغير ذلك<sup>(٣)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿أَعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾: الأظهر أن الضمير في ﴿أَعِدَّتْ﴾، عائد إلى النار التي وقودها الناس والحجارة، ويحتمل عوده إلى الحجارة، كما قال ابن مسعود، ولا منافاة بين القولين في المعنى؛ لأنهما متلازمان.

و ﴿أَعِدَّتْ﴾ أي: أرصدت وحصلت للكافرين بالله ورسوله، كما قال [محمد]<sup>(٤)</sup> بن إسحاق، عن محمد، عن عكرمة، أو سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس: ﴿أَعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ أي: لمن كان على مثل ما أنتم عليه من الكفر.

وقد استدل كثير من أئمة السنة بهذه الآية على أن النار موجودة الآن لقوله: ﴿أَعِدَّتْ﴾ أي: أرصدت وهيئت وقد وردت أحاديث كثيرة في ذلك منها: «تحتاج الجنة والنار»، ومنها: «استأذنت النار ربها فقالت: رب أكل بعضي بعضاً فأذن لها بنفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف»، وحديث ابن مسعود سمعنا وجبة فقلنا ما هذه؟ فقال رسول الله ﷺ: «هذا حجر ألقى به من شفير جهنم منذ سبعين سنة الآن وصل إلى قعرها» وهو عند مسلم<sup>(٥)</sup>، وحديث صلاة الكسوف وليلة الإسراء وغير ذلك من الأحاديث المتواترة في هذا المعنى وقد خالفت المعتزلة بجهلهم في هذا ووافقهم القاضي منذر بن سعيد البلوطي قاضي الأندلس.

(١) رواه الخطيب في تاريخ بغداد (٢٩٩/١١) من طريق المفيد عن الأشج، عن علي رضي الله عنه به مرفوعاً.

(٢) في أ: «عذب في النار».

(٣) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

(٤) زيادة من ج.

(٥) صحيح مسلم برقم (٢٨٤٤).

تنبيه ينبغي الوقوف عليه:

قوله: ﴿ فَأَتُوا بِسُورَةٍ مِّنْ مِّثْلِهِ ﴾ وقوله في سورة يونس: ﴿ بِسُورَةٍ مِّثْلِهِ ﴾ [يونس: ٣٨] يعم كل سورة في القرآن طويلة كانت أو قصيرة؛ لأنها نكرة في سياق الشرط فتعم كما هي في سياق النفي عند المحققين من الأصوليين كما هو مقرر في موضعه، فالإعجاز حاصل في طوال السور وقصارها، وهذا ما أعلم فيه نزاعاً بين الناس سلفاً وخلفاً، وقد قال الإمام العلامة فخر الدين الرازي في تفسيره: فإن قيل: قوله: ﴿ فَأَتُوا بِسُورَةٍ مِّنْ مِّثْلِهِ ﴾ يتناول سورة الكوثر وسورة العصر، و﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ونحن نعلم بالضرورة أن الإتيان بمثله أو بما يقرب منه ممكن. فإن قلت: إن الإتيان بمثل هذه السور خارج عن مقدور البشر كان مكابرة، والإقدام على هذه المكابرات مما يطرق بالتهمة<sup>(١)</sup> إلى الدين: قلنا: فهذا السبب اخترنا الطريق الثاني، وقلنا: إن بلغت هذه السورة في الفصاحة حد الإعجاز فقد حصل المقصود، وإن لم يكن كذلك، كان امتناعهم من المعارضة مع شدة دواعيهم إلى تهوين أمره معجزاً<sup>(٢)</sup>، فعلى التقديرين يحصل المعجز<sup>(٣)</sup>، هذا لفظه بحروفه. والصواب: أن كل سورة من القرآن معجزة لا يستطيع البشر معارضتها طويلة كانت أو قصيرة.

قال الشافعي، رحمه الله: لو تدبر الناس هذه السورة لكفتهم: ﴿ وَالْعَصْرِ . إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ . إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصُوا بِالحَقِّ وَتَوَّصُوا بِالصَّبْرِ ﴾ [سورة العصر]. وقد روينا عن عمرو بن العاص أنه وفد على مسيلمة الكذاب قبل أن يسلم، فقال له مسيلمة: ماذا أنزل على صاحبكم بمكة في هذا الحين؟ فقال له عمرو: لقد أنزل عليه سورة وجيزة بليغة فقال: وما هي؟ فقال: ﴿ وَالْعَصْرِ . إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ﴾، ففكر ساعة ثم رفع رأسه فقال: ولقد أنزل على مثلها، فقال: وما هو؟ فقال: يا وبر يا وبر، إنما أنت أذنان وصدر، وسائرك حقر فقير، ثم قال: كيف ترى يا عمرو؟ فقال له عمرو: والله إنك لتعلم أني لأعلم إنك تكذب<sup>(٤)</sup>.

﴿ وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ رِّزْقًا قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ وَأَتُوا بِهِ مِثْلَابَهَا وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ (٢٥).

لما ذكر تعالى ما أعد له لأعدائه من الأشقياء الكافرين به<sup>(٥)</sup> وبرسله من العذاب والنكال، عطف بذكر حال أوليائه من السعداء المؤمنين به<sup>(٦)</sup> وبرسله، الذين صدقوا إيمانهم بأعمالهم الصالحة. وهذا معنى تسمية القرآن «مثنى» على أصح أقوال<sup>(٧)</sup> العلماء، كما سنسطه في موضعه، وهو أن يذكر الإيمان ويتبعه بذكر الكفر، أو عكسه، أو حال السعداء ثم الأشقياء، أو عكسه. وحاصله ذكر الشيء ومقابله. وأما ذكر الشيء ونظيره فذاك التشابه، كما سنوضحه إن شاء الله؛ فهذا قال تعالى: ﴿ وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾، فوصفها بأنها تجري من تحتها

(١) في أ: «الفهم».

(٢) في أ: «معجز».

(٣) في أ: «الفهم».

(٤) سيايئ الكلام على هذه القصة عند تفسير سورة العصر.

(٥) في أ: «معجز».

(٦) في ج: «بالله تعالى».

(٧) في ج: «قولي».

الأنهار، كما وصف النار بأن وقودها الناس والحجارة، ومعنى ﴿تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ أى: من تحت أشجارها وغرفها، وقد جاء فى الحديث: أن أنهارها تجرى من<sup>(١)</sup> غير أخدود، وجاء فى الكوثر أن حافته قباب اللؤلؤ المجوف، ولا منافاة بينهما، وطینها المسك الأذفر، وحصابؤها اللؤلؤ والجوهر، نسأل الله من فضله [وكرمه]<sup>(٢)</sup> إنه هو البر الرحيم.

وقال ابن أبى حاتم: قرئ على الربيع بن سليمان: حدثنا أسد بن موسى، حدثنا ابن ثوبان، عن عطاء بن قرّة، عن عبد الله بن ضمرة، عن أبى هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أنهار الجنة تُفَجَّرُ من تحت تلال - أو من تحت جبال - المسك»<sup>(٣)</sup>.

وقال أيضا: حدثنا أبو سعيد، حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق، قال: قال عبد الله: أنهار الجنة تفجر من جبل مسك.

وقوله تعالى: ﴿كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ رِزْقًا قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ﴾: قال السدى فى تفسيره، عن أبى مالك، وعن أبى صالح، عن ابن عباس وعن مرة عن ابن مسعود، وعن ناس من الصحابة: ﴿قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ﴾ قال: إنهم أتوا بالثمرة فى الجنة، فلما نظروا إليها قالوا: هذا الذى رزقنا من قبل فى [دار]<sup>(٤)</sup> الدنيا. —

وهكذا قال قتادة، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، ونصره ابن جرير.

وقال عكرمة: ﴿قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ﴾ قال: معناه: مثل الذى كان بالأمس، وكذا قال الربيع بن أنس. وقال مجاهد: يقولون: ما أشبهه به.

قال ابن جرير: وقال آخرون: بل تأويل ذلك هذا الذى رزقنا من ثمار الجنة من قبل هذا<sup>(٥)</sup>، لشدة مشابهة بعضه بعضاً، لقوله تعالى: ﴿وَأَتُوا بِهِ مُتَشَابِهًا﴾ قال سنيّد بن داود: حدثنا شيخ من أهل المصيصة، عن الأوزاعى، عن يحيى بن أبى كثير، قال: يؤتى أحدهم بالصحفة<sup>(٦)</sup> من الشىء، فيأكل منها ثم يؤتى<sup>(٧)</sup> بأخرى فيقول: هذا الذى أتينا به من قبل. فتقول الملائكة: كُلْ، فاللون واحد، والطعم مختلف.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا سعيد بن سليمان، حدثنا عامر<sup>(٨)</sup> بن يساف، عن يحيى ابن أبى كثير، قال: عشب الجنة الزعفران، وكثبانها المسك، ويطوف عليهم الولدان بالفواكه فيأكلونها<sup>(٩)</sup>، ثم يؤتون بمثلها، فيقول لهم أهل الجنة: هذا الذى أتيتونا أنفاً به، فيقول لهم الولدان: كلوا، فإن اللون واحد، والطعم مختلف. وهو قول الله تعالى: ﴿وَأَتُوا بِهِ مُتَشَابِهًا﴾.

وقال أبو جعفر الرازى، عن الربيع بن أنس، عن أبى العالية: ﴿وَأَتُوا بِهِ مُتَشَابِهًا﴾ قال: يشبه

(١) فى ج، ط، ب، أ، و: «فى». (٢) زيادة من ج، ط، ب.

(٣) تفسير ابن أبى حاتم (١/ ٨٧) ورواه أبو نعيم فى صفة الجنة برقم (٣١٣) من طريق الربيع بن سليمان به، ورواه ابن حبان فى صحيحه برقم (٢٦٢٢) «موارد» من طريق القراطيسى عن أسد بن موسى عن ابن ثوبان به.

(٤) زيادة من ج. (٥) فى ج: «هذه».

(٦) فى ج، ب: «بالصحيفة».

(٧) فى ج: «يأتى».

(٨) فى أ: «عباس».

(٩) فى ج: «يأكلون».



بعضه بعضاً، ويختلف في الطعم.

وقال ابن أبي حاتم: وروى عن مجاهد، والربيع بن أنس، والسدى، نحو ذلك.

وقال ابن جرير بإسناده عن السدى في تفسيره، عن أبي مالك، وعن أبي صالح، عن ابن عباس وعن مرة، عن ابن مسعود، وعن ناس من الصحابة، في قوله تعالى: ﴿وَأَتُوا بِهِ مَثَابِهَا﴾ يعني: في اللون والرأى، وليس يشبهه<sup>(١)</sup> في الطعم.

وهذا اختيار ابن جرير.

وقال عكرمة: ﴿وَأَتُوا بِهِ مَثَابِهَا﴾ قال: يشبه ثمر الدنيا، غير أن ثمر الجنة أطيب.

وقال سفيان الثوري، عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن ابن عباس: لا يشبه شيء مما في الجنة ما في الدنيا إلا في الأسماء. وفي رواية: ليس في الدنيا مما في الجنة إلا الأسماء. رواه ابن جرير، من رواية الثوري، وابن أبي حاتم من حديث أبي معاوية كلاهما عن الأعمش، به.

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم في قوله: ﴿وَأَتُوا بِهِ مَثَابِهَا﴾ قال: يعرفون أسماءه كما كانوا في الدنيا: التفاح بالتفاح، والرمان بالرمان، قالوا في الجنة: هذا الذي رزقنا من قبل في الدنيا، وأتوا به مثابها، يعرفونه وليس هو مثله في الطعم.

وقوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ﴾ قال ابن أبي طلحة، عن ابن عباس: مطهرة من القذر والأذى.

وقال مجاهد: من الحيض والغائط والبول والنخام والبزاق والمني والولد.

وقال قتادة: مطهرة من الأذى والمأثم. وفي رواية عنه: لا حيض ولا كلف. وروى عن عطاء والحسن والضحاك وأبي صالح وعطية والسدى نحو ذلك.

وقال ابن جرير: حدثني يونس بن عبد الأعلى، أنبأنا ابن وهب، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، قال: المطهرة التي لا تحيض. قال: وكذلك خلقت حواء، عليها السلام، حتى عصت، فلما عصت قال الله تعالى: إني خلقتك مطهرة وسأدريك كما أدميت هذه الشجرة. وهذا غريب.

وقال الحافظ أبو بكر بن مردويه: حدثنا إبراهيم بن محمد، حدثني جعفر بن محمد بن حرب، وأحمد بن محمد الجوري<sup>(٢)</sup>، قالوا: حدثنا محمد بن عبيد الكندي، حدثنا عبد الرزاق بن عمر البزيعي، حدثنا عبد الله بن المبارك، عن شعبة، عن قتادة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ في قوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ﴾ قال: «من الحيض والغائط والنخاعة والبزاق»<sup>(٣)</sup>.

هذا حديث غريب. وقد رواه الحاكم في مستدركه، عن محمد بن يعقوب، عن الحسن بن علي ابن عفان، عن محمد بن عبيد، به. وقال: صحيح على شرط الشيخين.

(١) في ج: «يشبه». (٢) في ج، ط، ب: «الجواري».

(٣) ورواه أبو نعيم في صفة الجنة برقم (٣٦٣) من طريق عبد الله بن محمد بن يعقوب عن محمد بن عبيد به.

وهذا الذى ادعاه فيه نظر؛ فإن عبد الرزاق بن عمر البزيعي<sup>(١)</sup> هذا قال فيه أبو حاتم بن حبان البستي: لا يجوز الاحتجاج به<sup>(٢)</sup>.

قلت: والأظهر أن هذا من كلام قتادة، كما تقدم، والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾: هذا<sup>(٣)</sup> هو تمام السعادة، فإنهم مع هذا النعيم فى مقام أمين من الموت والانقطاع فلا آخر له ولا انقضاء، بل فى نعيم سرمدى أبدي على الدوام، والله المسئول أن يحشرنا فى زمرة نعيم، إنه جواد كريم، بر رحيم.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ (٢٦) الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ (٢٧)﴾.

قال السدى فى تفسيره، عن أبى مالك، وعن أبى صالح، عن ابن عباس - وعن مرة، عن ابن مسعود، وعن ناس من الصحابة: لما ضرب الله هذين المثلين للمنافقين، يعنى قوله: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا﴾ [البقرة: ١٧] وقوله: ﴿أَوْ كَصَيْبٍ مِنَ السَّمَاءِ﴾ [البقرة: ١٩] الآيات الثلاث، قال المنافقون: الله أعلى وأجل من أن يضرب هذه الأمثال، فأنزل الله تعالى هذه الآية إلى قوله: ﴿هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾.

وقال عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة: لما ذكر الله العنكبوت والذباب، قال المشركون: ما بال العنكبوت والذباب يذكران؟ فأنزل الله [تعالى هذه الآية]<sup>(٤)</sup>: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا﴾<sup>(٥)</sup>.

وقال سعيد، عن قتادة: أى إن الله لا يستحى من الحق أن يذكر شيئاً ما، قل أو كثر، وإن الله حين ذكر فى كتابه الذباب والعنكبوت قال أهل الضلالة: ما أراد الله من ذكر هذا؟ فأنزل الله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا﴾.

قلت: العبارة الأولى عن قتادة فيها إشعار أن هذه الآية مكية، وليس كذلك، وعبارة رواية سعيد، عن قتادة أقرب والله أعلم. وروى ابن جرير عن مجاهد نحو هذا الثانى عن قتادة.

وقال ابن أبى حاتم: روى عن الحسن وإسماعيل بن أبى خالد نحو قول السدى وفتادة.

وقال أبو جعفر الرازى عن الربيع بن أنس فى هذه الآية قال: هذا مثل ضربه الله للندى؛ إذ

(٢) المجروحين (٢/ ١٦٠).

(٤) زيادة من ط.

(١) فى أ: «الربيعى».

(٣) فى ج، ط: «وهذا».

(٥) تفسير عبد الرزاق (١/ ٦٤).

البعوضة تحيا ما جاءت، فإذا سمنت ماتت. وكذلك مثل هؤلاء<sup>(١)</sup> القوم الذين ضرب لهم هذا المثل في القرآن، إذا امتلؤوا من الدنيا رياء أخذهم الله تعالى عند ذلك، ثم تلا: ﴿ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمُ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ [الأنعام: ٤٤].

هكذا رواه ابن جرير، ورواه ابن أبي حاتم من حديث أبي جعفر، عن الربيع، عن أبي العالية، بنحوه، فالله أعلم.

فهذا اختلافهم في سبب النزول، وقد اختار ابن جرير ما حكاه السدي؛ لأنه أمس بالسورة، وهو مناسب، ومعنى الآية: أنه تعالى أخبر أنه لا يستحيى، أى: لا يستنكف، وقيل: لا يخشى أن يضرب مثلاً ما، أى: أى مثل كان، بأى شيء كان، صغيراً كان أو كبيراً.

و«ما» ههنا للتقليل<sup>(٢)</sup>، وتكون ﴿بَعُوضَةً﴾ منصوبة على البدل، كما تقول: لأضربن ضرباً ما، فيصدق بأدنى شيء [أو تكون «ما» نكرة موصوفة ببعوضة]<sup>(٣)</sup>. واختار ابن جرير أن ما موصولة، و﴿بَعُوضَةً﴾ معربة بإعرابها، قال: وذلك سائغ<sup>(٤)</sup> فى كلام العرب، أنهم يعربون صلة ما ومن بإعرابها لأنهما يكونان معرفة تارة، ونكرة أخرى، كما قال حسان بن ثابت:

وَكَفَى<sup>(٥)</sup> بِنَا فَضْلاً عَلَى مَنْ غَيْرِنَا حُبَّ<sup>(٦)</sup> النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ إِيَّانَا<sup>(٧)</sup>

قال: ويجوز أن تكون ﴿بَعُوضَةً﴾ منصوبة بحذف الجار، وتقدير الكلام: إن الله لا يستحيى أن يضرب مثلاً ما بين بعوضة إلى ما فوقها.

[ وهذا الذى اختاره الكسائى والفراء. وقرأ الضحاك وإبراهيم بن أبى عبله ورويت «بعوضة» بالرفع، قال ابن جنى: وتكون صلة لما وحذف العائد كما فى قوله: ﴿ تَمَاماً عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ ﴾ [الأنعام: ١٥٤] أى: على الذى أحسن هو أحسن، وحكى سيبويه: ما أنا بالذى قائل لك شيئاً، أى: يعنى بالذى هو قائل لك شيئاً]<sup>(٨)</sup>.

وقوله: ﴿ فَمَا فَوْقَهَا ﴾ فيه قولان: أحدهما: فما دونها فى الصغر، والحقارة، كما إذا وصف رجل باللؤم والشح، فيقول السامع<sup>(٩)</sup>: نعم، وهو فوق ذلك، يعنى فيما وصفت. وهذا قول الكسائى وأبى عبيدة، قال الرازى: وأكثر المحققين، وفى الحديث: «لو أن الدنيا تزن عند الله جناح بعوضة ما سقى كافراً منها شربة ماء»<sup>(١٠)</sup>. والثانى: فما فوقها: فما هو أكبر منها؛ لأنه ليس شيء أحقر ولا أصغر من البعوضة. وهذا [قول قتادة بن دعامة و]<sup>(١١)</sup> اختيار ابن جرير.

(١) فى أ: «هذا». (٢) فى ج، ط، ب، أ، و: «للتقليل زائدة». (٣) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

(٤) فى ج، أ، و: «شائع». (٥) فى ج، ب، أ، و: «يكفى». (٦) فى ج: «حث».

(٧) البيت فى تفسير الطبرى (١/ ٤٠٤).

(٨) زيادة من ج، ط، ب. (٩) فى ج: «القابل».

(١٠) رواه الترمذى فى السنن برقم (٢٣٢٠) من طريق عبد الحميد بن سليمان عن أبى حازم، عن سهل بن سعد رضى الله عنه به مرفوعاً، وفيه عبد الحميد بن سليمان ضعيف.

(١١) زيادة من ج، ط.

[ويؤيده ما رواه مسلم عن عائشة، رضى الله عنها: أن رسول الله ﷺ قال: «ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها إلا كتبت له بها درجة ومحيت عنه بها خطيئة»<sup>(١)</sup>].<sup>(٢)</sup>

فأخبر أنه لا يستصغر<sup>(٣)</sup> شيئاً يضرب به مثلاً ولو كان فى الحقارة والصغر كالبعوضة، كما [لم يستنكف عن خلقها كذلك لا يستنكف من]<sup>(٤)</sup> ضرب المثل بالذباب والعنكبوت فى قوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضَرْبٌ مِّثْلُ مَا فَاسْتَمَعُوا لَهُ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ وَإِنْ يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ ضَعْفَ الطَّالِبِ وَالْمَطْلُوبِ﴾ [الحج: ٧٣]، وقال: ﴿مِثْلَ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمِثْلِ الْعَنْكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بَيْتًا وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ لَبَيْتُ الْعَنْكَبُوتِ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤١] وقال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مِثْلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ . تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ . وَمِثْلَ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ . يَثِبَتْ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾ [إبراهيم: ٢٤ - ٢٧]، وقال تعالى: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مِثْلًا عَبْدًا مَمْلُوكًا لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ [وَمَنْ رَزَقْنَاهُ مِنْ رِزْقًا حَسَنًا]<sup>(٥)</sup>﴾ [النحل: ٧٥] ثم قال: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مِثْلًا رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمُ لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ وَهُوَ كَلٌّ عَلَى مَوْلَاهُ أَيْنَمَا يُوَجِّهُ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ [هَلْ يَسْتَوِي هُوَ وَمَنْ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ]<sup>(٦)</sup>﴾ [النحل: ٧٦]، كما قال: ﴿ضَرَبَ لَكُمْ مِثْلًا مِنْ أَنْفُسِكُمْ هَلْ لَكُمْ مِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ شُرَكَاءَ فِي مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [الروم: ٢٨]، وقال: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مِثْلًا رَجُلًا فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ [وَرَجُلًا سَلَمًا لِرَجُلٍ]<sup>(٧)</sup>﴾ [الزمر: ٢٩]، وقد قال تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٣] وفى القرآن أمثال كثيرة.

قال بعض السلف: إذا سمعت المثل فى القرآن فلم أفهمه بكيت على نفسى؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾.

وقال مجاهد قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مِثْلًا مَا بَعُوضَةٌ فَمَا فَوْقَهَا﴾: الأمثال صغيرها وكبيرها يؤمن بها المؤمنون ويعلمون أنها الحق من ربهم، ويهديهم الله بها.

وقال قتادة: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ أى: يعلمون أنه كلام الرحمن، وأنه من عند الله.

وروى عن مجاهد والحسن والربيع بن أنس نحو ذلك.

وقال أبو العالية: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ يعنى: هذا المثل: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مِثْلًا﴾، كما قال فى سورة المدثر: ﴿وَمَا جَعَلْنَا النَّارَ إِلَّا مَلَأَكَةً وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا لِيَسْتَيْقِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَيَزِدَّ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا وَلَا يَرْتَابَ الَّذِينَ

(١) صحيح مسلم برقم (٢٥٧٢).

(٢) زيادة من ج، ط، أ، و. (٣) فى ج: «لا يستنكف».

(٤) زيادة من ج، ط. (٥) زيادة من ج، ط. (٦، ٧) زيادة من ج.

أوتوا الكتابَ والمؤمنونَ وليقول الذين في قلوبهم مرضٌ والكافرونَ ماذا أرادَ اللهُ بهذا مثلاً كذلك يضلُّ اللهُ من يشاء ويهدي من يشاء وما يعلم جنود ربك إلا هو ﴿[المدثر: ٣١]﴾، وكذلك قال ههنا: ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾.

قال السدي في تفسيره، عن أبي مالك وعن أبي صالح، عن ابن عباس - وعن مرة، عن ابن مسعود، وعن ناس من الصحابة: ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا﴾ يعني: المنافقين، ﴿ويهدي به كثيراً﴾ يعني المؤمنين، فيزيد هؤلاء ضلالة إلى ضلالهم<sup>(١)</sup> لتكذيبهم بما قد علموه حقاً يقيناً، من المثل الذي ضربه الله بما ضربه لهم<sup>(٢)</sup>، وأنه لما ضربه له موافق، فذلك<sup>(٣)</sup> إضلال الله إياهم به ﴿ويهدي به﴾ يعني بالمثل كثيراً من أهل الإيمان والتصديق، فيزيدهم هدى إلى هداهم وإيماناً إلى إيمانهم، لتصديقهم بما قد علموه حقاً يقيناً أنه موافق ما<sup>(٤)</sup> ضربه الله له مثلاً وإقرارهم به، وذلك هداية من الله لهم به ﴿وما يضلُّ به إلا الفاسقين﴾ قال: هم المنافقون<sup>(٥)</sup>.

وقال أبو العالية: ﴿وما يضلُّ به إلا الفاسقين﴾: قال: هم أهل النفاق. وكذا قال الربيع بن أنس. وقال ابن جريج عن مجاهد، عن ابن عباس: ﴿وما يضلُّ به إلا الفاسقين﴾ يقول: يعرفه الكافرون فيكفرون به.

وقال قتادة: ﴿وما يضلُّ به إلا الفاسقين﴾: فسقوا، فأضلهم الله على فسقهم. وقال ابن أبي حاتم: حدثت عن إسحاق بن سليمان، عن أبي سنان، عن عمرو بن مرة، عن مصعب بن سعد، عن سعد ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا﴾: يعني الخوارج.

وقال شعبة، عن عمرو بن مرة، عن مصعب بن سعد، قال: سألت أبي فقلت: قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ﴾ إلى آخر الآية، فقال: هم الخوارج. وهذا الإسناد إن صح عن سعد بن أبي وقاص، رضي الله عنه، فهو تفسير على المعنى، لا أن<sup>(٦)</sup> الآية أريد منها التنصيص على الخوارج، الذين خرجوا على علي بالنهروان، فإن أولئك لم يكونوا حال نزول الآية، وإنما هم داخلون بوصفهم فيها مع من دخل؛ لأنهم سموا خوارج لخروجهم على<sup>(٧)</sup> طاعة الإمام والقيام بشرائع الإسلام.

والفاسق في اللغة: هو الخارج عن الطاعة أيضاً. وتقول العرب: فسقت الرطبة: إذا خرجت من قشرتها<sup>(٨)</sup>؛ ولهذا يقال للفأرة: فويسقة، لخروجها عن جحرها للفساد. وثبت في الصحيحين، عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم: الغراب، والحدأة، والعقرب، والفأرة، والكلب العقور»<sup>(٩)</sup>.

(١) في ج، ط، ب: «ضلالتهم».

(٢) في ج، ط، ب: «لما ضربه له».

(٣) في ج: «فوافق ذلك».

(٤) في ج، ط، ب: «لما».

(٥) في أ: «أهل النفاق».

(٦) في ج: «لان»، وفي ط: «إلا أن».

(٧) في ج، ط، ب، أ: «عن».

(٨) في أ: «قشرها».

(٩) صحيح البخاري برقم (٣٣١٤) وصحيح مسلم برقم (١١٩٨).

فالفاسق يشمل<sup>(١)</sup> الكافر والعاصي، ولكن فسق الكافر أشد وأفحش، والمراد من الآية الفاسق الكافر، والله أعلم، بدليل<sup>(٢)</sup> أنه وصفهم بقوله: ﴿الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾.

وهذه الصفات صفات الكفار المبينة لصفات المؤمنين، كما قال تعالى في سورة الرعد: ﴿أَفَمَنْ يَعْلَمُ أَنَّمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَىٰ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولَئِكَ الْأَلْبَابُ. الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا يَنْقُضُونَ الْمِيثَاقَ. وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ﴾ الآيات، إلى أن قال: ﴿وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ﴾ [الرعد: ١٩ - ٢٥].

وقد اختلف أهل التفسير في معنى العهد الذى وصف هؤلاء الفاسقين بنقضه، فقال بعضهم: هو وصية الله إلى خلقه وأمره إياهم بما أمرهم به من طاعته، ونهيه إياهم عما نهاهم عنه من معصيته فى كتبه، وعلى لسان رسله. ونقضهم<sup>(٣)</sup> ذلك هو تركهم العمل به.

وقال آخرون: بل هى<sup>(٤)</sup> فى كفار أهل الكتاب والمنافقين منهم، وعهد الله الذى نقضوه هو ما أخذه الله عليهم فى التوراة من العمل بما فيها واتباع محمد ﷺ إذا بعث والتصديق به، وبما جاء به من عند ربهم، ونقضهم ذلك هو جحودهم به بعد معرفتهم بحقيقته وإنكارهم ذلك، وكتمانهم علم ذلك [عن<sup>(٥)</sup> الناس بعد إعطائهم الله من أنفسهم الميثاق ليبينه للناس ولا يكتمنونه، فأخبر تعالى أنهم نبذوه وراء ظهورهم، واشتروا به ثمناً قليلاً. وهذا اختيار ابن جرير رحمه الله وقول مقاتل بن حيان.

وقال آخرون: بل عنى بهذه الآية جميع أهل الكفر والشرك والنفاق. وعهده إلى جميعهم فى توحيدهم: ما وضع لهم<sup>(٦)</sup> من الأدلة الدالة على ربوبيته، وعهده إليهم فى أمره ونهيه ما احتج به لرسله من المعجزات التى لا يقدر أحد من الناس غيرهم أن يأتى بمثلها<sup>(٧)</sup> الشاهدة لهم على صدقهم، قالوا: ونقضهم ذلك: تركهم<sup>(٨)</sup> الإقرار بما ثبت لهم صحته بالأدلة وتكذيبهم الرسل والكتب مع علمهم أن ما أتوا به حق، وروى أيضاً عن مقاتل بن حيان<sup>(٩)</sup> نحو هذا، وهو حسن، [وإليه مال الزمخشري، فإنه قال: فإن قلت: فما المراد بعهد الله؟ قلت: ما ركز فى عقولهم من الحججة على التوحيد، كأنه أمر وصاهم به ووثقه عليهم وهو معنى قوله: ﴿وَأَشْهَدُهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ [الأعراف: ١٧٢] إذ أخذ الميثاق عليهم فى الكتب المنزلة عليهم لقوله: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أَوْفِ بِعَهْدِكُمْ﴾ [البقرة: ٤٠].<sup>(١٠)</sup>

وقال آخرون: العهد الذى ذكره [الله]<sup>(١١)</sup> تعالى هو العهد الذى أخذه عليهم حين أخرجهم من

(١) فى ج: «شمل». (٢) فى ط: «الدليل». (٣) فى ج: «وبعضهم». (٤) فى ج: «هو». (٥) زيادة من ج، ط. (٦) فى ج، ط: «إليهم». (٧) فى و: «بمثلها». (٨) فى ج: «عدم». (٩) فى ج، ط، أ، و: «بن حيان أيضاً». (١٠) زيادة من ج، ط، أ، و. (١١) زيادة من ج.

صلب آدم الذي وصف في قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ [شَهِدْنَا] (١)﴾ الآيتين [الأعراف: ١٧٢، ١٧٣] ونقضهم (٢) ذلك تركهم الوفاء به. وهكذا روى عن مقاتل بن حيان أيضاً، حكى هذه الأقوال ابن جرير في تفسيره.

وقال أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، في قوله: ﴿الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ﴾ إلى قوله: ﴿الْخَاسِرُونَ﴾ قال: هي ست خصال من (٣) المنافقين إذا كانت فيهم الظَّهْرَةُ (٤) على الناس أظهروا هذه الخصال: إذا حدثوا كذبوا، وإذا وعدوا أخلفوا، وإذا أوْثَمْنَا خَانُوا، ونقضوا عهد الله من بعد ميثاقه، وقطعوا ما أمر الله به أن يوصل، وأفسدوا في الأرض، وإذا كانت الظَّهْرَةُ (٥) عليهم أظهروا الخصال (٦) الثلاث: إذا حدثوا كذبوا، وإذا وعدوا أخلفوا، وإذا أوْثَمْنَا خَانُوا.

وكذا (٧) قال الربيع بن أنس أيضاً. وقال السدي في تفسيره بإسناده، قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ﴾ قال: هو ما عهد إليهم في القرآن فأقروا به ثم كفروا فنقضوه.

وقوله: ﴿وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ﴾ قيل: المراد به صلة الأرحام والقربات، كما فسره قتادة كقوله تعالى: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ [محمد: ٢٢] ورجحه ابن جرير. وقيل: المراد أعم من ذلك فكل ما أمر الله بوصله وفعله قطعوه وتركوه.

وقال مقاتل بن حيان في قوله: ﴿أُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾. قال (٨): في الآخرة، وهذا كما قال تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ﴾ [الرعد: ٢٥].

وقال الضحاك عن ابن عباس: كل شيء نسبة الله إلى غير أهل الإسلام من اسم مثل خاسر، فإنما يعني به الكفر، وما نسبة إلى أهل الإسلام فإنما يعني به الذنب.

وقال ابن جرير في قوله: ﴿أُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ الخاسرون: جمع خاسر، وهم الناقصون أنفسهم [و] (٩) حظوظهم بمعصيتهم الله من رحمته، كما يخسر الرجل في تجارته بأن يوضع من رأس ماله في بيعه، وكذلك الكافر والمنافق خسر بحرمان الله إياه رحمته التي خلقها لعباده في القيامة أحوج ما كانوا إلى رحمته، يقال منه: خسر الرجل يخسر خسراً وخُسْراناً وخَساراً، كما قال جرير بن عطية (١٠):

إِنْ سَلِطًا فِي الْخَسَارِ إِنَّهُ      أَوْلَادُ قَوْمٍ خُلِقُوا أَقْنَهُ (١١)

(٣) في ج، ط: «في».

(٦) في ج: «أخفوا هذه الخصال».

(٩) زيادة من ج.

(٢) في ج: «وبغضهم».

(٨) في أ: «أى».

(١١) البيت في تفسير الطبري (١/ ٤١٧).

(١) زيادة من ج.

(٤، ٥) في ج: «الظهيرة».

(٧) في ج: «وقال».

(١٠) في أ: «خطينة».

﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ (٢٨).

يقول تعالى محتجاً على وجوده وقدرته، وأنه الخالق المتصرف في عباده: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ﴾ أى: كيف تجحدون وجوده أو تعبدون معه غيره! ﴿وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ﴾ أى: قد كنتم عدماً فأخرجكم إلى الوجود، كما قال تعالى: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ . أَمْ خَلَقُوا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بَلْ لَّا يُوقِنُونَ﴾ [الطور: ٣٥، ٣٦]، وقال: ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَذْكُورًا﴾ [الإنسان: ١] والآيات في هذا كثيرة.

وقال سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود، رضى الله عنه: ﴿قَالُوا رَبَّنَا أَمَتْنَا اثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ﴾ [غافر: ١١] قال: هي التي في البقرة: ﴿وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ﴾.

وقال ابن جريج<sup>(١)</sup>، عن عطاء، عن ابن عباس ﴿كُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ﴾: أمواتا فى أصلاب آبائكم، لم تكونوا شيئاً حتى خلقكم، ثم يميتكم موة الحق، ثم يحييكم حين يبعثكم. قال: وهى مثل قوله: ﴿رَبَّنَا﴾<sup>(٢)</sup> أَمَتْنَا اثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ.

وقال الضحاك، عن ابن عباس فى قوله: ﴿رَبَّنَا أَمَتْنَا اثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ﴾ قال: كنتم تراباً قبل أن يخلقكم<sup>(٣)</sup>، فهذه ميتة، ثم أحياكم فخلقكم فهذه حياة، ثم يميتكم فترجعون إلى القبور فهذه ميتة أخرى، ثم يبعثكم يوم القيامة فهذه حياة أخرى. فهذه ميتتان وحياتان، فهو كقوله: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ﴾.

وهكذا روى عن السدى بسنده، عن أبى مالك وعن أبى صالح، عن ابن عباس - وعن مرة، عن ابن مسعود وعن ناس من الصحابة - وعن أبى العالىة والحسن البصرى ومجاهد وقتادة وأبى صالح والضحاك وعطاء الخراسانى نحو ذلك.

وقال الثورى، عن السدى عن أبى صالح: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ قال: يحييكم<sup>(٤)</sup> فى القبر<sup>(٥)</sup>، ثم يميتكم.

وقال ابن جرير عن يونس، عن ابن وهب، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم؛ خلقهم فى<sup>(٦)</sup> ظهر آدم ثم أخذ<sup>(٧)</sup> عليهم الميثاق، ثم أماتهم ثم خلقهم فى الأرحام، ثم أماتهم، ثم أحياهم يوم القيامة. وذلك كقول الله تعالى: ﴿قَالُوا رَبَّنَا أَمَتْنَا اثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ﴾.

(١) فى ج، ط: «جرير». (٢) زيادة من ج، ط، أ، و. (٣) فى ج: «أخلقكم».

(٤) فى أ: «يحيهم». (٥) فى ج: «القبور». (٦) فى ج، ط: «من».

(٧) فى ج، ط: «فأخذ».



وهذا غريب والذي قبله . والصحيح ما تقدم عن ابن مسعود وابن عباس ، وأولئك الجماعة من التابعين ، وهو كقوله تعالى : ﴿ قُلِ اللَّهُ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يَجْمَعُكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الجاثية : ٢٦] .

[وعبر عن الحال قبل الوجود بالموت بجامع ما يشتركان فيه من عدم الإحساس ، كما قال في الأضنام : ﴿ أَمْوَاتٌ غَيْرُ أَحْيَاءٍ ﴾ [النحل : ٢١] ، وقال : ﴿ وَآيَةٌ لَهُمُ الْأَرْضُ الْمَيِّتَةُ أَحْيَيْنَاهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ ﴾ [يس : ٣٣] <sup>(١)</sup> .

﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ (٢٩) .

لما ذكر تعالى دلالة من خلقهم وما يشاهدونه في أنفسهم ، ذكر دليلاً آخر مما يشاهدونه من خلق السموات والأرض ، فقال : ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ ﴾ أى : قصد إلى السماء ، والاستواء ههنا تَضَمَّنَ <sup>(٢)</sup> معنى القصد والإقبال ؛ لأنه عدى بالي ﴿ فَسَوَّاهُنَّ ﴾ أى : فخلق السماء سبعا . والسماء ههنا اسم جنس ، فلهذا قال : ﴿ فَسَوَّاهُنَّ ﴾ . ﴿ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ أى : وعلمه محيط بجميع ما خلق <sup>(٣)</sup> . كما قال : ﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ ﴾ [الملك : ١٤] وتفصيل هذه الآية فى سورة حم السجدة وهو قوله : ﴿ قُلْ أَنْتُمْ لَكُمْ تَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَنْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ . وَجَعَلَ فِيهَا رِوَاسِيًّا مِنْ فَوْقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِّلْسَائِلِينَ . ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ . فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ وَأَوْحَىٰ فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا وَزَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَحِفْظًا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ﴾ [فصلت : ٩ - ١٢] .

ففى هذا دلالة على أنه تعالى ابتداء بخلق الأرض أولا ، ثم خلق السموات سبعا ، وهذا شأن البناء أن يبدأ بعمارة أسافله ثم أعاليه بعد ذلك . وقد صرح المفسرون بذلك ، كما سنذكره بعد هذا إن شاء الله . فأما قوله تعالى : ﴿ أَنْتُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَم السَّمَاءِ بِنَاهَا . رَفَعَ سَمَكَهَا فَسَوَّاهَا . وَأَغْطَشَ لَيْلَهَا وَأَخْرَجَ ضُحَاهَا . وَالْأَرْضُ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا . أَخْرَجَ مِنْهَا مَاءَهَا وَمَرْعَاهَا . وَالْجِبَالُ أَرْسَاهَا ﴾ [النازعات : ٢٧ - ٣٢] فقد قيل : إن ﴿ ثُمَّ ﴾ ههنا إنما هى لعطف الخبر على الخبر ، لا لعطف الفعل على الفعل ، كما قال الشاعر :

قل لمن ساد ثم ساد أبوه      ثم قد ساد قبل ذلك جده <sup>(٤)</sup>

وقيل : إن الدَّحَى كان بعد خلق السموات . رواه ابن أبى طلحة ، عن ابن عباس .

(١) زيادة من جـ ، ط ، أ ، و .

(٢) فى جـ ، ط : «مضمّن» .

(٣) فى جـ : «وعلمه محيط بجميع الخلق» ، وفى ط : «وعلمه محيط بالاشياء بجميع ما خلق» .

(٤) البيت فى معنى اللبيب لابن هشام غير منسوب . أ. هـ . مستفادا من حاشية الشعب .

وقد قال السدى فى تفسيره، عن أبى مالك - وعن أبى صالح عن ابن عباس - وعن مرة، عن ابن مسعود، وعن ناس من الصحابة ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ [وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ]﴾<sup>(١)</sup> قال: إن الله تبارك وتعالى كان عرشه على الماء، ولم يخلق شيئاً غير ما خلق قبل الماء. فلما أراد أن يخلق الخلق، أخرج من الماء دخاناً، فارتفع فوق الماء فسماه عليه، فسماه سماء. ثم أيبس الماء فجعله أرضاً واحدة، ثم فتقها فجعلها سبع أرضين فى يومين فى الأحد والإثنين، فخلق الأرض على حوت، والحوت هو النون الذى ذكره الله فى القرآن: ﴿بَنَّا وَالْقَلَمَ﴾<sup>(٢)</sup>، والحوت فى الماء، والماء على ظهر صفاة، والصفاة على ظهر ملك، والملك على صخرة، والصخرة فى الريح، وهى الصخرة التى ذكر<sup>(٣)</sup> لقمان - ليست فى السماء ولا فى الأرض، فتحرك الحوت فاضطرب، فترزلت الأرض، فأرسى عليها الجبال فقترت، فالجبال تفخر على الأرض، فذلك قوله تعالى: ﴿وَأَلْقَىٰ فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيًا أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ﴾<sup>(٤)</sup> [النحل: ١٥]. وخلق الجبال فيها، وأقوات أهلها وشجرها وما ينبغى لها فى يومين، فى الثلاثاء والأربعاء، وذلك حين يقول: ﴿قُلْ أَنْتُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أُنْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ . وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيًا مِنْ فَوْقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا﴾ [فصلت: ٩، ١٠]. يقول: أنبت شجرها ﴿وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا﴾ يقول: أقواتها لأهلها ﴿فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِلْسَّائِلِينَ﴾ [فصلت: ١٠] يقول: من سأل فهكذا الأمر. ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ﴾ [فصلت: ١١] وذلك الدخان من تنفس الماء حين تنفس، فجعلها سماء واحدة، ثم فتقها فجعلها سبع سموات فى يومين، فى الخميس والجمعة، وإنما سُمى يوم الجمعة لأنه جمع فيه خلق السموات والأرض، ﴿وَأَوْحَىٰ فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا﴾ [فصلت: ١٢] قال: خلق الله فى كل سماء خلقها من الملائكة والخلق الذى<sup>(٥)</sup> فيها، من البحار وجبال البرد وما لا نعلم، ثم زين السماء الدنيا بالكواكب، فجعلها زينة وحفظاً<sup>(٦)</sup>، تُحَفَظُ مِنَ الشَّيَاطِينِ. فلما فرغ من خلق ما أحب استوى على العرش، فذلك حين يقول: ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الأعراف: ٥٤] ويقول: ﴿كَانَتْ رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا﴾ [الأنبياء: ٣٠].

وقال ابن جرير: حدثنى المثنى، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثنى أبو معشر عن سعيد بن أبى سعيد، عن عبد الله بن سلام أنه قال: إن الله بدأ الخلق يوم الأحد، فخلق الأرضين فى الأحد والإثنين، وخلق الأقوات والرواسى فى الثلاثاء والأربعاء، وخلق السموات فى الخميس والجمعة، وفرغ فى آخر<sup>(٧)</sup> ساعة من يوم الجمعة، فخلق فيها آدم على عجل، فتلك الساعة التى تقوم فيها الساعة.

وقال مجاهد فى قوله: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ قال: خلق الله الأرض قبل السماء، فلما خلق الأرض ثار منها دخان، فذلك حين يقول: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ﴾

(١) زيادة من ج. (٢) فى ج: «والقلم وما يسطرون». (٣) فى ب: «ذكرها». (٤) فى ج: «وجعل لها رواسى من فوقها أن تميد بكم»، وفى ط: «وجعل لها رواسى أن تميد بكم»، وفى ب: «وجعلنا فى الأرض رواسى أن تميد بكم». (٥) فى ج، ط: «الدين». (٦) فى أ: «وحفظها». (٧) فى ج: «وأخر».

﴿فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ﴾ قال: بعضهن فوق بعض، وسبع أرضين، يعنى بعضهن تحت بعض.

وهذه الآية دالة على أن الأرض خلقت قبل السماء، كما قال في آية السجدة: ﴿قُلْ أَنْتُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَنْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ . وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِي مِنْ فَوْقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سِوَاءِ لِّسَانَيْنِ . ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ . فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ وَأَوْحَى فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا وَزَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَحِفْظًا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾ [فصلت: ٩ - ١٢] فهذه وهذه دالتان على أن الأرض خلقت قبل السماء، وهذا ما لا أعلم فيه نزاعاً بين العلماء إلا ما نقله ابن جرير عن قتادة: أنه زعم أن السماء خلقت قبل الأرض، وقد توقف في ذلك القرطبي في تفسيره لقوله تعالى: ﴿أَنْتُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَمْ السَّمَاءُ بَنَاهَا . رَفَعَ سَمَكَهَا فَسَوَّاهَا . وَأَغْطَشَ لَيْلَهَا وَأَخْرَجَ ضُحَاهَا . وَالْأَرْضُ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا . أَخْرَجَ مِنْهَا مَاءَهَا وَمَرْعَاهَا﴾ [النازعات: ٢٧ - ٣١] قالوا: فذكر خلق السماء قبل الأرض. وفي صحيح البخاري<sup>(١)</sup>: أن ابن عباس سئل عن هذا بعينه، فأجاب بأن الأرض خلقت قبل السماء وأن الأرض إنما دحيت بعد خلق السماء، وكذلك أجاب غير واحد من علماء التفسير قديماً وحديثاً، وقد قررنا ذلك في تفسير سورة النازعات، وحاصل ذلك أن الدحي مفسر بقوله: ﴿وَالْأَرْضُ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا . أَخْرَجَ مِنْهَا مَاءَهَا وَمَرْعَاهَا . وَالْجِبَالُ أَرْسَاهَا﴾ [النازعات: ٣٠ - ٣٢] ففسر الدحي بإخراج ما كان مودعاً فيها بالقوة إلى الفعل لما اكتملت صورة المخلوقات الأرضية ثم السماوية دحى بعد ذلك الأرض، فأخرجت ما كان مودعاً فيها من المياه، فنبتت النباتات على اختلاف أصنافها وصفاتها وألوانها وأشكالها، وكذلك جرت هذه الأفلاك فدارت بما فيها من الكواكب الثابتة والسيارة، والله سبحانه وتعالى أعلم .

وقد ذكر ابن أبي حاتم وابن مردويه في تفسير هذه الآية الحديث الذي رواه مسلم والنسائي في التفسير - أيضاً - من رواية ابن جريج قال: أخبرني إسماعيل بن أمية، عن أيوب بن خالد، عن عبد الله ابن رافع مولى أم سلمة، عن أبي هريرة، قال: أخذ رسول الله ﷺ بيدي فقال: «خلق الله التربة يوم السبت، وخلق الجبال فيها يوم الأحد، وخلق الشجر فيها يوم الإثنين، وخلق المكروه يوم الثلاثاء، وخلق النور يوم الأربعاء، وبث فيها الدواب يوم الخميس، وخلق آدم بعد العصر يوم الجمعة من آخر ساعة من ساعات الجمعة، فيما بين العصر إلى الليل»<sup>(٢)</sup>.

وهذا الحديث من غرائب صحيح مسلم، وقد تكلم عليه على بن المديني والبخاري وغير واحد من الحفاظ، وجعلوه من كلام كعب، وأن أبا هريرة إنما سمعه من كلام كعب الأحبار، وإنما اشتبه على بعض الرواة فجعلوه<sup>(٣)</sup> مرفوعاً، وقد حرر ذلك البيهقي<sup>(٤)</sup>.

(١) صحيح البخاري (٨ / ٥٥٥) «فتح».

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (١ / ١٠٣) وصحيح مسلم برقم (٢٧٨٩) وسنن النسائي الكبرى برقم (١١٠١٠).

(٣) في ج، ط، ب: «فجعله».

(٤) الأسماء والصفات (ص ٢٧٦) وللعلامة عبد الرحمن المعلمي كلام متين في تصحيح هذا الحديث ورد الشبه عنه في كتابه «الأنوار الكاشفة» (ص ١٨٥ - ١٩٠) فليراجع فإنه مهم.

﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (٣٠).

يخبر<sup>(١)</sup> تعالي بامتنانه على بنى آدم، بتنويهه بذكرهم فى الملائكة على قبل إيجادهم، فقال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ﴾ أى: واذكر يا محمد إذ قال ربك للملائكة، واقصص على قومك ذلك. وحكى ابن جرير عن بعض أهل العربية [وهو أبو عبيدة]<sup>(٢)</sup>، أنه زعم أن «إذ» ههنا زائدة، وأن تقدير الكلام: وقال ربك. ورده ابن جرير.

قال القرطبي: وكذا رده جميع المفسرين حتى قال الزجاج: هذا اجترأ<sup>(٣)</sup> من أبى عبيدة.

﴿ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾ أى: قوما يخلف بعضهم بعضا قرنا بعد قرن وجيلا بعد جيل، كما قال تعالى: ﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ ﴾ [الأنعام: ١٦٥] وقال: ﴿ وَيَجْعَلْكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ ﴾ [النمل: ٦٢]. وقال: ﴿ وَلَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَا مِنْكُمْ مَلَائِكَةً فِي الْأَرْضِ يَخْلَفُونَ ﴾ [الزخرف: ٦٠]. وقال: ﴿ فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ ﴾ [مريم: ٥٩]. [وقرئ فى الشاذ: «إنى جاعل فى الأرض خليفة» حكاة الزمخشري وغيره ونقلها القرطبي عن زيد بن على]<sup>(٤)</sup>. وليس المراد ههنا بالخليفة آدم، عليه السلام، فقط، كما يقوله طائفة من المفسرين، وعزاه القرطبي إلى ابن مسعود وابن عباس وجميع أهل التأويل، وفى ذلك نظر، بل الخلاف فى ذلك كثير، حكاة فخر الدين الرازى فى تفسيره وغيره، والظاهر أنه لم يرد آدم عيناً إذ لو كان كذلك لما حسن قول الملائكة: ﴿ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ ﴾ فإنهم<sup>(٥)</sup> إنما أرادوا أن من هذا الجنس من يفعل ذلك، وكأنهم علموا ذلك بعلم خاص، أو بما فهموه من الطبيعة البشرية فإنه أخبرهم أنه يخلق هذا الصنف من الصلصال من حمى مسنون [أو فهموا من الخليفة أنه الذى يفصل بين الناس ويقع بينهم من المظالم ويرد عنهم المحارم والمآثم، قاله القرطبي]<sup>(٦)</sup>، أو أنهم قاسوهم على من سبق، كما سنذكر أقوال المفسرين فى ذلك.

وقول الملائكة هذا ليس على وجه الاعتراض على الله، ولا على وجه الحسد لبنى آدم، كما قد يتوهمه بعض المفسرين [وقد وصفهم الله تعالى بأنهم لا يسبقونه بالقول، أى: لا يسألونه شيئاً لم يأذن لهم فيه وههنا لما أعلمهم أنه سيخلق فى الأرض خلقاً. قال قتادة: وقد تقدم إليهم أنهم يفسدون فيها فقالوا: ﴿ أَتَجْعَلُ فِيهَا ﴾ الآية]<sup>(٧)</sup>، وإنما هو سؤال استعمال واستكشاف عن الحكمة فى ذلك، يقولون: يا ربنا، ما الحكمة فى خلق هؤلاء مع أن منهم من يفسد فى الأرض ويسفك الدماء، فإن كان المراد عبادتك، فنحن نسبح بحمدك ونقدس لك، أى: نصلى لك كما سيأتى، أى: ولا يصدر منا شيء من ذلك، وهلا وقع الاقتصار علينا؟ قال الله تعالى مجيباً لهم عن هذا السؤال: ﴿ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ أى: إنى أعلم من المصلحة<sup>(٨)</sup> الراجعة فى خلق هذا الصنف على المفاسد التى ذكرتموها<sup>(٩)</sup> ما لا تعلمون أنتم؛ فإنى سأجعل فيهم الأنبياء، وأرسل فيهم الرسل، ويوجد فيهم

(١) فى جـ: «أخيراً». (٢) زيادة من جـ، ط، أ، و.

(٣) فى أ: «إجرام».

(٤) زيادة من جـ، ط، أ، و.

(٥) فى جـ، ب: «فإن الله».

(٦، ٧) زيادة من جـ، ط، ب، أ، و.

(٨) فى جـ: «المصلحة».

(٩) فى جـ: «الذى ذكروها».

الصديقون والشهداء، والصالحون والعباد، والزهاد والأولياء، والأبرار والمقربون، والعلماء العاملون والخاصعون، والمحبون له تبارك وتعالى المتبعون رسله، صلوات الله وسلامه عليهم.

وقد ثبت في الصحيح<sup>(١)</sup>: أن الملائكة إذا صعدت إلى الرب تعالى بأعمال عباده سألهم وهو أعلم: كيف تركتم عبادي؟ فيقولون: أتيناهم وهم يصلون وتركناهم وهم يصلون. وذلك لأنهم يتعاقبون فينا ويجتمعون في صلاة الصبح وصلاة العصر، فيمكث هؤلاء ويصعد أولئك بالأعمال كما قال عليه السلام: «يرفع إليه عمل الليل قبل النهار، وعمل النهار قبل الليل» فقولهم: أتيناهم وهم يصلون وتركناهم وهم يصلون من تفسير قوله: ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾، وقيل: معنى قوله جواباً لهم: ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ أن لي حكمة مفصلة في خلق هؤلاء والحالة ما ذكرتم لا تعلمونها، وقيل: إنه جواب لقولهم: ﴿وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ فقال: ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ أى: من وجود إبليس بينكم وليس هو كما وصفتم أنفسكم به. وقيل: بل تضمن قولهم: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ قال: ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ طلباً منهم أن يسكنوا الأرض بدل بنى آدم، فقال الله تعالى لهم: ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ من أن بقاءكم في السماء أصلح لكم وأليق بكم. ذكرها فخر الدين مع غيرها من الأجوبة، والله أعلم.

ذكر أقوال المفسرين ببسط ما ذكرناه:

قال ابن جرير: حدثني القاسم بن الحسن قال: حدثنا الحسين قال: حدثني الحجاج، عن جرير ابن حازم، ومبارك، عن الحسن وأبي بكر، عن الحسن وقتادة، قالوا: قال الله للملائكة: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ قال لهم: إني فاعل. وهذا معناه أنه أخبرهم بذلك.

وقال السدي: استشار الملائكة في خلق آدم. رواه ابن أبي حاتم، قال<sup>(٢)</sup>: وروى عن قتادة نحوه. وهذه العبارة إن لم ترجع إلى معنى الأخبار ففيها تساهل، وعبارة الحسن وقتادة في رواية ابن جرير أحسن، والله أعلم.

﴿فِي الْأَرْضِ﴾: قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا أبو سلمة، حدثنا حماد<sup>(٣)</sup>، حدثنا عطاء ابن السائب، عن عبد الرحمن بن سابط أن رسول الله<sup>(٤)</sup> قال: «دُحِيتِ الْأَرْضُ مِنْ مَكَّةَ، وَأُولَ مِنْ طَافَ بِالْبَيْتِ الْمَلَكَةَ، فَقَالَ اللَّهُ: إني جاعل في الأرض خليفه، يعنى مكة»<sup>(٥)</sup>.

وهذا مرسل، وفي سننه ضعف، وفيه مُدْرَجٌ، وهو أن المراد بالأرض مكة، والله أعلم؛ فإن الظاهر أن المراد بالأرض أعم من ذلك.

﴿خَلِيفَةً﴾: قال السدي في تفسيره عن أبي مالك وعن أبي صالح، عن ابن عباس - وعن مرة، عن ابن مسعود، وعن ناس من الصحابة أن الله تعالى قال للملائكة: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾

(١) صحيح مسلم برقم (٦٣٢) من حديث أبي هريرة رضى الله عنه.

(٢) فى ج، ط: «وقال».

(٤) فى ج، ط، ب: «النبى».

(٥) تفسير ابن أبى حاتم (١/ ١٠٨).

(٣) فى ج: «أحمد».

قالوا<sup>(١)</sup>: ربنا وما يكون ذلك الخليفة؟ قال: يكون له ذرية يفسدون في الأرض ويتحاسدون ويقتل بعضهم بعضا.

قال ابن جرير: فكان تأويل الآية على هذا: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ منى، يخلفنى فى الحكم بين خلقى، وإن ذلك الخليفة هو آدم ومن قام مقامه فى طاعة الله والحكم<sup>(٢)</sup> بالعدل بين خلقه. وأما الإفساد وسفك الدماء بغير حقه<sup>(٣)</sup> فمن غير خلفائه.

قال ابن جرير: وإنما [كان تأويل الآية على هذا]<sup>(٤)</sup> معنى الخلافة التى ذكرها الله إنما هى خلافة قرن منهم قرنا.

قال: والخليفة الفعيلة من قومك، خلف فلان فلانا فى هذا الأمر: إذا قام مقامه فيه بعده، كما قال تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ مِنْ بَعْدِهِمْ لِنَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾ [يونس: ١٤]. ومن ذلك قيل للسلطان الأعظم: خليفة؛ لأنه خلف الذى كان قبله، فقام بالأمر مقامه، فكان منه خلفاً.

قال: وكان محمد بن إسحاق يقول فى قوله تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ يقول: ساكنا وعامرا يسكنها ويعمرها خلفا ليس منكم.

قال ابن جرير: وحدثنا أبو كريب، حدثنا عثمان بن سعيد، حدثنا بشر بن عمار، عن أبى روق، عن الضحاك، عن ابن عباس، قال: أول من سكن الأرض الجن، فأفسدوا فيها وسفكوا فيها الدماء، وقتل بعضهم بعضا. قال: فبعث الله إليهم إبليس، فقتلهم إبليس ومن معه حتى ألحقهم<sup>(٥)</sup> بجزائر البحور وأطراف الجبال. ثم خلق آدم وأسكنه إياها، فلذلك قال: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾<sup>(٦)</sup>.

وقال سفيان الثوري، عن عطاء بن السائب، عن ابن سابط: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾ قال: يعنون [به]<sup>(٧)</sup> بنى آدم.

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: قال الله للملائكة: إنى أريد أن أخلق فى الأرض خلقا وأجعل فيها خليفة وليس لله، عز وجل، خلق إلا الملائكة، والأرض ليس فيها خلق، قالوا: أتجعل فيها من يفسد فيها [ويسفك الدماء]<sup>(٨)</sup>؟!؟

وقد تقدم ما رواه السدى، عن ابن عباس وابن مسعود وغيرهما من الصحابة: أن الله أعلم الملائكة بما يفعل ذرية آدم، فقالت الملائكة ذلك. وتقدم أنفا<sup>(٩)</sup> ما رواه الضحاك، عن ابن عباس: أن الجن أفسدوا فى الأرض قبل بنى آدم، فقالت الملائكة ذلك، فقاوسا هؤلاء بأولئك.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا على بن محمد الطنفسى، حدثنا أبو معاوية، حدثنا

(٣) فى ج، ط، أ: «حقها».

(٢) فى ج: «وحكم».

(١) فى ج: «فقالوا».

(٥) فى ج: «الحقوم».

(٤) زيادة من ج.

(٦) تفسير الطبرى (١/ ٤٥٠).

(٧) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

(٩) فى ج، ط: «أيضا».

(٨) زيادة من ج.

الأعمش، عن بكير<sup>(١)</sup> بن الأحنس، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو، قال: كان الجن بنو الجن في الأرض قبل أن يخلق آدم بألفى سنة، فأفسدوا في الأرض، وسفكوا الدماء، فبعث الله جندا من الملائكة فضربوهم، حتى أحقوهم بجزائر البحور، فقال الله للملائكة: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾. قالوا: أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء؟ قال: إني أعلم ما لا تعلمون<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو جعفر الرازي، عن الربيع، عن أبي العالية في قوله: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ إلى قوله: ﴿وَأَعْلَمُ مَا تُدُونُ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ [البقرة: ٣٣] قال: خلق الله الملائكة يوم الأربعاء وخلق الجن يوم الخميس، وخلق آدم يوم الجمعة؛ فكفر قوم من الجن، فكانت الملائكة تهبط إليهم في الأرض فتقاتلهم، فكانت الدماء بينهم، وكان الفساد في الأرض، فمن ثم قالوا: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا﴾ كما أفسدت الجن ﴿وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾ كما سفكوا.

قال ابن أبي حاتم: وحدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، حدثنا سعيد بن سليمان، حدثنا مبارك ابن فضالة، حدثنا الحسن، قال: قال الله للملائكة: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ قال لهم: إني فاعل. فأمنوا بربهم<sup>(٣)</sup>، فعلمهم علماً وطوى عنهم علماً علمه ولم يعلموه، فقالوا بالعلم الذي علمهم: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾؟ ﴿قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾.

قال الحسن: إن الجن كانوا في الأرض يفسدون<sup>(٤)</sup> ويسفكون الدماء، ولكن جعل الله في قلوبهم أن ذلك سيكون فقالوا بالقول الذي علمهم.

وقال عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة في قوله: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا﴾: كان [الله]<sup>(٥)</sup> أعلمهم أنه إذا كان في الأرض خلق أفسدوا فيها وسفكوا الدماء، فذلك حين قالوا: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا﴾<sup>(٦)</sup>.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا هشام الرازي، حدثنا ابن المبارك، عن معروف، يعني ابن خربوذ المكي، عن سمع أبا جعفر محمد بن علي يقول: السجل ملك، وكان هاروت وماروت من أعوانه، وكان له في كل يوم ثلاث لمحات ينظرهن في أم الكتاب، فنظر نظرة لم تكن له فأبصر فيها خلق آدم وما فيه من الأمور، فأسر ذلك إلى هاروت وماروت، وكانا من أعوانه، فلما قال تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾ قال ذلك استطالة على الملائكة.

وهذا أثر غريب. وبتقدير صحته إلى أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين الباقر، فهو نقله عن أهل الكتاب، وفيه نكارة توجب رده، والله أعلم. ومقتضاه أن الذين قالوا ذلك إنما كانوا اثنين فقط،

(١) في أ: «بكر».

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (١/ ١٠٩).

(٣) في أ، و: «أفأمنوا برأيهم».

(٤) في ج: «يفسدون في الأرض».

(٥) زيادة من ج، ط، ب، أ.

(٦) تفسير عبد الرزاق (١/ ٦٥).

وهو خلاف السياق.

وأغرب منه ما رواه ابن أبي حاتم - أيضاً - حيث قال: حدثنا أبي، حدثنا هشام بن أبي عبد الله، حدثنا عبد الله بن يحيى بن أبي كثير، قال: سمعت أبي يقول: إن الملائكة الذين قالوا: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ كانوا عشرة آلاف، فخرجت نار من عند الله فأحرقتهم.

وهذا - أيضاً - إسرائيلى منكر كالذى قبله، والله أعلم.

وقال ابن جريج: إنما تكلموا بما أعلمهم الله أنه كائن من خلق آدم، فقالوا: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾.

وقال ابن جرير: وقال بعضهم: إنما قالت الملائكة ما قالت: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾؛ لأن الله أذن لهم<sup>(١)</sup> فى السؤال عن ذلك، بعد ما أخبرهم<sup>(٢)</sup> أن ذلك كائن من بنى آدم، فسألته الملائكة، فقالت على التعجب منها: وكيف يعصونك يارب وأنت خالقهم؟! فأجابهم ربهم: ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾، يعنى: أن ذلك كائن منهم. وإن لم تعلموه أتم ومن بعض من تروونه لى طائعا.

قال: وقال بعضهم: ذلك من الملائكة على وجه الاسترشاد عما لم يعلموا من ذلك، فكأنهم قالوا: يارب خبرنا، مسألة [الملائكة]<sup>(٣)</sup> استخبار منهم، لا على وجه الإنكار. واختاره ابن جرير.

وقال سعيد عن قتادة قوله: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ فاستشار الملائكة فى خلق آدم، فقالوا: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾ وقد علمت الملائكة من علم الله أنه لا شىء أكره إلى الله من سفك الدماء والفساد فى الأرض ﴿وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ فكان فى علم الله أنه سيكون من تلك الخليقة أنبياء ورسول وقوم صالحون وساكنتو الجنة، قال: وذكر لنا عن ابن عباس أنه كان يقول: إن الله لما أخذ فى خلق آدم قالت الملائكة: ما الله خالق خلقاً أكرم عليه منا ولا أعلم منا، فابتلوا بخلق آدم، وكل خلق مبتلى كما ابتليت السموات والأرض بالطاعة فقال: ﴿إِنِّي طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتُنَا طَائِعِينَ﴾ [فصلت: ١١].

وقوله تعالى: ﴿وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾: قال عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة: التسبيح: التسبيح، والتقديس: الصلاة<sup>(٤)</sup>.

وقال السدى، عن أبى مالك وعن أبى صالح، عن ابن عباس - وعن مرة، عن ابن مسعود، وعن ناس من الصحابة: ﴿وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ قال: يقولون: نصلى لك.

وقال مجاهد: ﴿وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ قال: نعظمك ونكبرك.

(١) فى أ، و: «لها». (٢) فى أ، و: «ما أخبرها».

(٣) زيادة من ج.

(٤) تفسير عبد الرزاق (١/ ٦٥).



وقال الضحاك: التقديس: التطهير.

وقال محمد بن إسحاق: ﴿وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ قال: لا نعصى ولا نأتى شيئاً نكرهه.

وقال ابن جرير: التقديس: هو التعظيم والتطهير، ومنه قولهم: سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ، يعنى بقولهم: سُبُّوحٌ، تنزيه له، وبقولهم: قدوس، طهارة وتعظيم له. ولذلك قيل للأرض: أرض مقدسة، يعنى بذلك المطهرة. فمعنى قول الملائكة إذا: ﴿وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ﴾، ننزهك ونبرئك مما يضيفه إليك أهل الشرك بك ﴿وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾: ننسبك إلى ما هو من صفاتك، من الطهارة من الأدناس وما أضاف إليك أهل الكفر بك.

[وفى صحيح مسلم عن أبي ذر أن رسول الله ﷺ سئل: أى الكلام أفضل؟ قال: «ما اصطفى الله لملائكته سبحانه الله وبحمده»<sup>(١)</sup>. وروى البيهقي عن عبد الرحمن بن قرط أن رسول الله ﷺ ليلة أسرى به سمع تسييحاً فى السموات العلاء «سبحان العلى الأعلى سبحانه وتعالى»<sup>(٢)</sup> [٣].

﴿قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ قال قتادة: فكان فى علم الله أنه سيكون فى تلك الخليفة أنبياء ورسول وقوم صالحون وساكنو الجنة، وسيأتى عن ابن مسعود وابن عباس وغير واحد من الصحابة والتابعين أقوال فى حكمة قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾.

وقد استدل القرطبي وغيره بهذه الآية على وجوب نصب الخليفة ليفصل بين الناس فيما يختلفون فيه، ويقطع تنازعهم، ويتنصر لمظلومهم من ظالمهم، ويقيم الحدود، ويزجر عن تعاطى الفواحش، إلى غير ذلك من الأمور المهمة التى لا يمكن إقامتها إلا بالإمام، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

والإمامة تنال بالنص كما يقوله طائفة من أهل السنة فى أبى بكر، أو بالإيماء إليه كما يقول آخرون منهم، أو باستخلاف الخليفة آخر بعده كما فعل الصديق بعمر بن الخطاب، أو يتركه شورى فى جماعة صالحين كذلك كما فعله عمر، أو باجتماع أهل الحل والعقد على مبايعته أو بمبايعة واحد منهم له فيجب التزامها عند الجمهور وحكى على ذلك<sup>(٤)</sup> إمام الحرمين الإجماع، والله أعلم، أو بقهر واحد الناس على طاعته فتجب لثلا يودى ذلك إلى الشقاق والاختلاف، وقد نص عليه الشافعى.

وهل يجب الإشهاد على عقد الإمامة؟ فيه خلاف، فمنهم من قال: لا يشترط، وقيل: بلى ويكفى شاهدان، وقال الجبائى: يجب أربعة وعاقده ومعقود له، كما ترك عمر، رضى الله عنه، الأمر شورى بين ستة، فوقع الأمر على عاقد وهو عبد الرحمن بن عوف، ومعقود له وهو عثمان، واستنبط

(١) صحيح مسلم برقم (٢٧٣١).

(٢) ورواه أبو نعيم فى الخلية (٧ / ٢) من طريق مسكين بن ميمون عن عروة بن رويم، عن عبد الرحمن بن قرط رضى الله عنه به مرفوعاً وسيأتى من رواية الطبرانى عند تفسير الآية: ٤٤ من سورة الإسراء.

(٣) زيادة من ج، ط، ب، أ.

(٤) فى أ: «تلك».

وجوب الأربعة الشهود من الأربعة الباقين وفي هذا نظر، والله أعلم.

ويجب أن يكون ذكراً حراً بالغاً عاقلاً مسلماً عدلاً مجتهداً بصيراً سليم الأعضاء خبيراً بالحروب والآراء قرشياً على الصحيح، ولا يشترط الهاشمي ولا المعصوم من الخطأ خلافاً للغلاة الروافض، ولو فسق الإمام هل ينزل أم لا؟ فيه خلاف، والصحيح أنه لا ينزل لقوله عليه الصلاة والسلام: «إلا أن تروا كفراً بواحا عندكم من الله فيه برهان»<sup>(١)</sup>، وهل له أن يعزل نفسه؟ فيه خلاف، وقد عزل الحسن ابن علي نفسه وسلم الأمر إلى معاوية لكن كان هذا لعذر وقد مدح علي ذلك.

فأما نصب إمامين في الأرض أو أكثر فلا يجوز لقوله عليه الصلاة والسلام: «من جاءكم وأمركم جميع يريد أن يفرق بينكم فاقتلوه كائناً من كان»<sup>(٢)</sup>. وهذا قول الجمهور، وقد حكى الإجماع على ذلك غير واحد منهم إمام الحرمين، وقالت الكرامية: يجوز نصب إمامين فأكثر كما كان علي ومعاوية إمامين واجبي الطاعة، قالوا: وإذا جاز بعث نبين في وقت واحد وأكثر جاز ذلك في الإمامة؛ لأن النبوة أعلى رتبة بلا خلاف، وحكى إمام الحرمين عن الأستاذ أبي إسحاق أنه جوز نصب إمامين فأكثر إذا تباعدت الأقطار واتسعت الأقاليم بينهما، وتردد إمام الحرمين في ذلك، قلت: وهذا يشبه حال خلفاء بني العباس بالعراق والفاطميين بمصر والأمويين بالمغرب.

﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (٣١) قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴿٣٢﴾ قَالَ يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿٣٣﴾ ﴿

هذا مقام ذكر الله تعالى فيه شرف آدم على الملائكة، بما اختصه به من علم أسماء كل شيء دونهم، وهذا كان بعد سجودهم له. وإنما قدم هذا الفصل على ذلك، لمناسبة ما بين هذا المقام وعدم علمهم بحكمة خلق الخليفة، حين سألوا عن ذلك، فأخبرهم [الله]<sup>(٣)</sup> تعالى بأنه يعلم ما لا يعلمون؛ ولهذا ذكر تعالى<sup>(٤)</sup> هذا المقام عقيب هذا ليبين لهم شرف آدم بما فضل به عليهم في العلم، فقال تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾.

وقال السدي، عن حدثه، عن ابن عباس: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ قال: عرض عليه أسماء ولده إنساناً إنساناً، والدواب، فقيل: هذا الحمار، هذا الجمل، هذا الفرس.

وقال الضحاك عن ابن عباس: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ قال: هي هذه الأسماء التي يتعارف

(١) رواه البخاري في صحيحه برقم (٧٠٥٥) من حديث عبادة بن الصامت رضى الله عنه.

(٢) رواه مسلم في صحيحه برقم (١٨٥٢) من حديث عرفجة رضى الله عنه.

(٣) في ج: «ذكر تبارك وتعالى»، وفي ب: «ذكر الله تعالى».

(٤) زيادة من ج.

بها الناس: إنسان، ودابة، وسماء، وأرض، وسهل، وبحر، وجمل<sup>(١)</sup>، وحمار، وأشباه ذلك من الأمم وغيرها.

وروى ابن أبي حاتم وابن جرير، من حديث عاصم بن كليب، عن سعيد بن معبد، عن ابن عباس: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ قال: علمه اسم الصحيفة والقدر، قال: نعم حتى الفسوة والفسية<sup>(٢)</sup>.

وقال مجاهد: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ قال: علمه اسم كل دابة، وكل طير، وكل شيء.

وكذلك روى عن سعيد بن جبيرة وقتادة وغيرهم من السلف: أنه علمه أسماء كل شيء. وقال الربيع في رواية عنه: أسماء الملائكة. وقال حميد الشامي: أسماء النجوم. وقال عبد الرحمن بن زيد: علمه أسماء ذريته كلهم.

واختار ابن جرير أنه علمه أسماء الملائكة وأسماء الذرية؛ لأنه قال: ﴿ثُمَّ عَرَضَهُمْ﴾ وهذا عبارة عما يعقل. وهذا الذي رجح به ليس بلازم، فإنه لا ينفي أن يدخل معهم غيرهم، ويعبر عن الجميع بصيغة من يعقل للتغليب. كما قال: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَاءٍ فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [النور: ٤٥].

[وقد قرأ عبد الله بن مسعود: «ثم عرضهن» وقرأ أبو بن كعب: «ثم عرضها» أي: السموات]<sup>(٣)</sup>.

والصحيح أنه علمه أسماء الأشياء كلها: ذواتها وأفعالها؛ كما قال ابن عباس حتى الفسوة والفسية. يعني أسماء الذوات والأفعال المكبر والمصغر؛ ولهذا قال البخاري في تفسير هذه الآية من كتاب التفسير من صحيحه: حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا هشام، حدثنا قتادة، عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال - وقال لي خليفة: حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا سعيد، عن قتادة عن أنس، عن النبي ﷺ قال - «يجتمع المؤمنون يوم القيامة، فيقولون: لو استشفعنا إلى ربنا؟ فيأتون آدم فيقولون: أنت أبو الناس، خلقتك الله بيده، وأسجد لك ملائكته، وعلمك أسماء كل شيء، فاشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا، فيقول: لست هُنَاكُمْ؛ ويذكر ذنبه فيستحيي؛ اتوا نوحاً فإنه أول رسول بعثه الله إلى أهل الأرض، فيأتونه فيقول: لست هُنَاكُمْ. ويذكر سؤاله ربه ما ليس له به علم فيستحيي. فيقول: اتوا خليل الرحمن، فيأتونه، فيقول: لست هُنَاكُمْ؛ فيقول: اتوا موسى عبداً كلمه الله، وأعطاه التوراة، فيأتونه، فيقول: لست هُنَاكُمْ. ويذكر قتل النفس بغير نفس، فيستحيي من ربه؛ فيقول: اتوا عيسى عبد الله ورسوله وكلمة الله وروحه، فيأتونه، فيقول: لست هُنَاكُمْ؛ اتوا محمداً عبداً غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، فيأتوني، فأنتلق حتى أستاذن على ربي، فيؤذن لي، فإذا رأيت ربي وقعتُ ساجداً، فيدعني ما شاء الله، ثم يقال: ارفع رأسك، وسل تعطه، وقل

(٣) زيادة من ج، ط، أ، و.

(٢) في ج: «الفسوة والفسية».

(١) في ج، ط، ب: «وجبل».

يُسْمَعُ، واشْفَعُ تُشْفَعُ، فأرفع رأسي، فأحمده بتحميد<sup>(١)</sup> يعلمني، ثم أشفع فيحد لي حداً فأدخلهم الجنة، ثم أعود إليه، وإذا رأيت ربي مثله<sup>(٢)</sup>، ثم أشفع فيحد لي حداً فأدخلهم الجنة<sup>(٣)</sup>، ثم أعود الرابعة فأقول: ما بقي في النار إلا من حبسه القرآن ووجب عليه الخلود<sup>(٤)</sup>.

هكذا ساق البخاري هذا الحديث ههنا. وقد رواه مسلم والنسائي من حديث هشام، وهو ابن أبي عبد الله الدستوائي، عن قتادة، به<sup>(٥)</sup>. وأخرجه مسلم والنسائي وابن ماجه من حديث سعيد، وهو ابن أبي عروبة، عن قتادة<sup>(٦)</sup>. ووجه إيراده ههنا والمقصود منه قوله عليه الصلاة والسلام: «فَيَأْتُونَ آدَمَ فيقولون: أنت أبو الناس خلقتك الله بيده، وأسجد لك ملائكته، وعلمك أسماء كل شيء»، فدل هذا على أنه علمه أسماء جميع المخلوقات؛ ولهذا قال: ﴿ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ﴾ يعني: المسميات؛ كما قال عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة قال: ثم عرض تلك الأسماء على الملائكة ﴿فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾.

وقال السدي في تفسيره عن أبي مالك وعن أبي صالح عن ابن عباس - وعن مرة، عن ابن مسعود، وعن ناس من الصحابة: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ ثم عرض الخلق على الملائكة. وقال ابن جريج، عن مجاهد: ﴿ثُمَّ عَرَضَهُمْ﴾: عرض أصحاب الأسماء على الملائكة.

وقال ابن جرير: حدثنا القاسم، حدثنا الحسين، حدثني الحجاج، عن جرير بن حازم ومبارك بن فضالة، عن الحسن - وأبي بكر، عن الحسن وقاتدة - قالوا: علمه اسم كل شيء، وجعل يسمى كل شيء باسمه، وعرضت عليه أمة أمة.

وبهذا الإسناد عن الحسن وقاتدة في قوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾: إني لم أخلق خلقاً إلا كنتم أعلم منه، فأخبروني بأسماء هؤلاء إن كنتم صادقين.

وقال الضحاك عن ابن عباس: ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾: إن كنتم تعلمون<sup>(٧)</sup> لم أجعل في الأرض خليفة.

وقال السدي، عن أبي مالك وعن أبي صالح، عن ابن عباس - وعن مرة عن ابن مسعود، وعن ناس من الصحابة: إن كنتم صادقين أن بني آدم يفسدون في الأرض ويسفكون الدماء.

وقال ابن جرير: وأولى الأقوال في ذلك تأويل ابن عباس ومن قال بقوله، ومعنى ذلك فقال: أنبئوني بأسماء من عرضته عليكم أيها الملائكة القائلون: أتجعل في الأرض من يفسد فيها ويسفك

(١) في ج: «تحميداً». (٢) في ج: «فإذا رأيت عملت مثله».

(٣) في ج، ط: «فأدخلهم الجنة ثم أعود إليه، فإذا رأيت ربي عملت مثله، ثم أشفع فيحد لي حداً فأدخلهم الجنة».

(٤) صحيح البخاري برقم (٤٤٧٦).

(٥) صحيح مسلم برقم (١٩٣) وسنن النسائي الكبرى برقم (١٠٩٨٤).

(٦) صحيح مسلم برقم (١٩٣) وسنن النسائي الكبرى برقم (١١٢٤٣) وسنن ابن ماجه برقم (٤٣١٢).

(٧) في ج: «إن كنتم عالمين».

الدماء، من غيرنا أم منا، فنحن نسيح بحمدك ونقدس لك؟ إن كنتم صادقين في قيلكم: إني إن جعلتُ خليفتي في الأرض من غيركم عصاني ذريته وأفسدوا وسفكوا الدماء، وإن جعلتكم فيها أتعتموني واتبعتم أمرى بالتعظيم لى والتقدیس، فإذا كنتم لا تعلمون أسماء هؤلاء الذين عرضت عليكم وأنتم تشاهدونهم، فأنتم بما هو غير موجود من الأمور الكائنة التي لم توجد أخرى أن تكونوا غير عالمين.

[وقوله]<sup>(١)</sup>: ﴿ قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴾ هذا تقديس وتنزيه من الملائكة لله تعالى أن يحيط أحد بشيء من علمه إلا بما شاء، وأن يعلموا شيئاً إلا ما علمهم الله تعالى؛ ولهذا قالوا: ﴿ سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴾ أى: العليم بكل شيء، الحكيم فى خلقك وأمرك وفى تعليمك من تشاء ومنعك من تشاء، لك الحكمة فى ذلك، والعدل التام.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا حفص بن غياث، عن حجاج، عن ابن أبى مَلِيكَةَ، عن ابن عباس: سبحان الله، قال: تنزيه الله نفسه عن السوء. [قال]<sup>(٢)</sup>: ثم قال عمر لعلى وأصحابه عنده: لا إله إلا الله، قد عرفناها<sup>(٣)</sup>، فما سبحان الله؟ فقال له على: كلمة أحبها الله لنفسه، ورضيها، وأحب أن تقال<sup>(٤)</sup>.

قال: وحدثنا أبى، حدثنا ابن نفيل، حدثنا النضر بن عربى قال: سأل رجل ميمون بن مهران عن «سبحان الله»، فقال: اسم يُعْظَمُ اللهُ به، ويُحَاشَى به من السوء.

وقوله تعالى: ﴿ قَالَ يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ الْغَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴾: قال زيد بن أسلم. قال: أنت جبريل، أنت ميكائيل، أنت إسرافيل، حتى عدد الأسماء كلها، حتى بلغ الغراب.

وقال مجاهد فى قول الله: ﴿ يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ ﴾ قال: اسم الحمامة، والغراب، واسم كل شيء.

وروى عن سعيد بن جبیر، والحسن، وقتادة، نحو ذلك.

فلما ظهر فضل آدم، عليه السلام، على الملائكة، عليهم السلام، فى سرّده ما علمه الله تعالى من أسماء الأشياء، قال الله تعالى للملائكة: ﴿ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ الْغَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴾ أى: أَلَمْ أَتَقَدَّمْ إِلَيْكُمْ أَنى أعلم الغيب الظاهر والخفى، كما قال [الله]<sup>(٥)</sup> تعالى: ﴿ وَإِنْ تَجَهَّرَ بِالْقَوْلِ فَإِنَّهُ يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى ﴾ [طه: ٧]، وكما قال تعالى إخباراً عن الهدهد أنه

(١) زيادة من أ. (٢) زيادة من ج، ط، أ، و. (٣) فى ج، ط: «عرفناه».

(٤) تفسير ابن أبى حاتم (١/ ١١٧).

(٥) زيادة من أ.

قال لسليمان: ﴿أَلَّا يَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبَاءَ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُخْفُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ . اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ [النمل: ٢٥، ٢٦].

وقيل فى [معنى]<sup>(١)</sup> قوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ غير ما ذكرناه؛ فروى الضحاك، عن ابن عباس: ﴿وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ قال: يقول: أعلم السر كما أعلم العلانية، يعنى: ما كتم إبليس فى نفسه من الكبر والاعتزاز.

وقال السدى، عن أبى مالك وعن أبى صالح، عن ابن عباس - وعن مرة، عن ابن مسعود، وعن ناس من الصحابة، قال: قولهم: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا﴾ فهذا الذى أبدوا ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ يعنى: ما أسر إبليس فى نفسه من الكبر.

وكذلك قال سعيد بن جبير، ومجاهد، والسدى، والضحاك، والثورى. واختار ذلك ابن جرير. وقال أبو العالية، والربيع بن أنس، والحسن، وقتادة: هو قولهم: لم يخلق ربنا خلقاً إلا كنا أعلم منه وأكرم عليه منه.

وقال أبو جعفر الرازى، عن الربيع بن أنس: ﴿وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ فكان الذى أبدوا قولهم: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا﴾ وكان الذى كتموا بينهم قولهم: لن<sup>(٢)</sup> يخلق ربنا خلقاً إلا كنا نحن أعلم منه وأكرم. فعرفوا أن الله فضل عليهم آدم فى العلم، والكرم.

وقال ابن جرير: حدثنا يونس، حدثنا ابن وهب عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، فى قصة الملائكة وآدم: فقال الله للملائكة: كما لم تعلموا هذه الأسماء فليس لكم علم، إنما أردت أن أجعلهم ليفسدوا فيها، هذا عندى قد علمته؛ ولذلك<sup>(٣)</sup> أخفيت عنكم أنى أجعل فيها من يعصينى ومن يُطيعنى، قال: وسبق من الله ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [هود: ١١٩] قال: ولم تعلم الملائكة ذلك ولم يدروه قال: ولما<sup>(٤)</sup> رأوا ما أعطى الله آدم من العلم أقروا له بالفضل<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن جرير: وأولى الأقوال فى ذلك قول ابن عباس، وهو أن معنى قوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ﴾: وأعلم - مع علمى غيب السموات والأرض - ما تظهرونه بألسنتكم وما كتمت تخفون<sup>(٦)</sup> فى أنفسكم، فلا يخفى على شىء، سواء عندى سرايركم، وعلانياتكم.

والذى أظهره بألسنتهم قولهم: أتجعل فيها من يفسد فيها، والذى كانوا يكتُمون ما كان عليه منظوياً إبليس من الخلاف على الله فى أوامره<sup>(٧)</sup>، والتكبر عن طاعته.

(١) زيادة من ج، أ، و.  
 (٢) فى ج، ب: «فلذلك».  
 (٣) فى ج، ب: «فلذلك».  
 (٤) فى ج، ط: «فلما».  
 (٥) تفسير الطبرى (١/ ٤٩٧).  
 (٦) فى أ، و: «تخفونه».  
 (٧) فى ج، ط، ب: «فى أمره».

قال: وصح ذلك كما تقول العرب: قُتِلَ الجيش وهُزِمُوا، وإنما قتل الواحد أو البعض، وهزم الواحد أو البعض، فيخرج الخبر عن المهزوم منه والمقتول مخرج الخبر عن جميعهم، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ينادونك من وراء الحجرات﴾ [الحجرات: ٤] ذكر أن الذي نادى إنما كان واحداً من بنى تميم، قال: وكذلك قوله: ﴿وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾.

﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ (٣٤).

وهذه كرامة عظيمة من الله تعالى لآدم امتن بها على ذريته، حيث أخبر أنه تعالى أمر الملائكة بالسجود لآدم. وقد دل على ذلك أحاديث - أيضاً - كثيرة منها حديث الشفاعة المتقدم، وحديث موسى، عليه السلام: «رَبِّ، أرني آدم الذي أخرجنا ونفسه من الجنة»، فلما اجتمع به قال: «أنت آدم الذي خلقه»<sup>(١)</sup> الله بيده، ونفخ فيه من روحه وأسجد له ملائكته». قال . . . وذكر الحديث كما سيأتي.

وقال ابن جرير: حدثنا أبو كريب، حدثنا عثمان بن سعيد، حدثنا بشر بن عمار، عن أبي روق، عن الضحاك، عن ابن عباس قال: كان إبليس من حَيٍّ من أحياء الملائكة يقال لهم: الجن، خلقوا من نار السموم، من بين الملائكة، وكان اسمه الحارث، وكان خازناً من خزان الجنة، قال: وخلق الملائكة كلهم من نور غير هذا الحى. قال: وخلق الجن الذين ذكروا في القرآن من مارج من نار، [وهو لسان النار الذى يكون فى طرفها إذا لهبت قال: وخلق الإنسان من طين]<sup>(٢)</sup>. فأول من سكن الأرض الجن فأفسدوا فيها وسفكوا الدماء، وقتل بعضهم بعضاً. قال: فبعث الله إليهم إبليس فى جند من الملائكة - وهم هذا الحى الذين يقال لهم: الجن - فقتلهم إبليس ومن معه، حتى أحرقهم بجزائر البحور وأطراف الجبال، فلما فعل إبليس ذلك اغترّ فى نفسه، فقال: قد صنعت شيئاً لم يصنعه أحد. قال: فاطلع الله على ذلك من قلبه، ولم يطلع عليه الملائكة الذين كانوا معه، فقال الله تعالى للملائكة الذين معه: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾. فقالت الملائكة مجيبين له: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾ كما أفسدت الجن وسفكت الدماء، وإنما بعثنا عليهم<sup>(٣)</sup> لذلك؟ فقال: ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾. يقول: إنى قد اطلعت من<sup>(٤)</sup> قلب إبليس على ما لم تطلعوا عليه من كبره واغتراره، قال: ثم أمر بتربة آدم فرفعت، فخلق الله آدم من طين لازب - واللازب: اللزج الصلب<sup>(٥)</sup> - من حمى مسنون منتن، وإنما كان حمماً مسنوناً بعد التراب. فخلق منه آدم بيده، قال: فمكث أربعين ليلة جسداً ملقى. فكان إبليس يأتيه فيضربه برجله، فيصلصل، أى فيصوت. قال: فهو قول الله تعالى: ﴿مِن صَلْصَالٍ كَالْفَخَّارِ﴾ [الرحمن: ١٤] يقول: كالشئ المنفرج الذى ليس

(١) فى ب، أ، و: «خلقك».

(٢) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

(٣) فى ج: «إليهم».

(٤) فى ج: «على».

(٥) فى ب، أ، و: «الطيب».

بُصِّمَتْ. قال: ثم يدخل في فيه ويخرج من دبره، ويدخل من (١) دبره، ويخرج من فيه. ثم يقول: لست شيئاً - للصلصلة - ولشيء ما خلقت، ولئن سلطت عليك لأهلكنك، ولئن سلطت على لأعصيتك. قال: فلما نفخ الله فيه من روحه، أتت النفخة من قبل رأسه، فجعل لا يجرى شيء منها في جسده إلا صار لحمًا ودمًا. فلما انتهت النفخة إلى سُرته نظر إلى جسده فأعجبه ما رأى من جسده، فذهب لينهض فلم يقدر، فهو قول الله تعالى: ﴿وَكَانَ (٢) الْإِنْسَانُ عَجُولًا﴾ [الإسراء: ١١] قال: ضَجَرَ لا صَبَرَ له على سراء ولا ضراء. قال: فلما تمت النفخة في جسده عطس، فقال: «الحمد لله رب العالمين» بإلهام الله. فقال [الله] (٣) له: «يرحمك الله يا آدم (٤)». قال: ثم قال [الله] (٥) تعالى للملائكة الذين كانوا مع إبليس خاصة دون الملائكة الذين في السموات: اسجدوا لآدم. فسجدوا كلهم أجمعون إلا إبليس أبى واستكبر، لما كان حدث نفسه من الكبر والاعتزاز. فقال: لا أسجد له، وأنا خير منه وأكبر سنًا وأقوى خلقًا، خلقتني (٦) من نار وخلقته من طين. يقول: إن النار أقوى من الطين. قال: فلما أبى إبليس أن يسجد أبلسه الله، أى: آيسه من الخير كله، وجعله شيطاناً رجيماً عَقُوبَةً لمعصيته، ثم عَلَّمَ آدم الأسماء كلها، وهى هذه الأسماء التى يتعارف بها الناس: إنسان ودابة وأرض وسهل وبحر وجبل وحمار، وأشباه ذلك من الأمم وغيرها. ثم عرض هذه الأسماء على أولئك الملائكة، يعنى: الملائكة الذين كانوا مع إبليس، الذين خلقوا من نار السموم، وقال لهم: ﴿أَبْتُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ﴾ يقول: أخبرونى بأسماء هؤلاء ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾: إن كنتم تعلمون لِمَ أجعل فى الأرض خليفة. قال: فلما علمت الملائكة موجدة الله عليهم فيما تكلموا به من علم الغيب، الذى لا يعلمه غيره، الذى ليس لهم به علم قالوا: سبحانك، تنزيهاً لله من أن يكون أحد يعلم الغيب غيره، وتبنا إليك ﴿لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا﴾ تبرئاً منهم من علم الغيب، إلا ما علمتنا كما علمت آدم، فقال: ﴿يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ﴾ يقول: أخبرهم بأسمائهم ﴿فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ﴾ [يقول: أخبرهم] (٧) ﴿بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ﴾ أيها الملائكة خاصة ﴿إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ ولا يعلم غيرى ﴿وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ﴾ يقول: ما تظهرون ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ يقول: أعلم السر كما أعلم العلانية، يعنى: ما كتم إبليس فى نفسه من الكبر والاعتزاز (٨).

هذا سياق غريب، وفيه أشياء فيها نظر، يطول مناقشتها، وهذا الإسناد إلى ابن عباس يروى به تفسير مشهور.

وقال السدى فى تفسيره، عن أبى مالك وعن أبى صالح، عن ابن عباس - وعن مرة، عن ابن

(٢) فى هـ: «وخلق»، والمثبت من باقى النسخ، وهو الصواب.

(٤) فى جـ: «يرحمك يا آدم ربك».

(٦) فى جـ: «فخلقتنى».

(١) فى ب: «فى».

(٣) زيادة من أ، و.

(٥) زيادة من جـ.

(٧) زيادة من أ، و.

(٨) تفسير الطبرى (١/ ٤٥٥).



مسعود، وعن أناس من أصحاب النبي ﷺ<sup>(١)</sup>: لما فرغ الله من خلق ما أحب استوى على العرش، فجعل إبليس على ملك السماء الدنيا، وكان من قبيلة من الملائكة يقال لهم: الجن، وإنما سموها الجن لأنهم خزان الجنة، وكان إبليس مع ملكه خازنا، فوقع في صدره كبر وقال: ما أعطاني الله هذا إلا لمزية لى علي الملائكة. فلما وقع ذلك الكبر فى نفسه<sup>(٢)</sup> اطلع الله على ذلك منه. فقال الله للملائكة: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ قالوا<sup>(٣)</sup>: ربنا، وما يكون ذلك الخليفة؟ قال: يكون له ذرية يفسدون فى الأرض ويتحاسدون ويقتل بعضهم بعضاً. قالوا: ربنا، ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ يعنى: من شأن إبليس. فبعث الله جبريل إلى الأرض ليأتيه بطين منها، فقالت الأرض: إني أعوذ بالله منك أن تقبض<sup>(٤)</sup> منى أو تشيننى فرجع ولم يأخذ، وقال: رب منى<sup>(٥)</sup> عادت بك فأعدتها، فبعث ميكائيل، فعادت منه فأعادها، فرجع فقال كما قال جبريل، فبعث ملك الموت فعادت منه. فقال: وأنا أعوذ بالله أن أرجع ولم أنفذ أمره، فأخذ من وجه الأرض، وخلط ولم يأخذ من مكان واحد، وأخذ من تربة حمراء وبيضاء وسوداء، فلذلك خرج بنو آدم مختلفين، فصعد به قبيل التراب حتى عاد طيناً لازباً - واللازب: هو الذى يلتزق ببعضه ببعض - ثم قال للملائكة: ﴿إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِّن طِينٍ. فَإِذَا سَوَّيْتَهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ﴾ [ص: ٧١، ٧٢] فخلقه الله بيده لثلا يتكبر إبليس عنه، ليقول له: تتكبر عما عملت بيدي، ولم أتكبر أنا عنه. فخلقه<sup>(٦)</sup> بشراً، فكان جسداً من طين أربعين سنة من مقدار يوم الجمعة، فمرت به الملائكة ففزعوا منه لما رأوه، وكان أشدهم فزعاً منه<sup>(٧)</sup> إبليس، فكان يمر به فيضربه فيصوت الجسد كما يصوت الفخار وتكون له صلصلة. فذلك حين يقول: ﴿مِن صَلْصَالٍ كَالْفَخَّارِ﴾ [الرحمن: ١٤] ويقول: لأمر ما خلقت. ودخل من فيه فخرج من دبره، وقال للملائكة: لا ترهبوا من هذا، فإن ربكم صمدٌ وهذا أجوف. لئن سلطت عليه لأهلكه، فلما بلغ الحين الذى يريد الله عز وجل أن ينفخ فيه الروح، قال للملائكة: إذا نفخت فيه من روحى فاسجدوا له. فلما نفخ فيه الروح فدخل الروح فى رأسه، عطس، فقالت الملائكة: قل: الحمد لله. فقال: الحمد لله. فقال له الله: رحمك ربك. فلما دخلت الروح فى عينيه نظر إلى ثمار الجنة. فلما دخل الروح فى<sup>(٨)</sup> جوفه اشتهى الطعام، فوثب قبل أن تبلغ<sup>(٩)</sup> الروح رجليه عجلان<sup>(١٠)</sup> إلى ثمار الجنة، فذلك حين يقول تعالى: ﴿خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ﴾ [الأنبياء: ٣٧] ﴿فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ. إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى أَنْ يَكُونَ مَعَ السَّاجِدِينَ﴾ [الحجر: ٣٠، ٣١]، أبى واستكبر وكان من الكافرين. قال الله له: ما منعك أن تسجد إذ أمرتك لما خلقت بيدي؟ قال: أنا خير منه، لم أكن لأسجد لمن<sup>(١١)</sup> خلقته من طين. قال الله له: اخرج منها فما يكون لك، يعنى: ما ينبغى لك ﴿أَنْ تَتَكَبَّرَ فِيهَا فَاخْرُجْ إِنَّكَ مِنَ الصَّاغِرِينَ﴾

(٣) فى ط، ب: «فقالوا».

(٦) فى ج، ط: «بخلقه».

(٩) فى ج: «أن يدخل».

(٢) فى ج: «فى صدره».

(٥) فى ج، ط، ب: «رب إنها».

(٨) فى ج: «إلى».

(١١) فى ج، ب: «لبشر».

(١) فى ج، ط، ب: «رسول الله».

(٤) فى أ، و: «تنقص».

(٧) فى ج، ب، ط: «أشدهم منه فزعاً».

(١٠) فى ج: «عجلاً».

[الأعراف: ١٣] والصغار: هو الذل. قال: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ ثم عرض الخلق على الملائكة ﴿فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ أن بنى آدم يفسدون في الأرض ويسفكون الدماء، فقالوا<sup>(١)</sup>: ﴿سَبَّحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ قال الله: ﴿يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ قال: قولهم: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يَفْسِدُ فِيهَا﴾ فهذا الذي أبدوا ﴿وَأَعْلَمُ مَا تَكْتُمُونَ﴾ يعنى: ما أسر إبليس فى نفسه من الكبر.

فهذا الإسناد إلى هؤلاء الصحابة مشهور فى تفسير السُّدى، ويقع فيه إسرائيليات كثيرة، فلعل بعضها مُدرَج<sup>(٢)</sup> ليس من كلام الصحابة، أو أنهم أخذوه من بعض الكتب المتقدمة. والله أعلم. والحاكم يروى فى مستدركه بهذا الإسناد بعينه أشياء، ويقول: [هو]<sup>(٣)</sup> على شرط البخارى.

والغرض أن الله تعالى لما أمر الملائكة بالسجود لآدم دخل إبليس فى خطابهم؛ لأنه - وإن لم يكن من عنصرتهم - إلا أنه كان قد<sup>(٤)</sup> تشبَّه بهم وتوسم بأفعالهم؛ فلهذا دخل فى الخطاب لهم، وذم فى مخالفة الأمر. وسنبسط المسألة إن شاء الله تعالى - عند قوله: ﴿إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ﴾ [الكهف: ٥٠].

ولهذا قال محمد بن إسحاق، عن خلاد، عن<sup>(٥)</sup> عطاء، عن طاوس، عن ابن عباس: قال: كان إبليس قبل أن يركب المعصية من الملائكة اسمه عزازيل<sup>(٦)</sup>، وكان من سكان الأرض، وكان من أشد الملائكة اجتهادا، وأكثرهم علما؛ فذلك دعاه إلى الكبر، وكان من حى يسمون جنًا.

وفى رواية عن خلاد، عن عطاء، عن طاوس - أو مجاهد - عن ابن عباس، أو غيره، بنحوه. وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا سعيد<sup>(٧)</sup> بن سليمان، حدثنا عباد - يعنى: ابن العوام - عن سفيان بن حسين، عن يعلى بن مسلم، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس: قال: كان إبليس اسمه عزازيل<sup>(٨)</sup>، وكان من أشرف الملائكة من ذوى الأجنحة الأربعة، ثم أبلس بعد.

وقال سنيد<sup>(٩)</sup>، عن حجاج، عن ابن جريج، قال: قال ابن عباس: كان<sup>(١٠)</sup> إبليس من أشرف<sup>(١١)</sup> الملائكة وأكرمهم قبيلة، وكان خازنا على الجنان، وكان له سلطان سماء الدنيا، وكان له سلطان الأرض.

وهكذا روى الضحاك وغيره عن ابن عباس، سواء.

وقال صالح مولى التوأمة، عن ابن عباس: إن من الملائكة قبيلة يقال لهم: الجن، وكان إبليس

(١) فى أ، و: «فقالوا له». (٢) فى ب: «مدرجا». (٣) زيادة من ج، ط، ب، أ، و. (٤) فى ج: «قد كان». (٥) فى ج، ط، ب: «خلاد بن». (٦) فى ج، ط، ب: «عزرائيل». (٧) فى ب: «سعد». (٨) فى ج: «عزرائيل». (٩) فى ج: «سعيد». (١٠) فى ج: «وكان». (١١) فى ج: «من أشرف».

منهم، وكان يسوس ما بين السماء والأرض، فعصى، فمسخه الله شيطاناً رجيماً. رواه ابن جرير.

وقال قتادة عن سعيد بن المسيب: كان إبليس رئيس ملائكة سماء الدنيا.

وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا عدى بن أبي عدى، عن عوف، عن الحسن، قال: ما كان إبليس من الملائكة طرفة عين قَطُّ، وإنه لأصل الجن، كما أن آدم أصل الإنس. وهذا إسناد صحيح عن الحسن. وهكذا قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم سواء.

وقال شهر بن حوشب: كان إبليس من الجن الذين طردتهم الملائكة، فأسره بعض الملائكة فذهب به إلى السماء، رواه ابن جرير.

وقال سنيّد بن داود: حدثنا هُشيم، أنبأنا عبد الرحمن بن يحيى، عن موسى بن عمير وعثمان بن سعيد بن كامل، عن سعد<sup>(١)</sup> بن مسعود، قال: كانت الملائكة تقاتل الجن، فسبى إبليس وكان صغيراً، فكان مع الملائكة، فتعبد معها، فلما أمروا بالسجود لآدم سجدوا، فأبى إبليس. فلذلك قال تعالى: ﴿إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ﴾ [الكهف: ٥٠].

وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن سنان القزاز، حدثنا أبو عاصم، عن شريك، عن رجل، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: إن الله خلق خلقاً، فقال: اسجدوا لآدم. فقالوا: لا نفع. فبعث الله عليهم نارا فأحرقتهم، ثم خلق خلقاً آخر، فقال: إني خالق بشرأ من طين، اسجدوا لآدم. قال: فأبوا. فبعث الله عليهم نارا فأحرقتهم. ثم خلق هؤلاء، فقال: اسجدوا لآدم. قالوا: نعم. وكان إبليس من أولئك الذين أبوا أن يسجدوا لآدم<sup>(٢)</sup>. وهذا غريب، ولا يكاد يصح إسناده، فإن فيه رجلا مبهما، ومثله لا يحتج به، والله أعلم.

وقال قتادة في قوله: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ﴾ فكانت الطاعة لله، والسجدة أكرم الله آدم بها أن أسجد له ملائكته.

وقال في قوله تعالى: ﴿فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ حسد عدو الله إبليس آدم، عليه السلام، على ما أعطاه الله من الكرامة، وقال: أنا نارى وهذا طينى. وكان بدء الذنوب الكبر، استكبر عدو الله أن يسجد لآدم، عليه السلام.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا أبو أسامة، حدثنا صالح بن حيان، حدثنا عبد الله بن بريدة: قوله تعالى: ﴿وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ من الذين أبوا، فأحرقتهم النار.

وقال أبو جعفر، عن الربيع، عن أبي العالية: ﴿وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ يعنى: من العصاة.

وقال السدى: ﴿وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾: الذين لم يخلقهم الله يومئذ يكونون بعد.

(١) فى ج: «سعيد».

(٢) تفسير الطبرى (١/ ٥٠٨).

وقال محمد بن كعب القرظي: ابتداء الله خلق إبليس على الكفر والضلالة، وعمل بعمل الملائكة، فصيره إلى ما أبدى عليه خلقه من الكفر، قال الله تعالى: ﴿وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾.

وقال بعض الناس: كان هذا سجود تحية وسلام وإكرام، كما قال تعالى: ﴿وَرَفَعَ أَبْوَابَهُ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا وَقَالَ يَا أَبْتِ هَذَا تَأْوِيلُ رُءْيَايَ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقًّا﴾ [يوسف: ١٠٠] وقد كان هذا مشروعاً في الأمم الماضية ولكنه نسخ في ملتنا، قال معاذ<sup>(١)</sup>: قدمت الشام فرأيتهم يسجدون لأساقفتهم وعلمائهم، فأنت يا رسول الله أحق أن يسجد لك، فقال: «لا، لو كنت أمراً بشراً أن يسجد لبشر لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها»<sup>(٢)</sup>، ورجحه الرازي، وقال بعضهم: بل كانت السجدة لله وآدم قبله فيها كما قال: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ﴾ [الإسراء: ٧٨] وفي هذا التنظير نظر، والأظهر أن القول الأول أولى، والسجدة لآدم إكراماً وإعظماً واحتراماً وسلاماً، وهي طاعة لله، عز وجل؛ لأنها امتثال لأمره تعالى، وقد قواه الرازي في تفسيره وضعف ما عداه من القولين الآخرين وهما كونه جعل قبله إذ لا يظهر فيه شرف، والآخر: أن المراد بالسجود الخضوع لا الانحناء ووضع الجبهة على الأرض وهو ضعيف كما قال.

قلت: وقد ثبت في الصحيح: «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة خردل من كبر»<sup>(٣)</sup> وقد كان في قلب إبليس من الكبر - والكفر - والعناد ما اقتضى طرده وإبعاده عن جناب الرحمة وحضرة القدس؛ قال بعض المعربين: وكان من الكافرين أي: وصار من الكافرين بسبب امتناعه، كما قال: ﴿فَكَانَ مِنَ الْمُرْقِينَ﴾ [هود: ٤٣]، وقال: ﴿فَتَكُونُوا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ٣٥] وقال الشاعر:

بتيهاء قفر والمطى كأنها      قطا الحزن قد كانت فراخاً بيوضها

أي: قد صارت، وقال ابن فورك: تقديره: وقد كان في علم الله من الكافرين، ورجحه القرطبي، وذكر ههنا مسألة فقال: قال علماؤنا من أظهر الله على يديه ممن ليس بنبي كرامات وخوارق للعادات فليس ذلك دالا على ولايته، خلافاً لبعض الصوفية والرافضة هذا لفظه. ثم استدل على ما قال: بأننا لا نقطع بهذا الذي جرى الخارق على يديه أنه يوافق الله بالإيمان، وهو لا يقطع لنفسه بذلك، يعني والولى الذى يقطع له بذلك فى نفس الأمر.

قلت: وقد استدل بعضهم على أن الخارق قد يكون على يدى غير الولي، بل قد يكون على يد الفاجر والكافر، أيضاً، بما ثبت عن ابن صياد أنه قال: هو الدخ حين خبأ له رسول الله ﷺ: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ دُخَانٍ مُبِينٍ﴾ [الدخان: ١٠]، وبما كان يصدر عنه أنه كان يملأ الطريق إذا غضب حتى ضربه عبد الله بن عمر، وبما ثبتت به الأحاديث عن الدجال بما يكون على يديه من الخوارق الكثيرة من أنه يأمر السماء أن تمطر فتمطر، والأرض أن تنبت فتنبت، وتتبعه كنوز الأرض

(١) فى و: «معاوية».

(٢) رواه أحمد فى المسند (٥/ ٢٢٧).

(٣) صحيح مسلم برقم (٩١) من حديث عبد الله بن مسعود رضى الله عنه.

مثل اليعاسيب، وأنه يقتل ذلك الشاب ثم يحييه إلى غير ذلك من الأمور المهولة. وقد قال يونس بن عبد الأعلى الصدفى: قلت للشافعى: كان الليث بن سعد يقول: إذا رأيتم الرجل يمشى على الماء ويطير فى الهواء فلا تغتروا به حتى تعرضوا أمره على الكتاب والسنة، فقال الشافعى: قصر الليث، رحمه الله، بل إذا رأيتم الرجل يمشى على الماء ويطير فى الهواء فلا تغتروا به حتى تعرضوا أمره على الكتاب والسنة، وقد حكى فخر الدين وغيره قولين للعلماء: هل المأمور بالسجود لآدم خاص بملائكة الأرض، أو عام فى ملائكة السموات والأرض، وقد رجح كلا من القولين طائفة، وظاهر الآية الكريمة العموم: ﴿ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ . إِلَّا إِبْلِيسَ ﴾ [الحجر: ٣٠، ٣١، ص: ٧٣، ٧٤] فهذه أربعة أوجه مقوية للعموم، والله أعلم.

﴿ وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ (٣٥) فَازَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ ﴿٣٦﴾ .

يقول الله تعالى إخباراً عما أكرم به آدم، بعد أن أمر الملائكة<sup>(١)</sup> بالسجود له، فسجدوا إلا إبليس: إنه أباحه الجنة يسكن منها حيث يشاء، ويأكل منها ما شاء<sup>(٢)</sup>، رَغَدًا، أى: هنيئاً واسعاً طيباً.

وروى الحافظ أبو بكر بن مردويه، من حديث محمد بن عيسى الدامغانى، حدثنا سلمة بن الفضل، عن ميكائيل، عن ليث، عن إبراهيم التيمى، عن أبيه، عن أبى ذر، قال: قلت: يا رسول الله؛ أريت آدم، أنبيأ كان؟ قال: «نعم، نبيا رسولا، كلمه الله قبلا، فقال: ﴿ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ ﴾»<sup>(٣)</sup>.

وقد اختلف فى الجنة التى أسكنها آدم، أهى فى السماء أم فى الأرض؟ والاكثرون على الأول، لوحكى القرطبى عن المعتزلة والقدرية القول بأنها فى الأرض<sup>(٤)</sup>، وسيأتى تقرير ذلك فى سورة الأعراف، إن شاء الله تعالى، وسياق الآية يقتضى أن حواء خلقت قبل دخول آدم<sup>(٥)</sup> الجنة. وقد صرح بذلك محمد بن إسحاق، حيث قال: لما فرغ الله من معاتبة إبليس، أقبل على آدم وقد علّمه الأسماء كلها، فقال: ﴿ يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ ﴾، إلى قوله: ﴿ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴾<sup>(٦)</sup>. قال: ثم ألقيت السنّة على آدم - فيما بلغنا عن أهل الكتاب من أهل التوراة وغيرهم من أهل العلم، عن ابن عباس وغيره - ثم أخذ ضِلْعاً من أضلاعه من شِقِّهِ الأيسر، ولأم مكانه لحما، وآدم نائم لم يهب من

(١) فى ج، ط، ب، أ، و: «أمر ملائكته». (٢) فى ج، ط: «ما يشاء».

(٣) ورواه ابن سعد فى الطبقات الكبرى (١/ ١٠) من طريق أبى عمر الشامى، عن عبيد الخشخاش، عن أبى ذر بنحوه، ورواه أبو الشيخ فى العظمة برقم (١٠١٦) من طريق جعفر بن الزبير، عن القاسم، عن أبى أمامة، عن أبى ذر بنحوه، ورواه أحمد فى المسند (٥/ ٢٦٥) من طريق على بن يزيد، عن القاسم، عن أبى أمامة مرفوعاً بنحوه.

(٤) زيادة من ج، ط، أ، و. (٥) فى ب، و: «آدم إلى». (٦) فى أ: «وما كنتم تكتمون».

نومه، حتى خلق الله من ضلعه تلك زوجته حواء، فسواها امرأة ليسكن إليها. فلما كُشف عنه السنّة وهباً من نومه، رآها إلى جنبه، فقال - فيما يزعمون والله أعلم -: لحمي ودمي وروحي<sup>(١)</sup>. فسكن إليها. فلما زوجّه الله، وجعل له سكناً من نفسه، قال له قبلاً: ﴿يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾.

ويقال: إن خلق حواء كان بعد دخوله الجنة، كما قال السدي في تفسيره<sup>(٢)</sup>، ذكره عن أبي مالك، وعن أبي صالح، عن ابن عباس، وعن مرة، عن ابن مسعود، وعن ناس من الصحابة: أخرج إبليس من الجنة، وأسكن آدم الجنة، فكان يمشي فيها وحشاً ليس له زوج يسكن إليه، فنام نومة فاستيقظ، وعند رأسه امرأة قاعدة خلقها الله من ضلعه، فسألها: ما أنت؟ قالت: امرأة. قال: ولم خلقت؟ قالت: لتسكن إلى. قالت له الملائكة - ينظرون ما بلغ من علمه -: ما اسمها يا آدم؟ قال: حواء. قالوا: ولم سميت حواء؟ قال: إنها خلقت من شيء حي. قال الله: ﴿يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا﴾.

وأما قوله: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ﴾ فهو اختبار من الله تعالى وامتحان لآدم. وقد اختلف في هذه الشجرة: ما هي؟

فقال السدي، عن حدثه، عن ابن عباس: الشجرة التي نهى عنها آدم، عليه السلام، هي الكرم. وكذا قال سعيد بن جبير، والسدي، والشعبي، وجعده بن هبيرة، ومحمد بن قيس.

وقال السدي - أيضاً - في خبر ذكره، عن أبي مالك وعن أبي صالح، عن ابن عباس - وعن مرة، عن ابن مسعود، وعن ناس من الصحابة: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ﴾ هي الكرم. وتزعم يهود أنها الخنطة.

وقال ابن جرير وابن أبي حاتم: حدثنا محمد بن إسماعيل بن سمرة الأحمسي، حدثنا أبو يحيى الحماني، حدثنا النضر أبو عمر الخزاز، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: الشجرة التي نهى عنها آدم، عليه السلام، هي السنبل.

وقال عبد الرزاق: أنبأنا ابن عيينة وابن المبارك، عن الحسن بن عمار، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: هي السنبل.

وقال محمد بن إسحاق، عن رجل من أهل العلم، عن حجاج، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: هي البر.

وقال ابن جرير: وحدثني المثني بن إبراهيم، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا القاسم، حدثني

(١) في ج، ب، أ، و: «وزوجتي». (٢) في ج، ط، ب، أ، و: «في خير».

رجل من بنى تميم، أن ابن عباس كتب إلى أبي الجلد يسأله عن الشجرة التى أكل منها آدم، والشجرة التى تاب عندها آدم. فكتب إليه أبو الجلد: سألتنى عن الشجرة التى نهى عنها آدم، وهى السنبله، وسألتنى عن الشجرة التى تاب عندها آدم، وهى الزيتون<sup>(١)</sup>.

وكذلك فسره الحسن البصرى، ووهب بن منبه، وعطية العوفى، وأبو مالك، ومحارب<sup>(٢)</sup> بن دثار، وعبد الرحمن بن أبى ليلى.

وقال محمد بن إسحاق، عن بعض أهل اليمن، عن وهب بن منبه: أنه كان يقول: هى البر، ولكن الحية منها فى الجنة ككلى البقر، ألين من الزبد وأحلى من العسل.

وقال سفيان الثورى، عن حصين، عن أبى مالك: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ﴾ قال: النخلة.

وقال ابن جرير، عن مجاهد: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ﴾ قال: تينة. وبه قال قتادة وابن جريج.

وقال أبو جعفر الرازى، عن الربيع بن أنس، عن أبى العالى: كانت الشجرة من أكل منها أحدث، ولا ينبغى أن يكون فى الجنة حدث، وقال عبد الرزاق: حدثنا عمر بن عبد الرحمن بن مهرب<sup>(٣)</sup>، قال: سمعت وهب بن منبه يقول: لما أسكن الله آدم وزوجته الجنة، ونهاه عن أكل الشجرة، وكانت شجرة غصونها متشعب بعضها من<sup>(٤)</sup> بعض، وكان لها ثمر تأكله الملائكة لخلدهم، وهى الثمرة التى نهى الله عنها آدم وزوجته.

فهذه أقوال ستة فى تفسير<sup>(٥)</sup> هذه الشجرة.

قال الإمام العلامة أبو جعفر بن جرير، رحمه الله<sup>(٦)</sup>: والصواب فى ذلك أن يقال: إن الله جل ثناؤه، نهى آدم وزوجته عن أكل شجرة بعينها من أشجار الجنة، دون سائر أشجارها<sup>(٧)</sup>، فأكلا منها، ولا علم عندنا بأى شجرة كانت على التعيين؟ لأن الله لم يضع لعباده دليلاً على ذلك فى القرآن ولا من السنة الصحيحة. وقد قيل: كانت شجرة البر، وقيل: كانت شجرة العنب، وقيل: كانت شجرة التين. وجائز أن تكون واحدة منها، وذلك علم، إذا علم ينفع العالم به علمه، وإن جهله جاهل لم يضره جهله به، والله أعلم. [وكذلك رجح الإمام فخر الدين الرازى فى تفسيره وغيره وهو الصواب]<sup>(٨)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا﴾: يصح أن يكون الضمير فى قوله: ﴿عَنْهَا﴾ عائداً إلى

(١) تفسير الطبرى (١/ ٥١٧).

(٢) فى ج: «مجاهد». (٣) فى ج: «مهدي». (٤) فى ج، ط، ب: «فى».

(٥) فى ج، ط، ب، أ، و: «تعيين».

(٦) تفسير الطبرى (١/ ٥٢٠، ٥٢١).

(٧) فى ج: «سائر الأشجار».

(٨) زيادة من ج، ط، أ، و.

الجنة، فيكون معنى الكلام كما قال<sup>(١)</sup> [حمزة و]<sup>(٢)</sup> عاصم بن بهدلة، وهو ابن أبي النجود: فأزلهما، أى: فنجأهما. ويصح أن يكون عائداً على أقرب المذكورين، وهو الشجرة، فيكون معنى الكلام كما قال الحسن وقتادة ﴿فَأَزَلَّهُمَا﴾ أى: من قبيل<sup>(٣)</sup> الزلل، فعلى هذا يكون تقدير الكلام ﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا﴾ أى: بسببها، كما قال تعالى: ﴿يُؤَفِّكُ عَنْهُ مِنَ الْذَارِيَاتِ﴾ [٩] أى: يصرف بسببه من هو مأفوك؛ ولهذا قال تعالى: ﴿فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾ أى: من اللباس والمنزل الرحب والرزق الهنيء والراحة.

﴿وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ﴾ أى: قرار وأرزاق وآجال ﴿إِلَىٰ حِينٍ﴾ أى: إلى وقت مؤقت ومقدار معين، ثم تقوم القيامة.

وقد ذكر المفسرون من السلف كالسدي بأسانيده، وأبي العالية، ووهب بن منبه وغيرهم، ههنا أخباراً إسرائيلية عن قصة الحية، وإبليس، وكيف جرى من دخول إبليس الجنة وسوسته، وسنسط ذلك، إن شاء الله، فى سورة الأعراف، فهناك القصة أبسط منها ههنا، والله الموفق.

وقد قال ابن أبي حاتم ههنا: حدثنا على بن الحسن بن إشكاب، حدثنا على بن عاصم، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن أبي بن كعب، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله خلق آدم رجلاً طويلاً، كثير شعر الرأس، كأنه نخلة سحوق، فلما ذاق الشجرة سقط عنه لباسه، فأول ما بدا منه عورته، فلما نظر إلى عورته جعل يشتم<sup>(٤)</sup> فى الجنة، فأخذت شجرة، فنازعها، فناداه الرحمن: يا آدم، منى تفر! فلما سمع كلام الرحمن قال: يارب، لا، ولكن استحياء»<sup>(٥)</sup>.

قال: وحدثني جعفر بن أحمد بن الحكم القومشى<sup>(٦)</sup> سنة أربع وخمسين ومائتين، حدثنا سليم<sup>(٧)</sup> ابن منصور بن عمار، حدثنا على بن عاصم، عن سعيد، عن قتادة، عن أبي بن كعب، قال: قال رسول الله ﷺ: «لما ذاق آدم من الشجرة فرَّ هارباً؛ فتعلقت شجرة بشعره، فنودى: يا آدم، أفراراً منى؟ قال: بل حياء منك، قال: يا آدم اخرج من جوارى؛ فبعزتى لا يساكننى فيها من عصانى، ولو خلقت مثلك ملء الأرض خلقاً ثم عصونى لأسكنتهم دار العاصين»<sup>(٨)</sup>.

هذا حديث غريب، وفيه انقطاع، بل إعضال بين قتادة وأبي بن كعب، رضى الله عنهما<sup>(٩)</sup>.

وقال الحاكم: حدثنا أبو بكر بن بألويه<sup>(١٠)</sup>، عن محمد بن أحمد بن النضر، عن معاوية بن عمرو، عن زائدة، عن عمارة بن معاوية البجلي، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس، قال: ما أسكن

(١) فى ج، ط: «كما قرأ». (٢) زيادة من ج، ط. (٣) فى ج، ط، ب: «من قبل».

(٤) فى ج: «يستدير».

(٥) تفسير ابن أبي حاتم (١/ ١٢٩).

(٦) فى هـ: «القرشى».

(٨) تفسير ابن أبي حاتم (١/ ١٣٠).

(٩) فى ج، ب، و: «عنه».

(١٠) فى ج: «مالويه».



آدم الجنة إلا ما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس. ثم قال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

وقال عبد بن حميد في تفسيره: حدثنا رَوْح، عن هشام، عن الحسن، قال: لبث آدم في الجنة ساعة من نهار، تلك الساعة ثلاثون ومائة سنة من أيام الدنيا.

وقال أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، قال: خرج آدم من الجنة للساعة التاسعة أو العاشرة، فأخرج آدم معه غصناً من شجر الجنة، على رأسه تاج من شجر الجنة وهو الإكليل من ورق الجنة.

وقال السدي: قال الله تعالى: ﴿ أَهْبَطُوا مِنْهَا جَمِيعًا ﴾ فهبطوا فنزل آدم بالهند، ونزل معه الحجر الأسود، وقبضة<sup>(١)</sup> من ورق الجنة فبثه بالهند، فنبتت شجرة الطيب، وإنما أصل ما يجاء به من الهند من الطيب من قبضة الورق التي هبط بها آدم، وإنما قبضها آدم أسفاً على الجنة حين أخرج منها<sup>(٢)</sup>.

وقال عمران بن عيينة، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس، قال: أهبط آدم من الجنة بدحنا، أرض بالهند.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو زُرْعَةَ، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا جرير، عن عطاء، عن سعيد عن ابن عباس قال: أهبط آدم، عليه السلام، إلى أرض يقال لها: دَحْنَا، بين مكة والطائف.

وعن الحسن البصري، قال: أهبط آدم بالهند، وحواء بجدة، وإبليس بدستَمِيسان<sup>(٣)</sup> من البصرة على أميال، وأهبطت الحية بأصبهان. رواه ابن أبي حاتم.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا محمد بن عمار بن الحارث، حدثنا محمد بن سعيد بن سابق، حدثنا عمرو بن أبي قيس، عن ابن عدى<sup>(٤)</sup>، عن ابن عمر، قال: أهبط آدم بالصفاء، وحواء بالمروة.

وقال رجاء بن سلمة: أهبط آدم، عليه السلام، يدها على ركبتيه مطأطأ رأسه، وأهبط إبليس مشبكاً بين أصابعه رافعاً رأسه إلى السماء.

وقال عبد الرزاق: قال معمر: أخبرني عَوْف، عن قَسَامَةَ بن زهير، عن أبي موسى، قال: إن الله حين أهبط آدم من الجنة إلى الأرض، علّمه صنعة كل شيء، وزوده من ثمار الجنة، فشاركهم هذه من ثمار الجنة، غير أن هذه تتغير وتلك لا تتغير<sup>(٥)</sup>.

وقال الزهري، عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ:

(١) في ج، ط، ب، أ، و: «فأنزل معه بالحجر الأسود ويقبضه».

(٢) في ج، ط، ب: «وإنما قبضها آدم حين أخرج من الجنة أسفاً على الجنة حين أخرج منها».

(٣) في و: «بدستميسان». (٤) في ج، ط، ب، أ، و: «عمرو بن أبي قيس عن الزبير عن ابن عدى».

(٥) تفسير عبد الرزاق (١ / ٦٦).

«خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة، فيه خلق آدم، وفيه أدخل الجنة، وفيه أخرج منها» رواه مسلم والنسائي<sup>(١)</sup>.

وقال فخر الدين: اعلم أن في هذه الآيات تهديداً عظيماً عن كل المعاصي من وجوه: الأول: أن من تصور ما جرى على آدم بسبب إقدامه على هذه الزلة الصغيرة كان على وجل شديد من المعاصي، قال الشاعر:

يا ناظرا يرنو بعيني راقداً      ومشاهداً للأمر غير مشاهد  
تصل الذنوب إلى الذنوب وترتجي      درج الجنان ونيل فوز العابد  
أنسيت ربك حين أخرج آدمًا      منها إلى الدنيا بذنب واحد

قال فخر الدين عن فتح الموصلي أنه قال: كنا قوماً من أهل الجنة فسانا إبليس إلى الدنيا، فليس لنا إلا الهم والحزن حتى نرد إلى الدار التي أخرجنا منها. فإن قيل: فإذا كانت جنة آدم التي أسكنها في السماء كما يقوله الجمهور من العلماء، فكيف يمكن إبليس من دخول الجنة، وقد طرد من هنالك طرداً قديراً، والقدرى لا يخالف ولا يمانع؟ فالجواب: أن هذا بعينه استدلال به من يقول: إن الجنة التي كان فيها آدم في الأرض لا في السماء، وقد بسطنا هذا في أول كتاب البداية والنهاية، وأجاب الجمهور بأجوبة، أحدها: أنه منع من دخول الجنة مكرماً، فأما على وجه الردع والإهانة، فلا يمتنع؛ ولهذا قال بعضهم: كما جاء في التوراة أنه دخل في فم الحية إلى الجنة، وقد قال بعضهم: يحتمل أنه وسوس لهما وهو خارج باب الجنة، وقال بعضهم: يحتمل أنه وسوس لهما وهو في الأرض، وهما في السماء، ذكرها الزمخشري وغيره. وقد أورد القرطبي ههنا أحاديث في الحيات وقتلهن وبيان حكم ذلك، فأجاد وأفاد<sup>(٢)</sup>.

﴿فَلَقَىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿٣٧﴾﴾

قيل: إن هذه<sup>(٣)</sup> الكلمات مفسرة بقوله تعالى: ﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣]؛ روى هذا عن مجاهد، وسعيد بن جبیر، وأبي العالية، والربيع بن أنس، والحسن، وقتادة، ومحمد بن كعب القرظي، وخالد بن معدان، وعطاء الخراساني، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وقال أبو إسحاق السبيعي، عن رجل من بني تميم، قال: أتيت ابن عباس، فسألته: [قلت]<sup>(٤)</sup>: ما الكلمات التي تلقى آدم من ربه؟ قال: علم [آدم]<sup>(٥)</sup> شأن الحج.

(١) صحيح مسلم برقم (٨٥٤) وسنن النسائي (٣/ ٨٩).

(٢) تفسير القرطبي (١/ ٣١٣ - ٣١٧).

(٣) في ج، ط: «هؤلاء». (٤) زيادة من ط، ب، و.

(٥) زيادة من ج.

وقال سفيان الثوري، عن عبد العزيز بن<sup>(١)</sup> رُفيع، أخبرني من سمع عبيد بن عمير، وفي رواية: [قال]<sup>(٢)</sup>: أخبرني مجاهد، عن عبيد بن عمير، أنه قال: قال آدم: يارب، خطيئتي التي أخطأت شيء كتبتة على قبل أن تخلقني، أو شيء ابتدعته من قبل نفسي؟ قال: بل شيء كتبتة عليك قبل أن أخلقك. قال: فكما كتبتة على فاغفر<sup>(٣)</sup> لي. قال: فذلك قوله تعالى: ﴿فَتَلَقَىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾.

وقال السدي، عمن حدثه، عن ابن عباس: فتلقى آدم من ربه كلمات، قال: قال آدم، عليه السلام: يارب، ألم تخلقني بيدك؟ قيل<sup>(٤)</sup> له: بلى. ونفخت في من روحك؟ قيل<sup>(٥)</sup> له: بلى. وعطست فقلت: يرحمك الله، وسبقت رحمتك غضبك؟ قيل<sup>(٦)</sup> له: بلى، وكتبت على أن أعمل هذا؟ قيل<sup>(٧)</sup> له: بلى. قال: أفرأيت إن تبت هل أنت راجعي إلى الجنة؟ قال: نعم.

وهكذا رواه العوفي، وسعيد بن جبير، وسعيد بن مَعْبُد، عن ابن عباس، بنحوه. ورواه الحاكم في مستدرکه من حديث سعيد بن جبير، عن ابن عباس، وقال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه<sup>(٨)</sup> وهكذا فسره السدي وعطية العوفي.

وقد روى ابن أبي حاتم ههنا حديثاً شبيهاً بهذا فقال: حدثنا علي بن الحسن بن إشكاب، حدثنا علي بن عاصم، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن أبي بن كعب، قال: قال رسول الله ﷺ: «قال آدم، عليه السلام: أ رأيت يارب إن تبت ورجعت، أعائدي إلى الجنة؟ قال: نعم. فذلك قوله: ﴿فَتَلَقَىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾»<sup>(٩)</sup>. وهذا حديث غريب من هذا الوجه وفيه انقطاع.

وقال أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، في قوله تعالى: ﴿فَتَلَقَىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾ قال: إن آدم لما أصاب الخطيئة قال: يارب، أ رأيت إن تبت وأصلحت؟ قال الله: إذن أرجعك إلى الجنة فهي من الكلمات. ومن الكلمات أيضاً: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣].

وقال ابن أبي نجیح، عن مجاهد أنه كان يقول في قول الله تعالى: ﴿فَتَلَقَىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾ قال: الكلمات: اللهم لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك، رب إني ظلمت نفسي فاغفر لي إنك خير الغافرين، اللهم لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك، رب إني ظلمت نفسي فارحمني، إنك<sup>(١٠)</sup> خير الراحمين. اللهم لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك، رب إني ظلمت نفسي فتب علي، إنك أنت التواب الرحيم.

(١) في ج: «عن». (٢) زيادة من ج، ط، ب. (٣) في ج، ب: «فاغفره».

(٤ - ٧) في ج: «قال».

(٨) المستدرک (٢ / ٥٤٥).

(٩) تفسير ابن حاتم (١ / ١٣٥).

(١٠) في ج: «فاغفر لي أنت».

وقوله تعالى: ﴿إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ أى: إنه يتوب على من تاب إليه وأتاب، كقوله: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ﴾ [التوبة: ١٠٤]، وقوله: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠]، وقوله: ﴿وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا﴾ [الفرقان: ٧١]، وغير ذلك من الآيات الدالة على أنه تعالى يغفر الذنوب ويتوب على من يتوب وهذا من لطفه بخلقه ورحمته بعبده، لا إله إلا هو التواب الرحيم.

وذكرنا فى المسند الكبير من طريق سليمان بن سليم عن ابن بريدة وهو سليمان عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «لما أهبط الله آدم إلى الأرض طاف بالبيت سبعا، وصلى خلف المقام ركعتين، ثم قال: اللهم إنك تعلم سرى وعلانيتى فاقبل معذرتى، وتعلم حاجتى فأعطنى سؤلى، وتعلم ما عندى فاغفر ذنوبى، أسألك إيمانا يباشر قلبى، ويقينا صادقا حتى أعلم أنه لن يصيبنى إلا ما كتبت لى. قال فأوحى الله إليه إنك قد دعوتنى بدعاء أستجيب لك فيه ولمن يدعونى به، وفرجت همومه وغمومه، ونزعت فقره من بين عينيه، وأجرت له من وراء كل تاجر زينة الدنيا وهى كلمات عهد وإن لم يزدها» رواه الطبرانى فى معجمه الكبير<sup>(١)</sup>.

﴿ قُلْنَا اهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعًا فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنْ تَبَعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ (٣٨) وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٣٩﴾

يقول تعالى مخبراً عما أنذر به آدم وزوجته وإبليس حتى<sup>(٢)</sup> أهبطهم من الجنة، والمراد الذرية: أنه سينزل الكتب، ويبعث الأنبياء والرسل؛ كما قال أبو العالية: الهدى الأنبياء والرسل والبيان. وقال مقاتل بن حيان: الهدى محمد ﷺ. وقال الحسن: الهدى القرآن. وهذان القولان صحيحان، وقول أبى العالية أعم.

﴿ فَمَنْ تَبَعَ هُدَايَ ﴾ أى: من أقبل على ما أنزلت به الكتب وأرسلت به الرسل ﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ أى: فيما يستقبلونه من أمر الآخرة ﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ على ما فاتهم من أمور الدنيا، كما قال فى سورة طه: ﴿قَالَ اهْبِطْ مِنْهَا جَمِيعًا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنْ تَبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾ [طه: ١٢٣] قال ابن عباس: فلا يضل فى الدنيا ولا يشقى فى الآخرة. ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾ [طه: ١٢٤] كما قال ههنا: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ أى: مخلدون فيها، لا محيد لهم عنها، ولا محيص.

وقد أورد ابن جرير، رحمه الله، ههنا حديثاً ساقه من طريقين، عن أبى مسلمة سعيد بن يزيد،

(١) جامع المسانيد والسنن برقم (٧٤٢) ولم أقع عليه فى المطبوع من المعجم الكبير.

(٢) فى ج، ط، ب، أ، و: «حين».

عن أبي نضرة المنذر بن مالك بن قطعة<sup>(١)</sup>، عن أبي سعيد - واسمه سعد بن مالك بن سنان الخُدري - قال: قال رسول الله ﷺ: «أما أهل النار الذين هم أهلها فإنهم لا يموتون فيها ولا يحيون، لكن أقواماً أصابتهم النار بخطاياهم، أو بذنوبهم فأماتتهم إماتة، حتى إذا صاروا فحماً أذن في الشفاعة». وقد رواه مسلم من حديث شعبة عن أبي سلمة، به<sup>(٢)</sup>.

[وذكر هذا الإهباط الثاني لما تعلق به ما بعده من المعنى المغاير للأول، وزعم بعضهم أنه تأكيد وتكرير، كما تقول: قم قم، وقال آخرون: بل الإهباط الأول من الجنة إلى السماء الدنيا، والثاني من سماء الدنيا إلى الأرض، والصحيح الأول، والله تعالى أعلم بأسرار كتابه]<sup>(٣)</sup>.

﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ﴾ (٤٠) وَأَمِنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوا أُولَٰ كَافِرٍ بِهِ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَإِيَّايَ فَاتَّقُونِ ﴿٤١﴾ ﴿

يقول تعالى أمرا بنى إسرائيل بالدخول فى الإسلام، ومتابعة محمد عليه من الله أفضل الصلاة والسلام، ومُهيجاً لهم بذكر أبيهم إسرائيل، وهو نبي الله يعقوب، عليه السلام، وتقديره: يا بنى العبد الصالح المطيع لله كونوا مثل أبيكم فى متابعة الحق، كما تقول: يا ابن الكريم، افعل كذا. يا ابن الشجاع، بارز الأبطال. يا ابن العالم، اطلب العلم ونحو ذلك.

ومن ذلك أيضاً قوله تعالى: ﴿ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا﴾ [الإسراء: ٣] فأسرائيل هو يعقوب، عليه السلام، بدليل ما رواه أبو داود الطيالسى: حدثنا عبد الحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب، قال: حدثنى عبد الله بن عباس قال: حضرت عصابة من اليهود نبي الله ﷺ، فقال لهم: «هل تعلمون أن إسرائيل يعقوب؟». قالوا: اللهم نعم. فقال النبي ﷺ: «اللهم اشهد»<sup>(٤)</sup>،<sup>(٥)</sup>.

وقال الأعمش، عن إسماعيل بن رجاء، عن عمير مولى ابن عباس، عن عبد الله بن عباس؛ أن إسرائيل كقولك: عبد الله.

وقوله تعالى: ﴿اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ﴾: قال مجاهد: نعمة الله التى أنعم بها عليهم فيما سُمى وفيما سِوى ذلك؛ فَجَرَّ لهم الحجر، وأنزل عليهم المن والسلوى، وأنجاهم من عبودية آل فرعون.

(١) فى ج: «قصعة».

(٢) تفسير الطبرى (١/ ٥٥٢) وصحيح مسلم برقم (١٨٥).

(٣) زيادة من ج، ط، ب، أ، و. (٤) فى ج: «اللهم فاشهد».

(٥) رواه أحمد فى المسند (١/ ٢٧٣) عن حسين، عن عبد الحميد بن بهرام به.

وقال أبو العالية: نعمته أن جعل منهم الأنبياء والرسل، وأنزل عليهم الكتب.

قلت: وهذ كقول موسى، عليه السلام، لهم: ﴿يَا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا وَآتَاكُمْ مَا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ [المائدة: ٢٠] يعنى فى زمانهم.

وقال محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس، فى قوله: ﴿اذْكُرُوا نِعْمَتِي الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ﴾ أى: بلائى عندكم وعند آبائكم لما كان نجاهم به من فرعون وقومه ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أَوْفِ بِعَهْدِكُمْ﴾ قال: بعهدى الذى أخذت فى (١) أعناقكم للنبي محمد ﷺ إذا جاءكم. ﴿أَوْفِ بِعَهْدِكُمْ﴾ أى: أنجز لكم ما وعدتكم عليه بتصديقه واتباعه، بوضع ما كان عليكم من الإصر والأغلال التى كانت فى أعناقكم بذنوبكم التى كانت من أحداثكم.

[وقال الحسن البصرى: هو قوله: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ الآية [المائدة: ١٢]. وقال آخرون: هو الذى أخذه الله عليهم فى التوراة أنه سيبعث من بنى إسماعيل نبياً عظيماً يطيعه جميع الشعوب والمراد به محمد ﷺ فمن اتبعه غُفر له ذنبه وأدخله الجنة وجعل له أجران. وقد أورد فخر الدين الرازى ههنا بشارات كثيرة عن الأنبياء عليهم السلام بمحمد ﷺ (٢).

وقال أبو العالية: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِي﴾ قال: عهده إلى عباده: دينه الإسلام أن يتبعوه.

وقال الضحاك، عن ابن عباس: ﴿أَوْفِ بِعَهْدِكُمْ﴾ قال: أرض عنكم وأدخلكم الجنة.

وكذا قال السدى، والضحاك، وأبو العالية، والربيع بن أنس.

وقوله: ﴿وَأَيُّيَ فَرَاهِبُونَ﴾ أى: فآخشون؛ قاله أبو العالية، والسدى، والربيع بن أنس، وقتادة.

وقال ابن عباس فى قوله تعالى: ﴿وَأَيُّيَ فَرَاهِبُونَ﴾: أى أنزل بكم ما أنزل (٣) بمن كان قبلكم من آبائكم من التَّقِمَاتِ التى قد عرفتم من المسخ وغيره.

وهذا انتقال من الترغيب إلى الترهيب، فدعاهم إليه بالرغبة والرغبة، لعلهم يرجعون إلى الحق واتباع الرسول والاعتاظ بالقرآن وزواجه، وامتنال أوامره، وتصديق أخباره، والله الهادى لمن يشاء إلى صراطه المستقيم؛ ولهذا (٤) قال: ﴿وَأَمِنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ﴾ ﴿مُصَدِّقًا﴾ ماضياً منصوباً على الحال من ﴿بِمَا﴾ أى: بالذى أنزلت مصدقاً أو من الضمير المحذوف من قولهم: بما أنزلته مصدقاً، ويجوز أن يكون مصدرأ من غير الفعل وهو قوله: ﴿لَمَّا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقًا﴾ (٥) يعنى به: القرآن الذى أنزله على محمد النبى الأمى العربى بشيراً ونذيراً وسراجاً منيراً مشتملاً على الحق من الله

(١) فى ج، ط، ب: «من».

(٢) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

(٣) فى ج، ط، ب: «ما أنزلت».

(٤) فى ج: «فلهدا».

(٥) زيادة من ج، ب، و.

تعالى، مصدقاً لما بين يديه من التوراة والإنجيل.

قال أبو العالية، رحمه الله، فى قوله: ﴿وَأَمِنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ﴾ يقول: يا معشر أهل الكتاب آمنوا بما أنزلت مصدقاً لما معكم يقول: لأنهم يجدون محمداً ﷺ مكتوباً عندهم فى التوراة والإنجيل.

وروى عن مجاهد والربيع بن أنس وقتادة نحو ذلك.

وقوله: ﴿وَلَا تَكُونُوا أَوْلَىٰ كَافِرِيهِ﴾ [قال بعض المفسرين: أول فريق كافر به ونحو ذلك] <sup>(١)</sup>. قال ابن عباس: ﴿وَلَا تَكُونُوا أَوْلَىٰ كَافِرِيهِ﴾ وعندكم فيه من العلم ما ليس عند غيركم.

وقال أبو العالية: يقول: ﴿وَلَا تَكُونُوا أَوْلَىٰ كَافِرِيهِ﴾: أول <sup>(٢)</sup> من كفر بمحمد ﷺ [يعنى من جنسكم أهل الكتاب بعد سماعهم بمحمد وبمبعثه] <sup>(٣)</sup>.

وكذا قال الحسن، والسدى، والربيع بن أنس.

واختار ابن جرير أن الضمير فى قوله: ﴿بِهِ﴾ عائد على القرآن، الذى تقدم ذكره فى قوله: ﴿بِمَا أَنْزَلْتُ﴾.

وكلا القولين صحيح؛ لأنهما متلازمان، لأن من كفر بالقرآن فقد كفر بمحمد ﷺ، ومن كفر بمحمد ﷺ فقد كفر بالقرآن.

وأما قوله: ﴿أَوْلَىٰ كَافِرِيهِ﴾ فيعنى به أول من كفر به من بنى إسرائيل؛ لأنه قد تقدمهم من كفار قريش وغيرهم من العرب بشر كثير، وإنما المراد أول من كفر به من بنى إسرائيل مباشرة، فإن يهود المدينة أول بنى إسرائيل خوطبوا بالقرآن، فكفرهم به يستلزم أنهم أول من كفر به من جنسهم.

وقوله: ﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ يقول: لا تعتاضوا عن الإيمان بآياتى وتصديق رسولى بالدنيا وشهواتها، فإنها قليلة فانية، كما قال عبد الله بن المبارك: أنبأنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن هارون بن زيد <sup>(٤)</sup>، قال: سئل الحسن، يعنى البصرى، عن قوله تعالى: ﴿ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ قال: الثمن القليل الدنيا بحذافيرها.

وقال ابن لهيعة: حدثنى عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبيرة، فى قوله: ﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا﴾: وإن آياته: كتابه الذى أنزله <sup>(٥)</sup> إليهم، وإن الثمن القليل: الدنيا وشهواتها.

وقال السدى: ﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ يقول: لا تأخذوا طمعاً قليلاً، ولا تكتموا <sup>(٦)</sup> اسم

(١) زيادة من ج، ب، و. (٢) زيادة من ج.

(٣) زيادة من ج، ط، ب، أ، و. (٤) فى ج، ط، ب، أ، و: «بن يزيد».

(٥) فى ج: «آياته التى أنزل». (٦) فى ج، ب: «وتكتموا».

الله لذلك الطمع وهو الثمن.

وقال أبو جعفر، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ يقول: لا تأخذوا عليه أجراً. قال: وهو مكتوب عندهم في الكتاب الأول: يا ابن آدم، علم مجاناً كما علمت مجاناً.

وقيل: معناه لا تعتاضوا عن البيان والإيضاح ونشر العلم النافع في الناس بالكتمان واللبس لتستمروا على رياستكم في الدنيا القليلة الحقيرة الزائلة عن قريب، وفي سنن أبي داود عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من تعلم علماً مما يتبغى به وجه الله لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضاً من الدنيا لم يرح رائحة الجنة يوم القيامة»<sup>(١)</sup>، وأما تعليم العلم بأجرة، فإن كان قد تعين عليه فلا يجوز أن يأخذ عليه أجرة، ويجوز أن يتناول من بيت المال ما يقوم به حاله وعياله، فإن لم يحصل له منه شيء وقطعه التعليم عن التكسب، فهو كما لم يتعين عليه، وإذا لم يتعين عليه فإنه يجوز أن يأخذ عليه أجرة عند مالك والشافعي وأحمد وجمهور العلماء، كما في صحيح البخاري عن أبي سعيد في قصة اللديغ: «إن أحق ما أخذتم عليه أجرأ كتاب الله»<sup>(٢)</sup>، وقوله في قصة المخطوبة: «زوجتكها بما معك من القرآن»<sup>(٣)</sup>، فأما حديث عبادة بن الصامت، أنه علم رجلاً من أهل الصفة شيئاً من القرآن فأهدى له قوساً، فسأل عنه رسول الله ﷺ فقال له: «إن أحببت أن تطوق بقوس من نار فأقبله» فتركه، رواه أبو داود<sup>(٤)</sup>، وروى مثله عن أبي بن كعب مرفوعاً<sup>(٥)</sup>، فإن صح إسناده فهو محمول عند كثير من العلماء منهم: أبو عمر بن عبد البر على أنه لما علمه الله لم يجز بعد هذا أن يعتاض عن ثواب الله بذلك القوس، فأما إذا كان من أول الأمر على التعليم بالأجرة فإنه يصح كما في حديث اللديغ وحديث سهل في المخطوبة، والله أعلم.

﴿وَيَا أَيُّهَا فَاتَّقُونَ﴾: قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو عمر الدوري، حدثنا أبو إسماعيل المؤدب، عن عاصم الأحول، عن أبي العالية، عن طلق بن حبيب، قال: التقوى أن تعمل بطاعة الله رجاء رحمة الله على نور من الله، والتقوى أن تترك معصية الله مخافة عذاب الله على نور من الله.

ومعنى قوله: ﴿وَيَا أَيُّهَا فَاتَّقُونَ﴾: أنه تعالى يتوعددهم فيما يعتمدونه من كتمان الحق وإظهار خلافه<sup>(٦)</sup>، ومخالفتهم الرسول، صلوات الله وسلامه عليه.

(١) سنن أبي داود برقم (٣٦٦٤).

(٢) صحيح البخاري برقم (٥٠٠٧) وهذا اللفظ هو لفظ حديث ابن عباس.

(٣) رواه البخاري في صحيحه برقم (٥١٤٩) من حديث سهل بن سعد رضى الله عنه.

(٤) سنن أبي داود برقم (٣٤١٦).

(٥) رواه البيهقي في السنن الكبرى (١٢٥ / ٦) من طريق عبد الرحمن بن أبي مسلم، عن عطية بن قيس، عن أبي بن كعب رضى الله عنه به مرفوعاً، وهو منقطع.

(٦) فى أ: «إظهاره الباطل».



﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (٤٢) وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ (٤٣).

يقول تعالى ناهياً لليهود عما كانوا يعتمدونه، من تلبيس<sup>(١)</sup> الحق بالباطل، وتمويهه به<sup>(٢)</sup>، وكتمانهم الحق وإظهارهم الباطل: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا﴾ (٣) الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾؛ فنهاهم عن الشيثيين معاً، وأمرهم بإظهار الحق والتصريح به؛ ولهذا قال الضحاك، عن ابن عباس ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾: لا تخلطوا الحق بالباطل والصدق بالكذب.

وقال أبو العالية: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾ يقول: ولا تخلطوا الحق بالباطل، وأدوا النصيحة لعباد الله من أمر محمد ﷺ.

ويروى<sup>(٤)</sup> عن سعيد بن جبير والربيع بن أنس، نحوه.

وقال قتادة: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾ [قال]<sup>(٥)</sup>: ولا تلبسوا اليهودية والنصرانية بالإسلام؛ إن دين الله الإسلام، واليهودية والنصرانية بدعة ليست من الله.

وروى عن الحسن البصرى نحو ذلك.

وقال محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ أى: لا تكتموا ما عندكم من المعرفة برسولى وبما جاء به، وأنتم تجدونه مكتوباً عندكم فيما تعلمون من الكتب التى بأيديكم. وروى عن أبي العالية نحو ذلك.

وقال مجاهد، والسدى، وقاتدة، والربيع بن أنس ﴿وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ﴾ يعنى: محمداً ﷺ.

[قلت: ﴿وَتَكْتُمُوا﴾ يحتمل أن يكون مجزوماً، ويجوز أن يكون منصوباً، أى: لا تجمعوا بين هذا وهذا كما يقال: لا تأكل السمك وتشرب اللبن. قال الزمخشري: وفى مصحف ابن مسعود: «وتكتمون الحق» أى: فى حال كتمانكم الحق وأنتم تعلمون حال أيضاً، ومعناه: وأنتم تعلمون الحق، ويجوز أن يكون المعنى: وأنتم تعلمون ما فى ذلك من الضرر العظيم على الناس من إضلالهم عن الهدى المفضى بهم إلى النار إلى أن سلكوا ما تدونه لهم من الباطل المشوب بنوع من الحق لتروجه عليهم، والبيان الإيضاح وعكسه الكتمان وخلط الحق بالباطل]<sup>(٦)</sup>.

﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ قال مقاتل: قوله تعالى لأهل الكتاب: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾: أمرهم أن يصلوا مع النبى ﷺ ﴿وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾: أمرهم أن يؤتوا الزكاة، أى: يدفعونها إلى النبى ﷺ ﴿وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾: أمرهم أن يركعوا مع الراكعين من أمة محمد ﷺ.

(١) فى ج، ط، ب: «تلبسهم».

(٢) فى ج، ب: «تمويههم».

(٣) فى ج: «وتكتمون» وهو خطأ.

(٤) فى ج، ط، ب، أ، و: «وروى».

(٥) زيادة من ج، ط، ب.

(٦) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

يقول: كونوا منهم ومعهم.

وقال على بن أبي طلحة، عن ابن عباس: ﴿وَأَتُوا الزُّكَاةَ﴾<sup>(١)</sup> يعنى بالزكاة: طاعة الله والإخلاص.

وقال وكيع، عن أبي جناب، عن عكرمة عن ابن عباس، فى قوله: ﴿وَأَتُوا الزُّكَاةَ﴾ قال: ما يوجب الزكاة؟ قال: مائتان فصاعدا.

وقال مبارك بن فضالة، عن الحسن، فى قوله تعالى: ﴿وَأَتُوا الزُّكَاةَ﴾ قال: فريضة واجبة، لا تنفع الأعمال إلا بها وبالصلاة.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو زرعة، حدثنا عثمان بن أبى شيبة، حدثنا جرير عن أبى حيان [العجمى] <sup>(٢)</sup> التيمى، عن الحارث العكلى فى قوله: ﴿وَأَتُوا الزُّكَاةَ﴾ قال: صدقة الفطر.

وقوله تعالى: ﴿وَأَرْكَعُوا مَعَ الرَّائِعِينَ﴾ أى: وكونوا مع المؤمنين فى أحسن أعمالهم، ومن أخص ذلك وأكمله<sup>(٣)</sup> الصلاة.

[وقد استدلل كثير من العلماء بهذه الآية على وجوب الجماعة، وبسط ذلك فى كتاب الأحكام الكبير إن شاء الله، وقد تكلم القرطبى على مسائل الجماعة والإمامة فأجاد]<sup>(٤)</sup>.

﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ (٤٤) .

يقول تعالى: كيف يليق بكم - يا معشر أهل الكتاب، وأنتم تأمرون الناس بالبر، وهو جماع الخير - أن تنسوا أنفسكم، فلا تأمروا بما تأمرون الناس به، وأنتم مع ذلك تتلون الكتاب، وتعلمون ما فيه على من قصر فى أوامر الله؟ أفلا تعقلون ما أنتم صانعون بأنفسكم؛ فتنبها من رقدتكم، وتبصروا من عمايتكم. وهذا كما قال عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة فى قوله تعالى: ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ ﴾ قال: كان بنو إسرائيل يأمرون الناس بطاعة الله وبتقواه، وبالبر، ويخالفون، فغيرهم الله، عز وجل. وكذلك قال السدى.

وقال ابن جريج: ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ ﴾: أهل الكتاب والمنافقون كانوا يأمرون الناس بالصوم والصلاة، ويدعون العمل بما يأمرون به الناس، فغيرهم الله بذلك، فمن أمر بخير فليكن أشد الناس فيه مسارعة.

وقال محمد بن إسحاق، عن محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ ﴾ أى: تتركون أنفسكم ﴿ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ أى: تنهون الناس عن الكفر بما

(١) زيادة من ج، ط، ب.

(٢) زيادة من ج.

(٣) فى أ، و: «وأجمله».

(٤) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

عندكم من النبوة والعهد من التوراة، وتتركون أنفسكم، أى: وأنتم<sup>(١)</sup> تكفرون بما فيها من عهدى إليكم فى تصديق رسولى، وتنقضون ميثاقى، وتجددون ما تعلمون<sup>(٢)</sup> من كتابى.

وقال الضحاك، عن ابن عباس فى هذه الآية، يقول: أتأمرون الناس بالدخول فى دين محمد ﷺ وغير ذلك مما أمرتم<sup>(٣)</sup> به من إقام الصلاة، وتنسون أنفسكم.

وقال أبو جعفر بن جرير: حدثنى على بن الحسن، حدثنا مسلم الجرمى، حدثنا مَخْلَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، عن أيوب السخيتانى، عن أبى قلابة فى قول الله تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنسُونَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ﴾ قال: قال أبو الدرداء: لا يفقه الرجل كل الفقه حتى يمقت الناس فى ذات الله، ثم يرجع إلى نفسه فيكون لها أشد مقتاً.

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم فى هذه الآية: هؤلاء اليهود إذا جاء الرجل يسألهم عن الشيء ليس فيه حق ولا رشوة ولا شىء أمره بالحق، فقال الله تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنسُونَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾.

والغرض أن الله تعالى ذمهم على هذا الصنيع ونبههم على خطئهم<sup>(٤)</sup> فى حق أنفسهم، حيث كانوا يأمرون بالخير ولا يفعلونه، وليس المراد ذمهم على أمرهم بالبر مع تركهم له، بل على تركهم له، فإن الأمر بالمعروف [معروف]<sup>(٥)</sup> وهو واجب على العالم، ولكن [الواجب و]<sup>(٦)</sup> الأولى بالعالم أن يفعله مع أمرهم به، ولا يتخلف عنهم، كما قال شعيب، عليه السلام: ﴿وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [هود: ٨٨]. فكل من الأمر بالمعروف وفعله واجب، لا يسقط أحدهما بترك الآخر على أصح قولى العلماء من السلف والخلف. وذهب بعضهم إلى أن مرتكب المعاصى لا ينهى غيره عنها، وهذا ضعيف، وأضعف منه تمسكهم بهذه الآية؛ فإنه لا حجة لهم فيها. والصحيح أن العالم يأمر بالمعروف، وإن لم يفعله، وينهى عن المنكر وإن ارتكبه. [قال مالك عن ربيعة: سمعت سعيد بن جبير يقول له: لو كان المرء لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر حتى لا يكون فيه شىء ما أمر أحد بمعروف ولا نهى عن منكر. وقال مالك: وصدق من ذا الذى ليس فيه شىء؟ قلت]<sup>(٧)</sup>: ولكنه - والحالة هذه - مذموم على ترك<sup>(٨)</sup> الطاعة وفعله المعصية، لعلمه بها ومخالفته على بصيرة، فإنه ليس من يعلم كمن لا يعلم؛ ولهذا جاءت الأحاديث فى الوعيد على ذلك، كما قال الإمام أبو القاسم الطبرانى فى معجمه الكبير: حدثنا أحمد بن المعلى الدمشقى والحسن بن على العمري، قالا: حدثنا هشام بن عمار، حدثنا على

(٢) فى ج: «بما تعملون».

(١) فى ج: «أى أنتم».

(٣) فى ج: «مما أمرتكم».

(٤) فى ج: «خطاياهم».

(٥) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

(٦) زيادة من ج، ط، أ.

(٨) فى ج، ب: «على تركه».

(٧) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

ابن سليمان الكلبي، حدثنا الأعمش، عن أبي تَمِيمَةَ الهُجَيْمِي، عن جندب بن (١) عبد الله، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل العالم الذى يعلم الناس الخير ولا يعمل به كمثل السراج يضىء للناس ويحرق نفسه» (٢).

هذا حديث غريب من هذا الوجه.

حديث آخر: قال الإمام أحمد بن حنبل فى مسنده: حدثنا وكيع، حدثنا حماد بن سلمة، عن على بن زيد هو ابن جدعان، عن أنس بن مالك، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مرت ليلة أسرى بى على قوم شفاههم تُقْرَضُ بمقاريض» (٣) من نار. قال: قلت: من هؤلاء؟ قالوا: خطباء من أهل الدنيا ممن كانوا يأمرون الناس بالبر وينسون أنفسهم، وهم يتلون الكتاب أفلا يعقلون؟ (٤).

ورواه عبد بن حميد فى مسنده، وتفسيره، عن الحسن بن موسى، عن حماد بن سلمة، به.

ورواه ابن مردويه فى تفسيره، من حديث يونس بن محمد المؤدب، والحجاج بن منهال، كلاهما عن حماد بن سلمة، به.

وكذا رواه يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة به.

ثم قال ابن مردويه: حدثنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم، حدثنا موسى بن هارون، حدثنا إسحاق بن إبراهيم التستري ببلخ، حدثنا مكى بن إبراهيم، حدثنا عمر بن قيس، عن على بن زيد (٥)، عن ثمامة، عن أنس، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مرت ليلة أسرى بى على أناس تقرض شفاههم وألستهم بمقاريض من نار. قلت: من هؤلاء يا جبريل؟» قال: هؤلاء خطباء أمتك، الذين يأمرون الناس بالبر وينسون أنفسهم.

وأخرجه ابن حبان فى صحيحه، وابن أبى حاتم، وابن مردويه - أيضاً - من حديث هشام الدَّسْتَوَائِي، عن المغيرة - يعنى ابن حبيب - ختن مالك بن دينار، عن مالك بن دينار، عن ثمامة، عن أنس بن مالك، قال: لما عرج برسول الله ﷺ مرّ بقوم تُقْرَضُ شفاههم (٦)، فقال: «يا جبريل، من هؤلاء؟» قال: هؤلاء الخطباء من أمتك يأمرون الناس بالبر وينسون أنفسهم؛ أفلا يعقلون؟ (٧).

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا يعلى بن عبيد، حدثنا الأعمش، عن أبى وائل، قال: قيل لأسماء - وأنا رديفه -: ألا تكلم عثمان؟ فقال: إنكم تُرَوْنَ أنى لا أكلمه إلا أسمعكم. إنى لا أكلمه فيما بينى وبينه ما دون أن أفتتح أمراً - لا أحب أن أكون أول من افتتحه، والله لا أقول لرجل:

(١) فى ج: «عن».

(٢) المعجم الكبير (٢/ ١٦٥) وقال الهيثمى فى المجمع (١/ ١٨٥): «رجاله موثقون».

(٣) فى ج، ب: «تقرض شفاههم بمقاريض».

(٤) المسند (٣/ ١٢٠).

(٥) فى أ: «بن يزيد».

(٦) فى ج، ط، ب، أ، و: «تقرض من شفاههم».

(٧) صحيح ابن حبان برقم (٣٥) «موارد» وتفسير ابن أبى حاتم (١/ ١٥١).

إنك خير الناس . وإن كان عليّ أميراً - بعد أن<sup>(١)</sup> سمعت رسول الله ﷺ يقول، قالوا: وما سمعته يقول؟ قال: سمعته يقول: «يُجاء بالرجل يوم القيامة، فيلقى في النار، فتندلق به أفتابه<sup>(٢)</sup>، فيدور بها في النار كما يدور الحمار برحاه، فيطيف به أهل النار، فيقولون: يا فلان ما أصابك؟ ألم تكن تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر؟ فيقول: كنت آمركم بالمعروف ولا آتية، وأنهاكم عن المنكر وآتية»<sup>(٣)</sup>.

ورواه البخارى ومسلم، من حديث سليمان بن مهران الأعمش، به نحوه<sup>(٤)</sup>.

[وقال أحمد: حدثنا سيار بن حاتم، حدثنا جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يعافى الأميين يوم القيامة ما لا يعافى العلماء»<sup>(٥)</sup>. وقد ورد فى بعض الآثار: أنه يغفر للجاهل سبعين مرة حتى يغفر للعالم مرة واحدة، ليس من يعلم كمن لا يعلم. وقال تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ [الزمر: ٩]. وروى ابن عساکر فى ترجمة الوليد بن عقبة عن النبي ﷺ، قال: «إن أناساً من أهل الجنة يطلعون على أناس من أهل النار فيقولون: بم دخلتم النار؟ فوالله ما دخلنا الجنة إلا بما تعلمنا منكم، فيقولون: إنا كنا نقول ولا نفعل»<sup>(٦)</sup> رواه من حديث الطبراني عن أحمد بن يحيى بن حيان<sup>(٧)</sup> الرقى عن زهير بن عباد الرواسى عن أبى بكر الداھرى<sup>(٨)</sup> عن عبد الله بن حكيم عن إسماعيل بن أبى خالد عن الشعبي عن الوليد بن عقبة فذكره<sup>(٩)</sup>.

وقال الضحاک، عن ابن عباس: أنه جاءه رجل، فقال: يا ابن عباس، إني أريد أن أمر بالمعروف وأنهى عن المنكر، قال: أو بلغت ذلك؟ قال: أرجو. قال: إن لم تخش أن تفتضح بثلاث آيات من كتاب الله فافعل. قال: وما هن؟ قال: قوله عز وجل<sup>(١٠)</sup>: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ﴾. أحكمت هذه؟ قال: لا. قال: فالحرف الثانى. قال: قوله تعالى: ﴿لَمْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ . كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٢، ٣] أحكمت هذه؟ قال: لا. قال: فالحرف الثالث. قال: قول العبد الصالح شعيب، عليه السلام: ﴿وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَا أَنهَأَكُمُ عَنْهُ﴾ [هود: ٨٨] أحكمت هذه الآية؟ قال: لا. قال: فابدأ بنفسك.

رواه ابن مردويه فى تفسيره .

وقال الطبرانى<sup>(١١)</sup>: حدثنا عبدان بن أحمد، حدثنا زيد بن الحريش، حدثنا عبد الله بن خراش، عن العوام بن حوشب، عن [سعيد بن]<sup>(١٢)</sup> المسيب بن رافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله

(١) فى ج، ب: «إذ».

(٢) المسند (٥/ ٢٠٥).

(٣) صحيح البخارى برقم (٣٢٦٧) وصحيح مسلم برقم (٢٩٨٩).

(٤) ورواه أبو نعيم فى الخلية (٧/ ٢) من طريق الإمام أحمد وقال: «هذا حديث غريب تفرد به سيار عن جعفر، ولم نكتبه إلا من حديث أحمد بن حنبل». وقال عبد الله بن أحمد: «هذا حديث منكر حدثنى به أبى، وما حدثنى به إلا مرة».

(٥) انظر: مختصر تاريخ دمشق لابن منظور (٢٦/ ٣٣٦).

(٦) فى ج: «حماد»، والصواب ما أثبتناه.

(٧) فى ج: «الزاهرى»، والصواب ما أثبتناه.

(٨) فى ج: «قوله تعالى».

(٩) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

(١٠) فى أ: «القرطبي».

(١١) زيادة من ط، أ، و.

ﷺ: «من دعا الناس إلى قول أو عمل ولم يعمل هو به لم يزل في ظل سخط الله حتى يكف أو يعمل ما قال، أو دعا إليه»<sup>(١)</sup>.

إسناده فيه ضعف؛ وقال إبراهيم النخعي: إني لأكره القصص الثلاث آيات قوله تعالى: ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ ﴾، وقوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ . كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾ [الصف: ٢٠، ٣]، وقوله إخباراً عن شعيب: ﴿ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ إِنِ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ [هود: ٨٨].

وما أحسن ما قال مسلم بن عمرو:

|                         |                        |
|-------------------------|------------------------|
| ما أقبح التزهيد من واعظ | يزهد الناس ولا يزهد    |
| لو كان في تزهيده صادقاً | أضحى وأمسى بيته المسجد |
| إن رفض الناس فما باله   | يستفتح الناس ويستترقد  |
| الرزق مقسوم على من ترى  | يسقى له الأبيض والأسود |

وقال بعضهم: جلس أبو عثمان الخيري الزاهد يوماً على مجلس التذكير فأطال السكوت، ثم أنشأ يقول:

وغير تقى يأمر الناس بالتقى      طيب يداوى والطبيب مريض

قال: فضج الناس بالبكاء. وقال أبو العتاهية الشاعر:

وصفت التقى حتى كأنك ذو تقى      وريح الخطايا من شأنك تقطع

وقال أبو الأسود الدؤلي:

|                            |                          |
|----------------------------|--------------------------|
| لا تنه عن خلق وتأتى مثله   | عار عليك إذا فعلت عظيم   |
| فابدأ بنفسك فانها عن غيرها | فإذا انتهت عنه فأنت حكيم |
| فهناك يقبل إن وعظت ويقتدى  | بالقول منك وينفع التعليم |

وذكر الحافظ ابن عساكر في ترجمة عبد الواحد بن زيد البصري العابد الواعظ قال: دعوت الله أن يريني رفيقى فى الجنة، فقيل لى فى المنام: هى امرأة فى الكوفة يقال لها: ميمونة السوداء، فقصدت الكوفة لأراها. فقيل لى: هى ترعى غنما بواد هناك، فجتت إليها فإذا هى قائمة تصلى والغنم ترعى

(١) ورواه أبو نعيم فى الحلية (٢/ ٧) من طريق الطبرانى، وقال الهيثمى فى المجمع (٧/ ٢٧٦): «فيه عبد الله بن خراش وثقه ابن حبان وقال: يخطئ، وضعفه الجمهور، وبقية رجاله ثقات».

حولها وبينهن الذناب لا ينفرن منه، ولا يسطوا الذناب عليهن. فلما سلمت قالت: يا ابن زيد، ليس الموعد هنا إنما الموعد ثم، فسألتها عن شأن الذناب والغنم. فقالت: إنى أصلحت ما بينى وبين سيدى فأصلح ما بين الذناب والغنم. فقلت لها: عظيمى. فقالت: يا عجباً من واعظ يوعظ، ثم قالت: يا ابن زيد، إنك لو وضعت موازين القسط على جوارحك لخبرتكم بمكتوم مكنون ما فيها، يا ابن زيد، إنه بلغنى ما من عبد أعطى من الدنيا شيئاً فابتغى إليه تائباً إلا سلبه الله حب الخلوة وبدله بعد القرب

|                         |                                   |
|-------------------------|-----------------------------------|
| يا واعظاً قام لا حساب   | يزجر قوما عن الذنوب               |
| تته عنه وأنت السقيم حقا | هذا من المنكر العجيب              |
| تته عن الغى والتمادى    | وأنت فى النهى كالمرىب             |
| لو كنت أصلحت قبل هذا    | غيك أو تبت من قريب                |
| كان لما قلت يا حبيبى    | موضع صدق من القلوب <sup>(١)</sup> |

البعد وبعد الأانس الوحشة ثم أنشأت تقول:

﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ (٤٥) الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ (٤٦)﴾

يقول تعالى<sup>(٢)</sup> أمراً عبده، فيما يؤملون من خير الدنيا والآخرة، بالاستعانة بالصبر والصلاة، كما قال مقاتل بن حيان فى تفسير هذه الآية: استعينوا على طلب الآخرة بالصبر على الفرائض، والصلاة.

فأما الصبر فقليل: إنه الصيام، نص عليه مجاهد.

[قال القرطبي وغيره: ولهذا سمي رمضان شهر الصبر كما نطق به الحديث]<sup>(٣)</sup>.

وقال سفيان الثوري، عن أبى إسحاق، عن جرّ بن كليب، عن رجل من بنى سليم، عن النبى ﷺ، قال: «الصوم نصف الصبر».

وقيل: المراد بالصبر الكف عن المعاصى؛ ولهذا قرنه بأداء العبادات وأعلاها: فعل الصلاة.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا عبيد الله بن حمزة بن إسماعيل، حدثنا إسحاق بن سليمان، عن أبى سنان، عن عمر بن الخطاب، رضى الله عنه، قال: الصبر صبران: صبر عند المصيبة حسن، وأحسن منه الصبر عن محارم الله.

(١) انظر: مختصر تاريخ دمشق لابن منظور (١٥/ ٢٥٣).

(٢) فى ج: «تعالى مخبراً». (٣) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

[قال] <sup>(١)</sup>: وروى عن الحسن البصرى نحو قول عمر.

وقال ابن المبارك عن ابن لهيعة عن مالك بن دينار، عن سعيد بن جبير، قال: الصبر اعتراف العبد لله بما أصاب فيه، واحتسابه عند الله ورجاء ثوابه، وقد يجزع الرجل وهو يتجلد، لا يرى <sup>(٢)</sup> منه إلا الصبر.

وقال أبو العالية فى قوله: ﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾ على مرضاة الله، واعلموا أنها من طاعة الله.

وأما قوله: ﴿وَالصَّلَاةِ﴾: فإن الصلاة من أكبر العون على الثبات فى الأمر، كما قال تعالى: ﴿اتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ الآية [العنكبوت: ٤٥].

وقال الإمام أحمد: حدثنا خلف بن الوليد، حدثنا يحيى بن زكريا بن أبى زائدة، عن عكرمة بن عمار، عن محمد بن عبد الله الدؤلى، قال: قال عبد العزيز أخو حذيفة، قال حذيفة، يعنى ابن اليمان: كان رسول الله ﷺ إذا حزبه أمر صلى. ورواه أبو داود [عن محمد بن عيسى عن يحيى بن زكريا عن عكرمة بن عمار كما سيأتى] <sup>(٣)</sup> [٤].

وقد رواه ابن جرير، من حديث ابن جريج، عن عكرمة بن عمار، عن محمد بن عبيد بن أبى قدامة، عن عبد العزيز بن اليمان، عن حذيفة، قال: كان رسول الله ﷺ إذا حزبه أمر فزع إلى الصلاة <sup>(٥)</sup>.

[ورواه بعضهم عن عبد العزيز ابن أخى حذيفة؛ ويقال: أخى حذيفة مرسلأ عن النبى ﷺ؛ وقال محمد بن نصر المروزى فى كتاب الصلاة: حدثنا سهل بن عثمان أبو مسعود <sup>(٦)</sup> العسكرى، حدثنا يحيى بن زكريا بن أبى زائدة قال: قال عكرمة بن عمار: قال محمد بن عبد الله الدؤلى: قال عبد العزيز: قال حذيفة: رجعت إلى النبى ﷺ، ليلة الأحزاب وهو مشتمل فى شملة يصلى، وكان إذا حزبه أمر صلى <sup>(٧)</sup>. وحدثنا عبيد الله بن معاذ، حدثنا أبى، حدثنا شعبة عن أبى إسحاق سمع حارثة بن مضرب سمع علياً يقول: لقد رأيتنا ليلة بدر وما فىنا إلا نائم غير رسول الله ﷺ يصلى ويدعو حتى أصبح <sup>(٨)</sup> [٩].

(٢) فى ج: «فلا يرى».

(١) زيادة من ج، ط، ب.

(٣) المسند (٥/ ٣٨٨) وسنن أبى داود برقم (١٣١٩).

(٤) زيادة من ج، ط، أ، و.

(٥) تفسير الطبرى (١٢/٢).

(٦) فى ط: «ابن مسعود»، والصواب ما أثبتناه.

(٧) تعظيم قدر الصلاة برقم (٢١٢).

(٨) تعظيم قدر الصلاة برقم (٢١٣).

(٩) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.



قال ابن جرير: وروى عنه، عليه الصلاة والسلام، أنه مر بأبي هريرة، وهو منبطح على بطنه، فقال له: «اشكنب درد» [قال: نعم] <sup>(١)</sup> قال: «قم فصل فإن الصلاة شفاء» <sup>(٢)</sup> [ومعناه: أيرجعك بطنك؟ قال: نعم] <sup>(٣)</sup>. قال ابن جرير: وقد حدثنا محمد بن العلاء ويعقوب بن إبراهيم، قالا: حدثنا ابن عُلَيَّة، حدثنا عِيْنَةُ بن عبد الرحمن، عن أبيه: أن ابن عباس نُعى إليه أخوه قُثم وهو فى سفر، فاسترجع، ثم تنحى عن الطريق، فأناخ فصلى ركعتين أطال فيهما الجلوس، ثم قام يمشى إلى راحلته وهو يقول: ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾ <sup>(٤)</sup>.  
وقال سُنيْد، عن حجاج، عن ابن جرير: ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾ قال: إنهما معونتان على رحمة الله.

والضمير فى قوله: ﴿وَإِنَّهَا﴾ عائد إلى الصلاة، نص عليه مجاهد، واختاره ابن جرير.

ويحتمل أن يكون عائدا على ما يدل عليه الكلام، وهو الوصية بذلك، كقوله تعالى فى قصة قارون: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيَلَكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِمَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا وَلَا يُلْقَاهَا إِلَّا الصَّابِرُونَ﴾ [القصص: ٨٠]، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ . وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾ [فصلت: ٣٤، ٣٥] أى: وما يلقى هذه الوصية إلا الذين صبروا ﴿وَمَا يُلْقَاهَا﴾ أى: يؤتاها ويلهمها ﴿إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾.

وعلى كل تقدير، فقوله تعالى: ﴿وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ﴾ أى: مشقة ثقيلة إلا على الخاشعين. قال ابن أبى طلحة، عن ابن عباس: يعنى المصدقين بما أنزل الله. وقال مجاهد: المؤمنین حقا. وقال أبو العالية: إلا على الخاشعين الخائفين، وقال مقاتل بن حيان: إلا على الخاشعين يعنى به المتواضعين. وقال الضحاك: ﴿وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ﴾ قال: إنها لثقيلة إلا على الخاضعين <sup>(٥)</sup> لطاعته، الخائفين سَطَوَاتِهِ، المصدقين بوعدته ووعيدته.

وهذا يشبه ما جاء فى الحديث: «لقد سألت عن عظيم، وإنه ليسير على من يسره الله عليه» <sup>(٦)</sup>.

وقال ابن جرير: معنى الآية: واستعينوا أيها الأخبار من أهل الكتاب، بحبس أنفسكم على طاعة الله وبإقامة الصلاة المانعة من الفحشاء والمنكر، المقربة من رضا الله، العظيمة إقامتها إلا على المتواضعين لله المستكينين لطاعته المتذللين من مخافته.

(١) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

(٢) تفسير الطبرى (٢ / ١٣) وانظر ما كتبه المحقق الفاضل عن معنى: «اشكنب درد».

(٣) زيادة من ج، ط، ب.

(٤) تفسير الطبرى (٢ / ١٤).

(٥) فى ج: «الخاشعين».

(٦) رواه أحمد فى المسند (٥ / ٢٣١) من حديث معاذ رضى الله عنه.

هكذا قال، والظاهر أن الآية وإن كانت خطاباً في سياق إنذار بني إسرائيل، فإنهم لم يقصدوا بها على سبيل التخصيص، وإنما هي عامة لهم، ولغيرهم. والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾: هذا من تمام الكلام الذى قبله، أى: وإن الصلاة أو الوصاة<sup>(١)</sup> لثقيلة إلا على الخاشعين الذين يظنون أنهم ملاقو ربهم، أى: [يعلمون أنهم]<sup>(٢)</sup> محشورون إليه يوم القيامة، معروضون عليه، وأنهم إليه راجعون، أى: أمورهم راجعة إلى مشيئته، يحكم فيها ما يشاء بعدله، فلهذا لما أيقنوا بالمعاد والجزاء سهل عليهم فعل الطاعات وترك المنكرات.

فأما قوله: ﴿يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا رَبِّهِمْ﴾: قال<sup>(٣)</sup> ابن جرير، رحمه الله: العرب قد تسمى اليقين ظناً، والشك ظناً، نظير تسميتهم الظلمة سُدْفَةً، والضياء سُدْفَةً، والمغيث صارخاً، والمستغيث صارخاً، وما أشبه ذلك من الأسماء التى يسمى بها الشئ وضده، كما قال دُرَيْدُ بْنُ الصَّمَّةِ:

فقلت لهم ظنُّوا بألْفَى مُدَجِّجٍ      سرَّاتُهُمْ فِي الْفَارْسِيِّ الْمُسَرِّدِ<sup>(٤)</sup>

يعنى بذلك تيقنوا بألْفَى مُدَجِّجٍ يَأْتِيكُمْ، وقال عَمِيرَةُ بْنُ طَارِقٍ:

بِأَنْ يَعْتَزُّوا<sup>(٥)</sup> قَوْمِي وَأَقْعُدَ فِيكُمْ      وَأَجْعَلَ مِنِّي الظَّنَّ غِيبًا مَرَجَمًا<sup>(٦)</sup>

يعنى: وأجعل مني اليقين غيباً مرجماً، قال: والشواهد من أشعار العرب وكلامها على أن الظن في معنى اليقين، أكثر من أن تحصر، وفيما ذكرنا لمن وفق لفهمه كفاية، ومنه قول الله تعالى: ﴿وَرَأَى الْمُجْرِمُونَ النَّارَ فَظَنُّوا أَنَّهُمْ مُوَاقِعُوهَا﴾ [الكهف: ٥٣].

ثم قال ابن جرير: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا أبو عاصم، حدثنا سفيان، عن جابر، عن مجاهد، قال: كل ظن في القرآن يقين، أى: ظننت وظنوا.

وحدثني المثنى، حدثنا إسحاق، حدثنا أبو داود الحَقَرِيُّ، عن سفيان عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قال: كل ظن في القرآن فهو علم. وهذا سند صحيح.

وقال أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، فى قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا رَبِّهِمْ﴾ قال: الظن ههنا يقين.

قال ابن أبى حاتم: وروى عن مجاهد، والسدى، والربيع بن أنس، وقتادة نحو قول أبى العالية.

(١) فى أ: «الوصية».

(٢) زيادة من ج، ب، أ.

(٣) فى ط، ب: «فقال».

(٤) البيت فى تفسير الطبرى (٢/ ١٨).

(٥) فى ج: «نصروا»، وفى ب، أ: «تعيروا».

(٦) البيت فى تفسير الطبرى (٢/ ١٨).

وقال سُنَيْدٌ، عن حجاج، عن ابن جريج: ﴿الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا رَبِّهِمْ﴾ علموا أنهم ملاقوا ربهم، كقوله: ﴿إِنِّي ظَنَنْتُ أَنِّي مُلَاقٍ حِسَابِيهِ﴾ [الحاقة: ٢٠] يقول: علمت.

وكذا قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم.

قلت: وفي الصحيح: «أن الله تعالى يقول للعبد يوم القيامة: ألم أزوجك، ألم أكرمك، ألم أسخر لك الخيل والإبل، وأدرك ترأس وتربع؟ فيقول: بلى. فيقول الله تعالى: أفظننت أنك ملاقي؟ فيقول: لا. فيقول الله: اليوم أنساك كما نسيتني». وسيأتي مبسوطا عند قوله: ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ [التوبة: ٦٧] إن شاء الله، والله تعالى أعلم.

﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ (٤٧).

يذكرهم تعالى سالفَ نعمه على آبائهم وأسلافهم، وما كان فضلهم به من إرسال الرسل منهم وإنزال الكتب عليهم وعلى سائر الأمم من أهل زمانهم، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ اخْتَرْنَاكُمْ عَلَىٰ عِلْمٍ عَلَىٰ الْعَالَمِينَ﴾ [الدخان: ٣٢]، وقال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا وَآتَاكُمْ مَا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ [المائدة: ٢٠].

وقال أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، في قوله تعالى: ﴿وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَىٰ الْعَالَمِينَ﴾ قال: بما أعطوا من الملك والرسل والكتب على عالم من كان في ذلك الزمان؛ فإن لكل زمان عالماً.

وروى عن مجاهد، والربيع بن أنس، وقتادة، وإسماعيل بن أبي خالد نحو ذلك. ويجب الحمل على هذا؛ لأن هذه الأمة أفضل منهم، لقوله تعالى خطاباً لهذه الأمة: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾ [آل عمران: ١١٠]، وفي المساند والسنن<sup>(١)</sup> عن معاوية بن حيدة القشيري، قال: قال رسول الله ﷺ: «أنتم تُوفُونَ سبعين أمة، أنتم خيرها وأكرمها على الله». والأحاديث في هذا كثيرة تذكر عند قوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾.

[وقيل: المراد تفضيل بنوع ما من الفضل على سائر الناس، ولا يلزم تفضيلهم مطلقاً، حكاه فخر الدين الرازي وفيه نظر. وقيل: إنهم فضلوا على سائر الأمم لاشتغال أمتهم على الأنبياء منهم، حكاه القرطبي في تفسيره، وفيه نظر؛ لأن ﴿الْعَالَمِينَ﴾ عام يشمل من قبلهم ومن بعدهم من الأنبياء، إبراهيم الخليل قبلهم وهو أفضل من سائر أنبيائهم، ومحمد بعدهم وهو أفضل من جميع الخلق وسيد ولد آدم في الدنيا والآخرة، صلوات الله وسلامه عليه وعلى إخوانه من الأنبياء والمرسلين<sup>(٢)</sup>].

(١) في ج، أ، و: «وفي السنن والمسناد».

(٢) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصرون﴾ (٤٨).

لما ذكرهم [الله] (١) تعالى بنعمه أولاً، عطف على ذلك التحذير من حلول نقمه بهم يوم القيامة فقال: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا﴾ يعني: يوم القيامة ﴿لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا﴾ أى: لا يغني أحد عن أحد كما قال: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [الأنعام: ١٦٤]، وقال: ﴿لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ﴾ [عبس: ٣٧]، وقال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ وَأَخْشَوْا يَوْمًا لَا يَجْزِي وَالِدٌ عَنْ وَلَدِهِ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَارٍ عَنِ وَالِدِهِ شَيْئًا﴾ [لقمان: ٣٣] فهذه (٢) أبلغ المقامات: أن كلا من الوالد وولده لا يغني أحدهما عن الآخر شيئاً، وقوله تعالى: ﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ﴾ يعني عن الكافرين، كما قال: ﴿فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨]، وكما قال عن أهل النار: ﴿فَمَا لَنَا مِنْ شَافِعِينَ . وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ﴾ [الشعراء: ١٠٠، ١٠١]، وقوله: ﴿وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ﴾ أى: لا يقبل منها فداء، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوْ افْتَدَى بِهِ﴾ [آل عمران: ٩١]. وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِثْلَهُ مَعَهُ لَيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تَقْبَلُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٦]، وقال تعالى: ﴿وَإِنْ تَعَدَّلَ كُلُّ عَدْلٍ لَا يُؤْخَذُ مِنْهَا﴾ [الأنعام: ٧٠]، وقال: ﴿فَالْيَوْمَ لَا يُؤْخَذُ مِنْكُمْ فِدْيَةٌ وَلَا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ الآية [الحديد: ١٥]؛ فأخبر تعالى أنهم إن لم يؤمنوا برسوله ويتابعوه على ما بعثه به، ووافوا الله يوم القيامة على ما هم عليه، فإنه لا ينفعهم قرابة قريب ولا شفاعة ذى جاه، ولا يقبل منهم فداء، ولو بملء الأرض ذهباً، كما قال تعالى: ﴿مَنْ قَبِلَ أَنْ يَأْتِي يَوْمَ لَا بَيْعَ فِيهِ وَلَا خُلَّةَ وَلَا شَفَاعَةَ﴾ [البقرة: ٢٥٤]، وقال: ﴿لَا بَيْعَ فِيهِ وَلَا خِلَالَ﴾ [إبراهيم: ٣١].

[وقال سنيد: حدثني حجاج، حدثني ابن جريج قال: قال مجاهد: قال ابن عباس: ﴿وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ﴾ قال: بدل، والبدل: الفدية، وقال السدى: أما عدل فيعدلها من العذاب يقول: لو جاءت بملء الأرض ذهباً تفتدى به ما تقبل منها، وكذا قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، (٣). وقال أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، فى قوله: ﴿وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ﴾ يعنى: فداء. قال ابن أبى حاتم: وروى عن أبى مالك، والحسن، وسعيد بن جبیر، وقتادة، والربيع بن أنس، نحو ذلك.

وقال عبد الرزاق: أنبأنا الثورى، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمى، عن أبيه عن على، رضى الله عنه، فى حديث طويل، قال: والصرف والعدل: التطوع والفريضة.

وكذا قال الوليد بن مسلم، عن عثمان بن أبى العاتكة (٤)، عن عمير بن هانىء.

(١) زيادة من و. (٢) فى ج، ط، ب: «فهذا». (٣) زيادة من ج، ط، ب، أ، و. (٤) فى ج، أ: «العالية».

وهذا القول غريب هنا، والقول الأول أظهر فى تفسير هذه الآية، وقد ورد حديث يقويه، وهو ما قال ابن جرير: حدثنى نَجِيج بن إبراهيم، حدثنا على بن حكيم، حدثنا حميد بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عمرو بن قيس الملائي<sup>(١)</sup>، عن رجل من بنى أمية - من أهل الشام أحسن عليه الثناء - قال: قيل: يا رسول الله، ما العدل؟ قال: «العدل الفدية»<sup>(٢)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ أى: ولا أحد يغضب لهم فينصرهم وينقذهم من عذاب الله، كما تقدم من أنه لا يعطف عليهم ذو قرابة ولا ذو جاه ولا يقبل منهم فداء. هذا كله من جانب التلطف، ولا لهم ناصر من أنفسهم، ولا من غيرهم، كما قال: ﴿فَمَا لَهُ مِنْ قُوَّةٍ وَلَا نَاصِرٍ﴾ [الطارق: ١٠] أى: إنه تعالى لا يقبل فيمن كفر به فدية ولا شفاعا، ولا ينقذ أحدا من عذابه منقذ، ولا يجيره منه أحد، كما قال تعالى: ﴿وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ﴾ [المؤمنون: ٨٨]. وقال: ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَا يُعَذِّبُ عَذَابَهُ أَحَدٌ. وَلَا يُوثِقُ وَثَاقَهُ أَحَدٌ﴾ [الفجر: ٢٥، ٢٦]، وقال: ﴿مَا لَكُمْ لَا تَنَاصَرُونَ. بَلْ هُمْ الْيَوْمَ مُسْتَسْلِمُونَ﴾ [الصافات: ٢٥، ٢٦]، وقال: ﴿فَلَوْلَا نَصْرُهُمُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ قُرْبَانًا آلِهَةً بَلْ ضَلُّوا عَنْهُمْ﴾ الآية [الأحقاف: ٢٨].

قال الضحاک عن ابن عباس فى قوله: ﴿مَا لَكُمْ لَا تَنَاصَرُونَ﴾ ما لكم اليوم لا تمانعون منا؟ هيهات ليس ذلك لكم اليوم.

قال<sup>(٣)</sup> ابن جرير: وتأويل قوله: ﴿وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ يعنى: أنهم يومئذ لا ينصرهم ناصر، كما لا يشفع لهم شافع، ولا يقبل منهم عدل ولا فدية. بطلت هنالك<sup>(٤)</sup> المحاباة واضمحلت الرشى والشفاعات، وارتفع من القوم التعاون والتناصر، وصار الحكم إلى عدل<sup>(٥)</sup> الجبار الذى لا ينفع لديه الشفعاء والنصراء، فيجزى بالسيئة مثلها وبالחסنة<sup>(٦)</sup> أضعافها وذلك نظير قوله تعالى: ﴿وَقِفُّهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ. مَا لَكُمْ لَا تَنَاصَرُونَ. بَلْ هُمْ الْيَوْمَ مُسْتَسْلِمُونَ﴾ [الصافات: ٢٤ - ٢٦].

﴿وَإِذْ نَجَّيْنَاكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ يُدَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ وَفِي ذَلِكُمْ بَلَاءٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾ (٤٩) وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمْ الْبَحْرَ فَأَنْجَيْنَاكُمْ وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ ﴿٥٠﴾

يقول تعالى<sup>(٧)</sup>: واذكروا يا بنى إسرائيل نعمتى عليكم ﴿إِذْ نَجَّيْنَاكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ﴾ أى:

(١) فى ج: «الملا».

(٢) تفسير الطبرى (٢/ ٣٤).

(٣) فى ج: «وقال».

(٤) فى ج: «هنا».

(٥) فى ج: «فيجزى السيئة مثلها والחסنة».

(٦) فى ج، ط، ب: «العدل».

(٧) فى ج: «يقول الله تبارك وتعالى».

خلصتكم منهم وأنقذتكم من أيديهم صحبة<sup>(١)</sup> موسى، عليه السلام، وقد كانوا يسومونكم، أى: يوردونكم ويذيقونكم ويولونكم سوء العذاب. وذلك أن فرعون - لعنه الله - كان قد رأى رؤيا هالته، رأى ناراً خرجت من بيت المقدس فدخلت دور القبط ببلاد مصر، إلا بيوت بنى إسرائيل، مضمونها أن زوال ملكه يكون على يدى رجل من بنى إسرائيل، ويقال: بل تحدث سماره عنده بأن بنى إسرائيل يتوقعون خروج رجل منهم، يكون لهم به دولة ورفعة، وهكذا جاء فى حديث الفتون، كما سيأتى فى موضعه [فى سورة طه]<sup>(٢)</sup>، إن شاء الله، فعند ذلك أمر فرعون - لعنه الله - بقتل كل [ذى]<sup>(٣)</sup> ذكر<sup>(٤)</sup> يولد بعد ذلك من بنى إسرائيل، وأن تترك البنات، وأمر باستعمال بنى إسرائيل فى مشاق الأعمال وأراذلها.

وههنا فسر العذاب بذيح الأبناء، وفى سورة إبراهيم عطف عليه، كما قال: ﴿يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ وَيُدْبِحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ﴾ [إبراهيم: ٦]، وسيأتى تفسير<sup>(٥)</sup> ذلك فى أول سورة القصص، إن شاء الله تعالى، وبه الثقة والمعونة والتأييد.

ومعنى ﴿يَسُومُونَكُمْ﴾ أى: يولونكم، قاله أبو عبيدة، كما يقال سامه خطة خسف إذا أولاه إياها، قال عمرو بن كلثوم:

إذا ما الملك سام الناس خسفاً      أبينا أن نقر الخسف فينا

وقيل: معناه: يديمون عذابكم، كما يقال: سائمة الغنم من إدامتها الرعى، نقله القرطبي، وإنما قال ههنا: ﴿يُدْبِحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ﴾ ليكون ذلك تفسيراً للنعمة عليهم فى قوله: ﴿يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ﴾ ثم فسره بهذا لقوله ههنا ﴿اذْكُرُوا نِعْمَتِي الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ﴾، وأما فى سورة إبراهيم فلما قال: ﴿وَذَكَرَهُمْ بِأَيَّامِ اللَّهِ﴾ [إبراهيم: ٥] أى: بأياديه ونعمه عليهم فناسب أن يقول هناك: ﴿يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ وَيُدْبِحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ﴾، فعطف عليه الذبح ليدل على تعدد النعم والأيادى.

وفرعون علم على كل من ملك مصر، كافراً من العماليق<sup>(٦)</sup> وغيرهم، كما أن قيصر علم على كل من ملك الروم مع الشام كافراً، وكذلك كسرى لكل من ملك الفرس، وتبع لمن ملك اليمن كافراً [والنجاشى لمن ملك الحبشة، وبطليموس لمن ملك الهند]<sup>(٧)</sup>، ويقال: كان اسم فرعون الذى كان فى زمن موسى، عليه السلام: الوليد بن مصعب بن الريان، وقيل: مصعب بن الريان، وأيا ما كان فعليه لعنة الله، [وكان من سلالة عمليق بن داود بن إرم بن سام بن نوح، وكنيته أبو مرة، وأصله فارسي من استخر]<sup>(٨)</sup>.

(١) فى ج: «بصحبة».

(٢) زيادة من ج، ط.

(٣) زيادة من ج.

(٤) ف أ: «ولد».

(٥) فى ج، ط، أ، و.

(٦) فى ج: «العمالق».

(٧) فى ج، ط: «تفصيل».

(٨) (٧، ٨) زيادة من ج، ط، أ، و.

وقوله تعالى: ﴿وَفِي ذَلِكُمْ بَلَاءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾ قال ابن جرير: وفي الذي فعلنا بكم من إنجاننا إياكم مما كنتم فيه من عذاب آل فرعون بلاء لكم من ربكم عظيم. أي: نعمة عظيمة عليكم في ذلك<sup>(١)</sup>.

وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس [في]<sup>(٢)</sup> قوله: ﴿بَلَاءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾ قال: نعمة. وقال مجاهد: ﴿بَلَاءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾ قال: نعمة من ربكم عظيمة. وكذا قال أبو العالية، وأبو مالك، والسدي، وغيرهم.

وأصل البلاء: الاختبار، وقد يكون بالخير والشر، كما قال تعالى: ﴿وَنَبَلُّوكُم بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥]، وقال: ﴿وَبَلَّوْنَاَهُم بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ﴾ [الأعراف: ١٦٨].

قال ابن جرير: وأكثر ما يقال في الشر: بلوته أبلوه بلاءً، وفي الخير: أبلية إبلاء وبلاء، قال زهير ابن أبي سلمى:

جَزَى اللهُ بِالْإِحْسَانِ مَا فَعَلَا بِكُمْ وَأَبْلَاهُمَا خَيْرَ الْبَلَاءِ الَّذِي يَبْلُو<sup>(٣)</sup>

قال: فجمع بين اللغتين؛ لأنه أراد فأنعم الله عليهما خير النعم التي يختبر بها عباده.

[وقيل: المراد بقوله: ﴿وَفِي ذَلِكُمْ بَلَاءٌ﴾: إشارة إلى ما كانوا فيه من العذاب المهين من ذبح الأبناء واستحياء النساء؛ قال القرطبي: وهذا قول الجمهور ولفظه بعد ما حكى القول الأول، ثم قال: وقال الجمهور: الإشارة إلى الذبح ونحوه، والبلاء ههنا في الشر، والمعنى في الذبح مكروه وامتحان]<sup>(٤)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمْ الْبَحْرَ فَأَنْجَيْنَاكُمْ وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾ معناه: وبعد أن أنقذناكم من آل فرعون، وخرجتم مع موسى، عليه السلام، خرج<sup>(٥)</sup> فرعون في طلبكم، ففرقنا بكم البحر، كما أخبر تعالى عن ذلك مفصلاً<sup>(٦)</sup> كما سيأتى في مواضعه<sup>(٧)</sup>، ومن أسطها في سورة الشعراء إن شاء الله.

﴿فَأَنْجَيْنَاكُمْ﴾ أي: خلصناكم منهم، وحجزنا بينكم وبينهم، وأغرقناهم وأنتم تنظرون؛ ليكون ذلك أشقى لصدوركم، وأبلغ في إهانة عدوكم.

قال<sup>(٨)</sup> عبد الرزاق: أنبأنا معمر، عن أبي إسحاق الهمداني، عن عمرو بن ميمون الأودي في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمْ الْبَحْرَ﴾ إلى قوله: ﴿وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾ قال: لما خرج موسى ببني إسرائيل، بلغ ذلك فرعون فقال: لا تتبعوهم حتى تصيح الديكة. قال: فوالله ما صاح ليلتذديك

(١) في ج: «أي نعمة عليكم عظيمة في ذلك».

(٢) البيت في تفسير الطبري (٢/ ٤٩).

(٣) زيادة من ج، ط، أ، و.

(٤) في ج: «مفصلاً عن ذلك».

(٥) في ج: «وخرج».

(٦) في ج، ط: «وقال».

(٧) في ج: «مفصلاً».

حتى أصبحوا؛ فدعا بشاة فذُبِحت، ثم قال: لا أفرغ من كبدها حتى يجتمع إلى ستمائة ألف من القبط. فلم يفرغ من كبدها حتى اجتمع إليه ستمائة ألف من القبط ثم سار، فلما أتى موسى البحر، قال له رجل من أصحابه، يقال له: يوشع بن نون: أين أمر ربك؟ قال: أمامك، يشير إلى البحر. فأقحم يوشع فرسه في البحر حتى بلغ الغمر، فذهب به الغمر، ثم رجع. فقال: أين أمر ربك يا موسى؟ فوالله ما كذبت وما كُذبت<sup>(١)</sup>. فعل ذلك ثلاث مرات، ثم أوحى الله إلى موسى: ﴿أَنْ اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْبَحْرَ﴾ فضربه ﴿فَانْفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالطُّورِ الْعَظِيمِ﴾ [الشعراء: ٦٣] يقول: مثل الجبل. ثم سار موسى ومن معه وأتبعهم فرعون في طريقهم، حتى إذا تتاموا فيه أطبقه الله عليهم فلذلك قال: ﴿وَاعْرِفْنَا آلَ فِرْعَوْنَ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

وكذلك قال غير واحد من السلف، كما سيأتي بيانه في موضعه<sup>(٣)</sup>. وقد ورد أن هذا اليوم كان يوم عاشوراء، كما قال الإمام أحمد:

حدثنا عفان، حدثنا عبد الوارث، حدثنا أيوب، عن عبد الله بن سعيد بن جبير، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: قدم رسول الله ﷺ المدينة فرأى اليهود يصومون يوم عاشوراء، فقال: «ما هذا اليوم الذي تصومون؟». قالوا: هذا يوم صالح، هذا يوم نجى الله عز وجل فيه بنى إسرائيل من عدوهم<sup>(٤)</sup>، فصامه موسى، عليه السلام. فقال رسول الله ﷺ: «أنا أحق بموسى منكم». فصامه رسول الله ﷺ، وأمر بصومه.

وروى هذا الحديث البخارى، ومسلم، والنسائى، وابن ماجه من طرق، عن أيوب السخيتانى، به<sup>(٥)</sup> نحو ما تقدم.

وقال أبو يعلى الموصلى: حدثنا أبو الربيع، حدثنا سلام - يعنى ابن سليم - عن زيد العمى عن يزيد الرقاشى عن أنس، عن النبى ﷺ قال: «فلق الله البحر لبنى إسرائيل يوم عاشوراء»<sup>(٦)</sup>. وهذا ضعيف من هذا الوجه فإن زيدا العمى فيه ضعف، وشيخه يزيد الرقاشى أضعف منه.

﴿وَإِذْ وَاعَدْنَا مُوسَىٰ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ ﴿٥١﴾ ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٥٢﴾ وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿٥٣﴾﴾

(١) فى ج: «ولا كذبت»، وفى ط: «وكذبت».

(٢) تفسير عبد الرزاق (١/ ٦٧).

(٣) فى أ: «كما سيأتى بيانه فى موضعه إن شاء الله».

(٤) المسند (١/ ٢٩١) وصحيح البخارى برقم (٢٠٠٤) وصحيح مسلم برقم (١١٣٠).

(٥) مسند أبى يعلى (٧/ ١٣٣).



يقول تعالى: واذكروا نعمتى عليكم فى عفوى عنكم، لَمَّا عبدتم العجل بعد ذهاب موسى لميقات ربه، عند انقضاء أمد المِواعدة، وكانت أربعين يوماً، وهى المذكورة فى الأعراف، فى قوله تعالى: ﴿وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَمْنَاهَا بِعَشْرِ﴾ [الأعراف: ١٤٢] قيل: إنها ذو القعدة بكماله وعشر من ذى الحجة، وكان ذلك بعد خلاصهم من قوم فرعون وإنجائهم من البحر.

وقوله: ﴿وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ﴾ يعنى: التوراة ﴿وَالْفُرْقَانَ﴾: وهو ما يفرق بين الحق والباطل، والهدى والضلال ﴿لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾. وكان ذلك - أيضاً - بعد خروجهم من البحر، كما دل عليه سياق الكلام فى سورة الأعراف. ولقوله<sup>(١)</sup> تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ مِنْ بَعْدِ مَا أَهْلَكْنَا الْقُرُونَ الْأُولَىٰ بِصَافِرٍ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لَّعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [القصص: ٤٣].

وقيل: الواو زائدة، والمعنى: ولقد آتينا موسى الكتاب والفرقان وهذا غريب، وقيل: عطف عليه وإن كان المعنى واحداً، كما فى قول الشاعر:

وقدمت الأديم لراقشيه      فألفى قولها كذباً ومينا

وقال الآخر:

ألا حبذا هند وأرض بها هند      وهند أتى من دونها النأى والبعد  
فالكذب هو المين، والنأى: هو البعد. وقال عترة:

حييت من طلل تقادم عهده      أقوى وأقفر بعد أم الهيثم  
فعطف الإقفار على الإقواء وهو هو.

﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ إِنكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنفُسَكُمْ بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجْلَ فَتُوبُوا إِلَىٰ بَارئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ عِنْدَ بَارئِكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ (٥٤).

هذه صفة توبته تعالى على بنى إسرائيل من عبادة العجل، قال الحسن البصرى، رحمه الله، فى قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ إِنكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنفُسَكُمْ بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجْلِ﴾ فقال: ذلك حين وقع فى قلوبهم من شأن عبادتهم العجل ما وقع حين قال الله تعالى: ﴿وَلَمَّا سَقَطَ فِي أَيْدِيهِمْ وَرَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ ضَلُّوا قَالُوا لَئِن لَّمْ يَرْحَمْنَا رَبُّنَا وَيَغْفِرْ لَنَا﴾ الآية [الأعراف: ١٤٩].

قال: فذلك حين يقول موسى: ﴿يَا قَوْمِ إِنكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنفُسَكُمْ بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجْلِ﴾.

وقال أبو العالية، وسعيد بن جبير، والربيع بن أنس: ﴿فَتُوبُوا إِلَىٰ بَارئِكُمْ﴾: أى إلى خالقكم.

قلت: وفى قوله ههنا: ﴿إِلَىٰ بَارئِكُمْ﴾ تنبيه على عظم جرمهم، أى: فتوبوا إلى الذى خلقكم

وقد عبدتم معه غيره.

(١) فى ج: «وكقوله».

وروى النسائي وابن جرير وابن أبي حاتم، من حديث يزيد بن هارون، عن الأصبع بن زيد الوراق عن القاسم بن أبي أيوب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال (١) الله تعالى: إن توبتهم أن يقتل كل رجل منهم كل من لقي من ولد ووالد (٢)، فيقتله بالسيف، ولا يبالي من قتل في ذلك الموطن. فتاب أولئك الذين كانوا خفي على موسى وهارون ما اطلع الله من ذنوبهم، فاعترفوا بها، وفعلوا ما أمروا به فغفر الله تعالى للقاتل والمقتول. وهذا (٣) قطعة من حديث الفتون، وسيأتي في تفسير سورة طه بكلامه، إن شاء الله (٤).

وقال ابن جرير: حدثني عبد الكريم بن الهيثم، حدثنا إبراهيم بن بشَّار، حدثنا سفيان بن عيينة، قال: قال أبو سعيد، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال موسى لقومه: ﴿ فَتُوبُوا إِلَىٰ بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ عِنْدَ بَارِئِكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴾. قال: أمر موسى قومه - من أمر ربه عز وجل - أن يقتلوا أنفسهم قال: واحتبى الذين عبدوا (٥) العجل فجلسوا، وقام الذين لم يعكفوا على العجل، فأخذوا الخناجر بأيديهم، وأصابتهم ظلَّة (٦) شديدة، فجعل يقتل بعضهم بعضاً، فأنجلت الظلَّة (٧) عنهم، وقد أجلوا عن سبعين ألف قتيل، كل من قتل منهم كانت له توبة، وكل من بقي كانت له توبة.

وقال ابن جرير: أخبرني القاسم بن أبي بزة أنه سمع سعيد بن جبير ومجاهداً يقولان في قوله تعالى: ﴿ فَاقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ ﴾ قالوا: قام بعضهم إلى بعض بالخناجر فقتل بعضهم بعضاً، لا يحنو رجل على قريب ولا بعيد، حتى ألوى موسى بثوبه، فطرحوا ما بأيديهم، فكشفت عن سبعين ألف قتيل. وإن الله أوحى إلى موسى: أن حسبي، فقد اكتفيت، فذلك حين ألوى موسى بثوبه، [وروى عن على رضي الله عنه نحو ذلك] (٨).

وقال قتادة: أمر القوم بشديد من الأمر، فقاموا يتناحرون بالشفار يقتل بعضهم بعضاً، حتى بلغ الله فيهم نعمته، فسقطت الشفار من أيديهم، فأمسك عنهم القتل، فجعله لحيم توبة، وللمقتول شهادة.

وقال الحسن البصري: أصابتهم ظلمة حنُوس، فقتل بعضهم بعضاً [نقمة] (٩)، ثم انكشف عنهم، فجعل توبتهم في ذلك.

وقال السدي في قوله: ﴿ فَاقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ ﴾ قال: فاجتلد الذين عبدوه والذين لم يعبدوه بالسيف، فكان من قُتل من الفريقين شهيداً، حتى كثر القتل، حتى كادوا أن يهلكوا، حتى قتل بينهم (١٠) سبعون ألفاً، وحتى دعا موسى وهارون: ربنا أهلكت بني إسرائيل، ربنا البقية البقية،

(١) في ج: «فقال». (٢) في ط: «أو والد». (٣) في ج: «وهذه».

(٤) وهو في سنن النسائي الكبير برقم (١١٣٢٦) وسيأتي عند الموضع الذي أشار إليه الحافظ ابن كثير.

(٥) في ج، ط، ب: «عكفوا». (٦) في ج، ط، ب، أ، و: «ظلمة».

(٧) في ج، ط، ب، أ، و: «الظلمة». (٨) زيادة من ج، ط، ب، و، في أ، و: «وروى عن على رحمة الله عليه نحو ذلك».

(٩) زيادة من أ. (١٠) في ج، ط، ب: «منهم».

فأمرهم أن يضعوا السلاح وتاب عليهم، فكان من قتل منهم من الفريقين شهيداً، ومن بقى مكفراً عنه؛ فذلك قوله: ﴿فَتَابَ عَلَيْكُمْ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾.

وقال الزهري: لما أمرت بنو إسرائيل بقتل أنفسها، برزوا ومعهم موسى، فاضطربوا بالسيوف، وتطاعنوا بالخناجر، وموسى رافع يديه، حتى إذا أفنوا بعضهم<sup>(١)</sup>، قالوا: يا نبي الله، ادع الله لنا. وأخذوا بعضديه يسندون يديه، فلم يزل أمرهم على ذلك، حتى إذا قبل الله توبتهم قبض أيديهم بعضهم عن بعض، فألقوا السلاح، وحزن موسى وبنو إسرائيل للذي كان من القتل فيهم، فأوحى الله، جل ثناؤه، إلى موسى: ما يحزنك؟ أما من قتل منكم فحى عندى يرزقون، وأما من بقى فقد قبلت توبته. فسُرَّ بذلك موسى، وبنو إسرائيل.

رواه ابن جرير بإسناد جيد عنه.

وقال ابن إسحاق: لما رجع موسى إلى قومه، وأحرق العجل وذراه في اليم، خرج إلى ربه بمن اختار من قومه، فأخذتهم الصاعقة، ثم بعثوا، فسأل موسى ربه التوبة لبنى إسرائيل من عبادة العجل. فقال: لا، إلا أن يقتلوا أنفسهم قال: فبلغنى أنهم قالوا لموسى: نصبر لأمر الله. فأمر موسى من لم يكن عبد العجل أن يقتل من عبده. فجلسوا بالأفنية وأصلت عليهم القوم السيوف، فجعلوا يقتلونهم، وبكى موسى، وبهش إليه النساء والصبيان، يطلبون العفو عنهم، فتاب الله عليهم، وعفا عنهم وأمر موسى أن ترفع عنهم السيوف.

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: لما رجع موسى إلى قومه، وكان<sup>(٢)</sup> سبعون<sup>(٣)</sup> رجلاً قد اعتزلوا مع هارون العجل لم يعبدوه. فقال لهم موسى: انطلقوا إلى موعد ربكم. فقالوا: يا موسى، ما من<sup>(٤)</sup> توبة؟ قال: بلى، ﴿فَأَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ عِنْدَ بَارئِكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ﴾ الآية، فاخترطوا السيوف والجرزة والخناجر والسكاكين. قال: وبعث عليهم ضيابة. قال: فجعلوا يتلامسون بالأيدى، ويقتل بعضهم بعضاً. قال: ويلقى الرجل أباه وأخاه فيقتله ولا يدري. قال: ويتنادون [فيها]<sup>(٥)</sup>: رحم الله عبداً صبر نفسه حتى يبلغ الله رضاه، قال: فقتلهم شهداء، وتيب على أحيائهم، ثم قرأ: ﴿فَتَابَ عَلَيْكُمْ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾.

﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ ﴿٥٥﴾ ثُمَّ بَعَثْنَاكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٥٦﴾﴾.

يقول تعالى: واذكروا نعمتى عليكم فى بعثى لكم بعد الصعق، إذ سألتم رؤيتى جهرة عياناً، مما لا يستطيع<sup>(٦)</sup> لكم ولا لأمثالكم، كما قال ابن جريج، قال ابن عباس فى هذه الآية: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَا

(١) فى ج، أ: «بعضهم بعضاً».

(٢) فى ج: «وكانوا».

(٣) فى أ: «سبعين».

(٤) فى أ: «هل من».

(٥) فى ج: «يتطلع».

(٦) زيادة من ج، ط، ب، أ.

مُوسَى لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً ﴿٥٥﴾ قال: علانية.

وكذا قال إبراهيم بن طهمان عن عباد بن إسحاق، عن أبي الحويرث، عن ابن عباس، أنه قال في قول الله تعالى: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً﴾: أى علانية، أى حتى نرى الله.

وقال قتادة، والربيع بن أنس: ﴿حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً﴾: أى عياناً.

وقال أبو جعفر عن الربيع بن أنس: هم السبعون الذين اختارهم موسى فساروا معه. قال: فسمعوا كلاماً، فقالوا: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً﴾ قال: فسمعوا صوتاً فصعقوا، يقول: ماتوا.

وقال مروان بن الحكم، فيما خطب به على منبر مكة: الصاعقة: صيحة من السماء.

وقال السدى في قوله: ﴿فَأَخَذَتْكُمْ الصَّاعِقَةُ﴾ الصاعقة: نار.

وقال عروة بن رُوَيْم في قوله: ﴿وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾ قال: فصعق بعضهم وبعض ينظرون<sup>(١)</sup>، ثم بعث هؤلاء وصعق هؤلاء.

وقال السدى: ﴿فَأَخَذَتْكُمْ الصَّاعِقَةُ﴾ فماتوا، فقام موسى يبكي ويدعو الله، ويقول: رب، ماذا أقول لبنى إسرائيل إذا أتيتهم وقد أهلكت خيارهم ﴿لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُمْ مِنْ قَبْلِ وَإِيَّايَ أَتَهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا﴾ [الأعراف: ١٥٥]. فأوحى الله إلى موسى أن هؤلاء السبعين ممن اتخذوا العجل، ثم إن الله أحياهم فقاموا وعاشوا<sup>(٢)</sup> رجلٌ رجلٌ، ينظر<sup>(٣)</sup> بعضهم إلى بعض: كيف يحيون؟ قال: فذلك قوله تعالى: ﴿ثُمَّ بَعَثْنَاكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾.

وقال الربيع بن أنس: كان موتهم عقوبة لهم، فبعثوا من بعد الموت ليستوفوا آجالهم. وكذا قال قتادة.

وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن حميد، حدثنا سلمة بن الفضل، عن محمد بن إسحاق، قال: لما رجع موسى إلى قومه فرأى ما هم عليه من عبادة العجل، وقال لأخيه وللسامري ما قال، وحرَّق العجل وذراه في اليم، اختار موسى منهم سبعين<sup>(٤)</sup> رجلاً الخيِّراً فالخير، وقال: انطلقوا إلى الله وتوبوا إلى الله مما صنعتم وسلوه التوبة على من تركتم وراءكم من قومكم، صوموا وتطهروا وطهروا ثيابكم. فخرج بهم إلى طور سيناء<sup>(٥)</sup> لميقات وقتة له ربه، وكان لا يأتيه إلا بإذن منه وعلم، فقال له السبعون، فيما ذكر لى، حين صنعوا ما أمرهم به وخرجوا للقاء الله، قالوا: يا موسى، اطلب لنا إلى ربك نسمع كلام ربنا، فقال: أفعل. فلما دنا موسى من الجبل، وقع عليه الغمام حتى تغشى الجبل كله، ودنا موسى فدخل فيه، وقال للقوم: ادنوا. وكان موسى إذا كلمه الله<sup>(٦)</sup> وقع على جبهته نور ساطع،

(٢) فى ج: «ينظر».

(٣) فى ج: ط، ب: «وعاش».

(٤) فى ج: «سبعون» وهو خطأ.

(٦) فى ج: «كلمه ربه».

(١) فى ج: «ينظر».

(٣) فى ج: ط، ب: «فمنظر».

(٥) فى ج: «الطور سينين».

لا يستطيع أحد من بنى آدم أن ينظر إليه، فضرب دونه<sup>(١)</sup> بالحجاب، ودنا القوم حتى إذا دخلوا في الغمام وقعوا سجوداً<sup>(٢)</sup> فسمعوه وهو يكلم موسى يأمره وينهاه: افعل ولا تفعل. فلما فرغ إليه من أمره انكشف عن موسى الغمام، فأقبل إليهم، فقالوا لموسى: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً﴾ فأخذتهم الرجفة<sup>(٣)</sup>، وهى الصاعقة، فماتوا جميعاً. وقام موسى يناشد ربه ويدعوه ويرغب إليه، ويقول: ﴿رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُمْ مِنْ قَبْلِ [وَأَيَّاي] <sup>(٤)</sup>﴾ [الأعراف: ١٥٥] قد سفهوا، أفتهلك من ورائى من بنى إسرائيل بما يفعل السفهاء منا؟ أى: إن هذا لهم هلاك. اخترت منهم سبعين رجلاً، الحَيْرَ فَالْحَيْرِ، أرجع إليهم وليس معى منهم رجل واحد! فما الذى يصدقونى به ويأمنونى عليه بعد هذا؟ ﴿إِنَّا هَدَيْنَا إِلَيْكَ﴾ [الأعراف: ١٥٦] فلم يزل موسى يناشد ربه، عز وجل، ويطلب إليه، حتى ردّ إليهم أرواحهم، وطلب إليه التوبة لبنى إسرائيل من عبادة العجل، فقال: لا؛ إلا أن يقتلوا أنفسهم<sup>(٥)</sup>.

هذا سياق محمد بن إسحاق.

وقال إسماعيل بن عبد الرحمن السدى الكبير: لما تابت بنو إسرائيل من عبادة العجل وتاب الله عليهم بقتل بعضهم بعضاً كما أمرهم به، أمر الله موسى أن يأتيه فى كل أناس من بنى إسرائيل، يعتذرون إليه من عبادة العجل، ووعدهم موسى، فاختر موسى قومه سبعين رجلاً على عينه، ثم ذهب بهم ليعتذروا. وساق البقية.

[وهذا السياق يقتضى أن الخطاب توجه إلى بنى إسرائيل فى قوله: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً﴾ والمراد السبعون المختارون منهم، ولم يحك كثير من المفسرين سواه، وقد أغرب فخر الدين الرازى فى تفسيره حين حكى فى قصة هؤلاء السبعين: أنهم بعد إحيائهم قالوا: يا موسى، إنك لا تطلب من الله شيئاً إلا أعطاك، فادعه أن يجعلنا أنبياء، فدعا بذلك فأجاب الله دعوته، وهذا غريب جداً، إذ لا يعرف فى زمان موسى نبى سوى هارون ثم يوشع بن نون، وقد غلط أهل الكتاب أيضاً فى دعواهم أن هؤلاء رأوا الله عز وجل، فإن موسى الكليم، عليه السلام، قد سأل ذلك فمنع منه فكيف يناله هؤلاء السبعون؟

القول الثانى فى الآية<sup>(٦)</sup>: قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم فى تفسير هذه الآية: قال لهم موسى - لما رجع من عند ربه بالألواح، قد كتب فيها التوراة، فوجدهم يعبدون العجل، فأمرهم بقتل أنفسهم، ففعلوا، فتاب الله عليهم، فقال: إن هذه الألواح فيها كتاب الله، فيه<sup>(٧)</sup> أمركم الذى أمركم به ونهيكم الذى نهاكم عنه. فقالوا: ومن يأخذه بقولك أنت؟ لا والله حتى نرى الله جهرة، حتى

(١) فى ج: «دونهما».

(٢) فى ط: «الصاعقة».

(٥) تفسير الطبرى (٢/ ٧٧).

(٦) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

(٢) فى ج: «سجداً».

(٤) زيادة من ج، ط، أ، و.

(٧) فى ج: «فيها كتاب الله الذى».

يطلع الله علينا فيقول: هذا كتابي فخذوه، فماله لا يكلمنا كما يكلمك أنت يا موسى! وقرأ قول الله: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَىٰ اللَّهَ جَهْرَةً﴾. قال: فجاءت غضبة من الله، فجاءتهم صاعقة بعد التوبة، فصعقتهم فماتوا أجمعون. قال: ثم أحياهم الله من بعد موتهم، وقرأ قول الله: ﴿ثُمَّ بَعَثْنَاكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ فقال لهم موسى: خذوا كتاب الله. فقالوا: لا، فقال: أى شىء أصابكم؟ فقالوا: أصابنا أنا متنا ثم حيينا. قال<sup>(١)</sup>: خذوا كتاب الله. قالوا: لا. فبعث الله ملائكة فنتقت الجبل فوقهم.

[وهذا السياق يدل على أنهم كلفوا بعد ما أحيوا. وقد حكى الماوردي فى ذلك قولين: أحدهما: أنه سقط التكليف عنهم لمعاينتهم الأمر جهرة حتى صاروا مضطرين إلى التصديق؛ والثانى: أنهم مكلفون لثلا يخلو عاقل من تكليف، قال القرطبي: وهذا هو الصحيح لأن معايتهم للأمر الفظيعة لا تمنع تكليفهم؛ لأن بنى إسرائيل قد شاهدوا أموراً عظاماً من خوارق العادات، وهم فى ذلك مكلفون وهذا واضح، والله أعلم]<sup>(٢)</sup>.

﴿وَوَظَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّٰ وَالسَّلْوٰى كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ (٥٧).

لما ذكر تعالى ما دفعه عنهم من النقم، شرع يذكرهم - أيضاً - بما أسبغ عليهم من النعم، فقال: ﴿وَوَظَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ﴾ وهو جمع غمامة، سمي بذلك لأنه يغم السماء، أى: يواريها ويسترها. وهو السحاب الأبيض، ظللوا به فى التيه ليقيهم حر الشمس. كما رواه النسائي وغيره عن ابن عباس فى حديث الفتون، قال: ثم ظلل عليهم فى التيه بالغمام.

قال ابن أبى حاتم: وروى عن ابن عمر، والربيع بن أنس، وأبى مجلز، والضحاك، والسدى، نحو قول ابن عباس.

وقال الحسن وقتادة: ﴿وَوَظَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ﴾ [قال]<sup>(٣)</sup>: كان هذا فى البرية<sup>(٤)</sup>، ظلل عليهم الغمام من الشمس.

وقال ابن جرير<sup>(٥)</sup>: قال آخرون: وهو غمام أبرد من هذا، وأطيب.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا أبو حذيفة، حدثنا شبل، عن ابن أبى نجيح، عن مجاهد: ﴿وَوَظَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ﴾<sup>(٦)</sup> قال: ليس بالسحاب، هو الغمام الذى يأتى الله فيه يوم القيامة، ولم يكن إلا لهم.

وهكذا رواه ابن جرير، عن المثنى بن إبراهيم، عن أبى حذيفة.

(٢) زيادة من ج، ط، أ، و.

(٤) فى أ: «فى التية».

(٦) فى ج، ط: «عليهم» وهو خطأ.

(١) فى ج: «فقال».

(٣) زيادة من ج، ط.

(٥) فى ج، ط: «ابن جرير».

وكذا رواه الثوري، وغيره، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد. وكأنه يريد، والله أعلم، أنه ليس من زى هذا السحاب، بل أحسن منه وأطيب وأبهى منظراً، كما قال سنيد في تفسيره عن حجاج بن محمد، عن ابن جريج قال: قال ابن عباس: ﴿وَوَضَّلْنَا عَلَيْكُمْ الْغَمَامَ﴾ قال: غمام أبرد من هذا وأطيب، وهو الذى يأتى الله فيه فى قوله: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةِ﴾ [البقرة: ٢١٠] وهو الذى جاءت فيه الملائكة يوم بدر. قال ابن عباس: وكان معهم فى التيه.

وقوله: ﴿وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّاءَ﴾: اختلفت عبارات المفسرين فى المن: ما هو؟ فقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: كان المن ينزل عليهم على الأشجار، فيغدون إليه فيأكلون منه ما شاؤوا. وقال مجاهد: المن: صمغة. وقال عكرمة: المن: شىء أنزله الله عليهم مثل الطل، شبه الرب الغليظ.

وقال السدى: قالوا: يا موسى، كيف لنا بما ههنا؟ أين الطعام؟ فأنزل الله عليهم المن، فكان يسقط على شجر<sup>(١)</sup> الزنجبيل.

وقال قتادة: كان المن ينزل عليهم فى محلثهم<sup>(٢)</sup> سقوط الثلج، أشد بياضاً من اللبن، وأحلى من العسل، يسقط عليهم من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس، يأخذ الرجل منهم قدر ما يكفيه يومه ذلك؛ فإذا تعدى ذلك فسد ولم يبق، حتى إذا كان يوم سادسه، ليوم جمعته، أخذ ما يكفيه ليوم سادسه ويوم سابعه؛ لأنه كان يوم عيد لا يشخص فيه لأمر معيشته ولا يطلبه لشىء، وهذا كله فى البرية.

وقال الربيع بن أنس: المن شراب كان ينزل عليهم مثل العسل، فيمزجونه بالماء ثم يشربونه.

وقال وهب بن منبه - وستل عن المن - فقال: حُبِز الرِّقَاق مثل الذرة أو مثل النَّقَى.

وقال أبو جعفر بن جرير: حدثنى أحمد بن إسحاق، حدثنا أبو أحمد، حدثنا إسرائيل، عن جابر، عن عامر وهو الشعبى، قال: عسلكم هذا جزء من سبعين جزءاً من المن.

وكذا قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: إنه العسل.

ووقع فى شعر أمية بن أبى الصلت، حيث قال:

|                                       |                            |
|---------------------------------------|----------------------------|
| لا بدى مَزْرَعٍ ولا مَثْمُورا         | فرأى الله أنهم بِمَضِيعٍ   |
| وترى مَزْنَهُم خَلايا وخورا           | فسناها عليهم غاديات        |
| وحليياً ذا بهجة مرمورا <sup>(٣)</sup> | عَسَلًا ناطفاً وماء فراتاً |

(٢) فى أ: «فى نخلتهم».

(١) فى ط: «الشجرة»، وفى ب: «الشجر».

(٣) الأبيات فى تفسير الطبرى (٢/ ٩٤، ٩٥).

فالناطف: هو السائل، والحليب المرمور: الصافى منه.

والغرض أن عبارات المفسرين متقاربة فى شرح المن، فمنهم من فسره بالطعام، ومنهم من فسره بالشراب والظاهر، والله أعلم، أنه<sup>(١)</sup> كل ما امتن الله به عليهم من طعام وشراب<sup>(٢)</sup> وغير ذلك، مما ليس لهم فيه عمل ولا كد، فالمن المشهور إن أكل وحده كان طعاماً وحلاوة، وإن مزج مع الماء صار شراباً طيباً، وإن ركب مع غيره صار نوعاً آخر، ولكن ليس هو المراد من الآية وحده؛ والدليل على ذلك قول البخارى:

حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن عبد الملك، عن عمرو بن حُرَيْث<sup>(٣)</sup>، عن سعيد<sup>(٤)</sup> بن زيد، رضى الله عنه، قال: قال النبي ﷺ: «الكمأة من المن، وماؤها شفاء للعين».

وهذا الحديث رواه الإمام أحمد، عن سفيان بن عيينة، عن عبد الملك، وهو ابن عمير، به<sup>(٥)</sup>.

وأخرجه الجماعة فى كتبهم، إلا أبا داود، من طرق عن عبد الملك، وهو ابن عمير، به<sup>(٦)</sup>. وقال الترمذى: حسن صحيح. ورواه البخارى ومسلم والنسائى من رواية الحكم، عن الحسن العرئى، عن عمرو بن حريث، به<sup>(٧)</sup>.

وقال الترمذى: حدثنا أبو عبيدة بن أبى السفر ومحمود بن غيلان، قالوا: حدثنا سعيد بن عامر، عن محمد بن عمرو، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «العجوة من الجنة، وفيها شفاء من السم، والكمأة من المن وماؤها شفاء للعين»<sup>(٨)</sup>.

تفرد بإخراجه الترمذى، ثم قال: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث محمد بن عمرو، وإلا من حديث سعيد<sup>(٩)</sup> بن عامر، عنه، وفى الباب عن سعيد بن زيد، وأبى سعيد وجابر.

كذا قال، وقد رواه الحافظ أبو بكر بن مردؤية فى تفسيره، من طريق آخر، عن أبى هريرة، فقال: حدثنا أحمد بن الحسن<sup>(١٠)</sup> بن أحمد البصرى، حدثنا أسلم بن سهل، حدثنا القاسم بن عيسى، حدثنا طلحة بن عبد الرحمن، عن قتادة<sup>(١١)</sup>، عن سعيد بن المسيب، عن أبى هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الكمأة من المن، وماؤها شفاء للعين».

وهذا حديث غريب من هذا الوجه، وطلحة بن عبد الرحمن هذا سلمى واسطى، يكنى بأبى

(١) فى ج: «أن».

(٢) فى ج: «أو شراب».

(٣) فى ج: «حوشب».

(٤) فى ج: «سفيان».

(٥) صحيح البخارى برقم (٤٤٧٨) والمسند (١/ ١٨٧).

(٦) صحيح البخارى برقم (٤٦٣٩) وصحيح مسلم برقم (٢٠٤٩) وسنن الترمذى برقم (٢٠٦٧) وسنن النسائى الكبرى برقم (٦٦٦٧).

(٧) صحيح البخارى برقم (٥٧٠٨) وصحيح مسلم برقم (٢٠٤٩) وسنن النسائى الكبرى برقم (١٠٩٨٨).

(٨) سنن الترمذى برقم (٣٠١٣).

(٩) فى ج: «محمد».

(١٠) فى ج، أ، و: «الحسين».

(١١) فى ج: «عبادة».



محمد، وقيل: أبو سليمان المؤدب قال فيه الحافظ أبو أحمد بن عدى: روى عن قتادة أشياء لا يتابع عليها<sup>(١)</sup>.

ثم قال [الترمذى]<sup>(٢)</sup>: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا معاذ بن هشام، حدثنا أبي، عن قتادة، عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة: أن ناساً من أصحاب النبي ﷺ قالوا: الكمأة جُدري الأرض، فقال نبي الله ﷺ: «الكمأة من المن، وماؤها شفاء للعين، والعجوة من الجنة وهي شفاء من السم».

وهذا الحديث قد رواه النسائى، عن محمد بن بشار، به<sup>(٣)</sup>. وعنه، عن غُنْدَر، عن شعبة، عن أبي بشر جعفر بن إياس، عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة، به<sup>(٤)</sup>. وعن محمد بن بشار، عن عبد الأعلى، عن خالد الحذاء، عن شهر بن حوشب. بقصة الكمأة فقط<sup>(٥)</sup>.

وروى النسائى - أيضاً - وابن ماجه من حديث محمد بن بشار، عن أبي عبد الصمد عبد العزيز ابن عبد الصمد، عن مطر الوراق، عن شهر: بقصة العجوة عند النسائى، وبالقصتين عند ابن ماجه<sup>(٦)</sup>.

وهذه الطريق منقطعة بين شهر بن حوشب وأبي هريرة فإنه لم يسمعه<sup>(٧)</sup> منه، بدليل ما رواه النسائى فى الوليمة من سننه، عن على بن الحسين الدرهمى<sup>(٨)</sup>، عن عبد الأعلى، عن سعيد بن أبى عروبة، عن قتادة، عن شهر بن حوشب، عن عبد الرحمن بن غنم، عن أبى هريرة، قال: خرج رسول الله ﷺ وهم يذكرون الكمأة، وبعضهم يقول<sup>(٩)</sup>: جدرى الأرض، فقال: «الكمأة من المن، وماؤها شفاء للعين»<sup>(١٠)</sup>.

وروى عن شهر بن حوشب عن أبى سعيد وجابر، كما قال الإمام أحمد:

حدثنا أسباط بن محمد، حدثنا الأعمش، عن جعفر بن إياس، عن شهر بن حوشب، عن جابر ابن عبد الله وأبى سعيد الخدرى، قالوا: قال رسول الله ﷺ: «الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين والعجوة من الجنة وهي شفاء من السم»<sup>(١١)</sup>.

قال<sup>(١٢)</sup> النسائى فى الوليمة أيضاً: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبى بشر جعفر بن إياس عن شهر بن حوشب، عن أبى سعيد وجابر، رضى الله عنهما، أن

(١) الكامل لابن عدى (٤ / ١١٤).

(٢) زيادة من ج، ط، أ، و.

(٣) هو فى سنن النسائى الكبرى برقم (٦٦٧١) عن نصير بن الفرج، عن معاذ بن هشام به، ولم أقع عليه عن محمد بن بشار، وقد ذكره المزى عن محمد بن بشار فى تحفة الأشراف (١٠ / ١١٢).

(٤) سنن النسائى الكبرى برقم (٦٦٧٣).

(٥) سنن النسائى الكبرى برقم (٦٦٧٢).

(٦) سنن ابن ماجه برقم (٣٤٠٠).

(٧) فى ج: «لم يسمعه».

(٨) فى ج: «الدهرمى».

(٩) فى ج: «وبعضهم يذكرون».

(١٠) سنن النسائى الكبرى برقم (٦٦٧٠).

(١١) المسند (٣ / ٤٨).

(١٢) فى ج، ط: «وقال».

رسول الله ﷺ قال: «الكمأة من المن، وماؤها شفاء للعين»<sup>(١)</sup>. ثم رواه - أيضاً - وابن ماجه من طرق، عن الأعمش، عن أبي بشر، عن شهر عنهما، به<sup>(٢)</sup>.

وقد روي<sup>(٣)</sup> - أعنى النسائي<sup>(٤)</sup>، وابن ماجه - من حديث سعيد بن مسلم<sup>(٥)</sup>، كلاهما عن الأعمش، عن جعفر بن إياس عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، زاد النسائي: [وحدث] جابر، عن النبي ﷺ قال: «الكمأة من المن، وماؤها شفاء للعين»<sup>(٦)</sup>.

ورواه ابن مردويه، عن أحمد بن عثمان، عن عباس الدوري، عن لاحق بن صواب<sup>(٨)</sup>، عن عمار بن رزيق<sup>(٩)</sup>، عن الأعمش، كابن ماجه.

وقال ابن مردويه أيضاً: حدثنا أحمد بن عثمان، حدثنا عباس الدوري، حدثنا الحسن<sup>(١٠)</sup> بن الربيع، حدثنا أبو الأحوص، عن الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبي سعيد الخدري، قال: خرج علينا رسول الله ﷺ وفي يده كمآت، فقال: «الكمأة من المن، وماؤها شفاء للعين».

وأخرجه النسائي، عن عمرو بن منصور، عن الحسن بن الربيع<sup>(١١)</sup>، ثم [رواه]<sup>(١٢)</sup> ابن مردويه. رواه أيضاً عن عبد الله بن إسحاق عن الحسن بن سلام، عن عبيد الله بن موسى، عن شيبان<sup>(١٣)</sup>، عن الأعمش به، وكذا رواه النسائي عن أحمد بن عثمان بن حكيم، عن عبيد الله بن موسى [به]<sup>(١٤)</sup>(١٥).

وقد روى من حديث أنس بن مالك، رضى الله عنه، كما قال ابن مردويه:

حدثنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم، حدثنا حمدون بن أحمد، حدثنا حوثة بن أشرس، حدثنا حماد، عن شعيب بن الحجاب<sup>(١٦)</sup>، عن أنس: أن أصحاب رسول الله ﷺ تدارؤوا<sup>(١٧)</sup> في الشجرة التي اجتثت من فوق الأرض ما لها من قرار، فقال بعضهم: نحسبه الكمأة. فقال رسول الله ﷺ: «الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين، والعجوة من الجنة، وفيها شفاء من السم»<sup>(١٨)</sup>.

(١) لم أقع عليه في المطبوع من سنن النسائي الكبرى.

(٢) سنن ابن ماجه برقم (٣٤٥٣) ولم أقع عليه في سنن النسائي الكبرى المطبوعة.

(٣) في ج: «وقد رويها». (٤) في من ج، و: «النسائي من حديث جرير».

(٥) في ج: «مسلمة». (٦) زيادة من ج، و.

(٧) سنن النسائي الكبرى برقم (٦٦٧٦، ٦٦٧٧) وسنن ابن ماجه برقم (٣٤٥٣) لكن وقع في سنن النسائي عن جرير عن الأعمش والله أعلم.

(٨) في ج: «صوان». (٩) في ج: «زريق».

(١٠) في ج: «الحسين». (١١) في ج: «سفيان».

(١٢) زيادة من ج، ط، أ، و. (١٣) في ج: «سفيان».

(١٤) زيادة من ج، ط، أ.

(١٥) سنن النسائي الكبرى برقم (٦٦٧٨).

(١٦) في ج: «ابن الحجاب»، وفي أ: «ابن الحجاج».

(١٧) في ج: «تذاكروا».

(١٨) ورواه ابن عدى في الكامل (٢/ ٣٧٠) من طريق حسان بن سياه عن ثابت عن أنس بنحوه.

وهذا الحديث محفوظ أصله من رواية حماد بن سلمة. وقد روى الترمذى والنسائى من طريقه شيئاً من هذا والله أعلم<sup>(١)</sup> (٢).

[وقد]<sup>(٣)</sup> روى عن شهر، عن ابن عباس، كما رواه النسائى - أيضاً - فى الوليمة، عن أبى بكر أحمد بن على بن سعيد، عن عبد الله بن عون الخراز، عن أبى عبيدة الحداد، عن عبد الجليل بن عطية، عن شهر، عن عبد الله بن عباس، عن النبى ﷺ، قال: «الكُمأة من المن، وماؤها شفاء للعين»<sup>(٤)</sup>.

فقد اختلف - كما ترى فيه - على شهر بن حوشب، ويحتمل عندى أنه حفظه ورواه من هذه الطرق كلها، وقد سمعه من بعض الصحابة وبلغه عن بعضهم، فإن الأسانيد إليه جيدة، وهو لا يتعمد الكذب، وأصل الحديث محفوظ عن رسول الله ﷺ، كما تقدم من رواية سعيد بن زيد.

وأما السلوى فقال على بن أبى طلحة عن ابن عباس: السلوى طائر شبيه بالسَّمَانَى، كانوا يأكلون منه.

وقال السدى فى خبر ذكره عن أبى مالك وعن أبى صالح، عن ابن عباس - وعن مرة، عن ابن مسعود، وعن ناس<sup>(٥)</sup> من الصحابة: السلوى: طائر يشبه السَّمَانَى.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، حدثنا قرّة بن خالد، عن جهضم، عن ابن عباس، قال: السلوى: هو السَّمَانَى.

وكذا قال مجاهد، والشعبى، والضحاك، والحسن، وعكرمة، والريبع بن أنس، رحمهم الله.

وعن عكرمة: أما السلوى فطير<sup>(٦)</sup> كطير يكون بالجنة<sup>(٧)</sup>، أكبر من العصفور، أو نحو ذلك.

وقال قتادة: السلوى من طير إلى الحمرة، تحشرها عليهم الريحُ الجنوبُ. وكان الرجل يذبح منها قدر ما يكفيه يومه ذلك، فإذا تعدى فسد ولم يبق عنده، حتى إذا كان يوم سادسه ليوم جمعته<sup>(٨)</sup> أخذ ما يكفيه ليوم سادسه ويوم سابعه؛ لأنه كان يوم عبادة لا يشخص فيه لشيء ولا يطلبه.

وقال وهب بن منبه: السلوى: طير سمين مثل الحمام، كان يأتيهم فيأخذون منه من سبت إلى سبت. وفى رواية عن وهب، قال: سألت بنو إسرائيل موسى، عليه السلام، اللحم، فقال الله: لأطعمنهم من أقل لحم يعلم فى الأرض، فأرسل عليهم ريحاً، فأذرت عند مساكنهم السلوى، وهو السمانى<sup>(٩)</sup>، مثل ميل فى ميل قيد رمح إلى<sup>(١٠)</sup> السماء فخبؤوا للغد فنتن اللحم وخنز الخبز.

(١) فى ج: «والله تبارك أعلم».

(٢) سنن الترمذى برقم (٣١١٩) وسنن النسائى الكبرى برقم (١١٢٦٢).

(٣) زيادة من ط.

(٤) سنن النسائى الكبرى برقم (٦٦٦٩).

(٥) فى ج: «فى طير».

(٦) فى ج: ط: «وعن أناس».

(٧) فى ج: «جمعة».

(٨) فى و: «فى الجنة».

(٩) فى ج: «فى».

(١٠) فى ج: «السمان».

وقال السدى: لما دخل بنو إسرائيل التيه، قالوا لموسى، عليه السلام: كيف لنا بما ههنا؟ أين الطعام؟ فأنزل الله عليهم المنّ فكان يسقط على الشجر<sup>(١)</sup> الزنجبيل، والسلوى وهو طائر يشبه السمانى أكبر منه، فكان يأتى أحدهم فينظر إلى الطير، فإن كان سميناً ذبحه وإلا أرسله، فإذا سمن أتاها، فقالوا: هذا الطعام فأين الشراب؟ فأمر موسى فضرب بعصاه الحجر، فانفجرت<sup>(٢)</sup> منه اثنتا عشرة عيناً، فشرب كل سبط من عين، فقالوا: هذا الشراب، فأين الظل؟ فَظَلَّلَ عليهم الغمام. فقالوا: هذا الظل، فأين اللباس؟ فكانت ثيابهم<sup>(٣)</sup> تطول معهم كما يطول الصبيان، ولا ينخرق لهم ثوب، فذلك قوله تعالى: ﴿ وَظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّ وَالسَّلْوَى ﴾، وقوله: ﴿ وَإِذِ اسْتَسْقَى مُوسَى لِقَوْمِهِ فَقُلْنَا اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانْفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَشْرِبَهُمْ ﴾ [البقرة: ٦٠].

وروى عن وهب بن منبه، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم نحو ما قاله السدى.

وقال سنيّد، عن حجاج، عن ابن جريج، قال: قال ابن عباس: خلّق لهم فى التيه ثياب لا تخرق<sup>(٤)</sup> ولا تدرن، قال ابن جريج: فكان الرجل إذا أخذ من المن والسلوى فوق طعام يوم فسد، إلا أنهم كانوا يأخذون فى يوم الجمعة طعام يوم السبت فلا يصبح فاسداً.

[قال ابن عطية: السلوى: طير بإجماع المفسرين، وقد غلط الهذلى فى قوله: إنه العسل، وأنشد فى ذلك مستشهداً:

وقاسمها بالله جهداً لأنتم      ألد من السلوى إذا ما أشورها

قال: فظن أن السلوى عسلاً<sup>(٥)</sup> قال القرطبي: دعوى الإجماع لا تصح؛ لأن المؤرخ أحد علماء اللغة والتفسير قال: إنه العسل، واستدل ببيت الهذلى هذا، وذكر أنه كذلك فى لغة كنانة؛ لأنه يسلى به ومنه عين سلوان، وقال الجوهري: السلوى العسل، واستشهد ببيت الهذلى - أيضاً -، والسلوانة بالضم خرزة، كانوا يقولون إذا صب عليها ماء المطر فشربها العاشق سلا، قال الشاعر:

شربت على سلوانة ماء مزنة      فلا وجديد العيش يا مى ما أسلو

واسم ذلك الماء السلوان، وقال بعضهم: السلوان دواء يشفى الحزين فيسلو والأطباء يسمونه (مفرج)، قالوا: والسلوى جمع بلفظ - الواحد - أيضاً، كما يقال: سمانى للمفرد والجمع وويلى كذلك، وقال الخليل واحده سلواة، وأنشد:

وإنى لتعرونى لذكراك هزة      كما انتفض السلواة من بلل القطر

(١) فى ج: «على شجر». (٢) فى ج، ب: «فانفجرت».

(٣) فى ج: «لباسهم».

(٤) فى ج: «لا تخلق».

(٥) المحرر الوجيز لابن عطية (١/ ٢٢٩).

وقال الكسائي: السلوى واحدة وجمعه سلاوى، نقله كله القرطبي<sup>(١)</sup> [٢].

وقوله تعالى: ﴿كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾: أمر بإباحة وإرشاد وامتنان. وقوله: ﴿وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [البقرة: ٥٧]، أى: أمرناهم بالأكل مما رزقناهم وأن يعبدوا، كما قال: ﴿كُلُوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَهُ﴾ [سبأ: ١٥] فخالفوا وكفروا فظلموا أنفسهم، هذا مع ما شاهدوه من الآيات البيّنات والمعجزات القاطعات، وخوارق العادات، ومن ههنا تتبين فضيلة أصحاب محمد ﷺ<sup>(٣)</sup> ورضى عنهم، على سائر أصحاب الأنبياء فى صبرهم وثباتهم وعدم تعنتهم، كما كانوا معه فى أسفاره وغزواته، منها عام تبوك، فى ذلك القيظ والحر الشديد والجهد، لم يسألوا خرق عادة، ولا إيجاد أمر، مع أن ذلك كان سهلا على الرسول ﷺ، ولكن لما أجهدهم الجوع سألوه فى تكثير طعامهم فجمعوا ما معهم، فجاء قدر مَبْرُكِ الشاة، فدعا [الله]<sup>(٤)</sup> فيه، وأمرهم فملؤوا كل وعاء معهم. وكذا لما احتاجوا إلى الماء سأل الله تعالى، فجاءت سحابة فأمطرتهم، فشربوا وسقوا الإبل وملؤوا أسقيتهم. ثم نظروا فإذا هى لم تجاوز العسكر. فهذا هو الأكمل فى الاتباع: المشى مع قدر الله، مع متابعة الرسول ﷺ.

﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَاَدْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ وَسَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ (٥٨) فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِّنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ (٥٩)﴾.

يقول تعالى لائماً لهم على نكولهم عن الجهاد ودخول<sup>(٥)</sup> الأرض المقدسة، لما قدموا من بلاد مصر صحبة موسى، عليه السلام، فأمروا بدخول الأرض المقدسة التى هى ميراث لهم عن أبيهم إسرائيل، وقتال من فيها من العماليق الكفرة، فنكلوا عن قتالهم وضعفوا واستحسروا، فرماهم الله فى التيه عقوبة لهم، كما ذكره تعالى فى سورة المائدة؛ ولهذا كان أصح القولين أن هذه البلدة هى بيت المقدس، كما نص على ذلك السدى، والربيع بن أنس، وقتادة، [وأبو مسلم الأصبهاني وغير واحد وقد قال تعالى: ﴿يَا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ الآيات]<sup>(٦)</sup> [المائدة: ٢١-٢٤].

وقال آخرون: هى أريحا [ويحكى عن ابن عباس وعبد الرحمن بن زيد]<sup>(٧)</sup>، وهذا بعيد؛ لأنها ليست على طريقهم، وهم قاصدون بيت المقدس لا أريحا [وأبعد من ذلك قول من ذهب أنها مصر، حكاه فخر الدين فى تفسيره، والصحيح هو الأول؛ لأنها بيت المقدس]<sup>(٨)</sup>. وهذا كان لما خرجوا من

(١) تفسير القرطبي (١/ ٤٠٨).

(٢) فى ط: «صلوات الله وسلامه عليه».

(٣) فى ب: «عن دخولهم».

(٤) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.  
(٥) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.  
(٦-٨) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

التيه بعد أربعين سنة مع يوشع بن نون، عليه السلام، وفتحها الله عليهم عشية الجمعة، وقد حبست لهم الشمس يومئذ قليلاً حتى أمكن الفتح، وأما أريحا فقرية ليست مقصودة لبنى إسرائيل، ولما فتحوها أمروا أن يدخلوا الباب - باب البلد - ﴿سُجِّدًا﴾ أى: شكراً لله تعالى على ما أنعم به عليهم من الفتح والنصر، وردّ بلدهم<sup>(١)</sup> إليهم وإنقاذهم من التيه والضلال.

قال العوفي في تفسيره، عن ابن عباس أنه كان يقول فى قوله: ﴿وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجِّدًا﴾: أى ركعاً.

وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا أبو أحمد الزبيرى، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس فى قوله: ﴿وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجِّدًا﴾ قال: ركعاً<sup>(٢)</sup> من باب صغير.

ورواه الحاكم من حديث سفيان، به. ورواه ابن أبى حاتم من حديث سفيان، وهو الثورى، به<sup>(٣)</sup>. وزاد: فدخلوا من قبل استاهم.

[وقال الحسن البصرى: أمروا أن يسجدوا على وجوههم حال دخولهم، واستبعده الرازى، وحكى عن بعضهم: أن المراد بالسجود ههنا الخضوع لتعذر حمله على حقيقته]<sup>(٤)</sup>.

وقال خصيف: قال عكرمة، قال ابن عباس: كان الباب قبل القبلة.

وقال [ابن عباس و]<sup>(٥)</sup> مجاهد، والسدى، وقتادة، والضحاك: هو باب الحطة من باب إيلياء بيت المقدس، [وحكى الرازى عن بعضهم أنه عن باب جهة من جهات القرية]<sup>(٦)</sup>.

وقال خصيف: قال عكرمة: قال ابن عباس: فدخلوا على شق. وقال السدى، عن أبى سعيد الأزدي، عن أبى الكنود، عن عبد الله بن مسعود: وقيل لهم ادخلوا الباب سجداً، فدخلوا مقنعى رؤوسهم، أى: رافعى رؤوسهم خلاف ما أمروا.

وقوله: ﴿وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾: قال الثورى عن الأعمش، عن المنهال، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾: قال: مغفرة، استغفروا.

وروى عن عطاء، والحسن، وقتادة، والربيع بن أنس، نحوه.

وقال الضحاك عن ابن عباس: ﴿وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾: قال: قولوا: هذا الأمر حق، كما قيل لكم.

وقال عكرمة: قولوا: لا إله إلا الله.

وقال الأوزاعى: كتب ابن عباس إلى رجل قد سماه يسأله عن قوله تعالى: ﴿وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾،

(١) فى ج: «بلادهم». (٢) فى ج: «أى ركعاً».

(٣) تفسير الطبرى (٢/ ١١٣) والمستدرک (٢/ ٢٦٢) وتفسير ابن أبى حاتم (١/ ١٨٢).

(٤ - ٦) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

فكتب إليه: أن أقروا بالذنب.

وقال الحسن وقتادة: أى احطط عنا خطايانا.

﴿نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ وَسَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ﴾: هذا جواب الأمر، أى: إذا فعلتم ما أمرناكم غفرنا لكم الخطيئات وضاعفنا لكم الحسنات.

وحاصل الأمر: أنهم أمروا أن يخضعوا لله تعالى عند الفتح بالفعل والقول، وأن يعترفوا بذنوبهم ويستغفروا منها، والشكر على النعمة عندها والمبادرة إلى ذلك من المحبوب لله تعالى، كما قال تعالى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ . وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا . فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾ [سورة النصر] فسر بعض الصحابة بكثرة الذكر والاستغفار عند الفتح والنصر، وفسره ابن عباس بأنه نُعى إلى رسول الله ﷺ أجله فيها، وأقره على ذلك عمر [ابن الخطاب] (١)، رضى الله عنه. ولا منافاة بين أن يكون قد أمر بذلك عند ذلك، ونعى إليه روحه الكريمة أيضاً، ولهذا كان عليه السلام يظهر عليه الخضوع جداً عند النصر، كما روى أنه كان يوم الفتح - فتح مكة - داخلاً إليها من الثنية العليا، وإنه الخاضع لربه حتى إن عثونه ليمس مورك رحله، يشكر الله على ذلك. ثم لما دخل البلد اغتسل وصلى ثماني ركعات وذلك ضحى، فقال بعضهم: هى صلاة الضحى، وقال آخرون: بل هى صلاة الفتح، فاستحبوا للإمام وللأمير إذا فتح بلداً أن يصلى فيه ثماني ركعات عند أول دخوله، كما فعل سعد بن أبى وقاص، رضى الله عنه، لما دخل إيوان كسرى صلى فيه ثماني ركعات، والصحيح أنه يفصل بين كل ركعتين بتسليم؛ وقيل: يصلها كلها بتسليم واحد، والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ﴾: قال البخارى: حدثنى محمد، حدثنا (٢) عبد الرحمن بن مهدي، عن ابن المبارك، عن معمر، عن همام بن منبه، عن أبى هريرة، رضى الله عنه، عن النبى ﷺ، قال: «قيل لبنى إسرائيل: ﴿ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾ فدخلوا يزحفون على استاهمهم، فبدلوا وقالوا: حطة: حبة فى شعرة» (٣).

ورواه النسائى، عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، عن (٤) عبد الرحمن بن مهدي به موقوفاً (٥). وعن محمد بن عبيد بن محمد، عن ابن المبارك ببعضه مسنداً، فى قوله تعالى: ﴿حِطَّةٌ﴾ قال: فبدلوا. فقالوا: حبة (٦) (٧).

(٢) فى ج: «حدثنى محمد بن».

(٣) صحیح البخارى برقم (٤٤٧٩).

(٤) فى ج، ط: «بن».

(٥) سنن النسائى الكبرى برقم (١٠٩٨٩).

(٦) فى ج: «فقال حطة».

(٧) سنن النسائى الكبرى برقم (١٠٩٩٠).

وقال عبد الرزاق: أنبأنا معمر، عن هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ: ﴿ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةً نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ﴾ فَبَدَلُوا، وَدَخَلُوا الْبَابَ يَزْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِمَ، فَقَالُوا: حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ»<sup>(١)</sup>.

وهذا حديث صحيح، رواه البخارى عن إسحاق بن نصر، ومسلم عن محمد بن رافع. والترمذى عن عبد بن حميد، كلهم عن عبد الرزاق، به<sup>(٢)</sup>. وقال الترمذى: حسن صحيح.

وقال محمد بن إسحاق: كان تبديلهم<sup>(٣)</sup> كما حدثنى صالح بن كيسان، عن صالح مولى التوأمة، عن أبي هريرة، وعمن لا أنهم، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قال: «دخّلوا الباب - الذى أمروا أن يدخلوا فيه سجداً - يزحفون على استاهم، وهم يقولون: حنطة فى شعيرة»<sup>(٤)</sup>.

وقال أبو داود: حدثنا أحمد بن صالح، وحدثنا سليمان بن داود، حدثنا عبد الله بن وهب، حدثنا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدرى، رضى الله عنه، عن النبي ﷺ: «قَالَ اللَّهُ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ: ﴿ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةً نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ﴾». ثم قال أبو داود: حدثنا جعفر بن مسافر، حدثنا ابن أبي فديك، عن هشام بن سعد، مثله<sup>(٥)</sup> (٦).

هكذا رواه منفرداً به فى كتاب الحروف مختصراً.

وقال ابن مردويه: حدثنا عبد الله بن جعفر، حدثنا إبراهيم بن مهدى، حدثنا أحمد بن محمد بن المنذر القزّاز، حدثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، عن<sup>(٧)</sup> هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدرى، قال: سرنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كان من آخر الليل، أجزنا فى ثنية<sup>(٨)</sup> يقال لها: ذات الحنظل، فقال رسول الله ﷺ: «ما مثل هذه الثنية الليلة إلا كمثل الباب الذى قال الله لبنى إسرائيل: ﴿ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةً نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ﴾»<sup>(٩)</sup>.

وقال سفيان الثورى، عن أبي إسحاق، عن البراء: «سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ ﴿[البقرة: ١٤٢] قَالَ الْيَهُودُ: قِيلَ لَهُمْ: ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا، قَالَ: رُكْعًا، وَقُولُوا: حِطَّةً: أَى مَغْفِرَةً، فَدَخَلُوا عَلَى

(١) فى ج، ط: «شعيرة».

(٢) صحيح البخارى برقم (٤٦٤١) وصحيح مسلم برقم (٣٠١٥) وسنن الترمذى برقم (٢٩٥٦).

(٣) فى ج، ط: «يتبديلهم».

(٤) ورواه الطبرى فى تفسيره (٢/ ١١٢) عن محمد بن إسحاق، عن صالح بن كيسان، عن أبي هريرة، عن محمد بن أبي محمد، عن سعيد أو عكرمة عن ابن عباس.

(٥) فى ج: «بمثله».

(٦) سنن أبي داود برقم (٤٠٠٦).

(٧) فى ج: «حدثنا». (٨) فى ج: «ضربة».

(٩) ورواه البزار فى منسده برقم (١٨١٢) عن إسحاق بن بهلول، عن محمد بن إسماعيل بن أبي فديك به نحوه، وقال الهيثمى فى المجمع (٦/ ١٤٤): «رجال ثقاة».



استأههم، وجعلوا يقولون: حنطة حمراء فيها شعيرة<sup>(١)</sup>، فذلك قول الله تعالى: ﴿فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ﴾.

وقال الثوري، عن السدي، عن أبي سعد الأزدي، عن أبي الكنود، عن ابن مسعود: ﴿وقولوا حنطة﴾ فقالوا: حنطة حبة حمراء فيها شعيرة<sup>(٢)</sup>، فأنزل الله: ﴿فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ﴾.

وقال أسباط، عن السدي، عن مرة، عن ابن مسعود أنه قال: إنهم قالوا: «هطى سمعانا أذية مزبا» فهى بالعربية: حبة حنطة حمراء مثقوبة<sup>(٣)</sup> فيها شعرة سوداء، فذلك قوله: ﴿فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ﴾.

وقال الثوري، عن الأعمش، عن المنهال، عن سعيد، عن ابن عباس فى قوله: ﴿ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا﴾: ركعاً من باب صغير، فدخلوا<sup>(٤)</sup> من قبل استأههم، وقالوا: حنطة، فهو قوله تعالى: ﴿فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ﴾.

وهكذا روى عن عطاء، ومجاهد، وعكرمة، والضحاك، والحسن، وقتادة، والربيع بن أنس، ويحيى بن رافع.

وحاصل ما ذكره المفسرون وما دل عليه السياق من الحديث أنهم بدلوا أمر<sup>(٥)</sup> الله لهم من الخضوع بالقول والفعل، فأمروا أن يدخلوا سجداً، فدخلوا يزحفون على استأههم من قبل استأههم رافعى رؤوسهم، وأمروا أن يقولوا: حنطة، أى: احطط عنا ذنوبنا، فاستهزؤوا فقالوا: حنطة فى شعرة<sup>(٦)</sup>. وهذا فى غاية ما يكون من المخالفة والمعاندة؛ ولهذا أنزل الله بهم بأسه وعذابه بفسقهم، وهو خروجهم عن طاعته؛ ولهذا قال: ﴿فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾.

وقال الضحاك عن ابن عباس: كل شىء فى كتاب الله من «الرجز» يعنى به العذاب.

وهكذا روى عن مجاهد، وأبى مالك، والسدي، والحسن، وقتادة، أنه العذاب. وقال أبو العالية: الرجز الغضب. وقال الشعبي: الرجز: إما الطاعون، وإما البرد. وقال سعيد بن جبير: هو الطاعون.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا وكيع، عن<sup>(٧)</sup> سفیان، عن حبيب بن أبى ثابت، عن إبراهيم بن سعد - يعنى ابن أبى وقاص - عن سعد بن مالك، وأسامة بن زيد، وخزيمة بن ثابت، رضى الله عنهم، قالوا: قال رسول الله ﷺ: «الطاعون رجز عذاب عذب<sup>(٨)</sup> به من كان

(١، ٢) فى ج: «شعرة».

(٣) فى ج: «منقوشة».

(٤) فى ج: «يدخلون».

(٥) فى ج: «بدلوا ما أمر».

(٦) فى ج، أ: «شعيرة».

(٧) فى ج: «حدثنا».

(٨) فى أ: «عذب الله».

قبلكم»<sup>(١)</sup>.

وهكذا رواه النسائي من حديث سفيان الثوري به<sup>(٢)</sup>. وأصل الحديث في الصحيحين من حديث حبيب بن أبي ثابت: «إذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تدخلوها» الحديث<sup>(٣)</sup>.

قال<sup>(٤)</sup> ابن جرير: أخبرني يونس بن عبد الأعلى، عن ابن وهب، عن يونس، عن الزهري، قال: أخبرني عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أسامة بن زيد عن رسول الله ﷺ، قال: «إن هذا الوجع والسقم رجز عذب به بعض الأمم قبلكم»<sup>(٥)</sup>. وهذا الحديث أصله مخرج في الصحيحين، من حديث الزهري، ومن حديث مالك، عن محمد بن المنكدر، وسالم أبي النصر، عن عامر بن سعد، بنحوه<sup>(٦)</sup>.

﴿وَإِذِ اسْتَسْقَىٰ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ فَقُلْنَا اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانْفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرَبَهُمْ كُلُوا وَاشْرَبُوا مِن رِّزْقِ اللَّهِ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿٦٠﴾﴾.

يقول تعالى: واذكروا نعمتي عليكم في إجابتي لنيكم موسى، عليه السلام، حين استسقاني لكم، وتيسيري لكم الماء، وإخراجه لكم من حجر يحمل معكم، وتفجيرى الماء لكم منه من اثنتي عشرة عيناً لكل سبط من أسباطكم عين قد عرفوها، فكلوا من المن والسلوى، واشربوا من هذا الماء الذى أنبعته لكم بلا سعى منكم ولا كد، وابدوا الذى سخر لكم ذلك. ﴿وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾: ولا تقابلوا النعم بالعصيان فتسلبوها. وقد بسطه المفسرون فى كلامهم، كما قال ابن عباس: وجعل بين ظهرانيتهم حجر مربع وأمر موسى، عليه السلام، فضربه بعصاه، فانفجرت منه اثنتا عشرة عيناً، فى كل ناحية منه ثلاث<sup>(٧)</sup> عيون، وأعلم كل سبط عينهم، يشربون منها لا يرتحلون من منقلة إلا وجدوا ذلك معهم<sup>(٨)</sup> بالمكان الذى كان منهم بالمنزل الأول.

وهذا قطعة من الحديث الذى رواه النسائي، وابن جرير، وابن أبي حاتم، وهو حديث الفتون الطويل<sup>(٩)</sup>.

وقال عطية العوفى: وجعل لهم حجر مثل رأس الثور يحمل على ثور، فإذا نزلوا منزلاً وضعوه فضربه موسى بعصاه، فانفجرت منه اثنتا عشرة عيناً، فإذا ساروا حملوه على ثور، فاستمسك الماء.

(١) تفسير ابن أبي حاتم (١/ ١٨٦).

(٢) سنن النسائي الكبرى برقم (٧٥٢٣).

(٣) صحيح البخارى برقم (٥٧٢٨) وصحيح مسلم برقم (٢٢١٨).

(٤) فى ج: «وقال».

(٥) تفسير الطبرى (٢/ ١١٦).

(٦) صحيح البخارى برقم (٣٤٧٣، ٦٩٧٤) وصحيح مسلم برقم (٢٢١٨).

(٧) فى ج: «ثلاثة». (٨) فى ج: «ذلك منهم».

(٩) سيأتى بطوله فى تفسير سورة طه.

وقال عثمان بن عطاء الخراساني، عن أبيه: كان لبني إسرائيل حجر، فكان يضعه هارون ويضربه موسى بالعصا.

وقال قتادة: كان حجراً طورياً، من الطور، يحملونه معهم حتى إذا نزلوا ضربه موسى بعصاه.

[وقال الزمخشري: وقيل: كان من رخام وكان ذراعاً في ذراع، وقيل: مثل رأس الإنسان، وقيل: كان من أسس الجنة طوله عشرة أذرع على طول موسى. وله شعبتان تتقدان في الظلمة وكان يحمل على حمار، قال: وقيل: أهبطه آدم من الجنة فتوارثوه، حتى وقع إلى شعيب فدفعه إليه مع العصا، وقيل: هو الحجر الذي وضع عليه ثوبه حين اغتسل، فقال له جبريل: ارفع هذا الحجر فإن فيه قدرة ولك فيه معجزة، فحمله في مخلاته. قال الزمخشري: ويحتمل أن تكون اللام للجنس لا للعهد، أي اضرب الشيء الذي يقال له الحجر، وعن الحسن لم يأمره أن يضرب حجراً بعينه، قال: وهذا أظهر في المعجزة وأبين في القدرة فكان يضرب الحجر بعصاه فينفجر ثم يضربه فييس، فقالوا: إن فقد موسى هذا الحجر عطشنا، فأوحى الله إليه أن يكلم الحجارة فتنفجر ولا يمسه بالعصا لعلهم يقرون<sup>(١)</sup>.

وقال يحيى بن النضر: قلت لجويبر: كيف علم كل أناس مشربهم؟ قال: كان موسى يضع الحجر، ويقوم من كل سبط رجل، ويضرب موسى الحجر فينفجر منه اثنتا عشرة عيناً فينتضح من كل عين على رجل، فيدعو ذلك الرجل سبطه إلى تلك العين.

وقال الضحاك: قال ابن عباس: لما كان بنو إسرائيل في التيه شق لهم من الحجر أنهاراً.

وقال سفيان الثوري، عن أبي سعيد، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: ذلك في التيه، ضرب لهم موسى الحجر فصار فيه<sup>(٢)</sup> اثنتا عشرة عيناً من ماء، لكل سبط منهم عين يشربون منها.

وقال مجاهد نحو قول ابن عباس.

وهذه القصة شبيهة بالقصة المذكورة في سورة الأعراف، ولكن تلك مكية، فلذلك كان الإخبار عنهم بضمير الغائب؛ لأن الله تعالى يقص ذلك<sup>(٣)</sup> على رسوله ﷺ عما فعل بهم. وأما في هذه السورة، وهي البقرة فهي<sup>(٤)</sup> مدنية؛ فلهذا كان الخطاب فيها متوجهاً إليهم. وأخبر هناك بقوله: ﴿فَأَنْبَجَسَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا﴾ [الأعراف: ١٦٠] وهو أول الانفجار، وأخبر ههنا بما آل إليه الأمر<sup>(٥)</sup> آخراً وهو الانفجار فناسب ذكر الانفجار<sup>(٦)</sup> ههنا، وذاك هناك، والله أعلم.

وبين السياقين تباين من عشرة أوجه لفظية ومعنوية قد سأل عنها الرازي في تفسيره وأجاب عنها بما عنده، والأمر في ذلك قريب والله تبارك وتعالى أعلم بأسرار كتابه.

(١) زيادة من ج، ط، أ، و. (٢) في ج: «منه».

(٣) في ج: «نص هنالك». (٤) في و: «فإنها».

(٥) في ج، و: «الحال». (٦) في ج: «ذكر هذا».

﴿وَأَذَقْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نَصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَاحِدٍ فَادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ مِنْ بَقْلِهَا وَقِثَّائِهَا وَفُومِهَا وَعَدَسِهَا وَبَصَلِهَا قَالَ أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَىٰ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ اهْبِطُوا مِصْرًا فَإِنَّ لَكُمْ مَّا سَأَلْتُمْ﴾ .

يقول تعالى: واذكروا نعمتى عليكم فى إنزالى عليكم المن والسلوى، طعاماً طيباً نافعاً هنيئاً سهلاً، واذكروا دبركم وضجركم مما رزقناكم<sup>(١)</sup> وسؤالكم موسى استبدال ذلك بالأطعمة الدنية من البقول ونحوها مما سألتهم. وقال الحسن البصرى رحمه الله: فبطروا ذلك ولم يصبروا عليه، وذكروا عيشهم<sup>(٢)</sup> الذى كانوا فيه، وكانوا قوماً أهل أعداس وبصل وبقول وفوم، فقالوا: ﴿يَا مُوسَى لَنْ نَصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَاحِدٍ فَادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ مِنْ بَقْلِهَا وَقِثَّائِهَا وَفُومِهَا وَعَدَسِهَا وَبَصَلِهَا﴾ [وهم يأكلون المن والسلوى؛ لأنه لا يتبدل ولا يتغير كل يوم فهو كأكل واحد]<sup>(٣)</sup>. فالبقول والقيثاء والعدس والبصل كلها معروفة. وأما «الفوم» فقد اختلف السلف فى معناه فوقع فى قراءة ابن مسعود «وثومها» بالثاء، وكذلك فسره مجاهد فى رواية ليث بن أبى سليم، عنه، بالثوم. وكذا الربيع ابن أنس، وسعيد بن جبير.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا عمرو بن رافع، حدثنا أبو عمارة يعقوب بن إسحاق البصرى، عن يونس، عن الحسن، فى قوله: ﴿وَفُومِهَا﴾ قال: قال ابن عباس: الثوم.

قالوا: وفى اللغة القديمة: فُومٌ لَنَا بِمَعْنَى: اخْتَبَزُوا. وقال ابن جرير: فإن كان ذلك صحيحاً، فإنه من الحروف المبدلة كقولهم: وقعوا فى «عائور شرّ»، وعافور شرّ، وأثافى وأثائى، ومغافير ومغاثير<sup>(٤)</sup>. ذلك مما تقلب الفاء ثاء والثاء فاء لتقارب مخرجيهما، والله أعلم.

وقال آخرون: الفوم الحنطة، وهو البر الذى يعمل منه الخبز.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا يونس بن عبد الأعلى قراءة، أنبأنا ابن وهب قراءة، حدثنى نافع بن أبى نعيم: أن ابن عباس سئل عن قول الله: ﴿وَفُومِهَا﴾: ما فومها؟ قال: الحنطة. قال ابن عباس: أما سمعت قول أحيحة بن الجلاح وهو يقول:

قد كنتُ أغنى الناس شخصاً واحداً ورَدَّ المدينة عن زراعة فُومٍ<sup>(٥)</sup>

وقال ابن جرير: حدثنا على بن الحسن، حدثنا مسلم الجرمى، حدثنا عيسى بن يونس، عن رشدين بن كُريّب، عن أبيه، عن ابن عباس، فى قول الله تعالى: ﴿وَفُومِهَا﴾ قال: الفوم الحنطة بلسان بنى هاشم.

(١) فى ج: «مما رزقناكم». (٢) فى ج: «شبههم».

(٣) زيادة من ج.

(٤) فى و: «وما أشبه».

(٥) البيت فى تفسير الطبرى (٢/ ١٢٩).

وكذا قال على بن أبي طلحة، والضحاك<sup>(١)</sup>، وعكرمة عن ابن عباس أن الفوم: الحنطة.  
وقال سفيان الثوري، عن ابن جريج، عن مجاهد وعطاء: ﴿وَقَوْمَهَا﴾ قال: خبزها.  
وقال هُشَيْمٌ عن يونس، عن الحسن، وحصين، عن أبي مالك: ﴿وَقَوْمَهَا﴾ قال: الحنطة.  
وهو قول عكرمة، والسدي، والحسن البصري، وقتادة، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم،  
وغيرهم، والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

[وقال الجوهري: الفوم: الحنطة. وقال ابن دريد: الفوم: السنبل، وحكى القرطبي عن عطاء  
وقتادة أن الفوم كل حب يختبز. قال: وقال بعضهم: هو الحمص لغة شامية، ومنه يقال لبائعه: فامى  
مغير عن فومى]<sup>(٣)</sup>.

وقال البخاري: وقال بعضهم: الحبوب التي تؤكل كلها فوم.  
وقوله تعالى: ﴿قَالَ أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَىٰ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ﴾ فيه تقرير لهم وتوبيخ<sup>(٤)</sup> على  
ما سألوا من هذه الأطعمة الدنية مع ما هم فيه من العيش الرغيد، والطعام الهنيء الطيب النافع.  
وقوله: ﴿اهْبِطُوا مِصْرًا﴾ هكذا هو منون مصروف مكتوب بالآلف في المصاحف الأئمة  
العثمانية، وهو قراءة الجمهور بالصرف.

قال ابن جرير: ولا أستجيز<sup>(٥)</sup> القراءة بغير ذلك؛ لإجماع المصاحف على ذلك.  
وقال ابن عباس: ﴿اهْبِطُوا مِصْرًا﴾ قال: مصرًا من الأمصار، رواه ابن أبي حاتم، من حديث  
أبي سعيد<sup>(٦)</sup> البقال سعيد بن المرزبان، عن عكرمة، عنه.  
قال: وروى عن السدي، وقتادة، والربيع بن أنس نحو ذلك.

وقال ابن جرير: وقع في قراءة أبي بن كعب وابن مسعود: «اهبطوا مصر»، من غير إجراء يعنى  
من غير صرف. ثم روى عن أبي العالية، والربيع بن أنس أنهما فسرا ذلك بمصر فرعون.  
وكذا رواه ابن أبي حاتم عن أبي العالية، وعن الأعمش أيضاً.

وقال ابن جرير: ويحتمل أن يكون المراد مصر فرعون على قراءة الإجراء أيضاً. ويكون ذلك من  
باب الاتباع لكتابة المصحف، كما في قوله تعالى: ﴿قَوَارِيرًا . قَوَارِيرًا﴾ [الإنسان: ١٥، ١٦]. ثم  
توقف في المراد ما هو؟ أمصر فرعون أم مصر من الأمصار؟

وهذا الذي قاله فيه نظر، والحق أن المراد مصر من الأمصار كما روى عن ابن عباس وغيره،

(١) في ط: «عن الضحاك». (٢) في ج، ط، أ، و: «فالله أعلم».

(٣) زيادة من ج، ط، أ، و. (٤) في ج: «وتوبيخ لهم».

(٥) في أ: «ولا أستحسن». (٦) في ج: «أبي سعد».

والمعنى على ذلك لأن موسى، عليه السلام، يقول لهم: هذا الذى سألتكم ليس بأمر عزيز، بل هو كثير فى أى بلد دخلتموه وجدتموه، فليس يسارى مع دناءته وكثرته فى الأمصار أن أسأل الله فيه؛ ولهذا قال: ﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَىٰ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ أَهْبَطُوا مِصْرًا فَإِنَّ لَكُمْ مَّا سَأَلْتُمْ﴾ أى: ما طلبتم، ولما كان سؤالهم<sup>(١)</sup> هذا من باب البطر والأشر ولا ضرورة فيه، لم يجابوا إليه، والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّنَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ (٦١).

يقول تعالى: ﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ﴾ أى: وضعت عليهم والزموها بها شرعاً وقدرأ، أى: لا يزالون مستذلين، من وجدهم استدلهم وأهانهم، وضرب عليهم الصغار، وهم مع ذلك فى أنفسهم أذلاء متمسكون<sup>(٣)</sup>.

قال الضحاك عن ابن عباس فى قوله: ﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ﴾ قال: هم أصحاب النيات<sup>(٤)</sup>، يعنى أصحاب الجزية.

وقال عبد الرزاق، عن معمر، عن الحسن وقتادة، فى قوله تعالى: ﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ﴾ قال: يعطون الجزية عن يد وهم صاغرون<sup>(٥)</sup>، وقال الضحاك: ﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ﴾ قال: الذل. وقال الحسن: أذلهم الله فلا منعة لهم، وجعلهم الله تحت أقدام المسلمين. ولقد أدركتهم هذه الأمة وإن المجوس لتجيبهم الجزية.

وقال أبو العالية والربيع بن أنس والسدى: المسكنة الفاقة. وقال عطية العوفى: الخراج. وقال الضحاك: الجزية.

وقوله تعالى: ﴿وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ قال الضحاك: استحقوا الغضب من الله، وقال الربيع ابن أنس: فحدث عليهم غضب من الله. وقال سعيد بن جبیر: ﴿وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ﴾، يقول: استوجبوا سخطاً، وقال ابن جرير: يعنى بقوله: ﴿وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ﴾: انصرفوا ورجعوا، ولا يقال: باؤوا إلا موصولاً: إما بخير وإما بشر، يقال منه: باء فلان بذنبه يبوء به بوءاً وبواء. ومنه قوله تعالى: ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ﴾ [المائدة: ٢٩] يعنى: تنصرف متحملهما وترجع بهما، قد صارا عليك دونى. فمعنى الكلام إذاً: فرجعوا منصرفين متحملين غضب الله، قد صار عليهم من الله غضب، ووجب عليهم من الله سخط.

وقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّنَ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ يقول تعالى:

(١) فى ج، ط: «كان سألهم». (٢) فى ج: «والله تبارك وتعالى أعلم». (٣) فى ج: «مستذلين»، وفى ط، أ، و: «مستكينين». (٤) فى ج، ط، و: «القبالات»، وفى أ: «السلالات». (٥) تفسير عبد الرزاق (١/ ٦٩).

هذا الذى جازيناهم من الذلة والمسكنة، وإحلال الغضب بهم<sup>(١)</sup> بسبب استكبارهم عن اتباع الحق، وكفرهم بآيات الله، وإهانتهم حملة الشرع وهم الأنبياء وأتباعهم، فانتقصوهم إلى<sup>(٢)</sup> أن أفضى بهم الحال إلى أن قتلوهم، فلا كبر أعظم من هذا، إنهم كفروا بآيات الله وقتلوا أنبياء الله بغير الحق؛ ولهذا جاء فى الحديث المتفق على صحته أن رسول الله ﷺ قال: «الكبر بَطْرُ الحق، وغمَطُ الناس»<sup>(٣)</sup>.

وقال الإمام أحمد: حدثنا إسماعيل، عن ابن عون، عن عمرو بن سعيد، عن حميد بن عبد الرحمن، قال: قال ابن مسعود: كنت لا أحجب عن النَّجْوَى، ولا عن كذا ولا عن كذا قال: فأتيت رسول الله ﷺ وعنده مالك بن مرارة الرهاوى، فأدركته<sup>(٤)</sup> من آخر حديثه، وهو يقول: يا رسول الله، قد قسم لى من الجمال ما ترى، فما أحب أن أحداً من الناس فضّلنى بشراكين فما فوقهما أفليس ذلك هو البغى؟ فقال: «لا، ليس ذلك من البغى، ولكن البغى من بطر - أو قال: سفه - الحق وغمط الناس». يعنى: رد الحق وانتقاص الناس، والازدراء بهم والتعاضم عليهم. ولهذا لما ارتكب بنو إسرائيل ما ارتكبه من الكفر بآيات الله وقتل أنبيائهم، أحل الله بهم بأسه الذى لا يرد، وكساهم ذلًا فى الدنيا موصولاً بذل الآخرة جزاء وفاقاً<sup>(٥)</sup>.

قال أبو داود الطيالسى: حدثنا شعبة، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن أبى معمر، عن عبد الله ابن مسعود، قال: كانت بنو إسرائيل فى اليوم تقتل ثلاثمائة نبي، ثم يقيمون سوق بقلهم فى آخر النهار.

وقد قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الصمد، حدثنا أبان، حدثنا عاصم، عن أبى وائل، عن عبد الله - يعنى ابن مسعود - أن رسول الله ﷺ قال: «أشد الناس عذاباً يوم القيامة رجل قتله نبي، أو قتل نبياً، وإمام ضلالة وممثل من الممثلين»<sup>(٦)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾: وهذه علة أخرى فى مجازاتهم بما جوزوا به، أنهم كانوا يعصون ويعتدون، فالعصيان فعل المناهى، والاعتداء المجاوزة فى حد المأذون فيه أو المأمور به. والله أعلم.

(١) فى ج: «عليهم».

(٢) فى ج، ط، أ، و: «حتى».

(٣) رواه مسلم فى صحيحه برقم (٩١) من حديث عبد الله بن مسعود رضى الله عنه.

(٤) فى ج، ط: «قال فأدركت».

(٥) المسند (١/ ٣٨٥).

(٦) المسند (١/ ٤٠٧).

﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ (٦٢) .

لما بين [الله] <sup>(١)</sup> تعالى حال من خالف أوامره وارتكب زواجره، وتعدى في فعل ما لا إذن فيه وانتهك المحارم، وما أحلّ بهم من النكاح، نبه تعالى على أن من أحسن من الأمم السالفة وأطاع، فإن له جزاء الحسنی، وكذلك الأمر إلى قيام الساعة؛ كلّ من اتبع الرسول النبي الأمي فله السعادة الأبدية، ولا خوف عليهم فيما يستقبلونه، ولا هم يحزنون على ما يتركونه ويخلفونه، كما قال تعالى: ﴿ أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [يونس: ٦٢] وكما تقول الملائكة للمؤمنين عند الاحتضار في قوله: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ ﴾ [فصلت: ٣٠].

قال <sup>(٢)</sup> ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا ابن أبي عمر العدني، حدثنا سفيان، عن ابن أبي نجیح، عن مجاهد، قال: قال سلمان: سألت النبي ﷺ عن أهل دين كنت معهم، فذكرت من صلاتهم وعبادتهم، فنزلت: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ إلى آخر الآية.

وقال السدي: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا ﴾ الآية: نزلت في أصحاب سلمان الفارسي، بينا هو يحدث النبي ﷺ إذ ذكر أصحابه، فأخبره خبرهم، فقال: كانوا يصومون ويصلون ويؤمنون بك، ويشهدون <sup>(٣)</sup> أنك ستبعث نبياً، فلما فرغ سلمان من ثنائه عليهم، قال له نبي الله ﷺ: «يا سلمان، هم من أهل النار». فاشتد ذلك على سلمان، فأنزل الله هذه الآية، فكان إيمان اليهود: أنه من تمسك بالتوراة وسنة موسى، عليه السلام؛ حتى جاء عيسى. فلما جاء عيسى كان من تمسك بالتوراة وأخذ بسنة موسى، فلم يدعها ولم يتبع عيسى، كان هالكاً. وإيمان النصارى أن <sup>(٤)</sup> من تمسك بالإنجيل منهم وشرائع عيسى كان مؤمناً مقبولاً منه حتى جاء محمد ﷺ، فمن لم يتبع محمداً ﷺ منهم ويدع <sup>(٥)</sup> ما كان عليه من سنة عيسى والإنجيل - كان هالكاً.

وقال ابن أبي حاتم: وروى عن سعيد بن جبیر نحو هذا.

قلت: وهذا لا ينافي ما روى علي بن <sup>(٦)</sup> أبي طلحة، عن ابن عباس: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ الآية فأنزل الله بعد ذلك: ﴿ وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ

(١) زيادة من أ.

(٢) في ج: «ويشهدوا».

(٣) في ج: «ويعهدوا».

(٤) في أ: «أنه».

(٥) في أ: «ولم يدع».

(٦) في ج: «عن ابن».



الإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٨٥﴾ [آل عمران: ٨٥].

فإن هذا الذى قاله [ابن عباس]<sup>(١)</sup> إخبار عن أنه لا يقبل من أحد طريقة ولا عملاً، إلا ما كان موافقاً لشريعة محمد ﷺ بعد أن بعثه [الله]<sup>(٢)</sup> بما بعثه به، فأما قبل ذلك فكل من اتبع الرسول فى زمانه فهو على هدى وسبيل ونجاة، فاليهود أتباع موسى، عليه السلام، الذين كانوا يتحاكمون إلى التوراة فى زمانهم.

واليهود من اليهودية وهى المودة أو اليهود وهو التوبة؛ كقول موسى، عليه السلام: ﴿إِنَّا هَدَانَا إِلَيْكَ﴾ [الأعراف: ١٥٦] أى: تبنا، فكأنهم سموا بذلك فى الأصل لتوبتهم ومودتهم فى بعضهم لبعض.

[وقيل: لنسبتهم إلى يهوذا أكبر أولاد يعقوب عليه السلام، وقال أبو عمرو بن العلاء: لأنهم يتهودون، أى: يتحركون عند قراءة التوراة]<sup>(٣)</sup>.

فلما بعث عيسى ﷺ<sup>(٤)</sup> وجب على بنى إسرائيل اتباعه والانقياد له، فأصحابه وأهل دينه هم النصرارى، وسموا بذلك لتناصرهم فيما بينهم، وقد يقال لهم: أنصار أيضاً، كما قال عيسى، عليه السلام: ﴿مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٥٢] وقيل: إنهم إنما سموا بذلك من أجل أنهم نزلوا أرضاً يقال لها ناصرة، قاله قتادة وابن جرير، وروى عن ابن عباس أيضاً، والله أعلم.

والنصارى: جمع نصران<sup>(٥)</sup> كنشأوى جمع نشوان، وسكارى جمع سكران، ويقال للمرأة: نصرانة، قال الشاعر:

نصرانة لم تحنّف<sup>(٦)</sup>

فلما بعث الله محمداً ﷺ خاتماً للنبيين، ورسولاً إلى بنى آدم على الإطلاق، وجب عليهم تصديقه فيما أخبر، وطاعته فيما أمر، والانكفاف عما عنه زجر. وهؤلاء هم المؤمنون [حقاً]<sup>(٧)</sup>. وسميت أمة محمد ﷺ مؤمنين لكثرة إيمانهم وشدة إيقانهم، ولأنهم يؤمنون بجميع الأنبياء الماضىة والغيوب الآتية. وأما الصابئون فقد اختلف فيهم؛ فقال سفيان الثورى، عن ليث بن أبى سليم، عن

(١) زيادة من ج، ط، أ، و.

(٢) زيادة من أ.

(٣) زيادة من ج، ط، أ، و.

(٤) فى ج: «عليه السلام».

(٥) فى ج: «نصرانى».

(٦) البيت فى تفسير الطبرى (٢/ ١٤٤) وهو لأبى الأخر الحماني، وهذا جزء منه وهو بتمامه:

فكلتاها خرّت وأسجد رأسها      كما سجدت نصرانة لم تحنّف

(٧) زيادة من ج، ط، أ، و.

مجاهد، قال: الصابئون قوم بين المجوس واليهود والنصارى، ليس لهم دين. وكذا رواه ابن أبي نجیح، عنه وروى عن عطاء وسعيد بن جبیر نحو ذلك.

وقال أبو العالية والربيع بن أنس، والسدى، وأبو الشعثاء جابر بن زيد، والضحاك [وإسحاق بن راهويه]<sup>(١)</sup>: الصابئون فرقة من أهل الكتاب يقرؤون الزبور.

[ولهذا قال أبو حنيفة وإسحاق: لا بأس بذبائهم ومناكبهم]<sup>(٢)</sup>.

وقال هشيم عن مطرف: كنا عند الحكم بن عتيبة<sup>(٣)</sup> فحدثه رجل من أهل البصرة عن الحسن أنه كان يقول في الصابئين: إنهم كالمجوس، فقال الحكم: ألم أخبركم بذلك.

وقال عبد الرحمن بن مهدي، عن معاوية بن عبد الكريم: سمعت الحسن ذكر الصابئين، فقال: هم قوم يعبدون الملائكة.

[وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن عبد الأعلى، حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه، عن الحسن قال: أخبر زياد أن الصابئين يصلون إلى القبلة ويصلون الخمس. قال: فأراد أن يضع عنهم الجزية. قال: فخير بعد أنهم يعبدون الملائكة]<sup>(٤)</sup>.

وقال أبو جعفر الرازي: بلغني أن الصابئين قوم يعبدون الملائكة، ويقرؤون الزبور، ويصلون إلى القبلة.

وكذا قال سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، أخبرنا ابن وهب، أخبرني ابن أبي الزناد، عن أبيه، قال: الصابئون قوم مما يلي العراق، وهم بكوثى، وهم يؤمنون بالنبين كلهم، ويصومون من كل سنة ثلاثين يوماً ويصلون إلى اليمن كل يوم خمس صلوات.

وسئل وهب بن منبه عن الصابئين، فقال: الذي يعرف الله وحده، وليست له شريعة يعمل بها ولم يحدث كفراً.

وقال عبد الله بن وهب: قال عبد الرحمن بن زيد: الصابئون أهل دين من الأديان، كانوا بجزيرة الموصل يقولون: لا إله إلا الله. وليس لهم عمل ولا كتاب ولا نبي إلا قول: لا إله إلا الله، قال: ولم يؤمنوا برسول، فمن أجل ذلك كان المشركون يقولون للنبي ﷺ وأصحابه: هؤلاء الصابئون، يشبهونهم بهم، يعنى فى قول: لا إله إلا الله.

وقال الخليل<sup>(٥)</sup>: هم قوم يشبه دينهم دين النصارى، إلا أن قبلتهم نحو مهب الجنوب، يزعمون

(١، ٢) زيادة من ج، ط، أ، و. (٣) فى ج: «عبيبة».

(٤) زيادة من ج، ط، أ، و. (٥) فى أ: «الحدري».

أنهم على دين نوح، عليه السلام. وحكى القرطبي عن مجاهد والحسن وابن أبي نجيح: أنهم قوم تركب دينهم بين اليهود والمجوس، ولا تؤكل ذبائحهم، قال ابن عباس: ولا تنكح نساؤهم. قال القرطبي: والذي تحصل من مذهبهم فيما ذكره بعض العلماء أنهم موحدون ويعتقدون تأثير النجوم، وأنها فاعلة؛ ولهذا أفتى أبو سعيد الأصبخري بكفرهم للقادر بالله حين سأله عنهم، واختار فخر الدين الرازي أن الصابئين قوم يعبدون الكواكب؛ بمعنى أن الله جعلها قبلة للعبادة والدعاء، أو بمعنى أن الله فوض تدبير أمر هذا العالم إليها، قال: وهذا القول هو المنسوب إلى الكشانيين الذين جاءهم إبراهيم الخليل، عليه السلام، راداً عليهم ومبطلا لقولهم.

وأظهر الأقوال، والله أعلم، قول مجاهد ومتابعيه، وهب بن منبه: أنهم قوم ليسوا على دين اليهود ولا النصراني ولا المجوس ولا المشركين، وإنما هم قوم باقون على فطرتهم ولا دين مقرر لهم يتبعونه ويقتفونه؛ ولهذا كان المشركون ينزون من أسلم بالصابئي، أي: إنه قد خرج عن سائر أديان أهل الأرض إذ ذاك.

وقال بعض العلماء: الصابئون الذين لم تبلغهم دعوة نبي، والله أعلم.

﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (٦٣) ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَكُنْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ (٦٤)﴾

يقول تعالى مذكراً بنى إسرائيل ما أخذ عليهم من العهود والمواثيق بالإيمان به وحده لا شريك له واتباع رسله، وأخبر تعالى أنه لما أخذ عليهم الميثاق رفع الجبل على رؤوسهم ليقروا بما عاهدوا عليه، ويأخذوه<sup>(١)</sup> بقوة وحزم وهممة وامثال<sup>(٢)</sup>، كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُ ظُلَّةٌ وَظَنُّوا أَنَّهُ وَاقِعٌ بِهِمْ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأعراف: ١٧١] فالطور هو الجبل، كما فسر بآية<sup>(٣)</sup> الأعراف، ونص على ذلك ابن عباس، ومجاهد، وعطاء وعكرمة والحسن والضحاك والربيع بن أنس، وغير واحد، وهذا ظاهر<sup>(٤)</sup>.

وفى رواية عن ابن عباس: الطور ما أنبت من الجبال، وما لم يُنبت فليس بطور.

وفى حديث الفتون: عن ابن عباس: أنهم لما امتنعوا عن الطاعة رفع عليهم الجبل ليسمعوا [فسجدوا]<sup>(٥)</sup>.

وقال السدي: فلما أبوا أن يسجدوا أمر الله الجبل أن يقع عليهم، فنظروا إليه وقد غشيهم،

(١) فى ج، ط: «فأخذوه».

(٢) فى أ: «امثال أمر».

(٣) فى ج، ط: «فسرنا به آية».

(٤) فى ط: «وهذا الظاهر».

(٥) زيادة من ج.

فسقطوا سُجَّدًا [فسجدوا]<sup>(١)</sup> على شق، ونظروا بالشق الآخر، فرحمهم الله فكشفه عنهم، فقالوا<sup>(٢)</sup>:  
والله ما سجدة أحب إلى الله من سجدة كشف بها العذاب عنهم، فهم يسجدون كذلك، وذلك قوله  
تعالى: ﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمْ<sup>(٣)</sup> الطُّورَ﴾.

وقال الحسن فى قوله: ﴿خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ﴾: يعنى التوراة.

وقال أبو العالية، والربيع بن أنس: ﴿بِقُوَّةٍ﴾ أى بطاعة. وقال مجاهد: بقوة: بعمل بما فيه.  
وقال قتادة ﴿خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ﴾ القوة: الجِد وإلا قذفته<sup>(٤)</sup> عليكم.

قال: فأقروا بذلك: أنهم يأخذون ما أوتوا بقوة. ومعنى قوله: وإلا قذفته عليكم، أى<sup>(٥)</sup>:  
أسقطته عليكم، يعنى الجبل.

وقال أبو العالية والربيع: ﴿وَأَذْكُرُوا مَا فِيهِ﴾ يقول: اقرؤوا ما فى التوراة واعملوا به.

وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ يقول تعالى: ثم بعد هذا الميثاق المؤكد العظيم توليتم  
عنه وانثيتم ونقضتموه ﴿فَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ﴾ أى: توبته<sup>(٦)</sup> عليكم وإرساله النبيين  
والمرسلين إليكم ﴿لَكُنْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ بنقضكم ذلك الميثاق فى الدنيا والآخرة.

﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ ﴿٦٥﴾  
فَجَعَلْنَاهَا نَكَالًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٦٦﴾﴾.

يقول تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمْ﴾ يا معشر اليهود، ما حلّ من البأس بأهل القرية التى عصت أمر الله  
وخالفوا عهده وميثاقه فيما أخذه عليهم من تعظيم السبت والقيام بأمره، إذ كان مشروعاً لهم، فتحيّلوا  
على اصطياد الحيتان فى يوم السبت، بما وضعوه لها من الشصوص والحبال والبرك قبل يوم السبت،  
فلما جاءت يوم السبت على عاداتها فى الكثرة نشبت بتلك الحبال والحيل، فلم تخلص منها يومها  
ذلك، فلما كان الليل أخذوها بعد انقضاء السبت. فلما فعلوا ذلك مسخهم الله إلى صورة القردة،  
وهى أشبه شئ بالأناسى فى الشكل<sup>(٧)</sup> الظاهر وليست بإنسان حقيقة. فكذلك أعمال هؤلاء وحيلهم  
لما كانت مشابهة للحق فى الظاهر ومخالفة له فى الباطن، كان جزاؤهم من جنس عملهم. وهذه  
القصة مبسّطة فى سورة الأعراف، حيث يقول تعالى: ﴿وَاسْأَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ  
الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرْعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبْلُوهُمْ  
بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٣] القصة بكمالها.

(٢) فى ج: «فقال».

(٤) فى ج، ب، أ، و: «دفته».

(٦) فى ج، ط، أ، و: «أى بتوبته».

(١) زيادة من ج، ب، أ، و.

(٣) فى ج: «فوقهم» وهو خطأ.

(٥) فى ج، ب، أ، و: «دفته إلا».

(٧) فى ج: «بالأناسى والشكل».

وقال السدى: أهل هذه القرية هم أهل «أيلة». وكذا قال قتادة، وسنورد أقوال المفسرين هناك مبسطة إن شاء الله وبه الثقة<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا أبو حذيفة، حدثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ قال: مسخت قلوبهم، ولم يمسخوا قرده، وإنما هو مثل ضربه الله ﴿كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾ [الجمعة: ٥].

ورواه ابن جرير، عن المثني، عن أبي<sup>(٢)</sup> حذيفة. وعن محمد بن عمرو<sup>(٣)</sup> الباهلي، عن أبي عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به.

وهذا سند جيد عن مجاهد، وقول غريب خلاف الظاهر من السياق في هذا المقام وفي غيره، قال الله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِّنْ ذَلِكَ مُتَوَبِّعًا عِنْدَ اللَّهِ مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ وَغَضَبِ عَلَيْهِ وَجَعَلْ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتِ﴾ الآية [المائدة: ٦٠].

وقال العوفي في تفسيره عن ابن عباس: ﴿فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾: فجعل [الله]<sup>(٤)</sup> منهم القردة والخنازير. فزعم أن شباب القوم صاروا قرده والمشيخة صاروا خنازير.

وقال شيبان النحوي، عن قتادة: ﴿فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾: فصار القوم قروداً تعاوى لها أذنان بعد ما كانوا رجالاً ونساء.

وقال عطاء الخراساني: نودوا: يا أهل القرية، ﴿كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾، فجعل الذين نهوهم يدخلون عليهم فيقولون: يا فلان، ألم نهكم؟ فيقولون برؤوسهم، أي بلى.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا علي بن الحسين<sup>(٥)</sup>، حدثنا عبد الله بن محمد بن ربيعة بالمصيصة، حدثنا محمد بن مسلم - يعنى الطائفي - عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: إنما كان الذين اعتدوا في السبت فجعلوا قرده فواقا ثم هلكوا. ما كان للمسوخ<sup>(٦)</sup> نسل<sup>(٧)</sup>.

وقال الضحاك، عن ابن عباس: فمسخهم الله قرده بمعصيتهم، يقول: إذ لا يحيون في الأرض إلا ثلاثة أيام، قال: ولم يعيش مسخ قط فوق ثلاثة أيام، ولم يأكل ولم يشرب ولم ينسل. وقد خلق الله القردة والخنازير وسائر الخلق في الستة الأيام التي ذكرها الله<sup>(٨)</sup> في كتابه، فمسخ [الله]<sup>(٩)</sup> هؤلاء القوم في صورة القردة، وكذلك يفعل بمن يشاء كما يشاء. ويحوله كما يشاء.

وقال أبو جعفر الرازي عن الربيع، عن أبي العالية في قوله: ﴿كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ قال: يعني

(١) في أ: «وبه الثقة والإعانة».

(٢) في ج، ب: «بن عمر».

(٣) في ج، ط، ب: «الحسن».

(٤) تفسير ابن أبي حاتم (١/ ٢٠٩).

(٥) في ج، ط، ب: «التي ذكر الله».

(٦) زيادة من أ.

(٧) في ج: «عن أبو» وهو خطأ.

(٨) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

(٩) في ج: «للمسوخ».

أذلة صاغرين. وروى عن مجاهد، وقتادة والربيع، وأبى مالك، نحوه.

وقال محمد بن إسحاق، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، قال: قال ابن عباس: إن الله إنما افترضَ على بنى إسرائيل اليوم الذى افترض عليكم فى عيدكم - يوم الجمعة - فخالفوا إلى <sup>(١)</sup> السبت فعظموه، وتركوا ما أمروا به. فلما أبوا إلا لزوم السبت ابتلاهم الله فيه، فحرم عليهم ما أحل لهم فى غيره. وكانوا فى قرية بين أيلة والطور، يقال لها: «مدين»؛ فحرم الله عليهم فى السبت الحيتان: صيدها وأكلها. وكانوا إذا كان يوم السبت أقبلت إليهم شُرْعاً إلى ساحل بحرهم، حتى إذا ذهب السبت ذهب، فلم يروا حوتاً صغيراً ولا كبيراً. حتى إذا كان يوم السبت أتين شُرْعاً، حتى إذا ذهب السبت ذهب، فكانوا كذلك، حتى إذا طال عليهم الأمد وقرموا إلى الحيتان، عمد رجل <sup>(٢)</sup> منهم فأخذ حوتاً سراً يوم السبت، فخزمه بخيط، ثم أرسله فى الماء، وأوتد له وتدأ فى الساحل فأوثقه، ثم تركه. حتى إذا كان الغد جاء فأخذه، أى: إنى لم آخذه فى يوم السبت ثم انطلق به فأكله. حتى إذا كان يوم السبت الآخر، عاد لمثل ذلك، ووجد الناس ربح الحيتان، فقال أهل القرية: والله لقد وجدنا ربح الحيتان، ثم عثروا على صنيع <sup>(٣)</sup> ذلك الرجل. قال: ففعلوا كما فعل، وصنعوا <sup>(٤)</sup> سراً زماناً طويلاً، لم يعجل الله عليهم العقوبة <sup>(٥)</sup> حتى صادوها علانية وباعوها بالأسواق <sup>(٦)</sup>. فقالت طائفة منهم من أهل البقية: ويحكم، اتقوا الله. ونهوهم عما يصنعون. فقالت طائفة أخرى لم تأكل الحيتان، ولم تنه القوم عما صنعوا: ﴿لَمْ تَعْظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعْذِرَةً إِلَى رَبِّكُمْ﴾ لسخطنا أعمالهم ﴿وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٤].

قال ابن عباس: فبينما هم على ذلك أصبحت تلك البقية فى أديتهم ومساجدهم وفقدوا الناس فلا يرونهم قال: فقال بعضهم لبعض: إن للناس لشأناً! فانظروا ما هو. فذهبوا ينظرون فى دورهم، فوجدوها مغلقة عليهم، قد دخلوها ليلاً فغلقوها على أنفسهم، كما يغلق الناس على أنفسهم فأصبحوا فيها قردة، وإنهم ليعرفون الرجل بعينه وإنه لقرد، والمرأة بعينها وإنها لقردة، والصبى بعينه وإنه لقرد. قال: يقول ابن عباس: فلولا ما ذكر الله أنه أنجى الذين نهوا عن السوء لقلنا <sup>(٧)</sup>: أهلك الجميع منهم، قال: وهى القرية التى قال الله جل ثناؤه لمحمد ﷺ: ﴿وَأَسْأَلُهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ﴾ الآية [الأعراف: ١٦٣]. وروى الضحاك عن ابن عباس نحوه من هذا.

قال <sup>(٨)</sup> السدى فى قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ قال: فهم أهل «أيلة»، وهى القرية التى كانت حاضرة البحر، فكانت الحيتان إذا كان يوم السبت - وقد حرم الله على اليهود أن يعملوا <sup>(٩)</sup> فى السبت شيئاً - لم يبق فى البحر حوتٌ إلا خرج،

(١) فى ج، ط: «إلى يوم». (٢) فى ج: «عمد رجلاً» وهو خطأ.  
(٣) فى ج: «على صنع». (٤) فى ج، ط، ب، أ، و: «وأكلوا».  
(٥) فى ج، ط، ب، أ، و: «لقد». (٦) فى ج: «فى الأسواق».  
(٧) فى ج، ط، ب، أ، و: «لقد». (٨) فى ج، ط، ب: «وقال».  
(٩) فى ج، ط: «أن تعمل».

حتى يخرجن خراطيمهن من الماء، فإذا كان يوم الأحد لزمن مقل البحر، فلم يرَ منهن شيء<sup>(١)</sup> حتى يكون يوم السبت، فذلك قوله تعالى: ﴿وَأَسْأَلُهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرْعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ [كَذَلِكَ نَبْلُوهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ]<sup>(٢)</sup>﴾ [الأعراف: ١٦٣]. فاشتبه بعضهم السمك، فجعل الرجل يحفر الحفيرة، ويجعل لها نهراً إلى البحر، فإذا كان يوم السبت فتح النهر فأقبل الموج بالحيتان يضربها حتى يلقيها في الحفيرة، فيريد الحوت أن يخرج، فلا يطيق من أجل قلة ماء النهر، فيمكث فإذا كان يوم الأحد جاء فأخذه، فجعل الرجل يشوى السمك فيجد جاره ريحه فيسأله فيخبره، فيصنع مثل ما صنع جاره، حتى فشا فيهم أكل السمك، فقال لهم علماءهم: ويحكم! إنما تصطادون يوم السبت، وهو لا يحل لكم، فقالوا: إنما صدناه يوم الأحد حين أخذناه. فقال العلماء<sup>(٣)</sup>: لا ولكنكم صدتموه يوم فتحكم<sup>(٤)</sup> الماء فدخل، قال: وغلبوا أن ينتهوا. فقال بعض<sup>(٥)</sup> الذين نهوهم لبعض: ﴿لِمَ تَعْظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مَهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا﴾، يقول: لم تعظوهم، وقد وعظتموهم فلم يطيعوكم؟ فقال بعضهم: ﴿مُعَذِّرَةٌ إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٤] فلما أبوا قال المسلمون: والله لا نساكنكم في قرية واحدة. فقسموا القرية بجدار، ففتح المسلمون باباً والمعتدون في السبت باباً، ولعنهم داود، عليه السلام، فجعل المسلمون يخرجون من بابهم، والكفار من بابهم، فخرج المسلمون ذات يوم، ولم يفتح الكفار بابهم، فلما أبطروا عليهم تسور المسلمون عليهم الحائط، فإذا هم قردة يثب بعضهم على بعض، ففتحوا عنهم، فذهبوا في الأرض، فذلك قول الله تعالى: ﴿فَلَمَّا عَتَوْا عَنْ مَّا نُهُوا عَنْهُ قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ [الأعراف: ١٦٦] وذلك حين يقول: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَىٰ ابْنِ مَرْيَمَ﴾ [المائدة: ٧٨] فهم القردة.

قلت: والغرض من هذا السياق عن هؤلاء الأئمة بيان خلاف ما ذهب إليه مجاهد، رحمه الله، من أن مسخهم إنما كان معنوياً لا صورياً بل الصحيح أنه معنوي صوري، والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿فَجَعَلْنَاهَا نَكَالًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾: قال بعضهم: الضمير في ﴿فَجَعَلْنَاهَا﴾ عائد على القردة، وقيل: على الحيتان، وقيل: على العقوبة، وقيل: على القرية؛ حكاه ابن جرير.

والصحيح أن الضمير عائد على القرية، أي: فجعل الله هذه القرية، والمراد أهلها بسبب اعتدائهم في سبتهم ﴿نَكَالًا﴾ أي: عاقبناهم عقوبة، فجعلناها<sup>(٦)</sup> عبرة كما قال الله عن فرعون: ﴿فَأَخَذَهُ اللَّهُ

(١) في ج: «شيئاً» وهو خطأ.

(٢) في ج، ط، ب، أ، و: «الفقهاء».

(٣) في أ: «فقال بعضهم».

(٤) في أ، و: «فتحتم له».

(٥) في ج، ط، ب، أ، و: «فجعلناهم».

نَكَالَ الْآخِرَةَ وَالْأُولَى ﴿ [النازعات: ٢٥]، وقوله: ﴿لَمَّا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا﴾ أى من القرى. قال (١) ابن عباس: يعنى جعلناها بما أحللتنا بها من العقوبة عبرة لما حولها من القرى. كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَهَلَكْنَا مَا حَوْلَكُمْ مِنَ الْقُرَىٰ وَصَرَّفْنَا الْآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الأحقاف: ٢٧]، ومنه قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا نَأْتِي الْأَرْضَ نَنْقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا﴾ الآية [الرعد: ٤١] على أحد الأقوال، فالمراد: لما بين يديها وما خلفها فى المكان، كما قال محمد بن إسحاق، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس: لما بين يديها من القرى وما خلفها من القرى. وكذا قال سعيد بن جبیر ﴿لَمَّا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا﴾ [قال] (٢): من بحضرتها من الناس يومئذ.

وروى عن إسماعيل بن أبى خالد، وقتادة، وعطية العوفى: ﴿فَجَعَلْنَاهَا نَكَالًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا﴾ (٣) قال: ما [كان] (٤) قبلها من الماضين فى شأن السبت.

وقال أبو العالية والربيع وعطية: ﴿وَمَا خَلْفَهَا﴾: لما (٥) بقى بعدهم من الناس من بنى إسرائيل أن يعملوا مثل عملهم.

وكان هؤلاء يقولون: المراد بما بين يديها وما خلفها فى الزمان.

وهذا مستقيم بالنسبة إلى من يأتى بعدهم من الناس أن يكون أهل تلك القرية عبرة لهم، وأما بالنسبة إلى من سلف قبلهم من الناس فكيف يصح هذا الكلام أن تفسر الآية به وهو أن تكون عبرة لمن سبقهم؟ هذا لعل أحداً من الناس لا يقوله بعد تصوره، فتعين أن المراد بما بين يديها وما خلفها فى المكان، وهو ما حولها من القرى؛ كما قاله ابن عباس وسعيد بن جبیر، والله أعلم.

وقال أبو جعفر الرازى، عن الربيع عن أبى العالية: ﴿فَجَعَلْنَاهَا نَكَالًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا﴾ أى: عقوبة لما خلا من ذنوبهم.

وقال ابن أبى حاتم (٦): وروى عن عكرمة، ومجاهد، والسدى، والحسن، وقتادة، والربيع بن أنس، نحو ذلك.

وحكى القرطبى، عن ابن عباس والسدى، والفراء، وابن عطية ﴿لَمَّا بَيْنَ يَدَيْهَا﴾ بين ذنوب القوم ﴿وَمَا خَلْفَهَا﴾ لمن يعمل بعدها مثل تلك الذنوب، وحكى فخر الدين ثلاثة أقوال:

أحدها: أن المراد بما بين يديها وما خلفها: من تقدمها من القرى، بما عندهم من العلم بخبرها، بالكتب المتقدمة ومن بعدها.

الثانى: المراد بذلك من بحضرتها من القرى والأمم.

(١) فى ج، ط، ب، أ، و: «قاله».

(٢) زيادة من ج.

(٣) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

(٤) فى أ: «وقال ابن أبى جرير».

(٥) فى ج، ط، ب، أ، و: «لن».

(٦) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.



والثالث: أنه جعلها تعالى عقوبة لجميع ما ارتكبه من قبل هذا الفعل وما بعده، قال: وهذا قول الحسن. قلت: وأرجح الأقوال أن المراد بما بين يديها وما خلفها: من بحضرتها من القرى التي يبلغهم خبرها، وما حل بها، كما قال: ﴿وَلَقَدْ أَهَلَكْنَا مَا حَوْلَكُمْ مِنَ الْقُرَىٰ وَصَرَّفْنَا الْآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الأحقاف: ٢٧]، وقال تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا تَصِيْبُهُمْ بِمَا صَنَعُوا قَارِعَةً أَوْ تَحُلُّ قَرِيْبًا مِّن دَارِهِمْ﴾ [الرعد: ٣١]، وقال: ﴿أَفَلَا يَرَوْنَ أَنَّا نَأْتِي الْأَرْضَ نَنْقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا﴾ [الأنبياء: ٤٤]، فجعلها عبرة ونكالا لمن في زمانهم، وعبرة لمن يأتي بعدهم بالخبر المتواتر عنهم، ولهذا قال: ﴿وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾.

وقوله تعالى: ﴿وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾ قال محمد بن إسحاق، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس: ﴿وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾: الذين من بعدهم إلى يوم القيامة.

وقال الحسن وقتادة: ﴿وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾: بعدهم، فيتقون نقمة الله، ويحذرونها.

وقال السدي، وعطية العوفي: ﴿وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾ قال: أمة محمد ﷺ.

قلت: المراد بالموعظة ههنا الزاجر، أي: جعلنا ما أحللنا بهؤلاء من البأس والنكال في مقابلة ما ارتكبه من محارم الله، وما تحيلوا به من الحيل، فليحذر المتقون صنيعهم لئلا يصيبهم ما أصابهم، كما قال الإمام أبو عبد الله بن بطة: حدثنا أحمد بن محمد بن مسلم، حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني، حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا محمد بن عمرو [عن أبي سلمة]<sup>(١)</sup>، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «لا تتركبوا ما ارتكب<sup>(٢)</sup> اليهود، فتستحلوا محارم الله بأدنى الحيل»<sup>(٣)</sup>.

وهذا إسناد جيد، وأحمد بن محمد بن مسلم هذا وثقه الحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي، وبقى رجاله مشهورون على شرط الصحيح. والله أعلم.

﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا قَالَ أَعُوذُ

بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ (٦٧)﴾.

يقول تعالى: واذكروا - يا بني إسرائيل - نعمتي عليكم في خرق العادة لكم في شأن البقرة، وبيان القاتل من هو بسببها وإحياء الله المقتول، ونصه على من قتله منهم. [مسألة الإبل تنحر والغنم تذبح واختلفوا في البقر فقيل: تذبح، وقيل: تنحر، والذبح أولى لنص القرآن ولقرب منحرها من مذبحها. قال ابن المنذر: ولا أعلم خلافا صحيحاً بين ما ينحر أو نحر ما يذبح، غير أن مالكا كره ذلك. وقد يكره الإنسان ما لا يحرم، وقال أبو عبد الله: أعلم أن نزول قصة البقرة على موسى،

(١) زيادة من ج، ط، ب، أ، و. (٢) في ج، ط، ب، أ، و: «ما ارتكبت».

(٣) جزء الخلع وإبطال الحيل لابن بطة (ص ٢٤).

عليه السلام، في أمر القتل قبل نزول القسامة في التوراة.

بسط القصة [١] - كما قال ابن أبي حاتم -:

حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، حدثنا يزيد بن هارون، أنبأنا هشام بن حسان، عن محمد ابن سيرين، عن (٢) عبيدة السلماني، قال: كان رجل من بني إسرائيل عقيماً لا يولد له، وكان له مال كثير، وكان (٣) ابن أخيه وارثه، فقتله ثم احتمله ليلاً فوضعه على باب رجل منهم، ثم أصبح يدعيه عليهم حتى تسلحوا، وركب بعضهم إلى (٤) بعض، فقال ذوو الرأي منهم والنهي: علام يقتل بعضكم بعضاً وهذا رسول الله فيكم؟ فاتوا موسى، عليه السلام، فذكروا ذلك له، فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُزُوراً قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾. قال: فلو لم يعترضوا [البقرة] (٥) لأجزأت عنهم أدنى بقرة، ولكنهم (٦) شددوا فشدد عليهم، حتى انتهوا إلى البقرة التي أمروا بذبحها فوجدوها عند رجل ليس له بقرة غيرها، فقال: والله لا أنقصها من ملاء جلدها ذهباً، فأخذوها بملاء جلدها ذهباً فذبحوها، فضربوه ببعضها فقام فقالوا: من قتلك؟ فقال: هذا، لابن أخيه. ثم مال ميتاً، فلم يعط من ماله شيئاً، فلم يورث قاتل بعد.

ورواه ابن جرير من حديث أيوب، عن محمد بن سيرين، عن عبيدة (٧)، بنحو من ذلك (٨)، والله أعلم.

ورواه عبد بن حميد في تفسيره: أنبأنا يزيد بن هارون، به.

ورواه آدم بن أبي إياس في تفسيره، عن أبي جعفر - هو الرازي - عن هشام بن حسان، به. وقال آدم بن أبي إياس في تفسيره: أنبأنا أبو جعفر الرازي، عن الربيع، عن أبي العالية، في قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً﴾ قال: كان رجل من بني إسرائيل، وكان غنياً، ولم يكن له ولد، وكان له قريب وكان وارثه، فقتله ليرثه، ثم ألقاه على مجمع الطريق، وأتى موسى، عليه السلام، فقال له: إن قريبي قتل وإني إلى أمر عظيم، وإني لا أجد أحداً يبين [لي] (٩) من قتله غيرك يا نبي الله. قال: فنأدى موسى في الناس، فقال: أنشد الله من كان عنده من هذا علم إلا بينه لنا، [قال] (١٠): فلم يكن عندهم علم، فأقبل القاتل على موسى عليه السلام، فقال له: أنت نبي الله فاسأل لنا ربك أن يبين لنا، فسأل ربه فأوحى الله إليه: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً﴾ فعجبوا من

(١) زيادة من ج، ط، ب، و.

(٢) في ط، ب: «وكان له».

(٣) في ج: «على».

(٤) زيادة من ب.

(٥) في ج: «عبدة».

(٦) في ج: «ولكن».

(٧) تفسير ابن أبي حاتم (١/ ٢١٤) وتفسير الطبري (١/ ٣٣٧).

(٨) زيادة من ط، ب، أ، و.

(٩) زيادة من أ.

ذلك، فقالوا: ﴿أَتَتَّخِذُنَا هُزُؤًا قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ. قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقْرَةٌ لَأَفَارِضُ﴾ يعنى: لاهرمة ﴿وَلَا بَكْرٌ﴾ يعنى: ولا صغيرة ﴿عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ﴾ أى: نصف بين البكر والهرمة ﴿قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا لُونَهَا قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقْرَةٌ صَفْرَاءُ فَاقِعٌ لُونُهَا﴾ أى: صاف لونها ﴿تَسْرُ النَّاطِرِينَ﴾ أى: تعجب الناظرين ﴿قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ إِنَّ الْبَقْرَ تَشَابَهُ عَلَيْنَا وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ. قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقْرَةٌ لَأَذُلُّوا﴾ أى: لم يذلها<sup>(١)</sup> العمل ﴿تُشِيرُ الْأَرْضُ﴾ يعنى: وليست بذلول تشير الأرض ﴿وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ﴾ يقول: ولا تعمل فى الحرث ﴿مُسَلَّمَةٌ﴾ يعنى: مسلمة من العيوب ﴿لَأَشِيَّةٌ فِيهَا﴾ يقول: لا يبيض فيها ﴿قَالُوا الْآنَ جِئْتَ بِالْحَقِّ فَذَبِّحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ قال: ولو أن القوم حين أمروا أن يذبحوا بقرة، استعرضوا بقرة من البقر فذبحوها، لكانت إياها، ولكنهم شددوا على أنفسهم فشدد عليهم، ولولا أن القوم استثنوا فقالوا: ﴿وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ٧٠]، لما هدوا إليها أبداً. فبلغنا أنهم لم يجدوا البقرة التى نعتت لهم إلا عند عجوز عندها يتامى، وهى القيِّمة عليهم، فلما علمت أنه لا يزكو لهم<sup>(٢)</sup> غيرها، أضعفت عليهم الثمن. فأتوا موسى فأخبروه أنهم لم يجدوا هذا النعت إلا عند فلانة، وأنها سألتهم أضعاف ثمنها. فقال لهم موسى: إن الله قد كان خفف عليكم فشددتم على أنفسكم فأعطوها رضاها وحكمها. ففعلوا، واشتروها<sup>(٣)</sup> فذبحوها، فأمرهم موسى، عليه السلام، أن يأخذوا عظماً<sup>(٤)</sup> منها فيضربوا به القتيل، ففعلوا، فرجع إليه روحه، فسمى لهم قاتله، ثم عاد ميتاً كما كان، فأخذ قاتله - وهو الذى كان أتى موسى فشكا إليه [مقتله]<sup>(٥)</sup> - فقتله الله على أسوأ<sup>(٦)</sup> عمله.

وقال محمد بن جرير: حدثنى ابن سعد<sup>(٧)</sup>، حدثنى أبى، حدثنى عمى، حدثنى أبى، عن أبيه [عن جده]<sup>(٨)</sup>، عن ابن عباس، فى قوله فى شأن البقرة: وذلك أن شيخاً من بنى إسرائيل على عهد موسى، عليه السلام، كان مكثراً من المال، وكان بنو أخيه فقراء لا مال لهم، وكان الشيخ لا ولد له وبنو أخيه ورثته فقالوا: ليت<sup>(٩)</sup> عمنا قد مات فورثنا ماله، وإنه لما تناول عليهم ألا يموت عمهم، أتاهم الشيطان فقال لهم: هل لكم إلى أن تقتلوا عمكم، فترثوا ماله، وتغرّموا أهل المدينة التى لستم بها ديتة، وذلك أنهما كانتا مدينتين، كانوا فى إحدهما وكان القتيل إذا قتل فطرح بين المدينتين<sup>(١٠)</sup>، قيس ما بين القتيل والقريتين فأيهما<sup>(١١)</sup> كانت أقرب إليه غرمت الدية، وأنهم لما سؤل لهم الشيطان ذلك، وتناول عليهم ألا يموت عمهم عمدوا إليه فقتلوه، ثم عمدوا فطرحوه على باب المدينة التى ليسوا فيها. فلما أصبح أهل المدينة جاء بنو أخى الشيخ، فقالوا: عمنا قتل على باب مدينتكم، فوالله

(٢) فى أ: «أنهم لا يتركوا».

(٤) فى ج: «عظما».

(٦) فى ج: «أشرا»، وفى أ: «سوء».

(٨) زيادة من أ، و.

(١٠) فى ب: «القريتين».

(١) فى ب، أ، و: «لم يذلها».

(٣) فى ط: «واشتروا».

(٥) زيادة من و.

(٧) فى ج، ط، ب، أ، و: «ابن أبى سعيد».

(٩) فى ج: «يا ليت».

(١١) فى ج، ط، ب، أ، و: «فأيهما».

لتغرم لنا دية عمنا. قال أهل المدينة: نقسم بالله ما قتلنا ولا علمنا<sup>(١)</sup> قاتلاً، ولا فتحنا باب مدينتنا منذ أغلق حتى أصبحنا. وإنهم عمّدوا إلى موسى، عليه السلام، فلما أتوه قال بنو أخى الشيخ: عمنا وجدناه مقتولا على باب مدينتهم. وقال أهل المدينة: نقسم بالله ما قتلناه ولا فتحنا باب المدينة من حين أغلقناه حتى أصبحنا، وإنه جبريل<sup>(٢)</sup> جاء بأمر<sup>(٣)</sup> السميع العليم إلى موسى، عليه السلام، فقال: قل لهم: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً﴾ فتضربوه ببعضها.

وقال السدى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً﴾ قال: كان رجل من بنى إسرائيل مكثراً من المال وكانت له ابنة، وكان له ابن أخ محتاج، فخطب إليه ابن أخيه ابنته، فأبى أن يزوجه، فغضب الفتى، وقال: والله لأقتلن عمى، ولأخذن ماله، ولأنكحن ابنته، ولأكلن ديته. فأتاه الفتى وقد قدم تجار فى بعض أسباط بنى إسرائيل، فقال: يا عم<sup>(٤)</sup>، انطلق معى فخذ لى من تجارة هؤلاء القوم، لعلى أن أصيب منها<sup>(٥)</sup>، فإنهم إذا رأوك معى أعطونى. فخرج العم مع الفتى ليلاً، فلما بلغ الشيخ ذلك السبط قتله الفتى، ثم رجع إلى أهله. فلما أصبح جاء كأنه يطلب عمه، كأنه لا يدرى أين هو، فلم يجده. فانطلق نحوه، فإذا هو بذلك السبط مجتمعين عليه، فأخذهم وقال: قتلتم عمى، فأدوا إلى ديته فجعل يبكى ويحشو التراب على رأسه، وينادى: واعماه. فرفعهم إلى موسى، فقضى عليهم بالدية، فقالوا له: يا رسول الله، ادع الله لنا<sup>(٦)</sup> حتى يبين لنا من صاحبه، فيؤخذ صاحب الجريمة<sup>(٧)</sup>، فوالله إن ديته علينا لهينة، ولكننا نستحيى أن نعير به فذلك حين يقول الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادَّارَأْتُمْ فِيهَا وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَّا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ فقال لهم موسى، عليه السلام: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً﴾ قالوا: نسألك عن القتل وعمن قتله، وتقول: اذبحوا بقرة. أتَهْرَأُ بنا! ﴿قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ قال ابن عباس: فلو اعترضوا بقرة فذبحوها لأجزأت عنهم، ولكنهم شددوا وتعننوا [على]<sup>(٨)</sup> موسى فشدد الله عليهم. فقالوا: ﴿ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقْرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا بَكْرٌ عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ﴾. والفارض: الهرمة التى لا تلد والبكر التى لم تلد إلا ولداً واحداً. والعوان: النصف التى بين ذلك، التى قد ولدت وولد ولدها ﴿فَأَفْعَلُوا مَا تَأْمُرُونَ﴾. قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ما لونها قال إنه يقول إنها بقرة صفراء فاقع لونها ﴿قال: نقي لونها﴾ تسر الناظرين ﴿قال: تعجب الناظرين﴾ قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ما هي إن البقر تشابه علينا وإنا إن شاء الله لمهتدون. قال إنه يقول إنها بقرة لا ذلول تشير الأرض ولا تسقي الحرث مسلمة لا شية فيها ﴿من بياض ولا سواد ولا حمرة﴾ قالوا الآن جئت بالحق ﴿فطلبوها فلم يقدرها عليها.

(٢) فى جـ، ط، ب، أ، و: «وإن جبريل».

(٤) فى جـ: «يا عمى».

(٦) فى ب، أ، و: «ادع لنا الله».

(٨) زيادة من جـ، أ.

(١) فى جـ: «ما قتلناه ولا علمناه».

(٣) فى جـ، ط، ب، أ، و: «بأمر ربه».

(٥) فى جـ: «فيها».

(٧) فى جـ، ط، ب، أ، و: «الفرصة».

وكان رجل في<sup>(١)</sup> بنى إسرائيل، من أبر الناس بأبيه، وإن رجلاً مرّ به معه لؤلؤٌ يبيعه، وكان أبوه نائماً تحت رأسه المفتاح، فقال له الرجل: تشتري<sup>(٢)</sup> منى هذا اللؤلؤ بسبعين ألفاً؟ فقال له الفتى: كما أنت حتى يستيقظ أبى فأخذه منك بثمانين ألفاً. فقال الآخر: أيقظ أباك وهو لك بستين ألفاً، فجعل التاجر يحط له حتى بلغ ثلاثين ألفاً، وزاد الآخر على أن ينتظر أباه حتى يستيقظ حتى بلغ مائة ألف، فلما أكثر عليه قال: والله لا أشتريه منك بشيء أبداً، وأبى أن يوقظ أباه، فعوضه الله من ذلك اللؤلؤ أن جعل له تلك البقرة، فمرت به بنو إسرائيل يطلبون البقرة وأبصروا البقرة عنده، فسألوه أن يبيعهم إياها بقره بقره، فأبى، فأعطوه ثنتين فأبى، فزادوه حتى بلغوا عشراً، فأبى، فقالوا: والله لا نتركك حتى نأخذها منك. فانطلقوا به إلى موسى، عليه السلام، فقالوا: يا نبي الله، إنا وجدناها عند هذا فأبى أن يعطيناها وقد أعطيناها ثمناً فقال له موسى: أعطهم بقرتك. فقال: يا رسول الله، أنا أحق بمالى. فقال: صدقت. وقال للقوم: أرضوا صاحبكم، فأعطوه وزنها ذهباً، فأبى، فأضعفوا<sup>(٣)</sup> له مثل ما أعطوه وزنها، حتى أعطوه وزنها عشر مرات ذهباً، فباعهم إياها وأخذ ثمنها، فذبحوها. قال: اضربوه ببعضها، فضربوه بالبضعة التي بين الكتفين، فعاش، فسألوه: من قتلك؟ فقال لهم: ابن أخي، قال: أقتله، فأخذ ماله، وأنكح ابنته. فأخذوا الغلام فقتلوه<sup>(٤)</sup>.

وقال سنيّد: حدثنا حجاج، هو ابن محمد، عن ابن جرّيج، عن مجاهد، وحجاج، عن أبي معشر، عن محمد بن كعب القرظي ومحمد بن قيس - دخل حديث بعضهم في حديث بعض - قالوا: إن سبطاً من بنى إسرائيل لما رأوا كثرة شرور الناس، بنوا مدينة فاعتزلوا شرور الناس، فكانوا إذا أمسوا لم يتركوا أحداً منهم خارجاً إلا أدخلوه، وإذا افتتحوا<sup>(٥)</sup> قام رئيسهم فنظر وأشرف، فإذا لم ير شيئاً فتح المدينة، فكانوا مع الناس حتى يمسا. قال: وكان رجل من بنى إسرائيل له مال كثير، ولم يكن له وارث غير أخيه، فطال عليه حياته فقتله ليرثه، ثم حمله فوضعه على باب المدينة، ثم كمن في مكان هو وأصحابه. قال: فأشرف<sup>(٦)</sup> رئيس المدينة على باب المدينة فنظر، فلم ير شيئاً ففتح الباب، فلما رأى القتيل رد الباب، فناداه أخو المقتول وأصحابه: هيهات! قتلتموه ثم تردون الباب. وكان موسى لما رأى القتل كثيراً في أصحابه بنى إسرائيل، كان إذا رأى القتيل بين ظهراني القوم أخذهم، فكاد يكون بين أخى المقتول وبين أهل المدينة قتال، حتى لبس الفريقان السلاح، ثم كف بعضهم عن بعض، فأتوا موسى فذكروا له شأنهم. قالوا: يا رسول الله، إن هؤلاء قتلوا قتيلاً ثم ردوا الباب، وقال أهل المدينة: يا رسول الله قد عرفت اعتزالنا الشرور<sup>(٧)</sup>، وبيننا مدينة، كما رأيت، نعتزل شرور الناس، والله ما قتلنا ولا علمنا قاتلاً. فأوحى الله تعالى إليه أن يذبحوا بقره فقال لهم موسى:

(١) فى ج: «من».

(٢) فى ج، ط، ب: «فأضعفوه».

(٤) تفسير الطبرى (٢/ ١٨٥).

(٥) فى ج، ط، ب، أ، و: «وإذا أصبحوا».

(٦) فى و: «فتشرف».

(٧) فى ج: «اعتزالنا عن الناس الشرور».

﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً﴾<sup>(١)</sup>.

وهذه السياقات [كلها]<sup>(٢)</sup> عن عبيدة<sup>(٣)</sup> وأبي العالية والسدى وغيرهم، فيها اختلاف ما، والظاهر أنها مأخوذة من كتب بنى إسرائيل وهى مما يجوز نقلها<sup>(٤)</sup>، ولكن لا نصدق ولا نكذب<sup>(٥)</sup>، فلهذا لا نعلم عليها إلا ما وافق الحق عندنا، والله أعلم.

﴿قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقْرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا بَكْرٌ عَوَانُ بَيْنَ ذَلِكَ فَافْعَلُوا مَا تُؤْمَرُونَ ﴿٦٨﴾ قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا لَوْثُهَا قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقْرَةٌ صَفْرَاءُ فَاقْعُ لَوْثُهَا تَسْرُ النَّاطِرِينَ ﴿٦٩﴾ قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ إِنَّ الْبَقْرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ ﴿٧٠﴾ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقْرَةٌ لَا ذُلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ مُسَلِّمَةٌ لَا شِيَةَ فِيهَا قَالُوا الْآنَ جِئْتَ بِالْحَقِّ فَذَبِّحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ ﴿٧١﴾﴾.

أخبر تعالى عن تعنت بنى إسرائيل وكثرة سؤالهم لرسولهم. ولهذا لما ضيقوا على أنفسهم ضيق عليهم، ولو أنهم ذبحوا أى بقرة كانت لوقعت الموضع عنهم، كما قال ابن عباس وعبيدة وغير واحد، ولكنهم شددوا فشدد عليهم، فقالوا: ﴿ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ﴾ ما هذه البقرة؟ وأى شىء صفتها؟

قال<sup>(٦)</sup> ابن جرير: حدثنا أبو كريب، حدثنا عثام<sup>(٧)</sup> بن على، عن الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: لو أخذوا أدنى بقرة اكتفوا بها، ولكنهم شددوا فشدد الله عليهم<sup>(٨)</sup>.

إسناد صحيح، وقد رواه غير واحد عن ابن عباس. وكذا قال عبيدة، والسدى، ومجاهد، وعكرمة، وأبو العالية وغير واحد.

وقال ابن جريج: قال [لى]<sup>(٩)</sup> عطاء: لو أخذوا أدنى بقرة كفتهم. قال ابن جريج: قال رسول الله ﷺ: «إنما أمروا بأدنى بقرة، ولكنهم لما شددوا على أنفسهم شدد الله عليهم؛ وإيم الله لو أنهم لم يستثنوا ما بينت لهم آخر الأبد»<sup>(١٠)</sup>.

﴿قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقْرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا بَكْرٌ﴾ أى: لا كبيرة هَرمة ولا صغيرة لم يلحقها<sup>(١١)</sup>

(١) ورواه الطبرى فى تفسيره (٢/ ١٨٨) من طريق سنيد.

(٢) زيادة من جـ.

(٣) فى أ: «أبى عبيدة».

(٤) فى أ: «فعله».

(٥) فى ط، ب: «لا تصدق ولا تكذب».

(٦) فى ط: «وقال».

(٧) فى جـ: «هشام».

(٨) تفسير الطبرى (٢/ ٢٠٤).

(٩) زيادة من جـ، ط، ب، و.

(١٠) رواه الطبرى فى تفسيره (٢/ ٢٠٥).

(١١) فى جـ، ط: «يلحقها»، وفى أ: «ينكحها».

الفحل، كما قاله أبو العالية، والسدى، ومجاهد، وعكرمة، وعطية العوفى، وعطاء الخراسانى<sup>(١)</sup>،  
 ووهب بن منبه، والضحاك، والحسن، وقتادة، وقاله ابن عباس أيضاً.

وقال الضحاك، عن ابن عباس ﴿عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ﴾ [يقول: نصف]<sup>(٢)</sup> بين الكبيرة والصغيرة،  
 وهى أقوى ما يكون من الدواب والبقر وأحسن ما تكون. وروى عن عكرمة، ومجاهد، وأبى العالية،  
 والربيع بن أنس، وعطاء الخراسانى، والضحاك نحو ذلك.

وقال السدى: العوان: النَّصْفُ التى بين ذلك التى ولدت، وولد ولدها.

وقال هشيم، عن جوير، عن كثير بن زياد، عن الحسن فى البقرة: كانت بقرة وحشية.

وقال ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس: من لبس نعلا صفراء لم يزل فى سرور ما دام  
 لابسها، وذلك قوله<sup>(٣)</sup> تعالى: ﴿صَفْرَاءُ فَاقِعٌ لُونُهَا تَسْرُّ النَّاطِرِينَ﴾. وكذا قال مجاهد، ووهب بن  
 منبه أنها كانت صفراء.

وعن ابن عمر: كانت صفراء الظلف. وعن سعيد بن جبيرة: كانت صفراء القرن والظلف.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا نصر بن على، حدثنا نوح بن قيس، أنبأنا أبو رجاء،  
 عن الحسن فى قوله: ﴿بَقْرَةٌ صَفْرَاءُ فَاقِعٌ لُونُهَا﴾ قال: سوداء شديدة السواد.

وهذا غريب، والصحيح الأول، ولهذا أكد صفرتها بأنه ﴿فَاقِعٌ لُونُهَا﴾.

وقال عطية العوفى: ﴿فَاقِعٌ لُونُهَا﴾: تكاد تسود من صفرتها.

وقال سعيد بن جبيرة: ﴿فَاقِعٌ لُونُهَا﴾ قال: صافية اللون. وروى عن أبى العالية، والربيع بن  
 أنس، والسدى، والحسن، وقتادة نحوه.

وقال شريك، عن مغراء<sup>(٤)</sup>، عن ابن عمر: ﴿فَاقِعٌ لُونُهَا﴾ قال: صاف<sup>(٥)</sup>.

وقال العوفى فى تفسيره، عن ابن عباس: ﴿فَاقِعٌ لُونُهَا﴾: شديد الصفرة، تكاد من صفرتها  
 تبيض.

وقال السدى: ﴿تَسْرُّ النَّاطِرِينَ﴾ أى: تعجب الناظرين<sup>(٦)</sup>. وكذا قال أبو العالية، وقتادة،  
 والربيع بن أنس.

[وفى التوراة: أنها كانت حمراء، فلعل هذا خطأ فى التعريب أو كما قال الأول: إنها كانت  
 شديدة الصفرة تضرب إلى حمرة وسواد، والله أعلم]<sup>(٧)</sup>.

(٢) زيادة من ج، ط، أ، و.

(٤) فى أ: «عن ابن عباس».

(٦) فى ج: «أى تعجبهم».

(١) فى ج: «الخراسانى وسبائى».

(٣) فى ج، ب: «قول الله تعالى»، وفى ط: «قول الله».

(٥) فى ج، ط، ب: «صافى».

(٧) زيادة من ج، ط، ب، و.

وقال وهب بن منبه: إذا نظرت إلى جلدها يخيل إليك أن شعاع الشمس يخرج من جلدها.  
وقوله: ﴿إِنَّ الْبَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا﴾ أى: لكثرتها، فميز لنا هذه البقرة وصفها وحلها لنا ﴿وإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ﴾ إذا بينتها لنا ﴿لَمُهْتَدُونَ﴾ إليها.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أحمد بن يحيى الأودى<sup>(١)</sup> الصوفى، حدثنا أبو سعيد أحمد بن داود الحداد، حدثنا سرور بن المغيرة الواسطى، ابن أخى منصور بن زاذان، عن عباد بن منصور، عن الحسن، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لولا أن بنى إسرائيل قالوا: ﴿وإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ﴾ ما أعطوا، ولكن استثنوا»<sup>(٢)</sup>.

ورواه الحافظ أبو بكر بن مردويه فى تفسيره من وجه آخر، عن سرور بن المغيرة، عن<sup>(٣)</sup> زاذان، عن عباد بن منصور، عن الحسن، عن حديث أبي رافع، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لولا أن بنى إسرائيل قالوا: ﴿وإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ﴾ ما أعطوا أبداً، ولو أنهم اعترضوا بقرة من البقر فذبحوها لأجزأت عنهم، ولكنهم شددوا، فشدد الله عليهم»<sup>(٤)</sup>.

وهذا حديث غريب من هذا الوجه، وأحسن أحواله أن يكون من كلام أبي هريرة، كما تقدم مثله<sup>(٥)</sup> عن السدى، والله أعلم.

﴿قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقْرَةٌ لَّا ذُلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ﴾ أى: إنها ليست مذللة بالحرثة ولا معدة للسقى فى السانية، بل هى مكرمة حسنة صبيحة ﴿مُسَلَّمَةٌ﴾ صحيحة لا عيب فيها ﴿لَّا شِيَةَ فِيهَا﴾ أى: ليس فيها لون غير لونها.

وقال عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة ﴿مُسَلَّمَةٌ﴾ يقول: لا عيب فيها، وكذا قال أبو العالية والربيع، وقال مجاهد ﴿مُسَلَّمَةٌ﴾ من الشية.

وقال عطاء الخراسانى: ﴿مُسَلَّمَةٌ﴾ القوائم والخلق ﴿لَّا شِيَةَ فِيهَا﴾. قال مجاهد: لا بياض ولا سواد. وقال أبو العالية والربيع، والحسن وقاتدة: ليس فيها بياض. وقال عطاء الخراسانى: ﴿لَّا شِيَةَ فِيهَا﴾ قال: لونها واحد بهيم. وروى عن عطية العوفى، وهب بن منبه، وإسماعيل بن أبى خالد، نحو ذلك. وقال السدى: ﴿لَّا شِيَةَ فِيهَا﴾ من بياض ولا سواد ولا حمرة، وكل هذه الأقوال متقاربة [فى المعنى، وقد زعم بعضهم أن المعنى فى ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّهَا بَقْرَةٌ لَّا ذُلُولٌ﴾ ليست بمذللة بالعمل ثم استأنف فقال: ﴿تُثِيرُ الْأَرْضَ﴾ أى: يعمل عليها بالحرثة لكنها لا تسقى الحرث، وهذا ضعيف؛ لأنه فسر الذلول التى لم تذلل بالعمل بأنها لا تثير الأرض ولا تسقى الحرث كذا قرره القرطبى وغيره]<sup>(٦)</sup>.

(١) فى ج، ط: «الأزدى».

(٢) تفسير ابن أبى حاتم (١/ ٢٢٣).

(٣) فى ج، ط، ب: «بن».

(٤) قال الحافظ ابن حجر: «فيه عباد بن منصور وهو ضعيف».

(٥) فى ج، ط: «نقله».

(٦) زيادة من ج، ط، ب، أ.



﴿قَالُوا الْآنَ جِئْتَ بِالْحَقِّ﴾: قال قتادة: الْآنَ بَيَّنْتَ لَنَا، وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: وقبل ذلك - والله<sup>(١)</sup> - قد جاءهم الحق.

﴿فَذَبْحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾: قال الضحاك، عن ابن عباس: كادوا ألا يفعلوا، ولم يكن ذلك الذي أرادوا، لأنهم أرادوا ألا يذبحوها.

يعنى أنهم مع هذا البيان<sup>(٢)</sup>، وهذه الأسئلة، والأجوبة، والإيضاح ما ذبحوها إلا بعد الجهد، وفي هذا ذم لهم، وذلك أنه لم يكن غرضهم إلا التعنت، فلهذا ما كادوا يذبحونها.

وقال محمد بن كعب، ومحمد بن قيس: ﴿فَذَبْحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ لكثرة ثمنها.

وفى هذا نظر؛ لأن كثرة ثمنها لم يثبت إلا من نقل بنى إسرائيل، كما تقدم من حكاية أبى العالية والسدى، ورواه العوفى عن ابن عباس. وقال عبيدة، ومجاهد، ووهب بن منبه، وأبو العالية، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم: إنهم اشتروها بمال كثير<sup>(٣)</sup>، وفيه اختلاف، ثم قد قيل فى ثمنها غير ذلك. وقال عبد الرزاق: أنبأنا ابن عيينة، أخبرنى محمد بن سوقة، عن عكرمة، قال: ما كان ثمنها إلا ثلاثة دنانير<sup>(٤)</sup>. وهذا إسناد جيد عن عكرمة، والظاهر أنه نقله عن أهل الكتاب أيضاً.

قال ابن جرير: وقال آخرون: لم يكادوا أن يفعلوا ذلك خوف الفضيحة، إن اطلع الله على قاتل القتل الذى اختصموا فيه.

ولم يسنده عن أحد، ثم اختار أن الصواب فى ذلك أنهم لم يكادوا يفعلوا ذلك لغلاء ثمنها، وللفضيحة. وفى هذا نظر، بل الصواب - والله أعلم - ما تقدم من رواية الضحاك، عن ابن عباس، على ما وجهناه. وبالله التوفيق.

مسألة: استدل بهذه الآية فى حصر صفات هذه البقرة حتى تعينت أو تم تقييدها بعد الإطلاق على صحة السلم فى الحيوان كما هو مذهب مالك والأوزاعى والليث والشافعى وأحمد وجمهور العلماء سلفاً وخلفاً بدليل ما ثبت فى الصحيحين عن النبى ﷺ: «لا تنعت المرأة المرأة لزوجها كأنه ينظر إليها»<sup>(٥)</sup>. وكما وصف النبى ﷺ إبل الدية فى قتل خطأ وشبه العمد بالصفات المذكورة بالحديث، وقال أبو حنيفة والثورى والكوفيون: لا يصح السلم فى الحيوان لأنه لا تنضبط أحواله، وحكى مثله عن ابن مسعود وحذيفة بن اليمان وعبد الرحمن بن سمرة وغيرهم.

(١) فى ج، ط: «والله أعلم».

(٢) فى ج: «الشان».

(٣) فى ب: «بشمن كثير».

(٤) تفسير عبد الرزاق (١ / ٧١).

(٥) صحيح البخارى برقم (٥٢٤١).

﴿ وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادَّارَأْتُمْ فِيهَا وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَّا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴾ (٧٢) فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بَعْضَهَا كَذَلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَى وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٧٣﴾ .

قال البخارى: ﴿ فَادَّارَأْتُمْ ﴾: اختلفتم. وهكذا قال مجاهد فيما رواه ابن ابي حاتم، عن ابيه، عن ابي حذيفة، عن شبل عن ابن ابي نجيح، عن مجاهد، أنه قال فى قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادَّارَأْتُمْ فِيهَا ﴾: اختلفتم.

وقال عطاء الخراسانى، والضحاك: اختلفتم فيها. وقال ابن جريج ﴿ وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادَّارَأْتُمْ فِيهَا ﴾. قال: قال بعضهم أنتم قتلتموه.

وقال آخرون: بل أنتم قتلتموه. وكذا قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم.

﴿ وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَّا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴾: قال مجاهد: ما تغيبون. وقال ابن ابي حاتم: حدثنا عمرو بن مسلم البصرى، حدثنا محمد بن الطفيل العبدى، حدثنا صدقة بن رستم، سمعت المسيب بن رافع يقول: ما عمل رجل حسنة فى سبعة آيات إلا أظهرها الله، وما عمل رجل سيئة فى سبعة آيات إلا أظهرها الله، وتصديق ذلك فى كلام الله: ﴿ وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَّا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴾. فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بَعْضَهَا . هذا البعض أى شىء كان من أعضاء هذه البقرة فالمعجزة حاصلة به.

وخرق العادة به كائن، وقد كان معنا فى نفس الأمر، فلو كان فى تعيينه لنا فائدة تعود علينا فى أمر الدين أو الدنيا لبينه الله تعالى لنا، ولكن أبهمه، ولم يجرى من طريق صحيح عن معصوم بيانه<sup>(١)</sup>، فنحن نبهمه كما أبهمه الله.

ولهذا قال ابن ابي حاتم: حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا عَفَّان بن مسلم، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: إن أصحاب بقرة بنى إسرائيل طلبوها أربعين سنة حتى وجدوها عند رجل فى بقر له، وكانت بقرة تعجبه، قال: فجعلوا يعطونه بها فيأبى، حتى أعطوه ملاء مَسْكُهَا دنائير، فذبحوها، فضربوه - يعنى القتل - بعضو منها، فقام تَشْخَبُ أوداجه دماً [فسألوه]<sup>(٢)</sup>، فقالوا له: من قتلك؟ قال<sup>(٣)</sup>: قتلنى فلان<sup>(٤)</sup>.

وكذا قال الحسن، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم: إنه ضرب ببعضها.

وفى رواية عن ابن عباس: إنهم ضربوه بالعظم الذى يلى الغضروف.

وقال عبد الرزاق: أنبأنا مَعْمَر، قال: قال أيوب، عن ابن سيرين، عن عبيدة: ضربوا القليل ببعض لحمها. وقال معمر: قال قتادة: فضربوه بلحم فخذها فعاش، فقال: قتلنى فلان.

وقال أبو أسامة، عن النضر بن عريى، عن عكرمة: ﴿ فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بَعْضَهَا ﴾ [قال]<sup>(٥)</sup>: فضرب

(١) فى ج: «عن معصوم حدثنا به».

(٢) زيادة من ج.

(٣) فى ج: «عن معصوم حدثنا به».

(٤) تفسير ابن ابي حاتم (١/ ٢٢٩).

(٥) زيادة من ج، أ، و.

بفخذها فقام، فقال: قتلنى فلان.

قال ابن أبى حاتم: وروى عن مجاهد، وقتادة، نحو ذلك.

وقال السدى: فضربوه بالبضعة التى بين الكتفين فعاش، فسألوه، فقال: قتلنى ابن أختى.

وقال أبو العالية: أمرهم موسى، عليه السلام، أن يأخذوا عظماً من عظامها، فيضربوا به القتل، ففعلوا، فرجع إليه روحه، فسمى لهم قاتله ثم عاد ميتاً كما كان.

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: فضربوه ببعض آرابها [وقيل: بلسانها، وقيل: بعجب ذنبها]<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿كَذَلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَى﴾ أى: فضربوه فحيى. ونبه تعالى على قدرته وإحيائه الموتى بما شاهده من أمر القتل: جعل تبارك وتعالى ذلك الصنع حجة لهم على المعاد، وفاضلاً ما كان بينهم من الخصومة والفساد<sup>(٢)</sup> والله تعالى قد ذكر فى هذه السورة ما خلقه فى<sup>(٣)</sup> إحياء الموتى، فى خمسة مواضع: ﴿ثُمَّ بَعَثْنَاكُم مِّن بَعْدِ مَوْتِكُمْ﴾ [البقرة: ٥٦]. وهذه القصة، وقصة الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف حذر الموت، وقصة الذى مرَّ على قرية وهى خاوية على عروشها، وقصة إبراهيم والطيور الأربعة.

ونبه تعالى بإحياء الأرض بعد موتها على إعادة الأجسام بعد صيررتها<sup>(٤)</sup> رميماً، كما قال أبو داود الطيالسى: حدثنا شعبة، أخبرنى يعلى بن عطاء، قال: سمعت وكيع بن عُدُس، يحدث عن أبى رزىن العُقَيْلى، قال: قلت: يا رسول الله، كيف يحيى الله الموتى؟ قال: «أما مررت بوادٍ مُّحَل، ثم مررت به خَضراً؟» قال: بلى. قال: «كذلك النشور». أو قال: «كذلك يحيى الله الموتى»<sup>(٥)</sup>. وشاهد هذا قوله تعالى: ﴿وَأَيَّةٌ لَهُمُ الْأَرْضُ الْمَيْتَةُ أَحْيَيْنَاهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَيًّا فَمَنْهُ يَأْكُلُونَ. وَجَعَلْنَا فِيهَا جَنَّاتٍ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ وَفَجَّرْنَا فِيهَا مِنَ الْعُيُونِ. لِيَأْكُلُوا مِن ثَمَرِهِ وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ أَفَلَا يَشْكُرُونَ﴾ [يس: ٣٣ - ٣٥].

مسألة: استدل لمذهب مالك فى كون قول الجريح: فلان قتلنى لوثاً بهذه القصة؛ لأن القتل لما حى سئل عن قتله فقال: قتلنى فلان، فكان ذلك مقبولاً منه؛ لأنه لا يخبر حينئذ إلا بالحق، ولا يتهم والحالة هذه، ورجحوا ذلك بحديث أنس: أن يهودياً قتل جارية على أوضاع لها، فرضخ رأسها بين حجرين فقتل: من فعل بك هذا؟ أفلان؟ أفلان؟ حتى ذكر اليهودى، فأومات برأسها، فأخذ اليهودى، فلم يزل به حتى اعترف، فأمر رسول الله ﷺ أن يرد رأسه بين حجرين<sup>(٦)</sup>، وعند مالك: إذا كان لوثاً حلف أولياء القتل قسامة، وخالف الجمهور فى ذلك ولم يجعلوا قول القتل فى

(٢) فى ج، ط، ب، أ، و: «والعناد».

(١) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

(٣) فى ج، ط، ب، أ، و: «من».

(٤) فى ج، ط، ب، أ، و: «بعد صيرورتها».

(٥) مسند الطيالسى برقم (١٠٨٩).

(٦) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٦٨٨٥).

ذلك لوئاً.

﴿ ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشَقَّقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ الْمَاءُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ (٧٤)

يقول تعالى توبيخاً لبني إسرائيل، وتقريعاً لهم على ما شاهدوه من آيات الله تعالى، وإحيائه الموتى: ﴿ ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ ﴾ كله ﴿ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ ﴾ التي لا تلين أبداً. ولهذا نهى الله المؤمنين عن مثل حالهم فقال: ﴿ أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴾ [الحديد: ١٦].

وقال العوفي، في تفسيره، عن ابن عباس: لما ضُرب المقتول ببعض البقرة جلس أحيا ما كان قط، فقيل له: من قتلك؟ فقال: بنو أخى قتلوني. ثم قبض. فقال بنو أخيه حين قبض: والله ما قتلناه، فكذبوا بالحق بعد إذا رأوا<sup>(١)</sup>. فقال<sup>(٢)</sup> الله: ﴿ ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ ﴾ يعنى: بنى<sup>(٣)</sup> أخى الشيخ ﴿ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً ﴾ فصارت قلوب بنى<sup>(٤)</sup> إسرائيل مع طول الأمد قاسية بعيدة عن الموعظة بعد ما شاهدوه من الآيات والمعجزات فهى فى قسوتها كالحجارة التى لا علاج لئنها أو أشد قسوة من الحجارة، فإن من الحجارة ما تتفجر منها العيون الجارية بالأنهار، ومنها ما يشقق فيخرج منه الماء، وإن لم يكن جارياً، ومنها ما يهبط من رأس الجبل من خشية الله، وفيه إدراك لذلك بحسبه، كما قال: ﴿ تَسْبِحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا ﴾ [الإسراء: ٤٤].

وقال ابن أبى نجیح، عن مجاهد أنه كان يقول: كل حجر يتفجر منه الماء، أو يتشقق عن ماء، أو يتردى من رأس جبل، لمن خشية الله، نزل بذلك القرآن.

وقال محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبیر، عن ابن عباس: ﴿ وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشَقَّقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ الْمَاءُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ ﴾: أى وإن من الحجارة لآلين من قلوبكم عمّا تدعون إليه من الحق ﴿ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾.

[وقال أبو على الجبائى فى تفسيره: ﴿ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ ﴾: هو سقوط البرد من

(١) فى أ، و: «إذ رأوه».

(٢) فى ج: «ثم قال».

(٣) فى أ، و: «يعنى ابن».

(٤) فى ج: «قلوب بنوا» وهو خطأ.

السحاب. قال القاضى الباقلانى: وهذا تأويل بعيد وتبعه فى استبعاده فخر الدين الرازى وهو كما قال؛ فإن هذا خروج عن ظاهر اللفظ بلا دليل، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا الحكم بن هشام الثقفى، حدثنى يحيى بن أبى طالب - يعنى يحيى بن يعقوب - فى قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ﴾ قال: هو كثرة البكاء ﴿وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشْقُقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ الْمَاءُ﴾ قال: قليل البكاء ﴿وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ قال: بكاء القلب، من غير دموع العين.

(وقد زعم بعضهم أن هذا من باب المجاز؛ وهو إسناد الخشوع إلى الحجارة كما أسندت الإرادة إلى الجدار فى قوله: ﴿يُرِيدُ أَنْ يَنْفَضَ﴾. قال الرازى والقرطبى وغيرهما من الأئمة: ولا حاجة إلى هذا فإن الله تعالى يخلق فيها هذه الصفة كما فى قوله تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا﴾ الآية، وقال: ﴿وَالنَّجْمِ وَالشَّجَرِ يَسْجُدَانِ﴾ و﴿أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ يَتَفَيَّؤُا ظِلَالَهُ﴾ الآية، ﴿قَالْنَا آتَيْنَا طَائِعِينَ﴾، ﴿لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ﴾ الآية، ﴿وَقَالُوا لَجُلُودِهِمْ لَمْ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا قَالُوا أَنْطَقَنَا اللَّهُ﴾ الآية، وفى الصحيح: «هذا جبل يحبنا ونحبه»، وكحنين الجذع المتواتر خبره، وفى صحيح مسلم: «إنى لأعرف حجراً بمكة كان يسلم على قبل أن أبعث إنى لأعرفه الآن»، وفى صفة الحجر الأسود أنه يشهد لمن استلمه بحق يوم القيامة، وغير ذلك مما فى معناه. وحكى القرطبى قولاً أنها للتخيير؛ أى مثلاً لهذا وهذا مثل جالس الحسن أو ابن سيرين. وكذا حكاه الرازى فى تفسيره وزاد قولاً آخر: إنها للإبهام بالنسبة إلى المخاطب كقول القائل أكلت خبزاً أو تمراً، وهو يعلم أيهما أكل، وقال آخر: إنها بمعنى قول القائل كلوا حلواً أو حامضاً؛ أى لا يخرج عن واحد منهما؛ أى وقلوبكم صارت كالحجارة أو أشد قسوة منها لا تخرج عن واحد من هذين الشيئين. والله أعلم.

تنبيه:

اختلف علماء العربية فى معنى قوله تعالى: ﴿فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً﴾ بعد الإجماع على استحالة كونها للشك، فقال بعضهم: «أو» ههنا بمعنى الواو، تقديره: فهىء كالحجارة وأشد قسوة كقوله تعالى: ﴿وَلَا تُطْعَمُ مِنْهُمْ أَيْمَانٌ أَوْ كَفُورًا﴾ [الإنسان: ٢٤]، وكما قال النابغة الذبياني:

قالت ألا ليتما هذا الحمام لنا إلى حمامتنا أو نصفه فقد<sup>(٢)</sup>  
تريد: ونصفه، قاله ابن جرير. وقال جرير بن عطية:

نال الخِلافة أو كانت له قدراً كما أتى ربّه موسى على قدر<sup>(٣)</sup>  
قال ابن جرير: يعنى نال الخلافة، وكانت له قدراً.

وحكى القرطبى قولاً: أنها للتخيير فى مفهومها بهذا أو بهذا مثل جالس الحسن أو ابن سيرين، وكذا حكاه فخر الدين فى تفسيره وزاد قولاً آخر وهو: أنها للإبهام وبالنسبة إلى المخاطب، كقول القائل: أكلت خبزاً أو تمراً وهو يعلم أيهما أكل، وقولاً آخر وهو أنها بمعنى قول القائل: أكلى حلواً أو حامضاً، أى: لا يخرج عن واحد منهما، أى: وقلوبكم صارت فى قسوتها كالحجارة أو أشد قسوة منها لا يخرج عن واحد من هذين الشيئين والله أعلم.

وقال آخرون: «أو» ههنا بمعنى بل، تقديره<sup>(٤)</sup>: فهىء كالحجارة بل أشد قسوة، وكقوله: ﴿إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾ [النساء: ٧٧] ﴿وَأَرْسَلْنَا إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ [الصفات: ١٤٧] ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾ [النجم: ٩] وقال آخرون: معنى<sup>(٥)</sup> ذلك ﴿فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً﴾ عندكم. حكاه ابن جرير.

وقال آخرون: المراد بذلك الإبهام على المخاطب، كما قال أبو الأسود:

(١) زيادة من ج ط، ب، أ، و. (٢) البيت فى تفسير الطبرى (٢٣٦/٢). (٣) البيت فى تفسير الطبرى (٢٣٦/٢).

(٤) فى ج، ط، ب: «فتقديره». (٥) فى ج: «بمعنى».

أحبَّ محمداً حباً شديداً      وعبَّاساً وحمزةً والوصيا<sup>(١)</sup>  
فإن يك حُبُّهم رشداً أصبه      ولست <sup>(٢)</sup> بمخطئٍ إن كان غيًّا<sup>(٣)</sup>

قال ابن جرير: قالوا: ولا شك أن أبا الأسود لم يكن شاكاً في أن حُبَّ من سَمَّى رَشَدًا، ولكنه أبهم على من خاطبه، قال: وقد ذكر عن أبي الأسود أنه لما قال هذه الأبيات قيل له: شككت؟ فقال: كلا والله. ثم انتزع بقول الله تعالى: ﴿وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًىٰ أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [سبأ: ٢٤]. فقال: أو كان شاكاً من أخبر بهذا في الهادي منهم من الضلال<sup>(٤)</sup>؟

وقال بعضهم: معنى ذلك: فقلوبكم لا تخرج عن أحد هذين المثليين، إما أن تكون مثل الحجارة في القسوة وإما أن تكون أشد منها قسوة.

قال ابن جرير: ومعنى ذلك على هذا التأويل: فبعضها كالحجارة قسوة، وبعضها أشد قسوة من الحجارة. وقد رجحه ابن جرير مع توجيه غيره.

قلت: وهذا القول الأخير يبقى شبيها بقوله تعالى: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا﴾ [البقرة: ١٧] مع قوله: ﴿أَوْ كَصَيْبٍ مِّنَ السَّمَاءِ﴾ [البقرة: ١٩] وكقوله: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ﴾ [النور: ٣٩] مع قوله: ﴿أَوْ كظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ لُّجِّيٍّ﴾ الآية [النور: ٤٠]، أى: إن منهم من هو هكذا، ومنهم من هو هكذا، والله أعلم.

قال الحافظ أبو بكر بن مردويه: حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، حدثنا محمد بن أيوب، حدثنا محمد بن عبد الله بن أبي الثلج، حدثنا علي بن حفص، حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن حاطب، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله، فإن كثرة الكلام بغير ذكر الله قسوة القلب، وإن أبعد الناس من الله القلب القاسى».

رواه الترمذى فى كتاب الزهد من جامعه، عن محمد بن عبد الله بن أبي الثلج، صاحب الإمام أحمد، به. ومن وجه آخر عن إبراهيم بن عبد الله بن الحارث بن حاطب، به، وقال: غريب لا نعرفه إلا من حديث إبراهيم<sup>(٥)</sup>.

[وروى البزار عن أنس مرفوعاً: «أربع من الشقاء: جمود العين، وقسى القلب، وطول الأمل، والحرص على الدنيا»<sup>(٦)</sup>] <sup>(٧)</sup>.

(١) فى ج، ط، ب: «أو علياً».

(٢) فى ج، ط، ب: «وليس».

(٣) البيتان فى تفسير الطبرى (٢/ ٢٣٥، ٢٣٦).

(٤) فى ج، ط، ب، و: «من الضال».

(٥) سنن الترمذى برقم (٢٤١١) وأورده الإمام مالك فى الموطأ (٢/ ٩٨٦) بلاغاً عن عيسى عليه السلام.

(٦) مسند البزار برقم (٣٢٣٠) من طريق هانئ بن المتوكل، عن عبد الله بن سليمان وأبان عن أنس به مرفوعاً، وقال البزار: «عبد الله ابن سليمان حدث بأحاديث لم يتابع عليها»، وقال الهيثمى فى المجمع (١٠/ ٢٢٦): «وفيه هانئ بن المتوكل، وهو ضعيف».

(٧) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

﴿ أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ (٧٥) وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَا بِعَعْضِهِمْ إِلَىٰ بَعْضٍ قَالُوا أَتُحَدِّثُونَهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيُحَاجُّوكُمْ بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ (٧٦) أَوْ لَا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ (٧٧) ﴾ .

يقول تعالى: ﴿ أَفَتَطْمَعُونَ ﴾ أيها المؤمنون ﴿ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ ﴾ أي: ينقاد<sup>(١)</sup> لكم بالطاعة، هؤلاء الفرقة الضالة من اليهود، الذين شاهد آباؤهم<sup>(٢)</sup> من الآيات البينات ما شاهدوه<sup>(٣)</sup>، ثم قست قلوبهم من بعد ذلك ﴿ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ ﴾ أي: يتأولونه على غير تأويله ﴿ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ ﴾ أي: فهموه على الجلية ومع هذا يخالفونه على بصيرة ﴿ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ أنهم مخطئون فيما ذهبوا إليه من تحريفه وتأويله؟ وهذا المقام شبيه بقوله تعالى: ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ ﴾ [المائدة: ١٣].

قال محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس أنه قال: ثم قال الله تعالى لنبيه ﷺ، ولمن معه من المؤمنين يؤيسهم منهم: ﴿ أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ﴾ وليس قوله: ﴿ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ﴾: يسمعون التوراة. كلهم قد سمعها. ولكنهم الذين سألوا موسى رؤية ربهم فأخذتهم الصاعقة فيها.

قال محمد بن إسحاق: فيما حدثني بعض أهل العلم أنهم قالوا لموسى: يا موسى، قد حيل بيننا وبين رؤية الله تعالى، فأسمعنا كلامه حين يكلمك. فطلب ذلك موسى إلى ربه تعالى فقال: نعم، مرهم فليطهروا، وليطهروا ثيابهم ويصوموا ففعلوا، ثم خرج بهم حتى أتوا الطور، فلما غشيهم الغمام أمرهم موسى أن يسجدوا، فوقعوا سجوداً، وكلمه ربه تعالى، فسمعوا<sup>(٥)</sup> كلامه يأمرهم وينهاهم، حتى عقلوا عنه ما سمعوا. ثم انصرف بهم إلى بنى إسرائيل، فلما جاؤهم حَرَفَ فريق منهم ما أمرهم به، وقالوا حين قال موسى لبنى إسرائيل: إن الله قد أمركم بكذا وكذا. قال ذلك الفريق الذين ذكرهم الله: إنما قال كذا وكذا خلافاً لما قال الله عز وجل لهم، فهم الذين عنى الله لرسوله ﷺ.

وقال السدي: ﴿ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ ﴾ قال: هي التوراة، حرفوها.

وهذا الذي ذكره السدي أعم مما ذكره ابن عباس وابن إسحاق، وإن كان قد اختاره ابن جرير لظاهر السياق. فإنه ليس يلزم من سماع كلام الله أن يكون منه<sup>(٦)</sup>، كما سمعه الكلبي موسى بن

(١) في ج، ط: «ينقادوا». (٢) في ج: «ما آتاهم». (٣) في ط: «ما شاهدوه». (٤) في أ: «من بعد» وهو خطأ. (٥) في ج، ط، ب: «فلما سمعوا». (٦) في ج: «لمن يكون منه»، وفي ط: «لمن تكون منه».

عمران، عليه الصلاة والسلام<sup>(١)</sup>، وقد قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦] أى: مبلغاً إليه؛ ولهذا قال قتادة فى قوله: ﴿ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ قال: هم اليهود كانوا يسمعون كلام الله ثم يحرفونه من بعد ما عقلوه ووعوه.

وقال مجاهد: الذين يحرفونه والذين يكتمونهم هم العلماء منهم.

وقال أبو العالية: عمدوا إلى ما أنزل الله فى كتابهم، من نعت<sup>(٢)</sup> محمد ﷺ، فحرفوه عن مواضعه.

وقال السدى: ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾: أى أنهم أذنبوا. وقال ابن وهب: قال ابن زيد فى قوله: ﴿يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ﴾ قال: التوراة التى أنزلها الله عليهم يحرفونها يجعلون الحلال فيها حراماً، والحرام فيها حلالاً، والحق فيها باطلاً، والباطل فيها حقاً؛ إذا جاءهم المحق برشوة أخرجوا له كتاب الله، وإذا جاءهم المبطل<sup>(٣)</sup> برشوة أخرجوا له ذلك الكتاب، فهو فيه محق، وإن جاءهم أحد يسألهم شيئاً ليس فيه حق، ولا رشوة، ولا شىء، أمره بالحق، فقال الله لهم: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ٤٤].

وقوله: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا﴾ الآية.

قال محمد بن إسحاق: حدثنا محمد بن أبى محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا﴾: أى بصاحبكم رسول الله، ولكنه إليكم خاصة. ﴿وَإِذَا خَلَا بِبَعْضِهِمْ إِلَى بَعْضٍ قَالُوا﴾: لا تحدثوا العرب بهذا، فإنكم قد كنتم تستفتحون به عليهم، فكان منهم. فانزل الله: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَا بِبَعْضِهِمْ إِلَى بَعْضٍ قَالُوا أَتُحَدِّثُونَهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيُحَاجُّوكُمْ بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ﴾ أى: تقرون بأنه نبي، وقد علمتم أنه قد أخذ له الميثاق عليكم باتباعه، وهو يخبرهم أنه النبي الذى كنا ننتظر، ونجد فى كتابنا. اجحدوه ولا تقروا به. يقول الله تعالى: ﴿أَوَلَا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾.

وقال الضحاك، عن ابن عباس: يعنى المنافقين من اليهود. كانوا إذا لقوا أصحاب محمد ﷺ

قالوا: آمنا.

وقال السدى: هؤلاء ناس من اليهود آمنوا ثم نافقوا. وكذا قال الربيع بن أنس، وقاتدة وغير واحد من السلف والخلف، حتى قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، فيما رواه ابن وهب عنه: كان رسول الله ﷺ قد قال: «لا يدخلن»<sup>(٤)</sup> علينا قصبه المدينة إلا مؤمن». فقال رؤسائهم<sup>(٥)</sup> من أهل الكفر والنفاق: اذهبوا فقولوا: آمنا، واكفروا إذا رجعتم إلينا، فكانوا يأتون المدينة بالبكر، ويرجعون إليهم بعد العصر. وقرأ قول الله تعالى: ﴿وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ

(١) فى ج: «كما سمعه الكلبيم عليه السلام»، وفى ط: «كما سمعه الكلبيم موسى بن عمران عليه الصلاة والسلام».

(٢) فى ج، ط: «من نص». (٣) فى ج: «الباطل».

(٤) فى ج: «لا يدخل».

(٥) فى ج: «فقال رؤسائهم» وهو خطأ.



آمَنُوا وَجَهَ النَّهَارِ وَكَفَرُوا آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٧٢﴾ [آل عمران: ٧٢] وكانوا يقولون، إذا دخلوا المدينة: نحن مسلمون. ليعلموا خبر رسول الله ﷺ وأمره. فإذا رجعوا رجعوا إلى الكفر. فلما أخبر الله نبيه ﷺ قطع ذلك عنهم فلم يكونوا يدخلون. وكان المؤمنون يظنون أنهم مؤمنون<sup>(١)</sup>، فيقولون: أليس قد قال الله لكم كذا وكذا؟ فيقولون: بلى. فإذا رجعوا إلى قومهم [يعنى الرؤساء]<sup>(٢)</sup> قالوا: ﴿أَتُحَدِّثُونَهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ الآية<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو العالية: ﴿أَتُحَدِّثُونَهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ يعنى: بما أنزل عليكم فى كتابكم من نعت<sup>(٤)</sup> محمد ﷺ.

وقال عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة: ﴿أَتُحَدِّثُونَهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيُحَاجُّوكُمْ بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ﴾ قال: كانوا يقولون: سيكون نبي. فخلا بعضهم إلى بعض<sup>(٥)</sup>، فقالوا: ﴿أَتُحَدِّثُونَهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾<sup>(٦)</sup>.

قول آخر فى المراد بالفتح: قال ابن جرير: حدثنى القاسم بن أبى بزة، عن مجاهد، فى قوله تعالى: ﴿أَتُحَدِّثُونَهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ قال: قام النبى ﷺ يوم قريظة تحت حصونهم، فقال: «يا إخوان<sup>(٧)</sup> القردة والخنازير، ويا عبدة الطاغوت»، فقالوا: من أخبر بهذا<sup>(٨)</sup> الأمر محمداً؟ ما خرج هذا القول<sup>(٩)</sup> إلا منكم ﴿أَتُحَدِّثُونَهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ بما حكم الله، للفتح، ليكون لهم حجة عليكم. قال ابن جرير، عن مجاهد: هذا حين أرسل إليهم علياً<sup>(١٠)</sup>، فأذوا محمداً ﷺ.

وقال السدى: ﴿أَتُحَدِّثُونَهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ من العذاب ﴿لِيُحَاجُّوكُمْ بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ﴾ هؤلاء ناس من اليهود آمنوا ثم نافقوا وكانوا يحدثون المؤمنين من العرب بما عدبوا به. فقال بعضهم لبعض: ﴿أَتُحَدِّثُونَهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ من العذاب، ليقولوا: نحن أحب إلى الله منكم، وأكرم على الله منكم.

وقال عطاء الخراسانى: ﴿أَتُحَدِّثُونَهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ يعنى: بما قضى [الله]<sup>(١١)</sup> لكم وعليكم.

وقال الحسن البصرى: هؤلاء اليهود، كانوا إذا لقوا الذين آمنوا قالوا: آمنا، وإذا خلا بعضهم إلى بعض، قال بعضهم: لا تحدثوا أصحاب محمد بما فتح الله عليكم بما فى كتابكم، فيحاجوكم<sup>(١٢)</sup> به عند ربكم، فيخصموكم.

(١) فى ج: «أنهم يؤمنون».

(٢) زيادة من ج، ب، أ، و.

(٣) رواه الطبرى فى تفسيره (٢/ ٢٥٤) عن يونس عن ابن وهب به.

(٤) فى أ: «من بعث».

(٥) فى ج، ط، ب: «فخلا بعضهم ببعض».

(٦) تفسير عبد الرزاق (١/ ٧١).

(٧) فى ج: «أيا إخوان».

(٨) فى ج، ط، ب: «من أخبر هذا».

(٩) فى أ، و: «هذا الأمر».

(١٠) فى ج: «حين أرسل علياً إليهم».

(١١) زيادة من ج، أ.

(١٢) فى ج، ط، ب: «ليحاجوكم».

وقوله: ﴿أَوَلَا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾: قال أبو العالية: يعنى ما أسروا من كفرهم بمحمد ﷺ وتكذيبهم به، وهو<sup>(١)</sup> يجدونه مكتوباً عندهم. وكذا قال قتادة.

وقال الحسن: ﴿أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ﴾ قال: كان ما أسروا أنهم كانوا إذا تولوا عن أصحاب محمد ﷺ وخلا بعضهم إلى بعض، تناهوا أن يخبر أحد<sup>(٢)</sup> منهم أصحاب محمد ﷺ بما فتح الله عليهم مما فى كتابهم، خشية أن يحاجهم أصحاب محمد ﷺ بما فى كتابهم عند<sup>(٣)</sup> ربهم. ﴿وَمَا يُعْلِنُونَ﴾ يعنى: حين قالوا لأصحاب محمد ﷺ: آمنا. وكذا قال أبو العالية، والربيع، وقتادة.

﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ (٧٨) فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ (٧٩)﴾.

يقول تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ﴾ أى: ومن أهل الكتاب، قاله مجاهد: والأميون جمع أمى، وهو: الرجل الذى لا يحسن الكتابة، قاله أبو العالية، والربيع، وقتادة، وإبراهيم النخعى، وغير واحد<sup>(٤)</sup>، وهو ظاهر فى قوله تعالى: ﴿لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ [إِلَّا أَمَانِيَّ]﴾<sup>(٥)</sup> أى: لا يدرون ما فيه. ولهذا فى صفات النبى ﷺ أنه أمى؛ لأنه لم يكن يحسن الكتابة، كما قال تعالى: ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّ بِمِينِكَ إِذَا لَأَرْتَابَ الْمُبِطُلُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٨] وقال عليه الصلاة والسلام: «إنا أمة أمية، لا نكتب ولا نحسب، الشهر هكذا وهكذا وهكذا» الحديث. أى: لا نفتقر فى عبادتنا ومواقفتها إلى كتاب ولا حساب وقال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ﴾ [الجمعة: ٢].

وقال ابن جرير: نسبت العرب من لا يكتب ولا يخط من الرجال إلى أمه فى جهله بالكتاب دون أبيه، قال: وقد روى عن ابن عباس، رضى الله عنهما<sup>(٦)</sup>، قول خلاف هذا، وهو ما حدثنا به أبو كريب: حدثنا عثمان بن سعيد، عن بشر بن عمار، عن أبى روق، عن الضحاك، عن ابن عباس، فى قوله: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ﴾ قال: الأميون قوم لم يصدقوا رسولا أرسله الله، ولا كتاباً أنزله الله، فكتبوا كتاباً بأيديهم، ثم قالوا لقوم سَفَلَةٌ جُهَّالٌ: ﴿هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾. وقال: قد أخبر أنهم يكتبون بأيديهم، ثم سماهم أميين، لجحودهم كتب الله ورسله. ثم قال ابن جرير: وهذ التأويل<sup>(٧)</sup> على خلاف ما يعرف من كلام العرب المستفيض بينهم. وذلك أن الأمى عند العرب: الذى لا يكتب<sup>(٨)</sup>.

قلت: ثم فى صحة هذا عن ابن عباس، بهذا الإسناد، نظر. والله أعلم.

(١) فى ج، ط، ب، أ، و: «وهم». (٢) فى ج: «يخبروا واحداً»، وفى أ: «يخبروا أحد».

(٣) فى ج: «وعند». (٤) فى أ: «وإبراهيم النخعى وغيرهم».

(٥) زيادة من ج، ط، ب. (٦) فى ط: «رضى الله عنه».

(٧) فى ج، ط، ب، أ، و: «وهذا التأويل تأويل».

(٨) تفسير الطبرى (٢/ ٢٥٩).

قوله<sup>(١)</sup> تعالى: ﴿إِلَّا أَمَانِي﴾: قال ابن أبي طلحة عن ابن عباس: ﴿إِلَّا أَمَانِي﴾: إلا أحاديث. وقال الضحاك، عن ابن عباس، في قوله: ﴿إِلَّا أَمَانِي﴾ يقول: إلا قولا يقولونه بأفواههم كذباً. وقال مجاهد: إلا كذباً. وقال سنيد، عن حجاج، عن ابن جريج عن مجاهد: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِي﴾ قال: أناس من يهود لم يكونوا يعلمون من الكتاب شيئاً، وكانوا يتكلمون بالظن<sup>(٢)</sup> بغير ما في كتاب الله، ويقولون: هو من الكتاب، أمانى يتمنونها. وعن الحسن البصرى، نحوه.

وقال أبو العالية، والربيع وقتادة: ﴿إِلَّا أَمَانِي﴾ يتمنون على الله ما ليس لهم. وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: ﴿إِلَّا أَمَانِي﴾، قال: تمنوا فقالوا: نحن من أهل الكتاب. وليسوا منهم.

قال ابن جرير: والأشبه بالصواب قول الضحاك عن ابن عباس، وقول مجاهد: إن الأميين الذين وصفهم الله أنهم لا يفقهون من الكتاب - الذى أنزل<sup>(٣)</sup> الله على موسى - شيئاً، ولكنهم يتخرصون الكذب ويتخرصون الأباطيل كذباً وزوراً. والتمنى فى هذا الموضع هو تخلق الكذب وتخرصه. ومنه الخبر المروى عن عثمان بن عفان رضى الله عنه: «ما تغنيت ولا تمنيت». يعنى ما تخرصت الباطل ولا اختلقت الكذب<sup>(٤)</sup>.

وقال محمد بن إسحاق: حدثنى محمد بن أبى محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِي وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾ ولا يدرون ما فيه، وهم يجحدون<sup>(٥)</sup> نبوتك بالظن.

وقال مجاهد: ﴿وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾: يكذبون.

وقال قتادة: وأبو العالية، والربيع: يظنون الظنون بغير الحق.

وقوله: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلاً﴾ الآية: هؤلاء صنف<sup>(٦)</sup> آخر من اليهود، وهم الدعاة إلى الضلال بالزور والكذب على الله، وأكل أموال الناس بالباطل.

والويل: الهلاك والدمار، وهى كلمة مشهورة فى اللغة. وقال سفيان الثورى، عن زياد بن فياض: سمعت أبا عياض يقول: ويل: صديد فى أصل جهنم.

وقال عطاء بن يسار. الويل: واد فى جهنم لو سيرت فيه الجبال لماعت.

(١) فى ج، ط: «وقوله».

(٢) فى ج: «يتكلمون الظن».

(٣) فى ج، ط، ب: «الذى أنزله».

(٤) تفسير الطبرى (٢/ ٢٦٢).

(٥) فى ج: «هو صنف».

(٦) فى أ، و: «وهم يجدون».

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، أخبرنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن درّاج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ، قال: «ويل واد في جهنم، يهوى فيه الكافر أربعين خريفاً قبل أن يبلغ قعره».

ورواه الترمذي عن عبد بن حميد، عن الحسن بن موسى، عن ابن لهيعة، عن دراج، به (١).  
وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة.

قلت: لم ينفرد به ابن لهيعة كما ترى، ولكن الآفة ممن بعده، وهذا الحديث بهذا الإسناد - مرفوعاً - منكر، والله أعلم.

وقال ابن جرير: حدثنا المنثى، حدثنا إبراهيم بن عبد السلام بن صالح العشي (٢)، حدثنا علي ابن جرير، عن حماد بن سلمة، عن عبد الحميد بن جعفر، عن كنانة العدوي، عن عثمان بن عفان، عن رسول الله ﷺ: «فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ». قال: «الويل جبل في النار. وهو الذي أنزل في اليهود؛ لأنهم حرفوا التوراة، زادوا فيها ما أحبوا، ومحووا منها ما يكرهون، ومحووا اسم محمد ﷺ من التوراة. ولذلك غضب الله عليهم، فرفع بعض التوراة، فقال: «فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ» (٣).

وهذا غريب أيضاً جداً.

[وعن ابن عباس: الويل: السعير من العذاب، وقال الخليل بن أحمد: الويل: شدة الشر، وقال سيويه: ويل: لمن وقع في الهلكة، ويوح لمن أشرف عليها، وقال الأصمعي: الويل: تفجع والويل ترحم، وقال غيره: الويل الحزن (٤). وقال الخليل: وفي معنى ويل: ويح وويش وويه وويك وويب، ومنهم من فرق بينها، وقال بعض النحاة: إنما جاز الابتداء بها وهي نكرة؛ لأن فيها معنى الدعاء، ومنهم من جوز نصبها، بمعنى: الزمهم ويلاً. قلت: لكن لم يقرأ بذلك أحداً (٥).

وعن عكرمة، عن ابن عباس: «فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ» قال: هم أحبار اليهود. وكذا قال سعيد، عن قتادة: هم اليهود.

وقال سفيان الثوري، عن عبد الرحمن بن علقمة: سألت ابن عباس عن قوله تعالى: «فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ» قال: نزلت في المشركين وأهل الكتاب.

وقال السدي: كان ناس من اليهود كتبوا كتاباً من عندهم، يبيعونه من العرب، ويحدثونهم أنه من عند الله، ليأخذوا (٦) به ثمناً قليلاً.

(١) تفسير ابن أبي حاتم (١/ ٢٤٣) وسنن الترمذي برقم (٣١٦٤).

(٢) في جد: «العيرى».

(٣) تفسير الطبري (٢/ ٢٦٨).

(٤) في أ: «الخوف».

(٥) زيادة من جد، ط، ب.

(٦) في جد، ط، ب: «فياخذوا».

وقال الزهري: أخبرني عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس أنه قال: يا معشر المسلمين، كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء، وكتابكم الذي أنزل الله على نبيه، أحدث أخبار الله تقرؤونه<sup>(١)</sup> محضاً<sup>(٢)</sup> لم يشب؟ وقد حدّثكم الله تعالى أن أهل الكتاب قد بدلوا كتاب الله وغيروه، وكتبوا بأيديهم الكتاب، وقالوا: هو من عند الله ليشتروا به ثمناً قليلاً؛ أفلا<sup>(٣)</sup> ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم؟ ولا والله ما رأينا منهم أحداً قط سألكم عن الذي أنزل إليكم. رواه البخاري<sup>(٤)</sup> من طرق عن الزهري.

وقال الحسن بن أبي الحسن البصرى: الثمن القليل: الدنيا بحذافيرها.

وقوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لَّهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ﴾ أى: فويل لهم مما كتبوا بأيديهم من الكذب<sup>(٥)</sup> والبهتان، والافتراء، وويل لهم مما أكلوا به من السحت، كما قال الضحاك عن ابن عباس: ﴿فَوَيْلٌ لَّهُمْ﴾ يقول: فالعذاب عليهم، من الذى كتبوا بأيديهم من ذلك الكذب، ﴿وَوَيْلٌ لَّهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ﴾ يقول: مما يأكلون به الناس السفلة وغيرهم.

﴿وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَةً قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا فَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ (٨٠).

يقول تعالى إخباراً عن اليهود فيما نقلوه وادعوه لأنفسهم، من أنهم لن تمسهم النار إلا أياماً معدودة، ثم ينجون منها، فرد الله عليهم ذلك بقوله: ﴿قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا﴾<sup>(٦)</sup> أى: بذلك؟ فإن كان قد وقع عهد فهو لا يُخْلِفُ عهده<sup>(٧)</sup>.

ولكن هذا ما جرى ولا كان. ولهذا أتى بـ «أم» التى بمعنى: بل، أى: بل تقولون على الله ما لا تعلمون من الكذب والافتراء عليه.

قال<sup>(٨)</sup> محمد بن إسحاق، عن سيف بن سليمان<sup>(٩)</sup>، عن مجاهد، عن ابن عباس: أن اليهود كانوا يقولون: هذه الدنيا سبعة آلاف سنة، وإنما نُعَذَّبُ بكل ألف سنة يوماً فى النار، وإنما هى سبعة أيام معدودة<sup>(١٠)</sup>. فأنزل الله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَةً﴾ إلى قوله: ﴿خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٨٢].

ثم رواه عن محمد، عن سعيد - أو عكرمة - عن ابن عباس، بنحوه.

وقال العوفى عن ابن عباس: ﴿وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَةً﴾: اليهود قالوا<sup>(١١)</sup>: لن

(١) فى ط: «يعرفونه»، وفى و: «تعرفونه». (٢) فى ج، ط، و: «غضاً».

(٣) فى ج: «أفلم».

(٤) صحيح البخارى برقم (٧٣٦٣، ٧٥٢٣، ٢٦٨٥).

(٥) فى ج: «من الكتب». (٦) بعدها فى ج: «فلن يخلف الله عهده».

(٧) فى ج، ط، ب، أ، و: «وعده». (٨) فى ج، ط: «وقال».

(٩) فى ج: «سلمان». (١٠) فى ج، ط، ب، أ، و: «أيام معدودات». (١١) فى ج: «وقالوا».

تمسنا النار إلا أربعين ليلة، [زاد غيره: هي مدة عبادتهم العجل، وحكاه القرطبي عن ابن عباس وقتادة]<sup>(١)</sup>.

وقال الضحاك: قال ابن عباس: زعمت اليهود أنهم وجدوا في التوراة مكتوباً: أن ما بين طرفي جهنم مسيرة أربعين سنة، إلى أن ينتهوا إلى شجرة الزقوم، التي هي نابتة في أصل الجحيم. وقال أعداء الله: إنما نعذب حتى ننتهي إلى شجرة الزقوم فنذهب جهنم وتهلك. فذلك قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً﴾.

وقال عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة: ﴿وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً﴾ يعني: الأيام التي عبدنا فيها العجل<sup>(٢)</sup>.

وقال عكرمة: خاصمت اليهود رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup>، فقالوا: لن ندخل النار إلا أربعين ليلة، وسيخلفنا إليها<sup>(٤)</sup> قوم آخرون، يعنون<sup>(٥)</sup> محمداً ﷺ وأصحابه، فقال رسول الله ﷺ بيده على رؤوسهم: «بل أنتم خالدون مخلدون لا يخلفكم إليها أحد». فأنزل الله: ﴿وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً﴾ الآية.

وقال الحافظ أبو بكر بن مردويه رحمه الله: حدثنا عبد الله بن جعفر، حدثنا محمد بن محمد بن صخر، حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، حدثنا ليث بن سعد، حدثني سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة، رضى الله عنه، قال: لما فتحت خيبر أهديت لرسول الله ﷺ شاة فيها سم، فقال<sup>(٦)</sup> رسول الله ﷺ: «اجمعوا لى من كان من اليهود ههنا» فقال لهم رسول الله ﷺ: «من أبوكم؟» قالوا: فلان<sup>(٧)</sup>. قال: «كذبتهم، بل أبوكم فلان». فقالوا: صدقت وبررت، ثم قال لهم: «هل أنتم صادقى عن شىء إن سألتكم عنه؟». قالوا: نعم، يا أبا القاسم، وإن كذبتك عرفت كذبتنا كما عرفت في أبنينا. فقال لهم رسول الله ﷺ: «من أهل النار؟» فقالوا: نكون فيها يسيراً ثم تخلفونا فيها. فقال لهم رسول الله ﷺ: «اخسؤوا، والله لا نخلفكم فيها أبداً». ثم قال لهم رسول الله ﷺ: «هل أنتم صادقى عن شىء إن سألتكم عنه؟». قالوا: نعم يا أبا القاسم. فقال: «هل جعلتم في هذه الشاة سم؟». فقالوا: نعم. قال<sup>(٨)</sup>: «فما حملكم على ذلك؟». فقالوا: أردنا إن كنت كاذباً أن نستريح منك، وإن كنت نبياً لم يضرك.

ورواه أحمد، والبخارى، والنسائي، من حديث الليث بن سعد، بنحوه<sup>(٩)</sup>.

(١) زيادة من ج، ط، ب، و.

(٢) تفسير عبد الرزاق (١ / ٧١، ٧٢).

(٣) فى ج: «رسول الله ﷺ وأصحابه».

(٤) فى ج، ط، أ، و: «يعنى»، وفى ب: «تعنى».

(٥) فى ج: «فهيها».

(٦) فى ط، ب: «فقال لهم».

(٧) فى ج، ط، ب: «فقال».

(٨) فى ج: «قالوا: أبونا فلان».

(٩) المسند (٢ / ٤٥١) وصحيح البخارى برقم (٣١٦١، ٤٢٤٩) وسنن النسائى الكبرى برقم (١١٣٥٥).

﴿بَلَىٰ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (٨١)  
وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٨٢﴾ .

يقول تعالى: ليس الأمر كما تمنيتم، ولا كما تشتهون، بل الأمر: أنه من عمل سيئة وأحاطت به خطيئته، وهو من وافى يوم القيامة وليس له حسنة، بل جميع عمله سيئات، فهذا من أهل النار، والذين آمنوا بالله ورسوله<sup>(١)</sup>، وعملوا الصالحات - من العمل الموافق للشريعة - فهم<sup>(٢)</sup> من أهل الجنة. وهذا المقام شبيهه بقوله تعالى: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلُ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا . وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظَلَّمُونَ نَقِيرًا﴾ [النساء: ١٢٣، ١٢٤].

قال محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن أبي محمد، عن سعيد - أو عكرمة - عن ابن عباس: ﴿بَلَىٰ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً﴾ أى: عمل مثل أعمالكم، وكفر بمثل ما كفرتم به، حتى يحيط به كفره<sup>(٣)</sup>، فماله من حسنة.

وفى رواية عن ابن عباس، قال: الشرك.

قال ابن أبي حاتم: وروى عن أبي وائل، وأبي العالية، ومجاهد، وعكرمة، والحسن، وقتادة، والربيع بن أنس، نحوه<sup>(٤)</sup>.

وقال الحسن - أيضاً - والسدى: السيئة: الكبيرة من الكبائر.

وقال ابن جريج، عن مجاهد: ﴿وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ﴾ قال: بقلبه.

وقال أبو هريرة، وأبو وائل، وعطاء، والحسن: ﴿وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ﴾ قالوا: أحاط به شركه.

وقال الأعمش، عن أبي رزين، عن الربيع بن خثيم: ﴿وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ﴾، قال: الذى يموت على خطايا<sup>(٥)</sup> من قبل أن يتوب. وعن السدى، وأبي رزين، نحوه.

وقال أبو العالية، ومجاهد، والحسن، فى رواية عنهما، وقتادة، والربيع بن أنس: ﴿وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ﴾: الكبيرة الموجبة.

وكل هذه الأقوال متقاربة فى المعنى، والله أعلم. ويذكر ههنا الحديث الذى رواه الإمام أحمد حيث قال:

حدثنا سليمان بن داود، حدثنا عمرو بن قتادة<sup>(٦)</sup>، عن عبد ربه، عن أبي عياض، عن عبد الله

(١) فى أ: «ورسله».

(٢) فى ج، ط، ب، أ، و: «فهو».

(٣) فى ج: «فمتى يحيط عمله».

(٤) فى ج: «بنحوه».

(٥) فى أ، و: «على خطاياها».

(٦) فى أ: «عن عمر بن صادق».

ابن مسعود: أن رسول الله ﷺ قال: «يَاكُمْ وَمَحْقَرَاتِ الذُّنُوبِ، فَإِنَّهُنَّ يَجْتَمِعْنَ عَلَى الرَّجُلِ حَتَّى يَهْلِكَنَّهُ». وإن رسول الله ﷺ ضرب لهنّ مثلاً، كمثل قوم نزلوا بأرض فلاة، فحضر صنيع القوم، فجعل الرجل ينطلق فيجىء بالعود، والرجل يجىء بالعود، حتى جمعوا سواداً<sup>(١)</sup>، وأججوا ناراً، فأنضجوا ما قذفوا فيها<sup>(٢)</sup>.

وقال محمد بن إسحاق: حدثني محمد، عن سعيد - أو عكرمة - عن ابن عباس: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾: أى من آمن بما كفرتم به، وعمل بما تركتم من دينه، فلهم الجنة خالدين فيها. يخبرهم أن الثواب بالخير والشر مقيم على أهله، لا انقطاع له أبداً<sup>(٣)</sup>.

﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَىٰ  
وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْكُمْ  
وَأَنتُمْ مُّعْرِضُونَ﴾ (٨٣)

يُذَكَّرُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ بِنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا أَمَرَهُمْ بِهِ مِنَ الْأُمُورِ، وَأَخَذَ مِيثَاقَهُمْ عَلَىٰ ذَلِكَ، وَأَنَّهُمْ تَوَلَّوْا  
عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ، وَأَعْرَضُوا قَصْداً وَعَمداً، وَهُمْ يَعْرِفُونَهُ وَيَذْكُرُونَهُ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يَشْرِكُوا بِهِ  
شَيْئاً. وَبِهَذَا أَمْرٌ جَمِيعٌ خَلَقَهُ، وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا  
نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥] وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنْ  
اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦] وَهَذَا هُوَ أَعْلَىٰ الْحَقُوقِ وَأَعْظَمُهَا، وَهُوَ حَقُّ اللَّهِ تَعَالَىٰ،  
أَنْ يَعْبُدَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، ثُمَّ بَعَدَهُ حَقُّ الْمَخْلُوقِينَ، وَآكَدَهُمْ وَأَوْلَاهُمْ بِذَلِكَ حَقُّ الْوَالِدَيْنِ، وَلِهَذَا  
يَقْرَنُ اللَّهُ تَعَالَىٰ بَيْنَ حَقِّهِ وَحَقِّ الْوَالِدَيْنِ، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلَوْ أَلَدَيْكَ إِلَهِيَ الْمَصِيرُ﴾  
[لقمان: ١٤] وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ الْآيَةُ إِلَىٰ أَنْ قَالَ:  
﴿وَأَتَ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ﴾ [الإسراء: ٢٣ - ٢٦]. وَفِي الصَّحِيحِينَ، عَنْ ابْنِ  
مَسْعُودٍ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَىٰ وَقْتِهَا». قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ:  
«بِرِّ الْوَالِدَيْنِ». قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»<sup>(٤)</sup>. وَلِهَذَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: أَنْ  
رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مِنْ أَبْر؟ قَالَ: «أَمْك». قَالَ: ثُمَّ مِنْ؟ قَالَ: «أَمْك». قَالَ: ثُمَّ مِنْ؟ قَالَ:  
«أَبَاكَ. ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ»<sup>(٦)</sup>.

(١) فى ج: «جمعوا أعوداً».

(٢) المسند (١/ ٤٠٢).

(٣) فى ج، ط، ب: «أبداً لا انقطاع له».

(٤) صحيح البخارى برقم (٥٢٧، ٥٩٧٠، ٧٥٣٤) وصحيح مسلم برقم (٨٥).

(٥) فى ط: «ثم قال من».

(٦) جاء من حديث معاوية بن حيدة، رواه أبو داود فى السنن برقم (٥١٣٩)، ومن حديث كليب بن منفعة عن أبيه عن جده، رواه =



[وقوله: ﴿لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ﴾: قال الزمخشري: خبر بمعنى الطلب، وهو أكد. وقيل: كان أصله: ألا تعبدوا كما قرأها بعض السلف<sup>(١)</sup>، فحذفت أن فارتفع، وحكى عن أبي وابن مسعود، رضى الله عنهما، أنهما قرأها: «لا تعبدوا إلا الله». وقيل: ﴿لَا تَعْبُدُونَ﴾ مرفوع على أنه قسم، أى: والله لا تعبدون إلا الله، ونقل هذا التوجيه القرطبي فى تفسيره عن سيويه. وقال: اختاره المبرد والكسائى والفراء<sup>(٢)</sup>.

قال: ﴿وَالْيَتَامَى﴾ وهم: الصغار الذين لا كاسب لهم من الآباء. [وقال أهل اللغة: اليتيم فى بنى آدم من الآباء، وفى البهائم من الأم، وحكى الماوردى أن اليتيم أطلق فى بنى آدم من الأم أيضاً]<sup>(٣)</sup>. ﴿وَالْمَسَاكِينَ﴾: الذين لا يجدون ما ينفقون على أنفسهم وأهليهم، وسيأتى الكلام على هذه الأصناف عند آية النساء، التى أمرنا الله تعالى بها صريحاً فى قوله: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ الآية [النساء: ٣٦].

وقوله تعالى: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ أى: كلموهم طيباً، ولينوا لهم جانباً، ويدخل فى ذلك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر بالمعروف، كما قال الحسن البصرى فى قوله: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾: فالْحُسْنُ من القول: يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، ويحلم، ويعفو، ويصفح، ويقول للناس حسناً كما قال الله، وهو كل خُلُق حسن رضىه الله.

وقال الإمام أحمد: حدثنا روح، حدثنا أبو عامر الخزاز، عن أبي عمران الجونى، عن عبد الله ابن الصامت، عن أبي ذر، رضى الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تحقرن من المعروف شيئاً، وإن لم نجد فالق أخاك بوجه منطلق<sup>(٤)</sup>».

وأخرجه مسلم فى صحيحه، والترمذى [وصححه]<sup>(٥)</sup>، من حديث أبي عامر الخزاز، واسمه صالح بن رستم، به<sup>(٦)</sup>.

وناسب أن يأمرهم بأن يقولوا للناس حسناً، بعد ما أمرهم بالإحسان إليهم بالفعل، فجمع بين طرفى الإحسان الفعلى والقولى. ثم أكد الأمر بعبادته والإحسان إلى الناس بالمُعِين<sup>(٧)</sup> من ذلك، وهو الصلاة والزكاة، فقال: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ وأخبر أنهم تولوا عن ذلك كله، أى: تركوه وراء ظهورهم، وأعرضوا عنه على عمد بعد العلم به، إلا القليل منهم، وقد أمر تعالى هذه الأمة بنظير ذلك فى سورة النساء، بقوله: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا

= أبو داود فى السنن برقم (٥١٤٠).

(١) فى أ: «كما قرأها من قرأها من السلف».

(٢) زيادة من ج، ط، ب، أ.

(٣) زيادة من ج، ط، ب، أ.

(٤) فى ط: «بوجه طلق».

(٥) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

(٦) المسند (٥/ ١٧٣) وصحيح مسلم برقم (٢٦٢٦) وسنن الترمذى برقم (١٨٣٣).

(٧) فى ج، ط، ب، أ، و: «بالمُعِين».

مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٣٦﴾ [النساء: ٣٦] فقامت هذه الأمة من ذلك بما لم تقم به أمة من الأمم قبلها، والله الحمد والمنة.

ومن النقول الغريبة هنا ما ذكره ابن أبي حاتم في تفسيره:

حدثنا أبي، حدثنا محمد بن خلف العسقلاني، حدثنا عبد الله بن يوسف - يعنى التَّنِيسِي - حدثنا خالد بن صَيْحٍ، عن حميد بن عقبة، عن أسد بن وداعة: أنه كان يخرج من منزله فلا يلقى يهودياً ولا نصرانياً إلا سلم عليه، فقيل له: ما شأنك؟ تسلم على اليهودى والنصرانى. فقال: إن الله يقول: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حَسَنًا﴾ وهو: السلام. قال: وروى عن عطاء الخراسانى، نحوه.

قلت: وقد ثبت في السنة أنهم لا يبدؤون بالسلام، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنْتُمْ تُشْهِدُونَ﴾ (٨٤) ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِنْكُمْ مِنْ دِيَارِهِمْ تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِم بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَإِنْ يَأْتُوكُمْ أُسَارَى تَفَادُوهُمْ وَهُوَ مُحْرَمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجَهُمْ أَفْتُؤْمِنُونَ بَعْضُ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ (٨٥) أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يَنْصُرُونَ﴾ (٨٦).

يقول، تبارك وتعالى، منكرًا على اليهود الذين كانوا في زمان رسول الله ﷺ بالمدينة، وما كانوا يعانونه من القتال مع الأوس والخزرج، وذلك أن الأوس والخزرج، وهم الأنصار، كانوا في الجاهلية عبَاد أصنام، وكانت بينهم حروب كثيرة، وكانت يهود المدينة ثلاث قبائل: بنو قينقاع. وبنو النضير حلفاء الخزرج. وبنو قريظة حلفاء الأوس. فكانت الحرب إذا نشبت<sup>(٢)</sup> بينهم قاتل كل فريق مع حلفائه، فيقتل اليهودى أعداءه، وقد يقتل اليهودى الآخر من الفريق الآخر، وذلك حرام عليه في دينه ونص كتابه. ويخرجونهم من بيوتهم وينهبون ما فيها من الأثاث والأمتعة والأموال، ثم إذا وضعت الحرب أوزارها استفكوا الأسارى من الفريق المغلوب، عملاً بحكم التوراة؛ ولهذا قال تعالى: ﴿أَفْتُؤْمِنُونَ بَعْضُ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بَعْضٍ﴾ ولهذا قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ﴾ أى: لا يقتل بعضكم بعضاً، ولا يخرج من منزله، ولا يظاهر عليه، كما قال تعالى: ﴿فَتُوبُوا إِلَى بَرَائِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ عِنْدَ

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢١٦٦) عن أبي هريرة، رضى الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تبدؤوا اليهود ولا النصارى بالسلام، وإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروه إلى أضيقه».

(٢) فى أ: «نشبت».

بَارِئِكُمْ ﴿﴾، [البقرة: ٥٤] وذلك أن أهل الملة الواحدة بمنزلة النفس الواحدة، كما قال عليه الصلاة والسلام: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتواصلهم بمنزلة الجسد الواحد، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحُمى والسهر».

[وقوله] (١): ﴿ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنْتُمْ تُشْهِدُونَ ﴾ أى: ثم أقررتكم بمعرفة هذا الميثاق وصحته وأنتم

تشهدون به.

﴿ ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِنْكُمْ مِنْ دِيَارِهِمْ تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِم بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَإِنْ يَأْتِوكُمْ أُسَارَى تَفَادُوهُمْ وَهُوَ مُحْرَمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجَهُمْ ﴾ ، قال محمد بن إسحاق بن يسار: حدثني محمد بن أبي محمد، عن سعيد بن جبيرة - أو عكرمة - عن ابن عباس: ﴿ ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ ﴾ الآية، قال: أنبهم الله (٢) من فعلهم، وقد حرّم عليهم فى التوراة سفك دمائهم (٣)، وافترض عليهم فيها فداء أسراهم، فكانوا فريقين: طائفة منهم بنو قينقاع وإنهم (٤) حلفاء الخزرج، والنضير، وقريظة وإنهم (٥) حلفاء الأوس، فكانوا إذا كانت بين الأوس والخزرج حرب خرجت بنو قينقاع مع الخزرج، وخرجت النضير وقريظة مع الأوس، يظاهر (٦) كل واحد من الفريقين حلفاءه على إخوانه، حتى يتسافكوا دماءهم بينهم، وبأيديهم التوراة يعرفون فيها ما عليهم وما لهم. والأوس والخزرج أهل شرك يعبدون الأوثان، ولا يعرفون جنة ولا ناراً، ولا بعثاً ولا قيامة، ولا كتاباً، ولا حلالاً ولا حراماً، فإذا وضعت الحرب أوزارها افتدوا أسراهم، تصديقاً لما فى التوراة، وأخذاً به؛ بعضهم من بعض، يفتدى بنو قينقاع ما كان من أسراهم فى أيدي (٧) الأوس، ويفتدى النضير وقريظة ما كان فى أيدي (٨) الخزرج منهم، ويطلبون (٩) ما أصابوا من دمائهم (١٠)، وقتلوا من قتلوا منهم فيما بينهم، مظاهره لأهل الشرك عليهم. يقول الله تعالى ذكره حيث أنبهم (١١) بذلك: ﴿ أَفْتَوْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ﴾ أى: يفاديه بحكم التوراة ويقتله، وفى حكم التوراة ألا يفعل، ولا يُخرج (١٢) من داره، ولا يُظَاهَر عليه من يُشرك بالله، ويعبد الأوثان من دونه، ابتغاء عرض الدنيا. ففى ذلك من فعلهم مع الأوس والخزرج - فيما بلغنى - نزلت هذه القصة (١٣).

وقال أسباط عن السدى: كانت قريظة حلفاء الأوس، وكانت النضير حلفاء الخزرج، فكانوا يقتتلون فى حرب سُمير، فيقاتل بنو قريظة مع حلفائهم النضير وحلفاءهم، وكانت النضير تقاتل قريظة

(٢) فى ج، ط، ب، أ، و: «أنبأهم الله بذلك».

(١) زيادة من ج، ط، أ.

(٣) فى ج: «سفك الدماء».

(٤، ٥) فى ج: «وهم».

(٧، ٨) فى ج: «ييدي».

(٦) فى ج، ط، ب: «فظاهر».

(١٠) فى ج، ط، ب، أ، و: «من الدماء وقتلوا».

(٩) فى ج، ط، أ: «يطلبون».

(١٢) فى ج، ط، ب: «ويخرجه».

(١١) فى ج، ط، ب، أ، و: «حين أنبأهم».

(١٣) انظر: السيرة النبوية لابن هشام (١/ ٥٤٠) وتفسير الطبرى (٢/ ٣٠٥).

وحلفاءها، ويغلبونهم، فيخربون ديارهم، ويخرجونهم منها، فإذا أسر رجل من الفريقين كليهما، جمعوا له حتى يفدوه. فتعيرهم العرب بذلك، ويقولون: كيف تقاتلونهم وتفدونهم؟ قالوا: إنا أمرنا أن نفديهم، وحرّم علينا قتالهم، قالوا: فلم تقاتلونهم؟ قالوا: إنا نستحي أن نستذلّ حلفاؤنا<sup>(١)</sup>. فذلك حين عيرهم الله، فقال: ﴿ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِّنْ دِيَارِهِمْ﴾.

وقال شعبة، عن السدى: نزلت هذه الآية في قيس بن الخطيم: ﴿ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِّنْ دِيَارِهِمْ تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِم بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾.

وقال أسباط، عن السدى، عن عبد خير، قال: غزونا مع سلمان بن ربيعة الباهلي بلنجراً<sup>(٢)</sup>، فحاصرنا أهلها ففتحنا المدينة وأصبنا سبايا واشترى عبد الله بن سلام يهودية بسبعمائة، فلما مرّ برأس الجالوت نزل به، فقال له عبد الله: يا رأس الجالوت، هل لك في عجز ههنا من أهل دينك، تشتريها مني؟ قال: نعم. قال: أخذتها بسبعمائة درهم. قال: فإني أربحك سبعمائة أخرى. قال: فإني قد حلفت ألا أنقصها من أربعة آلاف. قال: لا حاجة لي فيها، قال: والله لتشتريها مني، أو لتكفرن بدينك الذي أنت عليه. قال: أدن مني، فدنا منه، فقرأ في آذنه التي في التوراة: إنك لا تجد مملوكاً من بنى إسرائيل إلا اشتريته فأعتقته ﴿وَإِنْ يَأْتُوكُمْ أُسَارَى تَفَادَوْهُمْ وَهُوَ مُحْرَمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ﴾، قال: أنت عبد الله بن سلام؟ قال: نعم. قال: فجاء بأربعة آلاف، فأخذ عبد الله ألفين، ورد عليه ألفين.

وقال آدم بن أبي إياس في تفسيره: حدثنا أبو جعفر يعنى الرازى، حدثنا الربيع بن أنس، أخبرنا أبو العالية: أن عبد الله بن سلام مر على رأس الجالوت بالكوفة، وهو يفادى من النساء من لم يقع عليها العرب، ولا يفادى من وقع عليها العرب، فقال<sup>(٣)</sup> عبد الله بن سلام: أما إنه مكتوب عندك فى كتابك أن تفاديهن كلهن.

والذى أرشدت إليه الآية الكريمة، وهذا السياق، ذم اليهود فى قيامهم بأمر التوراة التى يعتقدون صحتها، ومخالفة شرعها، مع معرفتهم بذلك وشهادتهم له بالصحة، فلماذا لا يؤتمنون على ما فيها ولا على نقلها، ولا يصدقون فيما يكتمونونه من صفة رسول الله<sup>(٤)</sup> ﷺ ونعته، ومبعثه ومخرجه، ومهاجره، وغير ذلك من شئونه، التى قد أخبرت بها الأنبياء قبله. واليهود عليهم لعائن الله يتكاثرون بينهم، ولهذا قال تعالى: ﴿فَمَا جَزَاءُ مَن يَفْعَلُ ذَلِكَ مِّنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ أى: بسبب مخالفتهم شرع الله وأمره ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ﴾ جزاء على ما كتّموه من كتاب الله الذى بأيديهم ﴿وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ . أُولَٰئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ﴾ أى: استحبوها على الآخرة واختاروها ﴿فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ﴾ أى: لا يفتّر عنهم ساعة واحدة ﴿وَلَا

(١) فى أ، و: «نستذل بحلفائنا».

(٢) فى ج: «بكنجر».

(٣) فى ج، ط، ب، أ، و: «فقال له».

(٤) فى ج: «صفة محمد».

هُمْ يُنْصَرُونَ ﴿٨٧﴾ أى: وليس لهم ناصر ينقذهم مما هم فيه من العذاب الدائم السرمدى، ولا يجيرهم منه.

﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَقَفَّيْنَا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ (٨٧) ﴿٨٧﴾.

ينعت، تبارك وتعالى، بنى إسرائيل بالعتو والعناد والمخالفة، والاستكبار على الأنبياء، وأنهم إنما يتبعون أهواءهم، فذكر تعالى أنه أتى موسى الكتاب - وهو التوراة - فحرفوها وبدلوها، وخالفوا أوامرها وأولوها. وأرسل الرسل والنبیین من بعده الذين يحكمون بشريعته، كما قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتَحْفَضُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ﴾ الآية [المائدة: ٤٤]، ولهذا قال: ﴿وَقَفَّيْنَا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ﴾ قال السدى، عن أبى مالك: أتبعنا. وقال غيره: أردفنا. والكل قريب، كما قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرًا﴾ [المؤمنون: ٤٤] حتى ختم أنبياء بنى إسرائيل بعيسى ابن مريم، فجاء بمخالفة التوراة فى بعض الأحكام، ولهذا أعطاه الله من البيّنات، وهى: المعجزات. قال ابن عباس: من إحياء الموتى، وخلق من الطين كهيئة الطير فينفخ فيها فتكون طيراً بإذن الله، وإبرائه الأسقام، وإخباره بالغيوب، وتأييده بروح القدس، وهو جبريل عليه السلام - ما يدلهم<sup>(١)</sup> على صدقه فيما جاءهم به. فاشتد تكذيب بنى إسرائيل له وحسدّهم وعنادهم لمخالفة التوراة فى البعض، كما قال تعالى إخباراً عن عيسى: ﴿وَلَأُحِلَّ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ وَجِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ الآية [آل عمران: ٥٠]. فكانت بنو إسرائيل تعامل الأنبياء عليهم السلام<sup>(٢)</sup> أسوأ المعاملة، ففريقاً يكذبونه. وفريقاً يقتلونه، وما ذاك إلا لأنهم كانوا يأتونهم بالأمور المخالفة لأهوائهم وآرائهم وبإلزامهم بأحكام التوراة التى قد تصرفوا فى مخالفتها، فلهذا كان يشق ذلك عليهم، فيكذبونهم، وربما قتلوا بعضهم؛ ولهذا قال تعالى: ﴿أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾.

والدليل على أن روح القدس هو جبريل، كما نص عليه ابن مسعود فى تفسير هذه الآية، وتابعه على ذلك [ابن عباس و]<sup>(٣)</sup> محمد بن كعب القرظى، وإسماعيل بن أبى خالد، والسدى، والربيع بن أنس، وعطية العوفى، وقتادة مع قوله تعالى: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ. عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ. [بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ]﴾<sup>(٤)</sup> [الشعراء: ١٩٣ - ١٩٥] ما قال البخارى: وقال ابن أبى الزناد، عن أبيه، عن عروة، عن عائشة: إن رسول الله ﷺ وضع لسان بن ثابت منبراً فى المسجد، فكان ينافح عن رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «اللهم أيد حسان بروح القدس كما نافح عن نبيك»<sup>(٥)</sup>. وهذا من

(١) فى ج، ط، ب، أ، و: «يدلهم به».

(٢) فى ج: «عليهم الصلاة والسلام».

(٣) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

(٤) زيادة من ج.

(٥) فى ج، ط، ب، أ، و: «عن نبيه».

البخارى تعليق<sup>(١)</sup>.

وقد رواه أبو داود في سننه، عن لُوَيْن، والترمذى، عن على بن حجر، وإسماعيل بن موسى الفزارى، ثلاثتهم عن عبد الرحمن بن أبى الزناد، عن أبيه وهشام بن عروة، كلاهما عن عروة، عن عائشة به<sup>(٢)</sup>. وقال الترمذى: حسن صحيح، وهو حديث أبى الزناد<sup>(٣)</sup>.

وفى الصحيحين من حديث سفيان بن عيينة، عن الزهرى، عن سعيد بن المسيب، عن أبى هريرة: أن عمر مر بحسان، وهو ينشد الشعر فى المسجد<sup>(٤)</sup>، فلحظ إليه، فقال: قد كنت أنشد فيه، وفيه من هو خير منك. ثم التفت إلى أبى هريرة، فقال: أنشدك الله أسمعت رسول الله ﷺ يقول: أجب عنى، اللهم أیده بروح القدس؟». فقال: اللهم نعم<sup>(٥)</sup>.

وفى بعض الروايات: أن رسول الله ﷺ قال لحسان: «أهجهم - أو: هاجهم - وجبريل معك». [وفى شعر حسان قوله:

وجبريل رسول الله ينادى وروح القدس ليس به خفاء]<sup>(٦)</sup>

وقال محمد بن إسحاق: حدثنى عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى حسين المكى، عن شهر بن حوشب الأشعري: أن نفرأ من اليهود سألوا رسول الله ﷺ فقالوا: أخبرنا عن الروح. فقال: «أنشدكم بالله وبأيامه<sup>(٧)</sup> عند بنى إسرائيل، هل تعلمون أنه جبريل؟ وهو الذى يأتينى؟» قالوا: نعم<sup>(٨)</sup>.

[وفى صحيح ابن حبان أظنه عن ابن مسعود أن رسول الله ﷺ قال: «إن روح القدس نفخ<sup>(٩)</sup> فى روعى: إن نفساً لن تموت حتى تستكمل رزقها وأجلها فاتقوا الله وأجملوا فى الطلب»<sup>(١٠)</sup>] <sup>(١١)</sup>.

### أقوال أخرى:

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو زرعة، حدثنا منجاب بن الحارث، حدثنا بشر، عن أبى روق، عن الضحاك، عن ابن عباس: ﴿بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾ قال: هو الاسم الأعظم الذى كان عيسى يُحیی به

(١) وكذا عزاه المزی فى تحفة الاشراف (١٢ / ١٠) للبخارى، وقال الحافظ ابن حجر فى «النكت الظراف»: «لم أر هذا الموضع فى صحيح البخارى، وقد وصله أحمد والطبرانى ووضحه الحاكم».

(٢) سنن أبى داود برقم (٥٠١٥) وسنن الترمذى برقم (٢٨٤٦).

(٣) فى ط، ب، أ، و: «وهو حديث ابن أبى الزناد».

(٤) فى جـ: «وهو فى المسجد ينشد».

(٥) صحيح البخارى برقم (٣٢١٢) وصحيح مسلم برقم (٢٤٨٥).

(٦) زيادة من جـ، ط، ب، أ.

(٧) فى جـ، أ: «وبآياته».

(٨) ورواه الطبرى فى تفسيره (٢ / ٣٢٠) من طريق سلمة عن ابن إسحاق به.

(٩) فى و: «نفث».

(١٠) ورواه البغوى فى شرح السنة (١٤ / ٣٠٤) من طريق أبى عبيد عن هشيم عن إسماعيل بن أبى خالد عن زييد اليامى، عن أخبره، عن ابن مسعود به مرفوعاً.

(١١) زيادة من جـ، ط، ب، و.

الموتى . وقال ابن جرير: حدثت عن المنجاب . فذكره . قال ابن أبي حاتم: وروى عن سعيد بن جبير نحو ذلك . [ونقله القرطبي عن عبيد بن عمير - أيضا - قال: وهو الاسم الأعظم]<sup>(١)</sup> .

وقال ابن أبي نَجِيح: الروح هو حفظة على الملائكة .

وقال أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس: القدس هو الرب تبارك وتعالى . وهو قول كعب . وقال السدي: القدس: البركة . وقال العوفي، عن ابن عباس: القدس: الطهر .

[وحكى القرطبي عن مجاهد والحسن البصرى أنهما قالوا: القدس: هو الله تعالى، وروحه: جبريل، فعلى هذا يكون القول الأول]<sup>(٢)</sup> .

وقال ابن جرير: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، أنبأنا ابن وهب قال: قال ابن زيد<sup>(٣)</sup> في قوله تعالى: ﴿وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾ قال: أيد الله عيسى بالإنجيل روحاً كما جعل القرآن روحاً، كلاهما روح من الله، كما قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا﴾ [الشورى: ٥٢] .

ثم قال ابن جرير: وأولى التأويلات في ذلك بالصواب قول من قال: الروح في هذا الموضع جبريل، لأن الله، عز وجل، أخبر أنه أيد عيسى به، كما أخبر في قوله: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَالِدَتِكَ إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾ الآية [المائدة: ١١٠] . فذكر أنه أيد به، فلو كان الروح الذى أيد به هو الإنجيل، لكان قوله: ﴿إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾ ﴿وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾ تكرير قول لا معنى له، والله أعز أن يخاطب عباده بما لا يفيدهم به .

قلت: ومن الدليل على أنه جبريل ما تقدم في أول السياق؛ والله الحمد<sup>(٤)</sup> .

وقال الزمخشري ﴿بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾: بالروح المقدسة، كما يقول: حاتم الجود ورجل صدق ووصفها بالقدس كما قال: ﴿وَرُوحٍ مِنْهُ﴾ فوصفه بالاختصاص والتقريب تكريمة، وقيل: لأنه لم تضمه الأصلاب والأرحام الطوامث، وقيل: بجبريل، وقيل: بالإنجيل، كما قال فى القرآن: ﴿رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا﴾ [الشورى: ٥٢]، وقيل باسم الله الأعظم الذى كان يحيى الموتى بذكره، وتضمن كلامه قولاً آخر وهو أن المراد روح عيسى نفسه المقدسة المطهرة .

وقال الزمخشري فى قوله: ﴿فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾: إنما لم يقل: وفريقاً قتلتم؛ لأنه أراد بذلك وصفهم فى المستقبل - أيضاً - لأنهم حاولوا قتل النبى ﷺ بالسم والسحر، وقد قال، عليه السلام، فى مرض موته: «ما زالت أكلة خيبر تعاودنى فهذا أوان انقطاع أبهرى»، وهذا الحديث فى صحيح البخارى وغيره<sup>(٥)</sup> .

(١) زيادة من ج، ط، ب، أ، و . (٢) زيادة من ج، ط، ب، أ، و .

(٣) فى ج: «قال ابن أبى زيد» . (٤) فى ج، ط: «والله الحمد والمنة» .

(٥) صحيح البخارى برقم (٢٦١٧) وصحيح مسلم برقم (٢١٩٠) .

﴿ وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ ﴾ (٨٨)

قال محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس: ﴿ وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ ﴾ أى: فى أكنة.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: ﴿ وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ ﴾ أى: لا تفقه.

وقال العوفى، عن ابن عباس: ﴿ وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ ﴾ [قال<sup>(١)</sup>]: هى القلوب المطبوع عليها.

وقال مجاهد: ﴿ وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ ﴾: عليها غشاوة.

وقال عكرمة: عليها طابع. وقال أبو العالية: أى لا تفقه. وقال السدى: يقولون: عليها غلاف، وهو الغطاء.

وقال عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة: ﴿ وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ ﴾ هو كقوله: ﴿ وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِّمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ ﴾ [فصلت: ٥].

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، فى قوله: ﴿ غُلْفٌ ﴾ قال: يقول: قلبى فى غلاف فلا يَخْلُصُ إليه ما تقول، قرأ<sup>(٢)</sup>: ﴿ وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِّمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ ﴾.

وهذا هو الذى رجحه ابن جرير، واستشهد مما روى من حديث عمرو بن مرة الجملى، عن أبى البختري، عن حذيفة، قال: القلوب أربعة. فذكر منها: وقلب أغلف مَغْضُوبٌ عليه، وذاك قلب الكافر.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا محمد بن عبد الرحمن العرزمى، أنبأنا أبى، عن جدى، عن قتادة، عن الحسن فى قوله: ﴿ قُلُوبُنَا غُلْفٌ ﴾ قال: لم تختن.

هذا<sup>(٣)</sup> القول يرجع معناه إلى ما تقدم من عدم طهارة قلوبهم، وأنها بعيدة من الخير.

قول آخر:

قال الضحاك، عن ابن عباس فى قوله: ﴿ وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ ﴾ قال قالوا: قلوبنا مملوءة علماً لا تحتاج إلى علم محمد، ولا غيره.

وقال عطية العوفى: ﴿ وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ ﴾ أى: أوعية للعلم.

وعلى هذا المعنى جاءت قراءة بعض الأنصار<sup>(٤)</sup>، فيما حكاه ابن جرير: « وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ » بضم اللام، أى: جمع غلاف، أى: أوعية، بمعنى أنهم ادعوا<sup>(٥)</sup> أن قلوبهم مملوءة بعلم لا يحتاجون معه إلى علم آخر. كما كانوا يَمُنُّون<sup>(٦)</sup> بعلم التوراة.

ولهذا قال تعالى: ﴿ بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ ﴾، أى: ليس الأمر كما ادعوا بل

(٣) فى ج، ط، ب: «وهذا».

(٢) فى ج، ط، ب: «وقرأ».

(١) زيادة من ج، ط.

(٦) فى أ: «كما كانوا يكتمون».

(٥) فى ج: «أنهم زعموا».

(٤) فى أ، و: «بعض الأنصار».



قلوبهم ملعونة مطبوع عليها، كما قال في سورة النساء: ﴿ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [النساء: ١٥٥].

وقد اختلفوا في معنى قوله: ﴿ فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ ﴾ وقوله: ﴿ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾، فقال بعضهم: فقليل من يؤمن منهم [واختاره فخر الدين الرازي وحكاه عن قتادة والأصم وأبى مسلم الأصبهاني]<sup>(١)</sup> وقيل: فقليل إيمانهم. بمعنى أنهم يؤمنون بما جاءهم به موسى من أمر المعاد والثواب والعقاب، ولكنه إيمان لا ينفعهم، لأنه مخمور بما كفروا به من الذي جاءهم به محمد ﷺ.

وقال بعضهم: إنهم كانوا غير مؤمنين بشيء، وإنما قال: ﴿ فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ ﴾ وهم بالجميع كافرون، كما تقول العرب: قلما رأيت مثل هذا قط. تريد: ما رأيت مثل هذا قط. [وقال الكسائي: تقول العرب: من زنى بأرض قلما تنبت، أى: لا تنبت شيئاً]<sup>(٢)</sup>.

حكاه<sup>(٣)</sup> ابن جرير، والله أعلم.

﴿ وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَّا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾ (٨٩).

يقول تعالى: ﴿ وَلَمَّا جَاءَهُمْ ﴾ يعنى اليهود ﴿ كِتَابٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ ﴾ وهو: القرآن الذى أنزل على محمد ﷺ ﴿ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ ﴾ يعنى: من التوراة، وقوله: ﴿ وَكَانُوا مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ أى: وقد كانوا من قبل مجيء هذا الرسول بهذا الكتاب يستنصرون بمجيئه على أعدائهم من المشركين إذا قاتلوهم، يقولون: إنه سيبعث نبى فى آخر الزمان نقتلكم معه قتل عاد وإرم، كما قال محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمير بن قتادة الأنصارى، عن أشياخ منهم قال: قالوا: فينا والله وفيهم - يعنى فى الأنصار - وفى اليهود الذين كانوا جيرانهم، نزلت هذه القصة يعنى: ﴿ وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَّا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ ﴾ قالوا<sup>(٤)</sup>: كنا قد علوناهم دهرأ فى الجاهلية، ونحن أهل شرك وهم أهل كتاب، فكانوا يقولون: إن نبياً من [الأنبياء]<sup>(٥)</sup> يبعث الآن نتبعه، قد أظل زمانه، نقتلكم معه قتل عاد وإرم. فلما بعث الله رسوله من قريش [واتبعناه]<sup>(٦)</sup> كفروا به. يقول الله تعالى: ﴿ فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَّا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾.

وقال الضحاك، عن ابن عباس، فى قوله: ﴿ وَكَانُوا مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾، قال: يستظهرون يقولون: نحن نعين محمداً عليهم، وليسوا كذلك، يكذبون.

(١) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

(٢) فى ج، ط، ب: «قال».

(٣) فى ج، ط، ب: «حكاه».

(٤) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

(٥) زيادة من ج.

وقال محمد بن إسحاق: أخبرني محمد بن أبي محمد، أخبرني عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس: أن يهود<sup>(١)</sup> كانوا يستفتحون على الأوس والخزرج برسول الله ﷺ قبل مبعثه. فلما بعثه الله من العرب كفروا به، وجحدوا ما كانوا يقولون فيه. فقال لهم معاذ بن جبل، وبشر بن البراء بن معرور، أخو بنى سلمة<sup>(٢)</sup>: يا معشر يهود، اتقوا الله وأسلموا، فقد كنتم تستفتحون عليها بمحمد ﷺ ونحن أهل شرك، وتخبروننا بأنه مبعوث، وتصفوننا لنا بصفته. فقال سلام بن مشكم أخو بنى النضير: ما جاءنا بشيء نعرفه، وما هو بالذي كنا نذكر لكم فأنزل الله في ذلك من قولهم: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾<sup>(٣)</sup>.

وقال العوفي، عن ابن عباس: ﴿وَكَانُوا مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ يقول: يستنصرون بخروج محمد ﷺ على مشركي العرب - يعني بذلك أهل الكتاب - فلما بعث محمد ﷺ ورأوه من غيرهم كفروا به وحسدوه.

وقال أبو العالية: كانت اليهود تستنصر بمحمد ﷺ على مشركي العرب، يقولون: اللهم ابعث هذا النبي الذي نجده مكتوباً عندنا حتى نعذب المشركين ونقتلهم. فلما بعث الله محمداً ﷺ، ورأوا أنه<sup>(٤)</sup> من غيرهم، كفروا به حسداً للعرب، وهم يعلمون أنه رسول الله ﷺ؛ فقال الله: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾.

وقال قتادة: ﴿وَكَانُوا مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ قال: كانوا يقولون: إنه سيأتي نبي. ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ﴾.

وقال مجاهد: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ قال: هم اليهود.

وقال الإمام أحمد: حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، عن محمود بن لبيد، أخى بنى عبد الأشهل عن سلمة بن سلامة بن وقش، وكان من أهل بدر قال: كان لنا جار يهودى فى بنى عبد الأشهل قال: فخرج علينا يوماً من بيته قبل مبعث رسول الله ﷺ ببسير، حتى وقف على مجلس بنى عبد الأشهل. قال سلمة: وأنا يومئذ أحدث من فيهم سناً على بردة مضطجماً فيها بقاء أصلى. فذكر البعث والقيامة والحسنات والميزان والجنة والنار. قال ذلك لأهل شرك أصحاب أوثان لا يرون بعثاً كائناً بعد الموت، فقالوا له: ويحك يا فلان، ترى هذا كائناً أن الناس يبعثون بعد موتهم إلى دار فيها جنة ونار، يجوزون فيها بأعمالهم؟ فقال: نعم، والذي يحلف به، لود أن له بحظه من تلك النار أعظم تنور فى الدنيا يحمونه ثم يدخلونه إياه فيطبق به عليه، وأن ينجو من تلك النار غداً. قالوا له: ويحك وما آية ذلك؟ قال: نبي

(١) فى ج، ط، ب، أ، و: «أن يهوداً».

(٢) فى ج، ط، ب، أ، و: «وداود بن سلمة».

(٣) انظر: السيرة النبوية لابن هشام (١/ ٥٤٧) وتفسير الطبرى (٢/ ٢٣٣).

(٤) فى ج: «ورأوه».

يبعث من نحو هذه البلاد، وأشار بيده نحو مكة واليمن. قالوا: ومتى نراه؟ قال: فنظر إلى وأنا من أحدثهم سنًا، فقال: إن يستنفذ هذا الغلام عمره يدركه. قال سلمة: فوالله ما ذهب الليل والنهار حتى بعث الله رسوله ﷺ وهو بين أظهرنا، فأما به وكفر به بغياً وحسداً.

فقلنا: ويلك يا فلان، ألسنت بالذی قلت لنا؟ قال: بلى وليس به. تفرد به أحمد<sup>(١)</sup>.

وحكى القرطبي وغيره عن ابن عباس، رضى الله عنهما: أن يهود خيبر اقتتلوا فى زمان الجاهلية مع غطفان فهزمتهم غطفان، فدعى اليهود عند ذلك، فقالوا: اللهم إنا نسألك بحق النبى الامى الذى وعدتنا بإخراجه فى آخر الزمان، إلا نصرتنا عليهم. قال: فنصروا عليهم. قال: وكذلك كانوا يصنعون يدعون الله فينصرون على أعدائهم ومن نازلهم. قال الله تعالى: ﴿ فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا ﴾ أى من الحق وصفة محمد ﷺ كفروا به فلعنة الله على الكافرين.

﴿ بِسْمَا اشْتَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ أَنْ يَكْفُرُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ بَغْيًا أَنْ يَنْزِلَ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ عَلَيَّ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ فَبَاءُوا بِغَضَبٍ عَلَيَّ غَضَبٍ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ (٩٠).

قال مجاهد: ﴿ بِسْمَا اشْتَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ ﴾: يهودُ شَرَوْا الحَقَّ بالباطل، وكتمانَ مَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ بأن بينوه.

وقال السدى: ﴿ بِسْمَا اشْتَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ ﴾ يقول: باعوا به أنفسهم، يعنى: بسما اعتاضوا لأنفسهم ورضوا به [وعدلوا إليه من الكفر بما أنزل الله على محمد ﷺ إلى تصديقه ومؤازرته ونصرته]<sup>(٢)</sup>.

وإنما حملهم على ذلك البغى والحسد والكراهية ﴿ أَنْ يَنْزِلَ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ عَلَيَّ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ﴾ ولا حسد أعظم من هذا.

قال ابن إسحاق عن محمد، عن عكرمة أو سعيد، عن ابن عباس: ﴿ بِسْمَا اشْتَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ أَنْ يَكْفُرُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ بَغْيًا أَنْ يَنْزِلَ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ عَلَيَّ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ﴾ أى: أن الله جعله من غيرهم ﴿ فَبَاءُوا بِغَضَبٍ عَلَيَّ غَضَبٍ ﴾ قال ابن عباس: فالغضب على الغضب، فغضبه عليهم فيما كانوا ضيعوا من التوراة وهى معهم، وغضب بكفرهم بهذا النبى الذى أحدث الله إليهم.

قلت: ومعنى ﴿ بَاءُوا ﴾: استوجبوا، واستحقوا، واستقروا بغضب على غضب. وقال أبو العالية: غضب الله عليهم بكفرهم بالإنجيل وعيسى، ثم غضب عليهم بكفرهم بمحمد، وبالقرآن<sup>(٣)</sup>، عليهما السلام، [وعن عكرمة وقتادة مثله]<sup>(٤)</sup>.

(١) المسند (٣/ ٤٦٧).

(٢) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

(٣) فى ج، ط، ب، أ، و: «بكفرهم بمحمد والقرآن».

(٤) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

وقال السدى: أما الغضب الأول فهو حين غضب عليهم فى العجل، وأما الغضب الثانى فغضب عليهم حين كفروا بمحمد ﷺ [وعن ابن عباس مثله] (١).

وقوله: ﴿وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾: لما كان كفرهم سببه البغى والحسد، ومنشأ ذلك التكبر، قوبلوا بالإهانة والصغار فى الدنيا والآخرة، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠]، [أى صاغرين حقيرين ذليلين راغمين] (٢).

وقد قال الإمام أحمد: حدثنا يحيى، حدثنا ابن عجلان، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبى ﷺ قال: «يحشر المتكبرون يوم القيامة أمثال الذر فى صور الناس، يعلوهم كل شىء من الصغار، حتى يدخلوا سجنأ فى جهنم، يقال له: بؤس فيعلوهم نار الأنبار يسقون» (٣) من طينة الخبال: عصارة أهل النار» (٤).

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا نُوْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (٩١) وَلَقَدْ جَاءَكُمْ مُوسَىٰ بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ (٩٢)﴾.

يقول تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ﴾ أى: لليهود وأمثالهم من أهل الكتاب ﴿آمِنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ [أى] (٥): على محمد ﷺ وصدقوه واتبعوه ﴿قَالُوا نُوْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا﴾ أى: يكفينا الإيمان بما أنزل علينا من التوراة والإنجيل ولا نقر إلا بذلك، ﴿وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ﴾ يعنى: بما بعده ﴿وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ﴾ أى: وهم يعلمون أن ما أنزل على محمد ﷺ الحق (٦) ﴿مُصَدِّقًا﴾ (٧) منصوب على الحال، أى: فى حال تصديقه لما معهم من التوراة والإنجيل، فالحجة قائمة عليهم بذلك، كما قال تعالى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ [البقرة: ١٤٦] ثم قال تعالى: ﴿قُلْ﴾ (٨) ﴿فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ أى: إن كنتم صادقين فى دعواكم الإيمان بما أنزل إليكم، فلم تقتلتم الأنبياء الذين جاؤوكم بتصديق التوراة التى بأيديكم والحكم بها وعدم نسخها، وأنتم تعلمون صدقهم؟ قتلتموهم بغياً [وحسداً] (٩) وعناداً واستكباراً على رسل الله، فلستم تتبعون إلا مجرد الأهواء، والآراء والتشهى (١٠)، كما قال تعالى: ﴿أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَىٰ أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ [البقرة: ٨٧]

(١) (٢) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

(٣) فى ج، ط: «ويسقون».

(٤) المسند (٢/ ١٧٩).

(٦) فى و: «هو الحق».

(٥) زيادة من ط، ب، و.

(٨) زيادة من ج، ط، ب، و.

(٧) فى ج: «مصدقاً لما معهم».

(١٠) فى ج: «والشهوة».

(٩) زيادة من ج.

وقال السدى: فى هذه الآية يعيرهم الله تعالى: ﴿ قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ .

وقال أبو جعفر بن جرير: قل يا محمد، ليهود بنى إسرائيل - [الذين] <sup>(١)</sup> إذا قلت لهم: آمنوا بما أنزل الله قالوا: ﴿ نُوْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا ﴾ -: لم تقتلون <sup>(٢)</sup> - إن كنتم يا معشر اليهود مؤمنين بما أنزل الله عليكم - أنبياءه وقد حرم الله فى الكتاب الذى أنزل عليكم قتلهم، بل أمركم فيه باتباعهم وطاعتهم وتصديقهم، وذلك من الله تكذيب لهم فى قولهم: ﴿ نُوْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا ﴾ ، وتعير لهم .

﴿ وَلَقَدْ جَاءَكُمْ مُوسَى بِالْبَيِّنَاتِ ﴾ أى: بالآيات الواضحات <sup>(٣)</sup> والدلائل القاطعة <sup>(٤)</sup> على أنه رسول الله، وأنه لا إله إلا الله . والبيّنات هى: الطوفان، والجراد، والقمل، والضفادع، والدم، والعصا، واليد، وقلق البحر، وتظليلهم بالغمام، والمن والسلوى، والحجر، وغير ذلك من الآيات التى شاهدوها ﴿ ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ ﴾ أى: معبوداً من دون الله فى زمان موسى وآياته . وقوله: ﴿ مِنْ بَعْدِهِ ﴾ أى: من بعد ما ذهب عنكم إلى الطور لمناجاة الله كما قال تعالى: ﴿ وَأَتَّخَذَ قَوْمٌ مُوسَى مِنْ بَعْدِهِ مِنْ حَلِيهِمْ عِجْلاً جَسَداً لَهُ خَوَارٌ ﴾ [الأعراف: ١٤٨]، ﴿ وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ ﴾ [أى: وأنتم ظالمون] <sup>(٥)</sup> فى هذا الصنيع الذى صنعتوه من عبادتكم العجل، وأنتم تعلمون أنه لا إله إلا الله، كما قال تعالى: ﴿ وَلَمَّا سَقَطَ فِي أَيْدِيهِمْ وَرَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ ضَلُّوا قَالُوا لَئِن لَّمْ يَرْحَمْنَا رَبُّنَا وَيَغْفِرْ لَنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [الأعراف: ١٤٩] .

﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَأَسْمِعُوا قَالُوا سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ قُلْ بِئْسَمَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ إِيمَانُكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ (٩٣) .

يعدد، تبارك وتعالى، عليهم خطأهم ومخالفتهم للميثاق وعتوهم وإعراضهم عنه، حتى رفع الطور عليهم حتى قبلوه ثم خالفوه؛ ولهذا قال: ﴿ قَالُوا سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا ﴾ . وقد تقدم تفسير ذلك .  
﴿ وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ ﴾ قال عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة: ﴿ وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ [بِكُفْرِهِمْ] <sup>(٦)</sup> ﴾ قال: أشربوا [فى قلوبهم] <sup>(٧)</sup> حبه، حتى خلص ذلك إلى قلوبهم . وكذا قال أبو العالية، والربيع بن أنس .

وقال الإمام أحمد: حدثنا عصام بن خالد، حدثنى أبو بكر بن عبد الله بن أبى مريم الغسانى، عن خالد بن محمد الثقفى، عن بلال بن أبى الدرداء، عن أبى الدرداء، عن النبى ﷺ قال: «حَبْكُ

(١) زيادة من ب . (٢) فى ج، ط: «تقتلون أنبياء الله من قبل» .

(٣) فى ج، ط، ب: «الواضحة» . (٤) فى أ: «القاطعات» .

(٥) زيادة من ج، ط، ب، أ، و .

(٦، ٧) زيادة من ج، ط، ب، و .

الشيء يُعْمَى وَيُصَمُّ».

ورواه أبو داود عن حيوة بن شريح عن بَقِيَّةَ، عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم به<sup>(١)</sup>، وقال السدي: أخذ موسى، عليه السلام، العجل فذبحه ثم حرقه بالمبرد، ثم ذراه في البحر، فلم يبق بحر يجرى يومئذ إلا وقع فيه شيء منه، ثم قال لهم موسى: اشربوا منه. فشربوا، فمن كان يحبه خرج على شاربيه الذهب. فذلك حين يقول الله تعالى: ﴿وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ﴾.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا عبد الله بن رجاء، حدثنا إسرائيل<sup>(٢)</sup>، عن أبي إسحاق، عن عمارة بن عبد<sup>(٣)</sup> وأبي عبد الرحمن السلمى، عن علي بن أبي طالب، قال: عمد موسى إلى العجل، فوضع عليه المبارد، فبرده بها، وهو على شاطئ نهر، فما شرب أحد من ذلك الماء ممن كان يعبد العجل إلا اصفر وجهه مثل الذهب<sup>(٤)</sup>.

وقال سعيد بن جبيرة: ﴿وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ﴾ قال: لما أحرق العجل بُرِدَ ثم نسف، فحسوا الماء حتى عادت وجوههم كالزعفران.

وحكى القرطبي عن كتاب القشيري: أنه ما شرب منه أحد ممن عبد العجل إلا جنَّ [ثم قال القرطبي]<sup>(٥)</sup>: وهذا شيء غير ما ههنا؛ لأن المقصود من هذا السياق، أنه ظهر النكير على شفاههم ووجوههم، والمذكور ههنا: أنهم أشربوا في قلوبهم حب العجل، يعنى: في حال عبادتهم له، ثم أنشد قول النابغة في زوجته عثمة:

|                          |                         |
|--------------------------|-------------------------|
| تغلغل حب عثمة في فؤادى   | فباديه مع الخافى يسير   |
| تغلغل حيث لم يبلغ شراب   | ولا حزن ولم يبلغ سرور   |
| أكاد إذا ذكرت العهد منها | أطير لو أن إنساناً يطير |

وقوله: ﴿قُلْ بِئْسَمَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ إِيمَانُكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ أى: بئسما تعتمدونه في قديم الدهر وحديثه، من كفركم بآيات الله ومخالفتمك الأنبياء، ثم اعتمادكم في كفركم بمحمد ﷺ - وهذا أكبر ذنوبكم، وأشد الأمور عليكم - إذ كفرتم بخاتم الرسل وسيد الأنبياء والمرسلين المبعوث إلى الناس أجمعين، فكيف تدعون لأنفسكم الإيمان وقد فعلتم هذه الأفاعيل القبيحة، من نقضكم المواثيق، وكفركم بآيات الله، وعبادتكم العجل؟!!

(١) المسند (٥ / ١٩٤) وسنن أبي داود برقم (٥١٣٠).

(٢) فى أ: «حدثنا إسماعيل».

(٣) فى هـ: «عبد الله» وهو خطأ.

(٤) تفسير ابن أبي حاتم (١ / ٢٨٢).

(٥) زيادة من أ، و.

﴿ قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِّنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ (٩٤) وَلَنْ يَتَمَنَّوَهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴿٩٥﴾ وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاةٍ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ وَمَا هُوَ بِمُزَحَّزِحٍ مِنَ الْعَذَابِ أَنْ يُعَمَّرَ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿٩٦﴾ .

قال محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس: يقول الله لنبية ﷺ: ﴿ قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِّنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ أى: ادعوا بالموت علي أي الفريقين أكذب. فأبوا ذلك على رسول الله ﷺ ﴿ وَلَنْ يَتَمَنَّوَهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴾ أى: بعلمهم بما عندهم من العلم بك، والكفر بذلك، ولو تمنوه يوم قال لهم ذلك ما بقى على الأرض يهودى إلا مات.

وقال الضحاك، عن ابن عباس: ﴿ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ ﴾: فسئلوا الموت.

وقال عبد الرزاق، عن معمر، عن عبد الكريم الجزرى، عن عكرمة، قوله: ﴿ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ قال: قال ابن عباس: لو تمنى اليهود الموت لماتوا.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا على بن محمد الطنّافسى، حدثنا عثمان، سمعت الأعمش - قال: لا أظنه إلا عن المنهال، عن سعيد بن جبير - عن ابن عباس، قال: لو تمنوا الموت لشرق أحدهم بريقه.

وهذه أسانيد صحيحة إلى ابن عباس.

وقال ابن جرير فى تفسيره: وبلغنا أن رسول الله ﷺ قال: «لو أن اليهود تمنوا الموت لماتوا. ولرأوا مقاعدهم من النار. ولو خرج الذين يبأهلون رسول الله ﷺ لرجعوا لا يجدون<sup>(١)</sup> أهلاً، ولا مالاً». حدثنا بذلك أبو كريب، حدثنا زكريا بن عدى، حدثنا عبيد الله<sup>(٢)</sup> بن عمرو، عن عبد الكريم، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن رسول الله ﷺ.

ورواه الإمام أحمد، عن إسماعيل بن زيد<sup>(٣)</sup> الرقى [أبى يزيد]<sup>(٤)</sup>، حدثنا فرات، عن عبد الكريم، به<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا الحسن بن أحمد [قال]<sup>(٦)</sup>: حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن بشار،

(١) فى ج: «ولا يجدون». (٢) فى أ: «عبد الله».

(٣) فى ج: «عن إسماعيل عن زيد»، وفى أ، و: «عن إسماعيل بن يزيد».

(٤) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

(٥) تفسير الطبرى (٢ / ٣٦٢) والمسند (١ / ٢٤٨).

(٦) زيادة من ج.

حدثنا سرور بن المغيرة، عن عباد بن منصور، عن الحسن، قال: قول الله ما كانوا ليتمنوه بما قدمت أيديهم. قلت: أرايتك لو أنهم أحبوا الموت حين قيل لهم: تمنوا، أترأهم كانوا ميتين؟ قال: لا، والله ما كانوا ليموتوا لو تمنوا الموت، وما كانوا ليتمنوه، وقد قال الله ما سمعت: ﴿وَلَنْ يَتَمَنَّوهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾.

وهذا غريب عن الحسن. ثم هذا الذي فسر به ابن عباس الآية هو المتعين، وهو الدعاء على أى الفريقين أكذب منهم أو من المسلمين على وجه المباهلة، ونقله<sup>(١)</sup> ابن جرير عن قتادة، وأبى العالية، والربيع بن أنس، رحمهم الله.

ونظير هذه الآية قوله تعالى فى سورة الجمعة: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ هَادُوا إِنْ زَعَمْتُمْ أَنَّكُمْ أَوْلِيَاءُ لِلَّهِ مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ . وَلَا يَتَمَنَّوْنَهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ . قُلْ إِنْ الْمَوْتَ الَّذِي تَفِرُّونَ مِنْهُ فَإِنَّهُ مَلَأَقِيكُمْ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالَمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الجمعة: ٦ - ٨] فهم - عليهم لعائن الله - لما زعموا أنهم أبناء الله وأحباؤه، وقالوا: لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى، دعوا إلى المباهلة والدعاء على أكذب الطائفتين منهم، أو من المسلمين. فلما نكلوا عن ذلك علم كل أحد<sup>(٢)</sup> أنهم ظالمون؛ لأنهم لو كانوا جازمين بما هم فيه لكانوا أقدموا على ذلك، فلما تأخروا علم كذبهم. وهذا<sup>(٣)</sup> كما دعا رسول الله ﷺ وقد نجران من النصرى بعد قيام الحجة عليهم فى المناظرة، وعتوهم وعنادهم إلى المباهلة، فقال تعالى: ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾ [آل عمران: ٦١] فلما رأوا ذلك قال بعض القوم لبعض: والله لئن باهلتهم هذا النبى لا يبقى منكم عين تطرف. فعند ذلك جنحوا إلى السلم وبذلوا الجزية عن يد وهم صاغرون، فضربها عليهم. وبعث معهم أبا عبيدة بن الجراح، رضى الله عنه، أميناً. ومثل هذا المعنى أو قريب منه قوله تعالى لنبىه ﷺ أن يقول للمشركين: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ فِي الضَّلَالَةِ فَلْيَمْدُدْ لَهُ الرَّحْمَنُ مَدًّا﴾ [مريم: ٧٥]، أى: من كان فى الضلالة منا أو منكم، فزاده الله مما هو فيه ومدّ له، واستدرجه، كما سيأتى تقريره فى موضعه، إن شاء الله<sup>(٤)</sup>.

فأما من فسر الآية على معنى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِّنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ أى: إن كنتم صادقين فى دعوكم، فتمنوا الآن الموت. ولم يتعرض هؤلاء للمباهلة كما قرره طائفة من المتكلمين وغيرهم، ومال إليه ابن جرير بعد ما قارب القول الأول؛ فإنه قال: القول فى تفسير<sup>(٥)</sup> قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِّنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ وهذه الآية مما احتج الله به لنبىه ﷺ على اليهود الذين كانوا

(١) فى ج: «ونقل».

(٢) فى أ: «واحد».

(٣) فى ج: «وهكذا».

(٤) فى ج: «إن شاء الله وبه الثقة».

(٥) فى ج، ط، ب، أ، و: «فى تأويله».



بين ظهرائي مُهَاجِرَه، وفضح بها أبحارهم وعلماءهم؛ وذلك أن الله أمر نبيه ﷺ إلى قضية عادلة بينه وبينهم، فيما كان بينه وبينهم من الخلاف، كما أمره أن يدعو الفريق الآخر من النصارى إذ خالفوه في عيسى ابن مريم، عليه السلام، وجادلوه فيه، إلى فاصلة بينه وبينهم من المباهلة. فقال لفريق [من] (١) اليهود: إن كنتم محقين فتمنوا الموت، فإن ذلك غير ضار بكم (٢)، إن كنتم محقين فيما تدعون من الإيمان وقرب المنزلة من الله، بل أعطيكم أمنيتمكم من الموت إذا تمنيتم، فإنما تصيرون إلى الراحة من تعب الدنيا ونصبها وكدر عيشها، والفوز بجوار الله في جناته (٣)، إن كان الأمر كما تزعمون: من أن الدار الآخرة لكم خاصة دوننا. وإن لم تعطوها علم الناس أنكم المبطلون ونحن المحقون في دعوانا، وانكشف أمرنا وأمركم لهم فامتنعت اليهود من الإجابة إلى ذلك لعلمها (٤) أنها إن تمت الموت هلكت، فذهبت دنياها وصارت إلى خزي الأبد في آخرتها، كما امتنع فريق [من] (٥) النصارى.

فهذا الكلام منه أوله حسن، وأما آخره ففيه نظر؛ وذلك أنه لا تظهر الحجة عليهم على هذا التأويل، إذ يقال: لا يلزم من كونهم يعتقدون أنهم صادقون في دعواهم أن يتمنوا الموت فإنه لا ملازمة بين وجود الصلاح وتمنى الموت، وكم من صالح لا يتمنى الموت، بل يود أن يعمر ليزداد خيراً وترتفع درجته في الجنة، كما جاء في الحديث: «خيركم من طال عمره وحسن عمله» (٦). [وجاء في الصحيح النهى عن تمنى الموت، وفي بعض ألفاظه: «لا يتمنين أحدكم الموت لضر نزل به إما محسناً فلعله أن يزداد، وإما مسيئاً فلعله أن يستعيب» (٧) (٨). ولهم مع ذلك أن يقولوا على هذا: فما أنتم تعتقدون - أيها المسلمون - أنكم أصحاب الجنة، وأنتم لا تتمنون في حال الصحة الموت؛ فكيف تلزموننا بما لا نلزمكم؟

وهذا كله إنما نشأ من تفسير الآية على هذا المعنى، فأما على تفسير ابن عباس فلا يلزم شيء من ذلك، بل قيل لهم كلام نصّف: إن كنتم تعتقدون أنكم (٩) أولياء الله من دون الناس، وأنكم أبناء الله وأحبّاءه، وأنكم أهل الجنة ومن عداكم [من] (١٠) أهل النار، فباهلوا على ذلك وادعوا على الكاذبين منكم أو من غيركم، واعلموا أن المباهلة تستأصل الكاذب لا محالة. فلما تيقنوا ذلك وعرفوا صدقه نكلوا عن المباهلة لما يعلمون من كذبهم وافترائهم وكتمانهم الحق من صفة الرسول ﷺ ونعته، وهم يعرفونه كما يعرفون أبناءهم ويتحققونه. فعلم كل أحد باطلهم، وخزيهم، وضلالهم وعنادهم -

(٢) في أ، و: «غير ضايركم».

(١) زيادة من جـ.

(٤) في ج، ط، ب، أ، و: «لعلمهم».

(٣) في جـ: «وجناته».

(٥) زيادة من جـ.

(٦) جاء من حديث عبد الله بن بسر، وأبي بكر، وأبي هريرة رضى الله عنهم، فأما حديث عبد الله بن بسر، فرواه الترمذى فى السنن

برقم (٢٣٢٩) وقال: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه»، وأما حديث أبي بكر، فرواه الترمذى فى السنن برقم (٢٣٣٠)

وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وأما حديث أبي هريرة، فرواه أحمد فى المسند (٢/ ٢٣٥).

(٧) صحيح البخارى برقم (٥٦٧١) وصحيح مسلم برقم (٢٦٨٠) من حديث أنس رضى الله عنه.

(٨) زيادة من ج، ب، أ، و.

(١٠) زيادة من أ.

(٩) فى و: «أنهم».

عليهم لعائن الله المتتابعة<sup>(١)</sup> إلى يوم القيامة.

[وسميت هذه المباهلة تَمْثِلاً؛ لأن كل محق يود لو أهلك الله المبطل المناظر له ولا سيما إذا كان في ذلك حجة له فيها بيان حقه وظهوره، وكانت المباهلة بالموت؛ لأن الحياة عندهم عظيمة عزيزة لما يعلمون من سوء مآلهم بعد الموت]<sup>(٢)</sup>.

ولهذا قال تعالى: ﴿وَلَنْ يَتَمَنَّوهُ أَبَداً بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ . وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاةٍ﴾ أي: [أحرص الخلق على حياة أي]<sup>(٣)</sup>: على طول عُمْرٍ، لما يعلمون من مآلهم السيئ وعاقبتهم عند الله الخاسرة؛ لأن الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر، فهم يودون لو تأخروا عن مقام الآخرة بكل ما أمكنهم. وما يحذرون<sup>(٤)</sup> واقع بهم لا محالة، حتى وهم أحرص [الناس]<sup>(٥)</sup> من المشركين الذين لا كتاب لهم. وهذا من باب عطف الخاص على العام.

قال ابن أبي حاتم: حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن الأعمش، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ قال: الأعاجم.

ورواه الحاكم في مستدركه من حديث الثوري، وقال: صحيح على شرطهما، ولم يخرجاه. قال: وقد اتفقا على سند تفسير الصحابي<sup>(٦)</sup>.

وقال الحسن البصري: ﴿وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاةٍ﴾ قال: المناق أحرص الناس على حياة، وهو أحرص على الحياة من المشرك ﴿يُودُّ أَحَدُهُمْ﴾ أي: أحد اليهود كما يدل عليه نظم السياق.

وقال أبو العالية: ﴿يُودُّ أَحَدُهُمْ﴾: يعني المجوس، وهو يرجع إلى الأول.

﴿لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ﴾: قال الأعمش، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿يُودُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ قال: هو كقول الفارسي: «زه هزارسال» يقول: عشرة آلاف سنة. وكذا روى عن سعيد بن جبير نفسه أيضاً.

وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق قال: سمعت أبي يقول: حدثنا أبو حمزة، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس، في قوله تعالى: ﴿يُودُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ قال: هو قول الأعاجم: «هزارسال نوروز مهرجان».

وقال مجاهد: ﴿يُودُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ قال: حبيت إليهم الخطيئة طول العمر.

(١) في ج، ط، ب: «التابعة»، وفي أ: «البالغة».

(٢) زيادة من ج، ب، أ، و.

(٣) في أ: «وما يجدون».

(٤) زيادة من ط.

(٥) تفسير ابن أبي حاتم (١/ ٢٨٦) والمستدرک (٢/ ٢٦٣).

وقال محمد بن إسحاق، عن محمد، عن سعيد أو عكرمة، عن ابن عباس: ﴿وَمَا هُوَ بِمُزْحَرِّحِهِ مِنَ الْعَذَابِ أَنْ يُعَمَّرَ﴾ أى: ما هو بمنجيهِ من العذاب. وذلك أن المشرك لا يرجو بعثاً بعد الموت، فهو يحب طول الحياة<sup>(١)</sup> وأن اليهودى قد عرف ما له فى الآخرة من الخزى بما صنع<sup>(٢)</sup> بما عنده من العلم. وقال العوفى، عن ابن عباس: ﴿وَمَا هُوَ بِمُزْحَرِّحِهِ مِنَ الْعَذَابِ أَنْ يُعَمَّرَ﴾ قال: هم الذين عادوا جبريل.

وقال أبو العالية وابن عمر<sup>(٣)</sup>: فما ذاك بمغيثه<sup>(٤)</sup> من العذاب ولا منجيهِ منه.

وقال عبد الرحمن بن زيد<sup>(٥)</sup> بن أسلم [فى هذه الآية]<sup>(٦)</sup>: يهود أحرص على [هذه]<sup>(٧)</sup> الحياة من هؤلاء، وقد ود هؤلاء أن<sup>(٨)</sup> يعمر أحدهم ألف سنة، وليس ذلك بمزحزحه من العذاب لو عمر، كما أن عمر إبليس لم ينفعه إذ كان كافراً.

﴿وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ أى: خبير بصير بما يعمل عباده من خير وشر، وسيجازى كل عامل بعمله.

﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ (٩٧) مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ (٩٨)﴾

قال الإمام أبو جعفر بن جرير الطبرى رحمه الله: أجمع أهل العلم بالتأويل جميعاً [على]<sup>(٩)</sup> أن هذه الآية نزلت جواباً لليهود من بنى إسرائيل، إذ زعموا أن جبريل عدو لهم، وأن ميكائيل ولى لهم، ثم اختلفوا فى السبب الذى من أجله قالوا ذلك. فقال بعضهم: إنما كان سبب قيلهم ذلك من أجل مناظرة جرّت بينهم وبين رسول الله ﷺ فى<sup>(١٠)</sup> أمر نبوته.

#### ذكر من قال ذلك

حدثنا أبو كُريب، حدثنا يونس بن بكير، عن عبد الحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب، عن ابن عباس أنه قال: حضرت عصابة من اليهود إلى رسول الله ﷺ، فقالوا: يا أبا القاسم، حدثنا عن خلال نسألك عنهن، لا يعلمهن إلا نبى، فقال رسول الله ﷺ: «سلوا عما شئتم، ولكن اجعلوا لى

(١) فى أ: «طول العمر».

(٢) فى ج، ط، ب: «وإن عمر».

(٣) فى ج: «لا ذاك بمغيثه».

(٤) فى ج: «بن يزيد».

(٥) زيادة من ج.

(٦) زيادة من ج، ط، ب، و.

(٧) فى ط، ب، أ، و: «هؤلاء لو».

(٨) فى ج، ط، ب، أ: «من».

(٩) زيادة من ج، ط.

ذمة الله وما أخذ يعقوب على بنيه، لئن أنا حدثتكم شيئاً فعرفتموه لتتابعنني على الإسلام». فقالوا: ذلك لك. فقال رسول الله ﷺ: «سلوني عما شئتم». فقالوا: أخبرنا عن أربع خلال نسألك عنهن: أخبرنا أى الطعام حرم<sup>(١)</sup> إسرائيل على نفسه من قبل أن تنزل التوراة؟ وأخبرنا كيف ماء<sup>(٢)</sup> المرأة وماء الرجل؟ وكيف يكون الذكر منه والأنثى؟ وأخبرنا بهذا النبي الأمي في النوم<sup>(٣)</sup> ووليه من الملائكة؟ فقال رسول الله ﷺ: «عليكم عهد الله لئن أنا أنبأتكم لتتابعنني؟» فأعطوه ما شاء من عهد وميثاق. فقال: «نشدتكم<sup>(٤)</sup> بالذي أنزل التوراة على موسى، هل تعلمون أن إسرائيل يعقوب مرض مرضاً شديداً فطال سقمه منه، فنذر لله نذراً لئن عافاه الله من سقمه ليحرّم أحب الطعام والشراب إليه، وكان أحب الطعام إليه لحوم<sup>(٥)</sup> الإبل وأحب الشراب إليه ألبانها؟». فقالوا: اللهم نعم. فقال رسول الله ﷺ: «اللهم اشهد<sup>(٦)</sup> عليهم وأنشدكم بالله الذي لا إله إلا هو، الذي أنزل التوراة على موسى، هل تعلمون أن ماء الرجل أبيض غليظ، وأن ماء المرأة أصفر رقيق، فأيهما علا كان له الولد والشبه بإذن الله، وإذا علا ماء الرجل ماء المرأة كان الولد ذكراً بإذن الله، وإذا علا ماء المرأة ماء الرجل كان الولد أنثى بإذن الله؟». قالوا: اللهم نعم. قال: «اللهم اشهد». قال: «وأنشدكم بالله الذي أنزل التوراة على موسى، هل تعلمون أن هذا النبي الأمي تمام عيناه ولا ينام قلبه؟». قالوا: اللهم نعم. قال: «اللهم اشهد». قالوا: أنت الآن، فحدثنا من وليك من الملائكة، فعندها نجتمعك أو نفارقك. قال: «فإن وليي جبريل، ولم يبعث الله نبياً قط إلا وهو وليه». قالوا: فعندها نفارقك، لو كان وليك سواه من الملائكة تابعناك<sup>(٧)</sup> وصدقناك. قال: «فما منعكم أن تصدقوه؟» قالوا: إنه عدونا. فأنزل الله عز وجل: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ﴾ إلى قوله: ﴿لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٠٣] فعندها باؤوا بغضب على غضب<sup>(٨)</sup>.

وقد رواه الإمام أحمد في مسنده، عن أبي النضر هاشم بن القاسم وعبد بن حميد في تفسيره، عن أحمد بن يونس، كلاهما عن عبد الحميد بن بهرام، به<sup>(٩)</sup>.

ورواه الإمام أحمد - أيضاً - عن الحسين بن محمد المروزي، عن عبد الحميد، بنحوه [به] (١٠٠) (١١).

وقد رواه محمد بن إسحاق بن يسار: حدثني عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين، عن شهر ابن حوشب، فذكره مرسلًا، وزاد فيه: قالوا: فأخبرنا عن الروح. قال: «أنشدكم بالله وبآياته<sup>(١٢)</sup>

(٢) في ج: «كيف يكون ماء».

(٤) في ج: «أنشدكم».

(٦) في ج: «اللهم أشهدك».

(١) في ج، ط: «الذي حرم».

(٣) في ج، ط، ب، أ، و: «في التوراة».

(٥) في ج: «لحم»، وفي ط، ب، أ، و: «لحمان».

(٧) في ج: «لتابعناك» وفي ط: «بايعناك».

(٨) تفسير الطبري (٢/ ٣٧٧).

(٩) المسند (١/ ٢٧٨).

(١٠) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

(١١) المسند (١/ ٢٧٣).

(١٢) في ط، ب: «وبآيامه».

عند بنى إسرائيل، هل تعلمون أنه جبريل، وهو الذى يأتينى؟» قالوا: نعم، ولكنه لنا عدو، وهو ملك إنما يأتى بالشدة وسفك الدماء، فلولا ذلك اتبعناك<sup>(١)</sup>. فأنزل الله فيهم: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَيَّ قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ إلى قوله: ﴿كَانَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٠١].

وقال الإمام أحمد: حدثنا أبو أحمد<sup>(٢)</sup>، حدثنا عبد الله بن الوليد العجلي، عن بكير بن شهاب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: أقبلت يهود إلى رسول الله ﷺ فقالوا: يا أبا القاسم، إنا نسألك عن خمسة أشياء، فإن أنبأتنا بهن عرفنا أنك نبي واتبعناك. فأخذ عليهم ما أخذ إسرائيل على بنيه إذ قال: ﴿اللَّهُ عَلَيَّ مَا نَقُولُ وَكَيْلٌ﴾ [يوسف: ٦٦] قال: «هاتوا». قالوا: أخبرنا عن علامة النبى. قال: «تنام عيناه ولا ينام قلبه». قالوا: أخبرنا كيف تؤنث المرأة وكيف يذكر الرجل؟ قال: «يلتقى الماءان فإذا علا ماء الرجل ماء المرأة أذكرت، وإذا علا ماء المرأة ماء الرجل أنثت»، قالوا: أخبرنا ما<sup>(٣)</sup> حرم إسرائيل على نفسه. قال: «كان يشتكى عرق النساء، فلم يجد شيئاً يلائمه إلا ألبان كذا وكذا» - قال أحمد: قال بعضهم: يعنى الإبل، فحرم لحومها - قالوا: صدقت. قالوا: أخبرنا ما هذا الرعد؟ قال: «ملك من ملائكة الله، عز وجل، موكل بالسحاب بيديه - أو فى يده - مخراق من نار يزجر به السحاب، يسوقه حيث أمره الله عز وجل». قالوا: فما هذا الصوت الذى نسمعه؟ قال: «صوته». قالوا: صدقت. إنما بقيت واحدة وهى التى نتابعك إن أخبرتنا<sup>(٤)</sup>: إنه ليس من نبى إلا له ملك يأتيه بالخبر، فأخبرنا من صاحبك؟ قال: «جبريل عليه السلام»، قالوا: جبريل ذاك الذى ينزل بالحرب والقتال والعذاب عدونا، لو قلت: ميكائيل الذى ينزل بالرحمة والنبات والقطر لكان<sup>(٥)</sup>. فأنزل الله عز وجل: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ﴾ إلى آخر الآية.

ورواه الترمذى، والنسائى من حديث عبد الله بن الوليد، به<sup>(٦)</sup>. وقال الترمذى: حسن غريب.

وقال سنيّد فى تفسيره، عن حجاج بن محمد، عن ابن جريج: أخبرنى القاسم بن أبى بزة أن يهود سألوا النبى ﷺ عن صاحبه الذى ينزل<sup>(٧)</sup> عليه بالوحى. قال: «جبريل». قالوا: فإنه لنا عدو، ولا يأتى إلا بالشدة والحرب والقتال. فنزل: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ﴾ الآية. قال ابن جريج: وقال مجاهد: قالت يهود: يا محمد، ما ينزل<sup>(٨)</sup> جبريل إلا بشدة وحرب وقتال، وإنه لنا عدو. فنزل: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ﴾ الآية.

وقال البخارى: قوله: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ﴾ قال عكرمة: جبر، وميك، وإسراف: عبد. وإيل: الله. حدثنا عبد الله بن منير<sup>(٩)</sup> سمع عبد الله بن بكر<sup>(١٠)</sup>، حدثنا حميد، عن أنس بن مالك،

(١) فى ج: «لتبعناك». (٢) فى ج: «أبو عمر». (٣) فى ج، ط: «أخبرنا عما».

(٤) فى ب «أخبرتنا بها». (٥) فى ج: «لكننا تابعناك».

(٦) المسند (١/ ٢٧٤) وسنن الترمذى برقم (٣١١٧) وسنن النسائى الكبرى برقم (٩٠٧٢).

(٧) فى أ: «نزل». (٨) فى ج، ط، أ: «ما نزل».

(٩) فى ج، ط، ب، أ، و: «بن عمير». (١٠) فى أ: «بن بكير».

قال: سمع عبد الله بن سلام بمقدم رسول الله ﷺ، وهو فى أرض يخترف. فأتى النبي ﷺ، فقال: إني سائلك عن ثلاث لا يعلمهن<sup>(١)</sup> إلا نبي: ما أول أشراف الساعة؟ وما أول طعام أهل الجنة؟ وما ينزع الولد إلى أبيه أو إلى أمه؟ قال: «أخبرني بهن جبريل آنفاً». قال: جبريل؟ قال: «نعم». قال: ذاك عدو اليهود من الملائكة، فقرأ هذه الآية: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِّجَبْرِيْلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ﴾. «أما أول أشراف الساعة فنار تحشر الناس من المشرق إلى المغرب، وأما أول طعام يأكله أهل الجنة فزيادة كبد الحوت، وإذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد، وإذا سبق ماء المرأة [ماء الرجل]<sup>(٢)</sup> نزعت». قال: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أنك<sup>(٣)</sup> رسول الله. يا رسول الله، إن اليهود قوم بُهت، وإنهم إن يعلموا بإسلامي قبل أن تسألهم يبهتوني<sup>(٤)</sup>. فجاءت اليهود، فقال النبي ﷺ: «أى رجل عبد الله بن سلام فيكم؟» قالوا: خيرنا وابن خيرنا، وسيدنا وابن سيدنا. قال: «أرأيتم إن أسلم عبد الله بن سلام». فقالوا: أعاده الله من ذلك. فخرج عبد الله فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله. فقالوا: شرنا وابن شرنا. فانتقصوه.

قال<sup>(٥)</sup>: هذا الذى كنت أخاف يا رسول الله.

انفرد به البخارى من هذا الوجه<sup>(٦)</sup>، وقد أخرجاه من وجه آخر، عن أنس بنحوه<sup>(٧)</sup>. وفى صحيح مسلم، عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ، قريب من هذا السياق<sup>(٨)</sup>، كما سيأتى فى موضعه<sup>(٩)</sup>.

وحكاية البخارى عن عكرمة ما تقدم هو المشهور أن «إيل» هو الله. وقد رواه سفيان الثورى، عن خصيف، عن عكرمة.

ورواه عبد بن حميد، عن إبراهيم بن الحكم، عن أبيه، عن عكرمة، ورواه ابن جرير، عن الحسين بن يزيد الطحان، عن إسحاق بن منصور، عن قيس، عن عاصم، عن عكرمة، أنه قال: جبريل اسمه عبد الله وميكائيل: عبيد الله. إيل: الله.

ورواه يزيد النحوى، عن عكرمة، عن ابن عباس، مثله سواء. وكذا قال غير واحد من السلف، كما سيأتى قريباً.

(١) فى أ: «لا يعرفهن».

(٢) زيادة من جـ.

(٣) فى جـ، ط: «وأن محمداً».

(٤) فى جـ: «بهتوني».

(٥) فى جـ: «فقال».

(٦) صحيح البخارى برقم (٤٤٨٠).

(٧) صحيح البخارى برقم (٣٣٢٩) من طريق مروان بن معاوية عن حميد، عن أنس، وصحيح البخارى برقم (٣٩٣٨) من طريق بشر

ابن المفضل، عن حميد، عن أنس.

(٨) صحيح مسلم برقم (٣١٥).

(٩) فى جـ: «كما سيأتى فى موضعه إن شاء الله».

[وقال الإمام أحمد في أثناء حديث سمرة بن جندب: حدثنا محمد بن سلمة، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا محمد بن عمرو بن عطاء قال: قال لى بن جندب: اسم جبريل عبد الله، واسم ميكائيل: عبيد الله<sup>(١)</sup>].

ومن الناس من يقول: «إيل» عبارة عن عبد، والكلمة الأخرى هي اسم الله؛ لأن كلمة «إيل» لا تتغير في الجميع، فوزانه: عبد الله، عبد الرحمن، عبد الملك، عبد القدوس، عبد السلام، عبد الكافي، عبد الجليل. فعبء موجودة في هذا كله، واختلفت الأسماء المضاف إليها، وكذلك جبريل وميكائيل وإسرافيل وعزرائيل ونحو ذلك، وفي كلام غير العرب يقدمون المضاف إليه على المضاف، والله أعلم.

ثم قال ابن جرير: وقال آخرون: بل كان سبب قيلهم ذلك من أجل مناظرة جرت بين عمر بن الخطاب وبينهم في أمر النبي ﷺ.

### ذكر من قال ذلك

حدثني محمد بن المثني، حدثني ربيع بن عُلَيَّة، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، قال: نزل عمر الروحاء، فرأى رجلاً يتدرون أحجاراً يصلون إليها، فقال: ما هؤلاء؟ قالوا: يزعمون أن رسول الله ﷺ صلى ههنا. قال: فكره ذلك. وقال: إنما رسول الله ﷺ أدركته الصلاة بواد فصلها ثم ارتحل، فتركه. ثم أنشأ يحدثهم، فقال: كنت أشهد اليهود يوم مدرّاسهم<sup>(٢)</sup>، فأعجب من التوراة كيف تصدق الفرقان ومن الفرقان كيف يصدق التوراة؟ فبينما أنا عندهم ذات يوم، قالوا: يا ابن الخطاب، ما من أصحابك أحد أحب إلينا منك. قلت: ولم ذلك؟ قالوا: إنك تغشانا وتأتينا. قلت: إني آتيكم فأعجب من الفرقان<sup>(٣)</sup> كيف يصدق التوراة، ومن التوراة كيف تصدق الفرقان. قال: ومر رسول الله ﷺ فقالوا: يا ابن الخطاب، ذاك صاحبكم فالحق به، قال: فقلت لهم عند ذلك: نشدتمكم<sup>(٤)</sup> بالله الذي لا إله إلا هو، وما استرعاكم من حقه واستودعكم من كتابه: أتعلمون أنه رسول الله؟ قال: فسكتوا. فقال لهم عالمهم وكبيرهم: إنه قد غلّظ عليكم فأجيبوه. فقالوا: فأنت عالمنا وكبيرنا فأجبه أنت. قال: أما إذ نشدتنا بما نشدتنا به فإننا نعلم أنه رسول الله، قال: قلت: ويحكم فأني هلكتم؟! قالوا<sup>(٥)</sup>: إنا لم نهلك<sup>(٦)</sup>. [قال<sup>(٧)</sup>]: قلت: كيف ذاك وأنتم تعلمون أنه رسول الله [ثم<sup>(٨)</sup>] لا تتبعونه ولا تصدقونه؟ قالوا: إن لنا عدوا من الملائكة وسلماً من الملائكة، وإنه قرن بنبوته عدونا من الملائكة. قال: قلت: ومن عدوكم ومن سلمكم؟ قالوا: عدونا جبريل، وسلّمنا ميكائيل. قال: قلت: وفيم عاديتم جبريل، وفيم سالتم ميكائيل؟ قالوا: إن جبريل ملك الفظاظ والغلظة والإعسار والتشديد والعذاب ونحو هذا، وإن ميكائيل ملك الرأفة والرحمة والتخفيف ونحو هذا.

(٣) في أ، و: «القرآن».

(٢) في ج، أ: «يوم مدرّاستهم».

(١) زيادة من ج، ط.

(٦) في ج، ط: «إياكم يهلك».

(٥) في ج: «فقالوا».

(٤) في أ: «أنشدكم».

(٨) زيادة من ط.

(٧) زيادة من أ.

قال: قلت: وما منزلتهما من ربهما عز وجل؟ قالوا: أحدهما عن يمينه والآخر عن يساره. قال: قلت: فو [الله] <sup>(١)</sup> الذى لا إله إلا هو، إنهما والذى بينهما لعدو لمن عاداهما وسلم لمن سالمهما ما ينبغى لجبريل أن يسالم عدو ميكائيل وما ينبغى لميكائيل أن يسالم عدو جبريل. قال: ثم قمت فاتبعته النبي ﷺ فلحقته وهو خارج من خوذة لبنى فلان، فقال: يا ابن الخطاب، ألا أقرئك آيات نزلن <sup>(٢)</sup> قبل؟ «فقرأ على: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ حتى قرأ هذه الآيات. قال: قلت: بأبى وأمى يا رسول الله، والذى بعثك بالحق لقد جئت وأنا أريد أن أخبرك، فأسمع اللطيف الخبير قد سبقنى إليك بالخير <sup>(٣)</sup>.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا أبو أسامة، عن مجالد، أنبأنا عامر، قال: انطلق عمر إلى اليهود، فقال: أنشدكم بالذى أنزل التوراة على موسى: هل تجدون محمداً فى كتبكم؟ قالوا: نعم. قال: فما يمنعكم أن تتبعوه؟ قالوا: إن الله لم يبعث رسولا <sup>(٤)</sup> إلا جعل له من الملائكة كفلاً وإن جبريل كفل محمداً، وهو الذى يأتيه، وهو عدونا من الملائكة، وميكائيل سلمنا؛ لو كان ميكائيل هو الذى يأتيه أسلمنا. قال: فإنى أنشدكم بالله الذى أنزل التوراة على موسى: ما منزلتهما من رب العالمين؟ قالوا: جبريل عن يمينه وميكائيل عن شماله. قال عمر. وإنى أشهد ما ينزلان إلا بإذن الله، وما كان ميكائيل ليسالم عدو جبريل، وما كان جبريل ليسالم عدو ميكائيل. فبينما هو عندهم إذ مر النبي ﷺ فقالوا: هذا صاحبك يا ابن الخطاب: فقام إليه عمر، فأناه، وقد أنزل الله، عز وجل، عليه: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ﴾ <sup>(٥)</sup>.

وهذان الإسنادان يدلان على أن الشعبي حدث به عن عمر، ولكن فيه انقطاع بينه وبين عمر، فإنه لم يدرك وفاته <sup>(٦)</sup>، والله أعلم.

وقال ابن جرير: حدثنا بشر <sup>(٧)</sup>، حدثنا يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة، قال: ذكر لنا أن عمر بن الخطاب انطلق ذات يوم إلى اليهود. فلما أبصروه <sup>(٨)</sup> رحبوا به، فقال لهم عمر: أما والله ما جئت لحبكم ولا للريبة فيكم، ولكن جئت لأسمع منكم. فسألهم وسألوه. فقالوا: من صاحبك <sup>(٩)</sup>؟ فقال لهم: جبريل. فقالوا: ذاك عدونا من أهل السماء، يُطلع محمداً على سرنا، وإذا جاء الحرب والسنة، ولكن صاحب صاحبنا ميكائيل، وكان إذا جاء جاء الخصب والسلم. فقال لهم عمر: هل تعرفون جبريل وتنكرون محمداً ﷺ؟ ففارقهم عمر عند ذلك وتوجه نحو النبي ﷺ.

(٢) فى ج: «نزلت».

(١) زيادة من ج، ب، أ، و.

(٣) تفسير الطبرى (٢/ ٣٨٢).

(٤) فى ج: «نبيا رسولا».

(٥) تفسير ابن أبى حاتم (١/ ٢٩٠).

(٦) فى ج، ط، ب، أ، و: «زمانه».

(٧) فى أ: «محمد بن بشر».

(٩) فى أ، و: «صاحبكم».

(٨) فى ج، ط، ب، أ، و: «فلما انصرف».



ليحدثه حديثهم، فوجده قد أنزلت عليه هذه الآية: ﴿ قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَيَّ قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ (١).

ثم قال: حدثني المثني، حدثنا آدم، حدثنا أبو جعفر عن قتادة، قال: بلغنا أن عمر أقبل إلى اليهود يوماً، فذكر نحوه. وهذا - أيضاً - منقطع، وكذلك رواه أسباط، عن السدي، عن عمر مثل هذا أو نحوه، وهو (٢) منقطع أيضاً.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا محمد بن عمار، حدثنا عبد الرحمن - يعني الدشتكي - حدثنا أبو جعفر، عن حصين بن عبد الرحمن، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن يهودياً أتى (٣) عمر بن الخطاب، فقال: إن جبريل الذي يذكر صاحبكم عدو لنا. فقال عمر: ﴿ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ ﴾، قال: فنزلت على لسان عمر، رضى الله عنه (٤).

وقال ابن جرير: حدثني يعقوب بن إبراهيم، حدثنا هشيم، أخبرنا حصين بن عبد الرحمن، عن ابن أبي ليلى في قوله: ﴿ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ ﴾ قال: قالت اليهود للمسلمين: لو أن ميكائيل كان الذي ينزل عليكم لتبعناكم، فإنه ينزل بالرحمة والغيث، وإن جبريل ينزل بالعذاب والنقمة، فإنه لنا عدو (٥). قال: فنزلت هذه الآية.

حدثني يعقوب قال: حدثنا هشيم، أخبرنا عبد الملك، عن عطاء، بنحوه. وقال عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن قتادة في قوله: ﴿ قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ ﴾ قال: قالت اليهود: إن جبريل عدونا، لأنه ينزل بالشدة والسنة، وإن ميكائيل ينزل بالرخاء والعافية والخصب، فجبريل عدونا. فقال الله تعالى: ﴿ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ ﴾ [الآية] (٦).

وأما تفسير الآية فقوله تعالى: ﴿ قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَيَّ قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ أى: من عادى جبريل فليعلم أنه الروح الأمين الذى نزل بالذكر الحكيم على قلبك من الله بإذنه له فى ذلك، فهو رسول من رسل الله ملكى [عليه وعلى سائر إخوانه من الملائكة السلام] (٧) ومن عادى رسولا فقد عادى جميع الرسل، كما أن من آمن برسول فإنه يلزمه الإيمان بجميع الرسل، وكما أن من كفر برسول فإنه يلزمه الكفر بجميع الرسل، كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا . أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴾ [النساء: ١٥٠، ١٥١] فحكم عليهم بالكفر المحقق، إذ آمنوا ببعض الرسل وكفروا ببعضهم (٨)، وكذلك من عادى جبريل فإنه عدو لله؛

(١) تفسير الطبرى (٢/ ٣٨٣).

(٢) فى أ: «وهذا». (٣) فى ج، ط، ب، أ، و: «لقى».

(٤) تفسير ابن أبي حاتم (١/ ٢٩١) وهذا منقطع، ابن أبي ليلى لم يدرك عمر.

(٥) فى ج: «فإنه عدونا». (٦، ٧) زيادة من ج.

(٨) فى أ: «وكفروا ببعض».

لأن جبريل لا ينزل بالأمر من تلقاء نفسه، وإنما ينزل بأمر ربه كما قال: ﴿وَمَا تَنْزَلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤] وقال تعالى: ﴿وَأَنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ . عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ﴾ [الشعراء: ١٩٢ - ١٩٤]. وقد روى البخارى فى صحيحه، عن أبى هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من عادى لى وليا فقد بارزنى بالحرب»<sup>(١)</sup>. ولهذا غضب الله لجبريل على من عاداه، فقال: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ أى: من الكتب المتقدمة ﴿وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ أى: هدى لقلوبهم وبشرى لهم بالجنة، وليس ذلك إلا للمؤمنين. كما قال تعالى: ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشَفَاءٌ وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي آذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى أُولَئِكَ يُنَادُونَ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٤]، وقال تعالى: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شَفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ [الإسراء: ٨٢].

ثم قال تعالى: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ﴾، يقول تعالى: من عادانى وملائكتى ورسلى - ورسله تشمل رسله من الملائكة والبشر، كما قال تعالى: ﴿اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمَنْ النَّاسُ﴾ [الحج: ٧٥].

﴿وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ﴾<sup>(٢)</sup> وهذا من باب عطف الخاص على العام، فإنهما دخلا فى الملائكة، ثم<sup>(٣)</sup> عموم الرسل، ثم خصصا بالذكر؛ لأن السياق فى الانتصار لجبريل وهو السفير بين الله وأتبيائه، وقرن معه ميكائيل فى اللفظ؛ لأن اليهود زعموا أن جبريل عدوهم وميكائيل وليهم، فأعلمهم أنه من عادى واحداً منهما فقد عادى الآخر وعادى الله أيضاً؛ لأنه - أيضاً - ينزل على الأنبياء بعض الأحيان، كما قرن<sup>(٤)</sup> برسول الله ﷺ فى ابتداء الأمر، ولكن جبريل أكثر، وهى وظيفته، وميكائيل موكل بالقطر والنبات، هذاك بالهدى وهذا بالرزق، كما أن إسرافيل موكل بالصور للنفخ للبعث يوم<sup>(٥)</sup> القيامة؛ ولهذا جاء فى الصحيح: أن رسول الله ﷺ كان إذا قام من الليل يقول<sup>(٦)</sup>: «اللهم رب جبريل وإسرافيل وميكائيل<sup>(٧)</sup> فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدنى لما اختلف فيه من الحق بإذنك، إنك تهدى من تشاء إلى صراط مستقيم»<sup>(٨)</sup>. وقد تقدم ما حكاه البخارى، ورواه ابن جرير<sup>(٩)</sup> عن عكرمة أنه قال: جبر، وميك، وإسراف: عبید. وإيل: الله.

(١) صحيح البخارى برقم (٢٠٦٥٠).

(٢) فى ج، ط، ب: «وميكائيل».

(٣) فى أ: «فى».

(٤) فى ط، ب: «ليوم».

(٥) فى أ: «كما مر».

(٦) فى ج، ط، ب: «رب جبريل وميكائيل وإسرافيل».

(٧) فى ج، ط: «قال».

(٨) صحيح مسلم برقم (٧٧٠) من حديث عائشة رضى الله عنها.

(٩) فى ب: «وغیره».

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن الأعمش، عن إسماعيل بن رجاء، عن عمير<sup>(١)</sup> مولى ابن عباس، عن ابن عباس، قال: إنما قوله: «جبريل» كقوله: «عبد الله» و«عبد الرحمن». وقيل<sup>(٢)</sup>: جبر: عبد. وإيل: الله.

وقال محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن علي بن الحسين، قال: أتدرون<sup>(٣)</sup> ما اسم جبرائيل<sup>(٤)</sup> من أسمائكم؟ قلنا: لا. قال: اسمه عبد الله، قال: فتدرون ما اسم ميكائيل من أسمائكم؟ قلنا: لا. قال: اسمه عبيد الله<sup>(٥)</sup>. وكل اسم مرجعه إلى «يل»<sup>(٦)</sup> فهو إلى الله.

قال ابن أبي حاتم: وروى عن مجاهد وعكرمة والضحاك ويحيى بن يعمر نحو ذلك. ثم قال: حدثني أبي، حدثنا أحمد بن أبي الخوارى، حدثني عبد العزيز بن عمير قال: اسم جبريل في الملائكة خادم الله. قال: فحدثت<sup>(٧)</sup> به أبا سليمان الداراني، فانتفض وقال: لهذا الحديث أحب إلى من كل شيء [وكتبه]<sup>(٨)</sup> في دفتر كان بين يديه.

وفي جبريل وميكائيل لغات وقراءات، تذكر في كتب اللغة والقراءات، ولم نطوّل كتابنا هذا بسرد ذلك إلا أن يدور فهم المعنى عليه، أو يرجع الحكم في ذلك إليه، وبالله الثقة، وهو المستعان.

وقوله تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ﴾: فيه إيقاع المظهر مكان المضمّر حيث لم يقل: فإنه عدو للكافرين. بل قال: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ﴾، كما قال الشاعر:

لا أرى الموت يسبق<sup>(٩)</sup> الموت شيء      نغص<sup>(١٠)</sup> الموتُ ذا الغنى والفقيرا

وقال آخر:

ليت الغراب غداة ينعب<sup>(١١)</sup> دأبنا      كان الغرابُ مقطّع الأوداج<sup>(١٢)</sup>

وإنما أظهر الاسم ههنا لتقرير هذا المعنى وإظهاره، وإعلامهم أن من عادى أولياء الله فقد عادى الله، ومن عادى الله فإن الله عدو له، ومن كان الله عدوه فقد خسر الدنيا والآخرة، كما تقدم الحديث: «من عادى لى ولياً فقد بارزنى بالحرب». وفي الحديث الآخر: «إني لأثأر لأوليائي كما يثأر الليث الحرب». وفي الحديث الصحيح: «ومن كنتُ خصمه خصمته».

(١) في أ: «عمر».

(٢) في ج، ط، ب، أ، و: «وقال».

(٣) في ج، ط، ب، أ، و: «تدرون».

(٤) في ج، ط، ب: «جبريل».

(٥) في ج: «عبد الله».

(٦) في أ، و: «إيل».

(٧) في ج: «فحدثت».

(٨) زيادة من ج.

(٩) في ج: «سوى».

(١٠) في ج، ط، ب: «سبق»، وفي أ: «مسبق» وفي و: «يسبق».

(١١) في ج: «ينعق».

(١٢) البيت في تفسير الطبري (٢/ ٣٩٦) وهو لجريز بن عطية.

﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَمَا يَكْفُرُ بِهَا إِلَّا الْفَاسِقُونَ (٩٩) أَوْ كَلَّمَا عَاهَدُوا عَهْدًا نَبَذَهُ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ (١٠٠) وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ نَبَذَ فَرِيقٌ مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ كِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ (١٠١) وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرُّوا بِهِ أَنفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ (١٠٢) وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَّو كَانُوا يَعْلَمُونَ (١٠٣)﴾

قال الإمام أبو جعفر بن جرير في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾ أي: أنزلنا إليك يا محمد علامات واضحات [دلالات] <sup>(١)</sup> على نبوتك، وتلك الآيات هي ما حواه كتاب الله من خفايا علوم اليهود، ومكنونات سرائر أخبارهم، وأخبار أوائلهم من بنى إسرائيل، والنبأ عما تضمنته كتبهم التي لم يكن يعلمها إلا أخبارهم وعلمائهم، وما حرفة أوائلهم وأواخرهم وبدلوه من أحكامهم، التي كانت في التوراة. فأطلع الله في كتابه الذي أنزله إلى نبيه محمد ﷺ؛ فكان في ذلك من أمره الآيات البينات لمن أنصف نفسه، ولم يدعه إلى هلاكها الحسد <sup>(٢)</sup> والبغى، إذ كان في فطرة كل ذي فطرة صحيحة تصديق من أتى بمثل <sup>(٣)</sup> ما جاء به محمد ﷺ من الآيات البينات التي وُصِفَ، من غير تعلم تعلمه من بشري <sup>(٤)</sup> ولا أخذ شيئاً <sup>(٥)</sup> منه عن آدمي. كما قال الضحاك، عن ابن عباس: ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾ يقول: فأنت تتلوه عليهم وتخبرهم به غدوة وعشية، وبين ذلك، وأنت عندهم أمي لا تقرأ <sup>(٦)</sup> كتاباً، وأنت تخبرهم بما في أيديهم على وجهه. يقول الله: في ذلك لهم عبرة وبيان، وعليهم حجة لو كانوا يعلمون.

وقال محمد بن إسحاق: حدثنا محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس، قال: قال ابن صوريا الفطيووني لرسول الله ﷺ: يا محمد، ما جئتنا بشيء نعرفه، وما أنزل الله عليك من آية بينة فنتبعك. فأنزل الله في ذلك من قوله: ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَمَا يَكْفُرُ

(١) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.  
 (٢) في ج: «تصديق ذلك من أن يمثل».  
 (٣) في ج، ط، ب: «شيء» وهو خطأ.  
 (٤) في ج: «هلاكه بالحسد».  
 (٥) في ج: «من بشري».  
 (٦) في ج، ط، ب: «لم تقرأ».

بِهَا إِلَّا الْفَاسِقُونَ». وقال مالك بن الصيف - حين بُعث رسولُ الله ﷺ وذكرهم<sup>(١)</sup> ما أخذ عليهم من الميثاق، وما عهد إليهم في محمد ﷺ<sup>(٢)</sup>: «والله ما عهد إلينا في محمد ﷺ ولا أخذ [له]<sup>(٣)</sup> علينا ميثاقاً. فأنزل الله: ﴿أَوْ كَلَّمَا عَاهَدُوا عَهْدًا نَبَذَهُ فَرِيقٌ مِنْهُمْ﴾.

وقال الحسن البصرى فى قوله: ﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ قال: نعم، ليس فى الأرض عهدٌ يعاهدون عليه إلا نقضوه ونبذوه، يعاهدون اليوم، وينقضون غداً.

وقال السدى: لا يؤمنون بما جاء به محمد ﷺ. وقال قتادة: ﴿نَبَذَهُ فَرِيقٌ مِنْهُمْ﴾ أى: نقضه فريق منهم.

وقال ابن جرير: أصل النبذ: الطرح والإلقاء، ومنه سُمى اللقيط: منبذاً، ومنه سُمى النبيذ، وهو التمر والزبيب إذا طرحا فى الماء. قال أبو الأسود الدؤلى:

نظرتُ إلى عنوانه فنَبَذْتُهُ      كنبذك نَعْلًا أخْلَقْتَ من نَعَالِكَ<sup>(٤)</sup>

قلت: فالقوم ذمهم الله بنبذهم العهود التى تقدم الله إليهم فى التمسك بها والقيام بحقها. ولهذا أعقبهم ذلك التكذيب بالرسول المبعوث إليهم وإلى الناس كافة، الذى فى كتبهم نعتُه وصفته وأخباره، وقد أمرُوا فيها باتباعه ومؤازرته ومناصرته، كما قال: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ﴾ الآية [الأعراف: ١٥٧]، وقال ههنا: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ نَبَذَ فَرِيقٌ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ كِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أى: أطرح طائفة منهم كتاب الله الذى بأيديهم، مما فيه البشارة بمحمد ﷺ وراء ظهورهم، أى: تركوها، كأنهم لا يعلمون ما فيها، وأقبلوا على تعلم السحر واتباعه. ولهذا أرادوا كيداً برسول الله ﷺ وسحروه فى مُشْطٍ ومُشَاقَّةٍ وجُفٍّ طَلْعَةٌ ذَكَرَ، تحت راعوثه بئر ذى أروان. وكان الذى تولى ذلك منهم رجل، يقال له: لبيد بن الأعصم، لعنه الله؛ فأطلع الله على ذلك رسوله ﷺ، وشفاه منه وأنقذه، كما ثبت ذلك مبسوطاً فى الصحيحين عن عائشة أم المؤمنين، رضى الله عنها، كما سيأتى بيانه<sup>(٥)</sup>.

قال<sup>(٦)</sup> السدى: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ﴾ قال: لما جاءهم محمد ﷺ عارضوه بالتوراة فخاصموه بها، فاتفقت التوراة والقرآن، فنبدوا التوراة وأخذوا بكتاب آصف وسحر هاروت وماروت، فلم يوافق القرآن، فذلك قوله: ﴿كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾.

وقال قتادة فى قوله: ﴿كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ قال: إن القوم كانوا يعلمون، ولكنهم نبذوا علمهم، وكتموه وجحدوا به.

(١) فى أ: «وما ذكر لهم».

(٢) فى أ: «وما عهد الله إليهم فيه». (٣) زيادة من أ.

(٤) البيت فى تفسير الطبرى (٢/ ٤٠١).

(٥) فى ج: «كما سيأتى بيانه إن شاء الله وبه الثقة»، وفى أ: «كما سيأتى بيانه إن شاء الله تعالى».

(٦) فى ج، ط: «وقال».

وقال العوفى فى تفسيره، عن ابن عباس فى قوله تعالى: ﴿ وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا ﴾: وكان حين ذهب ملك سليمان ارتد فثام من الجن والإنس واتبعوا الشهوات، فلما رجع<sup>(١)</sup> الله إلى سليمان ملكه، وقام الناس على الدين كما كان أو ان سليمان، ظهر على كتبهم فدفنها تحت كرسيه، وتوفى سليمان، عليه السلام، حدثان ذلك، فظهر الإنس والجن على الكتب بعد وفاة سليمان، وقالوا: هذا كتاب من الله نزل<sup>(٢)</sup> على سليمان وأخفاه عنا فأخذوا به فجعلوه ديناً. فأنزل الله: ﴿ وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ نَبَذَ فَرِيقٌ مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ كِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ واتبعوا الشهوات، [أى]<sup>(٣)</sup>: التى كانت [تتلو الشياطين]<sup>(٤)</sup>، وهى المعازف واللعب وكل شىء يصد عن ذكر الله.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا أبو أسامة، عن الأعمش، عن المنهال، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: كان آصف كاتب سليمان، وكان يعلم الاسم «الأعظم»، وكان يكتب كل شىء بأمر سليمان ويدفنه تحت كرسيه، فلما مات سليمان أخرجه<sup>(٥)</sup> الشياطين، فكتبوا بين كل سطرين سحراً وكفراً، وقالوا: هذا الذى كان سليمان يعمل بها<sup>(٦)</sup>. قال: فأكفره جهال الناس وسبوه، ووقف علماؤهم فلم يزل جهالهم يسبون، حتى أنزل الله على محمد ﷺ: ﴿ وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا ﴾<sup>(٧)</sup>.

وقال ابن جرير: حدثنى أبو السائب سلم<sup>(٨)</sup> بن جنادة السوائى، حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن المنهال، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: كان سليمان، عليه السلام، إذا أراد أن يدخل الخلاء، أو يأتى شيئاً من نسائه، أعطى الجرادة - وهى امرأة - خاتمه. فلما أراد الله أن يتلى سليمان، عليه السلام، بالذى ابتلاه به، أعطى الجرادة ذات يوم خاتمه، فجاء<sup>(٩)</sup> الشيطان فى صورة سليمان فقال لها: هاتى خاتمى. فأخذه فلبسه. فلما لبسه دانت له الشياطين والجن والإنس. قال: فجاءها سليمان، فقال: هاتى خاتمى فقالت: كذبت، لست سليمان. قال: فعرف سليمان أنه بلاء ابتلى به. قال: فانطلقت الشياطين فكتبت فى تلك الأيام كتباً فيها سحر وكفر، ثم دفنها تحت كرسى سليمان، ثم أخرجوها وقرؤها<sup>(١٠)</sup> على الناس، وقالوا: إنما كان سليمان يغلب الناس بهذه الكتب. قال: فبرئ الناس من سليمان، عليه السلام، وأكفروه حتى بعث الله محمداً ﷺ وأنزل عليه: ﴿ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا ﴾.

ثم قال ابن جرير: حدثنا ابن حميد، حدثنا جرير، عن حصين بن عبد الرحمن، عن عمران،

(١) فى ج: «فلما أرجع».

(٢) فى ج: «أنزل».

(٣) زيادة من ج.

(٤) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

(٥) فى ج، ط، أ، و: «أخرجته».

(٦) فى هـ: «به»، والصواب ما أثبتناه من ج، ط، ب، أ، و.

(٧) تفسير ابن أبى حاتم (١/ ٢٩٧).

(٨) فى ج: «فجاءها».

(٩) فى ج، ط، ب: «مسلم».

(١٠) فى ج، ط، ب، أ: «فقرؤها».

وهو ابن الحارث قال: بينا نحن عند ابن عباس - رضى الله عنهما<sup>(١)</sup> - إذ جاء<sup>(٢)</sup> رجل فقال له: من أين جئت؟ قال: من العراق. قال: من أيه؟ قال: من الكوفة. قال: فما الخبر؟ قال: تركتهم يتحدثون أن عليا خارج إليهم. ففزع ثم قال: ما تقول؟ لا أبا لك! لو شعرنا ما نكحنا نساءه، ولا قسمنا ميراثه، أما إنى سأحدثكم<sup>(٣)</sup> عن ذلك: إنه كانت الشياطين يسترقون السمع من السماء، فيجىء أحدهم بكلمة حق قد سمعها، فإذا جرب منه صدق كذب معها سبعين كذبة، قال: فَتَشْرِبُهَا قلوب الناس. فأطلع الله عليها سليمان، عليه السلام، فدفنها تحت كرسیه. فلما توفى سليمان، عليه السلام، قام شيطان الطريق، فقال: أفلا أدلكم على كنز الممنع<sup>(٤)</sup> الذى لا كنز له مثله؟ تحت الكرسى. فأخرجوه، فقالوا: هذا سحره<sup>(٥)</sup> فتناسخها الأمم - حتى بقاياها ما يتحدث به أهل العراق - وأنزل الله عز وجل<sup>(٦)</sup>: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَٰكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا﴾.

ورواه الحاكم فى مستدركه، عن أبى زكريا العنبرى، عن محمد بن عبد السلام، عن إسحاق بن إبراهيم، عن جرير، به<sup>(٧)</sup>.

وقال السدى فى قوله تعالى: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾ أى: على عهد سليمان. قال: كانت الشياطين تصعد إلى السماء، فتتعد منها مقاعد للسمع، فيستمعون من كلام الملائكة مما يكون فى الأرض من موت أو غيب<sup>(٨)</sup> أو أمر، فيأتون الكهنة فيخبرونهم. فتحدث الكهنة الناس فيجدونه كما قالوا. حتى إذا أمتهم الكهنة كذبوا لهم. وأدخلوا فيه غيره، فزادوا مع كل كلمة سبعين كلمة، فاكتب الناس ذلك الحديث فى الكتب، وفشا فى بنى إسرائيل أن الجن تعلم الغيب. فبعث سليمان فى الناس فجمع تلك الكتب فجعلها فى صندوق، ثم دفنها تحت كرسیه. ولم يكن أحد من الشياطين يستطيع أن يدنو من الكرسى إلا احترق. وقال: لا أسمع أحداً يذكر أن الشياطين يعلمون الغيب إلا ضربت عنقه. فلما مات سليمان، عليه السلام، وذهبت العلماء الذين كانوا يعرفون أمر سليمان، وخلف بعد ذلك خلف تمثل شيطان فى صورة إنسان، ثم أتى نفراً من بنى إسرائيل، فقال لهم: هل أدلكم على كنز لا تأكلونه أبداً؟ قالوا: نعم. قال: فاحفروا تحت الكرسى. وذهب معهم وأراهم المكان، وقام ناحية، فقالوا له: فادن. قال<sup>(٩)</sup>: لا ولكنى هاهنا فى أيديكم، فإن لم تجدوه فاقتلونى. فحفروا فوجدوا تلك الكتب. فلما أخرجوها قال الشيطان: إن سليمان إنما كان يضبط الإنس والشياطين<sup>(١٠)</sup> والطير بهذا السحر. ثم طار وذهب. وفشا فى الناس أن سليمان كان

(١) فى ط: «عنه».

(٢) فى ط، ب، أ، و: «إذ جاء».

(٣) فى ج، ط: «سأحدثكم».

(٤) فى ج: «الممنع».

(٥) فى ب، أ، و: «هذا سحر».

(٦) فى ج: «الله تعالى».

(٧) تفسير الطبرى (٢/ ٤١٥) والمستدرک (٢/ ٢٦٥).

(٨) فى ج: «أو عيس».

(٩) فى ج: «فقال».

(١٠) فى ج: «والجن».

ساحراً. واتخذت بنو إسرائيل تلك الكتب، فلما جاء محمد ﷺ خصموه بها<sup>(١)</sup>؛ فذلك حين يقول الله تعالى: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا﴾.

وقال الربيع بن أنس: إن اليهود سألو محمداً ﷺ زماناً عن أمور من التوراة، لا يسألونه عن شيء من ذلك إلا أنزل الله تعالى عليه ما سألوه عنه، فيخصمهم<sup>(٢)</sup>، فلما رأوا ذلك قالوا: هذا أعلم بما أنزل الله إلينا منا. وإنهم سألوه عن السحر وخصموه به، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾. وإن الشياطين عمّدوا إلى كتاب فكتبوا فيه السحر والكهانة وما شاء الله من ذلك، فدفنوه تحت مجلس سليمان، وكان [سليمان]<sup>(٣)</sup>، عليه السلام، لا يعلم الغيب. فلما فارق سليمان الدنيا استخرجوا ذلك السحر وخذعوا الناس، وقالوا: هذا علم كان سليمان يكتبه ويحسد<sup>(٤)</sup> الناس عليه. فأخبرهم النبي ﷺ بهذا الحديث فرجعوا من عنده وقد حزنوا، وأدحض الله حجّتهم.

وقال مجاهد في قوله: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾ قال: كانت الشياطين تستمع<sup>(٥)</sup> الوحي فما سمعوا من كلمة [إلا]<sup>(٦)</sup> زادوا فيها مائتين مثلها. فأرسل سليمان، عليه السلام، إلى ما كتبوا من ذلك. فلما توفي سليمان وجدته الشياطين فعلمته الناس [به]<sup>(٧)</sup>، وهو السحر.

وقال سعيد بن جبير: كان سليمان، عليه السلام، يتتبع ما في أيدي الشياطين من السحر فيأخذه منهم، فيدفنه تحت كرسیه في بيت خزائنه، فلم يقدر الشياطين أن يصلوا إليه، فدبت<sup>(٨)</sup> إلى الإنس، فقالوا لهم: أتدرون ما العلم<sup>(٩)</sup> الذي كان سليمان يسخر به الشياطين والرياح وغير ذلك؟ قالوا: نعم. قالوا: فإنه في بيت خزائنه وتحت كرسیه. فاستثار به<sup>(١٠)</sup> الإنس واستخرجوه فعملوا<sup>(١١)</sup> بها. فقال أهل الحجا: كان سليمان يعمل بهذا وهذا سحر. فأنزل الله تعالى على [لسان]<sup>(١٢)</sup> نبيه محمد ﷺ براءة سليمان، عليه السلام، فقال: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا﴾.

وقال محمد بن إسحاق بن يسار<sup>(١٣)</sup>: عمدت الشياطين حين عرفت موت سليمان بن داود، عليه السلام<sup>(١٤)</sup>، فكتبوا أصناف السحر: «من كان يحب أن يبلغ كذا وكذا فليقل كذا وكذا». حتى إذا صنّفوا أصناف السحر جعلوه في كتاب. ثم ختموا بخاتم على نقش خاتم سليمان، وكتبوا في

(١) في ج: «بهذا».  
 (٢) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.  
 (٣) زيادة من ج، ط، أ، و: «تسمع».  
 (٤) زيادة من ج، ط، ب، أ، و: «فدنت».  
 (٥) زيادة من أ.  
 (٦) في ج، ط، ب، أ، و: «فاستثارته».  
 (٧) في ج، ط، ب، أ، و: «فعملوا».  
 (٨) في ج، ط، ب، أ، و: «فدنت».  
 (٩) في ج، ط، ب، أ، و: «فعملوا».  
 (١٠) في ج، ط، ب، أ، و: «فعملوا».  
 (١١) في ج، ط، ب، أ، و: «فعملوا».  
 (١٢) في ج، ط، ب، أ، و: «فعملوا».  
 (١٣) في ج، ط، ب، أ، و: «بشار».  
 (١٤) في ج، ط، ب، أ، و: «عليهما السلام».



عُنوانه: «هذا ما كتب آصف بن برخيا الصديق للملك سليمان بن داود، عليهما السلام»<sup>(١)</sup>، من ذخائر كنوز العلم». ثم دفنوه تحت كرسيه واستخرجته<sup>(٢)</sup> بعد ذلك بقايا بنى إسرائيل حتى أحدثوا ما أحدثوا. فلما عثروا عليه قالوا: والله ما كان سليمان بن داود إلا بهذا. فأفشوا السحر فى الناس [وتعلموه وعلموه]<sup>(٣)</sup>. وليس هو فى أحد أكثر<sup>(٤)</sup> منه فى اليهود لعنهم الله. فلما ذكر رسول الله ﷺ فيما نزل عليه من الله، سليمان بن داود، وعده فيمن عدّه من المرسلين، قال من كان بالمدينة من يهود: ألا تعجبون من محمد! يزعم أن ابن داود كان نبياً، والله ما كان إلا ساحراً. وأنزل الله [فى]<sup>(٥)</sup> ذلك من قولهم: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا﴾ الآية.

وقال ابن جرير: حدثنا القاسم، حدثنا حسين، حدثنا الحجاج<sup>(٦)</sup>، عن أبى بكر، عن شهر بن حوشب، قال: لما سلب سليمان، عليه السلام، ملكه، كانت الشياطين تكتب السحر فى غيبة سليمان. فكتبت: «من أراد أن يأتى كذا وكذا فليستقبل الشمس، وليقل كذا كذا»<sup>(٧)</sup>، ومن أراد أن يفعل كذا وكذا فليستدبر الشمس وليقل كذا وكذا. فكتبته وجعلت عنوانه: هذا ما كتب آصف بن برخيا للملك سليمان [بن داود]<sup>(٨)</sup> من ذخائر كنوز العلم». ثم دفنته تحت كرسيه. فلما مات سليمان، عليه السلام، قام إبليس، لعنه الله، خطيباً، [ثم]<sup>(٩)</sup> قال: يا أيها الناس، إن سليمان لم يكن نبياً، إنما كان ساحراً، فالتمسوا سحره فى متاعه وبيوته. ثم دلهم على المكان الذى دفن فيه. فقالوا: والله لقد كان سليمان ساحراً! هذا<sup>(١٠)</sup> سحره، بهذا تعبنا، وبهذا قهرنا. وقال المؤمنون: بل كان نبياً مؤمناً. فلما بعث الله النبي ﷺ جعل يذكر الأنبياء حتى ذكر داود وسليمان. فقالت اليهود [لعنهم الله]<sup>(١١)</sup>: انظروا إلى محمد يخلط الحق بالباطل. يذكر سليمان مع الأنبياء. إنما كان ساحراً يركب الريح، فأنزل الله تعالى: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾ الآية.

وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن عبد الأعلى الصنعانى، قال: حدثنا المعتمر بن سليمان، قال: سمعت عمران بن حدير، عن أبى مجلز، قال: أخذ سليمان، عليه السلام، من كل دابة عهداً، فإذا أصيب رجل فسأل بذلك العهد، خلى عنه. فزاد الناس السجع والسحر، وقالوا: هذا يعمل به

(٢) فى ط: «واستخرجه».

(٤) فى ج: «أكبر».

(١) فى ط: «عليه السلام».

(٣) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

(٥) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

(٦) فى ج، ط، ب، أ، و: «حجاج».

(٧) فى ج، ط، ب، أ، و: «كذا وكذا».

(٨) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

(٩) زيادة من ج.

(١٠) فى ج: «وهذا».

(١١) زيادة من ج.

سليمان. فقال الله تعالى: ﴿ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ ﴾<sup>(١)</sup>.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا عصام بن رواد، حدثنا آدم، حدثنا المسعودي، عن زياد مولى ابن مصعب، عن الحسن: ﴿ وَأَتَّبَعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ ﴾ قال: ثلث الشعر، وثلث السحر، وثلث الكهانة.

وقال: حدثنا الحسن بن أحمد، حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن بشار الواسطي، حدثني سرور بن المغيرة، عن عباد بن منصور، عن الحسن: ﴿ وَأَتَّبَعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ ﴾: واتبعته اليهود على ملكه. وكان السحر قبل ذلك في الأرض لم يزل بها، ولكنه إنما اتبع على ملك سليمان.

فهذه نبذة من أقوال أئمة السلف في هذا المقام، ولا يخفى ملخص القصة والجمع بين أطرافها، وأنه لا تعارض بين السياقات على اللبيب الفهم، والله الهادي. وقوله تعالى: ﴿ وَأَتَّبَعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ ﴾ أى: واتبعت اليهود - الذين أوتوا الكتاب بعد إعراضهم عن كتاب الله الذى بأيديهم ومخالفتهم الرسول محمدا ﷺ - ما تتلو<sup>(٢)</sup> الشياطين، أى: ما ترويه وتخبر به وتحدثه الشياطين على ملك سليمان. وعدها بعلى؛ لأنه ضمن تتلو: تكذب. وقال ابن جرير: «على»<sup>(٣)</sup> ههنا بمعنى «فى»، أى: تتلو فى ملك سليمان. ونقله عن ابن جرير، وابن إسحاق.

قلت: والتضمين أحسن وأولى، والله أعلم.

وقول الحسن البصرى، رحمه الله: «قد كان السحر قبل زمان<sup>(٤)</sup> سليمان بن داود» صحيح لا شك فيه؛ لأن السحرة كانوا فى زمان<sup>(٥)</sup> موسى، عليه السلام، وسليمان بن داود بعده، كما قال تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَأِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَىٰ إِذْ قَالُوا لَنَبِيِّ لَّهُمْ أبعثْ لَنَا مَلَكًا نُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ الآية [البقرة: ٢٤٦]، ثم ذكر القصة بعدها، وفيها: ﴿ وَقَتَلَ دَاوُدُ جَالُوتَ وَآتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ ﴾ [البقرة: ٢٥١]. وقال قوم صالح - وهم قبل إبراهيم الخليل، عليه السلام، لنبيهم صالح: ﴿ إِنَّمَا أَنْتَ مِنَ الْمُسَحَّرِينَ ﴾ [الشعراء: ١٥٣] أى: [من] <sup>(٦)</sup> المسحورين على المشهور.

وقوله تعالى: ﴿ وَمَا أَنْزَلَ عَلَى الْمَلَكِينَ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ ﴾: اختلف الناس فى هذا المقام، فذهب بعضهم إلى أن « ما » نافية، أعنى التى فى قوله: ﴿ وَمَا أَنْزَلَ عَلَى الْمَلَكِينَ ﴾. قال القرطبي: « ما » نافية ومعطوفة على قوله: ﴿ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ ﴾، ثم قال: ﴿ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أَنْزَلَ ﴾ أى: السحر ﴿ عَلَى الْمَلَكِينَ ﴾ وذلك أن اليهود - لعنهم الله - كانوا يزعمون أنه نزل

(١) تفسير الطبرى (٢/ ٤١٤).

(٢) فى ج، ط، ب، أ، و: «ما تتلوه».

(٣) فى ج، ط، ب، أ، و: «قبل زمن».

(٤) فى ج: «زمن».

(٥) زيادة من ج، ط.

به جبريل وميكائيل فأكذبهم الله في ذلك وجعل قوله: ﴿ هَارُوتَ وَمَارُوتَ ﴾ بدلاً من: ﴿ الشَّيَاطِينِ ﴾ قال: وصح ذلك، إما لأن الجمع قد يطلق على الاثنين كما في قوله: ﴿ فَإِن كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ ﴾ [النساء: ١١]، أو يكون لهما اتباع أو ذكراً من بينهم لتمردهما، فتقدير الكلام عنده: تعلمون الناس السحر ببابل، هاروت وماروت، ثم قال: وهذا أولى ما حملت عليه الآية وأصح ولا يلتفت إلى ما سواه.

وروى ابن جرير بإسناده من طريق العوفي، عن ابن عباس، في قوله: ﴿ وَمَا أَنْزَلَ عَلَى الْمَلَائِكِينَ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ ﴾ يقول: لم ينزل الله السحر. وبإسناده، عن الربيع بن أنس، في قوله: ﴿ وَمَا أَنْزَلَ عَلَى الْمَلَائِكِينَ ﴾ قال: ما أنزل الله عليهما السحر.

قال ابن جرير: فتأويل الآية على هذا: واتبعوا ما تتلو الشياطين على ملك سليمان من السحر، وما كفر سليمان، ولا أنزل الله السحر على الملكين، ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر ببابل، هاروت وماروت. فيكون قوله: ﴿ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ ﴾ [١] من المؤخر الذي معناه المقدم. قال: فإن قال لنا قائل: وكيف وجه تقديم ذلك؟ قيل: وجه تقديمه أن يقال: ﴿ وَأَتَّبَعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ ﴾ «من السحر» ﴿ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ ﴾ وما أنزل الله «السحر» على الملكين، ﴿ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ ﴾ ببابل هاروت وماروت فيكون معنياً بالملكين: جبريل وميكائيل، عليهما السلام؛ لأن سحرة اليهود فيما ذكر كانت تزعم أن الله أنزل السحر على لسان جبريل وميكائيل إلى سليمان بن داود، فأكذبهم الله بذلك، وأخبر نبيه محمداً ﷺ أن جبريل وميكائيل لم ينزلا بسحر، وبرأ سليمان، عليه السلام، مما نحلوه من السحر، وأخبرهم أن السحر من عمل الشياطين، وأنها تعلم الناس ذلك ببابل، وأن الذين يعلمونهم ذلك رجLAN، اسم أحدهما هاروت، واسم الآخر ماروت، فيكون هاروت وماروت على هذا التأويل ترجمة عن الناس، ورداً عليهم. هذا لفظه بحروفه<sup>(٢)</sup>.

وقد قال ابن أبي حاتم: حدثت عن عبيد الله بن موسى، أخبرنا فضيل بن مرزوق، عن عطية ﴿ وَمَا أَنْزَلَ عَلَى الْمَلَائِكِينَ ﴾ قال: ما أنزل الله على جبريل وميكائيل السحر.

حدثنا<sup>(٣)</sup> الفضل بن شاذان، حدثنا محمد بن عيسى، حدثنا يعلى - يعنى ابن أسد - حدثنا بكر<sup>(٤)</sup> - يعنى ابن مصعب - حدثنا الحسن بن أبي جعفر: أن عبد الرحمن بن أبزي كان يقرؤها: «وما أنزل على الملكين داود وسليمان».

وقال أبو العالية: لم ينزل عليهما السحر، يقول: علما الإيمان والكفر، فالسحر من الكفر، فهما ينهيان عنه أشد النهي. رواه ابن أبي حاتم.

(١) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

(٢) تفسير الطبري (٢/ ٤١٩، ٤٢٠).

(٣) في و: «وقال ابن أبي حاتم: حدثنا».

(٤) في ج، ط، ب: «بكر».

ثم شرع ابن جرير في رد هذا القول، وأن «ما» بمعنى الذى، وأطال القول فى ذلك، وادعى<sup>(١)</sup> أن هاروت وماروت ملكان أنزلهما الله إلى الأرض، وأذن لهما فى تعليم السحر اختباراً لعباده وامتحاناً، بعد أن بين لعباده أن ذلك مما ينهى عنه على السنة الرسل، وادعى أن هاروت وماروت مطيعان فى تعليم ذلك؛ لأنهما امتثلا ما أمرا به.

وهذا الذى سلكه غريب جداً! وأغرب منه قول من زعم أن هاروت وماروت قبيلان من الجن [كما زعمه ابن حزم]<sup>(٢)</sup>!

وروى ابن أبى حاتم بإسناده. عن الضحاک بن مزاحم: أنه كان يقرؤها: ﴿وَمَا أَنْزَلَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ﴾ ويقول: هما علجان من أهل بابل.

ووجه أصحاب هذا القول الإنزال بمعنى الخلق، لا بمعنى الإيحاء، فى قوله: ﴿وَمَا أَنْزَلَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ﴾، كما قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ﴾ [الزمر: ٦]، ﴿وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ﴾ [الحديد: ٢٥]، ﴿وَيُنزِلُ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ رِزْقًا﴾ [غافر: ١٣]. وفى الحديث: «ما أنزل الله داء إلا أنزل له دواء». وكما يقال: أنزل الله الخير والشر.

[وحكى القرطبي عن ابن عباس وابن أبى والضحاک والحسن البصرى: أنهم قرؤوا: «وما أنزل على الملكين» بكسر اللام. قال ابن أبى: وهما داود وسليمان. قال القرطبي: فعلى هذا تكون «ما» نافيه أيضاً]<sup>(٣)</sup>.

وذهب آخرون إلى الوقف على قوله: ﴿يَعْلَمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾ [و«ما» نافية]<sup>(٤)</sup>، قال ابن جرير: حدثنى يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرنا الليث، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد، وسأله رجل عن قول الله تعالى: ﴿يَعْلَمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أَنْزَلَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ بَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ﴾ قال الرجل: يعلمان الناس السحر، ما أنزل عليهما<sup>(٥)</sup>، أو يعلمان الناس ما لم ينزل عليهما؟ فقال القاسم: ما أبالى أيتهما كانت.

ثم روى عن يونس، عن أنس بن عياض، عن بعض أصحابه: أن القاسم قال فى هذه القصة: لا أبالى أى ذلك كان، إنى آمنت به.

وذهب كثيرون من السلف إلى أنهما كانا ملكين من السماء، وأنهما أنزلا إلى الأرض، فكان من أمرهما ما كان. وقد ورد فى ذلك حديث مرفوع رواه الإمام أحمد فى مسنده كما سنورده إن شاء الله تعالى. وعلى هذا فيكون الجمع بين هذا وبين ما ثبت من الدلائل على عصمة الملائكة أن هذين سبق فى علم الله لهما هذا، فيكون تخصيصاً لهما، فلا تعارض حينئذ، كما سبق فى علمه من أمر إبليس

(١) فى جـ: «وادعى على».

(٢) (٣، ٢) زيادة من جـ، ط.

(٤) زيادة من جـ، ط، ب، و.

(٥) فى جـ: «إليهما».

ما سبق، وفي قول: إنه كان من الملائكة، لقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى﴾ [طه: ١١٦]، إلى غير ذلك من الآيات الدالة على ذلك. مع أن شأن هاروت وماروت - على ما ذكر - أخف مما وقع من إبليس لعنه الله.

[وقد حكاه القرطبي عن علي، وابن مسعود، وابن عباس، وابن عمر، وكعب الأحمار، والسدي، والكلبي]<sup>(١)</sup>.

### ذكر الحديث الوارد في ذلك - إن صح سنده ورفعه - وبيان الكلام عليه:

قال الإمام أحمد بن حنبل، رحمه الله، في مسنده: حدثنا يحيى بن [أبي] بكير، حدثنا زهير ابن محمد، عن موسى بن جبير، عن نافع، عن عبد الله بن عمر: أنه سمع نبي الله ﷺ يقول: «إن آدم - عليه السلام - لما أهبطه الله إلى الأرض قالت الملائكة: أَي رَبِّ (٢)، ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٣٠]، قالوا: ربنا، نحن أطوع لك من بنى آدم. قال الله تعالى للملائكة: هَلُمُّوا مَلَائِكِينَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ حَتَّى نَهْبِطَهُمَا إِلَى الْأَرْضِ، فَنَنْظُرْ كَيْفَ يَعْمَلَانِ؟ قالوا: برَبَّنَا، هاروتَ وماروتَ. فأهبطا إلى الأرض ومثلت لهما<sup>(٤)</sup> الزهرة امرأة من أحسن البشر، فجاءتهما، فسألاها نفسها. فقالت: لا والله حتى تتكلمتا بهذه الكلمة من الإشراك. فقالا: والله<sup>(٥)</sup> لا نشرك بالله شيئاً أبداً. فذهبت عنهما ثم رجعت بصبي تحمله، فسألاها نفسها. فقالت: لا والله حتى تقتلتا هذا الصبي. فقالا: لا، والله لا نقتله أبداً. ثم ذهبت فرجعت<sup>(٦)</sup> بقَدَحٍ خَمْرٍ تحمله، فسألاها نفسها. فقالت: لا والله حتى تشربا هذا الخمر. فشربا فسكرا، فوقعا عليها، وقتلا الصبي. فلما أفاقا قالت المرأة: والله ما تركتما شيئاً أبيتماه على إلا قد<sup>(٧)</sup> فعلتماه حين سكرتما. فخيروا بين عذاب الدنيا وعذاب الآخرة، فاخترتا عذاب الدنيا.

وهكذا رواه أبو حاتم بن حبان في صحيحه، عن الحسن بن سفيان، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن يحيى بن أبي بكير، به<sup>(٨)</sup>.

وهذا حديث غريب من هذا الوجه، ورجاله كلهم ثقات من رجال الصحيحين، إلا موسى بن جبير هذا، وهو الأنصاري السلمى مولاهم المديني الحذاء، روى عن ابن عباس وأبي أمامة بن سهل ابن حنيف، ونافع، وعبد الله بن كعب بن مالك. وروى عنه ابنه عبد السلام، وبكر بن مضر، وزهير بن محمد، وسعيد بن سلمة، وعبد الله بن لهيعة، وعمرو بن الحارث، ويحيى بن أيوب. وروى له أبو داود، وابن ماجه، وذكره ابن أبي حاتم في كتاب الجرح والتعديل، ولم يحك فيه شيئاً

(١) زيادة من ج، ط.

(٢) زيادة من ج، ط.

(٣) في ج: «يارب».

(٤) في ج: «لهم».

(٥) في ج، ط: «لا والله».

(٦) في ج، ط: ب: «فذهبت ثم رجعت».

(٧) في ج: «وقد».

(٨) المسند (٢/ ١٣٤) وصحيح ابن حبان برقم (١٧١٧) «موارد» وقال أبو حاتم في العلل (٢/ ٦٩): «هذا حديث منكر».

من هذا ولا هذا، فهو مستور الحال<sup>(١)</sup>، وقد تفرد به عن نافع مولى ابن عمر، عن ابن عمر عن النبي ﷺ. وروى له متابع من وجه آخر عن نافع، كما قال ابن مردويه: حدثنا دَعْلَجُ بن أحمد، حدثنا هشام [بن علي بن هشام]<sup>(٢)</sup>، حدثنا عبد الله بن رجاء، حدثنا سعيد بن سلمة، حدثنا موسى بن سرجس، عن نافع، عن ابن عمر: سمع النبي ﷺ يقول. فذكره بطوله.

وقال أبو جعفر بن جرير: حدثنا القاسم، حدثنا الحسين - وهو سنيّد بن داود صاحب التفسير - حدثنا الفرّج بن فضالة، عن معاوية بن صالح، عن نافع، قال: سافرت مع ابن عمر، فلما كان من آخر الليل قال: يا نافع، انظر، طلعت الحمراء؟ قلت: لا - مرتين أو ثلاثاً - ثم قلت: قد طلعت. قال: لا مرحباً بها ولا أهلاً؟ قلت: سبحان الله! نجم مسخر سامع مطيع. قال: ما قلت لك إلا ما سمعت من رسول الله ﷺ - أو قال: قال لي رسول الله ﷺ -: «إن الملائكة قالت: يارب، كيف صبرك على بنى آدم في الخطايا<sup>(٣)</sup> والذنوب؟ قال: إني ابتليتهم وعافيتكم. قالوا: لو كنا مكانهم ما عصيناك. قال: فاختاروا ملكين منكم. قال: فلم يألوا جهداً أن يختاروا، فاختاروا هاروت وماروت<sup>(٤)</sup>».

وهذان - أيضاً - غريبان جداً. وأقرب ما في هذا أنه من رواية عبد الله بن عمر، عن كعب الأحبار، لا عن النبي ﷺ<sup>(٥)</sup>، كما قال عبد الرزاق في تفسيره، عن الثوري، عن موسى بن عقبة، عن سالم، عن ابن عمر، عن كعب، قال<sup>(٦)</sup>: ذكرت الملائكة أعمال بنى آدم، وما يأتون من الذنوب، فقليل لهم: اختاروا منكم اثنين، فاختاروا هاروت وماروت. فقال<sup>(٧)</sup> لهما: إني أرسل إلى بنى آدم رسلاً، وليس بيني وبينكم رسول، أنزلا لا تشركا بي شيئاً ولا تزنيا ولا تشربا الخمر. قال كعب: فوالله ما أمسيا من يومهما الذي أهبطا فيه حتى استكملا جميع ما نهيا عنه. ورواه ابن جرير من طريقين، عن عبد الرزاق، به<sup>(٨)</sup>.

ورواه ابن أبي حاتم، عن أحمد بن عصام، عن مؤمل، عن سفيان الثوري، به<sup>(٩)</sup>. ورواه ابن جرير أيضاً: حدثني المثني، حدثنا المعلى - وهو ابن أسد - حدثنا عبد العزيز بن المختار، عن موسى بن عقبة، حدثني سالم أنه سمع عبد الله يحدث، عن كعب الأحبار، فذكره<sup>(١٠)</sup>. فهذا أصح وأثبت إلى عبد الله بن عمر من الإسنادين المتقدمين، وسالم أثبت في أبيه من مولاه

(١) الجرح والتعديل (٨ / ١٣٩) وذكره ابن حبان في الثقات (٧ / ٤٥١) وقال: «يخطئ ويخالف».

(٢) زيادة من ج، ط، و. (٣) في ط، ب: «الخطأ».

(٤) تفسير الطبري (٢ / ٤٣٣).

(٥) في ج: «رسول الله».

(٦) في ج، ط، ب، و: «فقليل».

(٨) تفسير عبد الرزاق (١ / ٧٣، ٧٤) وتفسير الطبري (٢ / ٤٢٩).

(٩) تفسير ابن أبي حاتم (١ / ٣٠٦).

(١٠) تفسير الطبري (٢ / ٤٣٠).

نافع . فدار الحديث ورجع إلى نقل كعب الأحبار، عن كتب بنى إسرائيل، والله أعلم .

ذكر الآثار الواردة في ذلك عن الصحابة والتابعين رضى الله عنهم أجمعين :

قال ابن جرير: حدثني المثني، حدثنا الحجاج<sup>(١)</sup>، حدثنا حماد، عن خالد الحذاء، عن عمير بن سعيد، قال: سمعت علياً، رضى الله عنه، يقول: كانت الزهرة امرأة جميلة من أهل فارس، وإنها خاصمت إلى الملكين هاروت وماروت، فراودها<sup>(٢)</sup> عن نفسها، فأبت عليهما إلا أن يعلمهاها الكلام الذى إذا تكلم [المتكلم]<sup>(٣)</sup> به يُعرج به إلى السماء . فعلمهاها فتكلمت به فخرجت إلى السماء . فمسخت كوكباً!

وهذا الإسناد [جيد و]<sup>(٤)</sup> رجاله ثقات، وهو غريب جداً.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا الفضل بن شاذان، حدثنا محمد بن عيسى، حدثنا إبراهيم بن موسى، حدثنا أبو معاوية، عن [ابن أبي]<sup>(٥)</sup> خالد، عن عمير بن سعيد، عن على قال: هما ملكان من ملائكة السماء . يعنى: ﴿ وَمَا أَنْزَلَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ ﴾<sup>(٦)</sup> .

ورواه الحافظ أبو بكر بن مردويه فى تفسيره بسنده، عن مغيث، عن مولاة جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده، عن على - مرفوعاً . وهذا لا يثبت من هذا الوجه .

ثم رواه من طريقين آخرين، عن جابر، عن أبى الطفيل، عن على، قال: قال رسول الله ﷺ: لعن الله الزهرة، فإنها هى التى فتنت الملكين هاروت وماروت . وهذا أيضاً لا يصح<sup>(٧)</sup>، وهو منكر جداً . والله أعلم .

وقال ابن جرير: حدثني المثني بن إبراهيم، حدثنا الحجاج بن منهل، حدثنا حماد، عن على بن زيد، عن أبى عثمان النهدي، عن ابن مسعود وابن عباس أنهما قالوا جميعاً: لما كثر<sup>(٨)</sup> بنو آدم وعصوا، دعت الملائكة عليهم والأرض والجبال ربنا لا تهلكهم<sup>(٩)</sup> فأوحى الله إلى الملائكة: إنى أزلت الشهوة والشيطان من قلوبكم، ولو نزلتم لفعلتم أيضاً . قال: فحدثوا أنفسهم أن لو ابتلوا اعتصموا، فأوحى الله إليهم أن اختاروا ملكين من أفضلكم . فاختاروا هاروت وماروت . فأهبطا إلى الأرض، وأنزلت الزهرة إليهما فى صورة<sup>(١٠)</sup> امرأة من أهل فارس يسمونها بيذخت . قال: فوقعا بالخطية<sup>(١١)</sup> . فكانت الملائكة يستغفرون للذين آمنوا: ﴿ رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا ﴾ [غافر:

(١) فى جـ: «المثني بن الحجاج» . (٢) فى جـ: «فراودها» .

(٣) زيادة من جـ، ط . (٤) زيادة من جـ .

(٥) زيادة من ط، ب، و .

(٦) تفسير ابن أبى حاتم (١/ ٣٠٣) .

(٧) ورواه ابن السنى فى عمل اليوم والليلة برقم (٦٥٤) من طريق عيسى بن يونس عن أخيه إسرائيل عن جابر عن أبى الطفيل عن على به .

(٨) فى جـ: «كثروا» . (٩) فى جـ، ط: «تهلكهم» .

(١٠) فى جـ: «فى أحسن صورة» . (١١) فى جـ: «بالخطية» .

[٧]، فلما وقعا بالخطيئة استغفروا لمن فى الأرض ألا إن الله هو الغفور الرحيم. فخيراً بين عذاب الدنيا وعذاب الآخرة، فاخترأوا<sup>(١)</sup> عذاب الدنيا<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا عبد الله بن جعفر الرقى، أخبرنا عبيد الله - يعنى ابن عمرو - عن زيد بن أبى أنيسة، عن المنهال بن عمرو ويونس بن خباب، عن مجاهد، قال: كنت نازلاً على عبد الله بن عمر فى سفر، فلما كان<sup>(٣)</sup> ذات ليلة قال لعلامة: انظر، طلعت الحمراء، لا مرحباً بها ولا أهلاً، ولا حياها الله، هى صاحبة الملكين. قالت الملائكة: يارب، كيف تدع عصاة بنى آدم وهم يسفكون الدم الحرام ويتتهكون محارمك ويفسدون فى الأرض! قال: إنى قد ابتليتهم، فعل<sup>(٤)</sup> إن أبلتكم بمثل الذى ابتليتهم به فعلتم كالذى يفعلون. قالوا: لا. قال: فاخترأوا من خياركم اثنين. فاخترأوا هاروت وماروت. فقال لهما: إنى مهبطكما إلى الأرض، وعاهدك إلكما ألا تشركا ولا تزنيا ولا تخونا. فأهبطأ إلى الأرض وألقى عليهما الشبق، وأهبطت لهما الزهرة فى أحسن صورة امرأة، فتعرضت لهما، فراوداها<sup>(٥)</sup> عن نفسها. فقالت: إنى على دين لا يصلح<sup>(٦)</sup> لأحد أن يأتينى إلا من كان على مثله. قالأ: وما دينك؟ قالت: المجوسية. قالأ: الشرك! هذا شىء لا نقر به. فمكثت عنهما ما شاء الله. ثم تعرضت لهما فأراداها عن نفسها. فقالت: ما شئتما، غير أن لى زوجاً، وأنا أكره أن يطلع على هذا منى فأفتضح، فإن أقررتما لى بدينى، وشرطتما لى أن تصعدا بى إلى السماء فعلت. فأقرا لها بدينها وأتياها فيما يريان، ثم صعدا بها إلى السماء. فلما انتهيا بها إلى السماء اختطفت منهما، وقطعت أجنحتهما<sup>(٧)</sup>، فوقعا خائفين نادمين بيكيان، وفى الأرض نبي يدعو بين الجمعتين، فإذا كان يوم الجمعة أجب. فقالأ: لو أتينا فلاناً فسألناه فطلب<sup>(٨)</sup> لنا التوبة! فأتياه، فقال: رحمكأ الله<sup>(٩)</sup>، كيف يطلب أهل الأرض لأهل السماء! قالأ: إنا قد ابتلينا. قال: اثنيانى<sup>(١٠)</sup> يوم الجمعة. فأتياه، فقال: ما أجب فيكما بشىء، اثنيانى فى الجمعة الثانية. فأتياه، فقال: اختارأ، فقد خيرتما، إن أحببتما معافاة الدنيا وعذاب الآخرة، وإن أحببتما فعذاب الدنيا وأنتما يوم القيامة على حكم الله. فقال أحدهما: إن الدنيا لم يمض منها إلا القليل. وقال الآخر: ويحك؟ إنى قد أعطتك فى الأمر الأول فأطعنى الآن، إن عذاباً يفنى ليس كعذاب يبقى، وإننا يوم القيامة على حكم الله، فأخاف أن يعذبنا. قال: لا، إنى أرجو إن علم الله أنا قد اخترنا عذاب الدنيا مخافة عذاب الآخرة ألا يجمعهما علينا. قال: فاخترأوا عذاب الدنيا، فجعلأ فى بكرات من حديد فى قليب مملوءة من نار، عالیهما

(١) فى جـ، ط، ب: «فاخترأوا».

(٢) تفسير الطبرى (٢/ ٤٢٨).

(٣) فى جـ: «فلما كانت».

(٤) فى جـ: «بفعل».

(٥) فى جـ: «فأراداها».

(٦) فى جـ: «لا يصلح».

(٧) فى جـ: «أجنحتها».

(٨) فى جـ، ط، ب: «يطلب».

(٩) فى جـ: «ما رحمكم الله».

(١٠) فى جـ: «فأثنيانى».



سافلهما<sup>(١)</sup>.

وهذا إسناد جيد إلى عبد الله بن عمر. وقد تقدم في رواية ابن جرير من حديث معاوية بن صالح، عن نافع، عنه رفعه. وهذا أثبت وأصح إسناداً. ثم هو - والله أعلم - من رواية ابن عمر عن كعب، كما تقدم بيانه من رواية سالم عن أبيه. وقوله: إن الزهرة نزلت في صورة امرأة حسناء، وكذا في المروى عن علي، فيه غرابة جداً.

وأقرب ما ورد في ذلك ما قال ابن أبي حاتم: حدثنا عصام بن رواد، حدثنا آدم، حدثنا أبو جعفر، حدثنا الربيع بن أنس، عن قيس بن عباد، عن ابن عباس، رضى الله عنهما<sup>(٢)</sup>، قال: لما وقع الناس من بعد آدم، عليه السلام، فيما وقعوا فيه من المعاصي والكفر بالله، قالت الملائكة في السماء: يارب، هذا العالم الذى إنما خلقتهم لعبادتك وطاعتك، قد وقعوا فيما وقعوا فيه وركبوا الكفر وقتل النفس وأكل المال الحرام، والزنا والسرقة وشرب الخمر. فجعلوا يدعون عليهم، ولا يعذرونهم، فقيل: إنهم فى غيب. فلم يعذروهم. فقيل لهم: اختاروا منكم من أفضلكم ملكين، أمرهما وأنهاهما. فاختاروا هاروت وماروت. فأهبط إلى الأرض، وجعل لهما شهوات بنى آدم، وأمرهما الله أن يعبداه ولا يشركا به شيئاً، ونهيا عن قتل النفس الحرام وأكل المال الحرام، وعن الزنا والسرقة وشرب الخمر. فلبثا فى الأرض زماناً يحكمان بين الناس بالحق وذلك فى زمان إدريس عليه السلام. وفى ذلك الزمان امرأة حسنها فى النساء كحسن الزهرة فى سائر الكواكب، وإنهما أتيا عليها فخصما لها فى القول، وأرادها على نفسها فأبت إلا أن يكونا على أمرها وعلى دينها، فسألاها<sup>(٣)</sup> عن دينها، فأخرجت لهما صنماً فقالت: هذا أعبده. فقالا: لا حاجة لنا فى عبادة هذا. فذهبا فَعَبَرَا ما شاء الله. ثم أتيا عليها فأرادها على نفسها، ففعلت مثل ذلك. فذهبا، ثم أتيا عليها فراودها<sup>(٤)</sup> على نفسها، فلما رأت أنهما قد أتيا أن يعبدا الصنم قالت لهما: اختارا إحدى الخلال الثلاث: إما أن تعبدا هذا الصنم، وإما أن تقتلا هذه النفس، وإما أن تشربا هذا الخمر. فقالا: كل هذا لا ينبغي، وأهون هذا شرب الخمر. فشربا الخمر فأخذت فيهما فواقعاً<sup>(٥)</sup> المرأة، فخشيا أن يخبر الإنسان عنهما فقتلاه<sup>(٦)</sup>، فلما ذهب عنهما السكر وعلما ما وقعوا فيه من الخطيئة أرادا أن يصعدا إلى السماء، فلم يستطيعا، وحيل بينهما وبين ذلك، وكشف الغطاء فيما بينهما وبين أهل السماء، فنظرت الملائكة إلى ما وقعوا فيه، فعجبوا كل العجب، وعرفوا أنه من كان فى غيب فهو أقل خشية، فجعلوا بعد ذلك يستغفرون لمن فى الأرض، فنزل فى ذلك: ﴿وَالْمَلَائِكَةُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَن فِي الْأَرْضِ﴾ [الشورى: ٥] فقيل لهما: اختارا عذاب الدنيا أو عذاب الآخرة. فقالا: أما عذاب الدنيا فإنه ينقطع

(١) تفسير ابن أبي حاتم (١/ ٣٠٦، ٣٠٧).

(٢) فى ج، ط، ب: «سألا».

(٣) فى ج، ط: «عنه».

(٤) فى ج: «فواقعاً».

(٥) فى ج، ط، ب: «فأرادها».

(٦) فى ج: «فقتلاه».

ويذهب، وأما عذاب الآخرة فلا انقطاع له. فاختارا عذاب الدنيا، فجعللا ببابل، فهما يعذبان<sup>(١)</sup>.

وقد رواه الحاكم في مستدركه مطولا عن أبي زكريا العنبري، عن محمد بن عبد السلام، عن إسحاق بن راهويه، عن حكام بن سلم<sup>(٢)</sup> الرازي، وكان ثقة، عن أبي جعفر الرازي، به. ثم قال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. فهذا أقرب ما روى في شأن الزهرة، والله أعلم<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا مسلم، حدثنا القاسم بن الفضل الحُدَّاني<sup>(٤)</sup>، حدثنا يزيد - يعنى الفارسي - عن ابن عباس [قال]<sup>(٥)</sup>: إن أهل سماء الدنيا أشرفوا على أهل الأرض فأروهم يعملون المعاصي<sup>(٦)</sup>، فقالوا: يا رب، أهل الأرض كانوا يعملون بالمعاصي! فقال الله: أنتم معي، وهم غيبٌ عنى. فقبل لهم: اختاروا منكم ثلاثة، فاختاروا منهم ثلاثة على أن يهبطوا إلى الأرض، على أن يحكموا بين أهل الأرض، وجعل فيهم شهوة الآدميين، فأمروا ألا يشربوا خمرا ولا يقتلوا نفسا، ولا يزنوا، ولا يسجدوا لوثن. فاستقال منهم واحد، فأقبل. فأهبط اثنان إلى الأرض، فأتتهما امرأة من أحسن الناس<sup>(٧)</sup> يقال لها: مناهية<sup>(٨)</sup>. فهويأها جميعاً، ثم أتيا منزلها فاجتمعا عندها، فأرادها فقالت لهما: لا، حتى تشربا خمري، وتقتلا ابن جارى، وتسجدا لوثنى. فقالا: لا نسجد. ثم شربا من الخمر، ثم قتلا، ثم سجدا. فأشرف أهل السماء عليهما. فقالت<sup>(٩)</sup> لهما: أخبراني بالكلمة التي إذا قلتها طرما. فأخبرها فطارت فمسخت جَمرة. وهى هذه الزهرة. وأما هما فأرسل إليهما سليمان بن داود، فخيرهما بين عذاب الدنيا وعذاب الآخرة. فاختارا عذاب الدنيا. فهما مناطان بين السماء والأرض<sup>(١٠)</sup>.

وهذا السياق فيه زيادات كثيرة وإغراب ونكارة، والله أعلم بالصواب.

وقال عبد الرزاق: قال معمر: قال قتادة والزهرى، عن عبيد الله بن عبد الله: ﴿ وَمَا أَنْزَلَ عَلَى الْمَلَائِكِينَ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ ﴾: كانا ملكين من الملائكة، فأهبطا ليحكما بين الناس. وذلك أن الملائكة سخروا من حكام بنى آدم، فحاكمت إليهما امرأة، فحافا لها. ثم ذهبوا يصعدان فحبل بينهما وبين ذلك، وخيرا بين عذاب الدنيا وعذاب الآخرة، فاختارا عذاب الدنيا. وقال معمر: قال قتادة: فكانا يعلمان الناس السحر، فأخذ عليهما ألا يعلما أحدا حتى يقولوا: ﴿ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ﴾<sup>(١١)</sup>.

وقال أسباط عن السدى أنه قال: كان من أمر هاروت وماروت أنهم طعنا على أهل الأرض فى

(١) تفسير ابن أبي حاتم (١/ ٣٠٥).

(٢) فى و: «بن سالم».

(٣) وقد أبطل الإمام ابن حزم قصة هاروت وماروت ورد على من ادعى شربهما الخمر وارتكابهما الزنا والقتل فى كتابه الفصل (٣/ ٣٠٣ - ٣٠٨، ٤/ ٦١ - ٦٥).

(٤) فى ج: «الحرانى».

(٥) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

(٦) فى ج، ط، أ، و: «بالمعاصي».

(٧) فى ج: «النساء».

(٨) فى أ: «أناهد».

(٩) فى ج، ط، ب: «وقالت».

(١٠) تفسير ابن أبي حاتم (١/ ٣٠٨).

(١١) تفسير عبد الرزاق (١/ ٧٣).

أحكامهم، فقيل لهما: إني أعطيت بنى آدم عشرًا من الشهوات، فيها<sup>(١)</sup> يعصونني. قال هاروت وماروت: ربنا، لو أعطيتنا تلك الشهوات ثم نزلنا لحكمنا بالعدل. فقال لهما: انزلا، فقد أعطيتكما تلك الشهوات العشر، فاحكما بين الناس. فنزلا ببابل دُنْبَاوَنَد، فكانا يحكمان، حتى إذا أمسيا عَرَجَا، فإذا أصبحا هبطا، فلم يزالا كذلك حتى أتتهما امرأة تخاصم زوجها، فأعجبهما<sup>(٢)</sup> حُسْنُهَا - واسمها بالعربية «الزَهْرَة»، وبالنبطية «بيذخت»، وبالفارسية «أناهد» - فقال أحدهما لصاحبه: إنها لتعجبني. قال الآخر: قد أردت أن أذكر لك فاستحييت منك. فقال الآخر: هل لك أن أذكرها لنفسها؟ قال: نعم ولكن كيف لنا بعذاب الله؟ قال الآخر: إنا لنرجو رحمة الله. فلما جاءت تخاصم زوجها ذكر إليها نفسها، فقالت: لا، حتى تقضيا لى على زوجي. فقضيا لها على زوجها، ثم واعدتهما خربة من الحَرَبِ يأتيانها فيها، فأتياها لذلك. فلما أراد الذى يواقعها قالت: ما أنا بالذى أفعل حتى تخبرانى بأى كلام تصعدان إلى السماء، وبأى كلام تنزلان منها؟ فأخبراهما، فتكلمت فصعدت، فأنساها الله ما تنزل به، فبقيت<sup>(٣)</sup> مكانها، وجعلها<sup>(٤)</sup> الله كوكبًا. فكان عبد الله بن عمر كلما رآها لعنها، فقال: هذه التى قتنت هاروت وماروت، فلما كان الليل أراد أن يصعدا فلم يطيقا، فعرفا الهلكة فخيرًا بين عذاب الدنيا وعذاب الآخرة. فاختارا عذاب الدنيا، فعلقا ببابل، وجعلا يكلمان الناس كلامهما وهو السحر.

وقال ابن أبى نَجِيج<sup>(٥)</sup>، عن مجاهد: أما شأن هاروت وماروت، فإن الملائكة عجبت من ظلم بنى آدم، وقد جاءتهم الرسل والكتب والبيئات، فقال لهم ربهم تعالى: اختاروا منكم ملكين أنزلهما يحكمان فى الأرض بين بنى آدم فاختراروا فلم يألوا [إلا]<sup>(٦)</sup> هاروت وماروت، فقال لهما حين أنزلهما: أعجبتما<sup>(٧)</sup> من بنى آدم من ظلمهم ومن معصيتهم، وإنما تأتيهم الرسل والكتب [والبيئات]<sup>(٨)</sup> من وراء وراء، وأنتما ليس بيني وبينكما رسول، فافعلا كذا وكذا، ودعا كذا كذا، فأمرهما بأمر ونهاهما، ثم نزلا على ذلك ليس أحد أطوع لله منهما، فحكما فعدلا. فكانا يحكمان النهار بين بنى آدم، فإذا أمسيا عَرَجَا فكانا مع الملائكة، وينزلان حين يصبحان فيحكمان فيعدلان، حتى أنزلت عليهما الزهرة فى أحسن صورة امرأة تُخَاصِم، فقضيا عليها. فلما قامت وجد كل واحد منهما فى نفسه، فقال أحدهما لصاحبه: وجدت مثل الذى وجدت؟ قال: نعم. فبعثا إليها أن اثنتينا نقض لك. فلما رجعت قالا وقضيا لها، فأتتهما فتكشفا لها عن عورتها، وإنما كانت شهوتها<sup>(٩)</sup> فى أنفسهما، ولم يكونا كبنى آدم فى شهوة النساء ولذتها. فلما بلغا ذلك واستحلا افتتتا، فطارت الزهرة فرجعت حيث كانت. فلما أمسيا عَرَجَا فزجرا فلم يؤذن لهما، ولم تحملهما أجنحتهما. فاستغاثا برجل من بنى آدم

(١) فى ط، ب: «فما».

(٢) فى ب، أ، و: «فبقيت».

(٣) فى أ: «وخلقها».

(٤) زيادة من جـ.

(٥) فى ط: «جريج».

(٦) زيادة من جـ.

(٧) فى ج، ط، ب: «أعجبتم».

(٨) زيادة من جـ.

(٩) فى أ، و: «سواتهما».

فأتيها، فقالا: ادع لنا ربك. فقال: كيف يشفع أهل الأرض لأهل السماء؟ قالوا: سمعنا ربك يذكرك بخير في السماء. فوعدهما يوماً، وغدا يدعو لهما فدعا لهما، فاستجيب له، فخيراً بين عذاب الدنيا وعذاب الآخرة، فنظر أحدهما إلى صاحبه، فقال: ألا تعلم أن أفواج عذاب الله في الآخرة كذا وكذا في الخلد، وفي الدنيا تسع مرات مثلها؟ فأمر أن ينزلا ببايل، فثمَّ عذابهما. وزعم أنهما معلقان في الحديد مطويان، يصفقان بأجنحتهما.

وقد روى في قصة هاروت وماروت عن جماعة من التابعين، كمجاهد والسدي والحسن [البصرى]<sup>(١)</sup> وقتادة وأبي العالية والزهرى والربيع بن أنس ومقاتل بن حيان وغيرهم، وقصها خلق من المفسرين من المتقدمين والمتأخرين، وحاصلها راجع في تفصيلها إلى أخبار بنى إسرائيل؛ إذ ليس فيها حديث مرفوع صحيح متصل الإسناد إلى الصادق المصدوق المعصوم الذى لا ينطق عن الهوى، وظاهر سياق القرآن إجمال القصة من غير بسط ولا إطئاب فيها، فنحن نؤمن بما ورد فى القرآن على ما أرادته الله تعالى، والله أعلم بحقيقة الحال.

وقد ورد أثر غريب وسياق عجيب فى ذلك أحببنا أن ننبه عليه، قال الإمام أبو جعفر بن جرير، رحمه الله: حدثنا الربيع بن سليمان، أخبرنا ابن وهب، أخبرنى ابن أبى الزناد، حدثنى هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة زوج النبي ﷺ [رضى الله عنها وعن أبيها]<sup>(٢)</sup> أنها قالت: قدمت امرأة على من أهل دومة الجندل، جاءت تبتغى رسول الله ﷺ بعد موته حَدَاثَةً ذلك، تسأله عن شيء<sup>(٣)</sup> دخلت فيه من أمر السحر، ولم تعمل به. قالت عائشة، رضى الله عنها، لعروة: يا ابن أختى، فرأيتها تبكى حين لم تجد رسول الله ﷺ فيشفيها كانت تبكى حتى إنى لأرحمها، وتقول: إنى أخاف أن أكون قد هلكت. كان لى زوج فغاب عنى، فدخلت على عجوز فشكوت ذلك إليها، فقالت: إن فعلت ما أمرك به فأجعله يأتيك. فلما كان الليل جاءتني بكليين أسودين، فركبتُ أحدهما<sup>(٤)</sup> وركبتُ الآخر، فلم يكن كشيء حتى وقفنا ببايل، وإذا برجلين معلقين بأرجلهم. فقالا: ما جاء بك؟ فقلت: أتعلم<sup>(٥)</sup> السحر. فقالا: إنما نحن فتنة فلا تكفري، فارجعى. فأبيت وقلت: لا. قالوا: فاذهبي<sup>(٦)</sup> إلى ذلك التنور، فبولى فيه. فذهبت ففزعتُ ولم أفعل، فرجعت إليهما، فقالا: أفعلت؟ فقلت: نعم. فقالا: هل رأيت شيئاً؟ فقلت: لم أر شيئاً. فقالا: لم تفعلى، ارجعى إلى بلادك ولا تكفري [فإنك على رأس أمرى]<sup>(٧)</sup>. فأرَبَيْتُ وأبيت<sup>(٨)</sup>. فقالا: اذهبي إلى ذلك التنور فبولى فيه. فذهبت فاقشعرت [وخنفت]<sup>(٩)</sup>، ثم رجعت إليهما فقلت: قد فعلت. فقالا: فما رأيت؟ فقلت: لم

(١) زيادة من جـ، ط، ب، أ، و.  
 (٢) زيادة من جـ.  
 (٣) فى أ، و: «عن أشياء».  
 (٤) فى جـ: «فركبتُ إحداهما».  
 (٥) فى جـ، ب، أ، و: «فقلنا نتعلم».  
 (٦) فى أ: «فقالا فاذهبا».  
 (٧) زيادة من جـ.  
 (٨) فى جـ: «فأبت وأبيت».  
 (٩) زيادة من جـ، ب، أ، و.

أر شيئاً. فقالا: كذبت، لم تفعل، ارجعي إلى بلادك ولا تكفري<sup>(١)</sup>؛ فإنك على رأس أمرك. فأربيت وأبيت. فقالا: اذهبي إلى ذلك التنور، فبولي فيه. فذهبت إليه فبلت فيه، فرأيت فارساً مقنعاً<sup>(٢)</sup> بحديد خرَج مني، فذهب في السماء وغاب [عنى]<sup>(٣)</sup> حتى ما أراه، فجتتهما فقلت: قد فعلت. فقالا: فما رأيت؟ قلت: رأيت فارساً مقنعاً خرج مني فذهب في السماء، حتى ما أراه. فقالا: صدقت، ذلك إيمانك خرج منك، اذهبي. فقلت للمرأة: والله ما أعلم شيئاً وما قالوا لي شيئاً. فقالت: بلى، لم تریدی شيئاً إلا كان، خذى هذا القمح فابذري، فبذرت، وقلت: أطلعي<sup>(٤)</sup>. فأطلعت<sup>(٥)</sup> وقلت: أحقلى فأحقلت<sup>(٦)</sup>، ثم قلت: أفركى فأفركت. ثم قلت: أيسى فأيست<sup>(٧)</sup>. ثم قلت: أطحنى فأطحنت<sup>(٨)</sup>. ثم قلت: أخبزى فأخبزت<sup>(٩)</sup>. فلما رأيت أنى لا أريد شيئاً إلا كان، سَقَطَ في يدي وندمت - والله - يا أم المؤمنين والله ما فعلت شيئاً قط ولا أفعله أبداً<sup>(١٠)</sup>.

ورواه ابن أبي حاتم عن الربيع بن سليمان، به مطولاً، كما تقدم<sup>(١١)</sup>. وزاد بعد قولها: ولا أفعله أبداً: فسألت أصحاب رسول الله ﷺ حَدَاثَةَ وفاة رسول الله ﷺ، وهم يومئذ متوافرون، فما دَرَوْا ما يقولون لها، وكلهم هاب وخاف أن يفتيها بما لا يعلمه، إلا أنه قد قال لها ابن عباس - أو بعض من كان عنده -: لو كان أبواك حين أو أحدهما [لكان يكفيانك]<sup>(١٢)</sup>.

قال هشام: فلو جاءتنا أفتيناها بالضممان [قال]<sup>(١٣)</sup>: قال ابن أبي الزناد: وكان هشام يقول: إنهم كانوا من أهل الورع والخشية<sup>(١٤)</sup> من الله. ثم يقول هشام: لو جاءتنا مثلها اليوم لوجدت نوكى أهل حمق وتكلف بغير علم.

فهذا إسناد جيد إلى عائشة، رضى الله عنها.

وقد استدلل بهذا الأثر من ذهب إلى أن<sup>(١٥)</sup> الساحر له تمكن في قلب الأعيان؛ لأن هذه المرأة بَدَّرت واستغلت في الحال.

وقال آخرون: بل ليس له قدرة إلا على التخيل، كما قال [الله]<sup>(١٦)</sup> تعالى: ﴿سَحَرُوا أَعْيُنَ

النَّاسِ وَاسْتَرَبُّوهُمْ وَجَاءُوا بِسِحْرِ عَظِيمٍ﴾ [الأعراف: ١١٦]، وقال تعالى: ﴿يُخِيلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنْهَا

(١) في ج: «ولم تكفري».

(٢) زيادة من أ.

(٣) في ج: «معلقاً».

(٤) في ج: ط: «اطلع فطلع».

(٥) في ج: ط: «أحقت فأحقلت».

(٦) في ج: ط: «أيسى فأيست».

(٧) في ج: ط: «اطحن فطحن».

(٨) في ج: ط: «اطحن فطحن».

(٩) في ج: ط: «اطحن فطحن».

(١٠) في ج: ط: «اطحن فطحن».

(١١) في ج: ط: «اطحن فطحن».

(١٢) في ج: ط: «اطحن فطحن».

(١٣) في ج: ط: «اطحن فطحن».

(١٤) في ج: ط: «اطحن فطحن».

(١٥) في ج: ط: «اطحن فطحن».

(١٦) في ج: ط: «اطحن فطحن».

(١) في ج: «ولم تكفري».

(٢) زيادة من أ.

(٣) في ج: «معلقاً».

(٤) في ج: ط: «اطلع فطلع».

(٥) في ج: ط: «أحقت فأحقلت».

(٦) في ج: ط: «أيسى فأيست».

(٧) في ج: ط: «اطحن فطحن».

(٨) في ج: ط: «اطحن فطحن».

(٩) في ج: ط: «اطحن فطحن».

(١٠) في ج: ط: «اطحن فطحن».

(١١) في ج: ط: «اطحن فطحن».

(١٢) في ج: ط: «اطحن فطحن».

(١٣) في ج: ط: «اطحن فطحن».

(١٤) في ج: ط: «اطحن فطحن».

(١٥) في ج: ط: «اطحن فطحن».

(١٦) في ج: ط: «اطحن فطحن».

تَسَعَى ﴿طه: ٦٦﴾ واستدل به على أن بابل المذكورة في القرآن هي بابل العراق، لا بابل دُنياوند<sup>(١)</sup> كما قاله السدي وغيره. ثم الدليل على أنها بابل العراق ما قال<sup>(٢)</sup> ابن أبي حاتم: حدثنا علي بن الحسين، حدثنا أحمد بن صالح، حدثني ابن وهب، حدثني ابن لهيعة ويحيى بن أزهر، عن عمار بن سعد المرادي، عن أبي صالح الغفاري أن علي بن أبي طالب، رضى الله عنه [مر بابل وهو يسير، فجاء المؤذن يؤذنه بصلاة العصر، فلما برز منها أمر المؤذن فأقام الصلاة، فلما فرغ] قال: إن حبيبي ﷺ نهاني أن أصلى [بأرض المقبرة، ونهاني أن أصلى] ببابل فإنها ملعونة<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو داود: حدثنا سليمان بن داود، حدثنا ابن وهب، حدثني ابن لهيعة ويحيى بن أزهر، عن عمار بن سعد المرادي، عن أبي صالح الغفاري: أن عليا مر ببابل، وهو يسير، فجاءه المؤذن يؤذنه بصلاة العصر، فلما برز منها أمر المؤذن فأقام الصلاة، فلما فرغ قال: إن حبيبي ﷺ نهاني أن أصلى في المقبرة، ونهاني أن أصلى بأرض بابل، فإنها ملعونة.

حدثنا أحمد بن صالح: حدثنا ابن وهب، أخبرني يحيى بن أزهر وابن لهيعة، عن الحجاج بن شداد، عن أبي صالح الغفاري، عن علي، بمعنى حديث سليمان بن داود، قال: فلما «خرج» مكان «برز»<sup>(٤)</sup>.

وهذا الحديث حسن عند الإمام أبي داود؛ لأنه رواه وسكت عنه<sup>(٥)</sup>؛ ففيه من الفقه كراهية الصلاة بأرض بابل، كما تكره بديار ثمود الذين نهى رسول الله ﷺ عن الدخول إلى منازلهم، إلا أن يكونوا باكين.

قال أصحاب الهيئة: وبعُدُ ما بين بابل، وهي من إقليم العراق، عن البحر المحيط الغربي، ويقال له: أوقيانوس<sup>(٦)</sup> سبعون درجة، ويسمون هذا طولاً، وأما عرضها وهو بعد ما بينها وبين وسط الأرض من ناحية الجنوب، وهو المسامت لخط الاستواء، اثنان<sup>(٧)</sup> وثلاثون درجة، والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾: قال أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن قيس<sup>(٨)</sup> بن عباد، عن ابن عباس، قال: فإذا أتاهما الآتي يريد السحر نهياه أشد النهي، وقالوا له: إنما نحن فتنه فلا تكفر، وذلك أنهما علما الخير والشر والكفر والإيمان، فعرفا أن السحر من الكفر<sup>(٩)</sup>. [قال]<sup>(١٠)</sup>: فإذا أبي عليهما أمراه أن يأتي مكان كذا وكذا، فإذا أتاه عاين الشيطان فعلمه، فإذا تعلم خرج منه النور، فنظر<sup>(١١)</sup> إليه ساطعاً في السماء، فيقول: يا حسرتاه!

(١) في ط، ب، أ، و: «دنياوند».

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (١/ ٣٠٤)، وما بين المعقوفين ليس في تفسير ابن أبي حاتم.

(٤) سنن أبي داود برقم (٤٩٠، ٤٩١).

(٥) في ج، ط، ب، أ، و: «وسكت عليه».

(٦) في ب: «أوليانوس».

(٧) في ب، أ، و: «ثنتان».

(٨) في ب: «أن الكفر من السحر».

(٩) في ب: «أن الكفر من السحر».

(١٠) في ب: «أن الكفر من السحر».

(١١) في أ: «فينظر».

ياويله! ماذا أصنع<sup>(١)</sup>؟

وعن الحسن البصرى أنه قال فى تفسير هذه الآية: نَعَمْ، أنزل الملكان بالسحر، ليعلما<sup>(٢)</sup> الناس البلاء الذى أراد الله أن يبتلى به الناس، فأخذ عليهما الميثاق أن لا يعلما أحداً حتى يقولوا: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾. رواه ابن أبى حاتم، وقال قتادة: كان أخذ عليهما ألا يعلما أحداً حتى يقولوا: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ - أى: بلاء ابتلينا به - ﴿فَلَا تَكْفُرْ﴾.

وقال [قتادة و]<sup>(٣)</sup> السدى: إذا أتاهما إنسان يريد السحر، وعظاه، وقال له: لا تكفر، إنما نحن فتنة. فإذا أبى قال له: ائت هذا الرماد، فبلّ عليه. فإذا بال عليه خرج منه نور فسطع حتى يدخل السماء، وذلك الإيمان. وأقبل شىء أسود كهيئة الدخان حتى يدخل فى مسامعه وكل شىء [منه]<sup>(٤)</sup>. وذلك غضب الله. فإذا أخبرهما بذلك علماه السحر، فذلك قول الله تعالى: ﴿وَمَا يُعْلِمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ الآية.

وقال سنيد، عن حجاج، عن ابن جريج فى هذه الآية: لا يجترئ على السحر إلا كافر.

وأما الفتنة فهى المحنة والاختبار، ومنه قول الشاعر:

وقد فتن الناس فى دينهم وخلى ابن عفان شراً طويلاً<sup>(٥)</sup>

وكذلك<sup>(٦)</sup> قوله تعالى إخباراً عن موسى، عليه السلام، حيث قال: ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتِكَ﴾ أى: ابتلاؤك واختيارك وامتحانك ﴿تُضِلُّ بِهَا مَنْ تَشَاءُ وَتَهْدِي مَنْ تَشَاءُ﴾<sup>(٧)</sup> [الأعراف: ١٥٥].

وقد استدل بعضهم بهذه الآية على تكفير من تعلم السحر، ويستشهد له بالحديث الذى رواه الحافظ أبو بكر البزار: حدثنا محمد بن المنثى، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن همام، عن عبد الله، قال: من أتى كاهناً أو ساحراً فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ.

وهذا إسناد جيد<sup>(٨)</sup>، وله شواهد أخرى.

وقوله تعالى: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ﴾ أى: فيتعلم الناس من هاروت وماروت من علم السحر ما يتصرفون به فيما يتصرفون فيه من الأفاعيل المذمومة، ما إنهم ليفرقون به بين الزوجين مع ما بينهما من الخلطة والائتلاف. وهذا من صنيع الشياطين، كما رواه مسلم فى صحيحه، من حديث الأعمش، عن أبى سفيان طلحة بن نافع، عن جابر بن عبد الله، رضى الله

(١) فى أ، و: «ماذا صنع».

(٢) فى أ، و: «ليعلموا» وهو خطأ.

(٣) زيادة من و.

(٤) زيادة من أ، و.

(٥) البيت فى تفسير الطبرى (٢/ ٤٤٤) وانظر هناك الاختلاف فى قائله.

(٦) فى ط، ب، أ، و: «وكذا».

(٧) فى ج، ط، ب، أ، و: «وتهدى من تشاء الآية».

(٨) فى ج، ط، ب، أ، و: «إسناد صحيح».

عنه<sup>(١)</sup>، عن النبي ﷺ، قال: «إن الشيطان يضع عرشه على الماء، ثم يبعث سراياه فى الناس، فأقربهم عنده منزلة أعظمهم عنده فتنة، يجرى أحدهم فيقول: مازلت بفلان حتى تركته وهو يقول كذا وكذا. فيقول إبليس: لا والله ما صنعت شيئاً. ويجرى أحدهم فيقول: ما تركته حتى فرقت بينه وبين أهله<sup>(٢)</sup>، قال: فيقربه ويدنيه ويلتزمه، ويقول: نعم أنت<sup>(٣)</sup>».

وسبب التفريق بين الزوجين بالسحر: ما يخيل إلى الرجل أو المرأة من الآخر من سوء منظر، أو خلق أو نحو ذلك أو عقد أو بغضة، أو نحو ذلك من الأسباب المقتضية للفرقة.

والمرء عبارة عن الرجل، وتأنثه امرأة، ويشئى كل منهما ولا يجمعان، والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾: قال سفيان الثوري: إلا بقضاء الله. وقال محمد بن إسحاق إلا بتخلية الله بينه وبين ما أراد. وقال الحسن البصرى: ﴿وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾، قال: نعم، من شاء الله سلطهم عليه، ومن لم يشأ الله لم يسلط، ولا يستطيعون ضر أحد إلا بإذن الله، كما قال الله تعالى، وفى رواية عن الحسن أنه قال: لا يضر هذا السحر إلا من دخل فيه.

وقوله تعالى: ﴿وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ﴾ أى: يضرهم فى دينهم، وليس له نفع يوازى ضرره.

﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ﴾ أى: ولقد علم اليهود الذى استبدلوا بالسحر عن متابعة الرسول<sup>(٤)</sup> ﷺ لَمَنْ فعل فعلهم ذلك، أنه ماله فى الآخرة من خلاق.

قال ابن عباس ومجاهد والسدى: من نصيب. وقال عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة: ماله فى الآخرة من جهة عند الله<sup>(٥)</sup>، وقال: وقال الحسن: ليس له دين.

وقال سعد<sup>(٦)</sup> عن قتادة: ﴿مَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ﴾ قال: ولقد علم أهل الكتاب فيما عهد الله إليهم أن الساحر لا خلاق له فى الآخرة.

وقوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ. وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِنَ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾: يقول تعالى: ﴿وَلَيْسَ﴾ البديل ما استبدلوا به من السحر عوضاً عن الإيمان، ومتابعة الرسل<sup>(٧)</sup>، لو كان لهم علم بما وعظوا به ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِنَ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ﴾ أى: ولو أنهم آمنوا بالله ورسله واتقوا المحارم، لكان مثوبة الله على ذلك خيراً لهم مما استخاروا لأنفسهم ورضوا به، كما قال تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْعِلْمَ وَيَلِكُم تَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِمَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا وَلَا

(١) فى ب: «عنهما».

(٢) صحيح مسلم برقم (٢٨١٣).

(٣) فى أ: «متابعة الرسل».

(٤) فى ط، ب، و: «سعيد».

(٥) فى ج: «وبين زوجه».

(٦) فى أ: «ماله فى الآخرة من خلاق».

(٧) فى أ: «الرسول».



يَلْقَاهَا إِلَّا الصَّابِرُونَ ﴿٨٠﴾ [القصص: ٨٠].

وقد يَسْتَدَلُّ بقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقَوْا﴾ من ذَهَبَ إلى تكفير الساحر، كما هو رواية عن الإمام أحمد بن حنبل وقول طائفة من السلف. وقيل: بل لا يكفر، ولكن حده ضَرْبُ عنقه، لما رواه الشافعي وأحمد بن حنبل، رحمهما الله: أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، أنه سمع بجالة بن عبدة يقول: كتب [أمير المؤمنين]<sup>(١)</sup> عمر بن الخطاب، رضى الله عنه: أن اقتلوا كل ساحر وساحرة. قال: فقتلنا ثلاث سواحر<sup>(٢)</sup>. وقد أخرجه البخاري في صحيحه أيضاً<sup>(٣)</sup>. وهكذا صح أن حفصة أم المؤمنين سحرتها جارية لها، فأمرت بها فقتلت<sup>(٤)</sup>. قال أحمد بن حنبل: صح عن ثلاثة من أصحاب النبي ﷺ [أذنوا]<sup>(٥)</sup> في قتل الساحر.

وروى الترمذي من حديث إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن جُنْدَبِ الأزدى أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «حد الساحر ضربُه بالسيف»<sup>(٦)</sup>.

ثم قال: لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه. وإسماعيل بن مسلم يُضَعِّفُ في الحديث، والصحيح: عن الحسن عن جندب موقوفاً.

قلت: قد رواه الطبراني من وجه آخر، عن الحسن، عن جُنْدَبِ، مرفوعاً<sup>(٧)</sup>. والله أعلم.

وقد روى من طرق متعددة أن الوليد بن عقبة كان عنده ساحر يلعب بين يديه، فكان يضرب رأس الرجل ثم يصيح به فيرد إليه رأسه، فقال الناس: سبحان الله! يحيى الموتى! ورآه رجل من صالحى المهاجرين، فلما كان الغد جاء مشتملاً على سيفه، وذهب يلعب لعبه ذلك، فاخترط الرجل سيفه فضرب<sup>(٨)</sup> عنق الساحر، وقال: إن كان صادقاً<sup>(٩)</sup> فليحى نفسه. وتلا قوله تعالى: ﴿أَفَتَأْتُونَ السِّحْرَ وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ﴾ [الأنبياء: ٣]. فغضب الوليد إذ لم يستأذنه في ذلك فسجنه ثم أطلقه،<sup>(١٠)</sup> والله أعلم.

وقال<sup>(١١)</sup> أبو بكر الخلال: أخبرنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا يحيى بن سعيد، حدثني أبو إسحاق، عن حارثة قال: كان عند بعض الأمراء رجل يلعب فجاء جندب مشتملاً

(١) زيادة من جـ.

(٢) رواه عبد الله بن أحمد في مسائل أبيه، ط. المكتب الإسلامي برقم (١٥٤٢) عن أبيه عن سفيان به.

(٣) صحيح البخارى برقم (٣١٥٦).

(٤) رواه عبد الله بن أحمد في مسائل أبيه، ط. المكتب الإسلامي برقم (١٥٤٣) عن أبيه عن يحيى بن سعيد، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر: أن حفصة سحرتها جارتها، فذكره.

(٥) زيادة من جـ.

(٦) سنن الترمذى برقم (١٤٦٠).

(٧) المعجم الكبير (٢/ ١٦١) من طريق محمد بن الحسن بن سيار، عن خالد العبد عن الحسن عن سمرة به.

(٨) فى جـ: «وضرب». (٩) فى أ، و: «إن كان ساحراً».

(١٠) الرجل الذى قتله هو جندب بن كعب، انظر القصة فى: أسد الغابة لابن الأثير فى ترجمة جندب بن كعب (١/ ٣٦١) وفى الإصابة للحافظ ابن حجر (١/ ٢٥١).

(١١) فى و: «وقال الإمام».

على سيفه فقتله، فقال: أراه كان ساحراً، وحمل الشافعي، رحمه الله، قصة عمر، وحفصة<sup>(١)</sup> على سحر يكون شركاً. والله أعلم.

### فصل

حكى أبو عبد الله الرازي في تفسيره عن المعتزلة أنهم أنكروا وجود السحر، قال: وربما كفروا من اعتقد وجوده. قال: وأما أهل السنة فقد جوزوا أن يقدر الساحر أن يطير في الهواء، ويقلب الإنسان حماراً، والحمار إنساناً، إلا أنهم قالوا: إن الله يخلق الأشياء عندما يقول الساحر تلك الرقى [وتلك]<sup>(٢)</sup> الكلمات المعينة، فأما أن يكون المؤثر في ذلك هو الفلك والنجوم فلا، خلافاً للفلاسفة والمنجمين والصابئة، ثم استدل على وقوع السحر وأنه بخلق الله تعالى، بقوله تعالى: ﴿ وَمَا هُمْ بِضَارِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ ومن الأخبار بأن رسول الله ﷺ سحر، وأن السحر عمل فيه، وبقصة تلك المرأة مع عائشة، رضى الله عنها، وما ذكرت تلك المرأة من إتيانها بابل وتعلمها السحر، قال: وبما يذكر<sup>(٣)</sup> في هذا الباب من الحكايات الكثيرة، ثم قال بعد هذا:

المسألة الخامسة في أن العلم بالسحر ليس بقبیح ولا محظور: اتفق المحققون على ذلك؛ لأن<sup>(٤)</sup> العلم لذاته شريف، وأيضاً لعدم قوله تعالى: ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الزمر: ٩]؛ ولأن السحر لو لم يعلم لما أمكن الفرق بينه وبين المعجزة، والعلم بكون المعجز معجزاً واجب، وما يتوقف الواجب عليه فهو واجب؛ فهذا يقتضى أن يكون تحصيل العلم بالسحر واجباً، وما يكون واجباً فكيف يكون حراماً وقبيحاً؟!

هذا لفظه بحروفه في هذه المسألة، وهذا الكلام فيه نظر من وجوه، أحدها: قوله: «العلم بالسحر ليس بقبیح». إن عنى به ليس بقبیح عقلاً، فمخالفوه من المعتزلة يمنعون هذا<sup>(٥)</sup>، وإن عنى أنه ليس بقبیح شرعاً، ففي هذه الآية الكريمة تشبيح<sup>(٦)</sup> لتعلم السحر، وفي الصحيح: «من أتى عرافاً أو كاهناً، فقد كفر بما أنزل على محمد»<sup>(٧)</sup>. وفي السنن: «من عقّد عقدة ونفث فيها فقد سحر»<sup>(٨)</sup>. وقوله: «ولا محظور اتفق المحققون على ذلك». كيف لا يكون محظوراً مع ما ذكرناه من الآية والحديث؟! واتفاق المحققين<sup>(٩)</sup> يقتضى أن يكون قد نص على هذه المسألة أئمة العلماء أو أكثرهم، وأين نصوصهم على ذلك؟ ثم إدخاله [علم]<sup>(١٠)</sup> السحر في عموم قوله: ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ فيه نظر؛ لأن هذه الآية إنما دلت على مدح العالمين بالعلم الشرعى، وكلم

(١) في ج: «في قصة حفصة وعمر». (٢) زيادة من ج.

(٣) في ج: «وما يذكر». (٤) في ج، ط: «فإن».

(٥) في ج: «ذلك». (٦) في أ: «متسع».

(٧) صحيح مسلم برقم (٢٢٣٠) من حديث بعض أزواج النبي ﷺ وليس فيه: «كاهناً» والعراف من جملة أنواع الكهان.

(٨) رواه النسائي في السنن (٧/ ١١٢) من حديث أبي هريرة رضى الله عنه.

(٩) في أ: «المحدثين».

(١٠) زيادة من ج، ب، أ، و. وفي ط: «تعلم».

قلت إن هذا منه؟ ثم ترقّيه<sup>(١)</sup> إلى وجوب تعلّمه بأنه لا يحصل العلم بالمعجز إلا به، ضعيف بل فاسد؛ لأن معظم<sup>(٢)</sup> معجزات رسولنا، عليه الصلاة والسلام<sup>(٣)</sup>، هي القرآن العظيم، الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد. ثم إن العلم بأنه معجز لا يتوقف على علم السحر أصلاً، ثم من المعلوم بالضرورة أن الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين وعامتهم، كانوا يعلمون المعجز، ويفرّقون بينه وبين غيره، ولم يكونوا يعلمون السحر ولا تعلموه ولا علموه، والله أعلم.

ثم قد ذكر أبو عبد الله الرازي أن أنواع السحر ثمانية:

الأول: سحر الكلدانيين والكُشدانيين، الذين كانوا يعبدون الكواكب السبعة المتحيرة، وهي السيارة، وكانوا يعتقدون أنها مُدبّرة العالم<sup>(٤)</sup>، وأنها تأتي بالخير والشر، وهم الذين بعث<sup>(٥)</sup> إليهم إبراهيم الخليل عليه السلام، مُبطلاً لمقاتلتهم وراداً لمذهبهم<sup>(٦)</sup>، وقد استقصى في «كتاب السر المكتوم»، في مخاطبة الشمس والنجوم» المنسوب إليه فيما<sup>(٧)</sup> ذكره القاضي ابن خلكان وغيره<sup>(٨)</sup>، ويقال: إنه تاب منه. وقيل<sup>(٩)</sup>: إنه<sup>(١٠)</sup> صنّفه على وجه إظهار الفضيلة لا على سبيل الاعتقاد. وهذا هو المظنون به، إلا أنه ذكر فيه طرائقهم في مخاطبة كلّ من هذه الكواكب السبعة، وكيفية ما يفعلون وما يلبسونه، وما يتنسكون به.

قال: والنوع الثاني: سحر أصحاب الأوهام والنفوس القوية، ثم استدلّ على أن الوهم له تأثير، بأن الإنسان يمكنه أن يمشى على الجسر الموضوع على وجه الأرض، ولا يمكنه المشى عليه إذا كان ممدوداً على نهر أو نحوه. قال: وكما أجمعت الأطباء على نهى المرعوف<sup>(١١)</sup> عن النظر إلى الأشياء الحُمْر، والمصروع إلى الأشياء القوية اللمعان أو الدوران، وما ذاك إلا لأن النفوس خلقت مُطبعة<sup>(١٢)</sup> للأوهام.

قال: وقد اتفق العقلاء على أن الإصابة بالعين حق.

وله أن يستدل على ذلك بما ثبت في الصحيح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «العين حقّ، ولو كان شيء سابقَ القدر لسبقته العين»<sup>(١٣)</sup>.

قال: فإذا عرفت هذا، فنقول: النفس التي تفعل هذه الأفاعيل قد تكون قوية جداً، فتستغنى في هذه الأفاعيل<sup>(١٤)</sup> عن الاستعانة بالآلات والأدوات، وقد تكون ضعيفة فتحتاج إلى الاستعانة بهذه

(١) في أ: «فرقته».

(٢) في ج: «فقط».

(٣) في من ج، ب، أ: «بعث الله».

(٤) في ب: «كما».

(٥) في ج، ط: «ويقال».

(٦) في ج: «المرفوع»، وفي ط: «الموضوع».

(٧) في ج، ط، ب، أ: «منظقة».

(٨) في ج، ط، ب، أ: «منظقة»، وفي أ: «منظقة».

(٩) في ج، ط، ب، أ: «منظقة»، وفي أ: «منظقة».

(١٠) في ج، ط، ب، أ: «منظقة»، وفي أ: «منظقة».

(١١) في ج، ط، ب، أ: «منظقة»، وفي أ: «منظقة».

(١٢) في ج، ط، ب، أ: «منظقة»، وفي أ: «منظقة».

(١٣) صحيح مسلم برقم (٢١٨٨) من حديث عبد الله بن عباس رضى الله عنه.

(١٤) في ج، ط، ب، أ: «منظقة»، وفي أ: «منظقة».

الآلات. وتحقيقه أن النفس إذا كانت مستعلية<sup>(١)</sup> على البدن شديدة الانجذاب إلى عالم السماوات، صارت كأنها رُوح من الأرواح السماوية، فكانت قوية على التأثير في مواد هذا العالم. وإذا كانت ضعيفة شديدة التعلق بهذه الذات<sup>(٢)</sup> البدنية، فحينئذ لا يكون لها تصرف البتة إلا في هذا البدن. ثم أرشد إلى مداواة هذا الداء بتقليل الغذاء، والانقطاع عن الناس والرياء<sup>(٣)</sup>.

قلت: وهذا الذى يشير إليه هو التصرف بالحال، وهو على قسمين: تارة يكون حالاً صحيحة شرعية يتصرف بها فيما أمر الله ورسوله ﷺ، ويترك ما نهى الله عنه ورسوله، وهذه الأحوال مواهب من الله تعالى وكرامات للصلحاء من هذه الأمة، ولا يسمى هذا سحراً فى الشرع. وتارة تكون الحال فاسدة لا يمثل صاحبها ما أمر الله ورسوله ﷺ ولا يتصرف بها فى ذلك. فهذه<sup>(٤)</sup> حال الأشقياء المخالفين للشرعية، ولا يدل إعطاء الله<sup>(٥)</sup> إياهم هذه الأحوال على محبته لهم، كما أن الدجال - لعنه الله - له من الخوارق للعادات<sup>(٦)</sup> ما دلّت عليه الأحاديث الكثيرة، مع أنه مذموم شرعاً لعنه الله. وكذلك من شابهه من مخالفى الشرعية المحمدية، على صاحبها أفضل الصلاة والسلام. وبسط هذا يطول جداً، وليس هذا موضعه.

قال: النوع الثالث من السحر: الاستعانة بالأرواح الأرضية، وهم الجن، خلافاً للفلاسفة والمعتزلة: وهم على قسمين: مؤمنون، وكفار، وهم الشياطين. قال: واتصال النفوس الناطقة بها أسهل من اتصالها بالأرواح السماوية، لما بينهما من المناسبة<sup>(٧)</sup> والقرب، ثم إن أصحاب الصنعة وأرباب التجربة شاهدوا أن الاتصال بهذه الأرواح الأرضية يحصل بأعمال سهلة قليلة من الرقى والدخل<sup>(٨)</sup> والتجريد. وهذا النوع هو المسمى بالعزائم وعمل التسخير<sup>(٩)</sup>.

النوع الرابع من السحر: التخيلات، والأخذ بالعيون والشعبذة، ومناه [على]<sup>(١٠)</sup> أن البصر قد يخطئ ويشغل بالشئ المعين دون غيره، ألا ترى أن المشعبذ الحاذق يظهر عمل شئ يذهل أذهان الناظرين به، ويأخذ عيونهم إليه، حتى إذا استفرغهم<sup>(١١)</sup> الشغل بذلك الشئ بالتحديق ونحوه، عمل شيئاً آخر عملاً بسرعة شديدة، وحينئذ يظهر لهم شئ آخر غير ما انتظروه. فيتعجبون منه جداً، ولو أنه سكت ولم يتكلم بما<sup>(١٢)</sup> يصرف الخواطر إلى ضد ما يريد أن يعمل، ولم تتحرك النفوس والأوهام إلى غير ما يريد إخراجها، لفظن الناظرون لكل ما يفعله.

قال: وكلما كانت الأحوال التى تفيد حسن البصر نوعاً من أنواع الخلل<sup>(١٣)</sup> أشدّ، كان العمل

(٢) فى ج، ط، ب، أ، و: «الذات».

(٤) فى ج: «فهذا».

(٦) فى ج: «والعادات».

(٨) فى ج، ط، ب، أ، و: «والدخن».

(١٠) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

(١٢) فى ط: «مما».

(١) فى ج، ط، ب، و: «مشتغلة»، وفى أ: «مستقبلة».

(٣) فى ج، ط، ب، و: «والرياضة».

(٥) فى ج: «أعطاهم الله»، وفى أ: «على عطاء الله».

(٧) فى ج: «من المناسب».

(٩) فى ط، ب، أ، و: «وعمل تسخير».

(١١) فى ج: «إذا استقر».

(١٣) فى ج: «الخلل».

أحسن، مثل أن يجلس المشعبد في موضع مضى جداً، أو مظلم، فلا تقف القوة الناظرة<sup>(١)</sup> على أحوالها بكلالها<sup>(٢)</sup>، والحالة هذه.

قلت: وقد قال بعض المفسرين: إن سحر السحرة بين يدي فرعون إنما كان من باب الشعبة، ولهذا قال تعالى: ﴿ فَلَمَّا أَلْقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَاءُوا بِسِحْرٍ عَظِيمٍ ﴾ [الأعراف: ١١٦]، وقال تعالى: ﴿ يُخِيلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهُمْ تُسْعَى ﴾ [طه: ٦٦] قالوا: ولم تكن تسعى في نفس الأمر. والله أعلم.

النوع الخامس من السحر: الأعمام العجيبة التي تظهر من تركيب الآلات المركبة من النسب الهندسية، كفارس على فرس في يده بوق، كلما مضت ساعة من النهار ضرب<sup>(٣)</sup> بالبوق، من غير أن يمسه أحد. ومنها الصور التي تُصَوَّرُهَا الرُّومُ والهند، حتى لا يفرق الناظر بينها وبين الإنسان، حتى يصورونها ضاحكة وباكية.

إلى أن قال: فهذه الوجوه من لطيب أمور المخايل. قال: وكان سحر سحرة فرعون من هذا القبيل.

قلت: يعنى ما قاله بعض المفسرين: إنهم عمدوا إلى تلك الحبال والعصى، فحشوها زئبقاً فصارت تتلوى بسبب ما فيها من ذلك الزئبق، فيخيل إلى الرائي أنها تسعى باختيارها. قال الرازي: ومن هذا الباب تركيب صندوق الساعات، ويندرج في هذا الباب علم جرّ الأثقال بالآلات الخفيفة.

قال: وهذا في الحقيقة لا ينبغي أن يعد من باب السحر؛ لأن لها أسباباً<sup>(٤)</sup> معلومة يقينية<sup>(٥)</sup>، من اطلع عليه قدر عليها.

قلت: ومن هذا القبيل حيل النصارى على عامتهم، بما يُروُّنهم إياه من الأنوار، كقضية قمامة الكنيسة التي لهم ببلد<sup>(٦)</sup> المقدس، وما يحتالون به من إدخال النار خفية إلى الكنيسة، وإشعال ذلك القنديل بصنعة لطيفة تروج على العوام<sup>(٧)</sup> [منهم]<sup>(٨)</sup>، وأما الخواص فهم يعترفون بذلك، ولكن يتأولون أنهم يجمعون شمل أصحابهم على دينهم، فيرون ذلك سائغاً لهم. وفيه شبه<sup>(٩)</sup> للجهلة الأغبياء من متعبدى<sup>(١٠)</sup> الكرامية، الذين يرون جواز وضع الأحاديث في الترغيب والترهيب، فيدخلون في عداد من قال رسول الله ﷺ فيهم<sup>(١١)</sup>: «من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من

(٢) فى ج، ط، ب: «لكلالها»، وفى أ: «بكمالها».

(٤) فى أ: «أنساباً».

(٦) فى ج: «بيت» وفى و: «بالبلد».

(٨) زيادة من ج، ط، ب.

(١٠) فى أ: «متعدي».

(١) فى ج، ط، ب: «الباصرة».

(٣) فى ج، ط: «ضرب مرة».

(٥) فى ط، أ: «متيقنة».

(٧) فى ج، ط، ب: «الطعام».

(٩) فى ج: «وفيه شبهة»، فى أ: «وفيهم شبه».

(١١) فى ج: «من قال فيهم رسول الله ﷺ».

النار<sup>(١)</sup>. وقوله: «حدثوا عنى ولا تكذبوا علىّ فإنه من يكذب علىّ يلج النار»<sup>(٢)</sup>.

ثم ذكر ههنا حكاية عن بعض الرهبان، وهو أنه سمع صوت طائر حزين<sup>(٣)</sup> الصوت ضعيف الحركة، فإذا سمعته الطيور ترقّ له فتذهب فتلقى في وكّره من ثمر الزيتون، ليتبلغ<sup>(٤)</sup> به، فعمد هذا الراهبُ إلى صنعة طائر على شكله، وتوصل إلى أن جعله أجوف، فإذا دخلته الريح يسمع له<sup>(٥)</sup> صوت كصوت ذلك الطائر، وانقطع في صومعة ابتناها، وزعم أنها على قبر بعض صالحهم، وعلق ذلك الطائر في مكان منها، فإذا كان زمان الزيتون فتح باباً من ناحية، فتدخل الريح إلى داخل هذه الصورة، فيُسمعُ صوتها كذلك الطائر في شكله أيضاً، فتأتى الطيور فتحمل من الزيتون شيئاً كثيراً فلا ترى النصارى إلا ذلك الزيتون في هذه الصومعة، ولا يدرون ما سببه؟ ففتنهم بذلك، وأوهم<sup>(٦)</sup> أن هذا من كرامات صاحب هذا القبر، عليهم لعائن الله المتتابعة<sup>(٧)</sup> إلى يوم القيامة.

قال الرازى: النوع السادس من السحر: الاستعانة بخواص الأدوية يعنى فى الأطعمة والدهانات<sup>(٨)</sup>. قال: واعلم أنه لا سبيل إلى إنكار الخواص، فإن أثر المغناطيس مشاهد.

قلت: يدخل فى هذا القبيل كثير من يدعى الفقر ويتحيل على جهلة الناس بهذه الخواص، مدعياً أنها أحوال له<sup>(٩)</sup>، من مخالطة النيران ومسك الحيات إلى غير ذلك من المحالات.

قال: النوع السابع من السحر: تعليق<sup>(١٠)</sup> القلب، وهو أن يدعى الساحرُ أنه عرف الاسم الأعظم، وأن الجن يطيعونه وينقادون له فى أكثر الأمور، فإذا اتفق أن يكون السامع لذلك ضعيف العقل<sup>(١١)</sup> قليل التمييز اعتقد أنه حق، وتعلق قلبه بذلك وحصل فى نفسه نوع من الرهب والمخافة، فإذا حصل الخوف ضعفت القوى الحساسة<sup>(١٢)</sup>، فحينئذ يتمكن الساحر أن يفعل ما يشاء.

قلت: هذا النمط يقال له التنبلة، وإنما يروج على الضعفاء العقول من بنى آدم. وفى علم الفراسة ما يرشد إلى معرفة كامل العقل من ناقصه، فإذا كان المتنبِّلُ حاذقاً فى علم الفراسة عرف من ينقاد له من الناس من غيره.

قال: النوع الثامن من السحر: السعىُ بالنميمة والتضريب<sup>(١٣)</sup> من وجوه خفيفة لطيفة، وذلك شائع فى الناس.

(١) هذا الحديث رواه جمع من الصحابة عن النبي ﷺ عنهم الإمام الطبرانى فى جزء له فأوصلهم فوق الستين، وانظره فى: صحيح البخارى برقم (١٠٧) من حديث الزبير رضى الله عنه، وفى مقدمة صحيح مسلم برقم (٢ - ٤) من حديث أنس وأبى هريرة والمغيرة رضى الله عنهم.

(٢) رواه مسلم فى مقدمة صحيحه برقم (١) من حديث على رضى الله عنه.

(٣) فى ج، أ: «لبيتلع».

(٤) فى أ، و: «حين».

(٥) فى ج، ط، ب، أ، و: «يسمع منه».

(٦) فى ج، ط، ب: «التابعة»، وفى أ: «البالغة».

(٧) فى ج، ط، ب: «التابعة»، وفى أ: «البالغة».

(٨) فى ج: «أنها أحواله».

(٩) فى ج: «تعلق».

(١٠) فى ب، أ، و: «القلب».

(١١) فى ج: «القوى الحسية».

(١٢) فى ب: «التضرب».

(١٣) فى ج: «القوى الحسية».

(١٤) فى ب: «التضرب».

قلت: النميمة على قسمين، تارة تكون على وجه التحريش [بين الناس]<sup>(١)</sup> وتفريق قلوب المؤمنين، فهذا حرام متفق عليه. فأما إذا<sup>(٢)</sup> كانت على وجه الإصلاح [بين الناس]<sup>(٣)</sup> واثتلاف كلمة المسلمين، كما جاء في الحديث: «ليس بالكذّاب من ينمّ خيراً، أو يكون على وجه التخذيل والتفريق بين جموع الكفرة»، فهذا أمر مطلوب، كما جاء في الحديث: «الحرب خُدعة». وكما فعل نُعَيْم بن مسعود<sup>(٤)</sup> في تفريقه بين كلمة الأحزاب وبين<sup>(٥)</sup> قريظة، وجاء إلى هؤلاء فنمى إليهم عن هؤلاء كلاماً، ونقل من هؤلاء إلى أولئك شيئاً آخر، ثم لأم بين ذلك، فتناكرت النفوس وافتترقت. وإنما يحذو على مثل هذا الذكاء والبصيرة النافذة. والله المستعان.

ثم قال الرازي: فهذه جملة الكلام في أقسام السحر وشرح أنواعه وأصنافه.

قلت: وإنما أدخل كثيراً من هذه الأنواع المذكورة في فنّ السحر، للطافة مداركها؛ لأن السحر في اللغة: عبارة عما لطف وخفى سببه. ولهذا جاء في الحديث: «إن من البيان لسحراً<sup>(٦)</sup>». وسمى السحور لكونه يقع خفياً آخر الليل<sup>(٧)</sup>. والسحر: الرثة، وهي محل الغذاء، وسميت بذلك لخفائها ولطف مجاريها إلى أجزاء البدن وغضونه، كما قال أبو جهل يوم بدر لعتبة: انتفخ سحر<sup>(٨)</sup>. أى: انتفخت رثته من الخوف. وقالت عائشة، رضى الله عنها: توفى رسول الله ﷺ بين سحرى ونحرى. وقال: «سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ<sup>(٩)</sup>» [الأعراف: ١١٦]، أى: أخفوا عنهم عملهم، والله أعلم<sup>(١٠)</sup>.

[فصل]<sup>(١١)</sup>: وقد ذكر الوزير أبو المظفر يحيى بن هبيرة بن محمد بن هبيرة فى كتابه: «الإشراف على مذاهب الأشراف» باباً فى السحر، فقال: أجمعوا على أن السحر له حقيقة إلا أبا حنيفة، فإنه قال: لا حقيقة له عنده. واختلفوا فيما يتعلم السحر ويستعمله، فقال أبو حنيفة ومالك وأحمد: يكفر بذلك. ومن أصحاب أبى حنيفة من قال: إن تعلمه ليتقيه أو ليجنبه فلا يكفر، ومن تعلمه معتقداً جوازه أو أنه ينفعه كفر. وكذا من اعتقد أن الشياطين تفعل له ما يشاء فهو كافر. وقال الشافعى، رحمه الله: إذا تعلم السحر قلنا له: صف لنا سحر<sup>(١٢)</sup>. فإن وصف ما يوجب الكفر مثل ما اعتقده أهل بابل من التقرب إلى الكواكب السبعة، وأنها تفعل ما يلتمس منها، فهو كافر. وإن كان لا يوجب الكفر فإن اعتقد إباحتها فهو كافر.

قال ابن هبيرة: وهل يقتل بمجرد فعله واستعماله؟ فقال مالك وأحمد: نعم. وقال الشافعى وأبو حنيفة: لا. فأما إن قتل بسحره إنساناً فإنه يُقتل عند مالك والشافعى وأحمد. وقال أبو حنيفة: لا

(١) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

(٢) فى ج، ط، ب، أ، و: «فأما إن».

(٤) فى ج: «ابن الأسود».

(٦) فى ج، ط، ب، أ، و: «سحراً».

(٨) فى ج، ب، أ، و: «سحره».

(١٠) فى ج: «والله تبارك وتعالى أعلم».

(٣) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

(٥) فى ج، ط، ب، أ، و: «وبنى».

(٧) فى ج: «الليلة».

(٩) فى ج: «الناس واسترهبوهم».

(١١) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

يقتل حتى يتكرر منه ذلك<sup>(١)</sup>، أو يقر بذلك في حق شخص<sup>(٢)</sup> معين. وإذا قُتل فإنه يُقتل حداً عندهم إلا الشافعي، فإنه قال: يقتل - والحالة هذه - قصاصاً.

قال: وهل إذا تاب الساحر تُقبلُ توبته؟ فقال مالك، وأبو حنيفة وأحمد في المشهور عنهما: لا تقبل. وقال الشافعي وأحمد في الرواية الأخرى: تقبل. وأما ساحر أهل الكتاب فعند أبي حنيفة أنه يقتل، كما يقتل الساحر المسلم. وقال مالك والشافعي وأحمد: لا يقتل. يعني لقصة لبيد بن أعصم<sup>(٣)</sup>.

واختلفوا في المسلمة الساحرة، فعند أبي حنيفة<sup>(٤)</sup>: لا تقتل، ولكن تجبس. وقال الثلاثة: حكمها حكم الرجل، والله أعلم.

وقال أبو بكر الخلال: أخبرنا أبو بكر المروزي، قال: قرأ على أبي عبد الله - يعني أحمد بن حنبل - عمر بن هارون، حدثنا يونس، عن الزهري، قال: يقتل ساحر المسلمين ولا يقتل ساحر المشركين؛ لأن رسول الله ﷺ سحرته امرأة من اليهود فلم يقتلها.

وقد نقل القرطبي عن مالك، رحمه الله، أنه قال في الذمي إذا سحر يقتل إن قتل سحره، وحكى بن خويز منداد عن مالك روايتين في الذمي إذا سحر: إحداهما: أنه يستتاب فإن أسلم وإلا قتل، والثانية: أنه يقتل وإن أسلم، وأما الساحر المسلم فإن تضمن سحره كفرة عند الأئمة الأربعة وغيرهم لقوله تعالى: ﴿وَمَا يُعْلِمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾. لكن قال مالك: إذا ظهر عليه لم تقبل توبته لأنه كالزنديق، فإن تاب قبل أن يظهر عليه وجاءنا تائباً قبلنا ولم نقتله، فإن قتل سحره قتل. قال الشافعي: فإن قال: لم أتعمد القتل فهو مخطئ تجب عليه الدية.

مسألة: وهل يسأل الساحر حل سحره؟ فأجازه سعيد بن المسيب فيما نقله عنه البخاري، وقال عامر الشعبي: لا بأس بالنشرة، وكره ذلك الحسن البصري، وفي الصحيح عن عائشة: أنها قالت: يا رسول الله، هلا تشترت، فقال: «أما الله فقد شفاني، وخشيت أن أفتح على الناس شراً»<sup>(٥)</sup>. وحكى القرطبي عن وهب: أنه قال: يؤخذ سبع ورقات من سدر فتدق بين حجرين ثم تضرب بالماء ويقرأ عليها آية الكرسي ويشرب منها المسحور ثلاث حسوات ثم يغتسل بباقيه فإنه يذهب ما به، وهو جيد للرجل الذي يؤخذ عن امرأته.

قلت: أنفع ما يستعمل لإذهاب السحر ما أنزل الله على رسوله ﷺ في إذهاب ذلك وهما المعوذتان، وفي الحديث: «لم يتعوذ المتعوذون بمثلهما»<sup>(٦)</sup>، وكذلك قراءة آية الكرسي فإنها مطردة للشيطان. وقال أبو عبد الله القرطبي: وعندنا أن السحر حق، وله حقيقة يخلق الله عنده ما يشاء

(١) في ج: «منه الفعل».

(٢) في أ: «لقضية لبيد بن الأعصم».

(٣) في ج، ط، ب، أ، و: «فعند أبي حنيفة أنها».

(٤) صحيح البخاري برقم (٥٧٦٦) وصحيح مسلم برقم (٢١٨٩).

(٦) رواه النسائي في السنن (٨ / ٢٥١) من حديث عقبة بن عامر رضى الله عنه.



خلفاً للمعتزلة وأبى إسحاق الإسفراينى من الشافعية حيث قالوا: إنه تمويه وتخيل. قال: ومن السحر ما يكون بخفة اليد كالشعوذة والشعوذى البريد؛ خلفه سيره. قال ابن فارس: هذه الكلمة من كلام أهل البادية. قال القرطبي: ومنه ما يكون كلاماً يحفظ ورقى من أسماء الله تعالى، وقد يكون من عهود الشياطين ويكون أدوية وأدخنة وغير ذلك. قال: وقوله، عليه السلام: «إن من البيان لسحراً»<sup>(١)</sup> يحتمل أن يكون مدحاً كما تقوله طائفة، ويحتمل أن يكون ذمّاً للبلاغة. قال: وهذا الأصح. قال: لأنها تصوب الباطل حين يوهم السامع أنه حق كما قال: «فلعل بعضكم أن يكون ألحن لحنه من بعض» فاقضى له الحديث.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا وَاسْمَعُوا وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ (١٠٤) مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِّنْ رَبِّكُمْ وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ (١٠٥) ﴾ .

نهى الله تعالى المؤمنين أن يتشبهوا بالكافرين في مقالهم وفعالهم، وذلك أن اليهود كانوا يعانئون من الكلام ما فيه تورية لما يقصدونه من التنقص - عليهم لعائن الله - فإذا أرادوا أن يقولوا: اسمع لنا. يقولون: راعنا. يورون<sup>(٢)</sup> بالرعونة، كما قال تعالى: ﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَسْمَعُ غَيْرَ مَسْمُوعٍ وَرَاعِنَا لِيَا بِالسُّتْهُمْ وَطَعْنَا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعُ وَانظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٤٦] وكذلك جاءت الأحاديث بالإخبار عنهم، بأنهم كانوا إذا سلموا إنما يقولون: السام عليكم. والسام هو: الموت. ولهذا<sup>(٣)</sup> أمرنا أن نرد عليهم بـ «وعليكم». وإنه يستجاب لنا فيهم، ولا يستجاب لهم فينا.

والغرض: أن الله تعالى نهى المؤمنين عن مشابهة الكافرين قولاً وفعلاً، فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا وَاسْمَعُوا وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ .

وقال الإمام أحمد: حدثنا أبو النضر، حدثنا عبد الرحمن بن ثابت، حدثنا حسان بن عطية، عن أبي منيب الجرشي، عن ابن عمر، رضى الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «بعثت بين يدي الساعة بالسيف، حتى يعبد الله وحده لا شريك له. وجعل رزقى تحت ظل رمحى، وجعلت الذلة والصغار على من خالف أمرى، ومن تشبه بقوم فهو منهم» .

وروى أبو داود، عن عثمان بن أبي شيبة، عن أبي النضر هاشم بن القاسم، به<sup>(٤)</sup>: «من تشبه بقوم فهو منهم» .

(١) رواه أبو داود فى السنن برقم (٥٠١١) والترمذى فى السنن برقم (٢٨٤٥) من حديث ابن عباس رضى الله عنه، ورواه أبو داود فى السنن برقم (٥٠١٢) من حديث بريدة رضى الله عنه.

(٢) فى ج، ط، ب: «ويورون»، وفى أ: «ويورون».

(٣) فى ج: «ولقد» .

(٤) المسند (٢/ ٩٢) وسنن أبى داود برقم (٤٠٣١).

ففيه دلالة على النهى الشديد والتهديد والوعيد، على التشبه بالكفار فى أقوالهم وأفعالهم، ولباسهم وأعيادهم، وعبادتهم وغير ذلك من أمورهم التى لم تشرع لنا ولم تُقرر عليها.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا عبد الله بن المبارك، حدثنا مسعر، عن مَعْن وَعَوْن - أو أحدهما - أن رجلا أتى عبد الله بن مسعود، فقال: اعهد إلى . فقال: إذا سمعت الله يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ فأرעהَا سَمْعَكَ، فإنه خير يأمر به أو شر ينهى عنه<sup>(١)</sup>.

وقال الأعمش، عن خَيْثَمَةَ، قال: ما تقرؤون فى القرآن: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ فإنه فى التوراة: «يأيها المساكين».

وقال محمد بن إسحاق: حدثنى محمد بن أبى محمد، عن سعيد بن جبير أو عكرمة، عن ابن عباس: ﴿رَاعِنَا﴾ أى: أرعنا<sup>(٢)</sup> سمعك.

وقال الضحاك، عن ابن عباس: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا﴾ قال: كانوا يقولون للنبي ﷺ: أرعنا سمعك. وإنما ﴿رَاعِنَا﴾ كقولك: عاطنا.

وقال ابن أبى حاتم: وروى أبى العالية، وأبى مالك، والربيع بن أنس، وعطية العوفى، وقتادة، نحو ذلك.

وقال مجاهد: ﴿لَا تَقُولُوا رَاعِنَا﴾: لا تقولوا خلافاً. وفى رواية: لا تقولوا: اسمع منا ونسمع منك.

وقال عطاء: ﴿لَا تَقُولُوا رَاعِنَا﴾: كانت لغة يقولها الأنصار فنهى الله عنها.

وقال الحسن: ﴿لَا تَقُولُوا رَاعِنَا﴾، قال: الراعن من القول السخرى منه. نهاهم الله أن يسخروا من قول محمد ﷺ، وما يدعوهم إليه من الإسلام. وكذا روى عن ابن جرير أنه قال مثله.

وقال أبو صخر: ﴿لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا وَأَسْمِعُوا﴾ قال: كان رسول الله ﷺ، إذا أدبر ناداه من كانت له حاجة من المؤمنين، فيقول: أرعنا<sup>(٣)</sup> سمعك. فأعظم الله رسوله الله ﷺ أن يقال ذلك له<sup>(٤)</sup>.

وقال السدى: كان رجل من اليهود من بنى قينقاع، يدعى رفاعة بن زيد<sup>(٥)</sup>، يأتى النبي ﷺ، فإذا لقيه فكلمه قال: أرعنى سمعك واسمع غير مُسمع. وكان المسلمون يحسبون أن الأنبياء كانت تُفخّم بهذا، فكان ناس منهم يقولون: اسمع غير مسمع: غَيْرَ صَاغِرٍ. وهى كالتى<sup>(٦)</sup> فى سورة النساء. فتقدم الله إلى المؤمنين أن لا يقولوا: راعنا.

(١) تفسير ابن أبى حاتم (١/ ٣١٧).

(٢) فى أ: «أى راعنا».

(٤) فى ج: «أن يقال له ذلك».

(٦) فى ج: «هى التى».

(٣) فى أ: «فيقول راعنا».

(٥) فى ج: «بن يزيد».

وكذا قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، بنحو من هذا.

قال ابن جرير: والصواب من القول في ذلك عندنا: أن الله نهى المؤمنين أن يقولوا لنبية ﷺ: راعنا؛ لأنها كلمة كرهها الله تعالى أن يقولوها لنبية ﷺ، نظير الذي ذكر عن النبي أنه قال: «لا تقولوا للعنب الكرم، ولكن قولوا: الحَبَلَة. ولا تقولوا: عبادي، ولكن قولوا: فتاى». وما أشبه ذلك.

وقوله تعالى: ﴿مَا يُوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ يبين تعالى بذلك شدة عداوة<sup>(١)</sup> الكافرين من الكتاب والمشركين، الذين حذر تعالى من مشابعتهم للمؤمنين؛ ليقطع المودة بينهم وبينهم. وبنية تعالى على ما أنعم به على المؤمنين من الشرع التام الكامل، الذي شرعه لنبينهم محمد ﷺ، حيث يقول تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾.

﴿ مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِمَّا أَوْ مِثْلِهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (١٠٦) أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ (١٠٧) .

قال ابن أبي طلحة، عن ابن عباس: ﴿ مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ ﴾: ما نبدل من آية.

وقال ابن جرير، عن مجاهد: ﴿ مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ ﴾ أى: ما نَمَحُ من آية.

وقال ابن أبي نجیح، عن مجاهد: ﴿ مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ ﴾ قال: ثبت خطها ونبدل حكمها. حَدَّثَ به عن أصحاب عبد الله بن مسعود.

قال ابن أبي حاتم: وروى عن أبي العالية، ومحمد بن كعب القرظي، نحو ذلك.

وقال الضحاك: ﴿ مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ ﴾: ما نُنسِك. وقال عطاء: أما ﴿ مَا نَنْسَخُ ﴾: فما نترك<sup>(٢)</sup> من القرآن. قال ابن أبي حاتم: يعنى: تَرِكَ فلم ينزل على محمد ﷺ.

وقال السدي: ﴿ مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ ﴾ نسخها: قبضها. قال ابن أبي حاتم: يعنى: قبضها: رفعها، مثل قوله: الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة. وقوله: «لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى لهما ثالثاً».

وقال ابن جرير: ﴿ مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ ﴾: ما ننقل من حكم آية إلى غيره فنبدله ونغيره، وذلك أن يُحوَّلُ الحلالُ حراماً، والحرامُ حلالاً، والمباحُ محظوراً، والمحظورُ مباحاً. ولا يكون ذلك إلا في الأمر والنهى والحظر والإطلاق والمنع والإباحة. فأما الأخبار فلا يكون فيها ناسخ ولا منسوخ. وأصل النسخ من نسخ الكتاب، وهو نقله من نسخة إلى أخرى غيرها، فكذلك معنى نسخ الحكم إلى غيره،

(٢) فى أ: «فما ترك».

(١) فى أ: «شدة عداوته».

إنما هو تحويله ونقل عبادة إلى غيرها. وسواء نسخ حكمها أو خطها، وهي في كلتا حالتها منسوخة. وأما علماء الأصول فاختلقت عباراتهم في حد النسخ، والأمر في ذلك قريب؛ لأن معنى النسخ الشرعى معلوم عند العلماء ولخص<sup>(١)</sup> بعضهم أنه رفع الحكم بدليل شرعى متأخر. فاندرج في ذلك نسخ الأخف بالأثقل، وعكسه، والنسخ لا إلى بدل. وأما تفاصيل أحكام النسخ وذكر أنواعه وشروطه فمبسوط فى فن أصول الفقه.

وقال الطبرانى: حدثنا أبو شبيل<sup>(٢)</sup> عبيد الله بن عبد الرحمن بن واقد، حدثنا أبى، حدثنا العباس ابن الفضل، عن سليمان بن أرقم، عن الزهرى، عن سالم، عن أبيه، قال: قرأ رجلان سورة أقرأهما رسول الله ﷺ، فكانا يقرآن بها، فقاما ذات ليلة يصليان، فلم يقدرنا منها على حرف، فأصبحا غاديين على رسول الله ﷺ فذكرا ذلك له، فقال رسول الله ﷺ: «إنها مما نسخ وأنسى، فالهوا عنها». فكان الزهرى يقرؤها: ﴿ مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا<sup>(٣)</sup> ﴾ بضم النون خفيفة<sup>(٤)</sup>. سليمان بن أرقم ضعيف.

[وقد روى أبو بكر بن الأنبارى، عن أبيه، عن نصر بن داود، عن أبى عبيد، عن عبد الله ابن صالح، عن الليث، عن يونس وعبيد وعقيل، عن ابن شهاب، عن أبى أمامة بن سهل بن حنيف مثله مرفوعا، ذكره القرطبي<sup>(٥)</sup>].<sup>(٦)</sup>

قوله تعالى: ﴿ أَوْ نُنسِهَا<sup>(٧)</sup> ﴾: فقرأ على وجهين: « نَسَّأَهَا وَنُنسِهَا ». فأما من قرأها: « نَسَّأَهَا » - بفتح النون والهمزة بعد السين - فمعناه: نؤخرها. قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: ﴿ مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا ﴾ يقول: ما نبدل من آية، أو نتركها لا نبدلها.

وقال مجاهد عن أصحاب ابن مسعود: ﴿ أَوْ نُنسِهَا ﴾: ثبتت خطها ونبدل حكمها. وقال<sup>(٨)</sup> عبيد ابن عمير، ومجاهد، وعطاء: ﴿ أَوْ نُنسِهَا ﴾: نؤخرها ونرجئها. وقال عطية العوفى: ﴿ أَوْ نُنسِهَا ﴾: نؤخرها فلا ننسخها. وقال السدى مثله أيضاً، وكذا [قال]<sup>(٩)</sup> الربيع بن أنس. وقال الضحاك: ﴿ مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا ﴾ يعنى: الناسخ من المنسوخ. وقال أبو العالية: ﴿ مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا ﴾ أى: نؤخرها عندنا.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا عبيد الله بن إسماعيل البغدادي، حدثنا خلف، حدثنا الحفاف، عن إسماعيل - يعنى ابن مسلم - عن حبيب بن أبى ثابت، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس قال:

(١) فى ط: «ويحض». (٢) فى هـ: «أبو سنبل» وهو خطأ. (٣) فى ط: «أو نسيها».

(٤) المعجم الكبير (١٢ / ٢٨٨).

(٥) ورواه الطحاوى فى مشكل الآثار برقم (٢٠٣٤) من طريق ابن وهب، عن يونس عن ابن شهاب، عن أبى أمامة به، وبرقم (٢٠٣٥) من طريق شعيب بن أبى حمزة عن الزهرى عن أبى أمامة به.

(٦) زيادة من ج، ط. (٧) فى ط، ب، أ: «أو نساها».

(٨) فى ج، ط، أ: «وكما قال». (٩) زيادة من أ.

خطبنا عمر، رضى الله عنه، فقال: يقول الله عز وجل: ﴿ مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا ﴾ أى: نؤخرها.  
وأما على قراءة: ﴿ أَوْ نُنسِهَا ﴾ فقال عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة فى قوله: ﴿ مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا ﴾ قال: وكان الله تعالى ينسى نبيه ما يشاء، وينسخ ما يشاء.

وقال ابن جرير: حدثنا سواد<sup>(١)</sup> بن عبد الله، حدثنا خالد بن الحارث، حدثنا عوف، عن الحسن أنه قال فى قوله: ﴿ أَوْ نُنسِهَا ﴾<sup>(٢)</sup> قال: إن نبيكم ﷺ أقرئ قرآناً ثم نسيه.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا ابن نفيل، حدثنا محمد بن الزبير الحرانى، عن الحجاج - يعنى الجزرى<sup>(٣)</sup> - عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كان مما ينزل على النبى ﷺ الوحى بالليل وينساه بالنهار، فأنزل الله، عز وجل: ﴿ مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا ﴾.

قال أبو حاتم: قال لى أبو جعفر بن نفيل: ليس هو الحجاج بن أرطاة، هو شيخ لنا جزرى.

وقال عبيد بن عمير: ﴿ أَوْ نُنسِهَا ﴾: نرفعها من عندكم.

وقال ابن جرير: حدثنى يعقوب بن إبراهيم، حدثنا هشيم، عن يعلى بن عطاء، عن القاسم بن ربيعة قال: سمعت سعد بن أبى وقاص يقرأ: « ما نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا » قال: قلت له: فإن سعيد بن المسيب يقرأ: « أَوْ نُنسِهَا ». قال: فقال<sup>(٤)</sup> سعد: إن القرآن لم ينزل على المسيب ولا على آل المسيب، قال الله، جل ثناؤه: ﴿ سَنُقَرِّئُكَ فَلَا تَنْسَى ﴾ [الأعلى: ٦] ﴿ وَأَذْكُرُ بِكَ إِذَا نَسِيتَ ﴾ [الكهف: ٢٤]<sup>(٥)</sup>.

وكذا رواه عبد الرزاق، عن هشيم<sup>(٦)</sup>. وأخرجه الحاكم فى مستدركه من حديث أبى حاتم الرازى، عن آدم، عن شعبة، عن يعلى بن عطاء، به. وقال: على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

قال ابن أبى حاتم: وروى عن محمد بن كعب، وقاتدة، وعكرمة، نحو قول سعيد.

وقال الإمام أحمد: أخبرنا يحيى، حدثنا سفيان الثورى، عن حبيب بن أبى ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال عمر: على أفضانا، وأبى أقرؤنا، وإنا لندع بعض ما يقول أبى، وأبى يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول، فلن أدعه لشيء. والله يقول: ﴿ مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا ﴾<sup>(٧)</sup>.

وقال البخارى: حدثنا عمرو بن على، حدثنا يحيى، حدثنا سفيان، عن حبيب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال عمر: أقرؤنا أبى، وأفضانا على، وإنا لندع من قول أبى، وذلك أن

(٢) فى ج، ب، أ: «أو ننسها».

(٤) فى ج: «فقال قال».

(١) فى ج، ط، ب، أ، و: «حدثنا سوار».

(٣) فى ج: «الجزوى».

(٥) تفسير الطبرى (٢/ ٤٧٥).

(٦) تفسير عبد الرزاق (١/ ٧٥).

(٧) المسند (٥/ ١١٣).

أبياً يقول: لا أدع شيئاً سمعته من رسول الله ﷺ. وقد قال الله: ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا ﴾<sup>(١)</sup>.  
 وقوله: ﴿ نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا ﴾ أى: فى الحكم بالنسبة إلى مصلحة المكلفين، كما قال على ابن أبى طلحة، عن ابن عباس: ﴿ نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا ﴾ يقول: خير لكم فى المنفعة، وأرفق بكم.  
 وقال أبو العالية: ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ ﴾ فلا نعمل بها، ﴿ أَوْ نُنسَاهَا ﴾ أى: نرجئها<sup>(٢)</sup> عندنا، نأت بها أو نظيرها.

وقال السدى: ﴿ نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا ﴾ يقول: نأت بخير من الذى نسخناه، أو مثل الذى تركناه.

وقال قتادة: ﴿ نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا ﴾ يقول: آية فيها تخفيف، فيها رخصة، فيها أمر، فيها نهى.

وقوله: ﴿ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا لَكُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴾: يرشد تعالى بهذا إلى أنه المتصرف فى خلقه بما يشاء، فله الخلق والأمر وهو المتصرف، فكما يخلقهم كما يشاء، ويسعد من يشاء، ويشقى من يشاء، ويصح من يشاء، ويمرض من يشاء، ويوفق من يشاء، ويخذل من يشاء، كذلك يحكم فى عباده بما يشاء، فيحل ما يشاء، ويحرم ما يشاء، ويبيح ما يشاء، ويحظر ما يشاء، وهو الذى يحكم ما يريد لا معقب لحكمه. ولا يسأل عما يفعل وهم يسألون. ويختبر عباده وطاعتهم لرسله بالنسخ، فيأمر بالشىء لما فيه من المصلحة التى يعلمها تعالى، ثم ينهى عنه لما يعلمه تعالى. فالطاعة كل الطاعة فى امثال أمره واتباع رسله فى تصديق ما أخبروا. وامثال ما أمروا. وترك ما عنه زجروا. وفى هذا المقام رد عظيم وبيان بليغ، لكفر<sup>(٣)</sup> اليهود وتزييف شبهتهم - لعنهم الله<sup>(٤)</sup> - فى دعوى استحالة النسخ إما عقلاً، كما زعمه بعضهم جهلاً وكفراً، وإما نقلاً كما تخرصه آخرون منهم افتراءً وإفكاً.

وقال الإمام أبو جعفر بن جرير، رحمه الله: فتأويل الآية: ألم تعلم يا محمد أن لى ملك السموات والأرض وسلطانهما دون غيرى، أحكم فيهما وفيما يشاء، وأمر فيهما وفيما يشاء، بما أشاء، وأنهى عما أشاء، وأنسخ وأبدل وأغير من أحكامى التى أحكم بها فى عبادى ما أشاء إذا أشاء، وأقر فيهما ما أشاء.

ثم قال: وهذا الخبر وإن كان من الله تعالى خطاباً لنبىه ﷺ على وجه الخبر عن عظمته، فإنه منه تكذيب لليهود الذين أنكروا نسخ أحكام التوراة، وجحدوا نبوة عيسى ومحمد، عليهما الصلاة

(١) صحيح البخارى برقم (٤٤٨١).

(٢) فى ج: «نؤخرها»، وفى أ: «نركتها».

(٣) فى أ: «لكفار».

(٤) فى أ: «لعنة الله عليهم».

والسلام، لمجيئهما<sup>(١)</sup> بما جاء به من عند الله بتغيير ما غير الله من حكم التوراة. فأخبرهم الله أن له ملك السموات والأرض وسلطانهما، وأن الخلق أهل مملكته وطاعته وعليهم السمع والطاعة لأمره ونهيه، وأن له أمرهم بما يشاء، ونهيهم عما يشاء، ونسخ ما يشاء، وإقرار ما يشاء، وإنشاء ما يشاء من إقراره وأمره ونهيه.

[وأمر إبراهيم، عليه السلام، بذبح ولده، ثم نسخه قبل الفعل، وأمر جمهور بنى إسرائيل بقتل من عبد العجل منهم، ثم رفع عنهم القتل كيلا يستأصلهم القتل]<sup>(٢)</sup>.

قلت: الذى يحمل اليهود على البحث فى مسألة النسخ، إنما هو الكفر والعناد، فإنه ليس فى العقل ما يدل على امتناع النسخ فى أحكام الله تعالى؛ لأنه يحكم ما يشاء كما يفعل ما يريد، مع أنه قد وقع ذلك فى كتبه المتقدمة وشرائعه الماضية، كما أحل لآدم تزويج بناته من بنيه، ثم حرم ذلك، وكما أباح لنوح بعد خروجه من السفينة أكل جميع الحيوانات، ثم نسخ حل بعضها، وكان نكاح الأختين مباحاً لإسرائيل وبنيه، وقد حرم ذلك فى شريعة التوراة وما بعدها. وأشياء كثيرة يطول ذكرها، وهم يعترفون بذلك ويصدفون عنه. وما يجاب به عن هذه الأدلة بأجوبة لفظية، فلا تصرف الدلالة فى المعنى، إذ هو المقصود، كما فى كتبهم مشهوراً من البشارة بمحمد ﷺ والأمر باتباعه، فإنه يفيد وجوب متابعتة، عليه السلام، وأنه لا يقبل عمل إلا على شريعته. وسواء قيل إن الشرائع المتقدمة مغيّاة إلى بعثته، عليه السلام، فلا يسمى ذلك نسخاً كقوله: ﴿ثُمَّ أْتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، وقيل: إنها مطلقة، وإن شريعة محمد ﷺ نسختها، فعلى كل تقدير فوجوب اتباعه معين<sup>(٣)</sup> لأنه جاء بكتاب هو آخر<sup>(٤)</sup> الكتب عهداً بالله تبارك وتعالى.

ففى هذا المقام بين تعالى تقدير جواز النسخ، رداً على اليهود، عليهم لعائن الله، حيث قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا لَكُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَّلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ الآية، فكما أن له الملك بلا منازع، فكذلك له الحكم بما يشاء، ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ [الأعراف: ٥٤] وقرئ فى سورة آل عمران، التى نزل فى صدرها خطاباً مع أهل الكتاب، وقوع النسخ عند اليهود فى قوله تعالى: ﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلالاً لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَىٰ نَفْسِهِ﴾ [آل عمران: ٩٣] كما سيأتى تفسيرها، والمسلمون كلهم متفقون على جواز النسخ فى أحكام الله تعالى، لما له فى ذلك من الحكم البالغة، وكلهم قال بوقوعه. وقال أبو مسلم الأصبهاني المفسر: لم يقع شيء من ذلك فى القرآن، وقوله هذا ضعيف مردود مردول. وقد تعسف فى الأجوبة عما وقع من النسخ، فمن ذلك قضية العدة بأربعة أشهر وعشر بعد الحول، لم يجب عن ذلك بكلام مقبول، وقضية تحويل القبلة إلى الكعبة، عن بيت المقدس لم يجب

(١) فى ج، ط: «بمجيئها».

(٢) زيادة من ج، ط.

(٣) فى ط، ب: «متعين».

(٤) فى ط: «هو أحدث».

بشيء، ومن ذلك نسخ مصابرة المسلم لعشرة من الكفرة إلى مصابرة الاثني عشر، ومن ذلك نسخ وجوب الصدقة قبل مناجاة الرسول ﷺ وغير ذلك، والله أعلم.

﴿ أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَتَّبِعِ الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴾ (١٠٨)

نهى الله تعالى في هذه الآية الكريمة، عن كثرة سؤال النبي ﷺ عن الأشياء قبل كونها، كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبَدَّ لَكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١] أى: وإن تسألوا عن تفصيلها بعد نزولها تبين لكم، ولا تسألوا عن الشيء قبل كونه؛ فلعله أن يحرم من أجل تلك المسألة. ولهذا جاء في الصحيح: «أعظم المسلمين جرماً من سأل عن شيء لم يحرم، فحرم من أجل مسألته»<sup>(١)</sup>. ولما سُئِلَ رسول الله ﷺ عن الرجل يجد مع امرأته رجلاً، فإن تكلم تكلم بأمر عظيم، وإن سكنت سكنت عن مثل ذلك؛ فكره رسول الله ﷺ المسائل وعابها. ثم أنزل الله تعالى حكم الملاعة<sup>(٢)</sup>. ولهذا ثبت في الصحيحين من حديث المغيرة بن شعبة: أن رسول الله ﷺ كان ينهى عن قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال<sup>(٣)</sup>. وفي صحيح مسلم: «ذروني ما تركتكم، فإنما هلك من قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم، وإن<sup>(٤)</sup> نهيتكم عن شيء فاجتنبوه»<sup>(٥)</sup>. وهذا إنما قاله بعد ما أخبرهم أن الله كتب عليهم الحج. فقال رجل: أكل عام يا رسول الله؟ فسكت عنه رسول الله ﷺ ثلاثاً. ثم قال، عليه السلام: «لا، ولو قلت: نعم لوجبت، ولو وجبت لما استطعتم». ثم قال: «ذروني ما تركتكم» الحديث. وهكذا قال أنس بن مالك: نُهِنَا أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ، فَكَانَ يَعْجَبُنَا أَنْ يَأْتِيَ<sup>(٦)</sup> الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ فَيَسْأَلُهُ وَنَحْنُ نَسْمَعُ<sup>(٧)</sup>.

وقال الحافظ أبو يعلى الموصلي في مسنده: حدثنا أبو كُريْب، حدثنا إسحاق بن سليمان، عن أبي سنان، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب، قال: إن كان ليأتى على السنة أريد أن أسأل رسول الله ﷺ عن شيء فأتهدب منه، وإن كنا لنتمنى الإعراب.

وقال البزار: حدثنا محمد بن المثني، حدثنا ابن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس، قال: ما رأيت قوماً خيراً من أصحاب محمد ﷺ؛ ما سأله إلا عن شئتي

(١) صحيح البخارى برقم (٧٢٨٩) وصحيح مسلم برقم (٢٣٥٨) من حديث سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه.

(٢) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٥٣٠٨، ٥٢٥٩) ومسلم فى صحيحه برقم (١٤٩٢) من حديث سهل بن سعد رضى الله عنه.

(٣) صحيح البخارى برقم (١٤٧٧) وصحيح مسلم برقم (٥٩٣).

(٤) فى ط، ب، أ، و: «وإذا».

(٥) صحيح مسلم برقم (١٣٣٧) من حديث أبى هريرة رضى الله عنه.

(٦) فى ج: «أن يجىء».

(٧) رواه مسلم فى صحيحه برقم (١٢).



عشرة مسألة، كلها في القرآن: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾ [البقرة: ٢١٩]، و ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ٢١٧]، و ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى﴾ [البقرة: ٢٢٠] يعنى: هذا وأشباهه<sup>(١)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِنْ قَبْلِ﴾ أى: بل تريدون. أو هى<sup>(٢)</sup> على بابها فى الاستفهام، وهو إنكارى، وهو يعم المؤمنين والكافرين، فإنه، عليه السلام، رسول الله إلى الجميع، كما قال تعالى: ﴿يَسْئَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ﴾ [النساء: ١٥٣].

وقال محمد بن إسحاق: حدثنى محمد بن أبى محمد، عن عكرمة أو سعيد [بن جبيرة]<sup>(٣)</sup>، عن ابن عباس، قال: قال رافع بن حریملة - أو وهب بن زيد -: يا محمد، ائتنا بكتاب تُنزلُه علينا من السماء نقرؤه، وفجر لنا أنهاراً نتبعك ونصدقك. فأنزل الله من قولهم: ﴿أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَتَّبِعِ الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾.

وقال أبو جعفر الرازى، عن الربيع بن أنس، عن أبى العالية فى قوله تعالى: ﴿أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِنْ قَبْلِ﴾ [ومن يتبدل الكفر بالإيمان فقد ضل سواء السبيل]<sup>(٤)</sup>، قال: قال رجل: يا رسول الله، لو كانت كفاراتنا كفارات<sup>(٥)</sup> بنى إسرائيل! فقال النبى ﷺ: «اللهم لا نبغيها - ثلاثاً - ما أعطاكم الله خير مما أعطى بنى إسرائيل، كانت<sup>(٦)</sup> بنو إسرائيل إذا أصاب أحدهم الخطيئة وجدها مكتوبة على بابهِ وكفارتها، فإن كفرها كانت له خزيًا فى الدنيا، وإن لم يكفرها كانت له خزيًا فى الآخرة. فما أعطاكم الله خير مما أعطى بنى إسرائيل». قال: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠]، وقال: «الصلوات الخمس من الجمعة إلى الجمعة كفارات لما بينهن». وقال: «من هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب عليه، وإن عملها كتبت سيئة واحدة، ومن هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة واحدة، وإن عملها كتبت له عشر أمثالها، ولا يهلك على الله إلا هالك». فأنزل الله: ﴿أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِنْ قَبْلِ﴾.

وقال مجاهد: ﴿أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِنْ قَبْلِ﴾: أن يريهم الله جهرة، قال: سألت قريش محمدًا ﷺ أن يجعل لهم الصفا ذهباً. قال: «نعم وهو لكم كالمائدة لبنى إسرائيل إن كفرتم»، فأبوا ورجعوا.

وعن السدى وقتادة نحو هذا، والله أعلم.

والمراد أن الله ذم من سأل الرسول ﷺ عن شىء، على وجه التعنت والاقتراح، كما سألت بنو إسرائيل موسى، عليه السلام، تعنتاً وتكذيباً وعناداً، قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعِ الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ﴾ أى:

(١) ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (١١ / ٤٥٤) من طريق عبد الله بن عمر بن أبان، عن محمد بن فضيل به مطولاً.

(٢) فى ج: «وقيل بل هى».

(٣) زيادة من ج.

(٤) زيادة من ج، ط.

(٥) فى أ، و: «ككفارات».

(٦) فى ج: «قال: كانت».

ومن يَشْتَرِ الكُفْرَ بالإيمان ﴿فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ أى: فقد خرج عن (١) الطريق المستقيم إلى الجهل والضلال وهكذا حال الذين عدلوا عن تصديق الأنبياء واتباعهم والانقياد لهم، إلى مخالفتهم وتكذيبهم والاقتراح عليهم بالأسئلة التي لا يحتاجون إليها، على وجه التعنت والكفر، كما قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ . جَهَنَّمَ يَصْلَوْنَهَا وَبِئْسَ الْقَرَارُ﴾ [إبراهيم: ٢٨، ٢٩].

وقال أبو العالية: يتبدل الشدة بالرخاء.

﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفْرًا حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ أَنفُسِهِمْ مِّنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٩﴾ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١١٠﴾﴾

يحذر تعالى (٢) عباده المؤمنين عن سلوك طرائق الكفار من أهل الكتاب، ويعلمهم بعداوتهم لهم فى الباطن والظاهر وما هم مشتملون عليه من الحسد للمؤمنين، مع علمهم بفضلهم وفضل نبيهم . ويأمر عباده المؤمنين بالصفح والعتو والاحتمال، حتى يأتى أمر الله من النصر والفتح . ويأمرهم بإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة . ويحثهم على ذلك ويرغبهم فيه، كما قال محمد بن إسحاق:

حدثنى محمد بن أبى محمد، عن سعيد بن جبير، أو عكرمة، عن ابن عباس، قال: كان حبيُّ ابن أخطب وأبو ياسر بن أخطب من أشدَّ يهودَ للعرب حسداً، إذ خصَّهم الله برسوله ﷺ، وكانا جَاهِدِينَ فى ردِّ الناس عن الإسلام ما استطاعا، فأنزل الله فيهما: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ﴾ الآية.

وقال عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهرى، فى قوله تعالى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ قال: هو كعب بن الأشرف.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهرى، أخبرنى عبدالرحمن ابن عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبيه: أن كعب بن الأشرف اليهودى كان شاعراً، وكان يهجو النبى ﷺ . وفيه (٣) أنزل الله: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا﴾ . وقال الضحاك، عن ابن عباس: إن رسولا أميا يخبرهم بما فى أيديهم من الكتب والرسل (٤) والآيات، ثم يصدق بذلك كله مثل تصديقهم، ولكنهم جحدوا ذلك كُفْرًا وحسداً وبغياً؛ ولذلك قال

(٢) فى ج: «يحذر تبارك وتعالى» .  
(٤) فى ج، ط، ب: «من الرسل والكتب» .

(١) فى أ: «من» .  
(٣) فى ط، ب: «وفيه» .

الله تعالى: ﴿كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ أَنفُسِهِمْ مِّنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ﴾ يقول: من بعد ما أضاء لهم الحق، لم يجهلوا منه شيئاً، ولكن الحسد حملهم على الجحود، فغيرهم ووبخهم ولاهمهم أشد الملامة، وشرع لنبيه ﷺ وللمؤمنين ما هم عليه من التصديق والإيمان والإقرار بما أنزل<sup>(١)</sup> عليهم وما أنزل من قبلهم بكرامته وثوابه الجزيل ومعونته لهم.

وقال الربيع بن أنس: ﴿مِنْ عِنْدِ أَنفُسِهِمْ﴾: من قبل أنفسهم. وقال أبو العالية: ﴿مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ﴾: من بعد ما تبين [لهم]<sup>(٢)</sup> أن محمداً رسول الله يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل، فكفروا به حسداً وبغياً؛ إذ كان من غيرهم. وكذا قال قتادة والربيع والسدي.

وقوله: ﴿فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾ مثل قوله تعالى: ﴿وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [آل عمران: ١٨٦].

قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس في قوله: ﴿فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾ نَسَخَ ذَلِكَ قَوْلَهُ: ﴿فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]، وقوله: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ إلى قوله: ﴿وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩] فَنَسَخَ هَذَا عَفْوَهُ عَنِ الْمُشْرِكِينَ. وكذا قال أبو العالية، والربيع بن أنس، وقاتدة، والسدي: إنها منسوخة بآية السيف، ويرشد إلى ذلك أيضاً قوله: ﴿حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا أبو اليمان<sup>(٣)</sup>، أخبرنا شعيب، عن الزهري، أخبرني عروة بن الزبير: أن أسامة بن زيد أخبره، قال: كان رسول الله ﷺ وأصحابه يعفون عن المشركين وأهل الكتاب، كما أمرهم الله، ويصبرون على الأذى، قال الله: ﴿فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ وكان رسول الله ﷺ يتأول من العفو ما أمره الله به، حتى أذن الله فيهم بقتل، فقتل الله به من قتل من صناديد قريش<sup>(٤)</sup>.

وهذا إسناد<sup>(٥)</sup> صحيح، ولم أره في شيء من الكتب الستة [ولكن له أصل في الصحيحين عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما]<sup>(٦)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ يَحُثُّ<sup>(٧)</sup> تعالى على الاشتغال بما ينفعهم وتعود عليهم عاقبته يوم القيامة، من إقام الصلاة وإيتاء الزكاة،

(١) في ج، ط، ب، أ، و: «أنزل الله».

(٢) زيادة من ب، أ، و.

(٣) في أ: «أبو الوليد».

(٤) تفسير ابن أبي حاتم (١/ ٣٣٣).

(٥) في ط، ب: «وهذا إسناد».

(٦) زيادة من ج، ط.

(٧) في ج، ط، ب، أ، و: «يحثهم».

حتى يمكن لهم الله<sup>(١)</sup> النصر في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ الظَّالِمِينَ مَعذرتُهُمْ وَلَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ﴾ [غافر: ٥٢]؛ ولهذا قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ يعني: أنه تعالى لا يغفل عن عمل عامل، ولا يضيع لديه، سواء كان خيراً أو شراً، فإنه سيجازي كل عامل بعمله.

وقال أبو جعفر بن جرير في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾: وهذا الخبر من الله للذين خاطبهم بهذه الآيات من المؤمنين، أنهم مهما فعلوا من خير أو شر، سرا أو علانية، فهو به بصير لا يخفى عليه منه شيء، فيجزئهم بالإحسان خيراً، وبالإساءة مثلها. وهذا الكلام وإن كان خرج مخرج الخبر، فإن فيه وعداً ووعداً وأمرًا وزجرًا. وذلك أنه أعلم القوم أنه بصير بجميع أعمالهم ليجدوا في طاعته إذ كان ذلك مُدْخَرًا<sup>(٢)</sup> لهم عنده، حتى يشيهم عليه، كما قال: ﴿وَمَا تَقْدِمُوا أَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ﴾، وليحذروا معصيته.

قال: وأما قوله: ﴿بَصِيرٌ﴾ فإنه مبصر صرف إلى «بصير»، كما صرف مبدع إلى «بديع»، ومؤلم إلى «أليم»، والله أعلم.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو زرعة، حدثنا ابن بكير، حدثني ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر، قال: رأيت رسول الله ﷺ يفسر<sup>(٣)</sup> في هذه الآية ﴿سَمِعَ بَصِيرٌ﴾ يقول: بكل شيء بصير<sup>(٤)</sup>.

﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (١١١) بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (١١٢) وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَى عَلَى شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَى لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ (١١٣)﴾.

يبين تعالى اغترار اليهود والنصارى بما هم فيه، حيث ادعت كل طائفة من اليهود والنصارى أنه لن يدخل الجنة إلا من كان على ملتها، كما أخبر الله عنهم في سورة المائدة أنهم قالوا: ﴿نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ﴾ [المائدة: ١٨]. فأكذبهم الله تعالى بما أخبرهم أنه معذبهم بذنوبهم، ولو كانوا كما ادعوا لما كان الأمر كذلك، وكما تقدم من<sup>(٥)</sup> دعوهم أنه لن تمسهم النار إلا أياماً معدودة، ثم ينتقلون إلى الجنة. ورد عليهم تعالى في ذلك، وهكذا قال لهم في هذه الدعوى التي ادعوا بها دليل ولا حجة

(٢) في ب، ا، و: «مدخوراً».

(١) في ج، ط، ب: «يمكن الله لهم».

(٣) في ج، ط، ب، ا: «يقراً»، وفي و: «يقترئ».

(٤) تفسير ابن أبي حاتم (١/ ٣٣٦).

(٥) في ج، ط: «في».

ولا بينة، فقال: ﴿ تِلْكَ أَمَانِيهِمْ ﴾ .

وقال أبو العالية: أمانى تمنوها على الله بغير حق. وكذا قال قتادة والربيع بن أنس.

ثم قال: ﴿ قُلْ ﴾ أى: يا محمد، ﴿ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ ﴾ .

وقال أبو العالية ومجاهد والسدى والربيع بن أنس: حجتكم. وقال قتادة: بينتكم على ذلك. ﴿ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ كما تدعونه<sup>(١)</sup>.

ثم قال تعالى: ﴿ بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴾ أى: من أخلص العمل لله وحده لا شريك له، كما قال تعالى: ﴿ فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ ﴾ الآية: [آل عمران: ٢٠].

وقال أبو العالية والربيع: ﴿ بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ ﴾ يقول: من أخلص لله.

وقال سعيد بن جبيرة: ﴿ بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ ﴾: أخلص، ﴿ وَجْهَهُ ﴾ قال: دينه، ﴿ وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴾ أى: متبع فيه الرسول ﷺ. فإن للعمل<sup>(٢)</sup> المتنبئ شرطين، أحدهما: أن يكون خالصاً لله وحده، والآخر: أن يكون صواباً موافقاً للشريعة. فمتى كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يتقبل؛ ولهذا قال ﷺ: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد». رواه مسلم من حديث عائشة، عنه، عليه السلام.

فعمل الرهبان ومن شابههم - وإن فرض أنهم يخلصون فيه لله - فإنه لا يتقبل منهم، حتى يكون ذلك متابعاً للرسول [محمد]<sup>(٣)</sup> ﷺ المبعوث إليهم وإلى الناس كافة، وفيهم وأمثالهم، قال الله تعالى: ﴿ وَقَدَّمْنَا إِلَىٰ مَا عَمَلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا ﴾ [الفرقان: ٢٣]، وقال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بَقِيعةٍ يَحْسبُهُ الظَّمآنُ مَاءً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا ﴾ [النور: ٣٩].

روى عن أمير المؤمنين عمر أنه تأولها فى الرهبان كما سيأتى.

وأما إن كان العمل موافقاً للشريعة فى الصورة الظاهرة، ولكن لم يخلص عامله القصد لله فهو أيضاً مردود على فاعله وهذا حال المنافقين والمرائين، كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَىٰ يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [النساء: ١٤٢]، وقال تعالى: ﴿ فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ ﴾ [الماعون: ٤ - ٧]، ولهذا قال تعالى: ﴿ فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ﴾ [الكهف: ١١٠]. وقال فى هذه الآية الكريمة: ﴿ بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴾ .

وقوله: ﴿ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾: ضمن لهم تعالى على ذلك تحصيل الأجور، وأمنهم مما يخافونه من المحذور ف ﴿ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ ﴾ فيما يستقبلونه، ﴿ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ على ما مضى مما يتركونه، كما قال سعيد بن جبيرة: ف ﴿ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ ﴾ يعنى: فى الآخرة ﴿ وَلَا هُمْ

(٢) فى أ: «فى العمل».

(١) فى ج، ط، ب، و: «أى فيما تدعونه»، وفى أ: «أى ما تدعونه».

(٣) زيادة من ج، ط، ب.

يَحْزَنُونَ ﴿ [يعنى: لا يحزنون] <sup>(١)</sup> للموت.

وقوله تعالى: ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَىٰ عَلَىٰ شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَىٰ لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ ﴾: يبين به تعالى تناقضهم وتباغضهم وتعاديهم وتعاندتهم. كما قال محمد بن إسحاق:

حدثني محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جببر، عن ابن عباس، قال: لما قدم أهل نجران من النصارى على رسول الله ﷺ، أتتهم أحبار يهود، فتنازعوا عند رسول الله ﷺ، فقال رافع ابن حُرَيْمَةَ <sup>(٢)</sup>: ما أنتم على شيء، وكفر بعيسى وبالإنجيل. وقال رجل من أهل نجران من النصارى لليهود: ما أنتم على شيء. وجحد بنوة موسى وكفر بالتوراة. فأنزل الله تعالى في ذلك من قولهما <sup>(٣)</sup>: ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَىٰ عَلَىٰ شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَىٰ لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ ﴾. قال: إن كلا يتلو في كتابه تصديق من كفر به، أى: يكفر اليهود بعيسى وعندهم التوراة، فيها ما أخذ الله عليهم على لسان موسى بالتصديق بعيسى، وفي الإنجيل ما جاء به عيسى بتصديق موسى، وما جاء <sup>(٤)</sup> من التوراة من عند الله، وكل يكفر بما فى يد <sup>(٥)</sup> صاحبه.

وقال مجاهد فى تفسير هذه الآية: قد كانت أوائل اليهود والنصارى على شيء.

وقال قتادة: ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَىٰ عَلَىٰ شَيْءٍ ﴾ قال: بلى، قد كانت أوائل النصارى على شيء، ولكنهم ابتدعوا وتفرقوا. ﴿ وَقَالَتِ النَّصَارَىٰ لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ ﴾ قال: بلى، قد كانت أوائل اليهود على شيء، ولكنهم ابتدعوا وتفرقوا.

وعنه رواية أخرى كقول أبى العالية، والربيع بن أنس فى تفسيره <sup>(٦)</sup> هذه الآية: ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَىٰ عَلَىٰ شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَىٰ لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ ﴾: هؤلاء أهل الكتاب الذين كانوا على عهد رسول الله ﷺ.

وهذا القول يقتضى أن كلا من الطائفتين صدقت فيما رمت به الطائفة الأخرى. ولكن ظاهر سياق الآية يقتضى ذمهم فيما قالوه، مع علمهم بخلاف ذلك؛ ولهذا قال تعالى: ﴿ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ ﴾ أى: وهم يعلمون أن شريعة التوراة والإنجيل، كل منهما قد كانت مشروعة فى وقت، ولكن تجاحدوا فيما بينهم عناداً وكفراً <sup>(٧)</sup> ومقابلة للفساد بالفساد، كما تقدم عن ابن عباس، ومجاهد، وقتادة فى الرواية الأولى عنه فى تفسيرها، والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ ﴾: يُبين بهذا جهل اليهود والنصارى فيما تقابلوا به من القول، وهذا من باب الإيماء والإشارة. وقد اختلف فىمن عنى بقوله تعالى: ﴿ الَّذِينَ لَا

(٢) فى أ: «بن خزيمية».

(٤) فى أ، و: «جاء به».

(٦) فى أ، و: «فى تفسير».

(١) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

(٣) فى ج: «من قوله».

(٥) فى ج، ط، ب: «بما فى يدي».

(٧) فى ج: «كفراً وعناداً».

يَعْلَمُونَ ﴿ فقال الربيع بن أنس و قتادة: ﴿ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ قالوا: قالت النصارى مثل قول اليهود وقيلهم. وقال ابن جرير: قلت لعطاء: من هؤلاء الذين لا يعلمون؟ قال: أمم كانت قبل اليهود والنصارى وقبل التوراة والإنجيل. وقال السدي: ﴿ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ فهم: العرب، قالوا: ليس محمد على شيء.

واختار أبو جعفر بن جرير أنها عامة تصلح للجميع، وليس ثم دليل قاطع يعين واحداً من هذه الأقوال، فالحمل على الجميع أولى، والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾ أى: إنه تعالى يجمع (١) بينهم يوم المعاد، ويفصل بينهم بقضائه العدل الذى لا يجور فيه ولا يظلم مثقال ذرة. وهذا كقوله تعالى فى سورة الحج: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا إِنَّ اللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ [الحج: ١٧]، وكما قال تعالى: ﴿ قُلْ يَجْمَعُ بَيْنَنَا رَبَّنَا ثُمَّ يَفْتَحُ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَهُوَ الْفَاتِحُ الْعَلِيمُ ﴾ [سبأ: ٢٦].

﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَا أُولَٰئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (١١٤).

اختلف المفسرون فى المراد من الذين منعوا مساجد الله (٢) وسعوا فى خرابها على قولين:

أحدهما: ما رواه العوفى فى تفسيره، عن ابن عباس فى قوله: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَرَ فِيهَا اسْمُهُ ﴾ قال: هم النصارى. وقال مجاهد: هم النصارى، كانوا يطرحون فى بيت المقدس الأذى، ويمنعون الناس أن يصلوا فيه.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن قتادة فى قوله: ﴿ وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَا ﴾: هو بُخْتَنَصْرٌ وأصحابه، خرَّب بيت المقدس، وأعانه على ذلك النصارى.

وقال سعيد، عن قتادة: قال: أولئك أعداء الله النصارى، حملهم بغض اليهود على أن أعانوا بختنصر البابلى المجوسى على تخريب بيت المقدس.

وقال السدي: كانوا ظاهروا بختنصر على خراب بيت المقدس حتى خربه، وأمر به أن تطرح فيه الجيف، وإنما أعانه الروم على خرابه من أجل أن بنى إسرائيل قتلوا يحيى بن زكريا. وروى نحوه عن الحسن البصرى.

القول الثانى: ما رواه ابن جرير: حدثنى يونس بن عبد الأعلى، حدثنا ابن وهب قال: قال ابن

(١) فى أ: «يحكم».

(٢) فى ج: «مساجد الله أن يذكر فيها اسمه».

زيد في قوله: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَّرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَا﴾ قال: هؤلاء المشركون حين حالوا بين رسول الله ﷺ يوم الحديبية، وبين أن يدخل مكة حتى نحر هديه بذي طوى وهادنهم، وقال لهم: ما كان أحد يصد عن هذا البيت، وقد كان الرجل يلقي قاتل أبيه وأخيه فلا يصد. فقالوا: لا يدخل علينا من قتل آباءنا يوم بدر وفينا باق.

وفي قوله: ﴿وسعى في خرابها﴾ قال: إذ قطعوا من يعمرها بذكره ويأتيها للحج والعمرة.

وقال ابن أبي حاتم: ذكر عن سلمة قال: قال محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس: أن قريشاً منعوا النبي ﷺ الصلاة عند الكعبة في المسجد الحرام، فأنزل الله: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَّرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾.

ثم اختار ابن جرير القول الأول، واحتج بأن قريشاً لم تسع في خراب الكعبة. وأما الروم فسعوا في تخريب بيت المقدس.

قلت: الذي<sup>(١)</sup> يظهر - والله أعلم - القول الثاني، كما قاله ابن زيد، وروى عن ابن عباس؛ لأن النصارى إذا منعت اليهود الصلاة في البيت المقدس، كان دينهم أقوم من دين اليهود، وكانوا أقرب منهم، ولم يكن ذكر الله من اليهود مقبولاً إذ ذاك؛ لأنهم لعنوا من قبل على لسان داود وعيسى ابن مريم، ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون. وأيضاً فإنه تعالى لما وجه الذم في حق اليهود والنصارى، شرع في ذم المشركين الذين أخرجوا الرسول ﷺ وأصحابه من مكة، ومنعواهم من الصلاة في المسجد الحرام، وأما اعتماده على أن قريشاً لم تسع في خراب الكعبة، فأى خراب أعظم مما فعلوا؟ أخرجوا عنها رسول الله ﷺ وأصحابه، واستحذوا عليها بأصنامهم وأندادهم وشركهم، كما قال تعالى: ﴿وَمَا لَهُمْ آلَا يَعْبُدُوهُمْ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ إِنْ أَوْلِيَاؤُهُ إِلَّا الْمَتَّقُونَ وَلَكِنْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأنفال: ٣٤]، وقال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِم بِالْكُفْرِ أُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ . إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة: ١٧]، [١٨]، وقال تعالى: ﴿هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْهَدْيِ مَعْكُوفًا أَنْ يَبْلُغَ مَحَلَّهُ وَلَوْلَا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُّؤْمِنَاتٌ لَّمْ تَعْلَمُوهُمْ أَنْ تَطَّوُّوهُمْ فَتُصَيِّبُكُمْ مِنْهُمْ مَعْرَةٌ بَغِيرَ عِلْمٍ لِّدُخُلِ اللَّهِ فِي رَحْمَتِهِ مِنْ يَشَاءُ لَوْ تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [الفتح: ٢٥]، فقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ﴾ [التوبة: ١٨]، فإذا كان من هو كذلك مطروداً منها مصدوداً عنها، فأى خراب لها أعظم من ذلك؟ وليس المراد من عمارتها زخرفتها وإقامة صورتها فقط، إنما عمارتها بذكر الله فيها وإقامة شرعه فيها، ورفعها عن الدنس والشرك.

(١) في ط، ب: «قلت والذي».



وقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ﴾: هذا خبر معناه الطلب، أى: لا تُمْكِّنُوا هؤلاء - إذا قَدَرْتُمْ عليهم - من دخولها إلا تحت الهدنة والجزية. ولهذا لما فتح رسولُ الله ﷺ مكة أمر من العام القابل في سنة تسع أن ينادى برحاب منى: «ألا لا يَحُجَّنَ»<sup>(١)</sup> بعد العام مشرك، ولا يطوفن بالبيت عريان، ومن كان له أجل فأجله إلى مدته». وهذا كان تصديقاً وعملاً بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ الآية [التوبة: ٢٨]، وقال بعضهم: ما كان ينبغي لهم أن يدخلوا مساجد الله إلا خائفين على حال التهيب، وارتعاد الفرائض من المؤمنين أن يبيتشوا بهم، فضلا أن يستولوا عليها أو يمنعوا<sup>(٢)</sup> المؤمنين منها. والمعنى: ما كان الحق والواجب إلا ذلك، لولا ظلم الكفرة وغيرهم.

وقيل: إن هذا بشارة من الله للمسلمين أنه سيظهرهم على المسجد الحرام وعلى سائر المساجد، وأنه يذل المشركين لهم حتى لا يدخل المسجد الحرام أحد منهم إلا خائفاً، يخاف أن يؤخذ فيعاقب أو يقتل إن لم يسلم. وقد أنجز الله هذا الوعد كما تقدم من منع المشركين من دخول المسجد الحرام، وأوصى رسول الله ﷺ أن لا يبقى بجزيرة العرب دينان، وأن تُجلى اليهود والنصارى منها، والله الحمد والمنة. وما ذلك إلا لتشريف أكناف المسجد الحرام وتطهير البقعة [المباركة]<sup>(٣)</sup> التي بعث [الله]<sup>(٤)</sup> فيها رسوله إلى الناس كافة بشيراً ونذيراً صلوات الله عليه<sup>(٥)</sup>. وهذا هو الخزي لهم في الدنيا؛ لأن الجزاء من جنس العمل. فكما صدوا المؤمنين<sup>(٦)</sup> عن المسجد الحرام، صدوا عنه، وكما أجلوهم من مكة، أجلوا منها. ﴿وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ على ما انتهكوا من حرمة البيت، وامتهنوه من نصب الأصنام حوله، والدعاء إلى غير الله عنده والطواف به عربياً، وغير ذلك من أفاعيلهم التي يكرهها الله ورسوله.

وأما من فَسَّرَ بيت<sup>(٧)</sup> المقدس، فقال كعب الأحبار: إن النصارى لما ظهروا على بيت المقدس خربوه<sup>(٨)</sup>، فلما بعث الله محمداً ﷺ أنزل عليه: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَّرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَا أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ﴾ الآية، فليس في الأرض نصراني يدخل بيت المقدس إلا خائفاً.

وقال السدي: فليس في الأرض رومي يدخله اليوم إلا وهو خائف أن يُضْرَبَ<sup>(٩)</sup> عنقه، أو قد أخيف بأداء الجزية فهو يؤديها.

(٢) في ج، ط، ب: «ويمنعوا».

(٤) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

(٦) في أ: «المسلمين».

(٨) في أ: «حرقوه».

(١) في ب، و: «ألا لا يحج»، وفي أ: «أن لا يحج».

(٣) زيادة من ج.

(٥) في ج، ب، و: «صلوات الله وسلامه عليه».

(٧) في ط، ب: «بيت».

(٩) في ج، ط، ب: «أن تضرب».

وقال قتادة: لا يدخلون المساجد إلا مسارقة.

قلت: وهذا لا ينفي أن يكون داخلا في معنى عموم الآية فإن النصارى لما ظلموا بيت المقدس، بامتهان الصخرة التي كانت يصلى<sup>(١)</sup> إليها اليهود، عوقبوا شرعاً وقَدَرًا بالذلة فيه، إلا في أحيان من الدهر امتحن<sup>(٢)</sup> بهم بيت المقدس وكذلك اليهود لما عَصَوْا الله فيه أيضاً أعظم من عصيان النصارى كانت عقوبتهم أعظم، والله أعلم.

وفسر هؤلاء الخزى في الدنيا، بخروج المهدي عند السدى، وعكرمة، ووائل بن داود. وفسره قتادة بأداء الجزية عن يد وهم صاغرون.

والصحيح أن الخزى في الدنيا أعم من ذلك كله، وقد ورد الحديث بالاستعاذة من خزى الدنيا وعذاب الآخرة كما قال الإمام أحمد: حدثنا الهيثم بن خارجة، حدثنا محمد بن أيوب بن ميسرة بن حلبس<sup>(٣)</sup>: سمعت أبي يحدث، عن بُسر<sup>(٤)</sup> بن أرطاة، قال: كان رسول الله ﷺ يدعو: «اللهم أحسن عاقبتنا في الأمور كلها، وأجرنا من خزى الدنيا ومن عذاب الآخرة»<sup>(٥)</sup>.

وهذا حديث حسن، وليس هو في شيء من الكتب الستة، وليس لصحابيه وهو بُسر<sup>(٦)</sup> بن أرطاة - ويقال: ابن أبي أرطاة - حديث سواه، وسوى [حديث]<sup>(٧)</sup>: «لا تقطع الأيدي في الغزو».

﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ (١١٥) ﴿

وهذا - والله أعلم - فيه تسلية للرسول ﷺ وأصحابه الذين أخرجوا<sup>(٨)</sup> من مكة وفارقوا مسجدهم ومُصَلَّاهم، وقد كان رسول الله ﷺ يصلى بمكة إلى بيت المقدس والكعبة بين يديه. فلما قدم المدينة وجّه إلى بيت المقدس ستة عشر شهراً، أو سبعة عشر شهراً، ثم صرفه الله إلى الكعبة بعد، ولهذا يقول<sup>(٩)</sup> تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾.

قال أبو عبيد القاسم بن سلام، في كتاب الناسخ والمنسوخ: حدثنا حجاج بن محمد، أخبرنا ابن جريج وعثمان بن عطاء، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: أول ما نسخ من القرآن فيما ذكر لنا - والله أعلم - شأن القبلة: قال<sup>(١٠)</sup> تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾، فاستقبل

(١) في ج، ب، و: «كانت تصلى»، وفي أ: «كانت تصل».

(٢) في أ: «سخر».

(٤) في أ: «عن بشر».

(٥) المسند (٤/ ١٨١).

(٦) في أ: «وهو بشر».

(٧) زيادة من ج، ط، ب، أ، و.

(٨) في أ: «الذين خرجوا».

(٩) في ج: «يقول الله».

(١٠) في ج، ب، و: «قال الله».

(٣) في ج، ط، ب: «بن حابس».

رسول الله ﷺ فصلى نحو بيت المقدس، وترك البيت العتيق، ثم صرفه الله إلى بيته<sup>(١)</sup> العتيق ونسخها، فقال: ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾<sup>(٢)</sup>.

وقال على بن أبي طلحة، عن ابن عباس قال: كان أول ما نسخ من القرآن القبلة. وذلك أن رسول الله ﷺ لما هاجر إلى المدينة - وكان أهلها اليهود - أمره الله أن يستقبل بيت المقدس. ففرحت اليهود، فاستقبلها رسول الله ﷺ بضعة عشر شهراً، وكان رسول الله ﷺ يحب قبلة إبراهيم، فكان يدعو وينظر إلى السماء، فأنزل الله: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا﴾<sup>(٣)</sup> إلى قوله: ﴿فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ فارتاب من ذلك اليهود، وقالوا: ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها، فأنزل الله: ﴿قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾<sup>(٤)</sup>، وقال: ﴿فَأَيُّمًا تَوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾.

وقال عكرمة عن ابن عباس: ﴿فَأَيُّمًا تَوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾ قال: قبلة الله أينما توجهت شرقاً أو غرباً. وقال مجاهد: ﴿فَأَيُّمًا تَوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾ [قال: قبلة الله]<sup>(٥)</sup>: حيثما كنتم فلكم قبلة تستقبلونها: الكعبة.

وقال ابن أبي حاتم بعد روايته الأثر المتقدم، عن ابن عباس، في نسخ القبلة، عن عطاء، عنه: وروى عن أبي العالية، والحسن، وعطاء الخراساني، وعكرمة، وقتادة، والسدي، وزيد بن أسلم، نحو ذلك.

وقال ابن جرير: وقال آخرون: بل أنزل الله هذه الآية قبل أن يفرض التوجه إلى الكعبة، وإنما أنزلها<sup>(٧)</sup> تعالى ليعلم نبيه ﷺ وأصحابه أن لهم التوجه بوجوههم للصلاة، حيث شاؤوا من نواحي المشرق والمغرب؛ لأنهم لا يوجهون وجوههم وجهاً من ذلك وناحية إلا كان جل ثناؤه في ذلك الوجه<sup>(٨)</sup> وتلك الناحية؛ لأن له تعالى المشارق والمغارب، وأنه لا يخلو منه مكان، كما قال تعالى: ﴿وَلَا أَدْنَىٰ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا﴾ [المجادلة: ٧]، قالوا: ثم نسخ ذلك بالفرض الذي فرض عليهم التوجه إلى المسجد الحرام.

هكذا قال، وفي قوله: «وإنه تعالى لا يخلو منه مكان»: إن أراد علمه تعالى فصحيح؛ فإن علمه تعالى محيط بجميع المعلومات، وأما ذاته تعالى فلا تكون محصورة في شيء من خلقه، تعالى الله

(١) في ج، أ، و: «البيت».

(٢) ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ٣٤٦) من طريق حجاج بن محمد به، ورواه الحاكم في المستدرک (٢/ ٢٦٧) من طريق ابن جريج عن عطاء به وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا السياق».

(٣) زيادة من ج.

(٤) زيادة من ج، ط.

(٥) في ط: «ثم».

(٦) في أ: «التوجه».

(٧) في ج: «أنزلها الله».

عن ذلك علواً كبيراً.

قال ابن جرير: وقال آخرون: بل نزلت هذه الآية على رسول الله ﷺ إذناً من الله أن يصلى التطوع حيث توجه من شرق أو غرب، في مسيره في سفره، وفي حال المسايقة وشدة الخوف.

حدثنا أبو كُرَيْبٍ، حدثنا ابن إدريس، حدثنا عبد الملك - هو ابن أبي سليمان - عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر: أنه كان يصلى حيث توجهت به راحلته. ويذكر أن رسول الله ﷺ كان يفعل ذلك، ويتأول هذه الآية: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾.

ورواه مسلم والترمذى والنسائى وابن أبي حاتم وابن مَرْدُويه، من طرق، عن عبد الملك بن أبي سليمان، به<sup>(١)</sup>. وأصله في الصحيحين من حديث ابن عمر وعامر بن ربيعة، من غير ذكر الآية.

وفى صحيح البخارى من حديث نافع، عن ابن عمر: أنه كان إذا سئل عن صلاة الخوف وصفها. ثم قال: فإن كان خوف أشد من ذلك صلوا رجالاً قياماً على أقدامهم، وركبانا مستقبلي القبلة وغير مستقبليها.

قال نافع: ولا أرى ابن عمر ذكر ذلك إلا عن النبي ﷺ<sup>(٢)</sup>.

مسألة: ولم يفرق الشافعى فى المشهور عنه، بين سفر المسافة وسفر العدوى، فالجمع عنه يجوز التطوع فيه على الراحلة، وهو قول أبى حنيفة خلافاً لمالك وجماعته، واختار أبو يوسف وأبو سعيد الأصبخري، التطوع على الدابة فى المصر، وحكاه أبو يوسف عن أنس بن مالك، رضى الله عنه، واختاره أبو جعفر الطبرى، حتى للماشى أيضاً.

قال ابن جرير: وقال آخرون: بل نزلت هذه الآية فى قوم عُمِّيَّتْ عليهم القبلة، فلم يعرفوا شَطْرَها، فصلوا على أنحاء مختلفة، فقال الله<sup>(٣)</sup>: لى المشارق والمغرب فأين وليتم وجوهكم فهناك وجهى، وهو قبلتكم فيعلمكم بذلك أن صلاتكم ماضية.

حدثنا أحمد بن إسحاق الأهوازي، حدثنا أبو أحمد الزبيرى، حدثنا أبو الربيع السمان، عن عاصم بن عبيد الله، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه، قال: كنا مع رسول الله ﷺ فى ليلة سوداء مظلمة، فنزلنا منزلاً فجعل الرجل يأخذ الأحجار فيعمل مسجداً يصلى فيه. فلما [أن]<sup>(٤)</sup> أصبحنا إذا نحن قد صلينا على غير القبلة. فقلنا: يا رسول الله، لقد صلينا ليلتنا هذه لغير القبلة؟ فأنزل الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ الآية.

(١) تفسير الطبرى (٢/ ٥٣٠) وصحيح مسلم برقم (٧٠٠) وسنن الترمذى برقم (٢٩٥٨) وسنن النسائى (١/ ٢٤٤) وتفسير ابن أبى حاتم (١/ ٣٤٤).

(٢) صحيح البخارى برقم (٤٥٣٥).

(٣) فى أ: «فقال الله لهم».

(٤) زيادة من ط.

ثم رواه عن سفيان بن وكيع، عن أبيه، عن أبي الربيع السمان، بنحوه<sup>(١)</sup>.

ورواه الترمذى، عن محمود بن غيلان، عن وكيع. وابن ماجه، عن يحيى بن حكيم، عن أبي داود، عن أبي الربيع السمان<sup>(٢)</sup>.

ورواه ابن أبي حاتم، عن الحسن بن محمد بن الصباح، عن سعيد<sup>(٣)</sup> بن سليمان، عن أبي الربيع السمان<sup>(٤)</sup> - واسمه أشعث بن سعيد البصرى - وهو ضعيف الحديث.

وقال الترمذى: هذا حديث حسن. ليس إسناده بذلك، ولا نعرفه إلا من حديث أشعث السمان، وأشعث يُضَعَّفُ فى الحديث.

قلت: وشيخه عاصم أيضاً ضعيف<sup>(٥)</sup>.

قال البخارى: منكر الحديث. وقال ابن معين: ضعيف لا يحتج به. وقال ابن حبان: متروك، والله أعلم.

وقد روى من طرق أخرى، عن جابر.

وقال الحافظ أبو بكر بن مردويه فى تفسير هذه الآية: حدثنا إسماعيل بن على بن إسماعيل، حدثنا الحسن بن على بن شبيب، حدثنى أحمد بن عبيد الله<sup>(٦)</sup> بن الحسن؛ قال: وجدت فى كتاب أبى: حدثنا عبد الملك العرزمى، عن عطاء، عن جابر، قال: بعث رسول الله ﷺ سريةً فيها، فأصابتنا ظلمة فلم نعرف القبلة، فقالت طائفة منا: قد عرفنا القبلة، هى ههنا قبل السماك<sup>(٧)</sup>. فصلوا وخطوا خطوطاً، فلما أصبحوا وطلعت الشمس أصبحت تلك الخطوط لغير القبلة. فلما قفلنا من سفرنا<sup>(٨)</sup> سألنا النبى ﷺ، فسكت، وأنزل الله تعالى: «وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولَّوْا فَثُمَّ وَجْهُ اللَّهِ». ﴿

ثم رواه من حديث محمد بن عبيد الله العرزمى، عن عطاء، عن جابر، به<sup>(٩)</sup>.

وقال الدارقطنى: قرئ على عبد الله بن عبد العزيز - وأنا أسمع - حدثكم داود بن عمرو، حدثنا محمد بن يزيد<sup>(١٠)</sup> الواسطى، عن محمد بن سالم، عن عطاء، عن جابر، قال: كنا مع رسول الله

(١) تفسير الطبرى (٢/ ٥٣١، ٥٣٢).

(٢) سنن الترمذى برقم (٣٤٥) وسنن ابن ماجه برقم (١٠٢٠).

(٣) فى و: «عن سعد».

(٤) تفسير ابن أبى حاتم (١/ ٣٤٤).

(٥) فى أ: «ضعيف الحديث».

(٦) فى ج، ط، ب، أ، و: «قبل الشمال».

(٦) فى هـ: «عبد الله».

(٨) فى أ: «سيرنا».

(٩) ورواه الدارقطنى فى السنن (١/ ٢٧١) من طريق إسماعيل بن على عن الحسن بن على بن شبيب به، ورواه البيهقى فى السنن

الكبرى (٢/ ١٢) من طريق محمد بن الحارث عن أحمد بن عبيد الله قال: وجدت فى كتاب أبى فذكر مثله، ورواه أيضاً (٢/ ١٠)

من طريق محمد بن يزيد الواسطى، عن محمد بن عبيد الله العرزمى عن عطاء به.

(١٠) فى ج: «بن زيد».

ﷺ في مسير فأصابنا غيم، فتحيرنا فاختلفنا في القبلة، فصلى كل<sup>(١)</sup> منا على حدة. وجعل أحدنا يخط بين يديه لنعلم أمكنتنا، فذكرنا ذلك للنبي ﷺ، فلم يأمرنا بالإعادة، وقال: «قد أجزأت صلاتكم».

ثم قال الدارقطني: كذا قال: عن محمد بن سالم، وقال غيره: عن محمد بن عبيد الله العرزمي، عن عطاء، وهما ضعيفان<sup>(٢)</sup>.

ثم رواه ابن مردويه أيضاً من حديث الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ بعث سرية فأخذتهم ضباباً، فلم يهتدوا إلى القبلة، فصلوا لغير القبلة. ثم استبان لهم بعد طلوع<sup>(٣)</sup> الشمس أنهم صلُّوا لغير القبلة. فلما جاؤوا إلى رسول الله ﷺ حدثوه، فأنزل الله، عز وجل، هذه الآية: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولَّوْا فَمُوجَّهٌ لِلَّهِ﴾.

وهذه الأسانيد فيها ضعف، ولعله يشد بعضها بعضاً. وأما إعادة الصلاة لمن تبين له خطؤه ففيها قولان للعلماء، وهذه دلائل على عدم القضاء، والله أعلم.

قال ابن جرير: وقال آخرون: بل نزلت هذه الآية في سبب النجاشي، كما حدثنا محمد بن بشار، حدثنا هشام بن معاذ<sup>(٤)</sup>، حدثني أبي، عن قتادة: أن النبي ﷺ قال: «إن أخواً لكم قد مات فصلوا عليه». قالوا: نصلى على رجل ليس بمسلم؟ قال: فنزلت: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلَّهِ﴾ [آل عمران: ١٩٩]، قال قتادة: فقالوا: فإنه كان لا يصلى إلى القبلة. فأنزل الله: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولَّوْا فَمُوجَّهٌ لِلَّهِ﴾<sup>(٥)</sup>.

وهذا غريب، والله أعلم.

وقد قيل: إنه كان يصلى إلى بيت المقدس قبل أن يبلغه الناسخ إلى الكعبة، كما حكاه القرطبي عن قتادة، وذكر القرطبي أنه لما مات صلى عليه رسول الله ﷺ فأخذ بذلك من ذهب إلى الصلاة على الغائب، قال: وهذا خاص عند أصحابنا من ثلاثة أوجه: أحدها: أنه عليه السلام، شاهده حين صلى عليه طويت له الأرض. الثاني: أنه لما لم يكن عنده من يصلى عليه صلى عليه، واختاره ابن العربي، قال القرطبي: ويبعد أن يكون ملك مسلم ليس عنده أحد من قومه على دينه، وقد أجاب ابن العربي عن هذا لعلمهم لم يكن عندهم شرعية الصلاة على الميت. وهذا جواب جيد. الثالث: أنه عليه الصلاة والسلام إنما صلى عليه ليكون ذلك كالتأليف لبقية الملوك، والله أعلم.

(١) في ج، ط، ب، أ، و: «كل رجل».

(٢) سنن الدارقطني (١/ ٢٧١) ورواه الحاكم في المستدرک (١/ ٢٠٦) من طريق داود بن عمرو به، وقال: «هذا حديث صحيح رواه كلهم ثقات غير محمد بن سالم فإنه لا أعرفه بعدالة ولا جرح». قال الذهبي: قلت: «هو أبو سهل واه».

(٣) في ج، ط، ب، أ، و: «بعدهما طلعت».

(٤) في ج، ط، ب، أ: «معاذ بن هشام».

(٥) تفسير الطبري (٢/ ٥٣٢).

وقد أورد الحافظ أبو بكر بن مردويه فى تفسير هذه الآية من حديث أبى معشر، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما بين المشرق والمغرب قبلة لأهل المدينة وأهل الشام وأهل العراق».

وله مناسبة هاهنا، وقد أخرجه الترمذى وابن ماجه من حديث أبى معشر، واسمه<sup>(١)</sup> نجيح بن عبد الرحمن السندى المدنى، به<sup>(٢)</sup>: «ما بين المشرق والمغرب قبلة».

وقال الترمذى: وقد روى من غير وجه عن أبى هريرة. وتكلم بعض أهل العلم فى أبى معشر من قبل حفظه، ثم قال الترمذى: حدثنى الحسن بن [أبى]<sup>(٣)</sup> بكر المروزى، حدثنا المعلى بن منصور، حدثنا عبدالله بن جعفر المخرمى، عن عثمان بن محمد الأحنسى، عن سعيد<sup>(٤)</sup> المقبرى، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ قال: «ما بين المشرق والمغرب قبلة»<sup>(٥)</sup>.

ثم قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح.

وحكى عن البخارى أنه قال: هذا أقوى من حديث أبى معشر وأصح. قال الترمذى: وقد روى عن غير واحد من الصحابة: ما بين المشرق والمغرب قبلة - منهم عمر بن الخطاب، وعلى، وابن عباس.

وقال ابن عمر: إذا جعلت المغرب عن يمينك والمشرق عن يسارك، فما بينهما قبلة، إذا استقبلت القبلة.

ثم قال ابن مردويه: حدثنا على بن أحمد بن عبد الرحمن، حدثنا يعقوب بن يونس مولى بنى هاشم، حدثنا شعيب بن أيوب، حدثنا ابن نمير، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبى ﷺ، قال: «ما بين المشرق والمغرب قبلة».

وقد رواه الدارقطنى والبيهقى<sup>(٦)</sup>، وقال المشهور: عن ابن عمر، عن عمر، قوله.

قال ابن جرير: ويحتمل: فأينما تولوا وجوهكم فى دعائكم لى فهناك وجهى أستجيب لكم دعاءكم، كما حدثنا القاسم، حدثنا الحسين، حدثنى حجاج، قال: قال ابن جريج: قال مجاهد: لما نزلت: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]، قالوا: إلى أين؟ فنزلت: ﴿فَأَيْنَمَا تُولَّوْا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾.

(١) فى و: «وابن».

(٢) سنن الترمذى برقم (٣٤٢) وسنن ابن ماجه برقم (١٠١١).

(٣) زيادة من ج. (٤) فى أ: «عن شعبة».

(٥) سنن الترمذى برقم (٣٤٤).

(٦) سنن الدارقطنى (٢٧٠ / ١) وسنن البيهقى (٩ / ٢) وهو معلول والصواب وقفه. قال ابن أبى حاتم فى العلل (١ / ١٨٤): «سئل أبو زرعة عن حديث رواه يزيد بن هارون، عن محمد بن عبد الرحمن، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبى ﷺ: «ما بين المشرق والمغرب قبلة» قال أبو زرعة: «هذا وهم، الحديث حديث ابن عمر موقوف».

قال ابن جرير: ويعنى بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾: يسع خلقه كلهم بالكفاية، والإفضال والجلود<sup>(١)</sup>.

وأما قوله: ﴿عَلِيمٌ﴾ فإنه يعنى: عليم بأعمالهم، ما يغيب عنه منها شيء، ولا يعزب عن علمه، بل هو بجميعها عليم.

﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بَلْ لَّهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلُّ لَّهُ قَانِتُونَ (١١٦) بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ (١١٧)﴾.

اشتملت هذه الآية الكريمة، والتي تليها على الرد على النصارى - عليهم لعائن الله - وكذا من أشبههم من اليهود ومن مشركى العرب، ممن<sup>(٢)</sup> جعل الملائكة بنات الله، فأكذب الله جميعهم فى دعواهم وقولهم: إن لله ولدا. فقال تعالى: ﴿سُبْحَانَهُ﴾ أى: تعالى وتقدس وتنزه عن ذلك علواً كبيراً ﴿بَلْ لَّهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أى: ليس الأمر كما افتروا، وإنما له ملك السموات والأرض، وهو المتصرف فيهم، وهو خالقهم ورازقهم، ومقدرهم ومسخرهم، ومسيرهم ومصرفهم، كما يشاء. والجميع عبيد<sup>(٣)</sup> له وملك له، فكيف يكون له ولد منهم، والولد إنما يكون متولداً من شيئين متناسبين، وهو تبارك وتعالى ليس له نظير، ولا مشارك فى عظمته وكبريائه ولا صاحبة له، فكيف يكون له ولداً كما قال تعالى: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِبَةً وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الأنعام: ١٠١] وقال تعالى: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا . لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا إِدًّا . تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا . أَنْ دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا . وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا . إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِي الرَّحْمَنِ عَبْدًا . لَقَدْ أَحْصَاهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدًّا . وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا﴾ [مريم: ٨٨ - ٩٥]، وقال تعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ . اللَّهُ الصَّمَدُ . لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ . وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ [سورة الإخلاص].

فقرر<sup>(٤)</sup> تعالى فى هذه الآيات الكريمة أنه السيد العظيم، الذى لا نظير له ولا شبيه له، وأن جميع الأشياء غيره مخلوقة له مربوبة، فكيف يكون له منها ولداً ولهذا قال البخارى فى تفسير هذه الآية من البقرة: حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن عبد الله بن أبى حُسَيْن، حدثنا نافع بن جبير - هو ابن مطعم - عن ابن عباس، عن النبى ﷺ، قال: «قال الله تعالى: كَذَّبْنِي ابْنُ آدَمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، وشتمنى ولم يكن له ذلك، فأما تكذيبه إياى فيزعم أنى لا أقدر أن أعيده كما كان، وأما شتمه إياى فقوله: لى ولد. فسبحانى<sup>(٥)</sup> أن أتخذ صاحبة أو ولداً».

(١) فى ط: «بالكفاية والجلود والإفضال»، وفى ب: «بالكفاية والإفضال والجلود والإفضال».

(٢) فى ط: «والجميع عبد».

(٣) فى ب، أ: «من».

(٤) فى ط: «سبحانى».

(٥) فى أ، و: «يقرر».



انفرد به البخارى من هذا الوجه<sup>(١)</sup>.

وقال ابن مردويه: حدثنا أحمد بن كامل، حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذى، حدثنا إسحق بن محمد الفَرَوَى، حدثنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله عز وجل: كذبنى ابن آدم ولم ينبغى له أن يكذبنى، وشتمنى ولم ينبغ له أن يشتمنى، أما تكذيبه إياى فقله: لن يعيدنى كما بدئى. وليس أول الخلق بأهون على من إعادته<sup>(٢)</sup>. وأما شتمه إياى فقله: اتخذ الله ولداً. وأنا الله الأحد الصمد، لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد»<sup>(٣)</sup>.

وفى الصحيحين عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا أحد أصبر على أذى سمعه من الله؛ إنهم يجعلون له ولداً، وهو يرزقهم ويعافيهم»<sup>(٤)</sup>.

وقوله: ﴿كُلُّ لَه قَانْتُون﴾ قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا أسباط، عن مطرف، عن عطية، عن ابن عباس، قال: ﴿قَانْتِين﴾ مصلين.

وقال عكرمة وأبو مالك: ﴿كُلُّ لَه قَانْتُون﴾: مُقْرُونٌ له بالعبودية. وقال سعيد بن جبیر: ﴿كُلُّ لَه قَانْتُون﴾ يقول: الإخلاص. وقال الربيع بن أنس: يقول كل له قائم يوم القيامة. وقال السدى: ﴿كُلُّ لَه قَانْتُون﴾ يقول: له مطيعون يوم القيامة.

وقال خَصِيف، عن مجاهد: ﴿كُلُّ لَه قَانْتُون﴾ قال: مطيعون، كن إنساناً فكان، وقال: كن حماراً فكان.

وقال ابن أبى نَجِيع، عن مجاهد: ﴿كُلُّ لَه قَانْتُون﴾: مطيعون. يقول: طاعة الكافر فى سجود ظله وهو كاره.

وهذا القول عن مجاهد - وهو اختيار ابن جرير - يجمع الأقوال كلها، وهو أن القنوت: هو الطاعة والاستكانة إلى الله، وذلك شرعى وقدرى، كما قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظُلُمًا وَعَلَمًا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَبِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾ [الرعد: ١٥].

وقد ورد حديث فيه بيان القنوت فى القرآن ما هو المراد به، كما قال ابن أبى حاتم: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، حدثنا ابن وهب، أخبرنى عمرو بن الحارث: أن دراجاً أبا السمع حدثه، عن أبى الهيثم، عن أبى سعيد الخدرى، عن رسول الله ﷺ، قال: «كل حرف من القرآن يذكر فيه القنوت فهو

(١) صحيح البخارى برقم (٤٤٨٢).

(٢) فى أ: «بإعادته».

(٣) الحديث رواه البخارى فى صحيحه برقم (٤٩٧٤) من طريق شعيب عن أبى الزناد به، وفيه: «ولم يكن لى كفواً أحد».

(٤) صحيح البخارى برقم (٦٠٩٩) وصحيح مسلم برقم (٢٨٠٤) من حديث أبى موسى الأشعري رضى الله عنه.

الطاعة».

وكذا رواه الإمام أحمد، عن حسن بن موسى، عن ابن لهيعة، عن درّاج بإسناده، مثله<sup>(١)</sup>.

ولكن هذا الإسناد ضعيف لا يعتمد عليه. ورفع هذا الحديث منكر، وقد يكون من كلام الصحابي أو من دونه، والله أعلم. وكثيراً ما يأتي بهذا الإسناد تفاسير فيها نكارة، فلا يغتر بها، فإن السند ضعيف، والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أى: خالقهما على غير مثال سبق، قال مجاهد والسدى: وهو مقتضى اللغة. ومنه يقال للشئ المحدث: بدعة. كما جاء فى الصحيح لمسلم: «فإن كل محدثه بدعة [وكل بدعة ضلالة]»<sup>(٢)</sup><sup>(٣)</sup>. والبدعة على قسمين، تارة تكون بدعة شرعية، كقوله: فإن كل محدثه بدعة، وكل بدعة ضلالة. وتارة تكون بدعة لغوية، كقول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، رضى الله عنه، عن جمعه إياهم على صلاة التراويح واستمرارهم: نعمت البدعة هذه.

وقال ابن جرير: وبديع السموات والأرض: مبدعهما. وإنما هو مُفْعَلٌ فصرف إلى فَعِيلٍ، كما صرف المؤلم إلى الأليم، والمسمع إلى السميع. ومعنى المبدع: المنشئ والمحدث ما لم يسبقه إلى إنشاء<sup>(٤)</sup> مثله وإحداثه أحد.

قال: ولذلك سمى المبتدع فى الدين مبتدعاً؛ لإحداثه فيه ما لم يسبق<sup>(٥)</sup> إليه غيره، وكذلك كل محدث فعلاً أو قولاً لم يتقدمه فيه متقدم، فإن العرب تسميه مبتدعاً. ومن ذلك قول أعشى<sup>(٦)</sup> ثعلبة، فى مدح هودبة بن على الحنفى:

يُرعى إلى قول سادات الرجال إذا      أبدوا له الحزمَ أو ما شاءه ابتدعاً<sup>(٧)</sup>

أى: يحدث ما شاء.

قال ابن جرير: فمعنى الكلام: فسبحان الله أنى يكون لله ولد، وهو مالك ما فى السموات والأرض، تشهد له جميعها بدلاتها عليه بالوحدانية، وتقر له بالطاعة، وهو بارئها وخالقها وموجدتها من غير أصل ولا مثال احتذاها عليه. وهذا إعلام من الله عباده أن ممن يشهد له بذلك المسيح، الذى أضافوا إلى الله بُنُوته؛ وإخبار منه لهم أن الذى ابتدع السموات والأرض من غير أصل وعلى غير مثال، هو الذى ابتدع المسيح من غير والد بقدرته.

(١) تفسير ابن أبى حاتم (١/ ٣٤٨) والمسند (٣/ ٧٥).

(٢) زيادة من ط.

(٣) فى صحيح مسلم برقم (٨٦٧) من حديث جابر رضى الله عنه بلفظ: «وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة».

(٤) فى أ: «إلى أشباهه». (٥) فى أ: «ما لم يسبقه». (٦) فى و: «بن».

(٧) البيت فى تفسير الطبرى (٢/ ٥٤٠).

وهذا من ابن جرير ، رحمه الله ، كلام جيد وعبارة صحيحة .

وقوله تعالى: ﴿ وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ ﴾: يبين بذلك تعالى كمال قدرته وعظيم سلطانه، وأنه إذا قَدَّرَ أمراً وأراد كونه، فإنما يقول له: كن. أى: مرة واحدة، فيكون، أى: فيوجد على وفق ما أراد، كما قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُن فَيَكُونُ ﴾ [يس: ٨٢] وقال تعالى: ﴿ إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُن فَيَكُونُ ﴾ [النحل: ٤٠] وقال تعالى: ﴿ وَمَا أَمْرُنَا إِلَّا وَاحِدَةٌ كَلَمَحٍ بِالْبَصَرِ ﴾ [القمر: ٥٠]، وقال الشاعر:

إذا ما أراد الله أمراً فإنما يقول له كن قوله فيكون

ونبه تعالى بذلك أيضاً على أنه خلق عيسى بكلمة: كُنْ، فكان كما أمره الله تعالى، قال [الله]<sup>(١)</sup> تعالى: ﴿ إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُن فَيَكُونُ ﴾ [آل عمران: ٥٩]

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِينَا آيَةٌ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِثْلَ قَوْلِهِمْ تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ قَدْ بَيَّنَّا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ (١١٨) .

قال محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس، قال: قال رافع بن حرّملة لرسول الله ﷺ: يا محمد، إن كنت رسولاً من الله كما تقول، فقل لله فليكلّمنا حتى نسمع كلامه. فأنزل الله في ذلك من قوله: ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِينَا آيَةٌ ﴾ .

وقال مجاهد [في قوله]<sup>(٢)</sup>: ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِينَا آيَةٌ ﴾ قال: النصرارى تقوله .

وهو اختيار ابن جرير، قال: لأن السياق فيهم. وفي ذلك نظر.

[وحكى القرطبي ﴿ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ ﴾ أى: لو يخاطبنا بنبوتك يا محمد. قلت: وظاهر السياق أعم، والله أعلم]<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو العالية، والربيع بن أنس، وقتادة، والسدى في تفسير هذه الآية: هذا قول كفار العرب ﴿ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ [مِثْلَ قَوْلِهِمْ]<sup>(٤)</sup> ﴾، قالوا: هم اليهود والنصارى. ويؤيد هذا القول، وأن القائلين ذلك هم مشركو العرب، قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا جَاءَتْهُمْ آيَةٌ قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّىٰ نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ سَيُصِيبُ الَّذِينَ أَجْرَمُوا صَغَارٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا كَانُوا يَمْكُرُونَ ﴾ [الأنعام: ١٢٤].

(٢) زيادة من أ.

(٤) زيادة من ج.

(١) زيادة من أ، و.

(٣) زيادة من ج، ط.

وقوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبوعًا . أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ مِّنْ نَّخِيلٍ وَعِنَبٍ فَتُفَجِّرَ الْأَنْهَارَ خِلالَهَا تَفْجِيرًا . أَوْ تُسْقِطَ السَّمَاءَ كَمَا زَعَمَتَ عَلَيْنَا كَسَفًا أَوْ تَأْتِيَنَا بِاللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ قَبِيلًا . أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِّنْ زُخْرَفٍ أَوْ تَرْقَى فِي السَّمَاءِ وَلَنْ نُؤْمِنَ لِرُقِيِّكَ حَتَّى تُنَزِّلَ عَلَيْنَا كِتَابًا نَقْرُؤُهُ قُلْ سُبْحَانَ رَبِّيَ هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا﴾ [الإسراء: ٩٠ - ٩٣]، وقوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْنَا الْمَلَائِكَةُ أَوْ نَرَى رَبَّنَا لَقَدِ اسْتَكْبَرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ وَعَتَوْا عُتْوًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان: ٢١]، وقوله: ﴿بَلْ يُرِيدُ كُلُّ امْرِئٍ مِنْهُمْ أَنْ يُؤْتَى صُحُفًا مُنشَرَةً﴾ [المدثر: ٥٢] إلى غير ذلك من الآيات الدالة على كفر مشركي العرب وعتوهم وعنادهم وسؤالهم ما لا حاجة لهم به، إنما هو الكفر والمعاندة، كما قال من قبلهم من الأمم الخالية من أهل الكتابين وغيرهم، كما قال تعالى: ﴿يَسْئَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِّنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً﴾ [النساء: ١٥٣] وقال تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً﴾ [البقرة: ٥٥].

وقوله: ﴿تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ أى: أشبهت قلوب مشركي العرب قلوب من تقدمهم فى الكفر والعناد والعتو، كما قال تعالى: ﴿كَذَلِكَ مَا أَتَى الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ مِن رَسُولٍ إِلَّا قَالُوا سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ . أَتَوَاصَوْا بِهِ بَلْ هُمْ قَوْمٌ طَآغُونَ﴾ [الذاريات: ٥٢، ٥٣].

وقوله: ﴿قَدْ بَيَّنَّا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ أى: قد وضَّحنا الدلالات على صدق الرسل بما لا يحتاج معها إلى سؤال آخر وزيادة أخرى، لمن أيقن<sup>(١)</sup> وصدق واتبع الرسل، وفهم ما جاؤوا به عن الله تبارك وتعالى. وأما من ختم الله على قلبه وجعل على بصره غشاوة فأولئك الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ . وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُلُّ آيَةٍ حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾ [يونس: ٩٦، ٩٧].

[قوله تعالى]<sup>(٢)</sup>:

﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾ (١١٩).

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا عبد الرحمن بن صالح، حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الفزاري عن شيبان النحوى، أخبرنى قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبى ﷺ قال: «أنزلت علىّ: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ قال: «بشيراً بالجنة، ونذيراً من النار»<sup>(٣)</sup>.

وقوله: ﴿وَلَا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾: قراءة أكثرهم<sup>(٤)</sup>: ﴿وَلَا تُسْأَلُ﴾ بضم التاء على الخبر. وفى قراءة أبى بن كعب: «وما تسأل» وفى قراءة ابن مسعود: «ولن تسأل عن أصحاب الجحيم»

(٢) زيادة من ط.

(١) فى أ: «لمن اتقى».

(٣) تفسير ابن أبى حاتم (١/ ٣٥٤).

(٤) فى ب، أ، و: «قراءة بعضهم».

نقلها<sup>(١)</sup> ابن جرير، أي: لا نسألك عن كفر من كفر بك، ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ﴾ [الرعد: ٤٠] وكقوله تعالى: ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ. لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٌ﴾ الآية [الغاشية: ٢١، ٢٢] وكقوله تعالى: ﴿نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ فَذَكِّرْ بِالْقُرْآنِ مَنْ يَخَافُ وَعِيدِ﴾ [ق: ٤٥] وأشبه ذلك من الآيات.

وقرأ آخرون<sup>(٢)</sup>: «ولا تُسأل عن أصحاب الجحيم» بفتح التاء على النهى، أي: لا تسأل عن حالهم، كما قال عبد الرزاق:

أخبرنا الثوري، عن موسى بن عبيدة، عن محمد بن كعب القرظي، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليت شعري ما فعل أبواي، ليت شعري ما فعل أبواي، ليت شعري ما فعل أبواي؟». فنزلت: ﴿وَلَا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾، فما ذكرهما<sup>(٣)</sup> حتى توفاه الله، عز وجل.

ورواه ابن جرير، عن أبي كريب، عن وكيع، عن موسى بن عبيدة، [وقد تكلموا فيه عن محمد بن كعب]<sup>(٤)</sup> بمثله<sup>(٥)</sup> وقد حكاه القرطبي عن ابن عباس ومحمد بن كعب قال القرطبي: وهذا كما يقال لا تسأل عن فلان؛ أي: قد بلغ فوق ما تحسب، وقد ذكرنا في التذكرة أن الله أحيا له أبويه حتى آمننا، وأجبنا عن قوله: (إن أبي وأباك في النار). (قلت): والحديث المروى في حياة أبويه عليه السلام ليس في شيء من الكتب الستة ولا غيرها وإسناده ضعيف والله أعلم. ثم قال [ابن جرير]<sup>(٦)</sup>: وحدثني القاسم، حدثنا الحسين، حدثني حجاج، عن ابن جريج، أخبرني داود بن أبي عاصم: أن النبي ﷺ قال ذات يوم: «أين أبواي؟». فنزلت: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾<sup>(٧)</sup>.

وهذا مرسل كالذي قبله. وقد رد ابن جرير هذا القول المروى عن محمد بن كعب [القرظي]<sup>(٨)</sup> وغيره في ذلك، لاستحالة الشك من الرسول ﷺ في أمر أبويه. واختار القراءة الأولى. وهذا الذي سلكه هاهنا فيه نظر، لاحتمال أن هذا كان في حال استغفاره لأبويه قبل أن يعلم أمرهما، فلما علم ذلك تبرأ منهما، وأخبر عنهما من أهل النار [كما ثبت ذلك في الصحيح]<sup>(٩)</sup> ولهذا أشباه كثيرة ونظائر، ولا يلزم ما ذكر<sup>(١٠)</sup> ابن جرير. والله أعلم.

وقال الإمام أحمد: حدثنا موسى بن داود، حدثنا فليح بن سليمان، عن هلال بن علي، عن عطاء بن يسار، قال: لقيت عبد الله بن عمرو بن العاص، فقلت: أخبرني عن صفة رسول الله ﷺ في التوراة. فقال: أجل، والله إنه لموصوف في التوراة بصفته في القرآن: يأبها النبي إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً، وحرزاً للأمينين، وأنت عبدى ورسولى، سميتك المتوكل، لا فظاً ولا غليظاً ولا

(١) في ب، ط: «نقلها». (٢) في أ: «وقرأ البصريون». (٣) في أ: «فما ذكره».

(٤) تفسير عبد الرزاق (٧٨/٥) وتفسير الطبري (٥٥٨/٢) وموسى بن عبيدة ضعيف جداً.

(٥) (٦) زيادة من ط، أ. (٧) تفسير الطبري (٥٥٩/٢).

(٨) زيادة من ط.

(٩) زيادة من أ.

(١٠) في أ، و: «ما ذكره».

سَخَّابٌ فِي الْأَسْوَاقِ، وَلَا يَدْفَعُ بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ وَلَكِنْ يَعْضُو وَيَغْفِرُ، وَلَنْ يَقْبِضَهُ حَتَّى يَقِيمَ بِهِ الْمَلَّةَ الْعَوْجَاءَ، بَأَنْ يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَيَفْتَحُ بِهِ أَعْيُنًا عُمِيًّا، وَأَذَانًا صُمًّا، وَقُلُوبًا غُلْفًا.

انفرد بإخراجه البخارى، فرواه فى البيوع عن محمد بن سنان، عن فُلَيْحٍ، به<sup>(١)</sup>. وقال: تابعه عبد العزيز بن أبى سلمة، عن هلال. وقال سعيد: عن هلال، عن عطاء، عن عبد الله بن سلام. ورواه فى التفسير عن عبد الله، عن عبد العزيز بن أبى سلمة، عن هلال، عن عطاء، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، به<sup>(٢)</sup>. فذكر نحوه، فعبد الله هذا هو ابن صالح، كما صرح به فى كتاب الأدب. وزعم أبو مسعود الدمشقى أنه عبد الله بن رجاء.

وقد رواه الحافظ أبو بكر بن مردويه فى تفسير هذه الآية من البقرة، عن أحمد بن الحسن بن أيوب، عن محمد بن أحمد بن البراء، عن المعافى بن سليمان، عن فليح، به. وزاد: قال عطاء: ثم لقيت كعب الأحمار، فسألته فما اختلفنا فى حرف، إلا أن كعباً قال بلغته: أعيناً عمومى، وأذاناً صمومى، وقلوباً غلوفاً<sup>(٣)</sup>.

﴿وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مَلَّتَهُمْ قُلْ إِنْ هَدَىٰ اللَّهُ هُوَ الْهُدَىٰ وَلَئِنْ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ (١٢٠) الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿١٢١﴾

قال ابن جرير: يعنى بقوله<sup>(٤)</sup> جل ثناؤه: ﴿وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مَلَّتَهُمْ﴾: وليست اليهود - يا محمد - ولا النصرارى براضية عنك أبداً، فدع طلب ما يرضيهم ويوافقهم، وأقبل على طلب رضا الله فى دعائهم إلى ما بعثك الله به من الحق.

وقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ هَدَىٰ اللَّهُ هُوَ الْهُدَىٰ﴾ أى: قل يا محمد: إن هدى الله الذى بعثنى به هو الهدى، يعنى: هو الدين المستقيم الصحيح الكامل الشامل.

قال قتادة فى قوله: ﴿قُلْ إِنْ هَدَىٰ اللَّهُ هُوَ الْهُدَىٰ﴾ قال: خصومة علمها الله محمداً ﷺ وأصحابه، يخاصمون بها أهل الضلالة. قال قتادة: وبلغنا أن رسول الله ﷺ كان يقول: «لا تزال طائفة من أمتى يقتتلون على الحق ظاهرين، لا يضرهم من خالفهم، حتى يأتى أمر الله».

قلت: هذا الحديث مُخَرَّجٌ فى الصحيح<sup>(٥)</sup> عن عبد الله بن عمرو<sup>(٦)</sup>.

(١) المسند (٢/ ١٧٤) وصحيح البخارى برقم (٢١٢٥).

(٢) صحيح البخارى برقم (٤٨٣٨).

(٣) فى ط: «وقلوباً غلفى».

(٦) صحيح مسلم برقم (١٩٢٤).

(٤) فى ط: «فى قوله».

(٥) فى ط: «فى الصحيحين».

﴿ وَلَئِنْ أَتَبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴾: فيه تهديد ووعيد شديد للأمة عن اتباع طرائق اليهود والنصارى، بعد ما علموا من القرآن والسنة، عياداً بالله من ذلك، فإن الخطاب مع الرسول، والأمر لأمرته.

[وقد استدل كثير من الفقهاء بقوله: ﴿ حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ ﴾ حيث أفرد الملة على أن الكفر كله ملة واحدة كقوله تعالى: ﴿ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ﴾ [الكافرون: ٦] فعلى هذا لا يتوارث المسلمون والكفار، وكل منهم يرث قرينه سواء كان من أهل دينه أم لا؛ لأنهم كلهم ملة واحدة، وهذا مذهب الشافعي وأبي حنيفة وأحمد في رواية عنه. وقال في الرواية الأخرى كقول مالك: إنه لا يتوارث أهل ملتين شتى، كما جاء في الحديث، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ ﴾: قال عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة: هم اليهود والنصارى. وهو قول عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، واختاره ابن جرير.

وقال سعيد عن قتادة: هم أصحاب رسول الله ﷺ.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا إبراهيم بن موسى، وعبد الله بن عمران الأصبهاني، قالوا: حدثنا يحيى بن يمان حدثنا أسامة بن زيد، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب ﴿ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ ﴾ قال: إذا مر بذكر الجنة سأل الله الجنة، وإذا مر بذكر النار تعوذ بالله من النار<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو العالية: قال ابن مسعود: والذي نفسى بيده، إن حق تلاوته أن يُحِلَّ حلاله ويحرم حرامه ويقراه كما أنزله الله، ولا يحرف الكلم عن مواضعه، ولا يتأول منه شيئاً على غير تأويله.

وكذا رواه عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة ومنصور بن المعتمر، عن ابن مسعود.

وقال السدي، عن أبي مالك، عن ابن عباس في هذه الآية، قال: يُحِلُّونَ حلاله وَيُحَرِّمُونَ حرامه، ولا يُحَرِّفُونَهُ عن مواضعه.

قال ابن أبي حاتم: وروى عن ابن مسعود نحو ذلك.

وقال الحسن البصري: يعملون بمحكمه، ويؤمنون بمتشابهه، يكلِّونَ ما أشكل عليهم إلى عالمه.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو زرعة، حدثنا إبراهيم بن موسى، أخبرنا ابن أبي زائدة، أخبرنا داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس، في قوله: ﴿ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ ﴾ قال: يتبعونه حق اتباعه، ثم قرأ: ﴿ وَالْقَمَرَ إِذَا تَلَاهَا ﴾ [الشمس: ٢]، يقول: اتَّبَعَهَا. قال: ورؤي عن عكرمة، وعطاء، ومجاهد، وأبي رزين، وإبراهيم النخعي نحو ذلك.

وقال سفيان الثوري: حدثنا زبيد، عن مرة، عن عبد الله بن مسعود، في قوله: ﴿ يَتْلُونَهُ حَقَّ

(١) زيادة من ط، أ.

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (١/٣٥٧).

تِلَاوَتِهِ ﴿ قَالَ: يَتَّبِعُونَهُ حَقَّ اتِّبَاعِهِ.

قال القرطبي: وروى نصر بن عيسى، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ في قوله: ﴿ يَتَّلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ ﴾ قال: «يتبعونه حق اتباعه»، ثم قال: في إسناده غير واحد من المجاهدين فيما ذكره الخطيب إلا أن معناه صحيح. وقال أبو موسى الأشعري: من يتبع القرآن يهبط به على رياض الجنة. وعن عمر بن الخطاب، رضى الله عنه: هم الذين إذا مروا بآية رحمة سألوها من الله، وإذا مروا بآية عذاب استعاذوا منها، قال: وقد روى هذا المعنى عن النبي ﷺ أنه كان إذا مرَّ بآية رحمة سأل، وإذا مرَّ بآية عذاب تعوذ.

وقوله: ﴿ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ ﴾ خبر عن ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ ﴾ أى: من أقام كتابه من أهل الكتب المنزلة على الأنبياء المتقدمين حق إقامته، آمن بما أرسلتك به يا محمد، كما قال تعالى: ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ ﴾ الآية [المائدة: ٦٦]. وقال: ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ حَتَّىٰ تُتِمُّوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ مِنَ رَبِّكُمْ ﴾ [المائدة: ٦٨]، أى: إذا أقمتموها حق الإقامة، وأمتتم بها حق الإيمان، وصدقت ما فيها من الأخبار بمبعث محمد ﷺ ونعته وصفته والأمر باتباعه ونصره ومؤازرته، فادكم ذلك إلى الحق واتباع الخير في الدنيا والآخرة، كما قال تعالى: ﴿ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ ﴾ الآية [الأعراف: ١٥٧]، وقال تعالى: ﴿ قُلْ آمَنُوا بِهِ أَوْ لَا تُؤْمِنُوا إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا . وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا ﴾ [الإسراء: ١٠٧، ١٠٨] أى: إن كان ما وعدنا به من شأن محمد ﷺ لواقعاً. وقال تعالى: ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ . وَإِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ قَالُوا آمَنَّا بِهِ إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّنَا إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلِهِ مُسْلِمِينَ . أُولَئِكَ يُؤْتُونَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا وَيَدْرَءُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴾ [القصص: ٥٢ - ٥٤]. وقال تعالى: ﴿ وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ ءَأَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴾ [آل عمران: ٢٠] ولهذا قال تعالى: ﴿ وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ كما قال تعالى: ﴿ وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ مِنَ الْأَحْزَابِ فَالنَّارُ مَوْعِدُهُ ﴾ [هود: ١٧]. وفى الصحيح: «والذى نفسى بيده لا يسمع بى أحد من هذه الأمة: يهودى ولا نصرانى، ثم لا يؤمن بى، إلا دخل النار»<sup>(١)</sup>.

﴿ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ (١٢٢) وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنْفَعُهَا شَفَاعَةٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ (١٢٣) ﴾

قد تقدم نظير هذه الآية فى صدر السورة، وكررت هاهنا للتأكيد والحث على اتباع الرسول النبى

(١) صحيح مسلم برقم (١٥٣) من حديث أبى هريرة رضى الله عنه.



الأمى الذى يجدون صفته فى كتبهم ونعته واسمه وأمره وأمه. يحذرهم<sup>(١)</sup> من كتمان هذا، وكتمان ما أنعم به عليهم، وأمرهم أن يذكروا نعمة الله عليهم، من النعم الدنيوية والدينية، ولا يحسدوا بنى عمّهم من العرب على ما رزقهم الله من إرسال الرسول الخاتم منهم. ولا يحملهم ذلك الحسد على مخالفته وتكذيبه، والحيدة عن موافقته، صلوات الله وسلامه عليه دائماً إلى يوم الدين.

﴿ وَإِذْ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ ﴾ (١٢٤).

يقول تعالى مُنبهًا على شرف إبراهيم خليله، عليه السلام<sup>(٢)</sup>، وأن الله تعالى جعله إماماً للناس يقتدى به فى التوحيد، حتى<sup>(٣)</sup> قام بما كلفه الله تعالى به من الأوامر والنواهي؛ ولهذا قال: ﴿ وَإِذْ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ ﴾ أى: واذكر - يا محمد - لهؤلاء المشركين وأهل الكتابين الذين يتحلون ملّة إبراهيم وليسوا عليها، وإنما الذى هو عليها مستقيم فأنت والذين<sup>(٤)</sup> معك من المؤمنين، اذكر لهؤلاء ابتلاء الله إبراهيم، أى: اختباره له بما كلفه به من الأوامر والنواهي ﴿ فَأَتَمَّهُنَّ ﴾ أى: قام<sup>(٥)</sup> بهن كلهن، كما قال تعالى: ﴿ وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى ﴾ [النجم: ٣٧]، أى: وفى جميع ما شرع له، فعمل به صلوات الله عليه، وقال تعالى: ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ . شَاكِرًا لِّأَنْعَمِهِ اجْتَبَاهُ وَهَدَاهُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ . وَآتَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ . ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [النحل: ١٢٠ - ١٢٣]، وقال تعالى: ﴿ قُلْ إِنِّي هَدَانِي رَبِّي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ دِينًا قِيمًا مِّلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [الأنعام: ١٦١]، وقال تعالى: ﴿ مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ . إِنَّ أَوْلَىٰ النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [آل عمران: ٦٧، ٦٨].

وقوله تعالى: ﴿ بِكَلِمَاتٍ ﴾ أى: بشرائع وأوامر ونواه، فإن الكلمات تطلق، ويراد بها الكلمات القدريّة، كقوله تعالى عن مريم، عليها السلام: ﴿ وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكَتَبَهَا وَكَانَتْ مِنَ الْقَانِتِينَ ﴾ [التحریم: ١٢]. وتطلق ويراد بها الشرعية، كقوله تعالى: ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا [لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ] ﴾<sup>(٦)</sup> [الأنعام: ١١٥]، أى: كلماته الشرعية. وهى إما خير صدق، وإما طلب عدل إن كان أمراً أو نهياً، ومن ذلك هذه الآية الكريمة: ﴿ وَإِذْ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ﴾ أى: قام بهن. قال: ﴿ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ﴾ أى: جزاء على ما فعل، كما قام بالأوامر وترك الزواج، جعله الله للناس قدوة وإماماً يقتدى به، ويحتذى حذوه.

(٢) فى ج: «عليه الصلاة والسلام».

(٤) فى ج: «فأنت والذى».

(٦) زيادة من ط.

(١) فى ج، ط، أ، و: «يحذرهم».

(٣) فى أ، و: «حين».

(٥) فى ج: «أى أقام».

وقد اختلف [العلماء] <sup>(١)</sup> فى تفسير <sup>(٢)</sup> الكلمات التى اختبر الله بها إبراهيم الخليل، عليه السلام. فروى عن ابن عباس فى ذلك روايات:

فقال عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة، قال ابن عباس: ابتلاه الله بالمناسك. وكذا رواه أبو إسحاق السبيعي، عن التميمي، عن ابن عباس.

وقال عبد الرزاق - أيضاً -: أخبرنا معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ﴾ قال: ابتلاه الله بالطهارة: خمس فى الرأس، وخمس فى الجسد؛ فى الرأس: قص الشارب، والمضمضة، والاستنشاق، والسواك، وفرق الرأس. وفى الجسد: تقليم الأظفار، وحلق العانة، والختان، ونف الإبط، وغسل أثر الغائط والبول بالماء <sup>(٣)</sup>.

قال ابن أبي حاتم: وروى عن سعيد بن المسيب، ومجاهد، والشعبي، والنخعي، وأبي صالح، وأبي الجلد، نحو ذلك.

قلت: وقريب من هذا ما ثبت فى صحيح مسلم، عن عائشة، رضى الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: «عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: قص الشارب، وإعفاء اللحية، والسواك، واستنشاق الماء، وقص الأظفار، وغسل البراجم، ونف الإبط، وحلق العانة، وانتقاص الماء» [قال مصعب] <sup>(٤)</sup>: ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة.

قال وكيع: انتقاص الماء، يعنى: الاستنجاء <sup>(٥)</sup>.

وفى الصحيحين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «الْفِطْرَةُ خَمْسٌ: الختان، والاستحداد، وقص الشارب، وتقليم الأظفار، ونف الإبط». ولفظه لمسلم <sup>(٦)</sup>.

وقال ابن أبي حاتم: أنبأنا يونس بن عبد الأعلى، قراءة، أخبرنا ابن وهب، أخبرني ابن لهيعة، عن ابن هبيرة، عن حنّس <sup>(٧)</sup> بن عبد الله الصنعاني، عن ابن عباس: أنه كان يقول فى هذه الآية: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَاتَمَّهِنَّ﴾، قال: عَشْرٌ، ست فى الإنسان، وأربع فى المشاعر. فأما التى فى الإنسان: حلق العانة، ونف الإبط، والختان. وكان ابن هبيرة يقول: هؤلاء الثلاثة واحدة. وتقليم الأظفار، وقص الشارب، والسواك، وغسل يوم الجمعة. والأربعة التى فى المشاعر: الطواف، والسعى بين الصفا والمروة، ورمى الجمار، والإفاضة.

وقال داود ابن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس أنه قال: ما ابتلى بهذا الدين أحد فقام به

(٢) فى و: «تعين».

(١) زيادة من أ.

(٣) تفسير عبد الرزاق (١/ ٧٦).

(٤) زيادة من ج، ط.

(٥) صحيح مسلم برقم (٢٦١).

(٦) صحيح البخارى برقم (٥٨٨٩) وصحيح مسلم برقم (٢٥٧).

(٧) فى ج، ط: «حنيش»، وفى أ: «حسين».

كله إلا إبراهيم، قال الله تعالى: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾ قلت له: وما الكلمات التي ابتلى الله إبراهيم بهن فأتتهن؟ قال: الإسلام ثلاثون سهماً، منها عشر آيات في براءة: ﴿التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ [الْحَامِدُونَ]﴾<sup>(١)</sup> ﴿إلى آخر الآية﴾<sup>(٢)</sup> [التوبة: ١١٢]، وعشر آيات في أول سورة ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ و ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ﴾ وعشر آيات في الأحزاب: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾ [الآية: ٣٥] إلى آخر الآية، فأتتهن كلهن، فكتبت له براءة. قال الله: ﴿وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى﴾ [النجم: ٣٧].

هكذا رواه الحاكم، وأبو جعفر بن جرير، وأبو محمد بن أبي حاتم، بأسانيدهم إلى داود بن أبي هند، به<sup>(٣)</sup>. وهذا لفظ ابن أبي حاتم.

وقال محمد بن إسحاق، عن محمد بن أبي محمد، عن سعيد أو عكرمة، عن ابن عباس، قال: الكلمات التي ابتلى الله بهن إبراهيم فأتتهن: فراق قومه - في الله - حين أمر بمفارقتهم. ومحاботته نمرود<sup>(٤)</sup> - في الله - حين وقفه على ما وقفه عليه من خطر الأمر الذي فيه خلافه. وصبره على قذفه إياه في النار ليحرقوه - في الله - على هول ذلك من أمرهم. والهجرة بعد ذلك من وطنه وبلاده - في الله - حين أمره بالخروج عنهم، وما أمره به من الضيافة والصبر عليها بنفسه وماله، وما ابتلى به من ذبح ابنه حين أمره بذبحه، فلما مضى على ذلك من الله كله وأخلصه للبلاء<sup>(٥)</sup>، قال الله له: ﴿أَسْلِمَ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ على ما كان من خلاف الناس ورفاقهم.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا إسماعيل بن علية، عن أبي رجاء، عن الحسن - يعني البصري - : ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ [فَأَتَمَّهُنَّ]﴾<sup>(٦)</sup> قال: ابتلاه بالكوكب فرضى عنه، وابتلاه بالقمر فرضى عنه، وابتلاه بالشمس فرضى عنه، وابتلاه بالهجرة فرضى عنه، وابتلاه بالختان فرضى عنه، وابتلاه بابنه فرضى عنه.

وقال ابن جرير: حدثنا بشر بن معاذ، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا سعيد، عن قتادة، قال: كان الحسن يقول: إى والله، ابتلاه بأمر فصبر عليه: ابتلاه بالكوكب والشمس والقمر، فأحسن فى ذلك، وعرف أن ربه<sup>(٧)</sup> دائم لا يزول، فوجه وجهه للذى فطر السموات والأرض حنيفاً وما كان من المشركين. ثم ابتلاه بالهجرة فخرج من بلاده وقومه حتى لحق بالشام مهاجراً إلى الله، ثم ابتلاه بالنار قبل الهجرة فصبر على ذلك. وابتلاه الله بذبح ابنه<sup>(٨)</sup> والختان فصبر على ذلك.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن سمع الحسن يقول فى قوله: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ

(٢) فى و: «إلى آخر الآيات».

(١) زيادة من جـ.

(٣) تفسير الطبرى (٣/ ٨) وتفسير ابن أبى حاتم (١/ ٣٦٠).

(٥) فى جـ: «ذلك من البلاء كله وأخلصه للبلاء».

(٤) فى جـ: «ومحاботته بنمرود».

(٧) فى جـ: «أن الله ربه».

(٦) زيادة من أ.

(٨) فى ط: «بذبح ولده».

بِكَلِمَاتٍ [فَأْتَمَّهُنَّ] <sup>(١)</sup> قال: ابتلاه الله بذبح ولده، وبالنار، والكواكب <sup>(٢)</sup>، والشمس، والقمر.

وقال أبو جعفر بن جرير: حدثنا ابن بشار، حدثنا سلم بن قتيبة، حدثنا أبو هلال، عن الحسن   
 ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ﴾ قال: ابتلاه بالكوكب، وبالشمس، والقمر، فوجده صابراً.

وقال العوفي في تفسيره، عن ابن عباس: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأْتَمَّهُنَّ﴾ فمنهن:   
 ﴿إِنِّي <sup>(٣)</sup> جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾، ومنهن: ﴿وَإِذِ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ﴾، ومنهن:   
 الآيات في شأن المنسك والمقام الذي جعل لإبراهيم، والرزق الذي رزق ساكنو البيت، ومحمد بعث   
 في دينهما.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، حدثنا شبابة، عن ورقاء، عن ابن أبي   
 نجيح، عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأْتَمَّهُنَّ﴾ قال الله لإبراهيم: إني   
 مبتليك بأمر فما هو؟ قال: تجعلني للناس إماماً. قال: نعم. قال: ومن ذريتي؟ ﴿قَالَ لَا يَنْأَلُ عَهْدِي   
 الظَّالِمِينَ﴾. قال: تجعل البيت مثابة للناس؟ قال: نعم. قال: وأمناً. قال: نعم. قال: وتجعلنا مسلمين   
 لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك؟ قال: نعم. قال: وترزق أهله من الثمرات من آمن منهم بالله؟ قال:   
 نعم.

قال ابن أبي نجيح: سمعته عن عكرمة، فعرضته على مجاهد، فلم ينكره.

وهكذا رواه ابن جرير من غير وجه، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد.

وقال سفيان الثوري، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ   
 فَأْتَمَّهُنَّ﴾، قال: ابتلى بالآيات التي بعدها: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنْأَلُ عَهْدِي   
 الظَّالِمِينَ﴾.

وقال أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ [فَأْتَمَّهُنَّ] <sup>(٤)</sup>﴾ قال:   
 الكلمات: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾، وقوله: ﴿وَإِذِ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا﴾، وقوله: ﴿وَاتَّخَذُوا   
 مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾، وقوله: ﴿وَعَهَدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ﴾ الآية، وقوله: ﴿وَإِذِ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ   
 الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلَ﴾ الآية، قال: فذلك كله من الكلمات التي ابتلى بهن إبراهيم.

وقال السدي: الكلمات التي ابتلى بهن إبراهيم ربه: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ . رَبَّنَا   
 وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُّسْلِمَةً لِّكَ﴾، ﴿رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ﴾ يتلو عليهم آياتك <sup>(٥)</sup>.

(١) في أ، و: «الكواكب».

(٢) زيادة من أ.

(٣) زيادة من ج.

(٤) في ج، ط: «قال إني».

[وقال القرطبي: وفي الموطأ وغيره، عن يحيى بن سعيد أنه سمع سعيد بن المسيب يقول: إبراهيم، عليه السلام، أول من اختتن وأول من ضاف الضيف، وأول من استحد، وأول من قَلَّم أظفاره، وأول من قص الشارب، وأول من شاب فلما رأى الشيب، قال: ما هذا؟ قال: وقار، قال: يا رب، زدني وقاراً. وذكر ابن أبي شيبة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبيه، قال: أول من خطب على المنابر إبراهيم، عليه السلام، قال غيره: وأول من بردَّ البريد، وأول من ضرب بالسيف، وأول من استاك، وأول من استنجدى بالماء، وأول من لبس السراويل، وروى معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أتخذ المنبر فقد أتخذته أبي إبراهيم، وإن أتخذ العصا فقد أتخذها أبي إبراهيم» قلت: هذا حديث لا يثبت، والله أعلم. ثم شرع القرطبي يتكلم على ما يتعلق بهذه الأشياء من الأحكام الشرعية<sup>(١)</sup>.

قال أبو جعفر بن جرير ما حاصله: أنه يجوز أن يكون المراد بالكلمات جميع ما ذكر، وجائز أن يكون بعض ذلك، ولا يجوز الجزم بشيء منها أنه المراد على التعيين إلا بحديث أو إجماع. قال: ولم يصح في ذلك خبر بنقل الواحد ولا بنقل الجماعة الذي يجب التسليم له.

قال: غير أنه قد روى عن النبي ﷺ في نظير معنى ذلك خبران، أحدهما: ما حدثنا به أبو كريب، حدثنا رشدين بن سعد، حدثني زيان بن فائد، عن سهل بن معاذ بن أنس، قال: كان النبي ﷺ يقول: «ألا أخبركم لم سمي الله إبراهيم خليله ﴿الَّذِي وَفَّى﴾ [النجم: ٣٧]؟ لأنه كان يقول كلما أصبح وكلما أمسى: ﴿فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾ [الروم: ١٧] حتى يختم الآية<sup>(٢)</sup>.

قال: والآخر منهما: حدثنا به أبو كريب، أخبرنا الحسن، عن عطية، أخبرنا إسرائيل، عن جعفر ابن الزبير، عن القاسم، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «﴿وإبراهيم الذي وفَّى﴾: أتدرون ما وفَّى؟». قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «وفَّى عمل يومه، أربع ركعات في النهار».

ورواه آدم في تفسيره، عن حماد بن سلمة. وعبد بن حميد، عن يونس بن محمد، عن حماد ابن سلمة، عن جعفر بن الزبير، به<sup>(٣)</sup>.

ثم شرع ابن جرير يضعف هذين الحديثين، وهو كما قال؛ فإنه لا تجوز روايتهما إلا ببيان ضعفهما، وضعفهما من وجوه عديدة، فإن كلا من السندين مشتمل على غير واحد من الضعفاء، مع ما في متن الحديث مما يدل على ضعفه [والله أعلم]<sup>(٤)</sup>.

ثم قال ابن جرير: ولو قال قائل: إن الذي قاله مجاهد وأبو صالح والربيع بن أنس أولى

(١) زيادة من ج، ط، أ.

(٢) تفسير الطبري (٣/ ١٥).

(٣) تفسير الطبري (٣/ ١٦).

(٤) زيادة من ج، ط، أ، و.

بالصواب من القول الذي قاله غيرهم كان مذهباً، فإن قوله: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾، وقوله: ﴿وَعَهْدُنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ﴾ وسائر الآيات التي هي نظير ذلك، كالبيان عن الكلمات التي ذكر الله أنه ابتلى بهن إبراهيم.

قلت: والذي قاله أولاً من أن الكلمات تشمل جميع ما ذكر، أقوى من هذا الذي جوزه من قول مجاهد ومن قال مثله؛ لأن السياق يعطى غير ما قالوه، والله أعلم.

وقوله: ﴿قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾: لما جعل الله إبراهيم إماماً، سأل الله أن تكون الأئمة من بعده من ذريته، فأجيب إلى ذلك، وأخبر أنه سيكون من ذريته ظالمون، وأنه لا ينالهم عهد الله، ولا يكونون أئمة فلا يقتدى بهم. والدليل على أنه أجيب إلى طلبته قول الله (١) تعالى في سورة العنكبوت: ﴿وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِ النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ﴾ [العنكبوت: ٢٧]، فكل نبي أرسله الله، وكل كتاب أنزله الله بعد إبراهيم، ففي ذريته صلوات الله وسلامه عليه (٢).

وأما قوله تعالى: ﴿قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ فقد اختلفوا في ذلك، فقال خصيف، عن مجاهد في قوله: ﴿قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ قال: إنه سيكون في ذريتك ظالمون.

وقال ابن أبي نجیح، عن مجاهد: ﴿قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ قال: لا يكون لى إمام ظالم [يقتدى به] (٣). وفي رواية: لا (٤) أجعل إماماً ظالماً يقتدى به. وقال سفيان، عن (٥) منصور، عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ قال: لا يكون إمام ظالم يقتدى به.

وقال ابن أبي حاتم: حدثني أبي، حدثنا مالك بن إسماعيل، حدثنا شريك، عن منصور، عن مجاهد، في قوله: ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِي﴾ قال: أما من كان منهم صالحاً فسأجعله إماماً يقتدى به. وأما من كان ظالماً فلا ولا نعمة عين.

وقال سعيد بن جبیر: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾: المراد به المشرك، لا يكون إمام ظالم. يقول: لا يكون إمام مشرك.

وقال ابن جريج، عن عطاء، قال: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي﴾ فأبى أن يجعل من ذريته إماماً ظالماً. قلت لعطاء: ما عهده؟ قال: أمره.

وقال ابن أبي حاتم: أخبرنا عمرو بن ثور القيسارى (٦) فيما كتب إلى، حدثنا الفريابي، حدثنا إسرائيل، حدثنا سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال الله لإبراهيم: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي﴾. فأبى أن يفعل، ثم قال: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾.

(١) في ج: «قوله».

(٢) في ج: «وسلامه عليه وعليهم أجمعين».

(٣) زيادة من ط.

(٤) في ج: «أن لا».

(٦) في أ: «القيسارى».

(٥) في أ: «سفيان بن».

وقال محمد بن إسحاق، عن محمد بن أبي محمد، عن سعيد أو عكرمة، عن ابن عباس: ﴿قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾: يخبره أنه كائن في ذريته ظالم لا ينال عهده - ولا ينبغي [له] (١) أن يوليه شيئاً من أمره وإن كان من ذرية خليله - ومحسن ستنفذ فيه دعوته، وتبلغ له فيه ما أراد من مسألته.

وقال العوفي، عن ابن عباس: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ قال: يعني لا عهدَ لظالم عليك في ظلمه، أن تطيعه فيه.

وقال ابن جرير: حدثنا المثني، حدثنا إسحاق، حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله، عن إسرائيل، عن مسلم الأعمور، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ قال: ليس للظالمين عهد، وإن عاهدته فانتقضه (٢).

وروى عن مجاهد، وعطاء، ومقاتل بن حيان، نحو ذلك.

وقال الثوري، عن هارون بن عنترة، عن أبيه، قال: ليس لظالم عهد.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن قتادة، في قوله: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ قال: لا ينال عهدُ الله في الآخرة (٣) الظالمين، فأما في الدنيا فقد ناله الظالم فأمن به، وأكل وعاش.

وكذا قال إبراهيم النخعي، وعطاء، والحسن، وعكرمة.

وقال الربيع بن أنس: عهد الله الذي عهد إلى عباده: دينه، يقول: لا ينال دينه الظالمين، ألا ترى أنه قال: ﴿وَبَارَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَىٰ إِسْحَاقَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِمَا مُحْسِنٌ وَظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ مُبِينٌ﴾ [الصافات: ١١٣]، يقول: ليس كل ذريتك يا إبراهيم على الحق.

وكذا روى عن أبي العالية، وعطاء، ومقاتل بن حيان.

وقال جوير، عن الضحاك: لا ينال طاعتي عدو لي يعصيني، ولا أنحلها إلا ولياً لي يطيعني.

وقال الحافظ أبو بكر بن مردويه: حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن حامد، حدثنا أحمد بن عبد الله بن سعيد الأسدي، حدثنا سليم بن سعيد الدامغاني، حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن سعد ابن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ، قال: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾، قال: «لا طاعة إلا في المعروف» (٤).

(١) زيادة من ج، ط، أ، و.

(٢) في ط: «لا ينال عهد الله ظالم في الآخرة».

(٤) قال البخاري في صحيحه برقم (٧٢٥٧): حدثنا محمد بن بشار، حدثنا غندر، حدثنا شعبة، عن زيد، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن، عن علي - رضی الله عنه - أن النبي ﷺ بعث جيشاً وأمر عليهم رجلاً، فأوقد ناراً وقال: ادخلوها، فأرادوا أن يدخلوها، وقال آخرون: إنما فررنا منها، فذكروا للنبي ﷺ، فقال للذين أرادوا أن يدخلوها: «لو دخلوها لم يزالوا فيها إلى يوم القيامة». وقال للآخرين: «لا طاعة في المعصية، إنما الطاعة في المعروف». فهذا هو أصل هذا الحديث من دون ذكر الآية، والله أعلم.

وقال السدى: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ يقول: عهدي نبوتى.

فهذه أقوال مفسرى السلف فى هذه الآية على ما نقله ابن جرير، وابن أبى حاتم، رحمهما الله تعالى. واختار ابن جرير أن هذه الآية - وإن كانت ظاهرة فى الخبر - أنه لا ينال عهد الله بالإمامة ظالماً. ففيها إعلام من الله لإبراهيم الخليل، عليه السلام، أنه سيوجد من ذريتك من هو ظالم لنفسه، كما تقدم عن مجاهد وغيره، والله أعلم.

﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّينَ ﴿١٢٥﴾﴾.

قال العوفى، عن ابن عباس: قوله تعالى: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ﴾ يقول: لا يقضون منه وطراً، يأتونه، ثم يرجعون إلى أهلهم، ثم يعودون إليه.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: ﴿مَثَابَةً لِّلنَّاسِ﴾، يقول: يثوبون.  
رواهما<sup>(١)</sup> ابن جرير.

وقال ابن أبى حاتم: أخبرنا أبى، أخبرنا عبد الله بن رجاء، أخبرنا إسرائيل، عن مسلم، عن مجاهد، عن ابن عباس، فى قوله تعالى: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ﴾ قال: يثوبون إليه ثم يرجعون. قال: وروى عن أبى العالية، وسعيد بن جبير - فى رواية - وعطاء، ومجاهد، والحسن، وعطية، والربيع بن أنس، والضحاك، نحو ذلك.

وقال ابن جرير: حدثنى عبد الكريم بن أبى عمير، حدثنى الوليد بن مسلم قال: قال أبو عمرو - يعنى الأوزاعى - حدثنى عبدة بن أبى لبابة، فى قوله تعالى: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ﴾ قال: لا ينصرف عنه منصرف وهو يرى أنه قد قضى منه وطراً.

وحدثنى يونس، عن ابن وهب، قال: قال ابن زيد: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ﴾ قال: يثوبون إليه من البلدان كلها ويأتونه.

[وما أحسن ما قال الشاعر فى هذا المعنى، أورده القرطبى<sup>(٢)</sup>:

جعل البيتُ مثاباً لهم ليس منه الدهر يقضون الوطراً<sup>(٣)</sup>

وقال سعيد بن جبير - فى الرواية الأخرى - وعكرمة، وقتادة، وعطاء الخراسانى ﴿مَثَابَةً لِّلنَّاسِ﴾ أى: مجمعاً.

﴿وَأَمْنًا﴾: قال الضحاك عن ابن عباس: أى أمناً للناس.

(١) فى ج، ط: «رواه».

(٢) تفسير القرطبى (٢/ ١١٠).

(٣) زيادة من ج، ط، أ.



وقال أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية: ﴿وَأِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا﴾ يقول: أمناً من العدو، وأن يُحْمَلَ فيه السلاح. وقد كانوا في الجاهلية يُتَخَطَّفُ الناس من حولهم، وهم آمنون لا يُسَبَّون.

وروى عن مجاهد، وعطاء، والسدي، وقتادة، والربيع بن أنس، قالوا: من دخله كان آمناً.

ومضمون ما فسر به هؤلاء الأئمة هذه الآية: أن الله تعالى يذكر شرف البيت، وما جعله موصوفاً به شرعاً وقدرًا، من كونه مَثَابَةً للناس، أي: جعله مَحَلًّا تشتاق إليه الأرواح وتحن إليه، ولا تقضى منه وطراً، ولو ترددت إليه كل عام، استجابة من الله تعالى لدعاء خليله إبراهيم، عليه السلام، في قوله: ﴿فَاجْعَلْ أَفْنِدَةً مِّنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ﴾ إلى أن قال: ﴿رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِ<sup>(١)</sup>﴾ [إبراهيم: ٣٧-٤٠]. ويصفه تعالى بأنه جعله آمناً، من دخله أمن، ولو كان قد فعل ما فعل ثم دخله كان آمناً.

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: كان الرجل يلقي قاتل أبيه أو أخيه فيه فلا يعرض له. كما وصفها في سورة المائدة بقوله تعالى<sup>(٢)</sup>: ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكعبةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِّلنَّاسِ﴾ [المائدة: ٩٧]، أي: يُرْفَعُ عنهم بسبب تعظيمها<sup>(٣)</sup> السوء، كما قال ابن عباس: لو لم يحج الناس هذا البيت لأطبق الله السماء على الأرض؛ وما هذا الشرف إلا لشرف بانيه أولاً وهو خليل الرحمن، كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا﴾ [الحج: ٢٦]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِّلنَّاسِ لِلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ. فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ [آل عمران: ٩٦، ٩٧].

وفي هذه الآية الكريمة نَبَّه على مقام إبراهيم مع الأمر بالصلاة عنده، فقال: ﴿وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّيًّا﴾. وقد اختلف المفسرون في المراد بالمقام ما هو؟ فقال ابن أبي حاتم: حدثنا عمر بن شبة النميري، حدثنا أبو خلف - يعني عبد الله بن عيسى - حدثنا داود بن أبي هند، عن مجاهد، عن ابن عباس: ﴿وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّيًّا﴾ قال: مقام إبراهيم: الحرم كله. وروى عن مجاهد وعطاء مثل ذلك.

وقال [أيضاً]<sup>(٤)</sup>: حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، حدثنا حجاج، عن ابن جريج، قال: سألت عطاء عن ﴿وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّيًّا﴾، فقال: سمعت ابن عباس قال: أما مقام إبراهيم الذي ذكر هاهنا، فمقام إبراهيم هذا الذي<sup>(٥)</sup> في المسجد. ثم قال: ﴿مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ﴾: يعد كثير، «مقام إبراهيم»: الحج كله. ثم فسره لى عطاء فقال: التعريف، وصلاتان بعرفة، والمشعر، ومنى، ورمى الجمار، والطواف بين الصفا والمروة. فقلت: أفسره ابن عباس؟ قال: لا. ولكن قال: مقام إبراهيم: الحج كله. قلت: أسمعت ذلك؟ لهذا أجمع. قال: نعم، سمعته منه.

(١) في ج: ط: «دعائي».

(٢) في ج: «بقوله تبارك وتعالى».

(٣) في ج: «لسبب تعظيمهم».

(٤) زيادة من و.

(٥) في ج: «الذي هو».

وقال سفيان الثوري، عن عبد الله بن مسلم، عن سعيد بن جبير: «وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى» قال: الحجر مقام إبراهيم نبي الله، قد جعله الله رحمة، فكان يقوم عليه ويناوله إسماعيل الحجارة. ولو غسل رأسه كما يقولون لاختلف رجلاه.

[وقال السدي: المقام: الحجر الذي وضعت زوجته إسماعيل تحت قدم إبراهيم حتى غسلت رأسه. حكاه القرطبي، وضعفه ورجحه غيره، وحكاه الرازي في تفسيره عن الحسن البصري وقتادة والربيع ابن أنس<sup>(١)</sup>].

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، عن ابن جريج، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، سمع جابراً يحدث عن حجة النبي ﷺ قال: لما طاف النبي ﷺ، قال له عمر: هذا مقام أبينا إبراهيم؟ قال: نعم. قال: أفلا نتخذه مصلياً؟ فأنزل الله، عز وجل: «وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى»<sup>(٢)</sup>.

وقال عثمان بن أبي شيبة: أخبرنا أبو أسامة، عن زكريا، عن أبي إسحاق، عن أبي ميسرة قال: قال عمر: قلت: يا رسول الله، هذا مقام خليل ربنا؟ قال: نعم. قال: أفلا نتخذه مصلياً؟ فنزلت: «وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى»<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن مردويه: حدثنا دعلج بن أحمد، حدثنا غيلان بن عبد الصمد، حدثنا مسروق بن المرزبان، حدثنا زكريا بن أبي زائدة، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عمر بن الخطاب، أنه مرَّ بمقام إبراهيم، فقال: يا رسول الله، أليس نقوم مقام خليل ربنا<sup>(٤)</sup>؟ قال: «بلى». قال: أفلا نتخذه مصلياً؟ فلم يلبث إلا يسيراً حتى نزلت: «وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى».

وقال ابن مردويه: حدثنا محمد<sup>(٥)</sup> بن أحمد بن محمد القزويني، حدثنا علي بن الحسين بن الجنيد، حدثنا هشام بن خالد، حدثنا الوليد، عن مالك بن أنس، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر، قال: لما وقف رسول الله ﷺ يوم فتح مكة عند مقام إبراهيم، قال له عمر: يا رسول الله، هذا مقام إبراهيم الذي قال الله: «وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى»؟ قال: «نعم». قال الوليد: قلت لمالك: هكذا حدثك «وَاتَّخَذُوا»؟ قال: نعم. هكذا وقع في هذه الرواية. وهو غريب. وقد روى النسائي من حديث الوليد بن مسلم، نحوه<sup>(٦)</sup>.

وقال البخاري: باب قوله: «وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى»: مثابة: يثوبون يرجعون.

(١) زيادة من ج، ط، أ.

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (١/ ٣٧٠).

(٣) ورواه الدارقطني في «الافراد» كما في «أطراف الغرائب والافراد» لابن القيسراني (ق ٣١) وقال: «غريب من حديث أبي إسحاق عن أبي ميسرة - عمرو بن شريحيل - عن عمر، تفرد به زكريا بن أبي زائدة عنه».

(٤) في أ، و: «حدثنا علي».

(٥) في ج: «خليل الله».

(٦) سنن النسائي (٥/ ٢٣٦).

حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا يحيى، عن حميد، عن أنس بن مالك قال: قال عمر بن الخطاب: وافقتُ ربي في ثلاث، أو وافقتني ربي في ثلاث، قلت: يا رسول الله، لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى؟ فنزلت: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾. وقلت: يا رسول الله يدخل عليك البر والفاجر، فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب؟ فأنزل الله آية الحجاب. وقال: وبلغني مُعَاتِبَةُ النَّبِيِّ ﷺ بعض نساءه، فدخلت عليهن<sup>(١)</sup> فقلت: إن انتهيتن أو لبيدكن الله رسوله خيراً منكن، حتى أتيت إحدى نساءه، فقالت: يا عمر، أما في رسول الله ما يعظ نساءه حتى تعظهن أنت؟! فأنزل الله: ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ﴾ الآية [التحریم: ٥].

وقال ابن أبي مريم: أخبرنا يحيى بن أيوب، حدثني حميد، قال: سمعت أنساً عن عمر، رضى الله عنهما<sup>(٢)</sup>.

هكذا ساقه البخارى هاهنا، وعلق الطريق الثانية عن شيخه سعيد بن الحكم المعروف بابن أبي مريم المصرى. وقد تفرد بالرواية عنه البخارى من بين أصحاب الكتب الستة. وروى عنه الباقر بواسطة، وغرضه من تعليق هذا الطريق لبيان<sup>(٣)</sup> فيه اتصال إسناد الحديث، وإنما لم يسنده؛ لأن يحيى ابن أيوب الغافقى فيه شىء، كما قال الإمام أحمد فيه: هو سيئ الحفظ، والله أعلم.

وقال الإمام أحمد: حدثنا هُشَيْمٌ، حدثنا حميد، عن أنس، قال: قال عمر، رضى الله عنه<sup>(٤)</sup>: وافقت ربي، عز وجل، في ثلاث، قلت: يا رسول الله، لو اتخذنا من مقام إبراهيم مصلى؟ فنزلت: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾. وقلت: يا رسول الله، إن نساءك يدخل عليهن البر والفاجر، فلو أمرتهن أن يحتجبن؟ فنزلت آية الحجاب. واجتمع على رسول الله ﷺ نساؤه فى الغيرة. فقلت لهن: ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ﴾ [التحریم: ٥] فنزلت كذلك<sup>(٥)</sup>. ثم رواه أحمد، عن يحيى وابن أبي عدى، كلاهما عن حميد، عن أنس، عن عمر أنه قال: وافقت ربي في ثلاث، أو وافقتني ربي في ثلاث، فذكره<sup>(٦)</sup>.

وقد رواه البخارى عن عمرو بن عون، والترمذى عن أحمد بن منيع، والنسائى عن يعقوب بن إبراهيم الدورقى، وابن ماجه عن محمد بن الصباح، كلهم عن هُشَيْمِ بْنِ بَشِيرٍ، به<sup>(٧)</sup>. ورواه الترمذى - أيضاً - عن عبد بن حميد، عن حجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة. والنسائى عن هناد، عن

(١) فى ج: «عليهن بالحجاب».

(٢) صحيح البخارى برقم (٤٤٨٣).

(٣) فى ج: «ليتين».

(٤) المسند (١/ ٢٣).

(٥) رواية يحيى فى المسند (١/ ٣٦) ورواية ابن أبي عدى (١/ ٢٤).

(٦) صحيح البخارى برقم (٤٩١٦) وسنن الترمذى برقم (٢٩٦٠) وسنن النسائى الكبرى برقم (١١٦١١) وسنن ابن ماجه برقم (١٠٠٩).

يحيى بن أبي زائدة، كلاهما عن حميد، وهو ابن تيرويه الطويل، به<sup>(١)</sup>. وقال الترمذى: حسن صحيح. ورواه الإمام على بن المدينى، عن يزيد بن زريع، عن حميد، به. وقال: هذا من صحيح الحديث، وهو بصرى، ورواه الإمام مسلم بن الحجاج فى صحيحه بسند آخر، ولفظ آخر، فقال: حدثنا عقبه بن مكرم، أخبرنا سعيد بن عامر، عن جويرية بن أسماء، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر، قال: وافقت ربي فى ثلاث: فى الحجاب، وفى أسارى بدر، وفى مقام إبراهيم<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو حاتم الرازى: حدثنا محمد بن عبد الله الأنصارى، حدثنا حميد الطويل، عن أنس بن مالك، قال: قال عمر بن الخطاب: وافقت ربي فى ثلاث - أو وافقت ربي - قلت<sup>(٣)</sup>: يا رسول الله، لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى؟ فنزلت: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾، وقلت: يا رسول الله، لو حجبت النساء؟ فنزلت آية الحجاب. والثالثة: لما مات عبد الله بن أبى جاء رسول الله ﷺ ليصلى عليه. قلت: يا رسول الله، تصلى على هذا الكافر المنافق! فقال: «إيهأ عنك يا بن الخطاب»، فنزلت: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾ [التوبة: ٨٤]<sup>(٤)</sup>.

وهذا إسناد صحيح أيضاً، ولا تعارض بين هذا ولا هذا، بل الكل صحيح، ومفهوم العدد إذا عارضه منطوق قدم عليه، والله أعلم.

وقال ابن جريج<sup>(٥)</sup>: أخبرنى جعفر بن محمد، عن أبىه، عن جابر: أن رسول الله ﷺ رمل ثلاثة أشواط، ومشى أربعاً، حتى إذا فرغ عمد إلى مقام إبراهيم فصلى خلفه ركعتين، ثم قرأ: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾.

وقال ابن جرير: حدثنا يوسف بن سلمان<sup>(٦)</sup>، حدثنا حاتم بن إسماعيل، حدثنا جعفر بن محمد، عن أبىه، عن جابر قال: استلم رسول الله ﷺ الركن، فرمل ثلاثاً، ومشى أربعاً، ثم تقدم إلى مقام إبراهيم، فقرأ: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾. فجعل المقام بينه وبين البيت، فصلى ركعتين.

وهذا قطعة من الحديث الطويل الذى رواه مسلم فى صحيحه، من حديث حاتم بن إسماعيل<sup>(٧)</sup>. وروى البخارى بسنده، عن عمرو بن دينار، قال: سمعت ابن عمر يقول: قدم رسول الله ﷺ فطاف بالبيت سبعا، وصلى خلف المقام ركعتين<sup>(٨)</sup>.

فهذا كله مما يدل على أن المراد بالمقام إنما هو الحجر الذى كان إبراهيم، عليه السلام، يقوم عليه

(١) سنن الترمذى برقم (٢٩٥٩) وسنن النسائى الكبرى برقم (١٠٩٩٨).

(٢) صحيح مسلم برقم (٢٣٩٩).

(٣) فى ط: «فقلت».

(٤) ورواه البيهقى فى السنن الكبرى (٧/ ٨٨) من طريق أبى حاتم الرازى به.

(٥) فى ج: «ابن جرير».

(٧) تفسير الطبرى (٣/ ٣٦) وصحيح مسلم برقم (١٢١٨).

(٨) صحيح البخارى برقم (٣٩٥، ١٧٩٣).

(٦) فى ج، ط: «سليمان».

لبناء الكعبة، لما ارتفع الجدار آتاه إسماعيل، عليه السلام، به ليقوم فوقه ويناوله الحجارة فيضعها بيده لرفع الجدار، كلما كَمَلَ ناحية انتقل إلى الناحية الأخرى، يطوف حول الكعبة، وهو واقف عليه، كلما فرغ من جدار نقله إلى الناحية التي تليها هكذا، حتى تم جدارات الكعبة، كما سيأتى بيانه فى قصة إبراهيم وإسماعيل فى بناء البيت، من رواية ابن عباس عند البخارى. وكانت آثار قدميه ظاهرة فيه، ولم يزل هذا معروفاً تعرفه العرب فى جاهليتها؛ ولهذا قال أبو طالب فى قصيدته المعروفة اللامية.

ومَوَطئُ إبراهيم فى الصخر رطبة على قدميه حافياً غير ناعل<sup>(١)</sup>

وقد أدرك المسلمون ذلك فيه أيضاً. وقال<sup>(٢)</sup> عبد الله بن وهب: أخبرنى يونس بن يزيد، عن ابن شهاب: أن أنس بن مالك حدثهم، قال: رأيت المقام فيه أثر أصابعه، عليه السلام، وإخْمَصَ قدميه، غير أنه أذهب مسح الناس بأيديهم.

وقال ابن جرير: حدثنا بشر بن معاذ، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا سعيد، عن قتادة: **«وَاتَّخَذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى»**: إنما أمروا أن يصلوا عنده ولم يؤمروا بمسحه. ولقد تكلفت هذه الأمة شيئاً ما تكلفته الأمم قبلها، ولقد ذُكِرَ لنا من رأى أثر عَقْبِهِ وَأَصَابِعِهِ فِيهِ<sup>(٣)</sup>، فما زالت هذه الأمة يسحونه حتى اخلولق وانمحي.

قلت: وقد كان المقام ملصقاً بجدار الكعبة قديماً، ومكانه معروف اليوم إلى جانب الباب مما يلي الحجر يمينه الداخل من الباب فى البقعة المستقلة هناك، وكان الخليل، عليه السلام<sup>(٤)</sup>، لما فرغ من بناء البيت وضعه إلى جدار الكعبة أو أنه انتهى عنده البناء فتركه هناك؛ ولهذا - والله أعلم - أمر بالصلاة هناك عند فراغ الطواف، وناسب أن يكون عند مقام إبراهيم حيث انتهى بناء الكعبة فيه، وإنما أخره عن جدار الكعبة أمير المؤمنين عُمَرُ بن الخطاب، رضى الله عنه<sup>(٥)</sup>، [وهو]<sup>(٦)</sup> أحد الأئمة المهديين والخلفاء الراشدين، الذين أمرنا باتباعهم، وهو أحد الرجلين اللذين قال فيهما رسول الله ﷺ: **«اقتدوا باللذين من بعدي أبى بكر وعمر»**. وهو الذى نزل القرآن بوفاقه فى الصلاة عنده؛ ولهذا لم ينكر ذلك أحد من الصحابة، رضى الله عنهم أجمعين.

قال عبد الرزاق، عن ابن جريج، حدثنى عطاء وغيره من أصحابنا، قالوا: أول من نقله عمر بن الخطاب، رضى الله عنه<sup>(٧)</sup>. وقال عبد الرزاق أيضاً، عن معمر، عن حميد الأعرج، عن مجاهد قال: أول من أخرج المقام إلى موضعه الآن، عمر بن الخطاب، رضى الله عنه<sup>(٨)</sup>.

(١) البيت فى السيرة النبوية لابن هشام (١/ ٢٧٣).

(٢) فى ج، ط: «كما قال».

(٤) فى ج: «عليه الصلاة والسلام».

(٦) زيادة من ج.

(٧) المصنف لعبد الرزاق برقم (٨٩٥٥).

(٨) المصنف لعبد الرزاق برقم (٨٩٥٣).

(٣) فى ج، ط: «فيها».

(٥) فى ج: «رضى الله تعالى عنه».

وقال الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي<sup>(١)</sup>: أخبرنا أبو [الحسين بن]<sup>(٢)</sup> الفضل القطان، أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن كامل، حدثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل السلمى، حدثنا أبو ثابت، حدثنا الدراوردي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، رضى الله عنها: أن المقام كان فى زمان رسول الله ﷺ، وزمان أبى بكر ملتصقاً بالبيت، ثم أخره عمر بن الخطاب، رضى الله عنه. وهذا إسناد صحيح مع ما تقدم.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبى، حدثنا ابن أبى عمر العدنى قال: قال سفيان - [يعنى ابن عيينة]<sup>(٣)</sup> وهو إمام المكين فى زمانه - كان المقام فى<sup>(٤)</sup> سقع البيت على عهد رسول الله ﷺ، فحوله عمر إلى مكانه بعد النبى ﷺ، وبعد قوله: ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ قال: ذهب السيل به بعد تحويل عمر إياه من موضعه هذا، فرده عمر إليه.

وقال سفيان: لا أدرى كم بينه وبين الكعبة قبل تحويله. قال سفيان: لا أدرى أكان<sup>(٥)</sup> لاصقاً بها أم لا؟<sup>(٦)</sup>.

فهذه الآثار متعاضدة على ما ذكرناه، والله أعلم.

وقد قال الحافظ أبو بكر بن مردويه: حدثنا أبو عمرو، حدثنا محمد بن عبد الوهاب، حدثنا آدم، حدثنا شريك، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، قال: قال عمر: يا رسول الله، لو صلينا خلف المقام؟ فأنزل الله: ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾. فكان المقام عند البيت، فحوله رسول الله ﷺ إلى موضعه هذا. قال مجاهد: قد كان عمر يرى رأى فينزل به القرآن<sup>(٧)</sup>.

هذا مرسل عن مجاهد، وهو مخالف لما تقدم من رواية عبد الرزاق، عن معمر، عن حميد الأعرج، عن مجاهد أن أول من أخر المقام إلى موضعه الآن عمر بن الخطاب، رضى الله عنه، وهذا أصح من طريق ابن مردويه، مع اعتضاد هذا بما تقدم، والله أعلم<sup>(٨)</sup>.

﴿وَعَهْدَنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنَّ طَهَّرَا بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ (١٢٥) وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ

(١) فى أ، و: «على بن الحسين».

(٢) زيادة من ج، ط، أ، و.

(٣) زيادة من ج، ط، أ، و.

(٤) فى ج: «إن كان».

(٥) تفسير ابن أبى حاتم (١/ ٣٧٢).

(٦) قال الحافظ ابن حجر فى الفتح (٨/ ١٦٩): «إسناده ضعيف».

(٧) وقد ألفت سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ - رحمه الله - رسالتين فيما يتعلق بالمقام:

الأولى: فى جواز نقل المقام سماها: «الجواب المستقيم فى جواز نقل مقام إبراهيم» مطبوعة ضمن فتاواه (٥/ ١٧ - ٥٥).

والثانية: فى الرد على الشيخ سليمان بن حمدان فى اعتراضه على رسالة الشيخ عبد الرحمن المعلمى فى جواز نقل المقام سماها:

«نصيحة الإخوان ببيان بعض ما فى نقض المبانى لابن حمدان من الخطب والجهل والبهتان» مطبوعة ضمن فتاواه (٥/ ٥٦ - ١٣٢)

وهما رسالتان قيمتان حشد فيهما - رحمه الله - جواز نقل المقام، واستشهد بكلام الحافظ ابن كثير هنا وكلام الحافظ ابن حجر فى

فتح البارى، وهما تدلان على تبحره وسعة علمه - رحمه الله وأسكنه فسيح جناته.

بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمْتِعْهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴿١٢٦﴾  
وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١٢٧﴾  
رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ  
التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿١٢٨﴾ ﴿

قال الحسن البصرى: قوله: ﴿وَعَهْدُنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ﴾ قال: أمرهما الله أن يطهراه من الأذى والنَّجَسِ ولا يصيبه من ذلك شيء.

وقال ابن جريج: قلت لعطاء: ما عهده؟ قال: أمره.

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: ﴿وَعَهْدُنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ﴾ أى: أمرناه. كذا قال. والظاهر أن هذا الحرف إنما عدى بالي؛ لأنه فى معنى: تقدمنا وأوحينا.

وقال سعيد جبير، عن ابن عباس، قوله: ﴿أَنْ طَهَّرْنَا بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ﴾ قال: من الأوثان.

وقال مجاهد وسعيد بن جبيرة: ﴿طَهَّرْنَا بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ﴾: إن ذلك من الأوثان والرفث وقول الزور والرجس.

قال ابن أبى حاتم: ورؤى عن عبيد بن عمير، وأبى العالية، وسعيد بن جبيرة، ومجاهد، وعطاء، وقتادة ﴿أَنْ طَهَّرْنَا بَيْتِي﴾ أى: بلا إله إلا الله، من الشرك.

وأما قوله تعالى: ﴿لِلطَّائِفِينَ﴾ فالطواف بالبيت معروف، وعن سعيد بن جبيرة أنه قال فى قوله تعالى: ﴿لِلطَّائِفِينَ﴾ يعنى: من أتاه من غربة، ﴿وَالْعَاكِفِينَ﴾: المقيمين فيه. وهكذا روى عن قتادة، والربيع بن أنس: أنهما فسرا العاكفين بأهله المقيمين فيه، كما قال سعيد بن جبيرة.

وقال يحيى [بن] <sup>(١)</sup> القطان، عن عبد الملك - هو ابن أبى سليمان - عن عطاء فى قوله: ﴿وَالْعَاكِفِينَ﴾، قال: من انتابه <sup>(٢)</sup> من الأمصار فأقام عنده <sup>(٣)</sup>، وقال لنا - ونحن مجاورون -: أنتم من العاكفين.

وقال وكيع، عن أبى بكر الهذلى، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: إذا كان جالساً فهو من العاكفين.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا ثابت، قال: قلت لعبد الله بن عبيد بن عمير: ما أرانى إلا مُكَلِّمَ الأمير أن أمتنع الذين ينامون فى

(٢) فى ج، أ: «من أتى».

(١) زيادة من أ.

(٣) فى أ: «فأقام عندنا».

المسجد الحرام، فإنهم يجنبون<sup>(١)</sup> ويحدثون. قال: لا تفعل، فإن ابن عمر سئل عنهم، فقال: هم العاكفون.

[ورواه عبد بن حميد عن سليمان بن حرب عن حماد بن سلمة، به]<sup>(٢)</sup>.

قلت: وقد ثبت في الصحيح أن ابن عمر كان ينام في مسجد الرسول ﷺ وهو عزب<sup>(٣)</sup>.

وأما قوله تعالى: ﴿وَالرُّكْعُ السُّجُودُ﴾: فقال وكيع، عن أبي بكر الهذلي، عن عطاء، عن ابن عباس: ﴿وَالرُّكْعُ السُّجُودُ﴾ قال: إذا كان مصلياً فهو من الركع السجود. وكذا قال عطاء وقتادة.

وقال ابن جرير، رحمه الله: فمعنى الآية: وأمرنا إبراهيم وإسماعيل بتطهير بيتي للطائفين. والتطهير الذي أمرهما به في البيت هو تطهيره من الأصنام وعبادة الأوثان فيه ومن الشرك. ثم أورد سؤالاً فقال: فإن قيل: فهل كان قبل بناء إبراهيم عند البيت شيء من ذلك الذي أمر بتطهيره منه؟ وأجاب بوجهين، أحدهما: أنه أمرهما بتطهيره مما كان يعبد عنده زمان قوم نوح من الأصنام والأوثان، ليكون ذلك سنة لمن بعدهما، إذ كان الله تعالى قد جعل إبراهيم إماماً يقتدى به، كما قال عبد الرحمن بن زيد: ﴿أَنْ طَهَّرَ بَيْتِي﴾ قال: من الأصنام التي يعبدون، التي كان المشركون يعظمونها.

قلت: وهذا الجواب مفرع على أنه كان يُعبد عنده أصنام قبل إبراهيم، عليه السلام، ويحتاج إثبات هذا إلى دليل عن المعصوم محمد.

الجواب الثاني: أنه أمرهما أن يخلصا [في]<sup>(٤)</sup> بنائه لله وحده لا شريك له، فيبنياه مطهراً من الشرك والريب، كما قال جل ثناؤه: ﴿أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَىٰ تَقْوَىٰ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَمْ مَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ﴾ [التوبة: ١٠٩]. قال: فكذلك قوله: ﴿وَعَهَدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ﴾ أي: ابنيا بيتي على طهر من الشرك بى والريب، كما قال السدي: ﴿أَنْ طَهَّرَا بَيْتِي﴾: ابنيا بيتي للطائفين.

وملخص هذا الجواب: أن الله تعالى أمر إبراهيم وإسماعيل، عليهما السلام، أن يبني الكعبة على اسمه وحده لا شريك له، للطائفين به والعاكفين عنده، والمصلين إليه من الركع السجود، كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكْعِ السُّجُودِ﴾ الآيات [الحج: ٢٦ - ٣٧].

[وقد اختلف الفقهاء: أيما أفضل، الصلاة عند البيت أو الطواف؟ فقال مالك: الطواف به لأهل الأمصار أفضل من الصلاة عنده، وقال الجمهور: الصلاة أفضل مطلقاً، وتوجيه كل منهما يذكر في كتاب الأحكام]<sup>(٥)</sup>.

(٢) زيادة من و.

(١) في ج: «فإنهم يخبتون».

(٣) صحيح البخاري برقم (٤٤٠).

(٥) زيادة من أ.

(٤) زيادة من ج، ط، أ، و.



والمراد من ذلك الرد على المشركين الذين كانوا يشركون بالله عند بيته، المؤسس على عبادته وحده لا شريك له، ثم مع ذلك يصدون أهله المؤمنين عنه، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ بِظُلْمٍ نُدَقُهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾ [الحج: ٢٥].

ثم ذكر أن البيت إنما أسس لمن يعبد الله وحده لا شريك له، إما بطواف أو صلاة، فذكر في سورة الحج أجزاءها الثلاثة: قيامها، وركوعها؛ وسجودها، ولم يذكر العاكفين لأنه تقدم ﴿سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ﴾ وفي هذه الآية الكريمة ذكر الطائفين والعاكفين، واجتزأ بذكر الركوع والسجود عن القيام؛ لأنه قد علم أنه لا يكون ركوع ولا سجود إلا بعد قيام. وفي ذلك - أيضاً - ردٌّ على من لا يحجه من أهل الكتابين: اليهود والنصارى؛ لأنهم يعتقدون فضيلة إبراهيم الخليل وعظمته، ويعلمون أن بنى هذا البيت للطواف في الحج والعمرة، وغير ذلك، وللاعتكاف والصلاة عنده، وهم لا يفعلون شيئاً من ذلك، فكيف يكونون <sup>(١)</sup> مقتدين بالخليل، وهم لا يفعلون ما شرع الله له! وقد حجَّ البيت موسى ابن عمران وغيره من الأنبياء، عليهم السلام، كما أخبر بذلك المعصوم، الذي لا ينطق عن الهوى ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ [النجم: ٤].

وتقدير الكلام إذاً: ﴿وَعَهْدَنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ﴾ [أى: تقدمنا لوحينا إلى إبراهيم وإسماعيل] <sup>(٢)</sup> ﴿أَنْ طَهَّرَا بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ أى: طهراه من الشرك والريب، وابنيه خالصاً لله، معقلاً للطائفين والعاكفين والركع السجود. وتطهير المساجد مأخوذ من هذه الآية، ومن قوله تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تَرْفَعَ وَيُذَكِّرَ فِيهَا اسْمَهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾ [النور: ٣٦] ومن السنة من أحاديث كثيرة، من الأمر بتطهيرها وتطيبها وغير ذلك، من صيانتها من الأذى والنجاسات <sup>(٣)</sup> وما أشبه ذلك. ولهذا قال، عليه السلام: «إنما بنيت المساجد لما بنيت له» <sup>(٤)</sup>. وقد جمعتُ في ذلك جزءاً على حدة، والله الحمد والمنة.

وقد اختلف الناس في أول من بنى الكعبة، فقيل: الملائكة قبل آدم، وروى هذا عن أبي جعفر الباقر محمد بن علي بن الحسين، ذكره القرطبي وحكى لفظه، وفيه غرابة، وقيل: آدم، عليه السلام، رواه عبد الرزاق عن ابن جريج، عن عطاء وسعيد بن المسيب وغيرهم: أن آدم بناه من خمسة أجبل: من حراء وطور سيناء وطور زيتا وجبل لبنان والجودي، وهذا غريب أيضاً. وروى نحوه عن ابن عباس وكعب الأحمبار وقتادة، وعن وهب بن منبه: أن أول من بناه شيث، عليه السلام، وغالب من يذكر هذا إنما يأخذه من كتب أهل الكتاب، وهى مما لا يصدق ولا يكذب ولا يعتمد عليها بمجردا، وأما إذا صح حديث في ذلك فعلى الرأس والعين.

(٢) زيادة من ج، ط، أ، و.

(١) في ج: «كفيع يكون».

(٣) في ج: «والنجاسة».

(٤) رواه مسلم في صحيحه برقم (٥٦٩) من حديث بريدة رضى الله عنه.

وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾.

قال الإمام أبو جعفر بن جرير: حدثنا ابن بشار قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن إبراهيم حرم بيت الله وأمته، وإنى حرمت المدينة ما بين لابتيها، فلا يُصَادُ صيدها ولا يُقَطَعُ عضاها»<sup>(١)</sup>.

وهكذا رواه النسائي، عن محمد بن بشار، عن بُدَّار، به<sup>(٢)</sup>.

وأخرجه مسلم، عن أبي بكر بن أبي شيبة، وعمرو الناقد، كلاهما عن أبي أحمد الزبيري، عن سفيان الثوري<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن جرير - أيضاً -: حدثنا أبو كُرَيْبٍ وأبو السائب قالا: حدثنا ابن إدريس. وحدثنا أبوكريب، حدثنا عبد الرحيم الرازي، قالا جميعاً: سمعنا أشعث، عن نافع، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن إبراهيم كان عبد الله وخليه، وإنى عبدُ الله ورسوله. وإن إبراهيم حرم مكة، وإنى حرمت المدينة ما بين لابتيها، عضاها وصيدها، لا يحمل فيها سلاح لقتال، ولا يقطع منها شجرة إلا لعلف بعير»<sup>(٤)</sup>.

وهذه الطريق غريبة، ليست في شيء من الكتب الستة، وأصل الحديث في صحيح مسلم من وجه آخر، عن أبي هريرة، رضى الله عنه، قال: كان الناس إذا رأوا أول الثمر، جاؤوا به إلى رسول الله ﷺ، فإذا أخذه رسول الله ﷺ قال: «اللهم بارك لنا في ثمرنا، وبارك لنا في مدينتنا، وبارك لنا في صاعنا، وبارك لنا في مُدُنَّا. اللهم إن إبراهيمَ عبدك وخليك ونيك، وإنى عبدك ونيك. وإنه دعاك لمكة، وإنى أدعوك للمدينة بمثل ما دعاك لمكة، ومثله معه». ثم يدعو أصغرَ وليد له، فيعطيه ذلك الثمر. وفي لفظ: «بركة مع بركة». ثم يعطيه أصغر من يحضره من الولدان. لفظ مسلم<sup>(٥)</sup>.

ثم قال ابن جرير: حدثنا أبو كُرَيْبٍ، حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا بكر بن مضر، عن ابن الهاد، عن أبي بكر بن محمد، عن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن رافع بن خديج، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن إبراهيم حرم مكة، وإنى أحرم ما بين لابتيها».

انفرد بإخراجه مسلم، فرواه عن قتيبة، عن بكر بن مضر، به<sup>(٦)</sup>. ولفظه كلفظه سواء. وفي

(١) تفسير الطبري (٣/ ٤٨)، واللابتان: هما الحرتان بجانب المدينة، والعضة: كل شجر عظيم له شوك، وقيل: العظيم من الشجر مطلقاً.

(٢) سنن النسائي الكبرى برقم (٤٢٨٤).

(٣) صحيح مسلم برقم (١٣٦٢).

(٤) تفسير الطبري (٣/ ٤٨).

(٥) صحيح مسلم برقم (١٣٧٣).

(٦) تفسير الطبري (٣/ ٤٩).

الصحيحين عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ لأبي طلحة: «التمس لى غلاماً من غلمانكم يخدمنى». فخرج بى أبو طلحة يردنى وراءه، فكنت أخدم رسول الله ﷺ كلما نزل. وقال فى الحديث: ثم أقبل حتى إذا بدا له أحد قال: «هذا جبل يُحبنا ونحبه». فلما أشرف على المدينة قال: «اللهم إنى أحرم ما بين جبليةا، مثلما حرم به إبراهيم مكة، اللهم بارك لهم فى مدهم وصاعهم». وفى لفظ لهما: «اللهم بارك لهم فى مكياهم، وبارك لهم فى صاعهم، وبارك لهم فى مدهم». زاد البخارى: يعنى: أهل المدينة<sup>(١)</sup>.

ولهما أيضاً عن أنس: أن رسول الله ﷺ قال: «اللهم اجعل بالمدينة ضِعْفَى ما جعلت بمكة من البركة»<sup>(٢)</sup>.

وعن عبد الله بن زيد بن عاصم، رضى الله عنه، عن النبى ﷺ: «إن إبراهيم حرم مكة ودعا لها، وحرمت<sup>(٣)</sup> المدينة كما حرم إبراهيم مكة، ودعوت<sup>(٤)</sup> لها فى مدها وصاعها<sup>(٥)</sup> مثل ما دعا إبراهيم لمكة».

رواه البخارى وهذا لفظه<sup>(٦)</sup>، ومسلم ولفظه: أن رسول الله ﷺ قال: «إن إبراهيم حرم مكة ودعا لأهلها وإنى حرمت<sup>(٣)</sup> المدينة كما حرم إبراهيم مكة، وإنى دعوت لها فى صاعها ومدها بمثل ما دعا إبراهيم لأهل مكة»<sup>(٧)</sup>.

وعن أبى سعيد، رضى الله عنه، عن النبى ﷺ قال: «اللهم إن إبراهيم حرم مكة فجعلها حراماً، وإنى حرمت المدينة حراماً ما بين مآزميةا، لا يهراق فيها دم، ولا يحمل فيها سلاح لقتال، ولا يخبط فيها شجرة إلا لعلف. اللهم بارك لنا فى مدينتنا، اللهم بارك لنا فى صاعنا، اللهم بارك لنا فى مَدُننا، اللهم اجعل مع البركة بركتين». الحديث رواه مسلم<sup>(٨)</sup>.

والأحاديث فى تحريم المدينة كثيرة، وإنما أوردنا منها ما هو متعلق بتحريم إبراهيم، عليه السلام، لمكة، لما فى ذلك فى مطابقة الآية الكريمة.

[وَتَمَسَّكَ بِهَا مِنْ ذَهَبٍ إِلَى أَنْ تَحْرِمَ مَكَّةَ إِنَّمَا كَانَ عَلَى لِسَانِ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ، وَقِيلَ: إِنَّهَا مُحْرَمَةٌ مِمَّا خَلَقْتَ مَعَ الْأَرْضِ وَهَذَا أَظْهَرَ وَأَقْوَى]<sup>(٩)</sup>.

وقد وردت أحاديث أخر تدلُّ على أن الله تعالى حرم مكة قبل خلق السموات والأرض، كما

(١) صحيح مسلم برقم (١٣٦١).

(٢) صحيح البخارى برقم (١٨٨٥) وصحيح مسلم برقم (١٣٦٩).

(٣) فى ج، ط: «وإنى حرمت».

(٤) فى ج، ط: «صاعها ومدها».

(٥) صحيح البخارى برقم (٢١٢٩).

(٦) صحيح مسلم برقم (١٣٦٠).

(٧) صحيح مسلم برقم (١٣٧٤).

(٨) زيادة من ج، ط، أ.

(٩) فى ج، ط: «وإنى دعوت».

جاء في الصحيحين، عن عبد الله بن عباس، رضى الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ يوم فتح مكة: «إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والأرض، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة. وإنه لم يُحَلِّ القتال فيه لأحد قبلى، ولم يحل لى إلا ساعة من نهار، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة. لا يُعْضَدُ شوكه ولا ينفر صيده، ولا تُلْتَقَطُ لُقْطَتُهُ إلا من عرفها، ولا يختلى خلأها». فقال العباس: يا رسول الله، إلا الإذخر فإنه لقينهم وليوتهم. فقال: «إلا الإذخر» وهذا لفظ مسلم<sup>(١)</sup>. ولهما عن أبى هريرة نحو من ذلك<sup>(٢)</sup>.

ثم قال البخارى بعد ذلك: قال<sup>(٣)</sup> أبان بن صالح، عن الحسن بن مسلم، عن صفية بنت شيبة: سمعت النبى ﷺ، مثله<sup>(٤)</sup>.

وهذا الذى علقه البخارى رواه الإمام أبو عبد الله بن ماجه، عن محمد بن عبد الله بن نمير، عن يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، عن أبان بن صالح، عن الحسن بن مسلم بن يناق، عن صفية بنت شيبة، قالت: سمعت النبى ﷺ يخطب عام الفتح، فقال: «يا أيها الناس، إن الله حرم مكة يوم خلق السموات والأرض، فهى حرام إلى يوم القيامة، لا يُعْضَدُ شجرها ولا يُنْفَرُ صيدها، ولا يأخذ لُقْطَتَها إلا مُنْشِدٌ». فقال العباس: إلا الإذخر؛ فإنه للبيوت والقبور. فقال رسول الله ﷺ: «إلا الإذخر»<sup>(٥)</sup>.

وعن أبى شريح العدوى أنه قال لعمر بن سعيد - وهو يبعث البعوث إلى مكة -: ائذن لى - أيها الأمير - أن أحدثك قولاً قام به رسول الله ﷺ الغد من يوم الفتح، سمعته أذناى ووعاه قلبى، وأبصرته عيناي حين تكلم به، إنه حمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس، فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دمأ، ولا يعضد بها شجرة، فإن أحد ترخص بقتال رسول الله ﷺ، فقولوا: إن الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم. وإنما أذن لى فيها ساعة من نهار، وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس، فليلغ الشاهد الغائب». فقيل لأبى شريح: ما قال لك عمرو؟ قال: أنا أعلم بذلك منك يا أبا شريح، إن الحرم لا يعيد عاصياً، ولا فارأ بدم، ولا فارأ بخربة.

رواه البخارى ومسلم، وهذا لفظه<sup>(٦)</sup>.

فإذا علم هذا فلا منافاة بين هذه الأحاديث الدالة على أن الله حرم مكة يوم خلق السموات

(١) صحيح البخارى برقم (١٨٣٤، ١٥٨٧، ٣١٨٩، ٣٠٧٧) وصحيح مسلم برقم (١٣٥٣).

(٢) صحيح البخارى برقم (١١٢، ٦٨٨٠) وصحيح مسلم برقم (١٣٥٥).

(٣) فى ج، ط: «وقال».

(٤) صحيح البخارى برقم (١٣٤٩).

(٥) سنن ابن ماجه برقم (٣١٠٩).

(٦) صحيح البخارى برقم (١٨٣٢) وصحيح مسلم برقم (١٣٥٤).

والأرض، وبين الأحاديث الدالة على أن إبراهيم، عليه السلام، حرّمها؛ لأن إبراهيم بَلَّغَ عن الله حكمه فيها وتحريمه إياها، وأنها لم تنزل ببدءاً حراماً عند الله قبل بناء إبراهيم، عليه السلام، لها، كما أنه قد كان رسول الله ﷺ مكتوباً عند الله خاتم النبيين، وإن آدم لمنجدل في طينته، ومع هذا قال إبراهيم، عليه السلام: ﴿رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولاً مِنْهُمْ﴾ الآية. وقد أجاب الله دعاءه بما سبق في علمه وقدره. ولهذا جاء في الحديث أنهم قالوا: يا رسول الله، أخبرنا عن بدء أمرك. فقال: «دعوة أبي إبراهيم، وبشرى عيسى ابن مريم، ورأت أمى كأنه<sup>(١)</sup> خرج منها نور أضاءت له قصور الشام».

أى: أخبرنا عن بدء ظهور أمرك. كما سيأتى قريباً، إن شاء الله.

وأما مسألة تفضيل مكة على المدينة، كما هو قول الجمهور، أو المدينة على مكة، كما هو مذهب مالك وأتباعه، فتذكر في موضع آخر بأدلتها، إن شاء الله، وبه الثقة.

وقوله: تعالى إخباراً عن الخليل أنه قال: ﴿رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا﴾ أى: من الخوف، لا يرعب أهله، وقد فعل الله ذلك شرعاً وقدرأ. كقوله تعالى<sup>(٢)</sup>: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ [آل عمران: ٩٧] وقوله ﴿أَوْ لَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا آمِنًا وَيُتَخَطَّفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ﴾ [العنكبوت: ٦٧] إلى غير ذلك من الآيات. وقد تقدمت الأحاديث في تحريم القتال فيها. وفي صحيح مسلم عن جابر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يحل لأحد أن يحمل بمكة السلاح»<sup>(٣)</sup>. وقال في هذه السورة: ﴿رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا﴾ أى: اجعل هذه البقعة ببدءاً آمناً، وناسب هذا؛ لأنه قبل بناء الكعبة. وقال تعالى في سورة إبراهيم: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا﴾ [إبراهيم: ٣٥] وناسب هذا هناك لأنه، والله أعلم، كأنه وقع دعاء ثانياً<sup>(٤)</sup> بعد بناء البيت واستقرار أهله به، وبعد مولد إسحاق الذى هو أصغر سنأ من إسماعيل بثلاث عشرة سنة؛ ولهذا قال فى آخر الدعاء: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَهَبَ لِي عَلَى الْكِبَرِ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾ [إبراهيم: ٣٩].

وقوله تعالى: ﴿وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمْتِعُهُ قَلِيلاً ثُمَّ أَضْرَهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ وَيَسْ الْمَصِيرِ﴾.

قال أبو جعفر الرازى، عن الربيع بن أنس، عن أبى العالية، عن أبى بن كعب: ﴿قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمْتِعُهُ قَلِيلاً ثُمَّ أَضْرَهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ وَيَسْ الْمَصِيرِ﴾ قال: هو قول الله تعالى. وهذا قول مجاهد وعكرمة وهو الذى صوبه ابن جرير، رحمه الله تعالى: قال: وقرأ آخرون: ﴿قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمْتِعُهُ قَلِيلاً ثُمَّ أَضْرَهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ وَيَسْ الْمَصِيرِ﴾ فجعلوا ذلك من تمام دعاء إبراهيم، كما رواه أبو جعفر، عن الربيع، عن أبى العالية قال: كان ابن عباس يقول: ذلك قول إبراهيم، يسأل ربه أن من كفر فأمتعته قليلاً.

(٢) فى ج: «كما قال الله تعالى»، وفى ط: «لقوله تعالى».

(١) فى ج: «كأنها».

(٣) صحيح مسلم برقم (١٣٥٦).

(٤) فى ج، ط، أ: «دعاء مرة ثانية».

وقال أبو جعفر، عن ليث بن أبي سليم، عن مجاهد: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَأَمْتَعَهُ قَلِيلًا﴾ يقول: ومن كفر فأرزقه أيضاً ﴿ثُمَّ أَضْطَرَّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾.

وقال محمد بن إسحاق: لما عزل إبراهيم، عليه السلام، الدعوة عمّن أبى الله أن يجعل له الولاية - انقطاعاً إلى الله ومحبته، وفراقاً لمن خالف أمره، وإن كانوا من ذريته، حين عرف أنه كائن منهم أنه ظالم ألا يناله عهده، بخبر الله له بذلك - قال الله: ومن كفر فإنى أرزق البر والفاجر وأمته قليلاً.

وقال حاتم بن إسماعيل عن حميد الخراط، عن عمّار الدهني، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ قال ابن عباس: كان إبراهيم يحجرها على المؤمنين دون الناس، فأنزل الله ومن كفر أيضاً أرزقهم كما أرزق المؤمنين أخلق خلقاً لا أرزقهم؟! أمتعهم قليلاً، ثم اضطهرهم إلى عذاب النار وبئس المصير. ثم قرأ ابن عباس: ﴿كُلًّا نُمِدُّ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا﴾ [الإسراء: ٢٠]. رواه ابن مردويه. وروى عن عكرمة ومجاهد نحو ذلك أيضاً. وهذا كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَفْتُرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذْبَ لَا يَفْلَحُونَ. مَتَاعٌ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ ثُمَّ نَذِقُهُمُ الْعَذَابَ الشَّدِيدَ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ﴾ [يونس: ٦٩، ٧٠]، وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَلَا يَحْزَنكَ كُفْرُهُ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ فَنُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ. نَمْتَعُهُمْ قَلِيلًا ثُمَّ نَضْطَرُّهُمْ إِلَىٰ عَذَابِ غَلِيظٍ﴾ [لقمان: ٢٣، ٢٤]، وقوله: ﴿وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لِيُوتِيَهُمْ سَقًّا مِّنْ فِضَّةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ. وَلِيُوتِيَهُمْ أَبْوَابًا وَسُرُورًا عَلَيْهَا يُتَكَبَّرُونَ. وَزُخْرَفًا وَإِنْ كُلُّ ذَلِكَ لَمَّا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةُ عِنْدَ رَبِّكَ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٣٣ - ٣٥].

وقوله: ﴿ثُمَّ أَضْطَرَّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ أى: ثم ألجته بعد متاعه فى الدنيا وبسطنا عليه من ظلها إلى عذاب النار وبئس المصير. ومعناه: أن الله تعالى ينظرهم ويمهلهم ثم يأخذهم أخذ عزيز مقتدر، كقوله تعالى: ﴿وَكَايِنٍ مِّنْ قَرْيَةٍ أَمَلَيْتَ لَهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ ثُمَّ أَخَذْتُهَا وَإِلَى الْمَصِيرِ﴾ [الحج: ٤٨]، وفى الصحيحين: «لا أحد أصبر على أذى سمعه من الله؛ إنهم يجعلون له ولداً، وهو يرزقهم ويعافيه»<sup>(١)</sup>، وفى الصحيح أيضاً: «إن الله ليملى<sup>(٢)</sup> للظالم حتى إذا أخذه لم يفلته». ثم قرأ قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾<sup>(٣)</sup> [هود: ١٠٢].

وأما قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ. رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةٌ مُّسْلِمَةٌ لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ

(١) سبق تخريج هذا الحديث قريباً.

(٢) فى ج، ط: «يملى».

(٣) صحيح البخارى برقم (٤٦٨٦) وصحيح مسلم برقم (٢٥٨٣) من حديث أبى موسى الأشعري رضى الله عنه.

الرَّحِيمِ ﴿١﴾: فالقواعد: جمع قاعدة، وهى السارية والأساس، يقول تعالى: واذكر - يا محمد - لقومك بناء إبراهيم وإسماعيل، عليهما السلام، البيت، ورفعهما القواعد منه، وهما يقولان: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾، فهما فى عمل صالح، وهما يسألان الله تعالى أن يتقبل منهما، كما روى ابن أبى حاتم من حديث محمد بن يزيد بن خنيس المكى، عن وهيب بن الورد: أنه قرأ: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا﴾ ثم يبكى ويقول: يا خليل الرحمن، ترفع قوائم بيت الرحمن وأنت مُشْفِقٌ أَنْ لَا يَتَقَبَّلَ مِنْكَ. وهذا كما حكى الله تعالى عن حال المؤمنين المخلصين<sup>(١)</sup> فى قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا﴾ أى: يعطون ما أعطوا من الصدقات والنفقات والقربات ﴿وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَةٌ﴾ [المؤمنون: ٦٠]، أى: خائفة ألا يتقبل منهم. كما جاء به الحديث الصحيح، عن عائشة، عن رسول الله ﷺ كما سيأتى فى موضعه.

وقال بعض المفسرين: الذى كان يرفع القواعد هو إبراهيم، والداعى إسماعيل. والصحيح أنهما كانا يرفعان ويقولان، كما سيأتى بيانه.

وقد روى البخارى هاهنا حديثاً سنورده ثم نُتِبَ به بآثار متعلقة بذلك. قال البخارى، رحمه الله: حدثنا عبد الله بن محمد، حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن أيوب السخيتانى<sup>(٢)</sup>، وكثير بن كثير بن المطلب بن أبى وداعة - يزيد أحدهما على الآخر - عن سعيد بن جببر، عن ابن عباس، رضى الله عنهما، قال: أول ما<sup>(٣)</sup> اتخذ النساء المنطق من قبل أم إسماعيل، عليهما<sup>(٤)</sup> السلام. اتخذت منطقاً ليعفى أثرها على سارة. ثم جاء بها إبراهيم وبابنها إسماعيل، عليهما السلام، وهى ترضعه، حتى وضعهما عند البيت عند دوحه فوق زمزم فى أعلى المسجد، وليس بمكة يومئذ أحد، وليس بها ماء فوضعهما هنالك، ووضع عندهما جراباً فيه تمر وسقاء فيه ماء، ثم قفى إبراهيم، عليه السلام، منطلقاً. فتبعته أم إسماعيل فقالت: يا إبراهيم، أين تذهب وتتركنا بهذا الوادى الذى ليس فيه إنس ولا شىء؟ فقالت له ذلك مراراً، وجعل لا يلتفت إليها. فقالت<sup>(٥)</sup>: آله أمرك بهذا؟ قال: نعم. قالت: إذاً لا يضيعنا. ثم رجعت. فانطلق إبراهيم، عليه السلام، حتى إذا كان عند الثنية حيث لا يرونه، استقبل بوجهه البيت، ثم دعا بهؤلاء الدعوات، ورفع يديه، قال: ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ وَارْزُقْهُمْ مِنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ﴾ [إبراهيم: ٣٧]، وجعلت أم إسماعيل ترضع إسماعيل، عليهما السلام، وتشرب من ذلك الماء، حتى إذا نفذ ماء السقاء<sup>(٧)</sup> عطشت وعطش ابنها، وجعلت تنظر إليه يتلوى -

(١) فى أ، و: «الخلص».

(٢) فى أ، و: «الخلص».

(٣) فى ج: «أول من».

(٤) فى ج: «عليه».

(٥) فى ج، ط: «رب» وهو خطأ.

(٦) فى أ، و: «نفد ما فى السقاء».

(٧) فى أ، و: «نفد ما فى السقاء».

أو قال: يتلبط - فانطلقت كراهية أن تنظر إليه، فوجدت الصفا أقرب جبل في الأرض يليها<sup>(١)</sup>، فقامت عليه، ثم استقبلت الوادى تنظر هل ترى أحداً؟ فلم تر أحداً. فهبطت من الصفا حتى إذا بلغت الوادى رفعت طرفَ درعها، ثم سعت سعىَ الإنسان المجهود حتى جاوزت الوادى. ثم أتت المروة، فقامت عليها ونظرت هل ترى أحداً؟ فلم تر أحداً. ففعلت ذلك سبع مرات، قال ابن عباس: قال النبي ﷺ: «فلذلك سعى الناس بينهما».

فلما أشرفت على المروة سمعت صوتاً فقالت: صه، تريد نفسها، ثم تسمعت فسمعت أيضاً. فقالت: قد أسمعت إن كان عندك غَوَاثُ فإذا هي بالملك عند موضع زمزم، فبحث بعقبه - أو قال: بجناحه - حتى ظهر الماء، فجعلت تُحَوِّضُهُ، وتقول بيدها هكذا، وجعلت تغرف من الماء في سقائها وهو يفور بعد ما تغرف. قال ابن عباس: قال النبي ﷺ: «يرحم الله أم إسماعيل، لو تركت زمزم - أو قال: لو لم تغرف من الماء - لكانت زمزم عيناً معيناً».

قال: فشربت وأرضعت ولدها، فقال لها الملك: لا تخافى الضيعة؛ فإن هاهنا بيتاً لله، عز وجل، يبنيه هذا الغلام وأبوه، وإن الله، عز وجل، لا يضيع أهله. وكان البيت مرتفعاً من الأرض كالرابية تأتيه السيول فتأخذ عن يمينه وعن شماله، فكانت كذلك حتى مرت بهم رفقة من جرهم - أو أهل بيت من جرهم - مقبلين من طريق كداء. فنزلوا في أسفل مكة، فرأوا طائراً عائفاً، فقالوا: إن هذا الطائر ليدور على الماء، لنعهدنا بهذا الوادى وما فيه ماء. فأرسلوا جرياً أو جريين، فإذا هم بالماء. فرجعوا فأخبروهم بالماء، فأقبلوا. قال: وأم إسماعيل عند الماء. فقالوا: أتأذنين لنا أن ننزل عندك؟ قالت: نعم، ولكن لا حقَّ لكم في الماء. قالوا: نعم.

قال ابن عباس<sup>(٢)</sup>: فقال النبي ﷺ: «فألقى ذلك أم إسماعيل وهي تحب الأنس. فنزلوا، وأرسلوا إلى أهلهم فنزلوا معهم. حتى إذا كان بها أهل أبيات منهم وشب الغلام، وتعلم العربية منهم، وأنفسهم وأعجبهم حين شب، فلما أدرك زوجته امرأة منهم. وماتت أم إسماعيل، عليهما<sup>(٣)</sup> السلام، فجاء إبراهيم بعد ما تزوج إسماعيل ليطالع تركته. فلم يجد إسماعيل، فسأل امرأته عنه. فقالت: خرج يبتغى لنا. ثم سألتها عن عيشهم وهيئتهم، فقالت: نحن بشرٌّ، نحن في ضيق وشدة. وشكت إليه. قال: فإذا جاء زوجك فاقرئى عليه السلام، وقولى له: يغير عتبة بابه. فلما جاء إسماعيل، عليه السلام، كأنه أنس شيئاً. فقال: هل جاءكم من أحد؟ قالت: نعم، جاءنا شيخ كذا وكذا، فسأل<sup>(٤)</sup> عنك، فأخبرته، وسألنى كيف عيشنا؟ فأخبرته أنا فى جهد وشدة. قال: فهل أوصاك بشيء؟ قالت: نعم، أمرنى أن أقرأ عليك السلام، ويقول<sup>(٥)</sup>: «غير عتبة بابك». قال: ذاك أبى. وقد أمرنى أن أفارقك، فالحقى بأهلك. فطلَّقها وتزوج منهم بأخرى، فلبث عنهم إبراهيم ما شاء الله، ثم أتاهم بعد فلم يجده. فدخل على امرأته، فسألها عنه، فقالت: خرج يبتغى لنا. قال: كيف أنتم؟

(٢) فى ط: «عبد الله بن عباس».

(١) فى ج: «إليها».

(٤) فى ج، ط: «فسألنا».

(٣) فى ج، ط: «عليها».

(٥) فى أ: «يقول لك».



وسألها عن عيشهم وهَيْئَتِهِمْ. فقال: نحن بخير وسعة. وأثنت على الله، عز وجل. فقال: ما طعامكم؟ قالت: اللحم. قال: فما شرابكم؟ قالت: الماء. قال: اللهم بارك لهم فى اللحم والماء. قال النبى ﷺ: «ولم يكن لهم يومئذ حَب، ولو كان لهم، لدعا لهم فيه. قال: فهما لا يخلو عليهما أحد بغير مكة إلا لم يوافقاه». قال: «فإذا جاء زوجك فاقرئى عليه السلام، ومرِّيه يُثَبِّت عتبة بابه، فلما جاء إسماعيل، عليه السلام، قال: هل أتاكم من أحد؟ قالت: نعم، أتانا شيخ حسن الهيئة، وأثنت عليه<sup>(١)</sup>، فسألنى عنك، فأخبرته، فسألنى: كيف عيشنا؟ فأخبرته أنا بخير. قال: فأوصاك بشىء؟ قالت: نعم، هو يقرأ عليك السلام، ويأمرك أن تثبت عتبة بابك. قال: ذاك أبى، وأنت العتبة، أمرنى أن أمسكك. ثم لَبَثَ عنهم ما شاء الله، عز وجل، ثم جاء بعد ذلك وإسماعيل يبرى نَبْلًا<sup>(٢)</sup> له تحت دوحة قريباً من زمزم، فلما رآه قام إليه، فصنعا كما يصنع الولد بالوالد، والوالد بالولد. ثم قال: يا إسماعيل، إن الله أمرنى بأمر. قال: فاصنع ما أمرك ربك، عز وجل. قال: وتعينينى؟ قال: وأعينك. قال: فإن الله أمرنى أن أبني ههنا بيتاً - وأشار إلى أكمة مرتفعة على ما حولها - قال: فعند ذلك رَفَعَا القواعد من البيت فجعل<sup>(٣)</sup> إسماعيل يأتى بالحجارة وإبراهيم يبنى، حتى إذا ارتفع البناء جاء بهذا الحجر فوضعه له، فقام عليه وهو يبنى، وإسماعيل يناوله الحجارة، وهما يقولان: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾<sup>(٤)</sup>، قال: «فجعلاً بينان حتى يدورا حول البيت، وهما يقولان: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾<sup>(٤)</sup>».

[ورواه عبد بن حميد عن عبد الرزاق به مطولاً]<sup>(٥)</sup>.

ورواه ابن أبى حاتم، عن أبى عبد الله محمد بن حماد الظهرانى. وابن جرير، عن أحمد بن ثابت الرازى، كلاهما عن عبد الرزاق به مختصراً<sup>(٦)</sup>.

وقال أبو بكر بن مَرْدُويه: حدثنا إسماعيل بن على بن إسماعيل، حدثنا بشر بن موسى، حدثنا أحمد بن محمد الأزرقى، حدثنا مسلم بن خالد الزنجى، عن عبد الملك بن جَرِيح، عن كثير بن كثير، قال: كنت أنا وعثمان بن أبى سليمان، وعبد الله بن عبد الرحمن بن أبى حسين فى ناس مع سعيد بن جبير، فى أعلى المسجد ليلاً، فقال سعيد بن جبير: سلونى قبل أن لا ترونى. فسألوه عن المقام. فأنشأ يحدثهم عن ابن عباس، فذكر الحديث بطوله.

ثم قال البخارى: حدثنا عبد الله بن محمد. حدثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو<sup>(٧)</sup>، حدثنا إبراهيم بن نافع، عن كثير بن كثير، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: لما كان بين إبراهيم وبين أهله ما كان، خرج بإسماعيل وأم إسماعيل، ومعهم شنة فيها ماء، فجعلت أم إسماعيل تشرب من

(١) فى ج: «وأثنت عليه خيراً».

(٤) صحيح البخارى برقم (٣٣٦٤).

(٥) زيادة من و.

(٦) تفسير ابن أبى حاتم (١/ ٣٨١).

(٧) فى أ: «بن عمير».

(٢) فى ج: «بيني له بيتاً».

(٣) فى ج: «قال: فجعل».

الشنة، فَيَدِرُ لَبْنَهَا عَلَى صَبِيهَا، حتى قدم مكة فوضعها تحت دوحه، ثم رجع إبراهيم إلى أهله، فاتبعته أم إسماعيل، حتى<sup>(١)</sup> بلغوا كدَاءَ نَادِيهِ<sup>(٢)</sup> من ورائه: يا إبراهيم، إلى من تتركنا؟ قال: إلى الله، عز وجل. قالت: رضيت بالله. قال: فرجعت، فجعلت تشرب من الشنة، ويدير لبنها على صبيها حتى لما فني الماء قالت: لو ذهبت فنظرت لعلى أحس أحدا. قال: فذهبت فصعدت الصفا، فنظرت ونظرت هل تحس أحداً، فلم تحس أحداً. فلما بلغت الوادي سعت<sup>(٣)</sup> حتى أتت المروة، ففعلت ذلك أشواطاً ثم قالت: لو ذهبت فنظرت ما فعل، تعنى الصبي، فذهبت فنظرت فإذا هو على حاله كأنه يَنْشَعُ لِلْمَوْتِ، فلم تقرها نفسها، فقالت: لو ذهبت فنظرت لعلى أحس أحداً. قال: فذهبت فصعدت الصفا، فنظرت ونظرت فلم تحس أحداً، حتى أتمت سبعا، ثم قالت: لو ذهبت فنظرت ما فعل، فإذا هي بصوت، فقالت: أغث إن كان عندك خير. فإذا جبريل، عليه السلام، قال: فقال بعقبه هكذا، وغمز عقبه على الأرض. قال: فانبتق الماء، فدهشت أم إسماعيل، فجعلت تحفر.

قال: فقال أبو القاسم عليه السلام: «لو تركته لكان الماء ظاهراً<sup>(٤)</sup>».

قال: فجعلت تشرب من الماء ويدير لبنها على صبيها.

قال: فمر ناس من جرهم ببطن الوادي، فإذا هم بطير، كأنهم أنكروا ذلك، وقالوا: ما يكون الطير إلا على ماء فبعثوا رسولهم فنظروا، فإذا هو بالماء. فأتاهم فأخبرهم. فأتوا إليها فقالوا: يا أم إسماعيل، أتأذنين لنا أن نكون معك - أو نسكن معك؟ - فبلغ ابنها ونكح فيهم<sup>(٥)</sup> امرأة.

قال: ثم إنه بدا لإبراهيم عليه السلام<sup>(٦)</sup>، فقال لأهله: إني مطلع تركتي. قال: فجاء فسلم، فقال: أين إسماعيل؟ قالت امرأته: ذهب يصيد. قال: قولي له إذا جاء: غير عتبة بيتك. فلما جاء أخبرته، قال: أنت ذاك، فاذهبي إلى أهلك.

قال: ثم إنه بدا لإبراهيم، فقال لأهله: إني مطلع تركتي. قال: فجاء فقال: أين إسماعيل؟ فقالت امرأته: ذهب يصيد. فقالت: ألا تنزل فتطعم وتشرب؟ فقال: ما طعامكم وما شرابكم؟ قالت: طعامنا اللحم، وشرابنا الماء. قال: اللهم بارك لهم في طعامهم وشرابهم.

قال: فقال أبو القاسم عليه السلام: «بركة بدعوة إبراهيم».

قال: ثم إنه بدا لإبراهيم عليه السلام فقال لأهله: إني مطلع تركتي. فجاء فوافق إسماعيل من وراء زمزم يصلح نبلاً له<sup>(٧)</sup>. فقال: يا إسماعيل، إن ربك، عز وجل، أمرني أن أبني له بيتاً. فقال: أطع ربك، عز وجل. قال: إنه قد أمرني أن تعينني عليه؟ فقال: إذن أفعل - أو كما قال - قال: فقاما<sup>(٨)</sup>، [قال]<sup>(٩)</sup>: فجعل إبراهيم يبني، وإسماعيل يناوله الحجارة، ويقولان: «رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ

(٢) في ج: «سألته».

(٤) في ج: «ظاهر».

(٦) في ج، أ: «عليه السلام».

(٨) في ج، ط: «فقام».

(٩) زيادة من ج، ط.

(١) في ج، ط: «حتى لما».

(٣) في ج: «وسعت».

(٥) في ج: «منهم».

(٧) في ج: «يصلح بيتاً له».

الْعَلِيمِ». قال: حتى ارتفع البناء ووضِعَ الشيخ عن نقل الحجارة. فقام على حَجَرِ المقام، فجعل يناوله الحجارة ويقولان: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾.

هكذا<sup>(١)</sup> رواه من هذين الوجهين في كتاب الأنبياء<sup>(٢)</sup>.

والعجب أن الحافظ أبا عبد الله الحاكم رواه في كتابه المستدرک، عن أبي العباس الأصم، عن محمد بن سنان القزّاز، عن أبي علي عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي، عن إبراهيم بن نافع، به. وقال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. كذا قال. وقد رواه البخاري كما ترى، من حديث إبراهيم بن نافع، كأن فيه اقتصاراً، فإنه لم يذكر فيه [شأن]<sup>(٣)</sup> الذبح. وقد جاء في الصحيح، أن قرني الكعبش كانا معلقين بالكعبة، وقد جاء أن إبراهيم، عليه السلام، كان يزور أهله بمكة على البراق سريعاً<sup>(٤)</sup>، ثم يعود إلى أهله بالبلاد<sup>(٥)</sup> المقدسة، والله أعلم. والحديث - والله أعلم - إنما فيه - مرفوع - أماكن صرح بها ابن عباس، عن النبي ﷺ.

وقد ورد عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب في هذا السياق ما يخالف بعض هذا، كما قال ابن جرير:

حدثنا محمد بن بشار، ومحمد بن المثنى قالوا: حدثنا مؤمل، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن حارثه بن مضرب، عن علي بن أبي طالب، قال: لما أمر إبراهيم ببناء البيت، خرج معه إسماعيل وهاجر. قال: فلما قدم مكة رأى علي رأسه في موضع البيت مثل الغمامة، فيه مثل الرأس. فكلمه، قال: يا إبراهيم، ابن علي ظلي - أو قال علي قدرى - ولا تزد ولا تنقص: فلما بنى خرج، وخلف إسماعيل وهاجر، فقالت هاجر: يا إبراهيم، إلى من تكلنا؟ قال: إلى الله. قالت: انطلق، فإنه لا يضيعنا. قال: فعطش إسماعيل عطشاً شديداً، قال: فصعدت هاجر إلى الصفا فنظرت فلم تر شيئاً، حتى أتت المروة فلم تر شيئاً، ثم رجعت إلى الصفا فنظرت فلم تر شيئاً، حتى أتت المروة فلم تر شيئاً، ثم رجعت إلى الصفا فنظرت فلم تر شيئاً، حتى فعلت ذلك سبع مرات، فقالت: يا إسماعيل، مت حيث لا أراك. فأتته وهو يفحص برجله من العطش. فنادها جبريل فقال لها: من أنت؟ قالت: أنا هاجر أم ولد إبراهيم. قال: فإلى من وكلكما؟ قالت: وكلنا إلى الله. قال: وكلكما إلى كاف. قال: ففحص الغلام الأرض بأصبعه، فنبعت زمزم. فجعلت تحبس الماء فقال: دعيه فإنها رواء<sup>(٦)</sup>.

ففي هذا السياق أنه بنى البيت قبل أن يفارقهما، وقد يحتمل - إن كان محفوظاً - أن يكون أولاً

(١) في ط: «وهكذا».

(٢) صحيح البخاري برقم (٣٣٦٥).

(٣) زيادة من ج، ط، أ، و.

(٤) في ج: «ثم يعود لأهله إلى البلاد».

(٦) تفسير الطبري (٣ / ٦٩).

(٤) في ج: «بمكة سريعاً على البراق».

وضع له حوطاً وتحجيراً، لا أنه بناه إلى أعلاه، حتى كبر إسماعيل فبنيه معاً، كما قال الله تعالى.

ثم قال ابن جرير: حدثنا هناد بن السرى، حدثنا أبو الأحوص، عن سماك، عن خالد بن عرعر، أن رجلاً قام إلى على، رضى الله عنه، فقال: ألا تخبرنى عن البيت، أهو أول بيت وضع فى الأرض؟ قال: لا، ولكنه أول بيت وضع فيه البركة<sup>(١)</sup> مقام إبراهيم، ومن دخله كان آمناً، وإن شئت أنبأتك كيف بنى: إن الله أوحى إلى إبراهيم أن ابن لى بيتاً فى الأرض، قال: فضاق إبراهيم بذلك ذرعاً فأرسل الله السكينة - وهى ريح خجوج، ولها رأسان - فأتبع أحدهما صاحبه، حتى انتهت إلى مكة، فتطوت<sup>(٢)</sup> على موضع البيت كطى الحجفة، وأمر إبراهيم أن يبنى حيث تستقر السكينة. فبنى إبراهيم وبقي حجر، فذهب الغلام يبنى شيئاً. فقال إبراهيم: أبغنى حجراً كما أمرك. قال: فانطلق الغلام يلتمس له حجراً، فأتاه به، فوجده قد ركب الحجر الأسود فى مكانه. فقال: يا أبه، من أتاك بهذا الحجر؟ فقال: أتانى به من لن يتكل<sup>(٣)</sup> على بنائك، جاء به جبريل، عليه السلام، من السماء. فأتماه<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ، حدثنا سفيان، عن بشر بن عاصم، عن سعيد بن المسيب، عن كعب الأحبار، قال: كان البيت غشاء على الماء قبل أن يخلق الله الأرض بأربعين عاماً، ومنه دحيت الأرض.

قال سعيد: وحدثنا على بن أبى طالب: أن إبراهيم أقبل من أرمينية، ومعه السكينة تدله على تبوء<sup>(٥)</sup> البيت كما تتبوء العنكبوت بيتاً، قال: فكشفت عن أحجار لا يطيق<sup>(٦)</sup> الحجر إلا ثلاثون رجلاً. قلت<sup>(٧)</sup>: يا أبا محمد، فإن الله يقول: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ﴾ قال: كان ذلك بعد.

وقال السدى: إن الله، عز وجل، أمر إبراهيم أن يبنى [البيت]<sup>(٨)</sup> هو وإسماعيل: ابني بيتي للطائفين والعاكفين والركع السجود، فانطلق إبراهيم، عليه السلام، حتى أتى مكة، فقام هو وإسماعيل، وأخذوا المعاول لا يدريان أين البيت؟ فبعث الله ريحاً، يقال لها: ريح الخجوج، لها جناحان ورأس فى صورة حية، فكشفت لهما ما حول الكعبة عن أساس البيت الأول، واتباعها بالمعاول يحفران حتى وضعا الأساس. فذلك حين يقول [الله]<sup>(٩)</sup> تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ﴾ ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ﴾ [الحج: ٢٦]. فلما بنى القواعد فبلغا مكان الركن. قال إبراهيم لإسماعيل: يا بنى، اطلب لى حجراً حسناً أضعه هاهنا. قال: يا أبت، إنى كسلان لغب.

(١) فى ج، ط، أ، و: «فى البركة».

(٢) فى ج: «من لا يتكل».

(٣) تفسير الطبرى (٣/ ٧٠).

(٤) فى أ: «حتى بنوا».

(٥) فى ج، ط: «فقلت».

(٦) فى ط: «ولا يطيق».

(٧) زيادة من ج، ط، أ، و.

(٨) زيادة من ج.

قال: عَلَىٰ بِذَلِكَ فَاَنْطَلِقُ فَطْلُبُ<sup>(١)</sup> لَهُ حَجْرًا، فِجَاءَهُ بِحَجْرٍ فَلَمْ يَرْضَهُ، فَقَالَ اِثْنِي بِحَجْرٍ اَحْسَنَ مِنْ هَذَا، فَاَنْطَلِقُ يَطْلُبُ لَهُ حَجْرًا، وَجَاءَهُ جَبْرِيلُ بِالْحَجْرِ الْاَسْوَدِ مِنَ الْهِنْدِ، وَكَانَ اَبْيَضَ، يَاقُوْتَةٌ يَبِيْضَاءُ مِثْلُ الثَّغَامَةِ، وَكَانَ اٰدَمُ هَبَطَ بِهِ مِنَ الْجَنَّةِ فَاَسْوَدَ مِنْ خَطَايَا النَّاسِ، فِجَاءَهُ اِسْمَاعِيْلُ بِحَجْرٍ فَوَجَدَهُ عِنْدَ الرُّكْنِ، فَقَالَ: يَا اَبِيَّ، مِنْ جِئْتُكَ بِهَذَا؟ قَالَ: جِئْتُ بِهِ مِنْ هُوَ اَنْشَطُ مِنْكَ. فَبِنِيَا وَهَمَا يَدْعُوَانِ الْكَلِمَاتِ الَّتِي ابْتَلَىٰ [بِهِنَّ]<sup>(٢)</sup> اِبْرَاهِيْمَ رَبَّهُ، فَقَالَ: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا اِنَّكَ اَنْتَ السَّمِيْعُ الْعَلِيْمُ﴾.

وفى هذا السياق ما يدل على أن قواعد البيت كانت مبنية قبل إبراهيم. وإنما هدى إبراهيم إليها وبوئى لها. وقد ذهب إلى ذلك<sup>(٣)</sup> ذاهبون، كما قال الإمام عبد الرزاق<sup>(٤)</sup>: أخبرنا معمر، عن أيوب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ اِبْرَاهِيْمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ﴾ قال<sup>(٥)</sup>: القواعد التي كانت قواعد البيت قبل ذلك<sup>(٦)</sup>.

وقال عبد الرزاق أيضاً: أخبرنا هشام بن حسان، عن سوار - ختن عطاء - عن عطاء بن أبي رباح، قال: لما أهبط الله آدم من الجنة، كانت رجلاه في الأرض ورأسه في السماء يسمع كلام أهل السماء ودعاءهم، يأنس إليهم، فهابته<sup>(٧)</sup> الملائكة، حتى شكت إلى الله في دعائها وفي صلاتها. فخفضه الله إلى الأرض، فلما فقد ما كان يسمع منهم استوحش حتى شكا ذلك إلى الله في دعائه وفي صلاته. فوجه إلى مكة، فكان موضع قدمه قرية، وخطوه مفازة، حتى انتهى إلى مكة، وأنزل الله ياقوته من ياقوت الجنة، فكانت على موضع البيت الآن. فلم يزل يطوف به حتى أنزل الله الطوفان، فرفعت تلك الياقوتة، حتى بعث الله إبراهيم، عليه السلام، فبناه. وذلك قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِاِبْرَاهِيْمَ مَكَانَ الْبَيْتِ﴾<sup>(٨)</sup> [الحج: ٢٦].

وقال عبد الرزاق: أخبرنا ابن جريج، عن عطاء، قال: قال آدم: إني لا أسمع أصوات الملائكة؟! قال: بخطيئتك، ولكن أهبط إلى الأرض، فابن لي بيتاً ثم احفف به، كما رأيت الملائكة تحف بييتي الذي في السماء. فيزعم الناس أنه بناه من خمسة أجبل: من حراء. وطور زيتا، وطور سينا، وجبل لبنان والجدوى. وكان ربه من حراء. فكان هذا بناء آدم، حتى بناه إبراهيم، عليه السلام، بعد<sup>(٩)</sup>.

وهذا صحيح إلى عطاء، ولكن في بعضه نكارة، والله أعلم.

وقال عبد الرزاق أيضاً: أخبرنا معمر، عن قتادة، قال: وضع الله البيت مع آدم حين أهبط الله آدم إلى الأرض، وكان مهبطه بأرض الهند. وكان رأسه في السماء ورجلاه في الأرض، فكانت

(١) في ج، ط: «يطلب».

(٢) زيادة من ج.

(٣) في ج: «إلى هذا».

(٤) في ط: «عبد الرزاق أيضاً وأحمد».

(٥) في ط: «قالوا».

(٦) تفسير عبد الرزاق (١/ ٧٨).

(٧) في ج: «فهابت».

(٨) رواه الطبري في تفسيره (٣/ ٥٩) من طريق عبد الرزاق به.

(٩) رواه الطبري في تفسيره (٣/ ٥٧) من طريق عبد الرزاق به.

الملائكة تهابه، فنُقص إلى ستين ذراعاً؛ فحزن<sup>(١)</sup> إذ فقد أصوات الملائكة وتسييحهم. فشكا ذلك إلى الله، عز وجل، فقال الله: يا آدم، إنى قد أهبطت لك بيتاً تطوف به كما يطأف حول عرشى، وتصلى عنده كما يصلى عند عرشى، فانطلق إليه آدم، فخرج ومدَّ له فى خطوه، فكان بين كل خطوتين مفازة. فلم تزل تلك المفازة<sup>(٢)</sup> بعد ذلك. فأتى آدم البيت فطاف به، ومن بعده من الأنبياء<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن جرير: حدثنا ابن حميد<sup>(٤)</sup>، حدثنا يعقوب القمى، عن حفص بن حميد، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: وضع الله البيت على أركان الماء، على أربعة أركان، قبل أن تُخلق الدنيا بألفى عام، تم دحيت الأرض من تحت البيت.

وقال محمد بن إسحاق: حدثنى [عبد الله]<sup>(٥)</sup> بن أبى نَجِيح، عن مجاهد وغيره من أهل العلم: أن الله لما بوأ إبراهيم مكان البيت خرج إليه من الشام، وخرج معه بإسماعيل وبأمه هاجر، وإسماعيل طفل صغير يرضع، وحملوا - فيما حدثنى - على البراق، ومعه جبريل يدله على موضع البيت ومعالم الحرم. وخرج معه جبريل، فكان لا يمر بقرية إلا قال: أبهذه أمرت يا جبريل؟ فيقول جبريل: امضه. حتى قدم به مكة، وهى إذ ذاك عضاة سلم وسمر، وبها أناس يقال لهم: «العماليق» خارج مكة وما حولها. والبيت يومئذ ربوة حمراء مدرة، فقال إبراهيم لجبريل: أهاهنا أمرت أن أضعهما؟ قال: نعم. فعمد بهما إلى موضع الحجر فأنزلهما فيه، وأمر هاجر أم إسماعيل أن تتخذ فيه عريشاً، فقال: ﴿رَبَّنَا<sup>(٦)</sup> إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بُوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ ﴿١﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ﴾ [إبراهيم: ٣٧].

وقال عبد الرزاق: أخبرنا هشام بن حسان، أخبرنى حميد، عن مجاهد، قال: خلق الله موضع هذا البيت قبل أن يخلق شيئاً بألفى سنة، وأركانه فى الأرض السابعة<sup>(٧)</sup>.

وكذا قال ليث بن أبى سليم، عن مجاهد: القواعد فى الأرض السابعة.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا عمرو بن رافع، أخبرنا<sup>(٨)</sup> عبد الوهاب بن معاوية، عن عبد المؤمن بن خالد، عن علياء بن أحمر: أن ذا القرنين قدم مكة فوجد إبراهيم وإسماعيل بينان قواعد البيت من خمسة أجبل. فقال: مالكما ولأرضى؟ فقال<sup>(٩)</sup>: نحن عبدان مأموران، أمرنا ببناء هذه الكعبة. قال: فهاتا بالبينة على ما تدعيان. فقامت خمسة أكبش، فقلن: نحن نشهد أن إبراهيم وإسماعيل عبدان مأموران، أمرنا ببناء هذه الكعبة. فقال: قد رضيت وسلمت. ثم مضى.

(١) فى ج، ط، أ: «فحزن آدم». (٢) فى ج، ط: «المفاوز».

(٣) رواه الطبرى فى تفسيره (٣/ ٥٩) من طريق عبد الرزاق به.

(٤) فى ج، ط: «حدثنا أبو حميد». (٥) زيادة من ج، ط، أ، و.

(٦) فى ج، ط، أ، و: «رب» وهو خطأ.

(٧) رواه الطبرى فى تفسيره (٣/ ٦٢) من طريق عبد الرزاق به.

(٨) فى ج، ط: «حدثنا». (٩) فى ج، ط، أ، و: «فقالا».

وَذَكَرَ الْأَزْرَقِيُّ فِي تَارِيخِ مَكَّةَ أَنَّ ذَا الْقَرْنَيْنِ طَافَ مَعَ إِبْرَاهِيمَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، بِالْبَيْتِ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى تَقَدُّمِ زَمَانِهِ<sup>(١)</sup>، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وقال البخارى، رحمه الله: قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ﴾ الآية: القواعد: أساسه واحدها قاعدة. والقواعد من النساء: واحدها قاعدٌ.

حدثنا إسماعيل، حدثني مالك، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله: أن عبد الله بن محمد ابن أبى بكر أخبر عبد الله بن عمر، عن عائشة زوج النبي ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال: «ألم تَرَى أَن قَوْمَكَ حِينَ بَنَوْا الْبَيْتَ<sup>(٢)</sup> اقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟» فقلت: يا رسول الله، أَلَا تَرُدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟ قال: «لَوْلَا حَدِيثَانِ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ». فقال عبد الله بن عمر: لئن كانت عائشة سَمِعَتْ هَذَا<sup>(٣)</sup> مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ اسْتِلامَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحِجْرَ إِلَّا أَن الْبَيْتَ لَمْ يُتَمِّمْ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ<sup>(٤)</sup>.

وقد رواه فى الحج عن القَعْنَبِيِّ، وفى أحاديث الأنبياء عن عبد الله بن يوسف. ومسلم عن يحيى ابن يحيى، ومن حديث ابن وهب. والنسائي من حديث عبد الرحمن بن القاسم، كلهم عن مالك، به<sup>(٥)</sup>.

ورواه مسلم أيضاً من حديث نافع، قال: سمعت عبد الله بن محمد بن أبى بكر بن أبى قُحَافَةَ يحدث عبدَ الله بنَ عمرَ، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «لَوْلَا أَن قَوْمَكَ حَدِيثُو عَهْدِ بَجَاهِلِيَّةٍ - أَوْ قَالَ: بِكَفْرِ - لَأَنْفَقْتَ كَنْزَ الْكَعْبَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَجَعَلْتَ بَابَهَا بِالْأَرْضِ، وَلَأَدْخَلْتَ فِيهَا الْحِجْرَ»<sup>(٦)</sup>.

وقال البخارى: حدثنا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبى إسحاق، عن الأسود، قال: قال لى ابنُ الزبير: كانت عائشة تُسرُّ إليك حديثاً كثيراً، فما حدثتك فى الكعبة؟ قال قلت: قالت لى: قال النبي ﷺ: «يا عائشة، لَوْلَا قَوْمَكَ حَدِيثِ عَهْدِهِمْ - فَقَالَ ابْنُ الزَّبِيرِ: بِكَفْرِ - لَنَقَضْتَ الْكَعْبَةَ، فَجَعَلْتَ لَهَا بَابِينَ: بَاباً يَدْخُلُ مِنْهُ النَّاسُ، وَبَاباً يَخْرُجُونَ». ففعله ابنُ الزبير.

انفرد بإخراجه البخارى، فرواه هكذا فى كتاب العلم من صحيحه<sup>(٧)</sup>.

وقال مسلم فى صحيحه: حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا أبو معاوية، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: قال لى رسول الله ﷺ: «لَوْلَا حَدِيثُ عَهْدِ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ لَنَقَضْتَ الْكَعْبَةَ وَجَعَلْتَهَا عَلَى أُسَاسِ إِبْرَاهِيمَ، فَإِنْ قَرِيشًا حِينَ بَنَتِ الْبَيْتَ<sup>(٨)</sup> اسْتَقْصَرَتْ، وَجَعَلْتَ لَهَا خَلْفًا».

(١) تاريخ مكة (ص ٧٤).

(٢) فى ج، ط، أ: «بنوا الكعبة».

(٣) فى ج: «سمعت ذلك».

(٤) صحيح البخارى برقم (٤٤٨٤).

(٥) صحيح البخارى برقم (١٥٨٣)، (٣٣٦٨) وصحيح مسلم برقم (١٣٣٣) وسنن النسائي (٥/ ٢١٤).

(٦) صحيح مسلم برقم (١٣٣٣).

(٧) صحيح البخارى برقم (١٢٦).

(٨) فى ج: «بنت الكعبة».

قال: وحدثننا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب، قالا: حدثنا ابن نمير، عن هشام بهذا الإسناد. انفرد به مسلم<sup>(١)</sup>.

قال: وحدثنى محمد بن حاتم، حدثني ابن مهدي، حدثنا سليم بن حيّان، عن سعيد - يعني ابن ميناء - قال: سمعت عبد الله بن الزبير يقول: حدثتني خالتي - يعني عائشة رضي الله عنها - قالت: قال النبي ﷺ: «يا عائشة، لولا قومك حديث عهد<sup>(٢)</sup> بشرك، لهدمت الكعبة، فألزقتها بالأرض، ولجعلت لها بابين: باباً شرقياً، وباباً غربياً، وزدتُ فيها ستة أذرع من الحجر؛ فإن قريشاً اقتصرتها حيث بنت الكعبة». انفرد به أيضاً<sup>(٣)</sup>.

ذكر بناء قريش الكعبة بعد إبراهيم الخليل، عليه السلام، بمدد<sup>(٤)</sup> طويلة

وقبل مبعث رسول الله ﷺ بخمس سنين

وقد نقل معهم في الحجارة، وله من العمر خمس وثلاثون سنة

صلوات الله وسلامه عليه دائماً إلى يوم الدين

قال محمد بن إسحاق بن يسار في السيرة:

ولما بلغ رسول الله ﷺ خمساً وثلاثين سنة، اجتمعت قريش لبنيان الكعبة، وكانوا يهْمُونَ بذلك<sup>(٥)</sup> ليسقفوها، ويهابون هدمها، وإنما كانت رَضْمًا فوق القامة، فأرادوا رفعها وتسقيفها، وذلك أن نفراً سرقوا كنز الكعبة، وإنما كان يكون في بئر في جَوْف الكعبة، وكان الذي وُجِدَ عنده الكنز دويك، مولى بنى مُلَيْح بن عمرو من خزاعة، فقطعت قريش يده. ويزعم الناس أن الذين سرقوه وضعوه عند دويك. وكان البحر قد رمى بسفينة إلى جُدَّة، لرجل من تجار الروم، فتحطمت، فأخذوا خشبها فأعدّوه لتسقيفها. وكان بمكة رجل قطي نجار، فهبأ لهم في أنفسهم بعض ما يصلحها، وكانت حية تخرج من بئر الكعبة التي كانت تَطْرَحُ فيها ما يُهدى لها كل يوم، فَتَشْرِقُ<sup>(٦)</sup> على جدار الكعبة، وكانت مما يهابون. وذلك أنه كان لا يدنو منها أحد إلا احزألت وكشّت وفتحت فاهها، فكانوا يهابونها، فبينا هي يوماً تَشْرِقُ على جدار الكعبة، كما كانت تصنع، بعث الله إليها طائراً فاخطفها، فذهب بها. فقالت قريش: إنا لنرجو أن يكون الله قد رَضِيَ ما أردنا، عندنا عامل رفيق، وعندنا خشب، وقد كفانا الله الحية.

فلما أجمعوا أمرهم في هدمها وبنيانها، قام أبو وهب بن عمرو بن عائذ بن عبد بن عمران بن

(١) صحيح مسلم برقم (١٣٣٣).

(٢) في ج: «حديث عهدهم».

(٣) صحيح مسلم برقم (١٣٣٣).

(٤) في ج: «لذلك».

(٥) في ج: «بمدة».

(٦) في ج، ط: «فتشرف».



مخزوم، فتناول من الكعبة حجراً، فوثب من يده حتى رجع إلى موضعه. فقال: يا معشر قريش، لا تدخلوا في بنيانها من كسبكم إلا طيباً، لا يدخل فيها مهر بغي ولا بيع ربا، ولا مظلمة أحد من الناس.

قال ابن إسحاق: والناس ينحلون هذا الكلام الوليد بن المغيرة بن عبد الله بن عمر<sup>(١)</sup> بن مخزوم<sup>(٢)</sup>.

قال: ثم إن قريشا تجزأت الكعبة، فكان شق الباب لبني عبد مناف وزهرة، وكان ما بين الركن الأسود والركن اليماني لبني مخزوم وقبائل من قريش انضموا إليهم، وكان ظهر الكعبة لبني جُمح وسَهَم، وكان شق الحجر لبني عبد الدار بن قصي، ولبني أسد بن عبد العزى بن قصي، ولبني عدى ابن كعب بن لؤى، وهو الحَظِيم.

ثم إن الناس هابوا هدمها وفرقوا<sup>(٣)</sup> منه، فقال الوليد بن المغيرة: أنا أبدؤكم في هدمها: فأخذ الموك ثم قام عليها وهو يقول: اللهم لم ترع، اللهم إنا لا نريد إلا الخير. ثم هدم من ناحية الركنين، فتربص الناس تلك الليلة، وقالوا: ننظر، فإن أصيب لم نهدم منها شيئاً، ورددناها كما كانت، وإن لم يصبه شيء فقد رضى الله ما صنعنا. فأصبح الوليد من ليلته غادياً على عمله، فهدم وهدم الناس معه، حتى إذا انتهى الهدم [بهم]<sup>(٤)</sup> إلى الأساس، أساس إبراهيم، عليه السلام، أفضوا إلى حجارة خضر كالأسنة أخذ بعضها بعضاً<sup>(٥)</sup>.

قال [محمد بن إسحاق]<sup>(٦)</sup>: فحدثني بعض من يروى الحديث: أن رجلاً من قريش، ممن كان يهدمها، أدخل عتلة بين حجرين منها ليقلع بها أحدهما، فلما تحرك الحجر تنقضت مكة بأسرها، فانتهوا عن ذلك الأساس<sup>(٧)</sup>.

قال ابن إسحاق: ثم إن القبائل من قريش جمعت الحجارة لبنائها، كل قبيلة تجمع على حدة، ثم بنوها، حتى بلغ البنيان موضع الركن - يعني الحجر الأسود - فاختصموا فيه، كل قبيلة تريد أن ترفعه إلى موضعه دون الأخرى، حتى تحاوروا وتخالفوا، وأعدوا للقتال. ففرت بنو عبد الدار جفنة مملوءة دماً، ثم تعاقدوا هم وبنو عدى بن كعب بن لؤى على الموت، وأدخلوا أيديهم في ذلك الدم في تلك الجفنة، فسموا: لعنة الدم. فمكثت قريش على ذلك أربع ليال أو خمساً. ثم إنهم اجتمعوا في المسجد فتشاوروا وتناصفوا.

فزعم بعض أهل الرواية: أن أبا أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم - وكان عامئذ أسن

(١) في أ: «الوليد بن المغيرة بن عمر بن عبد الله».

(٢) السيرة النبوية لابن إسحاق (نص رقم ١٠٣) ط، حميد الله، المغرب.

(٣) في ج: «وخافوا». (٤) زيادة من ج، ط، أ، و.

(٥) السيرة النبوية لابن إسحاق (نص رقم ١٠٥) ط، حميد الله، المغرب.

(٦) زيادة من ج، ط.

(٧) السيرة النبوية لابن إسحاق (نص رقم ١٠٦) ط، حميد الله، المغرب.

قريش كلهم - قال<sup>(١)</sup>: يا معشر قريش، اجعلوا بينكم فيما تختلفون فيه أول من يدخل من باب هذا المسجد، يقضى بينكم فيه. ففعلوا، فكان أول داخل رسول الله ﷺ. فلما رأوه قالوا: هذا الأمين رضينا، هذا محمد، فلما انتهى إليهم وأخبروه الخبر، قال [رسول الله] ﷺ<sup>(٢)</sup>: «هَلُمَّ إِلَى ثَوْبًا» فأتى به، فأخذ الركن - يعنى الحجر الأسود - فوضعه فيه بيده، ثم قال: «لتأخذ كل قبيلة بناحية من الثوب»، ثم [قال]<sup>(٣)</sup>: «ارفعوه جميعاً». ففعلوا، حتى إذا بلغوا به موضعه، وضعه هو بيده ﷺ، ثم بنى عليه.

وكانت قريش تسمى رسول الله ﷺ قبل أن ينزل عليه الوحي: الأمين. فلما فرغوا من البنيان وبنوها على ما أرادوا، قال الزبير بن عبد المطلب، فيما كان من أمر الحية التي كانت قريش تهاب بنيان الكعبة لها:

|                                      |  |
|--------------------------------------|--|
| عجبت لما تصوبت <sup>(٤)</sup> العقاب | إلى الثعبان وهى لها اضطراب                 |
| وقد كانت يكون لها كشيخ               | وأحياناً يكون لها وثاب                     |
| إذا قمنا إلى التأسيس شدت             | تُهَيَّبُنَا البناءَ وَقَدْ تُهَابُ        |
| فلما أن خَشِينَا الزَّجْرَ جاءت      | عقاب تَتَلَبَّبُ لها انصباب                |
| فضممتها إليها ثم خَلَّتْ             | لنا البنيانَ ليس له حجاب                   |
| فَقُمْنَا حاشدين إلى بناء            | لنا منه القواعدُ والتراب                   |
| غداة نُرَفِّعُ التأسيس منه           | وليس على مُسَوِّينَا ثياب                  |
| أعزَّ به المليكُ بنى لُؤَى           | فليسَ لأصله منهم ذهاب                      |
| وقد حَشَدَتْ هُنَاكَ بنو عَدَى       | ومرَّةً قد تَقَدَّمَهَا كلاب               |
| فَبَوَّأْنَا المليكَ بذاك عَزَا      | وعند الله يُلْتَمَسُ الثواب <sup>(٥)</sup> |

قال ابن إسحاق: وكانت الكعبة على عهد النبي ﷺ ثمانية عشر ذراعاً، وكانت تكسى القباطى، ثم كُسيَت بعدُ البرود، وأول من كساها الديباج الحجاج بن يوسف.

قلت: ولم تزل على بناء قريش حتى أحرقت<sup>(٦)</sup> فى أول إمارة عبد الله بن الزبير بعد سنة ستين. وفى آخر ولاية يزيد بن معاوية، لما حاصروا ابن الزبير، فحينئذ نقضها ابنُ الزبير إلى الأرض وبنها على قواعد إبراهيم، عليه السلام، وأدخل فيها الحجر وجعل لها باباً شرقياً وباباً غربياً ملصقين

(١) فى ج، ط: «فقال». (٢) زيادة من ج.

(٣) زيادة من ط. (٤) فى ط: «صوبت».

(٥) السيرة النبوية لابن إسحاق (نص رقم ١١٦) ط، حميد الله، المغرب.

(٦) فى أ، و: «أحترقت».

بالأرض، كما سمع ذلك من خالته عائشة أم المؤمنين، رضى الله عنها، عن رسول الله ﷺ. ولم تزل كذلك مدة إمارته حتى قتله الحجاج، فردها إلى ما كانت عليه بأمر عبد الملك بن مروان له بذلك، كما قال مسلم بن الحجاج فى صحيحه:

حدثنا هناد بن السرى، حدثنا ابن أبى زائدة، أخبرنا ابن أبى سليمان، عن عطاء، قال: لما احترق البيت زمن يزيد بن معاوية حين غزاها أهل الشام، وكان من أمره ما كان، تركه ابن الزبير حتى قدم الناس الموسم يريد أن يجزئهم - أو يحزبهم - على أهل الشام، فلما صدر الناس قال: يا أيها الناس، أشيروا على فى الكعبة، أنقضها ثم أبني بناءها أو أصلح ما وهى منها؟ قال ابن عباس: فإنى<sup>(١)</sup> قد فرق لى رأى فيها، أرى أن تصلح ما وهى منها، وتدع بيتاً أسلم الناس عليه<sup>(٢)</sup>، وأحجاراً أسلم الناس عليها، وبعث عليها النبى ﷺ. فقال ابن الزبير: لو كان أحدهم احترق بيته ما رضى حتى يجده، فكيف بيت ربكم، عز وجل؛ إني مستخير ربي ثلاثاً ثم عازم على أمرى. فلما مضت ثلاث أجمع رأيه على أن ينقضها. فتحامهاها الناس أن ينزل بأول الناس يصعد فيه أمر من السماء، حتى صعد رجل، فألقى منه حجارة، فلما لم يره الناس أصابه شيء تابعوا، فنقضوه حتى بلغوا به الأرض. فجعل ابن الزبير أعمدة يستر<sup>(٣)</sup> عليها الستور، حتى ارتفع بناؤه. وقال ابن الزبير: إني سمعت عائشة، رضى الله عنها، تقول: إن النبى ﷺ، قال: «لولا أن الناس حديث عهدهم بكفر، وليس عندي من النفقة ما يقوينى على بنائه، لكنت أدخلت فيه من الحجر خمسة أذرع، ولجعلت له باباً يدخل الناس منه، وباباً يخرجون منه<sup>(٤)</sup>». قال: فأنأ أجد ما أنفق، ولست أخاف الناس. قال: فزاد فيه خمسة<sup>(٥)</sup> أذرع من الحجر، حتى أبدى له أسأ<sup>(٦)</sup> نظر الناس إليه فبنى عليه البناء. وكان طول الكعبة ثمانية عشر ذراعاً، فلما زاد فيه استقصره فزاد فى طوله عشرة<sup>(٧)</sup> أذرع، وجعل له بابين: أحدهما يدخل منه، والآخر يخرج منه. فلما قُتل ابن الزبير كتب الحجاج إلى عبد الملك يخبره بذلك، ويخبره أن ابن الزبير قد وضع البناء على أس نظر إليه العدول من أهل مكة، فكتب إليه عبد الملك: إنا لسنا من تلطخ ابن الزبير فى شيء، أما ما زاده فى طوله فأقره. وأما ما زاد فيه من الحجر فرده إلى بنائه، وسد الباب الذى فتحه. فنقضه وأعادته إلى بنائه<sup>(٨)</sup>.

وقد رواه النسائى فى سننه، عن هناد، عن يحيى بن أبى زائدة، عن عبد الملك بن أبى سليمان، عن عطاء، عن ابن الزبير، عن عائشة بالمرفوع منه<sup>(٩)</sup>. ولم يذكر القصة، وقد كانت السنة إقرار ما فعله عبد الله بن الزبير، رضى الله عنه؛ لأنه هو الذى ودّه رسول الله ﷺ. ولكن خشى أن تنكره

(١) فى ج: «فإنه».

(٢) فى ج، ط: «عليها».

(٣) فى ج، ط: «فستر».

(٤) فى ج: «وباباً يخرج الناس منه».

(٥) فى ج، ط: «خمس».

(٦) فى ج: «أساساً»، وفى أ: «أشياء»، وفى و: «أشأ».

(٧) فى ج: «عشر».

(٨) صحيح مسلم برقم (١٣٣٣).

(٩) سنن النسائى (٥/ ٢١٨).

قلوب بعض الناس لحدائثة عهدهم بالإسلام وقرب عهدهم من الكفر. ولكن خفيت هذه السنة على عبد الملك؛ ولهذا<sup>(١)</sup> لما تحقق ذلك عن عائشة أنها روت ذلك عن رسول الله ﷺ، قال: ودنا أنا تركناه وما تولى. كما قال مسلم:

حدثني محمد بن حاتم<sup>(٢)</sup>، حدثنا محمد بن بكر<sup>(٣)</sup>، أخبرنا ابن جريج، سمعت عبد الله بن عبيد بن عمير والوليد بن عطاء، يحدثان عن الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة، قال عبد الله بن عبيد: وقد الحارث بن عبد الله على عبد الملك بن مروان في خلافته، فقال عبد الملك: ما أظن أبا حبيب - يعني ابن الزبير - سمع من عائشة ما كان يزعم أنه سمعه منها. قال الحارث: بلى، أنا سمعته منها. قال: سمعتها تقول ماذا؟ قال: قالت: قال رسول الله ﷺ: «إن قومك استقصروا من بنيان البيت، ولولا حدائثة عهدهم بالشرك أعدت ما تركوا منه، فإن بدا لقومك من بعدى أن يبنوه فهلممي لأريك ما تركوا منه». فأراها قريباً من سبعة<sup>(٤)</sup> أذرع<sup>(٥)</sup>.

هذا حديث عبد الله بن عبيد [بن عمير]<sup>(٦)</sup>. وزاد عليه الوليد بن عطاء: قال النبي ﷺ: «ولجعلت لها بابين موضوعين في الأرض شرقياً وغربياً، وهل تدرين لم كان قومك رفعوا بابها؟» قالت: قلت: لا. قال: «تعزُّزاً ألا يدخلها إلا من أرادوا. فكان الرجل إذا هو أراد أن يدخلها، يدعونه حتى<sup>(٧)</sup> يرتقى، حتى إذا كاد أن يدخل دفعوه فسقط». قال عبد الملك: فقلت للحارث: أنت سمعتها تقول هذا؟ قال: نعم. قال: فنككت ساعة بعصاه، ثم قال: وددت أنى تركت وما تحمّل.

قال مسلم: وحدثناه محمد بن عمرو بن جبلة، حدثنا أبو عاصم (ح) وحدثنا عبد بن حميد، أخبرنا عبد الرزاق، كلاهما عن ابن جريج بهذا الإسناد، مثل حديث ابن بكر<sup>(٨)</sup>.

قال: وحدثني محمد بن حاتم، حدثنا عبد الله بن بكر السهمي، حدثنا حاتم بن أبي صغيرة، عن أبي قزعة أن عبد الملك بن مروان بينما هو يطوف بالبيت إذ قال: قاتل الله ابن الزبير حيث يكذب على أم المؤمنين، يقول: سمعتها تقول: قال رسول الله ﷺ: «يا عائشة، لولا حدثان قومك بالكفر لنقضت البيت حتى أزيد فيها<sup>(٩)</sup> من الحجر، فإن قومك قصرُوا في البناء». فقال الحارث بن عبد الله ابن أبي ربيعة: لا تقل هذا يا أمير المؤمنين، فأنا سمعت أم المؤمنين تحدث هذا. قال: لو كنت سمعته قبل أن أهدمه لتركته على ما بنى ابن الزبير<sup>(١١)</sup>.

(١) في أ: «ولكن».

(٢) في ج: «محمد بن بكر حاتم».

(٣) في أ: «بن بكر».

(٤) في ج، ط، أ، و: «سبع».

(٥) صحيح مسلم برقم (١٣٣٣).

(٦) زيادة من و. (٧) في أ، و: «حين».

(٨) في أ: «مثل حديث أبي».

(٩) صحيح مسلم برقم (١٣٣٣).

(١٠) في ج، ط، أ، و: «فيه».

(١١) صحيح مسلم برقم (١٣٣٣).

فهذا الحديث كالمقطوع به إلى عائشة أم المؤمنين، لأنه قد رُوِيَ عنها من طرق صحيحة متعددة عن الأسود بن يزيد، والحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة، وعبد الله بن الزبير، وعبد الله بن محمد ابن أبي بكر الصديق، وعروة بن الزبير. فدل هذا على صواب ما فعله ابن الزبير. فلو ترك لكان جيداً.

ولكن بعد ما رجع الأمر إلى هذا الحال، فقد كَرِهَ بعض العلماء أن يغيَّرَ عن حاله، كما ذكر عن أمير المؤمنين هارون الرشيد - أو أبيه المهدي - أنه سأل الإمام مالكا عن هدم الكعبة وردّها إلى ما فعله ابن الزبير. فقال له مالك: يا أمير المؤمنين، لا تجعل كعبة الله مَلْعَبَةً للملوك، لا يشاء أحد<sup>(١)</sup> أن يهدمها إلا هدمها. فترك ذلك الرشيد.

نقله عياضُ والنواوي، ولا تزال - والله أعلم - هكذا إلى آخر الزمان، إلى أن يخربها ذو السُويقتين من الحبشة، كما ثبت ذلك في الصحيحين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يُخرب الكعبة ذو السُويقتين من الحبشة». أخرجاه<sup>(٢)</sup>.

وعن عبد الله بن عباس، رضى الله عنهما، عن النبي ﷺ، قال: «كأنى به أسودَ أفحَجَ، يقلعها حجراً حجراً». رواه البخارى<sup>(٣)</sup>.

وقال الإمام أحمد بن حنبل في مسنده: حدثنا أحمد بن عبد الملك الحرّاني، حدثنا محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، رضى الله عنهما<sup>(٤)</sup>، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يُخرب الكعبة ذو السُويقتين من الحبشة، ويسلبها حليتها<sup>(٥)</sup> ويجردها من كسوتها. ولكأنى أنظر إليه أصيلع أفيدع يضرب عليها بمسحاته ومِعوله»<sup>(٦)</sup>.

الفَدَع: زيغٌ بين القدم وعظم الساق.

وهذا - والله أعلم - إنما يكون بعد خروج يأجوج ومأجوج، لما جاء في صحيح<sup>(٧)</sup> البخارى عن أبي سعيد الخدرى، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لِيُحَجَّنَ الْبَيْتُ وَلِيُعْتَمَرَ بَعْدَ خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ»<sup>(٨)</sup>.

وقوله تعالى حكاية لدعاء إبراهيم وإسماعيل، عليهما السلام: ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾.

(١) فى أ، و: «لا يشاء الله».

(٢) صحيح البخارى برقم (١٥٩٦) وصحيح مسلم برقم (٢٩٠٩).

(٣) صحيح البخارى برقم (١٥٩٥).

(٤) فى ج: «عنه». (٥) فى ج: «ويسلبها قال حليتها».

(٦) المسند (٢/ ٢٢٠).

(٧) فى ج: «فى حديث».

(٨) صحيح البخارى برقم (١٥٩٣).

قال ابن جرير: يعنيان بذلك: وأجعلنا مسلمين<sup>(١)</sup> لأمرك، خاضعين لطاعتك، لا نشرك معك في الطاعة أحداً سواك، ولا في العبادة غيرك.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا إسماعيل بن رجاء بن حيان الحصني القرشي، حدثنا معقل بن عبيد الله، عن عبد الكريم: ﴿وَأَجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ﴾ قال: مخلصين لك، ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ﴾ قال: مخلصه.

وقال أيضاً: حدثنا علي بن الحسين، حدثنا المقدمي، حدثنا سعيد بن عامر، عن سلام بن أبي مطيع في هذه الآية ﴿وَأَجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ﴾ قال: كانا مسلمين، ولكنهما سألاه الثبات.

وقال عكرمة: ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ﴾ قال الله: قد فعلت. ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ﴾ قال الله: قد فعلت.

وقال السدي: ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ﴾: يعنيان العرب.

قال ابن جرير: والصواب أنه يعمُّ العرب وغيرهم؛ لأن من ذرية إبراهيم بنى إسرائيل، وقد قال الله تعالى: ﴿وَمِنْ قَوْمِ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٩].

قلت: وهذا الذي قاله ابن جرير لا ينفيه السدي؛ فإن تخصيصهم بذلك لا ينفى من عداهم، والسياق إنما هو في العرب؛ ولهذا قال بعده: ﴿رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ﴾ الآية، والمراد بذلك محمد ﷺ، وقد بعث فيهم كما قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ﴾ [الجمعة: ٢] ومع هذا لا ينفى رسالته إلى الأحمر والأسود، لقوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨]، وغير ذلك من الأدلة القاطعة.

وهذا الدعاء من إبراهيم وإسماعيل، عليهما السلام، كما أخبر الله تعالى عن عباده المتقين المؤمنين، في قوله: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ [الفرقان: ٧٤]. وهذا القدر مرغوب فيه شرعاً، فإن من تمام محبة عبادة الله تعالى أن يُحب أن يكون من صلِّبه من يعبد الله وحده لا شريك له؛ ولهذا لما قال الله تعالى لإبراهيم، عليه السلام: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ قال: ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ وهو قوله: ﴿وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥]. وقد ثبت في صحيح مسلم، عن أبي هريرة، رضى الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له»<sup>(٢)</sup>.

(١) في ج، أ: «واجعلنا مسلمين».

(٢) صحيح مسلم برقم (١٦٣١).

﴿وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا﴾: قال ابن جُرَيْج، عن عطاء ﴿وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا﴾: أخرجها لنا، عَلَّمْنَاها<sup>(١)</sup>.

وقال مجاهد ﴿وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا﴾: مذابحنا. وروى عن عطاء أيضاً، وقتادة نحو ذلك.

وقال سعيد بن منصور: حدثنا عتّاب بن بشير، عن خُصَيْف، عن مجاهد، قال: قال إبراهيم: ﴿أَرِنَا مَنَاسِكَنَا﴾ فاتاه جبرائيل، فأتى به البيت، فقال: ارفع القواعد. فرفع القواعد وأتم البنيان، ثم أخذ بيده فأخرجه فانطلق به إلى الصفا، قال: هذا من شعائر الله. ثم انطلق به إلى المروة، فقال: وهذا من شعائر الله؟. ثم انطلق به نحو<sup>(٢)</sup> منى، فلما كان من العقبة إذا إبليس قائم عند الشجرة، فقال: كبر وارمه. فكبر وارماه. ثم انطلق<sup>(٣)</sup> إبليس فقام عند الجمرة الوسطى، فلما جاز به<sup>(٤)</sup> جبريل وإبراهيم قال له: كبر وارمه. فكبر وارماه. فذهب إبليس وكان الخبيث أراد أن يدخل في الحج شيئاً فلم يستطع، فأخذ بيد إبراهيم حتى أتى به المشعر الحرام، فقال: هذا المشعر الحرام. فأخذ بيد إبراهيم حتى أتى به عرفات. قال: قد عرفت ما أريتك؟ قالها: ثلاث مرار. قال: نعم.

وروى عن أبي مجلز وقتادة نحو ذلك. وقال أبو داود الطيالسي: حدثنا حماد بن سلمة، عن أبي العاصم الغنوي، عن أبي الطفيل، عن ابن عباس، قال: إن إبراهيم لما أرى أوامر المناسك، عرض له الشيطان عند المسعى، فسابقه إبراهيم، ثم انطلق به جبريل حتى أتى<sup>(٦)</sup> به منى، فقال: منّأخ الناس هذا. فلما انتهى إلى جمرة العقبة تعرض له الشيطان، فرماه بسبع حصيات حتى ذهب، ثم أتى به الجمرة الوسطى، فعرض له الشيطان فرماه بسبع حصيات، حتى ذهب، ثم أتى به الجمرة القصوى، فعرض له الشيطان، فرماه بسبع حصيات حتى ذهب، فأتى به جمعاً. فقال: هذا المشعر. ثم أتى به عرفة. فقال: هذه عرفة. فقال له جبريل: أعرفت؟<sup>(٧)</sup>.

﴿رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (١٢٩).

يقول تعالى إخباراً عن تمام دعوة إبراهيم لأهل الحرم - أن يبعث الله فيهم رسولاً منهم، أى من ذرية إبراهيم. وقد وافقت هذه الدعوة المستجابة قَدَرَ الله السابق فى تعيين محمد - صلوات الله وسلامه عليه<sup>(٨)</sup> - رسولاً فى الأميين إليهم، إلى سائر الأعجميين، من الإنس والجن، كما قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا معاوية بن صالح، عن سعيد بن سويد الكلبى، عن عبد الأعلى بن هلال السلمى، عن العرياض بن سارية قال: قال رسول الله ﷺ: «إنى عند الله لخاتم

(١) فى ج، ط: «وعلمناها». (٢) فى أ: «إلى».

(٣) فى ج: «فانطلق». (٤) فى أ: «فلما حاذاه»، وفى و: «فلما حاذى به».

(٥) سنن سعيد بن منصور برقم (٢٢٠) تحقيق الدكتور سعيد الحميد.

(٦) فى ج، ط: «حتى أراه».

(٧) مسند الطيالسي برقم (٢٦٩٧).

(٨) فى ج: «ﷺ».

النبيين، وإن آدم لمنجدل في طينته، وسأنبئكم بأول ذلك، دعوة أبى إبراهيم، وبشارة عيسى بى، ورؤيا أمى التى رأت، وكذلك أمهات النبيين<sup>(١)</sup> «يرين»<sup>(٢)</sup>.

وكذلك<sup>(٣)</sup> رواه ابن وهب، والليث، وكتبه عبد الله بن صالح، عن معاوية بن صالح، وتابعه أبو بكر بن أبى مريم، عن سعيد بن سويد، به.

وقال الإمام أحمد أيضاً: حدثنا أبو النضر، حدثنا الفرج، حدثنا لقمان بن عامر: سمعت أبا أمامة قال: قلت: يا رسول الله، ما كان أول بدء أمرك؟ قال: «دعوة أبى إبراهيم، وبشرى عيسى بى، ورأت أمى أنه خرج منها نور أضاءت له قصور الشام»<sup>(٤)</sup>.

والمراد أن أول من نوه بذكره وشهره فى الناس، إبراهيم<sup>(٥)</sup>، عليه السلام. ولم يزل ذكره فى الناس مذكوراً مشهوراً سائراً حتى أفصح باسمه خاتم أنبياء بنى إسرائيل نسباً، وهو عيسى ابن مريم، عليه السلام، حيث قام فى بنى إسرائيل خطيباً، وقال: ﴿إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾ [الصف: ٦]؛ ولهذا قال فى هذا الحديث: «دعوة أبى إبراهيم، وبشرى عيسى ابن مريم».

وقوله: «ورأت أمى أنه خرج منها نور أضاءت له قصور الشام» قيل: كان مناماً رآته حين حملت به، وقصته على قومها فشاع فيهم واشتهر بينهم، وكان ذلك توطئة. وتخصيص الشام بظهور نوره إشارة إلى استقرار دينه وثبوته ببلاد الشام، ولهذا تكون الشام فى آخر الزمان معقلاً للإسلام وأهله، وبها ينزل عيسى ابن مريم إذا نزل بدمشق بالمنارة الشرقية البيضاء منها. ولهذا جاء فى الصحيحين: «لا تزال طائفة من أمتى ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم كذلك»<sup>(٦)</sup>. وفى صحيح البخارى: «وهم بالشام»<sup>(٧)</sup>.

قال<sup>(٨)</sup> أبو جعفر الرازى، عن الربيع بن أنس، عن أبى العالية، فى قوله: ﴿رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ﴾ يعنى: أمة محمد ﷺ. فقيل له: قد استجيب لك، وهو كائن فى آخر الزمان. وكذا قال السدى وقتادة.

وقوله تعالى: ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ﴾ يعنى: القرآن ﴿وَالْحِكْمَةَ﴾ يعنى: السنة، قاله الحسن،

(١) فى أ: «المؤمنين».

(٢) المسند (٤/ ١٢٧).

(٣) فى ج، ط: «وكذا».

(٤) المسند (٥/ ٢٦٢).

(٥) فى ج: «إبراهيم الخليل».

(٦) هذا لفظ حديث ثوبان فى صحيح مسلم برقم (١٩٢٠) ورواه أيضاً بنحوه من حديث معاوية برقم (١٠٣٧) وهو فى صحيح

البخارى برقم (٧٤٦٠) من حديث معاوية رضى الله عنه برقم (٧٤٥٩) من حديث المغيرة رضى الله عنه.

(٧) صحيح البخارى برقم (٧٤٦٠) من حديث معاذ رضى الله عنه.

(٨) فى ج، ط: «وقال».



وقتادة، ومقاتل بن حيان، وأبو مالك وغيرهم. وقيل: الفهم في الدين. ولا منافاة.

﴿وَيُزَكِّيهِمْ﴾ قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: يعنى طاعة الله، والإخلاص.

وقال محمد بن إسحاق ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ قال: يعلمهم الخير في فعلوه، والشر في تقوه، ويخبرهم برضاه عنهم إذا أطاعوه واستكثروا من طاعته، وتجنبوا ما سخط من معصيته.

وقوله: ﴿إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ أى: العزيز الذى لا يعجزه شىء، وهو قادر على كل شىء، الحكيم فى أفعاله وأقواله، فيضع الأشياء فى محالها؛ لعلمه وحكمته وعدله.

﴿وَمَنْ يَرْغَبْ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ وَلَقَدْ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ (١٣٠) إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ (١٣١) وَوَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ (١٣٢)﴾.

يقول تبارك وتعالى رداً على الكفار فيما ابتدعوه وأحدثوه من الشرك بالله، المخالف لملة إبراهيم الخليل، إمام الحنفاء، فإنه جرد توحيد ربه تبارك وتعالى، فلم يدع معه غيره، ولا أشرك به طرفة عين، وتبرأ من كل معبود سواه، وخالف فى ذلك سائر قومه، حتى تبرأ من أبيه، فقال: ﴿يَا قَوْمِ إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تَشْرِكُونَ . إِنِّي وَجْهَتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٧٨، ٧٩]، وقال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ . إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ﴾ [الزخرف: ٢٦، ٢٧]، وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لِأَوَّاهٌ حَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١١٤]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ . شَاكِرًا لِأَنْعَمِهِ اجْتَبَاهُ وَهَدَاهُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ . وَآتَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [النحل: ١٢٠ - ١٢٢]، ولهذا وأمثاله قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْغَبْ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ﴾ أى: عن طريقته ومنهجه. فيخالفها ويرغب عنها ﴿إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ﴾ أى: ظلم نفسه بسفهه وسوء تدبيره بتركه الحق إلى الضلال، حيث خالف طريق من اصطفى فى الدنيا للهداية والرشاد، من حداثة سنه<sup>(١)</sup> إلى أن اتخذه الله خليلاً، وهو فى الآخرة من الصالحين السعداء - فترك طريقه هذا ومسلكه وملته واتبع طرق الضلالة والغي، فأى سفه أعظم من هذا؟ أم أى ظلم أكبر من هذا؟ كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾.

وقال أبو العالية وقتادة: نزلت هذه الآية فى اليهود؛ أحدثوا طريقاً ليست من عند الله وخالفوا ملة إبراهيم فيما أخذوه<sup>(٢)</sup>، ويشهد لصحة هذا القول قول الله تعالى: ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ . إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ

(١) فى أ: «من حداثة بنيته». (٢) فى ج، ط، أ، و: «فيما أحدثوه».

وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٧﴾ [آل عمران: ٦٧، ٦٨].

وقوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمَ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ أى: أمره الله<sup>(١)</sup> بالإخلاص له والاستسلام والانقياد، فأجاب إلى ذلك شرعاً وقدرأً، وقوله: ﴿وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ﴾، أى: وصى بهذه الملة<sup>(٢)</sup>، وهى الإسلام لله [أو يعود الضمير على الكلمة وهى قوله: ﴿أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾]<sup>(٣)</sup>. لحرصهم عليها ومحبتهم لها حافظوا عليها إلى حين الوفاة ووصوا أبناءهم بها من بعدهم؛ كقوله تعالى: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ﴾ [الزخرف: ٢٨] وقد قرأ بعض السلف «ويعقوب» بالنصب عطفأً على بنيه، كأن إبراهيم وصى بنيه وابن ابنه يعقوب بن إسحاق وكان حاضراً ذلك، وقد ادعى القشيري فيما حكاه القرطبي عنه أن يعقوب إنما ولد بعد وفاة إبراهيم، ويحتاج مثل هذا إلى دليل صحيح؛ والظاهر، والله أعلم، أن إسحاق ولد له يعقوب فى حياة الخليل وسارة؛ لأن البشارة وقعت بهما فى قوله: ﴿فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبُ﴾ [هود: ٧١] وقد قرئ بنصب يعقوب ههنا على نزع الخافض، فلو لم يوجد يعقوب فى حياتهما لما كان لذكره من بين ذرية إسحاق كبير فائدة، وأيضاً فقد قال الله تعالى فى سورة العنكبوت: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِ النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ وَأَتَيْنَاهُ أَجْرَهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾: [الآية: ٢٧] وقال فى الآية الأخرى: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً﴾ [الأنبياء: ٧٢]، وهذا يقتضى أنه وجد فى حياته، وأيضاً فإنه باني بيت المقدس، كما نطقت بذلك الكتب المتقدمة، وثبت فى الصحيحين من حديث أبى ذر قلت: يا رسول الله، أى مسجد وضع أول؟ قال: «المسجد الحرام»، قلت: ثم أى؟ قال: «بيت المقدس»، قلت: كم بينهما؟ قال: «أربعون سنة» الحديث<sup>(٤)</sup>. فزعم ابن حبان أن بين سليمان الذى اعتقد أنه باني بيت المقدس - وإنما كان جدده بعد خرابه وزخرفه - وبين إبراهيم أربعين سنة، وهذا مما أنكر على ابن حبان، فإن المدة بينهما تزيد على ألوف سنين، والله أعلم، وأيضاً فإن ذكر وصية يعقوب لبنيه سيأتى ذكرها قريباً، وهذا يدل على أنه ههنا من جملة الموصين.

وقوله: ﴿يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ أى: أحسنوا فى حال الحياة والزموا هذا ليرزقكم<sup>(٥)</sup> الله الوفاة عليه. فإن المرء يموت غالباً على ما كان عليه، ويبعث على ما مات عليه. وقد أجرى الله الكريم عادته بأن من قصد الخير وفق له ويسر<sup>(٦)</sup> عليه. ومن نوى صالحاً ثبت عليه. وهذا لا يعارض ما جاء فى الحديث [الصحيح]<sup>(٧)</sup>: «إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا باعٌ أو ذراع، فيسبق عليه الكتاب، فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها»<sup>(٨)</sup>. وإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا باعٌ أو ذراع، فيسبق عليه الكتاب،

(١) فى ج، ط، أ، و: «أمره تعالى». (٢) فى أ: «أى رضى بهذه المسألة».

(٣) زيادة من ج، ط، أ.

(٤) صحيح البخارى برقم (٣٣٦٦) وصحيح مسلم برقم (٥٢٠).

(٥) فى ج: «يرزقكم». (٦) فى ط: «ويسره».

(٧) زيادة من ج، ط، أ، و. (٨) فى ج، ط، أ، و: «فيدخل النار».

فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها»؛ لأنه قد جاء في بعض روايات هذا الحديث: «فيعمل بعمل أهل الجنة فيما يبدو للناس، ويعمل بعمل أهل النار فيما يبدو للناس. وقد قال الله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى. وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى. فَسَنِيَرُهُ لِلْيُسْرَى. وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى. وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى. فَسَنِيَرُهُ لِلْعُسْرَى﴾ [الليل: ٥ - ١٠].»

﴿ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتَ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ (١٣٣) تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ (١٣٤) ﴾ .

يقول تعالى محتجاً على المشركين من العرب أبناء إسماعيل، وعلى الكفار من بنى إسرائيل - وهو يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم عليهم<sup>(١)</sup> السلام - بأن يعقوب لما حضرته الوفاة وصى بنيه بعبادة الله وحده لا شريك له، فقال لهم: ﴿ مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ ﴾ وهذا من باب التغليب لأن إسماعيل عمه .

قال النحاس: والعرب تسمى العم أباً، نقله القرطبي؛ وقد استدل بهذه الآية من جعل الجد أباً وحجب به الإخوة، كما هو قول الصديق - رضى الله عنه - حكاه البخارى عنه من طريق ابن عباس وابن الزبير، ثم قال البخارى: ولم يختلف عليه، وإليه ذهب عائشة أم المؤمنين، وبه يقول الحسن البصرى وطاوس وعطاء، وهو مذهب أبى حنيفة وغير واحد من علماء السلف والخلف؛ وقال مالك والشافعى وأحمد فى المشهور عنه أنه يقاسم الإخوة؛ وحكى مالك عن عمر وعثمان وعلى وابن مسعود وزيد بن ثابت وجماعة من السلف والخلف، واختاره صاحباً أبى حنيفة القاضى: أبو يوسف، ومحمد بن الحسن، ولتقريرها موضع آخر.

وقوله: ﴿إِلَهًا وَاحِدًا﴾ أى: نُوحِدُهُ بِالْأَلُوْهِيَةِ، ولا نشارك به شيئاً غيره ﴿وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ أى: مطيعون خاضعون كما قال تعالى: ﴿وَلَهُ أَسْلَمَ مِن فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾<sup>(٢)</sup> [آل عمران: ٨٣] والإسلام هو ملة الأنبياء قاطبة، وإن تنوعت شرائعهم واختلفت مناهجهم، كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥]. والآيات فى هذا كثيرة والأحاديث، فمنها قوله ﷺ<sup>(٣)</sup>: «نحن معشر الأنبياء أولاد علات ديننا واحد»<sup>(٤)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ ﴾ أى: مضت ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ﴾ أى: إن السلف الماضين من آبائكم من الأنبياء والصالحين لا ينفعكم انتسابكم إليهم إذا لم تفعلوا خيراً يعود

(١) فى ط: «عليه». (٢) فى ج: «وإليه ترجعون».

(٣) فى ج، ط: «عليه السلام».

(٤) صحيح البخارى برقم (٣٤٤٣) من حديث أبى هريرة رضى الله عنه . وأولاد العلات: هم الاخوة من الأب وأمهاتهم شتى.

نفعه نعليكم، فإن لهم أعمالهم التي عملوها ولكم أعمالكم: ﴿وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾.

وقال أبو العالية، والربيع، وقتادة: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ﴾ يعنى: إبراهيم، وإسماعيل، وإسحاق، ويعقوب، والأسباط [ولهذا جاء فى الأثر: من أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه]<sup>(١)</sup>.

﴿وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنْ

الْمُشْرِكِينَ﴾ (١٣٥).

قال محمد بن إسحاق: حدثنى محمد بن أبى محمد، حدثنى سعيد بن جبير أو عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال عبد الله بن صوريا الأعور لرسول الله ﷺ: ما الهدى إلا ما نحن عليه، فاتبعنا يا محمد تهتد<sup>(٢)</sup>. وقالت النصارى مثل ذلك. فأنزل الله عز وجل: ﴿وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا﴾.

وقوله: ﴿بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ أى: لا نريد ما دعوتم إليه من اليهودية والنصرانية، بل نتبع ﴿مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ أى: مستقيما. قاله محمد بن كعب القرظى، وعيسى بن جارية.

وقال خصيف عن مجاهد: مخلصاً. وروى على بن أبى طلحة عن ابن عباس: حاجاً. وكذا روى عن الحسن والضحاك، وعطية، والسدى.

وقال أبو العالية: الحنيف الذى يستقبل البيت بصلاته، ويرى أن حجّه عليه إن استطاع إليه سبيلاً.

وقال مجاهد، والربيع بن أنس: حنيفاً، أى: متبعاً. وقال أبو قلابة: الحنيف الذى يؤمن بالرسول كلهم من أولهم إلى آخرهم.

وقال قتادة: الحنيفة: شهادة أن لا إله إلا الله. يدخل فيها تحريم الأمهات والبنات والحالات والعمات وما حرم الله، عز وجل<sup>(٣)</sup>، والختان.

﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ

وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ

لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ (١٣٦).

أرشد الله تعالى عباده المؤمنين إلى الإيمان بما أنزل إليهم بواسطة رسوله محمد ﷺ مفصلاً، وبما أنزل على الأنبياء المتقدمين مجملاً، ونص على أعيان من الرسل، وأجمل ذكر بقية الأنبياء، وأن<sup>(٤)</sup> لا يفرقوا بين أحد منهم، بل يؤمنوا بهم كلهم، ولا يكونوا كمن قال الله فيهم: ﴿وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا

(١) زيادة من جد، ط، أ، و. (٢) فى جد: «تهتدى»، وفى ط: «تهدى».

(٣) فى جد: «الله تعالى». (٤) فى أ: «أنهم».

بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا . أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا ﴿ الآية [النساء: ١٥٠، ١٥١].

وقال البخارى: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا عثمان بن عمر، أخبرنا على بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، قال: كان أهل الكتاب يقرؤون التوراة بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: «لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم، وقولوا: آمنا بالله وما أنزل إلينا»<sup>(١)</sup>»<sup>(٢)</sup>.

وقد روى مسلم وأبو داود والنسائي من حديث عثمان بن حكيم، عن سعيد بن يسار عن ابن عباس، قال، كان رسول الله ﷺ أكثر ما يصلى الركعتين اللتين قبل الفجر بـ ﴿آمنا بالله وما أنزل إلينا﴾ الآية، والأخرى بـ ﴿آمنا بالله وأشهد بأننا مسلمون﴾<sup>(٣)</sup> [آل عمران: ٥٢].

وقال أبو العالية والربيع وقتادة: الأسباط: بنو يعقوب اثنا عشر رجلا؛ ولد كل<sup>(٤)</sup> رجل منهم أمة من الناس، فسموا الأسباط.

وقال الخليل بن أحمد وغيره: الأسباط فى بنى إسرائيل، كالتبائل فى بنى إسماعيل؛ وقال الزمخشري فى الكشف: الأسباط: حفدة يعقوب وذراى أبنائه الاثنى عشر، وقد نقله الرازى عنه، وقرره ولم يعارضه. وقال البخارى: الأسباط: قبائل بنى إسرائيل، وهذا يقتضى أن المراد بالأسباط هاهنا شعوب بنى إسرائيل، وما أنزل الله تعالى من الوحى على الأنبياء الموجودين منهم، كما قال موسى لهم: ﴿اذكروا نعمة الله عليكم إذ جعل فيكم أنبياء وجعلكم ملوكا وآتاكم ما لم يؤت أحدا من العالمين﴾ [المائدة: ٢٠] وقال تعالى: ﴿وقطعناهم اثنتى عشرة أسباطا أمما﴾ [الأعراف: ١٦٠] وقال القرطبى: وسموا الأسباط من السبط، وهو التابع، فهم جماعة متتابعون. وقيل: أصله من السبط، بالتحريك، وهو الشجر، أى: هم فى الكثرة بمنزلة الشجر الواحدة سبطة. قال الزجاج: وبين لك هذا: ما حدثنا محمد بن جعفر الأنبارى، حدثنا أبو نجيح الدقاق، حدثنا الأسود بن عامر، حدثنا إسرائيل عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كل الأنبياء من بنى إسرائيل إلا عشرة: نوح وهود وصالح وشعيب وإبراهيم ولوط وإسحاق ويعقوب وإسماعيل ومحمد - عليهم الصلاة والسلام. قال القرطبى: والسبط: الجماعة والقبيلة، الراجعون إلى أصل واحد.

وقال قتادة: أمر الله المؤمنين أن يؤمنوا به، ويصدقوا بكتبه كلها وبرسله.

وقال سليمان بن حبيب: إنما أمرنا أن نؤمن بالتوراة والإنجيل، ولا نعمل بما فيهما.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا محمد بن محمد بن مصعب الصورى، حدثنا مؤمل، حدثنا عبيدالله

(١) فى أ، و: «وما أنزل الله»، وفى جـ: «وما أنزل إلينا وما أنزل إليكم».

(٢) صحيح البخارى برقم (٤٤٨٥).

(٣) صحيح مسلم برقم (٧٢٧) وسنن أبى داود برقم (١٢٥٩) وسنن النسائى (٢/ ١٥٥).

(٤) فى جـ: «وكذا كل».

ابن أبي حميد، عن أبي المليح، عن معقل بن يسار قال: قال رسول الله ﷺ: «آمنوا بالتوراة والزبور والإنجيل، وليسمعكم القرآن»<sup>(١)</sup>.

﴿ فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (١٣٧) صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ (١٣٨) ﴾.

يقول تعالى: ﴿فَإِنْ آمَنُوا﴾ أي<sup>(٢)</sup>: الكفار من أهل الكتاب وغيرهم ﴿بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ﴾ أيها المؤمنون، من الإيمان بجميع كتب الله ورسوله، ولم يفرقوا بين أحد منهم ﴿فَقَدْ اهْتَدَوْا﴾ أي: فقد أصابوا الحق وأرشدوا إليه: ﴿وَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ أي: عن الحق إلى الباطل، بعد قيام الحجة عليهم ﴿فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ﴾ أي: فسينصرك عليهم ويظفرك بهم ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾.

وقال ابن أبي حاتم: قرئ على يونس بن عبد الأعلى، حدثنا ابن وهب، حدثنا زياد بن يونس، حدثنا نافع بن أبي نعيم، قال: أرسل إلى بعض الخلفاء مصحف عثمان بن عفان ليصلحه. قال زياد: فقلت له: إن الناس يقولون: إن مصحفه كان في حجره حين قُتل، فوقع الدم على ﴿فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾. فقال نافع: بصرت عيني بالدم على هذه الآية وقد قدم<sup>(٣)</sup>.

وقوله: ﴿صِبْغَةَ اللَّهِ﴾: قال الضحاک، عن ابن عباس: دين الله وكذا روى عن مجاهد، وأبي العالية، وعكرمة، وإبراهيم، والحسن، وقتادة، والضحاک، وعبد الله بن كثير، وعطية العوفى، والربيع بن أنس، والسدى، نحو ذلك.

وانتصاب ﴿صِبْغَةَ اللَّهِ﴾: إما على الإغراء كقوله ﴿فَطَرَتِ اللَّهُ﴾ [الروم: ٣٠] أي: الزموا ذلك عليكموه. وقال بعضهم: بدل من قوله: ﴿مَلَّةَ إِبْرَاهِيمَ﴾. وقال سيبويه: هو مصدر مؤكد انتصب عن قوله: ﴿آمَنَّا بِاللَّهِ﴾ كقوله: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ﴾ [النساء: ٣٦].

وقد ورد<sup>(٤)</sup> في حديث رواه ابن أبي حاتم وابن مردويه، من رواية أشعث بن إسحاق عن جعفر بن أبي المغيرة عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس أن نبي الله ﷺ قال: «إن بني إسرائيل قالوا: يا موسى، هل يصبغ ربك؟ فقال: اتقوا الله. فناداه ربه: يا موسى، سألوكم هل يصبغ ربك؟ فقل: نعم، أنا أصبغ الألوان: الأحمر والأبيض والأسود، والألوان كلها من صبغى». وأنزل الله على نبيه ﷺ: ﴿صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً﴾<sup>(٥)</sup>.

كذا وقع في رواية ابن مردويه مرفوعاً، وهو في رواية ابن أبي حاتم موقوف، وهو أشبه، إن صح إسناده، والله أعلم<sup>(٦)</sup>.

(١) تفسير ابن أبي حاتم (١/٤٠٠) وفي إسناده عبيد الله بن أبي حميد متفق على ضعفه ويروى عن أبي المليح عجائب. انظر: الميزان (٥/٣) والتهذيب (٩/٧).

(٢) في و: «يعنى».

(٣) تفسير ابن أبي حاتم (١/٤٠٢).

(٤) في ج، ط، أ، و: «نبي الله ﷺ».

(٥) في ط: «وقد روى».

(٦) تفسير ابن أبي حاتم (١/٤٠٣) ومن طريقه أبو الشيخ في العظمة برقم (١٣٨).

(٧) في ج: «والله تبارك وتعالى أعلم».

﴿ قُلْ أَتَحَاجُّونَنَا فِي اللَّهِ وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ وَلَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُخْلِصُونَ ﴾ (١٣٩) أَمْ تَقُولُونَ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ كَانُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى قُلْ أَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمْ اللَّهُ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهَادَةَ عِنْدِهِ مِنَ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿١٤٠﴾ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٤١﴾ .

يقول الله تعالى مرشداً نبيه صلوات الله وسلامه عليه<sup>(١)</sup> إلى درء مجادلة المشركين: ﴿ قُلْ أَتَحَاجُّونَنَا فِي اللَّهِ ﴾ أى: اتناظروننا فى توحيد الله والإخلاص له والانقياد، واتباع أوامره وترك زواجره ﴿ وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ ﴾ المتصرف فينا وفيكم، المستحق لإخلاص الإلهية له وحده لا شريك له! ﴿ وَلَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ ﴾ أى: نحن برآء منكم، وأنتم برآء منا، كما قال فى الآية الأخرى: ﴿ وَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ لِي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ أَنْتُمْ بَرِيثُونَ مِمَّا أَعْمَلُ وَأَنَا بَرِيءٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ [يونس: ٤١] وقال تعالى: ﴿ فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَأَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴾ [آل عمران: ٢٠]. وقال تعالى إخباراً عن إبراهيم<sup>(٢)</sup>: ﴿ وَحَاجَّهُ قَوْمُهُ قَالَ أَتُحَاجُّونِي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِ وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴾ [الأنعام: ٨٠] وقال: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ ﴾ الآية [البقرة: ٢٥٨].

وقال فى هذه الآية الكريمة: ﴿ [وَلَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ] ﴾<sup>(٣)</sup> وَنَحْنُ لَهُ مُخْلِصُونَ ﴿ أى: نحن<sup>(٤)</sup> برآء منكم كما أنتم برآء منا، ونحن له مخلصون، أى فى العبادة والتوجه. ثم أنكر تعالى عليهم فى دعواهم أن إبراهيم ومن ذكر بعده من الأنبياء والأسباط كانوا على ملتهم، إما اليهودية وإما النصرانية<sup>(٥)</sup>، فقال: ﴿ قُلْ أَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمْ اللَّهُ ﴾ يعنى: بل الله أعلم، وقد أخبر أنهم لم يكونوا هوداً ولا نصارى، كما قال تعالى: ﴿ مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾. الآية والتي بعدها. [آل عمران: ٦٧، ٦٨].

وقوله: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهَادَةَ عِنْدِهِ مِنَ اللَّهِ ﴾: قال الحسن البصرى: كانوا يقرؤون فى كتاب الله الذى اتاهم: إن الدين [عند الله]<sup>(٦)</sup> الإسلام، وإن محمداً رسول الله، وإن إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط كانوا برآء من اليهودية والنصرانية، فشهد الله بذلك، وأقروا به على أنفسهم لله، فكتموا شهادة الله عندهم من ذلك.

(٣) زيادة من و.

(٢) فى ج: «عن إبراهيم عليه السلام».

(١) فى ج: «ﷺ».

(٤) فى ج، ط: «أى ونحن».

(٥) فى ج، ط، أ، و: «أو النصرانية».

(٦) زيادة من ج، ط.

وقوله: ﴿وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾: [فيه]<sup>(١)</sup> تهديد ووعيد شديد، أى: [أن]<sup>(٢)</sup> علمه محيط بعملكم، وسيجزىكم عليه.

ثم قال تعالى: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ﴾ أى: قد مضت ﴿أَلَهَا مَا كَسَبَتْ وَلكُمْ مَا كَسَبْتُمْ﴾ أى: لهم أعمالهم ولكم أعمالكم ﴿وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ وليس يغنى عنكم انتسابكم إليهم، من غير متابعة منكم لهم، ولا تغفروا بمجرد النسبة إليهم حتى تكونوا مثلهم منقادين لأوامر الله وأتباع رسله، الذين بعثوا مبشرين ومنذرين، فإنه من كفر بنبي واحد فقد كفر بسائر الرسل، ولا سيما من كفر بسيد الأنبياء، وخاتم المرسلين ورسول رب العالمين إلى جميع الإنس والجن من سائر المكلفين، صلوات الله وسلامه عليه وعلى سائر أنبياء الله<sup>(٣)</sup> أجمعين<sup>(٤)</sup>.

﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّاهُمْ عَن قِبَلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (١٤٢) وكذلك جعلناكم أمةً وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه وإن كانت لكبيرة إلا على الذين هدى الله وما كان الله ليضيع إيمانكم إن الله بالناس لرءوف رحيم ﴿﴾ (١٤٣).

[قيل المراد بالسفهاء هاهنا: المشركون؛ مشركو العرب، قاله الزجاج. وقيل: أحبار يهود، قاله مجاهد. وقيل: المنافقون، قاله السدى. والآية عامة في هؤلاء كلهم، والله أعلم]<sup>(٥)</sup>.

قال البخارى: حدثنا أبو نعيم، سمع زهيراً، عن أبي إسحاق، عن البراء، رضى الله عنه؛ أن النبى ﷺ صلى إلى بيت<sup>(٦)</sup> المقدس ستة عشر شهراً أو سبعة عشر شهراً، وكان يعجبه أن تكون قبلته قبل البيت، وأنه صلى أول صلاة صلاها، صلاة العصر، وصلى معه قوم. فخرج رجل<sup>(٧)</sup> ممن كان صلى معه، فمر على أهل المسجد وهم راكعون، فقال: أشهد بالله لقد صليت مع النبى ﷺ قبل مكة، فداروا كما هم قبل البيت. وكان الذى مات على القبلة قبل أن تحوّل قبل البيت رجالاً قتلوا لم ندر ما نقول فيهم، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾.

انفرد به البخارى من هذا الوجه<sup>(٨)</sup>. ورواه مسلم من وجه آخر<sup>(٩)</sup>.

(١) زيادة من ج، ط. (٢) زيادة من ج، ط، أ، و. (٣) فى ج: «وعلى سائر أنبيائه». (٤) فى أ: «أجمعين أبداً دائماً إلى يوم الدين ورضى الله تعالى عن أصحابه وأصحابهم المتبعين إلى يوم الحشر واليقين». (٥) زيادة من ج، ط. (٦) فى ج: «إلى البيت». (٧) فى ط: «فخرج قوم». (٨) صحيح البخارى برقم (٤٤٨٦). (٩) صحيح مسلم برقم (٥٢٥).



وقال محمد بن إسحاق: حدثني إسماعيل<sup>(١)</sup> بن أبي خالد، عن أبي إسحاق، عن البراء، قال: كان رسولُ الله ﷺ يصلي نحو بيت المقدس، ويكثر النظر إلى السماء ينتظر<sup>(٢)</sup> أمر الله، فأنزل الله: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾، فقال رجال<sup>(٣)</sup> من المسلمين: ودذنا لو علمنا علم من مات منا قبل أن نُصرف إلى القبلة، وكيف بصلاتنا نحو بيت المقدس؟ فأنزل الله: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ﴾ وقال السفهاء من الناس، وهم أهل الكتاب: ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها؟ فأنزل الله: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ﴾ إلى آخر الآية.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو زُرعة، حدثنا الحسن بن عطية، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: كان رسول الله ﷺ قد صلى نحو بيت المقدس ستة عشر أو سبعة عشر شهراً، وكان يحب أن يُوجَّه نحو الكعبة، فأنزل الله: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ قال: فوجَّه نحو الكعبة. وقال السفهاء من الناس، وهم اليهود: ﴿مَا وَلَاهُمْ عَن قِبَلَتِهِمُ النَّبِيِّ كَانُوا عَلَيْهَا﴾ فأنزل الله: ﴿قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾.

وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: إن رسول الله ﷺ لمَّا هاجر إلى المدينة، أمره الله أن يستقبل بيت المقدس، ففرحت اليهود، فاستقبلها رسول الله ﷺ بضعة عشر شهراً، وكان رسول الله ﷺ يُحب قبلة إبراهيم، فكان يدعو الله وينظر إلى السماء، فأنزل الله عز وجل: ﴿قُولُوا وَجُوهَكُمْ شَطْرَةَ﴾ أي: نحوه. فارتاب من ذلك اليهود، وقالوا: ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها؟ فأنزل الله: ﴿قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾.

وقد جاء في هذا الباب أحاديث كثيرة، وحاصل الأمر أنه قد كان رسول الله ﷺ أمرًا باستقبال الصخرة من بيت المقدس، فكان بمكة يُصلى بين الركنين، فتكون بين يديه الكعبة وهو مستقبل صخرة بيت المقدس، فلما هاجر إلى المدينة تعذَّر الجمع بينهما، فأمره الله بالتوجه إلى بيت المقدس، قاله ابن عباس والجمهور، ثم اختلف هؤلاء هل كان الأمر به بالقرآن أو بغيره؛ على قولين، وحكى القرطبي في تفسيره عن عكرمة وأبي العالية والحسن البصري أن التوجه إلى بيت المقدس كان باجتهاده عليه الصلاة والسلام. والمقصود أن التوجه إلى بيت المقدس بعد مقدمه ﷺ المدينة، فاستمر الأمر على ذلك بضعة عشر شهراً، وكان يكثر الدعاء والابتهاال أن يُوجَّه إلى الكعبة، التي هي قبلة إبراهيم، عليه السلام، فأجيب إلى ذلك، وأمر بالتوجه إلى البيت العتيق، فخطب رسول الله ﷺ الناس وأعلمهم بذلك. وكان أول صلاة صلاها إليها صلاة العصر، كما تقدم في الصحيحين من رواية البراء. ووقع عند النسائي من رواية أبي سعيد بن المعلى: أنها الظهر<sup>(٤)</sup>. وأمَّا أهل قُباء، فلم يبلغهم الخبر إلى صلاة الفجر من اليوم الثاني، كما جاء في الصحيحين، عن ابن عمر أنه قال: بينما الناس بقباء في صلاة الصبح، إذ جاءهم آت فقال: إن رسول الله ﷺ قد أنزل عليه الليلة قرآن وقد

(١) في أ: «حدثني المعلى».

(٢) في ط: «وينتظر».

(٤) سنن النسائي الكبرى برقم (١١٠٠٤).

(٣) في أ: «فقال رجل».

أمر أن يستقبل الكعبة، فاستقبلوها. وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة<sup>(١)</sup>.  
وفى هذا دليل على أن الناسخ لا يلزم حكمه إلا بعد العلم به، وإن تقدم نزوله وإبلاغه؛ لأنهم لم يؤمروا بإعادة العصر والمغرب والعشاء، والله أعلم.

ولما وقع هذا حصل لبعض الناس - من أهل النفاق والريب والكفرة من اليهود - ارتياب وريغ عن الهدى وتخييط وشك، وقالوا: ﴿مَا وَلَاهُمْ عَنْ قِبَلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا﴾ أى: ما لهؤلاء تارة يستقبلون كذا، وتارة يستقبلون كذا؟ فأنزل الله جوابهم فى قوله: ﴿قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ﴾ أى: الحكم والتصرف والأمر كله لله، وحيثما تولوا فتم وجه الله، و﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ﴾ [البقرة: ١٧٧] أى: الشأن كله فى امتثال أوامر الله، فحيثما وجهنا توجهننا، فالطاعة فى امتثال أمره، ولو وجهنا فى كل يوم مرات إلى جهات متعددة، فنحن عبيده وفى تصريفه وخدمته، حيثما وجهنا توجهننا، وهو تعالى له بعبده ورسوله محمد - صلوات الله وسلامه عليه<sup>(٢)</sup> - وأتمه عناية عظيمة؛ إذ هداهم إلى قبلة إبراهيم، خليل الرحمن، وجعل توجهم إلى الكعبة المبنية على اسمه تعالى وحده لا شريك له، أشرف بيوت الله فى الأرض، إذ هى بناء إبراهيم الخليل، عليه السلام، ولهذا قال: ﴿قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾.

وقد روى الإمام أحمد، عن على بن عاصم، عن حصين بن عبد الرحمن، عن عمر<sup>(٣)</sup> بن قيس، عن محمد بن الأشعث، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ - يعنى فى أهل الكتاب -: «إنهم لا يحسدوننا على شىء كما يحسدوننا على يوم الجمعة، التى هدانا الله لها وضلوا عنها، وعلى القبلة التى هدانا الله لها وضلوا عنها، وعلى قولنا خلف الإمام: آمين»<sup>(٤)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾: يقول تعالى: إنما حولناكم إلى قبلة<sup>(٥)</sup> إبراهيم، عليه السلام، واخترناها لكم<sup>(٦)</sup> لنجعلكم خيار الأمم، لتكونوا يوم القيامة شهداء على الأمم؛ لأن الجميع<sup>(٧)</sup> معترفون<sup>(٨)</sup> لكم بالفضل. والوسط هاهنا: الخيار والأجود، كما يقال: قريش أوسط العرب نسباً وداراً، أى: خيرها. وكان رسول الله ﷺ وسطاً فى قومه، أى: أشرفهم نسباً، ومنه الصلاة الوسطى، التى هى أفضل الصلوات، وهى العصر، كما ثبت فى الصحاح وغيرها، ولما جعل الله هذه الأمة وسطاً خصّها بأكمل الشرائع وأقوم المناهج وأوضح<sup>(٩)</sup> المذاهب، كما قال تعالى: ﴿هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مَلَّةً

(١) صحيح البخارى برقم (٤٠٣) وصحيح مسلم برقم (٥٢٦).

(٢) فى ط: «ﷺ». (٣) فى ط، أ، و: «عن عمرو».

(٤) المسند (٦/ ١٣٤).

(٥) فى ط: «ملة». (٦) فى أ: «واخترناها لكم»، وفى و: «واخترناكم لها».

(٧) فى أ: «الأمم». (٨) فى ط: «معترفين» وهو خطأ.

(٩) فى ج: «وأصح».

أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمْ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ﴿[الحج: ٧٨].

وقال الإمام أحمد: حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «يدعى نوح يوم القيامة فيقال له: هل بلغت؟ فيقول: نعم. فيدعى قومه فيقال لهم: هل بلغكم؟ فيقولون: ما أتانا من نذير وما أتانا من أحد، فيقال لنوح: من يشهد لك؟ فيقول: محمد وأمته» قال: فذلك قوله: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾<sup>(١)</sup>.

قال: الوسط<sup>(٢)</sup>: العدل، فتدعون، فتشهدون له بالبلاغ، ثم أشهد عليكم<sup>(٣)</sup>.

رواه البخارى والترمذى والنسائى وابن ماجه من طرق عن الأعمش، [به]<sup>(٤)</sup><sup>(٥)</sup>.

وقال الإمام أحمد أيضاً: حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدرى قال: قال رسول الله ﷺ: «يجيء النبی يوم القيامة [ومعه الرجل والنبي]<sup>(٦)</sup>، ومعه الرجلان وأكثر من ذلك فيدعى قومه، فيقال [لهم]<sup>(٧)</sup>: هل بلغكم هذا؟ فيقولون: لا. فيقال له: هل بلغت قومك؟ فيقول: نعم. فيقال [له]<sup>(٨)</sup>: من يشهد لك؟ فيقول: محمد وأمته: فيدعى بمحمد وأمته، فيقال لهم: هل بلغ هذا قومه؟ فيقولون: نعم. فيقال: وما علمكم؟ فيقولون: جاءنا نبينا ﷺ فأخبرنا أن الرسل قد بلغوا» فذلك قوله عز وجل: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ قال: «عدلا ﴿لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾»<sup>(٩)</sup>.

وقال الإمام أحمد أيضاً: حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدرى، عن النبي ﷺ فى قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾، قال: «عدلا»<sup>(١٠)</sup>.

وروى الحافظ أبو بكر بن مردويه وابن أبي حاتم من حديث عبد الواحد بن زياد، عن أبي مالك الأشجعى، عن المغيرة بن عتيبة<sup>(١١)</sup> بن نهاس: حدثنى مكتب لنا<sup>(١٢)</sup>، عن جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: أنا وأمتى يوم القيامة على كَوْمٍ مُشْرِفِينَ عَلَى<sup>(١٣)</sup> الخلائق. ما من الناس أحد إلا ودّ أنه منّا. وما من نبى كذبه قومه إلا ونحن نشهد أنه قد بلغ رسالة ربه، عز وجل<sup>(١٤)</sup>.

(١) المسند (٣/ ٣٢).

(٢) فى ج، ط: «قال: والوسط». (٣) فى ج: «بقول يشهد عليكم»، وفى ط: «وأشهد عليكم».

(٤) زيادة من ج، ط، أ، و.

(٥) صحيح البخارى برقم (٣٣٣٩، ٤٤٨٧) وسنن الترمذى برقم (٢٩٦١) وسنن النسائى الكبرى برقم (١١٠٠٧) وسنن ابن ماجه برقم (٤٢٨٤).

(٦، ٧) زيادة من ج، أ، والمسند. (٨) زيادة من ج، والمسند.

(٩) المسند (٣/ ٥٨).

(١٠) المسند (٣/ ٩).

(١١) فى ج: «بن عيينة». (١٢) فى و: «مكاتب لنا».

(١٣) فى ج: «مشرف على».

(١٤) ورواه الطبرى فى تفسيره (٣/ ١٤٧) من طريق ابن فضيل عن أبى مالك الأشجعى به.

وروى الحاكم فى مستدركه وابن مردويه أيضاً، واللفظ له، من حديث مصعب بن ثابت، عن محمد بن كعب القرظى، عن جابر بن عبد الله، قال: شهد رسول الله ﷺ جنازة فى بنى سلمة، وكنت إلى جانب رسول الله ﷺ، فقال بعضهم: والله - يا رسول الله - لنعم المرء كان، لقد كان عفيفاً مسلماً وكان... وأثنوا عليه خيراً. فقال رسول الله ﷺ: «أنت بما تقول». فقال الرجل: الله أعلم بالسرائر، فأما الذى بدا لنا منه فذاك. فقال النبى ﷺ: «وجبت». ثم شهد جنازة فى بنى حارثة، وكنت إلى جانب رسول الله ﷺ، فقال بعضهم: يا رسول الله، بس المرء كان، إن كان لفظاً غليظاً، فأثنوا عليه شراً فقال رسول الله ﷺ لبعضهم: «أنت بالذى تقول». فقال الرجل: الله أعلم بالسرائر، فأما الذى بدا لنا منه فذاك. فقال رسول الله ﷺ: «وجبت».

قال مصعب بن ثابت: فقال لنا عند ذلك محمد بن كعب: صدق رسول الله ﷺ، ثم قرأ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾.

ثم قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام أحمد: حدثنا يونس بن محمد، حدثنا داود بن أبى الفرات، عن عبد الله بن بريدة، عن أبى الأسود أنه قال: أتيت المدينة فوافقتها، وقد وقع بها مرض، فهم يموتون موتاً ذريعاً. فجلست إلى عمر بن الخطاب، فمرت به جنازة، فأثنى على صاحبها خيراً. فقال: وجبت وجبت. ثم مر بأخرى فأثنى عليها شراً، فقال عمر: وجبت [وجبت]<sup>(٢)</sup>. فقال أبو الأسود: ما وجبت يا أمير المؤمنين؟ قال: قلت كما قال رسول الله ﷺ: «أيما مسلم شهد له أربعة بخير أدخله الله الجنة». قال: فقلنا. وثلاثة؟ قال: «وثلاثة». قال، فقلنا: واثنان؟ قال: «واثنان» ثم لم نسأله عن الواحد.

وكذا رواه البخارى، والترمذى، والنسائى من حديث داود بن أبى الفرات، به<sup>(٣)</sup>.

قال ابن مردويه: حدثنا أحمد بن عثمان بن يحيى، حدثنا أبو قلابة الرقاشى، حدثنى أبو الوليد، حدثنا نافع بن عمر، حدثنى أمية بن صفوان، عن أبى بكر بن أبى زهير الثقفى، عن أبىه، قال: سمعت رسول الله ﷺ بالنبأوة<sup>(٤)</sup> يقول: «يوشك أن تعلموا خياركم من شراركم». قالوا: بم يا رسول الله؟ قال: بالثناء الحسن والثناء السيىء، أتم شهداء الله فى الأرض». ورواه ابن ماجه عن أبى بكر بن أبى شيبة، عن يزيد بن هارون<sup>(٥)</sup>. ورواه الإمام أحمد، عن يزيد بن هارون، وعبد الملك بن عمر<sup>(٦)</sup>، وشريح، عن نافع عن ابن عمر، به<sup>(٧)</sup>.

(١) المستدرک (٢/ ٢٦٨) وتعقبه الذهبى بقوله: «فيه مصعب بن ثابت ليس بالقوى».

(٢) زيادة من أ.

(٣) المسند (١/ ٢٢) وصحيح البخارى برقم (١٣٦٨) وسنن الترمذى برقم (١٠٥٩) وسنن النسائى (٤/ ٥٠).

(٤) فى ج: «بالنبأوة».

(٥) سنن ابن ماجه برقم (٤٢٢١) وقال البوصيرى فى الزوائد (٣/ ٣٠١) «إسناد صحيح، رجاله ثقات».

(٦) فى ج، ط: «بن عمرو».

(٧) لم أجد فى المطبوع من المسند بهذا الطريق، وذكره الحافظ ابن حجر فى أطراف المسند (٦/ ٢٣١).

وقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَيَّ عَقْبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ﴾: يقول تعالى: إنما شرعنا لك - يا محمد - التوجه أولاً إلى بيت المقدس، ثم صرفناك عنها إلى الكعبة، ليظهر حال من يتبعك ويطيعك ويستقبل معك حيثما توجهت ممن ينقلب على عقبيه، أى: مرتدّاً عن<sup>(١)</sup> دينه ﴿وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً﴾ أى: هذه الفعلية، وهو صرف التوجه عن بيت المقدس إلى الكعبة، أى: وإن كان هذا الأمر عظيماً فى النفوس، إلا على الذين هدى الله قلوبهم، وأيقنوا بتصديق الرسول، وأن كل ما جاء به فهو الحق الذى لا مرية فيه، وأن الله يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد، فله أن يكلف عباده بما شاء<sup>(٢)</sup>، وينسخ ما يشاء، وله الحكمة التامة والحجة البالغة فى جميع ذلك، بخلاف الذين فى قلوبهم مرض، فإنه كلما حدث أمر أحدث لهم شكاً، كما يحصل للذين آمنوا إيقاناً وتصديقاً، كما قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلْنَا سُورَةً فَمِنْهُمْ مَن يَقُولُ أَيْكُمُ زَادَتْ هَذِهِ إِيْمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فزَادَتْهُمْ إِيْمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ . وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٤، ١٢٥] وقال تعالى: ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءً وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي آذَانِهِمْ وَقُرْ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى﴾ [فصلت: ٤٤]، وقال تعالى: ﴿وَنُنزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ [الإسراء: ٨٢]. ولهذا كان من<sup>(٣)</sup> ثبت على تصديق الرسول ﷺ واتباعه فى ذلك، وتوجه حيث أمره الله من غير شك ولا ريب، من سادات الصحابة. وقد ذهب بعضهم إلى أن السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار هم الذين صلوا القبلتين.

وقال البخارى فى تفسير هذه الآية:

حدثنا مسدد، حدثنا يحيى، عن سفيان، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: بينا الناس يصلون الصبح فى مسجد قباء إذ جاء رجل فقال: قد أنزل على النبى ﷺ قرآن، وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها. فتوجهوا إلى الكعبة<sup>(٤)</sup>

وقد رواه مسلم من وجه آخر، عن ابن عمر<sup>(٥)</sup>. ورواه الترمذى من حديث سفيان الثورى<sup>(٦)</sup>، وعنده: أنهم كانوا ركوعاً، فاستداروا كما هم إلى الكعبة، وهم ركوع. وكذا رواه مسلم من حديث حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، مثله<sup>(٧)</sup>. وهذا يدل على كمال طاعتهم لله ورسوله، وانقيادهم لأوامر الله عز وجل، رضى الله عنهم أجمعين.

(١) فى ج: «مرتداً على».

(٢) فى أ: «بما يشاء».

(٣) فى ج: «من كان».

(٤) صحيح البخارى برقم (٤٤٨٨).

(٥) صحيح مسلم برقم (٥٢٦).

(٦) سنن الترمذى برقم (٣٤١).

(٧) صحيح مسلم برقم (٥٢٧).

وقوله: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ أى: صلاتكم إلى بيت المقدس قبل ذلك لا يضيع<sup>(١)</sup> ثوابها عند الله، وفى الصحيح من حديث أبى إسحاق السبيعى، عن البراء، قال: مات قوم كانوا يصلون نحو بيت المقدس فقال الناس: ما حالهم فى ذلك؟ فأنزل الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾<sup>(٢)</sup>.

[ورواه الترمذى عن ابن عباس وصححه<sup>(٣)</sup>] (٤).

وقال ابن إسحاق: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ أَوْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ أى: بالقبلة الأولى، وتصديقكم نبيكم، واتباعه إلى القبلة الأخرى. أى: ليعطيكم<sup>(٥)</sup> أجرهما جميعاً. ﴿إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُءُوفٌ رَحِيمٌ﴾.

وقال الحسن البصرى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ أى: ما كان الله ليضيع محمداً ﷺ وانصرافكم معه حيث انصرف ﴿إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُءُوفٌ رَحِيمٌ﴾.

وفى الصحيح أن رسول الله ﷺ رأى امرأة من السبى قد فرق بينها وبين ولدها، فجعلت كلما وجدت صبياً من السبى أخذته فألصقته بصدرها، وهى تدور على ولدها، فلما وجدته ضمته إليها وألصقته ثديها. فقال رسول الله ﷺ: «أترون هذه طارحة ولدها فى النار، وهى تقدر على ألا تطرحه؟» قالوا: لا، يا رسول الله. قال: «فوالله، الله أرحم بعباده من هذه بولدها»<sup>(٦)</sup>.

﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ (١٤٤).

قال على بن أبى طلحة عن ابن عباس: كان أول ما نسخ من القرآن القبلة، وذلك أن رسول الله ﷺ لما هاجر إلى المدينة، وكان أكثر أهلها اليهود، فأمره الله أن يستقبل بيت المقدس، ففرحت اليهود، فاستقبلها رسول الله ﷺ بضعة عشر شهراً، وكان يحب قبلة إبراهيم فكان يدعو إلى الله وينظر إلى السماء، فأنزل الله: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾ إلى قوله: ﴿فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ فارتاب من ذلك اليهود، وقالوا: ﴿مَا وَلَاهُمْ عَنْ قِبَلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ [يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ]﴾<sup>(٧)</sup> وقال: ﴿فَأَيْنَمَا تَوَلَّوْا فَوَجْهَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥]، وقال الله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَيَّ

(١) فى ط، أ: «ما يضيع».

(٢) سبق تخريج الحديث قريباً.

(٣) سنن الترمذى برقم (٢٩٦٤).

(٤) زيادة من ج، ط، أ. (٥) فى أ: «ليضيعنكم»، وفى و: «ليعطينكم».

(٦) صحيح البخارى برقم (٥٩٩٩) وصحيح مسلم برقم (٢٧٥٤).

(٧) زيادة من ط.

عَقِيْبِهِ ﴿

وروى ابن مردويه من حديث القاسم العُمري، عن عمه عبید الله بن عمر، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس: قال: كان النبي ﷺ إذا سَلِمَ من صلاته إلى بيت المقدس رفع رأسه إلى السماء فأنزل الله: ﴿فَلَنُؤَلِّقَنَّ قَبْلَهُ تَرْضَاهَا فَوَلَّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ إلى الكعبة إلى الميزاب، يؤم به جبرائيل<sup>(١)</sup> عليه السلام.

وروى الحاكم في مستدركه، من حديث شعبة عن يعلى بن عطاء، عن يحيى بن قمطة قال: رأيت عبد الله بن عمرو<sup>(٢)</sup> جالساً في المسجد الحرام، بإزاء الميزاب، فتلا هذه الآية: ﴿فَلَنُؤَلِّقَنَّ قَبْلَهُ تَرْضَاهَا﴾ قال: نحو ميزاب الكعبة.

ثم قال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه<sup>(٣)</sup>.

ورواه ابن أبي حاتم، عن الحسن بن عرفة، عن هُشيم، عن يعلى بن عطاء، به.

وهكذا قال غيره، وهو أحد قولي الشافعي، رحمه الله: إن الغرض إصابة عين القبلة. والقول الآخر وعليه الأكثرون: أن المراد المواجهة<sup>(٤)</sup>، كما رواه الحاكم من حديث محمد بن<sup>(٥)</sup> إسحاق، عن عمير بن زياد الكندي، عن علي، رضى الله عنه، ﴿فَوَلَّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ قال: شطره: قبله. ثم قال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

وهذا قول أبي العالية، ومجاهد، وعكرمة، وسعيد بن جبیر، وقتادة، والربيع بن أنس، وغيرهم. وكما تقدم في الحديث الآخر: ما بين المشرق والمغرب قبله.

[وقال القرطبي: روى ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «ما بين المشرق والمغرب قبله لأهل المسجد، والمسجد قبله لأهل الحرم، والحرم قبله لأهل الأرض في مشارقها ومغاربها من أمتي<sup>(٦)</sup>» (٧).

وقال أبو نعيم الفضل بن دكين:

حدثنا زهير، عن أبي إسحاق، عن البراء أن النبي ﷺ صَلَّى قَبْلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشْرَ شَهْرًا أَوْ سَبْعَةَ عَشْرَ شَهْرًا، وَكَانَ يَعْجِبُهُ قَبْلَتُهُ قَبْلَ الْبَيْتِ وَأَنَّهُ صَلَّى صَلَاةَ الْعَصْرِ، وَصَلَّى مَعَهُ قَوْمٌ، فَخَرَجَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ يَصَلِّي مَعَهُ، فَمَرَّ عَلَى أَهْلِ الْمَسْجِدِ وَهُمْ رَاكِعُونَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ بِاللَّهِ لَقَدْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ مَكَّةَ، فَدَارُوا كَمَا هُمْ قَبْلَ الْبَيْتِ<sup>(٨)</sup>.

(١) في ط: «جبريل».

(٢) المستدرک (٢/ ٢٦٩).

(٣) في ط، أ، و: «الوجهة».

(٤) في ط: «محمد أبي».

(٥) من طريق عمر بن حفص عن ابن جريج به، وقال البيهقي: «تفرد به عمر بن حفص المكي وهو ضعيف لا يحتج به، وروى بإسناد آخر ضعيف، عن عبد الله بن حبش كذلك مرفوعاً، ولا يحتج بمثله، والله أعلم».

(٦) زيادة من ج، ط، أ.

(٧) رواه البخاري في صحيحه برقم (٤٤٨٦) عن أبي نعيم.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البراء [قال] (١): لما قدم رسول الله ﷺ المدينة صلى نحو بيت المقدس ستة عشر شهراً أو سبعة عشر شهراً، وكان رسول الله ﷺ يحب أن يحول نحو الكعبة، فنزلت: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا﴾ (٢) ﴿فَصِرْ إِلَى الْكَعْبَةِ﴾.

وروى النسائي عن أبي سعيد بن المعلى قال: كنا نَعُدُّوْا إِلَى الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَرَرْنَا عَلَى الْمَسْجِدِ فَصَلَّى فِيهِ، فَمَرَرْنَا يَوْمًا - وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ عَلَى الْمِنْبَرِ - فَقُلْتُ: لَقَدْ حَدَّثَ أَمْرٌ، فَجَلَسْتُ، فَقَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا﴾ حَتَّى فَرَغَ مِنَ الْآيَةِ. فَقُلْتُ لِصَاحِبِي: تَعَالَ نَرْكَعُ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَكُونُ أَوَّلَ مَنْ صَلَّى، فَتَوَارِينَا فَصَلِينَاهُمَا. ثُمَّ نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى لِلنَّاسِ الظُّهْرَ يَوْمَئِذٍ (٣).

وكذا روى ابن مردويه، عن ابن عمر: أن أول صلاة صلاها رسول الله ﷺ إلى الكعبة صلاة الظهر، وأنها الصلاة الوسطى. والمشهور أن أول صلاة صلاها إلى الكعبة صلاة العصر، ولهذا تأخر الخبر عن أهل قباء إلى صلاة الفجر.

وقال الحافظ أبو بكر بن مردويه: حدثنا سليمان بن أحمد، حدثنا الحسين بن إسحاق التستري، حدثنا رجاء بن محمد السقطي، حدثنا إسحاق بن إدريس، حدثنا إبراهيم بن جعفر، حدثني أبي، عن جدته أم أبيه نُوَيْلَةَ بنت مسلم، قالت: صَلَّيْنَا الظُّهْرَ - أَوْ الْعَصْرَ (٤) - فِي مَسْجِدِ بَنِي حَارِثَةَ، فَاسْتَقْبَلْنَا مَسْجِدَ إِبِلِيَاءَ فَصَلَّيْنَا رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ جَاءَ مَنْ يُحَدِّثُنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ اسْتَقْبَلَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ، فَتَحُولُ النِّسَاءُ مَكَانَ (٥) الرِّجَالِ، وَالرِّجَالُ مَكَانَ (٦) النِّسَاءِ، فَصَلَّيْنَا السَّجْدَتَيْنِ الْبَاقِيَتَيْنِ، وَنَحْنُ مُسْتَقْبِلُونَ (٧) الْبَيْتَ الْحَرَامَ. فَحَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَوْلَيْتُكُمْ رِجَالَ يَوْمِنُونَ بِالْغَيْبِ» (٨).

وقال ابن مردويه أيضاً: حدثنا محمد بن علي بن دُحَيْمٍ، حدثنا أحمد بن حازم، حدثنا مالك بن إسماعيل النهدي، حدثنا قيس، عن زياد بن علاقة، عن عمارة بن أوس قال: بينما نحن في الصلاة نحو بيت المقدس، ونحن ركوع، إذ أتى مناد بالباب: أن القبلة قد حوِّلت إلى الكعبة. قال: فأشهد على إمامنا أنه انحرف فتحول هو والرِّجَالُ وَالصِّبْيَانُ، وَهُمْ رَكَوعٌ، نَحْوَ الْكَعْبَةِ (٩).

وقوله: ﴿وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾: أَمَرَ تَعَالَى بِاسْتِقْبَالِ الْكَعْبَةِ مِنْ جَمِيعِ جِهَاتِ الْأَرْضِ، شَرْقاً وَغَرْباً وَشَمَالاً وَجَنُوباً، وَلَا يَسْتَثْنِي مِنْ هَذَا شَيْءٌ، سِوَى النَّافِلَةِ فِي حَالِ السَّفَرِ، فَإِنَّهُ

(١) زيادة من ج، ط، و. (٢) زيادة من ج.

(٣) سنن النسائي الكبرى (٤/١١٠).

(٤) في ج: «الظهر والعصر». (٥، ٦) في أ: «موضع».

(٧) في أ: «ونحن مستقبلو».

(٨) المعجم الكبير (٤٣/٢٥) وقال الهيثمي في المجمع (١٤/٢): «فيه إسحاق بن إدريس الأسواري وهو ضعيف متروك».

(٩) ورواه ابن أبي شيبة في المصنف (١/٣٣٥) عن شيبة عن قيس عن زياد به.



يصليها حيثما توجه قلبه وقلبه نحو الكعبة. وكذا في حال المسابقة في القتال يصلى على كل حال، وكذا من جهل جهة القبلة يصلى باجتهاده، وإن كان مخطئاً في نفس الأمر، لأن الله تعالى لا يكلف نفساً إلا وسعها.

مسألة: وقد استدل المالكية بهذه الآية على أن المصلى ينظر أمامه لا إلى موضع سجوده كما ذهب إليه الشافعي وأحمد وأبو حنيفة، قال المالكية لقوله: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ فلو نظر إلى موضع سجوده لاحتاج أن يتكلف ذلك بنوع من الانحناء وهو ينافي كمال القيام. وقال بعضهم: ينظر المصلى في قيامه إلى صدره. وقال شريك القاضي: ينظر في حال قيامه إلى موضع سجوده كما قال جمهور الجماعة، لأنه أبلغ في الخضوع وأكد في الخشوع وقد ورد به الحديث، وأما في حال ركوعه فإلى موضع قدميه، وفي حال سجوده إلى موضع أنفه وفي حال قعوده إلى حجره.

وقوله: ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ أي: واليهود - الذين أنكروا استقبالكم الكعبة وانصرفكم عن بيت المقدس - يعلمون أن الله تعالى سيوجهك إليها، بما في كتبهم عن أنبيائهم، من النعت والصفة لرسول الله ﷺ وأمته، وما خصه الله تعالى به وشرفه من الشريعة الكاملة العظيمة، ولكن أهل الكتاب يتكاثرون ذلك بينهم حسداً وكفراً وعناداً؛ ولهذا يهددهم تعالى بقوله: ﴿وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

﴿وَلَنْ آتِيَتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتِهِمْ وَمَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ وَلَنْ آتِبَعَتْ أَهْوَاءَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾ (١٤٥).

يخبر تعالى<sup>(٢)</sup> عن كفر اليهود وعنادهم، ومخالفتهم ما<sup>(٣)</sup> يعرفونه من شأن رسول الله ﷺ، وأنه لو أقام عليهم كل دليل على صحة ما جاءهم به، لما اتبعوه وتركوا أهواءهم<sup>(٤)</sup>، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ. وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُلُّ آيَةٍ حَتَّى يَرَوُا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾ [يونس: ٩٦، ٩٧]. ولهذا قال هاهنا: ﴿وَلَنْ آتِيَتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ﴾.

وقوله: ﴿وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتِهِمْ [وَمَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ]﴾<sup>(٥)</sup> إخبار عن شدة متابعة الرسول ﷺ لما أمره الله تعالى به، وأنه كما هم مستمسكون<sup>(٦)</sup> بأرائهم وأهوائهم، فهو أيضاً مستمسك<sup>(٧)</sup> بأمر الله وطاعته واتباع مرضاته، وأنه لا يتبع أهواءهم في جميع أحواله، وما كان<sup>(٨)</sup> متوجهاً إلى بيت المقدس؛ لأنها<sup>(٩)</sup> قبلة اليهود، وإنما ذلك عن أمر الله تعالى<sup>(١٠)</sup>. ثم حذر [الله]<sup>(١١)</sup> تعالى من مخالفة

(١) في جـ، ط: «تعلمون».

(٢) في جـ، ط: «يخبر تبارك وتعالى».

(٣) في جـ، ط: «ومتخالفتهم لما».

(٤) في جـ، ط: «وتركوا أهوائهم» وهو خطأ.

(٥) في جـ، ط: «متمسكون».

(٦) في جـ، ط: «ولا كان».

(٧) في جـ، ط: «لكونها».

(٨) في جـ، ط: «الله تعالى وطاعته».

(٩) في جـ، ط: «زيادة من جـ».

(١٠) في جـ، ط: «زيادة من جـ».

الحق الذى يعلمه العالم إلى الهوى؛ فإن العالم الحجة عليه أقوم من غيره. ولهذا قال مخاطباً للرسول، والمراد الأمة: ﴿وَلَنْ آتِيَنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتِهِمْ وَمَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ وَلَنْ آتِبَعَتْ أَهْوَاءَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ١٤٥].

﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ (١٤٦) الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ (١٤٧)﴾.

يخبر تعالى (١) أن علماء أهل الكتاب يعرفون صحة ما جاءهم به الرسول ﷺ [كما يعرفون أبناءهم] (٢) كما يعرف أحدهم ولده، والعرب كانت تضرب المثل في صحة الشيء بهذا، كما جاء في الحديث أن رسول الله ﷺ قال لرجل معه صغير: «ابنك هذا؟» قال: نعم يا رسول الله، أشهد به. قال: «أما إنه لا يجنى عليك ولا تجنى عليه» (٣).

[قال القرطبي: ويروى أن عمر قال لعبد الله بن سلام: أتعرف محمداً ﷺ كما تعرف ولدك ابنك، قال: نعم وأكثر، نزل الأمين من السماء على الأمين في الأرض بنعته فعرفته، وإنى لا أدرى ما كان من أمره. قلت: وقد يكون المراد ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ من بين أبناء الناس لا يشك أحد ولا يتماهى في معرفة ابنه إذا رآه من بين أبناء الناس كلهم] (٤).

ثم أخبر تعالى أنهم مع هذا التحقق (٥) والإتقان العلمى ﴿لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ﴾ أى: ليكتمون الناس ما فى كتبهم من صفة النبى ﷺ، ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾. ثم ثبت تعالى نبيه (٦) والمؤمنين وأخبرهم بأن ما جاء (٧) به الرسول (٨) ﷺ هو الحق الذى لا مرية فيه ولا شك، فقال: ﴿الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾.

﴿وَلِكُلِّ وِجْهَةٍ هُوَ مَوْلِيهَا فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (١٤٨).

قال العوفى، عن ابن عباس: ﴿وَلِكُلِّ وِجْهَةٍ هُوَ مَوْلِيهَا﴾. يعنى بذلك: أهل الأديان، يقول: لكل قبلة يرضونها، ووجهة الله حيث توجه المؤمنون.

وقال أبو العالية: لليهودى وجهة هو موليها، وللنصرانى وجهة هو موليها، وهذاكم أنتم أيتها الأمة [المؤمنون] (٩) للقبلة التى هى القبلة. وروى عن مجاهد، وعطاء، والضحاك، والربيع بن أنس، والسدى نحو هذا.

(١) فى جـ: «يخبر تبارك وتعالى».

(٢) رواه أحمد فى المسند (٢٢٦/٢، ٢٢٨) وأبو داود فى السنن برقم (٤٤٩٥).

(٣) زيادة من ج، ط، أ.

(٤) فى جـ: «أ». (٥) فى جـ، ط، أ، و: «التحقيق».

(٦) فى جـ: «النبى ﷺ». (٧) فى ط: «ما جاءهم به».

(٨) فى جـ: «النبى». (٩) زيادة من جـ.

وقال مجاهد في الرواية الأخرى: ولكن أمر كل قوم أن يصلوا إلى الكعبة.  
 وقرأ ابن عباس، وأبو جعفر الباقر، وابن عامر: «ولكل وجهة هو مولاها».  
 وهذه الآية شبيهة بقوله تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٤٨].  
 وقال ها هنا: ﴿أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾، أى: هو قادر على جمعكم من الأرض، وإن تفرقت أجسادكم وأبدانكم.

﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِنَّهُ لَلْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ (١٤٩) وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي وَلَا تَمِ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ (١٥٠).

هذا أمر ثالث من الله تعالى<sup>(١)</sup> باستقبال المسجد الحرام، من جميع أقطار الأرض.  
 وقد اختلفوا في حكمة هذا التكرار ثلاث مرات، فقليل: تأكيد لأنه أول ناسخ وقع في الإسلام على ما نص عليه ابن عباس وغيره، وقيل: بل هو منزل على أحوال، فالأمر الأول لمن هو مشاهد الكعبة، والثاني لمن هو في مكة غائبا عنها، والثالث لمن هو في بقية البلدان، هكذا وجهه فخر الدين الرازى. وقال القرطبي: الأول لمن هو بمكة، والثاني لمن هو في بقية الأمصار، والثالث لمن خرج في الأسفار، ورجح هذا الجواب القرطبي، وقيل: إنما ذكر ذلك لتعلقه بما قبله أو بعده من السياق، فقال: أولا ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا﴾ إلى قوله: ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ أُوْتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ فذكر في هذا المقام إجابته إلى طلبته وأمره بالقبلة التي كان يورد التوجه إليها ويرضاها؛ وقال في الأمر الثاني: ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِنَّهُ لَلْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾، فذكر أنه الحق من الله وارتقى عن المقام الأول، حيث كان موافقاً لرضا الرسول ﷺ فبين أنه الحق أيضا من الله يحبه ويرتضيه، وذكر في الأمر الثالث حكمة قطع حجة المخالف من اليهود الذين كانوا يتحججون باستقبال الرسول إلى قبلتهم، وقد كانوا يعلمون بما فى كتبهم أنه سيصرف إلى قبلة إبراهيم، عليه السلام، إلى الكعبة، وكذلك مشركو العرب انقطعت حجبتهم لما صرف الرسول ﷺ عن قبلة اليهود إلى قبلة إبراهيم التي هى أشرف، وقد كانوا يعظمون الكعبة وأعجبهم استقبال الرسول ﷺ إليها، وقيل غير ذلك من الأجوبة عن حكمة التكرار، وقد بسطها فخر الدين وغيره، والله - سبحانه وتعالى - أعلم.

(١) فى جـ: « من الله تبارك وتعالى ».

وقوله: ﴿لَيْلًا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ﴾ أى: أهل الكتاب؛ فإنهم يعلمون من صفة هذه الأمة التوجه إلى الكعبة، فإذا فقدوا ذلك من صفتها ربما احتجوا بها على المسلمين أو لئلا يحتجوا بموافقة المسلمين إياهم فى التوجه إلى بيت المقدس. وهذا أظهر.

قال أبو العالية: ﴿لَيْلًا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ﴾ يعنى به أهل الكتاب حين قالوا: صُرف محمد إلى الكعبة.

وقالوا: اشتاق الرجل إلى بيت أبيه<sup>(١)</sup> ودين قومه. وكان حجتهم على النبي ﷺ انصرافه إلى البيت الحرام أن قالوا: سيرجع إلى ديننا كما رجع إلى قبلتنا.

قال ابن أبى حاتم: وروى عن مجاهد، وعطاء، والضحاك، والربيع بن أنس، وقتادة، والسدى، نحو هذا.

وقال هؤلاء فى قوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ يعنى: مشركى قُريش.

ووجه بعضهم حُجَّةَ الظلمة - وهى داخضة - أن قالوا: إن هذا الرجل يزعمُ أنه على دين إبراهيم: فإن كان توجهه إلى بيت المقدس على ملة إبراهيم، فلم رجع عنه؟ والجواب: أن الله تعالى اختار له التوجه إلى بيت المقدس أولاً لما له تعالى فى ذلك من الحكمة، فأطاع ربه تعالى فى ذلك، ثم صرفه إلى قبلة إبراهيم - وهى الكعبة - فامتثل أمر الله فى ذلك أيضاً، فهو، صلوات الله وسلامه عليه، مطيع لله فى جميع أحواله، لا يخرج عن أمر الله طرفة عين، وأمهتُ تبع له.

وقوله: ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي﴾ أى: لا تخشوا شبه الظلمة المعتنتين، وأفردوا الخشية لى، فإنه تعالى هو أهل أن يخشى منه.

وقوله: ﴿وَلَأْتِمَّ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ﴾ عطف على: ﴿لَيْلًا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ﴾ أى: ولأتم نعمتى عليكم فيما شرعت لكم من استقبال الكعبة، لتكمل لكم الشريعة من جميع وجوها ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ أى: إلى ما ضلّت عنه الأمم هديناكم إليه، وخصصناكم به، ولهذا كانت هذه الأمة أشرف الأمم وأفضلها.

﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ

وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ (١٥١) فَادْكُرُونِي أذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونَ (١٥٢)﴾.

يذكر تعالى عباده المؤمنين ما أنعم به عليهم من بعثة الرسول محمد ﷺ إليهم، يتلو عليهم آيات الله مبینات ويُزَكِّيهم، أى: يطهرهم من رذائل الأخلاق ودنس النفوس وأفعال الجاهلية، ويخرجهم من الظلمات إلى النور، ويعلمهم الكتاب - وهو القرآن - والحكمة - وهى السنة - ويعلمهم ما لم يكونوا يعلمون. فكانوا فى الجاهلية الجهلاء يُسفهُون بالقول الفرى، فانتقلوا ببركة رسالته، ويمن سفارته، إلى حال الأولياء، وسجاياء العلماء فصاروا أعمق الناس علماً، وأبرهم قلوباً، وأقلهم تكلفاً، وأصدقهم لهجة. وقال تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ

(١) فى أ: « فى بيت الله ».

وَيُزَكِّيهِمْ ﴿ الآية [آل عمران: ١٦٤]. وذم من لم يعرف قدر هذه النعمة، فقال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ ﴿ [إبراهيم: ٢٨].

قال ابن عباس: يعنى بنعمة الله محمداً ﷺ؛ ولهذا ندب الله المؤمنين إلى الاعتراف بهذه النعمة ومقابلتها بذكره وشكره، فقال: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ ﴿ قال مجاهد فى قوله: ﴿ كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ <sup>(١)</sup> ﴾ يقول: كما فعلت فاذكروني.

قال عبد الله بن وهب، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم: أن موسى، عليه السلام، قال: يارب، كيف أشكرك؟ قال له ربه: تذكرنى ولا تنسانى، فإذا ذكرتنى فقد شكرتنى، وإذا نسيتنى فقد كفرتنى.

وقال الحسن البصرى، وأبو العالية، والسدى، والربيع بن أنس: إن الله يذكر من ذكره، ويزيد من شكره ويعذب من كفره.

وقال بعض السلف فى قوله تعالى: ﴿ اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ ﴾ [آل عمران: ١٠٢] قال: هو أن يطاع فلا يعصى، ويذكر فلا ينسى، ويشكر فلا يكفر.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، أخبرنا يزيد بن هارون، أخبرنا عمارة الصيدلانى، حدثنا مكحول الأزدى قال: قلت لابن عمر: أرأيت قاتل النفس وشارب الخمر والسارق والزانى يذكر الله، وقد قال الله تعالى: ﴿ فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ ﴾؟ قال: إذا ذكر الله هذا ذكره الله بلعنته، حتى يسكت.

وقال الحسن البصرى فى قوله: ﴿ فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ ﴾ قال: اذكروني فيما افترضت عليكم أذكركم فيما أوجبت لكم على نفسى.

وعن سعيد بن جبير: اذكروني بطاعتي أذكركم بمغفرتى، وفى رواية: برحمتى. وعن ابن عباس فى قوله ﴿ فَاذْكُرُونِي <sup>(٢)</sup> أَذْكُرْكُمْ ﴾ قال: ذكر الله إياكم أكبر من ذكركم إياه. وفى الحديث الصحيح: «يقول الله تعالى: من ذكرنى فى نفسه ذكرته فى نفسى، ومن ذكرنى فى ملاً ذكرته فى ملاً خير منه».

قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن قتادة، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله عز وجل: يا ابن آدم، إن ذكرتنى فى نفسك ذكرتك فى نفسى، وإن ذكرتنى فى ملاً ذكرتك فى ملاً من الملائكة - أو قال: [فى] <sup>(٣)</sup> ملاً خير منهم - وإن دنوت منى شبراً دنوت منك ذراعاً، وإن دنوت منى ذراعاً دنوت منك باعاً، وإنى أتيتنى تمشى أتيتك أهرولاً».

صحيح الإسناد: أخرجه البخارى من حديث قتادة <sup>(٤)</sup>. وعنده قال قتادة: الله أقرب بالرحمة. وقوله تعالى: ﴿ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ ﴾: أمر الله تعالى بشكره، ووعدته على شكره بمزيد الخير، فقال: ﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴾ [إبراهيم: ٧].

وقال الإمام أحمد: حدثنا روح، حدثنا شعبة، عن الفضيل <sup>(٥)</sup> بن فضالة - رجل من قيس -

(١) فى ط: «فيكم». وهو خطأ. (٢) فى هـ: «اذكروني» والمثبت من ط.

(٤) المسند (٣/١٣٨) وصحيح البخارى برقم (٧٥٣٦).

(٥) فى أ: «عن الفضل».

(٣) زيادة من أ، والمسند.

حدثنا أبو رجاء العطاردي، قال: خرج علينا عمران بن حصين وعليه مطرف من خز لم نره<sup>(١)</sup> عليه قبل ذلك ولا بعده، فقال: إن رسول الله ﷺ قال: «من أنعم الله عليه نعمة فإن الله يحب أن يرى أثر نعمته على خلقه». وقال روح مرة: «على عبده»<sup>(٢)</sup>.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ (١٥٣) وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ (١٥٤) ﴿

لما فرغ تعالى<sup>(٣)</sup> من بيان الأمر بالشكر شرع في بيان الصبر، والإرشاد إلى الاستعانة بالصبر والصلاة، فإن العبد إما أن يكون في نعمة فيشكر عليها، أو في نقمة فيصبر عليها؛ كما جاء في الحديث: «عجباً للمؤمن. لا يقضى الله له قضاء إلا كان خيراً له: إن أصابته سراء فشكر، كان خيراً له؛ وإن أصابته ضراء فصبر كان خيراً له».

وبين تعالى أن أجود ما يستعان به على تحمّل المصائب الصبر والصلاة، كما تقدم في قوله: ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٥]. وفي الحديث كان رسول الله ﷺ إذا حزبه أمر صلى.<sup>(٤)</sup> والصبر صبران، فصبر على ترك المحارم والمأثم وصبر على فعل الطاعات. والقربات، والثاني أكثر ثواباً لأنه المقصود. كما قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: الصبر في بابين، الصبر لله بما أحب، وإن ثقل على الأنفس<sup>(٥)</sup> والأبدان، والصبر لله عما كره وإن نازعت إليه الأهواء. فمن كان هكذا فهو من الصابرين الذين يسلم عليهم، إن شاء الله.

وقال على بن الحسين زين العابدين: إذا جمع الله الأولين والآخرين ينادى مناد: أين الصابرون ليدخلوا الجنة قبل الحساب؟ قال: فيقوم عتق من الناس، فتتلقاهم الملائكة، فيقولون: إلى أين يا بني آدم؟ فيقولون: إلى الجنة. فيقولون: وقبل الحساب؟ قالوا: نعم، قالوا: ومن أنتم؟ قالوا: الصابرون، قالوا: وما كان صبركم؟ قالوا: صبرنا على طاعة الله، وصبرنا عن معصية الله، حتى توفانا الله. قالوا: أنتم كما قلت، ادخلوا الجنة، فنعمة أجر العاملين.

قلت: ويشهد لهذا قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠].

وقال سعيد بن جبير: الصبر اعتراف العبد لله بما أصاب منه، واحتسابه عند الله رجاء ثوابه، وقد يجزع الرجل وهو متجلّد لا يرى منه إلا الصبر.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ﴾: يخبر تعالى أن الشهداء في برزخهم أحياء يرزقون، كما جاء في صحيح مسلم: «أن أرواح الشهداء في حواصل طير خضر تسرح في الجنة حيث شاءت<sup>(٦)</sup>، ثم تأوى إلى قناديل معلقة تحت العرش، فاطلع عليهم ربك اطلاعاً،

(١) في أ: «لم يرد».

(٢) المسند (٤/٤٣٨).

(٣) في ج: «لما فرغ تبارك وتعالى».

(٤) رواه أبو داود في السنن برقم (١٣١٩) من حديث حذيفة رضى الله عنه.

(٥) في ج: «وإن تفتل عليه الأنفس»، وفي ط: «فإن ثقل على الأنفس».

(٦) في أ: «حيث ما شاءت».

فقال: ماذا تبغون؟ فقالوا: يا ربنا، وأى شيء نبغى، وقد أعطيتنا ما لم تعط أحداً من خلقك؟ ثم عاد إليهم بمثل هذا، فلما رأوا أنهم لا يتركون من أن يسألوا، قالوا: نريد أن تردنا إلى الدار الدنيا، فنقاتل فى سبيلك، حتى نقتل فىك مرة أخرى؛ لما يرون من ثواب الشهادة - فيقول الرب جلّ جلاله: إني كتبتُ أنهم إليها لا يرجعون<sup>(١)</sup>.

وفى الحديث الذى رواه الإمام أحمد، عن الإمام الشافعى، عن الإمام مالك، عن الزهرى، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ تَعَلَّقُ فِى شَجَرِ الْجَنَّةِ، حَتَّى يَرْجِعَهُ اللَّهُ إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ يَبْعَثُهُ»<sup>(٢)</sup>.

ففيه دلالة لعموم المؤمنين أيضاً، وإن كان الشهداء قد خصصوا<sup>(٣)</sup> بالذكر فى القرآن، تشريفاً لهم وتكريماً وتعظيماً<sup>(٤)</sup>.

﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ﴿١٥٥﴾ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴿١٥٧﴾﴾

أخبر تعالى أنه يتلى عباده [المؤمنين]<sup>(٥)</sup>، أى: يختبرهم ويمتحنهم، كما قال تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُوَ أَخْبَارَكُمْ﴾ [محمد: ٣١] فتارة بالسراء، وتارة بالضرأ من خوف وجوع، كما قال تعالى: ﴿فَأَذِقْنَا لَإِسَابِ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ﴾ [النحل: ١١٢] فإن الجائع والخائف كل منهما يظهر ذلك عليه؛ ولهذا قال: لباس الجوع والخوف. وقال هاهنا ﴿بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ﴾ أى: بقليل من ذلك ﴿وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ﴾ أى: ذهاب بعضها ﴿وَالْأَنْفُسِ﴾ كموت الأصحاب والأقارب والأحباب ﴿وَالثَّمَرَاتِ﴾ أى: لا تغلّ الحقائق والمزارع كعادتها. كما قال بعض السلف: فكانت بعض النخيل لا تثمر غير واحدة. وكل هذا وأمثاله مما يختبر الله به عباده، فمن صبر أتابه [الله]<sup>(٦)</sup>، ومن قنط أحلّ [الله]<sup>(٧)</sup> به عقابه. ولهذا قال: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾.

وقد حكى بعض المفسرين أن المراد من الخوف<sup>(٨)</sup> هاهنا: خوف الله، وبالجموع: صيام رمضان، ونقص<sup>(٩)</sup> الأموال: الزكاة، والأنفس: الأمراض، والثمرات: الأولاد.

وفى هذا نظر، والله أعلم.

ثم بيّن تعالى من الصابرون<sup>(١٠)</sup> الذين شكرهم، قال: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ أى: تسلّوا بقولهم هذا عما أصابهم، وعلموا أنهم ملك لله يتصرف فى عبده

(١) صحيح مسلم برقم (١٨٨٧) من حديث ابن مسعود رضى الله عنه ولفظه مختلف لكن معناه واحد.

(٢) المسند (٣/ ٤٥٥).

(٣) فى ج: «قد خصوا». (٤) فى ج: «تعظيماً وتكريماً».

(٥) زيادة من ج. (٨) فى ج: «أن المراد بالخوف».

(٩) فى ج: «وينقص». (١٠) فى ج: «الصابرين».

بما<sup>(١)</sup> يشاء، وعلموا أنه لا يضيع لديه مثقال ذرة يوم القيامة، فأحدث لهم ذلك اعترافهم بأنهم عبيده، وأنهم إليه راجعون في الدار الآخرة. ولهذا أخبر تعالى عما<sup>(٢)</sup> أعطاهم على ذلك فقال: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ﴾ أى: ثناء من الله عليهم ورحمة.

قال سعيد بن جبیر: أى أمنة من العذاب ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾: قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب: نعم العذلان ونعمت العلاوة ﴿وَأُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾ فهذان العذلان ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ فهذه العلاوة، وهى ما توضع بين العذلين، وهى زيادة فى الحمل وكذلك هؤلاء، أعطوا ثوابهم وزيدوا<sup>(٣)</sup> أيضاً.

وقد ورد فى ثواب الاسترجاع، وهو قول<sup>(٤)</sup>: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ عند المصائب أحاديث كثيرة. فمن ذلك ما رواه الإمام أحمد:

حدثنا يونس، حدثنا ليث - يعنى ابن سعد - عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد، عن عمرو ابن أبى عمرو، عن المطلب، عن أم سلمة قالت: أتانى أبو سلمة يوماً من عند رسول الله ﷺ، فقال: لقد سمعت من رسول الله ﷺ قولاً سررتُ به. قال: «لا يصيب أحداً من المسلمين مصيبة فيسترجع عند مصيبته، ثم يقول: اللهم اجرني في مصيبتى واخلف لي خيراً منها، إلا فعل ذلك به». قالت أم سلمة: فحفظت ذلك منه، فلما توفى أبو سلمة استرجعت وقلت: اللهم اجرني في مصيبتى واخلف لي خيراً منه، ثم رجعت إلى نفسى. فقلت: من أين لي خير<sup>(٥)</sup> من أبى سلمة؟ فلما انقضت عدتى استأذن على رسول الله ﷺ - وأنا أدبغ إهاباً لي - فغسلت يدي من القَرْظ<sup>(٦)</sup>، وأذنت له، فوضعت له وسادة آدم حشوها ليف، فقعد عليها، فخطبني إلى نفسى، فلما فرغ من مقالته قلت: يا رسول الله، ما بى ألا يكون بك الرغبة، ولكنى امرأة فى غير شديدة، فأخاف أن ترى منى شيئاً يعذبني الله به، وأنا امرأة قد دخلت فى السن، وأنا ذات عيال، فقال: «أما ما ذكرت من الغيرة فسوف يذهبها<sup>(٧)</sup> الله، عز وجل، عنك. وأما ما ذكرت من السن فقد أصابنى مثل الذى أصابك، وأما ما ذكرت من العيال فإنما عيالك عيالى». قالت: فقد سلمتُ لرسول الله ﷺ. فتزوجها رسول الله ﷺ، فقالت أم سلمة بعد: أبدلنى الله بأبى سلمة خيراً منه، رسول الله ﷺ<sup>(٨)</sup>.

وفى صحيح مسلم، عنها أنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من عبد تصيبه مصيبة فيقول: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ اللهم اجرني في مصيبتى واخلف لي خيراً منها، إلا أجره الله من مصيبته، واخلف له خيراً منها». قالت: فلما توفى أبو سلمة قلت كما أمرنى رسول الله ﷺ، فأخلف الله لي خيراً منه: رسول الله ﷺ<sup>(٩)</sup>.

(١) فى ج: «كيف».

(٢) فى ج: «بما».

(٣) فى ج: «ويزيدوا».

(٤) فى ج: «وهو قوله».

(٥) فى ط: «خيراً».

(٦) فى أ: «القذى».

(٧) فى ج: «من الغيرة فيذهبها».

(٨) المسند (٤/ ٢٧).

(٩) صحيح مسلم برقم (٩١٨).



وقال الإمام أحمد: حدثنا يزيد، وعباد بن عباد قالوا: حدثنا هشام بن أبي هشام، حدثنا عباد بن زياد، عن أمه، عن فاطمة ابنة<sup>(١)</sup> الحسين، عن أبيها الحسين بن علي، عن النبي ﷺ قال: «ما من مسلم ولا مسلمة يصاب بمصيبة فيذكرها وإن طال عهدها - وقال عباد: قَدُمَ عهدها - فيُحَدِّثُ لذلك استرجاعاً، إلا جدد الله له عند ذلك فأعطاه مثل أجرها يوم أصيب»<sup>(٢)</sup>.

ورواه ابن ماجه في سننه، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن وكيع، عن هشام بن زياد، عن أمه، عن فاطمة بنت الحسين، عن أبيها [الحسين]<sup>(٣)</sup> <sup>(٤)</sup>.

وقد رواه إسماعيل بن عليّ، ويزيد بن هارون، عن هشام بن زياد<sup>(٥)</sup>، عن أبيه، كذا عن فاطمة، عن أبيها.

وقال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن إسحاق السالحي، أخبرنا حماد بن سلمة، عن أبي سنان قال: دفنتُ ابناً لي، فإني لفي القبر إذ أخذ بيدي أبو طلحة - يعنى الخولاني - فأخرجني، وقال لي: ألا أبشرك؟ قلت: بلى. قال: حدثني الضحاك بن عبد الرحمن بن عَزَب، عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله<sup>(٦)</sup>: يا ملك الموت، قبضتَ ولد عبدي؟ قبضتَ قرّة عينه وثمره فؤاده؟ قال نعم. قال: فما<sup>(٧)</sup> قال؟ قال: حمدك واسترجع، قال: ابنوا له بيتاً في الجنة، وسموه بيت الحمد».

ثم رواه عن علي بن إسحاق، عن عبد الله بن المبارك. فذكره<sup>(٨)</sup>. وهكذا رواه الترمذي عن سويد بن نصر، عن ابن المبارك، به<sup>(٩)</sup>. وقال: حسن غريب. واسم أبي سنان: عيسى بن سنان.

﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ (١٥٨) ﴿

قال الإمام أحمد: حدثنا سليمان بن داود الهاشمي، أخبرنا إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: قلت: أ رأيت قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ قلت: فوالله ما على أحد جناح أن لا يطوف بهما؟ فقالت عائشة: بئسما قلت يا ابن أختي إنها لو كانت على ما أولتها<sup>(١٠)</sup> عليه كانت: فلا جناح عليه

(١) في ج: «بنت».

(٢) المسند (١/ ٢٠١).

(٣) زيادة من ط.

(٤) سنن ابن ماجه برقم (١٦٠٠) وقال البوصيري في الزوائد (١/ ٥٢٨): «هذا إسناد فيه هشام بن زياد وهو ضعيف».

(٥) في ج، ط: «بن يزيد». (٦) في و: «إذا مات ولد العبد قال الله».

(٧) في ج: «فماذا».

(٨) المسند (٤/ ٤١٥).

(٩) سنن الترمذي برقم (١٠٢١).

(١٠) في ج: «كما أولتها».

ألا يطوف بهما، ولكنها إنما أنزلت أن الأنصار كانوا قبل أن يسلموا كانوا يهلّون لمناة الطاغية، التي كانوا يعبدونها عند المشلل. وكان من أهل لها يتحرج أن يطوف بالصفاء والمروة، فسألوا عن ذلك رسول الله ﷺ، فقالوا: يا رسول الله، إنا كنا نتحرج أن نطوف بالصفاء والمروة في الجاهلية. فأنزل الله عز وجل: ﴿إِنَّ الصَّفَاَ وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ إلى قوله: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ قالت عائشة: ثم قد سنّ رسول الله ﷺ الطواف بهما، فليس لأحد أن يدع الطواف بهما. أخرجه في الصحيحين<sup>(١)</sup>.

وفي رواية عن الزهري أنه قال: فحدثت بهذا الحديث أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، فقال: إن هذا العلم، ما كنت سمعته، ولقد سمعت رجالاً<sup>(٢)</sup> من أهل العلم يقولون<sup>(٣)</sup>: إن الناس - إلا من ذكرت عائشة - كانوا يقولون: إن طوافنا بين هذين الحجرين من أمر الجاهلية. وقال آخرون من الأنصار: إنما أمرنا بالطواف بالبيت، ولم نؤمر بالطواف بين الصفاء والمروة، فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَاَ وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ قال أبو بكر بن عبد الرحمن: فاعلها نزلت في هؤلاء وهؤلاء.

ورواه البخارى من حديث مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة<sup>(٤)</sup>، بنحو ما تقدم. ثم قال البخارى: حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا سفيان، عن عاصم بن سليمان قال: سألت أنساً عن الصفاء والمروة قال: كنا نرى ذلك<sup>(٥)</sup> من أمر الجاهلية، فلما جاء الإسلام أمسكنا عنهما، فأنزل الله عز وجل: ﴿إِنَّ الصَّفَاَ وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ﴾<sup>(٦)</sup>.

وذكر القرطبي<sup>(٧)</sup> فى تفسيره عن ابن عباس قال: كانت الشياطين تفرق بين الصفاء والمروة الليل كله، وكانت بينهما آلهة، فلما جاء الإسلام سألوا رسول الله ﷺ عن الطواف بينهما، فنزلت هذه الآية. وقال الشعبى: كان إساف على الصفاء، وكانت نائلة على المروة، وكانوا يستلمونهما فتخرجوا بعد الإسلام من الطواف بينهما، فنزلت هذه الآية قلت: وذكر ابن إسحاق فى كتاب السيرة<sup>(٨)</sup> أن إسافاً ونائلة كانا بشرين، فزنيا داخل الكعبة فمسخا حجرين فنصبتهما قريش تجاه الكعبة ليعتبر بهما الناس، فلما طال عهدهما عبداً، ثم حولا إلى الصفاء والمروة، فنصبا هنالك، فكان من طاف بالصفاء والمروة يستلمهما، ولهذا يقول أبو طالب فى قصيدته المشهورة:

وحيث ينيخ الأشعرون ركابهم بمفضى السيول من إساف ونائل

وفى صحيح مسلم [من]<sup>(٩)</sup> حديث جابر الطويل، وفيه: أن رسول الله ﷺ لما فرغ من طوافه

(١) المسند (١٤٤/٦) وصحيح البخارى برقم (١٦٤٣).

(٢) فى ج: «رجلاً». (٣) فى ج: «يقول».

(٤) صحيح البخارى برقم (٤٤٩٥).

(٥) فى ج: «أنها».

(٦) صحيح البخارى برقم (٤٤٩٦).

(٧) فى أ: «وذكر الطبرى».

(٨) السيرة النبوية لابن إسحاق رقم النص (٤) ط، حميد الله، المغرب.

(٩) زيادة من ج.

بالبیت، عاد إلى الركن فاستلمه، ثم خرج من باب الصفا، وهو يقول: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ ثم قال: «أبدأ بما بدأ الله به». وفي رواية النسائي: «ابدؤوا بما بدأ الله به»<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام أحمد: حدثنا شريح، حدثنا عبد الله بن المؤمل، عن عطاء بن أبي رباح، عن صفية بنت شيبة، عن حبيبة بنت أبي تجرة<sup>(٢)</sup>، قالت: رأيت رسول الله ﷺ يطوف بين الصفا والمروة، والناس بين يديه، وهو وراءهم، وهو يسعى حتى أرى ركبته من شدة السعى يدور به إزاره، وهو يقول: «اسعوا، فإن الله كتب عليكم السعى»<sup>(٣)</sup>.

ثم رواه الإمام أحمد، عن عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن واصل - مولى أبي عيينة - عن موسى ابن عبيدة<sup>(٤)</sup>، عن صفية بنت شيبة، أن امرأة أخبرتها أنها سمعت النبي ﷺ بين الصفا والمروة يقول: «كتب عليكم السعى، فاسعوا»<sup>(٥)</sup>.

وقد استدلل بهذا الحديث على مذهب من يرى أن السعى بين الصفا والمروة ركن في الحج، كما هو مذهب الشافعي، ومن وافقه [ورواية عن أحمد وهو المشهور عن مالك]<sup>(٦)</sup>. وقيل: إنه واجب، وليس بركن [فإن تركه عمداً أو سهواً جبره بدم وهو رواية عن أحمد وبه تقول طائفة وقيل: بل مستحب، وإليه ذهب أبو حنيفة والثوري والشعبي وابن سيرين، وروى عن أنس وابن عمر وابن عباس وحكى عن مالك في العتبية، قال القرطبي: واحتجوا بقوله: ﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا﴾<sup>(٧)</sup>. وقيل: بل مستحب. والقول الأول أرجح، لأنه عليه السلام طاف بينهما، وقال: «لتأخذوا عنى مناسككم». فكل ما فعله في حَجَّته تلك واجب لا بد من فعله في الحج، إلا ما خرج بدليل، والله أعلم [وقد تقدم قوله عليه السلام: «اسعوا فإن الله كتب عليكم السعى»]<sup>(٨)</sup>.

فقد بين الله - تعالى - أن الطواف بين الصفا والمروة من شعائر الله، أي: مما شرع الله تعالى لإبراهيم الخليل في مناسك الحج، وقد تقدم في حديث ابن عباس أن أصل ذلك مأخوذ من تطواف<sup>(٩)</sup> هاجر وتردادهما بين الصفا والمروة في طلب الماء لولدها، لما نفذ ماؤها وزادها، حين تركهما إبراهيم - عليه السلام - هنالك ليس عندهما أحد من الناس، فلما خافت الضيعة على ولدها هنالك، ونفذ ما عندها قامت تطلب الغوث من الله، عز وجل، فلم تزل تردد<sup>(١٠)</sup> في هذه البقعة المشرفة بين الصفا والمروة متدللة خائفة وجلة مضطرة فقيرة إلى الله، عز وجل، حتى كشف الله كربتها، وآسن غربتها، وفرج شدتها، وأنبع لها زمزم التي ماؤها طعام طعم، وشفاء سقم، فالساعي بينهما ينبغي له أن يستحضر فقره وذلة وحاجته إلى الله في هداية قلبه وصلاح حاله وغفران ذنبه، وأن يلتجئ إلى الله،

(١) صحيح مسلم برقم (١٢١٨).

(٢) في ج: «بنت أبي تجر».

(٣) المسند (٦ / ٤٢١).

(٤) في أ: «بن عبيدة».

(٥) المسند (٦ / ٤٣٧).

(٦ - ٨) زيادة من ج، ط، أ. (٩) في ج: «تطوف»، وفي أ: «طواف».

(١٠) في ج: «تزل تتردد».

عز وجل ليزيح ما هو به من النقائص والعيوب، وأن يهديه إلى الصراط المستقيم<sup>(١)</sup>، وأن يثبت عليه إلى مماته، وأن يحولَه من حاله الذي هو عليه من الذنوب والمعاصي، إلى حال الكمال والغفران والسداد والاستقامة، كما فعل بهاجر - عليها السلام.

وقوله: ﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا﴾ قيل: زاد في طوافه بينهما على قدر الواجب ثامنة وتاسعة ونحو ذلك. وقيل: يطوف بينهما<sup>(٢)</sup> في حجة تطوع، أو عمرة تطوع. وقيل: المراد تطوع خيراً في سائر العبادات. حكى ذلك [فخر الدين]<sup>(٣)</sup> الرازي، وعزى الثالث إلى الحسن البصري، والله أعلم. وقوله: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ أي: يثيب على القليل بالكثير ﴿عَلِيمٌ﴾ بقدر الجزاء فلا يبخس أحداً ثوابه و ﴿لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكْ حَسَنَةٌ يَضَاعَفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٠].

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ (١٥٩) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّاهُ فَأُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ (١٦٠) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارًا أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ (١٦١) خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ (١٦٢)﴾

هذا وعيد شديد لمن كتم ما جاءت به الرسل من الدلالات البينة على المقاصد الصحيحة والهدى النافع للقلوب، من بعد ما بينه الله - تعالى - لعباده في كتبه، التي أنزلها على رسله.

قال<sup>(٥)</sup> أبو العالية: نزلت في أهل الكتاب، كتموا صفة محمد ﷺ. ثم أخبر أنهم<sup>(٦)</sup> يلعنهم كل شيء على صنيعهم ذلك، فكما أن العالم يستغفر له كل شيء، حتى الحوت في الماء والطير في الهواء، فهؤلاء<sup>(٧)</sup> بخلاف العلماء [الذين يكتُمون]<sup>(٨)</sup>، فيلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون. وقد ورد في الحديث المسند من طرق يشد بعضها بعضاً، عن أبي هريرة، وغيره: أن رسول الله ﷺ قال: «من سئل عن علم، فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار»<sup>(٩)</sup>. والذي في الصحيح عن أبي هريرة أنه قال: لولا آية في كتاب الله ما حدثتُ أحداً شيئاً: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ﴾ الآية<sup>(١٠)</sup>.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا الحسن بن عرفة، حدثنا عمار بن محمد، عن ليث بن أبي سليم،

(١) في ج: «إلى صراط مستقيم»، وفي ط: «إلى صراطه المستقيم».

(٢) في أ، و: «ومن».

(٣) في أ: «بها».

(٤) زيادة من ج، ط، أ.

(٥) في ج: «وقال».

(٦) في ج: «أنه».

(٧) في ج: «فهو».

(٨) زيادة من ج، ط.

(٩) المسند (٢/ ٢٦٣) وقد توسع الحافظ الزيلعي في كتابه «تخريج أحاديث الكشاف» (١/ ٢٥٢ - ٢٥٧) في ذكر طرق هذا الحديث.

(١٠) صحيح البخارى برقم (١١٨) وصحيح مسلم برقم (٢٤٩٢).

عن<sup>(١)</sup> المنهال بن عمرو، عن زاذان أبي عمر<sup>(٢)</sup>، عن البراء بن عازب، قال: كنا مع النبي ﷺ في جنازة، فقال: «إن الكافر يُضْرَبُ ضربة بين عينيه، فيسمع صوته كل<sup>(٣)</sup> دابة غير الثقلين، فتلعنه كل دابة سمعت صوته، فذلك قول الله تعالى: ﴿أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾ يعني: دواب الأرض»<sup>(٤)</sup>.

[ورواه ابن ماجه عن محمد بن الصباح عن عمار بن محمد به]<sup>(٥)</sup>.

وقال عطاء بن أبي رباح: كل دابة والجن والإنس. وقال مجاهد: إذا أجدبت الأرض قالت البهائم: هذا من أجل عصاة بني آدم، لعن الله عصاة بني آدم. وقال أبو العالية، والربيع بن أنس، وقتادة ﴿وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾: يعني تلعنهم ملائكة الله، والمؤمنون.

[وقد جاء في الحديث، أن العالم يستغفر له كل شيء حتى الحيتان، وجاء في هذه الآية: أن كاتم العلم يلعنه الله والملائكة والناس أجمعون، واللاعنون أيضاً، وهم كل فصيح وأعجمي إما بلسان المقال، أو الحال أو لو كان له عقل أو يوم القيامة والله أعلم]<sup>(٦)</sup>.

ثم استثنى الله تعالى من هؤلاء من تاب إليه فقال: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّا﴾ أي: رجعوا عما كانوا فيه وأصلحوا أعمالهم وأحوالهم وبيَّنوا للناس ما كانوا كتموه ﴿فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾. وفي هذا دلالة على أن الداعية إلى كفر، أو بدعة إذا تاب إلى الله تاب الله عليه.

وقد ورد أن الأمم السالفة لم تكن التوبة تقبل<sup>(٧)</sup> من مثل هؤلاء منهم، ولكن هذا من شريعة نبي التوبة ونبي الرحمة صلوات الله وسلامه عليه.

ثم أخبر تعالى عمن كفر به واستمر به الحال إلى مماته بأن ﴿عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ. خَالِدِينَ فِيهَا﴾ أي: في اللعنة التابعة<sup>(٨)</sup> لهم إلى يوم القيامة<sup>(٩)</sup>، ثم المصاحبة لهم في نار جهنم التي ﴿لَا يَخَفُّ عَنْهُمْ الْعَذَابُ﴾ فيها، أي: لا ينقص عما هم فيه ﴿وَلَا هُمْ يَنْظُرُونَ﴾ أي: لا يُغَيَّرُ<sup>(١٠)</sup> عنهم ساعة واحدة، ولا يفتر، بل هو متواصل دائم، فنعوذ بالله من ذلك.

وقال أبو العالية وقتادة: إن الكافر يوقف يوم القيامة فيلعنه الله، ثم تلعنه الملائكة، ثم يلعنه الناس أجمعون.

فصل: لا خلاف في جواز لعن الكفار، وقد كان عمر بن الخطاب، رضى الله عنه، وعمن بعده

(١) في ج: «قال». (٢) في أ: «زاذان بن عمر».

(٣) في ج، أ، و: «يسمعها».

(٤) هذا قطعة من حديث طويل رواه أبو داود في السنن برقم (٤٧٥٣، ٤٧٥٤) والنسائي في السنن (٤ / ٧٨) من طريق زاذان به، وسيأتي ذكره عند قوله تعالى: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ في تفسير سورة إبراهيم.

(٥) (٦) زيادة من ج، ط، أ.

(٧) في ج: «تقبل منهم». (٨) في ج: «الباقية».

(٩) في أ: «يوم الدين». (١٠) في ج، أ، و: «لا يفتر».

من الأئمة، يلعنون الكفرة في القنوت وغيره؛ فأما الكافر المعين، فقد ذهب جماعة من العلماء إلى أنه لا يلعن لأنا لا ندرى بما يختتم له، واستدل بعضهم بهذه الآية: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾، وقالت طائفة أخرى: بل يجوز لعن الكافر المعين. واختار ذلك الفقيه أبو بكر بن العربي المالكي، ولكنه احتج بحديث فيه ضعف، واستدل غيره بقوله، عليه السلام، في صحيح البخارى فى قصة الذى كان يؤتى به سكران فيحده، فقال رجل: لعنه الله، ما أكثر ما يؤتى به، فقال رسول الله ﷺ: «لا تلعنه فإنه يحب الله ورسوله»<sup>(١)</sup> قالوا: فعلة المنع من لعنه؛ بأنه يحب الله ورسوله فدل على أن من لا يحب الله ورسوله يلعن، والله أعلم.

﴿وَالْهَكْمُ إِلَهٌ وَاحِدٌ لِإِلَهِ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ (١٦٣).

يُخْبِرُ تَعَالَى عَنْ تَفَرُّدِهِ بِالْإِلَهِيَّةِ، وَأَنَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَلَا عَدِيلَ لَهُ، بَلْ هُوَ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْأَحَدُ الْفَرْدُ الصَّمَدُ، الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَأَنَّهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ. وقد تقدم تفسير هذين الاسمين فى أول السورة<sup>(٢)</sup>. وفى الحديث عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد بن السكن، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «اسم الله الأعظم فى هاتين الآيتين: ﴿وَالْهَكْمُ إِلَهٌ وَاحِدٌ لِإِلَهِ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ و﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [آل عمران: ١، ٢]»<sup>(٣)</sup>.

ثم ذكر الدليل على تفرده بالإلهية [بتفرده]<sup>(٤)</sup> بخلق السموات والأرض وما فيهما، وما بين ذلك مما ذرأ وبرأ من المخلوقات الدالة على وحدانيته، فقال:

﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَّاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ (١٦٤).

يقول تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ تلك فى [لطافتها و]<sup>(٥)</sup> ارتفاعها واتساعها وكواكبها السيارة والثوابت ودوران فللكها، وهذه الأرض فى [كثافتها و]<sup>(٦)</sup> انخفاضها وجبالها وبحارها وقفارها ووهادها وعمرانها وما فيها من المنافع ﴿وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ هذا يجيء ثم يذهب ويخلفه الآخر ويعقبه، لا<sup>(٧)</sup> يتأخر عنه لحظة، كما قال تعالى: ﴿لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾ [يس: ٤٠] وتارة يطول هذا ويقصر هذا، وتارة يأخذ هذا من هذا ثم يتقارضان، كما قال تعالى: ﴿يُولِجُ اللَّيْلُ فِي النَّهَارِ وَيُولِجُ النَّهَارُ فِي اللَّيْلِ﴾ [الحج: ٦١] أى: يزيد من هذا فى هذا، ومن هذا فى هذا ﴿وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ﴾

(١) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٦٧٨٠) من حديث عمر رضى الله عنه.

(٢) فى ج، ط، أ، و: «فى أول الفاتحة».

(٣) رواه أبو داود فى السنن برقم (١٤٩٦) والترمذى فى السنن برقم (٣٤٧٨) وقال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح».

(٤) زيادة من ج، ط. (٥) زيادة من أ.

(٧) فى ط: «ولا».

أى: فى تسخير البحر لحمل السفن من جانب إلى جانب لمعاش الناس، والانتفاع بما عند أهل ذلك الإقليم، ونقل هذا إلى هؤلاء وما عند أولئك إلى هؤلاء<sup>(١)</sup> ﴿وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ كما قال تعالى: ﴿وَأَيَّةٌ لَهُمُ الْأَرْضُ الْمَيْتَةُ أَحْيَيْنَاهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ . وَجَعَلْنَا فِيهَا جَنَّاتٍ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ وَفَجْرْنَا فِيهَا مِنَ الْعُيُونِ . لِيَأْكُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ أَفَلَا يَشْكُرُونَ . سُبْحَانَ الَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا مِمَّا تَبَتُّ الْأَرْضُ وَمِنْ أَنْفُسِهِمْ وَمِمَّا لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يس: ٣٣ - ٣٦].

﴿وَبَتَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ﴾ أى: على اختلاف أشكالها وألوانها ومنافعها وصغرها وكبرها، وهو يعلم ذلك كله ويرزقه لا يخفى عليه شىء من ذلك، كما قال تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعُهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [هود: ٦] ﴿وَتَصْرِيفِ الرِّيَّاحِ﴾ أى: تارة تاتى بالرحمة وتارة تاتى بالعذاب، تارة<sup>(٢)</sup> تاتى مبشرة<sup>(٣)</sup> بين يدى السحاب، وتارة تسوقه، وتارة تجمععه، وتارة تفرقه، وتارة تصرفه، [ثم تارة تاتى من الجنوب وهى الشامية، وتارة تاتى من ناحية اليمن وتارة صبا، وهى الشرقية التى تصدم وجه الكعبة، وتارة دبور وهى غربية تغد من ناحية دبر الكعبة والرياح تسمى كلها بحسب مرورها على الكعبة. وقد صنف الناس فى الرياح والمطر والأنواء كتباً كثيرة فيما يتعلق بلغاتها وأحكامها، وبسط ذلك يطول ههنا، والله أعلم<sup>(٤)</sup>.  
﴿وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ [أى: سائر بين السماء والأرض]<sup>(٥)</sup> يُسَخَّرُ إِلَى مَا يَشَاءُ اللَّهُ<sup>(٦)</sup> من الأراضى والأماكن، كما يصرفه تعالى: ﴿لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ أى: فى هذه الأشياء دلالات بينة على وحدانية الله تعالى، كما قال تعالى: ﴿إِنْ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ . الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [آل عمران: ١٩٠، ١٩١].

وقال الخافظ أبو بكر بن مردويه: أخبرنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، حدثنا أبو سعيد الدشتكى حدثنى أبى، عن أبيه، عن أشعث بن إسحاق، عن جعفر بن أبى المغيرة، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس قال: أتت قريش محمداً ﷺ فقالوا: يا محمد إنما نريد أن تدعو ربك أن يجعل لنا الصفا ذهباً، فنشترى به الخيل والسلاح، فنؤس بك ونقاتل معك. قال: «أوثقوا<sup>(٧)</sup> لى لئن دعوت ربى فجعل لكم الصفا ذهباً لتؤمنن بى». فأوثقوا له، فدعا ربه، فأتاه جبريل فقال: إن ربك قد أعطاهم الصفا ذهباً على أنهم إن لم يؤمنوا بك عذبهم عذاباً لم يعذبه أحداً من العالمين. قال محمد ﷺ: «رب لا، بل دعنى وقومى فلا دعهم يوماً بيوم». فأنزل الله هذه الآية: ﴿إِنْ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفَلَكَ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ﴾ الآية.

(١) فى ج: «أولئك لهؤلاء». (٢) فى ج: «وتارة».

(٣) فى أ: «مسيرة». (٤) زيادة من ج، ط، أ.

(٥) زيادة من ج، أ، و.

(٦) فى ج: «مسخراً إلى ما شاء الله»، وفى ط: «مسخر إلى ما يشاء الله».

(٧) فى أ: «أوثقوا».

ورواه ابن أبي حاتم من وجه آخر، عن جعفر بن أبي المغيرة، به<sup>(١)</sup>. وزاد في آخره: وكيف يسألونك عن الصفا وهم يرون من الآيات ما هو أعظم من الصفا.

وقال ابن أبي حاتم أيضاً: حدثنا أبي، حدثنا أبو حذيفة، حدثنا شبل، عن ابن أبي نجیح، عن عطاء، قال: نزلت على النبي ﷺ بالمدينة: ﴿وَالْهَكْمُ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَّإِلَهِهُ الْوَاحِدُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾. فقال كفار قريش بمكة: كيف يسع الناس إله واحد؟ فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفَلَكَ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ﴾ إلى قوله: ﴿لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾.

فهذا يعلمون أنه إله واحد، وأنه إله كل شيء وخالق كل شيء.

وقال وكيع: حدثنا سفيان، عن أبيه، عن أبي الضحى قال: لما نزلت: ﴿وَالْهَكْمُ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ إلى آخر الآية، قال المشركون: إن كان هكذا فليأتنا بآية. فأنزل الله عز وجل: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ إلى قوله: ﴿يَعْقِلُونَ﴾.

ورواه آدم بن أبي إياس، عن أبي جعفر - هو الرازي - عن سعيد بن مسروق، والد سفيان، عن أبي الضحى، به.

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ (١٦٥) إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأُوا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ (١٦٦) وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّا كُنَّا نَدْرَأُ فَنَتَّبِعُ اللَّهُ مَنَّا كَمَا نَتَّبِعُهُمْ لَآتُوا بِنِعْمَةِ رَبِّهِمْ وَلَوْلَا إِتْرَافُ يَدَيْهِمْ لَآتَى السَّمَاءَ الْسَّمَكُومَ (١٦٧)﴾

يذكر تعالى حال المشركين به في الدنيا وما لهم في الدار الآخرة، حيث جعلوا [له]<sup>(٢)</sup> أنداداً، أى: أمثالا ونظراء يعبدونهم معه ويحبونهم كحبه، وهو الله لا إله إلا هو، ولا ضد له ولا ند له، ولا شريك معه. وفي الصحيحين عن عبد الله بن مسعود قال: قلت: يا رسول الله، أى الذنب أعظم؟ قال: «أن تجعل لله نداً وهو خالقك»<sup>(٣)</sup>.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾: ولحبهم لله وتام معرفتهم به، وتوقيرهم وتوحيدهم له، لا يشركون به شيئاً، بل يعبدونه وحده ويتوكلون عليه، ويلجؤون في جميع أمورهم إليه. ثم توعد تعالى المشركين به الظالمين لأنفسهم بذلك فقال: ﴿وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ

(١) ورواه الطبراني في المعجم الكبير (١٢/١٢) من طريق يحيى الحماني عن يعقوب القمي، عن جعفر بن أبي المغيرة به نحوه.

(٢) زيادة من ج.

(٣) صحيح البخارى برقم (٤٤٧٧) وصحيح مسلم برقم (٦٨).



جَمِيعًا ﴿١﴾ قال بعضهم: تقدير الكلام: لو عاينوا العذاب لعلموا حينئذ أن القوة لله جميعاً، أى: إن الحكم له (١) وحده لا شريك له، وأن جميع الأشياء تحت قهره وغلته وسلطانه ﴿وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ﴾ كما قال: ﴿فِيَوْمَئِذٍ لَا يُعَذِّبُ عَذَابَهُ أَحَدٌ. وَلَا يُوثِقُ وِثْقَهُ أَحَدٌ﴾ [الفجر: ٢٥، ٢٦] يقول: لو علموا ما يعاينونه (٢) هنالك، وما يحل بهم من الأمر الفظيع المنكر الهائل على شركهم وكفرهم، لا انتهوا عما هم فيه من الضلال.

ثم أخبر عن كفرهم بأوثانهم وتبرؤ المتبوعين من التابعين، فقال: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا [وَرَأَوْا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ]﴾ (٣) تبرأت منهم الملائكة الذين كانوا يزعمون أنهم يعبدونهم في دار الدنيا، فتقول الملائكة: ﴿تَبَرَّأْنَا إِلَيْكَ مَا كَانُوا إِيَّانَا يَعْبُدُونَ﴾ [القصص: ٦٣] ويقولون: ﴿سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِينَا مِنْ دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ﴾ [سبأ: ٤١].

والجن أيضاً تَبَرَّأَ منهم، ويتصلون من عبادتهم لهم، كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنِ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ. وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ﴾ [الأحقاف: ٥، ٦] وقال تعالى: ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لِيَكُونُوا لَهُمْ عِزًّا. كَلَّا سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا﴾ [مريم: ٨١، ٨٢]. وقال الخليل لقومه: ﴿إِنَّمَا اتَّخَذْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا مَوَدَّةَ بَيْنِكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا وَمَأْوَاكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ نَاصِرِينَ﴾ [العنكبوت: ٢٥] وقال تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ الْقَوْلَ يَقُولُ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ. قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا أَنَحْنُ صَدَدْنَاكُمْ عَنِ الْهُدَىٰ بَعْدَ إِذْ جَاءَكُمْ بَلْ كُنْتُمْ مُجْرِمِينَ. وَقَالَ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَندَادًا وَأَسْرُوا النَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ وَجَعَلْنَا الْأَغْلَالَ فِي أَعْنَاقِ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [سبأ: ٣١ - ٣٣] وقال تعالى: ﴿وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعَدَّ الْحَقَّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلَا تَلُمُونِي وَلُومُوا أَنْفُسَكُمْ مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِي إِنْ كَفَرْتُمْ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِي مِنْ قَبْلِ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [إبراهيم: ٢٢].

وقوله: ﴿وَرَأَوْا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾ أى: عاينوا عذاب الله، وتقطعت بهم الحيل وأسباب الخلاص ولم يجدوا عن النار معدلاً ولا مَصْرَفًا.

قال عطاء عن ابن عباس ﴿وتقطعت بهم الأسباب﴾ قال: المودة. وكذا قال مجاهد فى رواية ابن أبى نجیح.

وقوله: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّأُوا مِنَّا﴾ أى: لو أن لنا عودَةً (٤) إلى

(١) فى ج، ط: «إن الحكم لله». (٢) فى ج: «ما يعاينوه».

(٣) فى ط: «دعوة».

(٤) زيادة من ج.

الدار الدنيا حتى تَبْرَأَ من هؤلاء ومن عبادتهم، فلا نلتفت إليهم، بل نوحدهم بالله وحده بالعبادة. وهم كاذبون في هذا، بل لو رُدُّوا لعادوا لما نهوا عنه. كما أخبر الله تعالى عنهم بذلك؛ ولهذا قال: ﴿كَذَلِكَ يَرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾ أى: تذهب وتضمحل كما قال الله تعالى: ﴿وَقَدَّمْنَا إِلَىٰ مَا عَمَلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا﴾ [الفرقان: ٢٣].

وقال تعالى: ﴿مِثْلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَالُهُمْ كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ﴾ الآية [إبراهيم: ١٨]، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمَانُ مَاءً﴾ الآية [النور: ٣٩]؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾.

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ (١٦٨) إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ (١٦٩) .

لما بين تعالى أنه لا إله إلا هو، وأنه المستقل بالخلق، شرع يبين أنه الرازق لجميع خلقه، فذكر [ذلك] (١) في مقام الامتنان أنه أباح لهم أن يأكلوا مما فى الأرض فى حال كونه حلالا من الله طيباً، أى: مستطاباً فى نفسه غير ضارٍّ للأبدان ولا للعقول ونهاهم عن اتباع خطوات الشيطان، وهى: طرائقه ومسالكه فيما أضل أتباعه فيه من تحريم البحائر والسوائب والوصائل ونحوها مما زينه لهم فى جاهليتهم، كما فى حديث عياض بن حمار الذى فى صحيح مسلم، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «يقول الله تعالى: إن كل ما أمنحه (٢) عبادى فهو لهم حلال» وفيه: «وانى خلقت عبادى حنفاء فجاءتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم، وحرمت عليهم ما أحللت لهم» (٣).

وقال الحافظ أبو بكر بن مردويه: حدثنا سليمان بن أحمد، حدثنا محمد بن عيسى بن شيبه (٤) المصرى، حدثنا الحسين بن عبد الرحمن الاحتياطى، حدثنا أبو عبد الله الجوزجاني (٥) - رفيق إبراهيم ابن أدهم - حدثنا ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: تليت هذه الآية عند النبى ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا﴾ فقام سعد بن أبى وقاص، فقال: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلنى مستجاب الدعوة، فقال: «يا سعد، أظب مطعمك تكن مستجاب الدعوة، والذى نفس محمد بيده، إن الرجل ليقذف اللقمة الحرام فى جوفه ما يتقبل منه أربعين يوماً، وأيما عبد نبت لحمه من السحت والربا فالنار أولى به» (٦).

وقوله: ﴿إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾: تنفير عنه وتحذير منه، كما قال: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حُزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [فاطر: ٦]، وقال تعالى: ﴿أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٠].

(١) زيادة من أ. (٢) فى ج، ط، أ، و: «كل ما منحه».

(٣) صحيح مسلم برقم (٢٨٦٥).

(٤) فى ج: «شعبة»، وفى هـ: «شيبه».

(٥) فى ج: «الجرجاني».

(٦) المعجم الاوسط للطبرانى برقم (٥٠٢٦) «مجمع البحرين».

وقال قتادة، والسدى فى قوله: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾: كل معصية لله فهى من خطوات الشيطان.

وقال عكرمة: هى نزعات الشيطان، وقال مجاهد: خطاه، أو قال: خطاياها.

وقال أبو مجلز: هى النذور فى المعاصى.

وقال الشعبى: نذر رجل أن ينحر ابنه فأفتاه مسروق بذبح كبش. وقال: هذا من خطوات

الشيطان.

وقال أبو الضحى، عن مسروق: أتى عبد الله بن مسعود بضرع وملح، فجعل يأكل، فاعتزل

رجل من القوم، فقال ابن مسعود: ناولوا صاحبكم. فقال: لا أريده. فقال: أصائم أنت؟ قال: لا.

قال: فما شأنك؟ قال: حرمت أن أكل ضرعاً أبداً. فقال ابن مسعود: هذا من خطوات الشيطان،

فاطمم وكفر عن يمينك.

رواه <sup>(١)</sup> ابن أبى حاتم، وقال أيضاً:

حدثنا أبى، حدثنا حسان بن عبد الله المصرى، عن سليمان التيمى، عن أبى رافع، قال: غضبت

على امرأتى، فقالت: هى يوماً يهودية ويوماً نصرانية، وكل مملوك لها حر، إن لم تطلق امرأتك.

فأتيت عبد الله بن عمر فقال: إنما هذه من خطوات الشيطان. وكذلك قالت زينب بنت أم سلمة،

وهى يومئذ أفضه امرأة فى المدينة. وأتيت عاصماً وابن عمر <sup>(٢)</sup> فقالا مثل ذلك.

وقال عبد بن حميد: حدثنا أبو نعيم <sup>(٣)</sup>، عن شريك، عن عبد الكريم، عن عكرمة، عن ابن

عباس قال: ما كان من يمين أو نذر فى غضب، فهو من خطوات الشيطان، وكفارته كفارة يمين.

[وقال سعيد بن داود فى تفسيره: حدثنا عبادة بن عباد المهلبى عن عاصم الأحول، عن عكرمة

فى رجل قال لغلامه: إن لم أجلدك مائة سوط فامرأته طالق، قال: لا يجلد غلامه، ولا تطلق امرأته

هذا من خطوات الشيطان] <sup>(٤)</sup>.

وقوله: ﴿إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ أى: إنما يأمركم

عدوكم الشيطان بالأفعال السيئة، وأغلظ منها الفاحشة كالزنا ونحوه، وأغلظ من ذلك وهو القول

على الله بلا علم، فيدخل <sup>(٥)</sup> فى هذا كل كافر وكل مبتدع أيضاً.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْ لَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا

يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ (١٧٠) وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً

وَنِدَاءً صَمَّ بِكُمْ عَمِي فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ (١٧١)﴾

(١) فى ج: «روى هذا»، وفى ط، أ، و: «رواهن».

(٢) فى ط: «عاصم بن عمر». (٣) فى ج: «عبد الله بن نعيم».

(٤) زيادة من ج، ط. (٥) فى ط: «فدخل».

يقول تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُوَالَّذِينَ أَكْفَرُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ سِوَى الْبُرْهَانِ﴾ (١) من الضلال والجهل، قالوا في جواب ذلك: ﴿بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا﴾ أى: وجدنا ﴿عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾ أى: من عبادة الأصنام والأنداد. قال الله تعالى منكرأ عليهم: ﴿أَوْ لَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ﴾ أى: الذين يقتدون بهم ويقتفون أثرهم ﴿لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ أى: ليس لهم فهم ولا هداية!! وروى ابن إسحاق عن محمد بن أبى محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس: أنها نزلت فى طائفة من اليهود، دعاهم رسول الله ﷺ إلى الإسلام، فقالوا: بل نتبع ما ألفينا عليه آبائنا. فأنزل الله هذه الآية.

ثم ضرب لهم تعالى مثلاً، كما قال تعالى: ﴿لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ مَثَلُ السَّوْءِ﴾ [النحل: ٦٠]، فقال: ﴿وَمِثْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أى: فيما هم فيه من الغى والضلال والجهل كالذباب السارحة التى لا تفقه ما يقال لها، بل إذا نعق بها راعيها، أى: دعاها إلى ما يرشدها، لا تفقه ما يقول ولا تفهمه، بل إنما تسمع صوته فقط.

هكذا روى عن ابن عباس، وأبى العالية، ومجاهد، وعكرمة، وعطاء، والحسن، وقتادة، وعطاء الخراسانى والربيع بن أنس، نحو هذا.

وقيل: إنما هذا مثل ضرب لهم فى دعائهم الأصنام التى لا تسمع ولا تبصر ولا تعقل شيئاً، اختاره ابن جرير، والأول أولى؛ لأن الأصنام لا تسمع شيئاً ولا تعقله ولا تبصره، ولا بطش لها ولا حياة فيها<sup>(٢)</sup>. وقوله: ﴿صُمُّ بَكْمٌ عُمِيٌّ﴾ أى: صم عن سماع الحق، بكم لا يتفوهون به، عمى عن رؤية طريقه ومسلكه ﴿فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ أى: لا يعقلون شيئاً ولا يفهمونه، كما قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا صُمُّ وَبَكْمٌ فِي الظُّلُمَاتِ مَن يَشَأِ اللَّهُ يُضِلَّهُ وَمَن يَشَأِ يُجْعَلْهُ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الأنعام: ٣٩].

وقوله: ﴿صُمُّ بَكْمٌ عُمِيٌّ﴾ أى: صم عن سماع الحق، بكم لا يتفوهون به، عمى عن رؤية طريقه ومسلكه ﴿فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ أى: لا يعقلون شيئاً ولا يفهمونه.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ (١٧٢)  
 إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخَنزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَن اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (١٧٣) ﴿

يقول تعالى آمراً عباده المؤمنين بالأكل من طيبات ما رزقهم تعالى، وأن يشكروه على ذلك، إن كانوا عبيده، والأكل من الحلال سبب لتقبل الدعاء والعبادة، كما أن الأكل من الحرام يمنع قبول الدعاء والعبادة، كما جاء فى الحديث الذى رواه الإمام أحمد:

حدثنا أبو النضر، حدثنا الفضيل بن مرزوق، عن عدى بن ثابت، عن أبى حازم، عن أبى هريرة

(١) فى أ: «ما أنتم عليه».

(٢) فى أ: «لأن الأصنام لا تسمع دعاء ولا نداء بل هى جمادات لا تسمع شيئاً».

قال: قال رسول الله ﷺ: «أيها الناس، إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين، فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون: ٥١]. وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾. ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر، يمد يديه إلى السماء: يارب، يارب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام، وغذى بالحرام، فأنى يستجاب لذلك».

ورواه مسلم في صحيحه، والترمذى من حديث [فضيل] <sup>(١)</sup> بن مرزوق <sup>(٢)</sup>.

ولما امتن تعالى عليهم برزقه، وأرشدهم إلى الأكل من طيبه، ذكر أنه لم يُحرم عليهم من ذلك إلا الميتة، وهى التى تموت حتف أنفها من غير تذكية، وسواء كانت منخنة أو موقوذة أو متردية أو نطيحة أو قد عدا عليها السبع.

وقد خصص الجمهور من ذلك ميتة البحر لقوله تعالى: ﴿أَحَلَّ لَكُم صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ﴾ [المائدة: ٩٦] على ما سيأتى، وحديث العنبر فى الصحيح وفى المسند والموطأ والسنن قوله، عليه السلام، فى البحر: «هو الطهور ماؤه الحل ميتته» وروى الشافعى وأحمد وابن ماجه والدارقطنى من حديث ابن عمر مرفوعاً: «أحل لنا ميتتان ودمان: السمك والجراد، والكبد والطحال» وسيأتى تقرير ذلك فى سورة المائدة <sup>(٣)</sup>.

ولبن الميتة وبيضها المتصل بها نجس عند الشافعى وغيره؛ لأنه جزء منها. وقال مالك فى رواية: هو طاهر إلا أنه ينجس بالمجاورة، وكذلك أنفحة الميتة فيها الخلاف والمشهور عندهم أنها نجسة، وقد أوردوا على أنفسهم أكل الصحابة من جبن المجوس، فقال القرطبى فى تفسيره هاهنا: يخالط اللبن منها يسير، ويعنى عن قليل النجاسة إذا خالط الكثير من المائع. وقد روى ابن ماجه من حديث سيف ابن هارون عن سليمان التيمى، عن أبى عثمان النهدى، عن سلمان سئل رسول الله ﷺ عن السمن والجبن والفراء، فقال: «الحلال ما أحل الله فى كتابه، والحرام ما حرم الله فى كتابه، وما سكت عنه فهو مما عفا عنه» <sup>(٤)</sup>.

وكذلك حرم عليهم لحم الخنزير، سواء ذكّى أو مات حتف أنفه، ويدخل شحمه فى حكم لحمه <sup>(٥)</sup>، إما تغليباً أو أن اللحم يشمل ذلك، أو بطريق القياس على رأى. و[كذلك] <sup>(٦)</sup> حرم عليهم ما أهل به لغير الله، وهو ما ذبح على غير اسمه <sup>(٧)</sup> تعالى من الأنصاب والأنداد والأزلام، ونحو ذلك

(١) زيادة من أ.

(٢) المسند (٢/ ٣٢٨) وصحيح مسلم برقم (١٠١٥) وسنن الترمذى برقم (٢٩٨٩).

(٣) وسيأتى تخريج الحديثين عند تفسير أول سورة المائدة.

(٤) سنن ابن ماجه برقم (٣٣١٧) ورواه الترمذى فى السنن برقم (١٧٢٦) من طريق سيف بن هارون به وقال: «هذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه». وروى سفيان وغيره عن سليمان التيمى، عن أبى عثمان، عن سلمان قوله، وكان الحديث الموقوف أصح، وسألت البخارى عن هذا الحديث فقال: ما أراه محفوظاً، روى سفيان عن سليمان التيمى عن أبى عثمان، عن سلمان موقوفاً، قال البخارى: «وسيف بن هارون مقارب الحديث، وسيف بن محمد، عن عاصم ذاهب الحديث».

(٥) فى ج: «ويدخل لحمه فى حكم شحمه». (٦) زيادة من ج، أ، و. (٧) فى ج: «غير اسم الله».

ما كانت الجاهلية ينحرون له. [وذكر القرطبي عن ابن عطية أنه نقل عن الحسن البصرى: أنه سئل عن امرأة عملت عرساً لعبها فنحرت فيه جزوراً، فقال: لا تؤكل لأنها ذبحت لصنم؛ وأورد القرطبي عن عائشة أنها سئلت عما يذبحه العجم في أعيادهم فيهدون منه للمسلمين، فقالت: ما ذبح لذلك اليوم فلا تأكلوه، وكلوا من أشجارهم] <sup>(١)</sup>. ثم أباح تعالى تناول ذلك عند الضرورة والاحتياج إليها، عند فقد غيرها من الأطعمة، فقال: ﴿فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ﴾ أى: فى غير بغى ولا عدوان، وهو مجاوزة الحد ﴿فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ أى: فى أكل ذلك ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

وقال مجاهد: فمن اضطر غير باغ ولا عاد، قاطعاً للسبيل، أو مفارقاً للأئمة، أو خارجاً فى معصية الله، فله الرخصة ومن خرج باغياً أو عادياً أو فى معصية الله فلا رخصة له، وإن اضطر إليه، وكذا روى عن سعيد بن جبير.

وقال سعيد - فى رواية عنه، ومقاتل بن حيان: غير باغ: يعنى غير مستحل. وقال السدى: غير باغ يبتغى فيه شهوته، وقال عطاء الخراسانى فى قوله: ﴿غَيْرَ بَاغٍ﴾ [قال] <sup>(٢)</sup>: لا يشوى من الميتة ليشتيه ولا يطبخه، ولا يأكل إلا العُلُقَةَ، ويحمل معه ما يبلغه الحلال، فإذا بلغه ألقاه [وهو قوله: ﴿وَلَا عَادٍ﴾ يقول: لا يعدو به الحلال] <sup>(٣)</sup>.

وعن ابن عباس: لا يشيع منها. وفسره السدى بالعدوان. وعن ابن عباس ﴿غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ﴾ قال: ﴿غَيْرَ بَاغٍ﴾ فى الميتة، ﴿وَلَا عَادٍ﴾ فى أكله. وقال قتادة: فمن اضطر غير باغ ولا عاد فى <sup>(٤)</sup> أكله: أن يتعدى حلالاً إلى حرام، وهو يجد عنه مندوحة.

وحكى القرطبي عن مجاهد فى قوله: ﴿فَمَنْ اضْطُرَّ﴾ أى: أكره على أكل ذلك بغير اختياره. مسألة: ذكر القرطبي إذا وجد المضطر ميتة وطعام الغير بحيث لا قطع فيه ولا أذى، فإنه لا يحل له أكل الميتة بل يأكل طعام الغير بلا خلاف - كذا قال - ثم قال: وإذا أكله، والحالة هذه، هل يضمه أم لا؟ فيه قولان هما روايتان عن مالك، ثم أورد من سنن ابن ماجه من حديث شعبة عن أبى إياس جعفر بن أبى وحشية: سمعت عباد بن العنزى <sup>(٥)</sup> قال: أصابتنا عاماً مخمصة، فأتيت المدينة <sup>(٦)</sup>. فأتيت حائطاً، فأخذت سنبلاً ففركته وأكلته، وجعلت منه فى كسائى، فجاء صاحب الحائط فضربنى وأخذ ثوبى، فأتيت رسول الله ﷺ فأخبرته، فقال للرجل: «ما أطعمته إذ كان جائعاً أو ساعياً، ولا علمته إذ كان جاهلاً» <sup>(٧)</sup>. فأمره فرد إليه ثوبه، وأمر له بوسق من طعام أو نصف وسق، إسناد صحيح قوى جيد وله شواهد كثيرة: من ذلك حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: سئل رسول الله ﷺ عن الثمر المعلق، فقال: «من أصاب منه من ذى حاجة بفيه غير متخذ خبنة» <sup>(٨)</sup>، فلا شئ عليه <sup>(٩)</sup> الحديث.

(١) زيادة من ج، أ.

(٤) فى ج: «ولا عاد أى».

(٦) فى أ: «فأتيت الختفية».

(٧) سنن ابن ماجه برقم (٢٢٩٨).

(٨) فى أ: «غير منحن جيبة».

(٩) رواه الترمذى فى السنن برقم (١٢٨٩) وقال: «هذا حديث حسن».

(٢) زيادة من ج.

(٥) فى أ: «شرحيل الفتوى»، وفى ط: «بشر العنزى»، والصواب ما أثبتناه.

(٣) زيادة من و.

وقال مقاتل بن حيان فى قوله: ﴿فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾: فيما أكل من اضطرار، وبلغنا - والله أعلم - أنه لا يزداد<sup>(١)</sup> على ثلاث لقم.

وقال سعيد بن جبيرة: غَفُورٌ لما أكل من الحرام. رحيم إذ أحل له الحرام فى الاضطرار. وقال وكيع: حدثنا الأعمش، عن أبى الضحى، عن مسروق قال: من<sup>(٢)</sup> اضطرَّ فلم يأكل ولم يشرب، ثم مات دخل النار.

[وهذا يقتضى أن أكل الميتة للمضطر عزيمة لا رخصة. قال أبو الحسن الطبرى - المعروف بالكياالهراسى رفيق الغزالى فى الاشتغال: وهذا هو الصحيح عندنا؛ كالإفطار للمريض فى رمضان ونحو ذلك]<sup>(٣)</sup>.

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (١٧٤) أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالََةَ بِالْهُدَى وَالْعَذَابُ بِالْمَغْفِرَةِ فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ (١٧٥) ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ (١٧٦)﴾.

يقول تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ﴾ [مما يشهد له بالرسالة]<sup>(٤)</sup> ﴿مَّا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ﴾ يعنى اليهود الذين كتموا صفة محمد ﷺ فى كتبهم التى بأيديهم، مما تشهد<sup>(٥)</sup> له بالرسالة والنبوة، فكتموا ذلك لثلا تذهب رياستهم وما كانوا يأخذونه من العرب من الهدايا والتحف على تعظيمهم إياهم، فخشوا - لعنهم الله - إن أظهروا ذلك أن يتبعه الناس ويتركوهم، فكتموا ذلك إبقاء على ما كان يحصل لهم من ذلك، وهو نَزْرٌ يسير، فباعوا أنفسهم بذلك، واعتاضوا عن الهدى واتباع الحق وتصديق الرسول والإيمان بما جاء عن الله بذلك النزر اليسير، فخابوا وخسروا فى الدنيا والآخرة؛ أما فى الدنيا فإن الله أظهر لعباده صدقَ رسوله، بما نصبه وجعله معه من الآيات الظاهرات والدلائل القاطعات، فصدقه الذين كانوا يخافون أن يتبعوه، وصاروا عوناً له على قتالهم، وباؤوا بغضب على غضب، وذمهم الله فى كتابه فى غير<sup>(٦)</sup> موضع. من ذلك هذه الآية الكريمة: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ وهو عرض الحياة الدنيا ﴿أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ﴾ أى: إنما يأكلون ما يأكلونه فى مقابلة كتمان الحق ناراً تَأَجَّجُ فى بطونهم يوم القيامة. كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠]، وفى الحديث الصحيح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الذى يأكل أو يشرب فى آية الذهب

(١) فى أ: «أنه لا يزداد».

(٢) فى ج: «فمن».

(٣، ٤) زيادة من ج.

(٥) فى أ: «كالعهد».

(٦) فى ج، أ، و: «فى غير ما».

والفضة، إنما يُجْرَجُ فِي بطنه نار جهنم»<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿وَلَا يَكْلَمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾: وذلك لأنه غضبانٌ عليهم، لأنهم كتموا وقد علموا، فاستحقوا الغضب، فلا ينظر إليهم ولا يزكيهم، أى: يثنى<sup>(٢)</sup> عليهم ويمدحهم بل يعذبهم عذاباً أليماً.

وقد ذكر ابن أبي حاتم وابن مردويه هاهنا [الحديث الذى رواه مسلم أيضاً من]<sup>(٣)</sup> حديث الأعمش، عن أبي حازم، عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا يكلمهم الله، ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم [ولهم عذاب أليم]<sup>(٤)</sup>: شيخ زان، وملك كذاب، وعائل مستكبر»<sup>(٥)</sup>.

ثم قال تعالى مخبراً عنهم: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالََةَ بِالْهُدَى﴾ أى: اعتاضوا عن الهدى، وهو نشر ما فى كتبهم من صفة الرسول وذكر مبعثه والبشارة به من كتب الأنبياء واتباعه وتصديقه، استبدلوا عن ذلك واعتاضوا عنه بالضلالة، وهو تكذيبه والكفر به وكتمان صفاته فى كتبهم ﴿وَالْعَذَابُ بِالْمُغْفِرَةِ﴾ أى: اعتاضوا عن المغفرة بالعذاب، وهو ما تعاطوه من أسبابه المذكورة.

وقوله تعالى: ﴿فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ﴾: يخبر تعالى أنهم فى عذاب شديد عظيم هائل، يتعجب من رأيهم فيها من صبرهم على ذلك، مع<sup>(٦)</sup> شدة ما هم فيه من العذاب، والنكال، والأغلال عياداً بالله من ذلك.

[وقيل معنى قوله: ﴿فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ﴾ أى: ما أدومهم لعمل المعاصى التى تفضى بهم إلى النار]<sup>(٧)</sup>.

وقوله: ﴿ذَلِكَ بَأَنَّ اللَّهَ نَزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾ أى: إنما استحقوا هذا العذاب الشديد لأن الله تعالى أنزل على رسوله محمد ﷺ وعلى الأنبياء قبله كتبه بتحقيق الحق وإبطال الباطل، وهؤلاء اتخذوا آيات الله هزواً، فكتابهم يأمرهم بإظهار العلم ونشره، فخالفوه وكذبوه. وهذا الرسول الخاتم يدعوهم إلى الله تعالى، ويأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر، وهم يكذبونه ويخالفونه ويجحدونه، ويكتمون صفته، فاستهزؤوا بآيات الله المنزلة على رسله؛ فلهذا استحقوا العذاب والنكال؛ ولهذا<sup>(٨)</sup> قال: ﴿ذَلِكَ بَأَنَّ اللَّهَ نَزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾.

﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ  
الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ  
وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا

(١) صحيح البخارى برقم (٥٦٣٤) وصحيح مسلم برقم (٢٠٦٥) من حديث أم سلمة رضى الله عنها .

(٢) فى أ: أى: لا يثنى.

(٣) زيادة من ج، أ.

(٤) زيادة من ج، وصحيح مسلم.

(٥) رواه مسلم فى صحيحه برقم (١٠٧).

(٦) فى ج، أ، و: «من».

(٧) زيادة من أ.

(٨) فى ج: «فلهذا».



وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾

اشتملت هذه الآية الكريمة، على جمل عظيمة، وقواعد عميمة، وعقيدة مستقيمة، كما قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا عبيد<sup>(١)</sup> بن هشام الحلبي، حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن عامر بن شقبي، عن عبد الكريم، عن مجاهد، عن أبي ذر: أنه سأل رسول الله ﷺ: ما الإيمان؟ فتلا عليه: ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ﴾ إلى آخر الآية. قال: ثم سأله أيضاً، فتلاها عليه<sup>(٢)</sup>، ثم سأله. فقال: «إذا عملت حسنة أحبها<sup>(٣)</sup> قلبك، وإذا عملت سيئة أبغضها<sup>(٤)</sup> قلبك»<sup>(٥)</sup>. وهذا منقطع؛ فإن<sup>(٦)</sup> مجاهداً لم يدرك أبا ذر؛ فإنه مات قديماً.

وقال المسعودي: حدثنا القاسم بن عبد الرحمن، قال: جاء رجل إلى أبي ذر، فقال: ما الإيمان؟ فقرأ<sup>(٧)</sup> عليه هذه الآية: ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ﴾ حتى فرغ منها. فقال الرجل: ليس عن البر سألتك. فقال أبو ذر: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فسأله عما سألتني عنه، فقرأ عليه هذه الآية، فأبى أن يرضى كما أبيت [أنت]<sup>(٨)</sup> أن ترضى فقال له رسول الله ﷺ - وأشار بيده -: «المؤمن إذا عمل حسنة سرته ورجا ثوابها، وإذا عمل سيئة أجزته وخاف عقابها»<sup>(٩)</sup>. رواه ابن مردويه، وهذا أيضاً منقطع، والله أعلم.

وأما الكلام على تفسير هذه الآية، فإن الله تعالى لما أمر المؤمنين أولاً بالتوجه إلى بيت المقدس، ثم حوّلهم إلى الكعبة، شق ذلك على نفوس طائفة من أهل الكتاب وبعض المسلمين، فأنزل الله تعالى بيان حكمته في ذلك، وهو أن المراد إنما هو طاعة الله، عز وجل، وامثال أوامره، والتوجه حيثما وجه، واتباع ما شرع، فهذا هو البر والتقوى والإيمان الكامل، وليس في لزوم التوجه إلى جهة من المشرق إلى المغرب بر ولا طاعة، إن لم يكن عن أمر الله وشرعه؛ ولهذا قال: ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ الآية، كما قال في الأضاحي والهدايا: ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دَمَازُهَا وَلَكِنَّ يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ﴾ [الحج: ٣٧].

وقال العوفي عن ابن عباس في هذه الآية: ليس البر أن تصلوا ولا تعملوا. فهذا حين تحول من مكة إلى المدينة ونزلت الفرائض والحدود، فأمر الله بالفرائض والعمل بها.

(١) في ج: «حدثنا عبيدة».

(٢) في ج: «فتلا عليه».

(٣) في ج: «فأحبها».

(٤) في ج: «فأبغضها».

(٥) ورواه محمد بن نصر في «تعظيم قدر الصلاة» برقم (٤٠٩) من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن عبد الكريم، عن مجاهد به.

(٦) في ج: «لأن».

(٧) في ج: «فتلا».

(٨) زيادة من أ.

(٩) ورواه محمد بن نصر في «تعظيم قدر الصلاة» برقم (٤٠٨) من طريق عبد الله بن يزيد والملائي، كلاهما عن المسعودي به نحوه، ورواه الحاكم (٢/ ٢٧٢) من طريق موسى بن أعين، عن عبد الكريم به نحوه، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه» وتعقبه الذهبي: «قلت: وهو منقطع».

وروى عن الضحاك ومقاتل نحو ذلك.

وقال أبو العالية: كانت اليهود تُقبِلُ<sup>(١)</sup> قبل المغرب، وكانت النصارى تقبل<sup>(٢)</sup> قبل المشرق، فقال الله تعالى: ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ يقول: هذا كلام الإيمان وحقيقته<sup>(٣)</sup> العمل. وروى عن الحسن والربيع بن أنس مثله.

وقال مجاهد: ولكن البر ماثب في القلوب من طاعة الله، عز وجل.

وقال الضحاك: ولكن البر والتقوى أن تؤدوا الفرائض على وجوهها.

وقال الثوري: ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ﴾ الآية، قال: هذه أنواع البر كلها. وصدق رحمه الله؛

فإن من اتصف بهذه الآية، فقد دخل في عرى الإسلام كلها، وأخذ بمجامع الخير كله، وهو الإيمان بالله وهو أنه لا إله إلا هو، وصدق بوجود الملائكة الذين هم سفرة بين الله ورسوله ﴿وَالْكِتَابِ﴾ وهو اسم جنس يشمل الكتب المنزلة من السماء على الأنبياء، حتى ختمت بأشرفها، وهو القرآن المهيم على ما قبله من الكتب، الذي انتهى إليه كل خير، واشتمل على كل سعادة في الدنيا والآخرة، ونسخ [الله]<sup>(٤)</sup> به كل ما سواه من الكتب قبله، وآمن بأنبياء الله كلهم من أولهم إلى خاتمهم محمد صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين.

وقوله: ﴿وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ﴾ أى: أخرجه، وهو مُحِبُّ له، راغب فيه. نص على ذلك ابن

مسعود وسعيد بن جبير وغيرهما من السلف والخلف، كما ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «أفضل الصدقة أن تصدق وأنت صحيح شحيح، تأمل الغنى، وتخشى الفقر».

وقد روى الحاكم في مستدركه، من حديث شعبة والثوري، عن منصور، عن زبيد، عن مرة،

عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «﴿وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ﴾: أن<sup>(٥)</sup> تعطيه وأنت صحيح شحيح، تأمل الغنى<sup>(٦)</sup> وتخشى الفقر». ثم قال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه<sup>(٧)</sup>.

قلت وقد رواه وكيع عن الأعمش، وسفيان عن زبيد، عن مرة، عن ابن مسعود، موقوفاً، وهو

أصح، والله أعلم.

وقال تعالى: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا. إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لَوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ

جَزَاءً وَلَا شُكُورًا﴾ [الإنسان: ٨، ٩].

وقال تعالى: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢]، وقوله: ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَى

أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩] نط آخر أرفع من هذا [ومن هذا]<sup>(٨)</sup>، وهو أنهم آثروا بما

هم مضطرون إليه، وهؤلاء أعطوا<sup>(٩)</sup> وأطعموا ما هم محبوبون له.

وقوله: ﴿ذَوِي الْقُرْبَى﴾ وهم: قرابات الرجل، وهم أولى من أعطى من الصدقة، كما ثبت في

(١) في ج: «تقبل».

(٢) في ج: «وحقيقة».

(٣) في أ: «أى».

(٤) زيادة من ج.

(٥) في أ: «العيش».

(٦) المستدرک (٢/ ٢٧٢).

(٧) في ج: «وهؤلاء أعطوه».

(٨) زيادة من ج.

الحديث: «الصدقة على المساكين<sup>(١)</sup> صدقة، وعلى ذوى الرحم ثنتان: صدقة وصلة». فهم أولى الناس بك وبرك وإعطائك. وقد أمر الله تعالى بالإحسان إليهم فى غير ما موضع من كتابه العزيز.

﴿وَالْيَتَامَى﴾ هم: الذين لا كاسب<sup>(٢)</sup> لهم، وقد مات آباؤهم وهم ضعفاء صغار دون البلوغ والقدرة على التكسب، وقد قال عبد الرزاق: أنبأنا مَعْمَرُ، عن جويبر، عن الضحاك، عن النزال بن سبرة، عن على، عن رسول الله ﷺ قال: «لا يُتَمَّ بعد حُلْمٍ».

﴿وَالْمَسَاكِينَ﴾ وهم: الذين لا يجدون ما يكفيهم فى قوتهم وكسوتهم وسكناهم، فيعطون ما تُسَدُّ به حاجتهم وختهم. وفى الصحيحين عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «ليس المسكين بهذا الطواف الذى ترده التمرة والتمرتان واللقمة واللقمتان، ولكن المسكين الذى لا يجد غنى يغنيه، ولا يُفْطِنُ له<sup>(٣)</sup> فيتصدق عليه»<sup>(٤)</sup>.

﴿وَأَبْنِ السَّبِيلِ﴾ وهو: المسافر المجتاز الذى قد فرغت نفقته فيعطى ما يوصله إلى بلده، وكذا الذى يريد سفراً فى طاعة، فيعطى ما يكفيه فى ذهابه وإيابه، ويدخل فى ذلك الضيف، كما قال على ابن أبى طلحة، عن ابن عباس أنه قال: ابن السبيل هو الضيف الذى ينزل بالمسلمين، وكذا قال مجاهد، وسعيد بن جبير، وأبو جعفر الباقر، والحسن، وقتادة، والضحاك والزهرى، والربيع بن أنس، ومقاتل بن حيان.

﴿وَالسَّائِلِينَ﴾ وهم: الذين يتعرضون للطلب فيعطون من الزكوات والصدقات، كما قال الإمام أحمد:

حدثنا وكيع وعبد الرحمن، قالوا: حدثنا سفيان، عن مصعب بن محمد، عن يعلى بن أبى يحيى، عن فاطمة بنت الحسين، عن أبيها<sup>(٥)</sup> - قال عبد الرحمن: حسين بن على - قال: قال رسول الله ﷺ: «للسائل حق وإن جاء على فرس». رواه أبو داود.

﴿وَفِي الرِّقَابِ﴾ وهم: المكاتبون الذين لا يجدون ما يؤدونه فى كتابتهم.

وسياتى الكلام على كثير من هذه الأصناف<sup>(٦)</sup> فى آية الصدقات من براءة، إن شاء الله تعالى.

وقد قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا يحيى بن عبد الحميد، حدثنا شريك، عن أبى حمزة، عن الشعبى، حدثنى فاطمة بنت قيس: أنها سألت رسول الله ﷺ: أفى المال حق سوى الزكاة؟ قالت: فتلا على: ﴿وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ﴾<sup>(٧)</sup>.

ورواه ابن مردويه من حديث آدم بن أبى إياس، ويحيى بن عبد الحميد، كلاهما، عن شريك،

(١) فى أ: «على المسلمين».

(٢) فى أ: «لا مكاسب».

(٣) فى أ: «لا يجد ما يغنيه ولا ينظر له».

(٤) صحيح البخارى برقم (١٤٧٩) وصحيح مسلم برقم (١٠٣٩).

(٥) فى ج: «فاطمة بنت حسين عن أبيها»، وفى أ: «فاطمة بنت حسين بن على، عن حسين بن على».

(٦) فى ج: «من الأصناف هذه».

(٧) هو فى صحيح البخارى برقم (٣٣) وصحيح مسلم برقم (٥٩) من حديث أبى هريرة رضى الله عنه.

عن أبي حمزة عن الشعبي، عن فاطمة بنت قيس، قالت: قال رسول الله ﷺ: «في المال حق سوى الزكاة» ثم تلا<sup>(١)</sup>: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ إلى قوله: ﴿وَفِي الرِّقَابِ﴾. [وقد أخرجه ابن ماجه والترمذى<sup>(٢)</sup> وضعف أبا حمزة ميمونا<sup>(٣)</sup> الأعور، قال: وقد رواه بيان<sup>(٤)</sup> وإسماعيل بن سالم عن الشعبي<sup>(٥)</sup>].

وقوله: ﴿وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ﴾ أى: وأتم أفعال الصلاة فى أوقاتها بركوعها، وسجودها، وطمأنينتها، وخشوعها على الوجه الشرعى المرضى.

وقوله: ﴿وَأَتَى الزَّكَاةَ﴾: يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهِ زَكَاةَ النَّفْسِ، وَتَخْلِيصَهَا مِنَ الْأَخْلَاقِ الدُّنْيَا<sup>(٦)</sup> الرذيلة، كقوله: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا . وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا﴾ [الشمس: ٩، ١٠]، وقول موسى لفرعون: ﴿هَلْ لَكَ إِلَى أَنْ تَزَكَّى . وَأَهْدِيكَ إِلَى رَبِّكَ فَتَخْشَى﴾ [النازعات: ١٨، ١٩]، وقوله تعالى: ﴿وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ . الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ [فصلت: ٦، ٧].

ويحتمل أن يكون المراد زكاة المال<sup>(٧)</sup>، كما قاله سعيد بن جبیر ومقاتل بن حيان ويكون المذكور من إعطاء<sup>(٨)</sup> هذه الجهات والأصناف المذكورين إنما هو التطوع والبر والصلة؛ ولهذا تقدم فى الحديث عن فاطمة بنت قيس: أن فى المال حقاً سوى الزكاة، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَالْمُؤْفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا﴾، كقوله: ﴿الَّذِينَ يُؤْفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا يَنْقُضُونَ الْمِيثَاقَ﴾ [الرعد: ٢٠] وعكس هذه الصفة النفاق، كما صح فى الحديث: «آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اتّمن خان». وفى الحديث الآخر: «إذا حدث كذب وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر»<sup>(٩)</sup>.

وقوله: ﴿وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ﴾ أى: فى حال الفقر، وهو البأساء، وفى حال المرض والأسقام، وهو الضراء. ﴿وَحِينَ الْبَأْسِ﴾ أى: فى حال القتال والتقاء الأعداء، قاله ابن مسعود، وابن عباس، وأبو العالية، ومرة الهمداني، ومجاهد، وسعيد بن جبیر، والحسن، وقتادة، والربيع بن أنس، والسدى، ومقاتل بن حيان، وأبو مالك، والضحاك، وغيرهم.

وإنما نصب ﴿وَالصَّابِرِينَ﴾ على المدح والحث على الصبر فى هذه الأحوال لشدته وصعوبته، والله أعلم، وهو المستعان وعليه التّكلان.

وقوله: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا﴾ أى: هؤلاء الذين اتصفوا بهذه الصفات هم الذين صدقوا فى إيمانهم؛ لأنهم حققوا الإيمان القلبى بالأقوال والأفعال، فهؤلاء هم الذين صدقوا ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ

(١) فى ج، أ، و: «ثم قرأ».

(٢) سنن الترمذى برقم (٦٥٩) وسنن ابن ماجه برقم (١٧٨٩) وقال الترمذى: «هذا حديث ليس إسناده بذلك، وأبو حمزة يضعف فى

الحديث، وقد روى بيان وإسماعيل بن سالم عن الشعبي قوله، وهو أصح».

(٣) فى أ: «عوناً».

(٤) فى ج: «سيار» والصواب ما أثبتناه.

(٥) فى ج: «الذميمة».

(٦) زيادة من ج، أ.

(٧) فى أ، و: «من أعطى».

(٨) فى ج: «زكاة الملك».

(٩) رواه مسلم فى صحيحه برقم (٥٨) من حديث عبد الله بن عمرو رضى الله عنه.

الْمُتَّقُونَ ﴿ لَأَنَّهُمْ اتَّقُوا الْمُحَارِمَ وَفَعَلُوا الطَّاعَاتِ .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرُّ بِالْحَرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَىٰ بِالْأُنْثَىٰ فَمَنْ عَفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٨﴾ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٧٩﴾ .

يقول تعالى: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْعَدْلُ فِي الْقِصَاصِ - أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ - حُرِّمَ <sup>(١)</sup> بِحُرْمِكُمْ، وَعَبْدَكُمْ بِعَبْدِكُمْ، وَأُنْثَاكُمْ بِأُنْثَاكُمْ، وَلَا تَتَجَاوَزُوا وَتَعْتَدُوا، كَمَا اعْتَدَىٰ مِنْ قَبْلِكُمْ وَغَيْرُوا حَكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ، وَسَبَبُ ذَلِكَ قَرِيبَةٌ وَ[بَنُو] <sup>(٢)</sup> النَّضِيرِ، كَانَتْ بَنُو النَّضِيرِ قَدْ غَزَتْ قَرِيبَةً فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَقَهَرَهُمْ، فَكَانَ إِذَا قَتَلَ النَّضْرِيُّ الْقُرْظِيَّ لَا يَقْتُلُ بِهِ، بَلْ يُفَادِي بِمِائَةِ وَسْقٍ مِنَ التَّمْرِ، وَإِذَا قَتَلَ الْقُرْظِيُّ النَّضْرِيَّ قَتَلَ بِهِ، وَإِنْ فَادَوْهُ فَدَوَهُ بِمِائَةِ وَسْقٍ مِنَ التَّمْرِ ضَعْفَ دِيَّةِ <sup>(٣)</sup> الْقُرْظِيِّ، فَأَمَرَ اللَّهُ بِالْعَدْلِ فِي الْقِصَاصِ، وَلَا يَتَّبِعُ سَبِيلَ الْمُسْذِينَ الْمُحْرِفِينَ <sup>(٤)</sup> الْمُخَالَفِينَ لِأَحْكَامِ اللَّهِ فِيهِمْ، كَفَرُوا وَبَغْيًا <sup>(٥)</sup>، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرُّ بِالْحَرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَىٰ بِالْأُنْثَىٰ .

وذكر في [سبب] <sup>(٦)</sup> نزولها ما رواه الإمام أبو محمد بن أبي حاتم: حدثنا أبو زرعة، حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير <sup>(٧)</sup>، حدثني عبد الله بن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، في قول الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ ﴾ يعني: إذا كان عمداً، الحر بالحر. وذلك أن حيين من العرب اقتتلوا في الجاهلية قبل الإسلام بقليل، فكان بينهم قتل وجراحات، حتى قتلوا العبيد والنساء، فلم يأخذ بعضهم من بعض حتى أسلموا، فكان أحد الحيين يتناول على الآخر في العدة والأموال، فحلفوا ألا يرضوا حتى يقتل بالعبد منا الحر منهم، وبالمراة منا الرجل منهم <sup>(٨)</sup>، فنزلت فيهم.

﴿ الْحَرُّ بِالْحَرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَىٰ بِالْأُنْثَىٰ ﴾ منها منسوخة، نسختها ﴿ النَّفْسُ بِالنَّفْسِ ﴾ [المائدة:

. [٤٥]

وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله: ﴿ وَالْأُنْثَىٰ بِالْأُنْثَىٰ ﴾ وذلك أنهم لا يقتلون الرجل بالمراة، ولكن يقتلون الرجل بالرجل، والمراة بالمراة فأنزل الله: النفس بالنفس والعين بالعين، فجعل الأحرار في القصاص <sup>(٩)</sup> سواء فيما بينهم من العمدة رجالهم ونسأؤهم في النفس، وفيما دون النفس، وجعل العبيد مستوين <sup>(١٠)</sup> فيما بينهم من العمدة في النفس وفيما دون النفس رجالهم

(١) في ج: أ، و: «فاقتلوا حرکم».

(٢) زيادة من أ.

(٣) في ج: «ضعف دم».

(٤) في أ: «المجرمين».

(٥) زيادة من ج.

(٦) في ج: «لهواً ولعباً».

(٧) في ج: «المراة منا بالرجل منهم».

(٨) في ج: أ: «بكر».

(٩) في ج: «القصاص والعبيد».

(١٠) في أ، و: «مستويين».

ونسأؤهم، وكذلك روى عن أبي مالك أنها منسوخة بقوله: ﴿النَّفْسُ بِالنَّفْسِ﴾.

مسألة: مذهب أبي حنيفة أن الحر يقتل بالعبد لعموم آية المائدة، وإليه ذهب الثوري وابن أبي ليلى وداود، وهو مروى عن على، وابن مسعود، وسعيد بن المسيب، وإبراهيم النخعي، وقتادة، والحكم، وقال البخارى، وعلى بن المدينى وإبراهيم النخعي والثوري فى رواية عنه: يقتل السيد بعبده؛ لعموم حديث الحسن عن سمرة: «من قتل عبده قتلناه، ومن جذعه جذعناه، ومن خصاه خصيناه»<sup>(١)</sup>، وخالفهم الجمهور وقالوا: لا يقتل الحر بالعبد؛ لأن العبد سلعة لو قتل خطأ لم تجب فيه دية، وإنما تجب فيه قيمته، وأنه لا يقاد بطرفه ففى النفس بطريق أولى، وذهب الجمهور إلى أن المسلم لا يقتل بالكافر، كما ثبت فى البخارى عن على، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يقتل مسلم بكافر»<sup>(٢)</sup> ولا يصح حديث ولا تأويل يخالف هذا، وأما أبو حنيفة فذهب إلى أنه يقتل به لعموم آية المائدة.

مسألة: قال الحسن وعطاء: لا يقتل الرجل بالمرأة لهذه الآية، وخالفهم الجمهور لآية المائدة؛ ولقوله عليه السلام: «المسلمون تتكافأ دماؤهم»<sup>(٣)</sup>، وقال الليث: إذا قتل الرجل امرأته لا يقتل بها خاصة.

مسألة: ومذهب الأئمة الأربعة والجمهور أن الجماعة يقتلون بالواحد؛ قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى غلام قتله سبعة فقتلهم، وقال: لو تملاً عليه أهل صنعاء لقتلتهم، ولا يعرف له فى زمانه مخالف من الصحابة، وذلك كالإجماع. وحكى عن الإمام أحمد رواية: أن الجماعة لا يقتلون بالواحد، ولا يقتل بالنفس إلا نفس واحدة. وحكاها ابن المنذر عن معاذ وابن الزبير، وعبد الملك بن مروان والزهرى ومحمد بن سيرين وحبيب بن أبى ثابت؛ ثم قال ابن المنذر: وهذا أصح، ولا حجة لمن أباح قتل الجماعة<sup>(٤)</sup>. وقد ثبت عن ابن الزبير ما ذكرناه، وإذا اختلفت الصحابة فسيبيل النظر.

وقوله: ﴿فَمَنْ عَفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾: قال مجاهد عن ابن عباس: ﴿فَمَنْ عَفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾ فالعفو: أن يقبل الدية فى العمد، وكذا روى عن أبى العالية، وأبى الشعثاء، ومجاهد، وسعيد بن جبير، وعطاء، والحسن، وقتادة، ومقاتل بن حيان. وقال الضحاك عن ابن عباس: ﴿فَمَنْ عَفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾ يقول: فمن ترك له من أخيه شىء يعنى: [بعد]<sup>(٥)</sup> أخذ الدية بعد استحقاق الدم، وذلك العفو ﴿فَاتَّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ﴾ يقول: فعلى الطالب اتباع بالمعروف إذا قبل الدية ﴿وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾ يعنى: من القاتل من غير ضرر ولا معك، يعنى المدافعة.

وروى الحاكم من حديث سفيان، عن عمرو، عن مجاهد، عن ابن عباس: ويؤدى المطلوب

(١) رواه أبو داود فى السنن برقم (٤٥١٥، ٤٥١٦) والترمذى فى السنن برقم (١٤١٤) وقال الترمذى: «هذا حديث حسن غريب».

(٢) صحيح البخارى برقم (١١١).

(٣) رواه ابن ماجه فى السنن برقم (٢٦٨٣) من حديث ابن عباس رضى الله عنهما.

(٤) فى أ: «قتل جماعة بواحد». (٥) زيادة من ج، أ.

بإحسان. وكذا قال سعيد بن جبير، وأبو الشعثاء جابر بن زيد، والحسن، وقتادة، وعطاء الخراساني، والربيع بن أنس، والسدي، ومقاتل بن حيان.

مسألة: قال مالك - رحمه الله - في رواية ابن القاسم عنه وهو المشهور، وأبو حنيفة وأصحابه والشافعي في أحد قوليه: ليس لولى الدم أن يعفو على الدية إلا برضا القاتل، وقال الباقر: له أن يعفو عليها وإن لم يرض القاتل، وذهب طائفة من السلف إلى أنه ليس للنساء عفو، منهم الحسن، وقتادة، والزهرى، وابن شبرمة، والليث، والأوزاعي، وخالفهم الباقر.

وقوله: ﴿ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ يقول تعالى: إنما شرع لكم أخذ الدية في العمد تخفيفاً من الله عليكم ورحمة بكم، مما كان محتوماً على الأمم قبلكم من القتل أو العفو، كما قال سعيد بن منصور:

حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، أخبرني مجاهد، عن ابن عباس، قال: كتب على بنى إسرائيل القصاص في القتلى، ولم يكن فيهم العفو، فقال الله لهذه الأمة<sup>(١)</sup>: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرُّ بِالْحَرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾ فالعفو أن يقبل الدية في العمد، ذلك تخفيف [من ربكم ورحمة]<sup>(٢)</sup> مما كتب على من كان قبلكم، فاتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان<sup>(٣)</sup>.

وقد رواه غير واحد عن عمرو [بن دينار]<sup>(٤)</sup>، وأخرجه ابن حبان في صحيحه، عن عمرو بن دينار، به<sup>(٥)</sup>. [وقد رواه البخاري والنسائي عن ابن عباس]<sup>(٦)</sup>؛ ورواه جماعة عن مجاهد عن ابن عباس، بنحوه.

وقال قتادة: ﴿ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾: رَحِمَ اللهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ وَأَطْعَمَهُمُ الدِّيَةَ، وَلَمْ تَحُلْ لِأَحَدٍ قَبْلَهُمْ، فَكَانَ أَهْلُ التَّوْرَةِ إِنَّمَا هُوَ الْقِصَاصُ وَعَفْوٌ لَيْسَ بَيْنَهُمْ أَرْشٌ<sup>(٧)</sup>، وكان أهل الإنجيل إنما هو عفو أمروا به، وجعل لهذه الأمة القصاص والعفو والأرش.

وهكذا روى عن سعيد بن جبير، ومقاتل بن حيان، والربيع بن أنس، نحو هذا. وقوله: ﴿فَمَنْ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾: يقول تعالى: فمن قتل بعد أخذ الدية أو قبولها، فله عذاب من الله أليم موجه شديد.

وكذا روى عن ابن عباس، ومجاهد، وعطاء، وعكرمة، والحسن، وقتادة، والربيع بن أنس، والسدي، ومقاتل بن حيان: أنه هو الذي يقتل بعد أخذ الدية، كما قال محمد بن إسحاق، عن الحارث بن فضيل، عن سفيان بن أبي العوجاء، عن أبي شريح الخزاعي: أن النبي ﷺ قال: «من

(١) في أ: «فقال الله في هذه الآية».

(٢) سنن سعيد بن منصور برقم (٢٤٦) بتحقيق د. الحميد.

(٣) زيادة من جـ.

(٤) صحيح ابن حبان (٦٠١ / ٧) «الإحسان» وانظر لتمام تخريج هذا الحديث وذكر طرقه: حاشية الدكتور سعد الحميد - حفظه الله -

على سنن سعيد بن منصور.

(٥) زيادة من جـ، أ.

(٦) في جـ: «أثر».

أصيب بقتل أو خبل<sup>(١)</sup> فإنه يختار إحدى ثلاث: إما أن يقتص، وإما أن يعفو، وإما أن يأخذ الدية؛ فإن أراد الرابعة فخذوا على يديه. ومن اعتدى بعد ذلك فله نار جهنم خالداً فيها» رواه<sup>(٢)</sup> أحمد<sup>(٣)</sup>.

وقال سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا أعافى رجلاً قتل بعد أخذ الدية - يعنى: لا أقبل منه الدية - بل أقتله»<sup>(٤)</sup>.

وقوله: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ﴾: يقول تعالى: وفي شرع القصاص لكم - وهو قتل القاتل - حكمة عظيمة لكم، وهى بقاء المهج وصونها؛ لأنه إذا علم القاتل أنه يقتل انكف عن صنيعه، فكان فى ذلك حياة النفوس. وفى الكتب المتقدمة: القتل أنقى للقتل. فجاءت هذه العبارة فى القرآن أفصح، وأبلغ، وأوجز.

﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ﴾: قال أبو العالية: جعل الله القصاص حياة، فكم من رجل يريد أن يقتل، فتمنعه مخافة أن يقتل.

وكذا روى عن مجاهد، وسعيد بن جبير، وأبى مالك، والحسن، وقاتدة، والربيع بن أنس، ومقاتل بن حيان، ﴿يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ يقول: يا أولى العقول والأفهام والنهى، لعلكم تنزجرون فتتركون محارم الله ومآثمه، والتقوى: اسم جامع لفعل الطاعات وترك المنكرات.

﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ (١٨٠)﴾ فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (١٨١) فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (١٨٢)﴾.

اشتملت هذه الآية الكريمة على الأمر بالوصية للوالدين والأقربين. وقد كان ذلك واجباً - على أصح القولين - قبل نزول آية الموارث، فلما نزلت آية الفرائض نسخت هذه، وصارت الموارث المقدرة فريضة من الله، يأخذها أهلها حتماً من غير وصية ولا تحمل منه<sup>(٥)</sup> الموصى، ولهذا جاء الحديث فى السنن وغيرها عن عمرو بن عمرو بن خارجة قال: سمعت رسول الله ﷺ يخطب وهو يقول: «إن الله قد أعطى كل ذى حق حقه، فلا وصية لوارث»<sup>(٦)</sup>.

وقال الإمام أحمد: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم بن عليّة، عن يونس بن عبيد، عن محمد بن

(١) فى أ: «أو ختل». (٢) فى ج: «ورواه».

(٣) المسند (٤ / ٣١).

(٤) ذكره السيوطى فى الدر المنثور (١ / ٤٢١) وعزاه لسمويه فى فوائده، وروى البيهقى فى السنن الكبرى (٨ / ٥٤) من طريق سعيد بن أبى عروبة عن مطر عن الحسن مرسلأ بنحوه، وروى أبو داود فى السنن برقم (٤٥٠٧) من طريق حماد عن مطر عن الحسن عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه مرفوعاً بنحوه.

(٥) فى و: «مآنة»، وفى أ: «مآنة».

(٦) سنن الترمذى برقم (٢١٢١) وسنن النسائى (٦ / ٢٤٧) وسنن ابن ماجه برقم (٢٧١٢).



سيرين، قال: جلس ابن عباس فقرأ سورة البقرة حتى أتى [على] <sup>(١)</sup> هذه الآية: ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْأَقْرَبِينَ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ فقال: نُسخت هذه الآية.

وكذا رواه سعيد بن منصور، عن هُشَيْم، عن يونس، به. ورواه الحاكم في مستدرکه وقال: صحيح على شرطهما <sup>(٢)</sup>.

وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس في قوله: ﴿الْوَصِيَّةَ لِلْأَقْرَبِينَ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ قال: كان لا يرث مع الوالدين غيرهما إلا وصية للأقربين، فأنزل الله آية الميراث <sup>(٣)</sup>، فبين ميراث الوالدين، وأقر وصية الأقربين في ثلث مال الميت.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، حدثنا حجاج بن محمد، أخبرنا ابن جريج، وعثمان بن عطاء، عن عطاء، عن ابن عباس، في قوله: ﴿الْوَصِيَّةَ لِلْأَقْرَبِينَ وَالْأَقْرَبِينَ﴾: نسختها هذه الآية: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ [النساء: ٧].

ثم قال ابن أبي حاتم: وروى عن ابن عمر <sup>(٤)</sup>، وأبي موسى، وسعيد بن المسيب، والحسن، ومجاهد، وعطاء، وسعيد بن جبَّير، ومحمد بن سيرين، وعكرمة، وزيد بن أسلم، والربيع بن أنس، وقتادة، والسدي، ومقاتل بن حيان، وطاوس، وإبراهيم النخعي، وشريح، والضحاك، والزهرى: أن هذه الآية منسوخة نسختها آية الميراث.

والعجب من أبي عبد الله مُحَمَّد بن عمر <sup>(٥)</sup> الرازي - رحمه الله - كيف حكى في تفسيره الكبير عن أبي مسلم الأصفهاني <sup>(٦)</sup>: أن هذه الآية غير منسوخة، وإنما هي مُفسَّرة بآية المواريث، ومعناه: كتب عليكم ما أوصى الله به من توريث <sup>(٧)</sup> الوالدين والأقربين. من قوله: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ [النساء: ١١] قال: وهو قول أكثر المفسرين والمعتبرين من الفقهاء. قال: ومنهم من قال: إنها منسوخة فيمن يرث، ثابتة فيمن لا يرث، وهو مذهب ابن عباس، والحسن، ومسروق، وطاوس، والضحاك، ومسلم بن يسار، والعلاء بن زياد.

قلت: وبه قال أيضاً سعيد بن جبَّير، والربيع بن أنس، وقتادة، ومقاتل بن حيان. ولكن على قول هؤلاء <sup>(٨)</sup> لا يسمى هذا نسخاً في اصطلاحنا المتأخر؛ لأن آية الميراث إنما رفعت حكم بعض أفراد ما دل عليه عموم آية الوصاية، لأن «الأقربين» أعم ممن يرث ومن <sup>(٩)</sup> لا يرث، فرفع حكم من يرث بما عُنِيَ له، وبقي الآخر على ما دلت عليه الآية الأولى. وهذا إنما يتأتى على قول بعضهم: أن الوصاية في ابتداء الإسلام إنما كانت نَدْباً حتى نُسخت. فأما من يقول: إنها كانت واجبة وهو الظاهر من

(١) زيادة من جـ.

(٢) سنن سعيد بن منصور برقم (٢٥٢) بتحقيق الدكتور الحميد، والمستدرک (٢/ ٢٧٣).

(٣) في أ: «المواريث».

(٤) (٤، ٥) في جـ: «ابن أبي عمر».

(٥) في أ: «الأصبهاني».

(٦) في جـ: «من تواريث».

(٧) (٨) في أ: «على قول هذا».

(٩) في أ: «ومن».

سياق الآية - فيتعين أن تكون منسوخة بآية الميراث، كما قاله أكثرُ المفسرين والمعتبرين من الفقهاء؛ فإنَّ وجوب الوصية للوالدين والأقربين [الوارثين] <sup>(١)</sup> منسوخ بالإجماع. بل منهى عنه للحديث المتقدم: «إن الله قد أعطى كلَّ ذى حق حقه فلا وصية لوارث». فأية الميراث حكم مستقل، ووجوب من عند الله لأهل الفروض وللعصبات <sup>(٢)</sup>، رفع بها حكمُ هذه بالكلية. بقى الأقارب الذين لا ميراث لهم، يستحب له أن يُوصى لهم من الثلث، استثناءً بآية الوصية وشمولها، ولما ثبت في الصحيحين، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما حق امرئ مسلم له شيء يوصى فيه، يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده». قال ابن عمر ما مرت على ليلة منذ سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك إلا وعندي وصيتي <sup>(٣)</sup>.

والآيات والأحاديث بالأمر ببر الأقارب والإحسان إليهم، كثيرة جداً.

وقال عبد بن حميد في مسنده: أخبرنا عبيد الله، عن مبارك بن حسان، عن نافع قال: قال عبد الله: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله تعالى: يا ابن آدم، تثنان لم يكن لك واحدة منهما: جعلت لك نصيباً في مالك حين أخذتُ بكظمك؛ لأطهرك به وأزكِّيك، وصلاةُ عبادى عليك بعد انقضاء أجلك».

وقوله: ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا﴾ أى: مالا. قاله ابن عباس، ومجاهد، وعطاء، وسعيد بن جبيرة، وأبو العالية، وعطية العوفى، والضحاك، والسدى، والربيع بن أنس، ومقاتل بن حيان، وقتادة، وغيرهم. ثم منهم من قال: الوصية مشروعة سواء قلَّ المال أو كثر كالورثة <sup>(٤)</sup>، ومنهم من قال: إنما يُوصى إذا ترك مالا جزيلاً، ثم اختلفوا فى مقداره، فقال ابن أبى حاتم:

حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ، أخبرنا سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: قيل لعلى، رضى الله عنه: إن رجلاً من قريش قد مات، وترك ثلاثمائة دينار أو أربعمائة <sup>(٥)</sup>، ولم يوص. قال: ليس بشيء، إنما قال الله: ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا﴾.

قال: وحدثنا هارون بن إسحاق الهمداني، حدثنا عبدة - يعنى ابن سليمان - عن هشام بن عروة، عن أبيه: أن علياً دخل على رجل من قومه يعود، فقال له: أوصى؟ فقال له على: إنما قال الله تعالى: ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ﴾ إنما تركت شيئاً يسيراً، فاتركه لولدك.

وقال الحكم <sup>(٦)</sup> بن أبان: حدثنى عكرمة، عن ابن عباس: ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا﴾ قال ابن عباس: من لم يترك ستين ديناراً لم يترك خيراً، قال الحكم <sup>(٧)</sup>: قال طاوس: لم يترك خيراً من لم يترك ثمانين ديناراً. وقال قتادة: كان يقال: ألفاً فما فوقها.

وقوله: ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾ أى: بالرفق والإحسان، كما قال ابن أبى حاتم:

(١) زيادة من ج، أ، و. (٢) فى ج: «والعصبات».

(٣) صحيح البخارى برقم (٢٧٣٨) وصحيح مسلم برقم (١٦٢٧).

(٤) فى أ: «كالوارثة». (٥) فى أ، و: «أربعمئة دينار».

(٦، ٧) فى ج: «الحاكم».

حدثنا الحسن بن أحمد، حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن يسار<sup>(١)</sup>، حدثني سرور بن المغيرة، عن عباد بن منصور، عن الحسن، قوله: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾ فقال: نعم، الوصية حق، على كل مسلم أن يوصي إذا حضره الموت بالمعروف غير المنكر.

والمراد بالمعروف: أن يوصى لأقربيه وصية لا تحجف بورثته، من غير إسراف ولا تقتير، كما ثبت في الصحيحين أن سعداً قال: يا رسول الله، إن لى مالا ولا يرثنى إلا ابنة لى، أفأوصى بثلثى مالى؟ قال: «لا» قال: فبالشطر؟ قال: «لا» قال: فالثلث<sup>(٢)</sup>؟ قال: «الثلث، والثلث كثير؛ إنك أن تذرَ ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس».

وفى صحيح البخارى: أن ابن عباس قال: لو أن الناس غَضُوا من الثلث إلى الربع فإن رسول الله ﷺ قال: «الثلث، والثلث كثير»<sup>(٣)</sup>.

وروى الإمام أحمد، عن أبى سعيد مولى بنى هاشم، عن ذيال بن عبيد بن حنظلة، سمعت حنظلة بن حذيم<sup>(٤)</sup> بن حنيفة: أن جده حنيفة أوصى لیتيم فى حجره بمائة من الإبل، فشوق ذلك على بنیه، فارتفعوا إلى رسول الله ﷺ. فقال حنيفة: إنى أوصيت لیتيم لى بمائة من الإبل، كنا نسميها المطيبة. فقال النبى ﷺ: «لا، لا، لا. الصدقة: خمس، وإلا فعشر، وإلا فخمسة عشرة، وإلا فعشرون، وإلا فخمسة وعشرون، وإلا فثلاثون، وإلا فخمسة وثلاثون، فإن أكثرت فأربعون».

وذكر الحديث بطوله<sup>(٥)</sup>.

وقوله: ﴿فَمَنْ بَدَلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ﴾: يقول تعالى: فمن بدل الوصية وحرّفها، فغير حكمها وزاد فيها أو نقص - ويدخل فى ذلك الكتمان لها بطريق الأولى - ﴿فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ﴾. قال ابن عباس وغير واحد: وقد وقع أجر الميت على الله، وتعلّق الإنم بالذين بدلوا ذلك ﴿إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ أى: قد اطلع على ما أوصى به الميت، وهو عليم بذلك، وبما بدله الموصى إليهم.

وقوله: ﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا﴾: قال ابن عباس، وأبو العالية، ومجاهد، والضحاك، والربيع بن أنس، والسدى: الجنف: الخطأ. وهذا يشمل أنواع الخطأ كلها، بأن زاد وارثاً بواسطة أو وسيلة، كما إذا أوصى ببيعه الشىء الفلانى محاباة، أو أوصى لابن ابنته ليزيدها، أو نحو ذلك من الوسائل، إما مخطئاً غير عامد، بل بطبعه وقوة شفقتة من غير تبصر، أو متعمداً أثماً فى ذلك، فللوصى - والحالة هذه - أن يصلح القضية<sup>(٦)</sup>، ويعدل فى الوصية على الوجه الشرعى. ويعدل عن الذى أوصى به الميت إلى ما هو أقرب الأشياء إليه وأشبه الأمور به<sup>(٧)</sup>، جمعاً بين مقصود الموصى

(١) فى أ، و: «بن بشار». (٢) فى ج: «فبالثلث».

(٣) صحيح البخارى برقم (٢٧٤٣).

(٤) فى أ: «جديم»، وفى و: «جديم».

(٥) المسند (٥ / ٦٧).

(٦) فى أ: «الفصة». (٧) فى ج: «المأمور به».

والطريق الشرعى . وهذا الإصلاح والتوفيق ليس من التبديل فى شىء . ولهذا عطف هذا - فبینه<sup>(١)</sup> - على النهى لذلك، ليعلم أنّ هذا ليس من ذلك بسبيل، والله أعلم.

وقد قال ابن أبى حاتم: حدثنا العباس بن الوليد بن مزید، قراءة، أخبرنى أبى، عن الأوزاعى، قال الزهرى: حدثنى عروة، عن عائشة، عن النبى ﷺ: أنه قال: «يُرَدُّ مِنْ صَدَقَةِ الْحَائِفِ<sup>(٢)</sup> فى حياته ما يردّ من وصية المجنف<sup>(٣)</sup> عند موته»<sup>(٤)</sup>.

وهكذا رواه أبو بكر بن مردويه، من حديث العباس بن الوليد، به . قال ابن أبى حاتم: وقد أخطأ فيه الوليد بن مزید. وهذا الكلام إنما هو عن عروة فقط. وقد رواه الوليد بن مسلم، عن الأوزاعى، فلم يجاوز به عروة.

وقال ابن مردويه أيضاً: حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، حدثنا إبراهيم بن يوسف، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا عمر بن المغيرة، عن داود بن أبى هند، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبى ﷺ قال: «الحيف فى الوصية من الكبائر»<sup>(٥)</sup>.

وهذا فى رفعه أيضاً نظر<sup>(٦)</sup>. وأحسن ما ورد فى هذا الباب ما قال عبد الرزاق: حدثنا معمر، عن أشعث بن عبد الله، عن شهر بن حوشب، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الرجل ليعملُ بعمل أهل الخير سبعين سنة، فإذا أوصى حاف فى وصيته فيختم له بشر عمله، فيدخل النار، وإن الرجل ليعملُ بعمل أهل الشر سبعين سنة، فيعدل فى وصيته، فيختم له بخير عمله، فيدخل الجنة»<sup>(٧)</sup>. قال أبو هريرة: اقرؤوا إن شئتم: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا﴾ [البقرة: ٢٢٩]<sup>(٨)</sup>.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (١٨٣) أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (١٨٤) ﴾

(١) فى أ: «فبینه». (٢) فى أ: «الحائف». (٣) فى أ: «المخيف».

(٤) ورواه أبو داود فى المراسيل برقم (١٩٤) من طريق عباس بن الوليد بن مزید، عن أبیه، عن الأوزاعى، به. قال العباس: حدثنا به مرة، عن عروة، ومرة عن عروة، عن عائشة عن النبى ﷺ، ثم رواه أبو داود برقم (١٩٥) عن عروة مرسلًا، وبرقم (١٩٦) عن الزهرى مرسلًا.

(٥) ورواه الدارقطنى فى السنن (٤/ ١٥١) والعقيلى فى الضعفاء (٣/ ١٨٩) والبيهقى فى السنن الكبرى (٦/ ٢٧١) من طريق عمر بن المغيرة به نحوه، ورواه البيهقى فى السنن الكبرى (٦/ ٢٧١) من طريق هشيم عن داود به موقوفًا، وقال: «هذا هو الصحيح موقوف، وكذلك رواه ابن عيينة وغيره عن داود موقوفًا، وروى من وجه آخر مرفوعًا، ورفعته ضعيف».

(٦) فى ج: «وهذا أيضاً فى رفعه نظر». (٧) فى ج: «تقديم وتأخير فى العبارتين».

(٨) المصنف برقم (١٦٤٥٥) ورواه أبو داود فى السنن برقم (٢٨٦٧) والترمذى فى السنن برقم (٢١١٧) من طريق أشعث بن جابر عن شهر بن حوشب، عن أبى هريرة بلفظ آخر وفيه: «ستين سنة» بدل السبعين، وقال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح غريب».

يقول تعالى مخاطباً للمؤمنين من هذه الأمة وأمرأ لهم بالصيام، وهو: الإمساك عن الطعام والشراب والوقاع بنية خالصة لله<sup>(١)</sup>، عز وجل، لما فيه زكاة النفس وطهارتها وتنقيتها من الأخلاق الرديئة والأخلاق الرذيلة. وذكر أنه كما أوجبه عليهم فقد أوجبه على من كان قبلهم، فلهم فيه أسوة، وليجتهد هؤلاء في أداء هذا الفرض أكمل مما فعله أولئك، كما قال تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾ الآية [المائدة: ٤٨]؛ ولهذا قال هاهنا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ لأن الصوم فيه تزكية للبدن وتضييق لمسالك الشيطان؛ ولهذا ثبت في الصحيحين: «يا معشر الشباب، من استطاع منكم الباءة فليتزوج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء»<sup>(٢)</sup> ثم بين مقدار الصوم، وأنه ليس في كل يوم، لئلا يشق على النفوس فتضعف عن حمله<sup>(٣)</sup> وأدائه، بل في أيام معدودات. وقد كان هذا في ابتداء الإسلام يصومون من كل شهر ثلاثة أيام، ثم نسخ ذلك بصوم شهر رمضان، كما سيأتى بيانه. وقد روى أن الصيام كان أولاً كما كان عليه الأمم قبلنا، من كل شهر ثلاثة أيام - عن معاذ، وابن مسعود، وابن عباس، وعطاء، وقتادة، والضحاك بن مزاحم. وزاد: لم يزل هذا مشروعاً من زمان نوح إلى أن نسَخَ الله ذلك بصيام شهر رمضان.

وقال عباد بن منصور، عن الحسن البصرى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ. أَيَّاماً مَعْدُودَاتٍ﴾ فقال: نعم، والله لقد كتبت الصيام على كل أمة قد خلت كما كتبت<sup>(٤)</sup> علينا شهراً كاملاً وأياماً معدودات: عدداً معلوماً. وروى عن السدى، نحوه.

وروى ابن أبي حاتم من حديث أبي عبد الرحمن المقرئ، حدثنا سعيد بن أبي أيوب، حدثني عبد الله بن الوليد، عن أبي الربيع، رجل من أهل المدينة، عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «صيام رمضان كتبه الله على الأمم قبلكم...» في حديث طويل اختصر منه ذلك<sup>(٥)</sup>.

وقال أبو جعفر الرازى، عن الربيع بن أنس، عن حدثه عن ابن عمر، قال أنزلت: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ [لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ]﴾<sup>(٦)</sup> كتب عليهم إذا صلى أحدهم العتمة ونام حرم [الله]<sup>(٧)</sup> عليه الطعام والشراب والنساء إلى مثلها.

قال ابن أبي حاتم: وروى عن ابن عباس، وأبي العالية، وعبد الرحمن بن أبي ليلى، ومجاهد، وسعيد بن جبيرة، ومقاتل بن حيان، والربيع بن أنس، وعطاء الخراسانى، نحو ذلك.

وقال عطاء الخراسانى، عن ابن عباس: ﴿كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ يعنى بذلك: أهل الكتاب. وروى عن الشعبى والسدى<sup>(٨)</sup>، وعطاء الخراسانى، مثله.

(١) فى ج: «خالصة لوجه الله تعالى».

(٢) صحيح البخارى برقم (٥٠٦٦) وصحيح مسلم برقم (١٤٠٠) من حديث عبد الله بن مسعود رضى الله عنه.

(٣) فى أ: «ليشق على النفوس فتضعف عن حكمه». (٤) فى أ: «كما كتبه الله».

(٥) عزاه الحافظ ابن حجر فى الفتح (١٧٨ / ٨) لابن أبي حاتم وقال: «فى إسناده مجهول».

(٦، ٧) زيادة من ج.

(٨) فى ج: «عن السدى والشعبى».

ثم بين حكم الصيام على ما كان عليه الأمر في ابتداء الإسلام، فقال: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ أى: المريض والمسافر لا يصومان في حال المرض والسفر؛ لما فى ذلك من المشقة عليهما، بل يفطران ويقضيان بعدة ذلك من أيام أخر. وأما الصحيح المقيم الذى يطبق الصيام، فقد كان مخيراً بين الصيام وبين الإطعام، إن شاء صام، وإن شاء أفطر، وأطعم عن كل يوم مسكيناً، فإن أطعم أكثر من مسكين عن كل يوم، فهو خير، وإن صام فهو أفضل من الإطعام، قاله ابن مسعود، وابن عباس، ومجاهد، وطاوس، ومقاتل بن حبان، وغيرهم من السلف؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.

وقال الإمام أحمد: حدثنا أبو النضر، حدثنا المسعودى، حدثنا عمرو بن مرة، عن عبد الرحمن ابن أبى لىلى، عن معاذ بن جبل، رضى الله عنه، قال: أحيلت الصلاة ثلاثة أحوال، وأحيل الصيام ثلاثة أحوال؛ فأما أحوال الصلاة فإن النبى ﷺ قدم المدينة، وهو يصلى<sup>(١)</sup> سبعة عشر شهراً إلى بيت المقدس، ثم إن الله عز وجل أنزل عليه: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّينَاكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا﴾ الآية [البقرة: ١٤٤] فوجهه الله إلى مكة. هذا حول.

قال: وكانوا يجتمعون للصلاة ويؤذّن بها بعضهم بعضاً حتى نَقَسُوا أو كادوا يَنْقُسُونَ. ثم إن رجلاً من الأنصار، يقال له: عبد الله بن زيد، أتى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنى رأيت فيما يرى النائم - ولو قلت: إنى لم أكن نائماً لصدقت - أنى<sup>(٢)</sup> بينا أنا بين النائم واليقظان إذ رأيت شخصاً عليه ثوبان أخضران، فاستقبل القبلة، فقال: الله أكبر الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله - مثنى حتى فرغ من الأذان، ثم أمهل ساعة، ثم قال مثل الذى قال، غير أنه يزيد فى ذلك: قد قامت الصلاة - مرتين - قال رسول الله ﷺ: «عَلَّمَهَا بِلَالًا فَلْيُؤذِنْ بِهَا». فكان بلال أول من أذن بها. قال: وجاء عمر بن الخطاب، رضى الله عنه، فقال: يا رسول الله، [إنه]<sup>(٣)</sup> قد طاف بى مثل الذى طاف به، غير أنه سبقنى، فهذان حالان<sup>(٤)</sup>.

قال: وكانوا يأتون الصلاة - قد سبقهم النبى ﷺ ببعضها، فكان الرجل يشير إلى الرجل إذا كم صلى، فيقول: واحدة أو اثنتين، فيصليهما، ثم يدخل مع القوم فى صلاتهم. قال: فجاء معاذ فقال: لا أجده على حال أبداً إلا كنتُ عليها، ثم قضيتُ ما سبقنى. قال: فجاء وقد سبقه النبى ﷺ ببعضها، قال: فثبتَ معه، فلما قضى رسول الله ﷺ قام فقضى، فقال رسول الله ﷺ: «إنه قد سن لكم معاذ، فهكذا فاصنعوا». فهذه ثلاثة أحوال<sup>(٥)</sup>.

وأما أحوال الصيام فإن رسول الله ﷺ قدم المدينة، فجعل يصوم من كل شهر ثلاثة أيام، وصام عاشوراء، ثم إن الله فرض عليه الصيام، وأنزل الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا

(١) فى ج: «فصلى».

(٢) فى ج: «وانى».

(٣) زيادة من ج، أ، و.

(٤) فى ج، أ، و: «حولان».

(٥) المسند (٥/ ٢٤٦).

كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴿١﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةً طَعَامِ مَسْكِينٍ﴾ ﴿٢﴾ فَكَانَ مِنْ شَاءِ صَامٍ، وَمِنْ شَاءِ أَطْعَمَ مَسْكِينًا، فَأَجْزَأَ ذَلِكَ عَنْهُ. ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْزَلَ الْآيَةَ الْآخَرَى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ فَأَثَبَ اللَّهُ صِيَامَهُ عَلَى الْمُقِيمِ الصَّحِيحِ <sup>(١)</sup>، وَرَخَّصَ فِيهِ لِلْمَرِيضِ وَالْمَسَافِرِ، وَثَبَتَ الْإِطْعَامُ لِلْكَبِيرِ <sup>(٢)</sup> الَّذِي لَا يَسْتَطِيعُ الصِّيَامَ، فَهَذَا هَذَا حَالَانِ <sup>(٣)</sup>.

قال: وكانوا يأكلون ويشربون ويأتون النساء ما لم يناموا، فإذا ناموا امتنعوا، ثم إن رجلا من الأنصار يقال له: صرمة، كان يعمل صائماً حتى أمسى، فجاء إلى أهله فصلى العشاء، ثم نام فلم يأكل ولم يشرب، حتى أصبح فأصبح صائماً، فرآه رسول الله ﷺ وقد جهد جهداً شديداً، فقال: ما لي أراك قد جهدت جهداً شديداً؟ قال: يا رسول الله، إنى عملت أمس فجئت حين جئت فألقيت نفسى فتمت فأصبحت حين أصبحت صائماً. قال: وكان عمر قد أصاب من النساء بعد ما نام، فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له، فأنزل الله عز وجل: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّقْتُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ثُمَّ أَتَمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾.

وأخرجه أبو داود في سننه، والحاكم في مستدركه، من حديث المسعودي، به <sup>(٤)</sup>.

وقد أخرج البخاري ومسلم من حديث الزهري، عن عروة، عن عائشة أنها قالت: كان عاشوراء يصام، فلما نزل فرض رمضان كان من شاء صام ومن شاء أفطر <sup>(٥)</sup>. وروى البخاري عن ابن عمر وابن مسعود، مثله <sup>(٦)</sup>.

وقوله: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةً طَعَامِ مَسْكِينٍ﴾ ﴿٧﴾ كَمَا قَالَ مُعَاذٌ: كَانَ <sup>(٧)</sup> فِي ابْتِدَاءِ الْأَمْرِ: مِنْ شَاءِ صَامٍ وَمِنْ شَاءِ أَفْطَرَ وَأَطْعَمَ عَنْ كُلِّ يَوْمٍ مَسْكِينًا. وَهَكَذَا رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ سَلْمَةَ بِنِ الْأَكْوَعِ أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةً طَعَامِ مَسْكِينٍ﴾ كَانَ مِنْ أَرَادَ أَنْ يُفْطَرَ يَفْتَدِي، حَتَّى نَزَلَتِ الْآيَةُ الَّتِي بَعْدَهَا فَنَسَخَتْهَا <sup>(٨)</sup>.

وروى أيضاً من حديث عبيد الله <sup>(٩)</sup>، عن نافع، عن ابن عمر، قال: هي منسوخة.

وقال السدي، عن مرة، عن عبد الله، قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةً طَعَامِ مَسْكِينٍ﴾ قال: يقول: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ﴾ أي: يتجشمونه، قال عبد الله: فكان من شاء صام ومن شاء أفطر وأطعم مسكيناً ﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ﴾ قال: يقول: أطعم مسكيناً آخر ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ فكانوا كذلك حتى نسختها: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾.

(١) في ج: «الصحيح المقيم». (٢) في ج: «للنفر».

(٣) في أ: «الحولان».

(٤) سنن أبي داود برقم (٥٠٦، ٥٠٧).

(٥) صحيح البخاري برقم (٤٥٠٢) وصحيح مسلم برقم (١١٢٥).

(٦) حديث ابن عمر في صحيح البخاري برقم (٤٥٠١) وحديث ابن مسعود في صحيح البخاري برقم (٤٥٠٣).

(٧) في ج: «وكان».

(٨) صحيح البخاري برقم (٤٥٠٧).

(٩) في ج: «عبد الله».

وقال البخارى أيضاً: حدثنا إسحاق، أخبرنا روح، حدثنا زكريا بن إسحاق، حدثنا عمرو بن دينار، عن عطاء سمع ابن عباس يقرأ: «وعلى الذين يطوقونه فدية طعام مسكين». قال ابن عباس: ليست منسوخة، هو للشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما، فيطعمان مكان كل يوم مسكيناً<sup>(١)</sup>.

وهكذا روى غير واحد عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، نحوه.

وقال أبو بكر بن أبي شيبة: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن أشعث بن سوار، عن عكرمة، عن ابن عباس [ قال ]<sup>(٢)</sup>: نزلت هذه الآية: «**وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ**» في الشيخ الكبير الذى لا يطيق الصوم ثم ضَعُفَ، فَرَخِصَ له أن يطعم مكان كل يوم مسكيناً.

وقال الحافظ أبو بكر بن مردويه: حدثنا محمد بن أحمد، حدثنا الحسين بن محمد بن بهرام المحرمي، حدثنا وهب بن بَقِيَّةَ، حدثنا خالد بن عبد الله، عن ابن أبي ليلي، قال: دخلت على عطاء في رمضان، وهو يأكل، فقال: قال ابن عباس: نزلت هذه الآية: «**وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ**»، فكان من شاء صام ومن شاء أفطر وأطعم مسكيناً، ثم نزلت هذه الآية فنسخت الأولى، إلا الكبير الفانى إن شاء أطعم عن كل يوم مسكيناً وأفطر. فحاصل الأمر أن النسخ ثابت فى حق الصحيح المقيم بإيجاب الصيام عليه، بقوله: «**فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ**» وأما الشيخ الفانى [الهرم]<sup>(٣)</sup> الذى لا يستطيع الصيام فله أن يفطر ولا قضاء عليه، لأنه ليست له حال يصير إليها يتمكن فيها من القضاء، ولكن هل يجب عليه [إذا أفطر]<sup>(٤)</sup> أن يطعم عن<sup>(٥)</sup> كل يوم مسكيناً إذا كان ذا جِدة؟ فيه قولان للعلماء، أحدهما: لا يجب عليه إطعام؛ لأنه ضعيف عنه لستّه، فلم يجب عليه فدية كالصبي؛ لأن الله لا يكلف نفساً إلا وسعها، وهو أحد قولى الشافعى. والثانى - وهو الصحيح، وعليه أكثر العلماء -: أنه يجب عليه فدية عن كل يوم، كما فسره ابن عباس وغيره من السلف على قراءة من قرأ: «**وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ**» أى: يتجشمونه، كما قاله ابن مسعود وغيره، وهو اختيار البخارى فإنه قال: وأما الشيخ الكبير إذا لم يطق الصيام، فقد أطعم أنس - بعد أن<sup>(٦)</sup> كبر عاماً أو عامين - كل يوم مسكيناً خبزاً ولحماً، وأفطر<sup>(٧)</sup>.

وهذا الذى علقه البخارى قد أسنده الحافظ أبو يعلى الموصلى فى مسنده، فقال: حدثنا عبید الله ابن مُعَاذَ، حدثنا أبى، حدثنا عمران، عن أيوب بن أبى تيممة<sup>(٨)</sup>، قال: ضعف أنس [ بن مالك ]<sup>(٩)</sup> عن الصوم، فصنع جفنة من ثريد، فدعا ثلاثين مسكيناً فأطعمهم<sup>(١٠)</sup>.

ورواه عبد بن حميد، عن روح بن عباد، عن عمران - وهو ابن حدير<sup>(١١)</sup> - عن أيوب، به.

(١) صحيح البخارى برقم (٤٥٠٥).

(٢) زيادة من أ، و. (٣) زيادة من ج، أ، و. (٥) فى أ: « فى ».

(٦) فى ج: « بعد ما ».

(٧) صحيح البخارى (١٧٩/٨) «فتح».

(٨) فى ج، أ: « بن أبى تميم ».

(٩) زيادة من أ. (١٠) مسند أبى يعلى (٢٠٤/٧) وقال الهيثمى فى المجمع (١٦٤/٣): « رجاله رجال الصحيح » لكنه منقطع.

(١١) فى و: « وهو ابن خدير ».



ورواه عبد أيضاً، من حديث ستة من أصحاب أنس، عن أنس - بمعناه.  
ومما يلتحق بهذا المعنى: الحامل والمرضع، إذا خافتا على أنفسهما أو ولديهما، ففيهما خلاف  
كثير بين العلماء، فمنهم من قال: يفطران ويفديان ويقضيان. وقيل: يفديان فقط، ولا قضاء. وقيل:  
يجب القضاء بلا فدية. وقيل: يفطران، ولا فدية ولا قضاء. وقد بسطنا هذه المسألة مستقصاة في  
كتاب الصيام الذي أفردناه<sup>(١)</sup>. والله الحمد والمنة.

﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَن  
شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ  
الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُم وَلَعَلَّكُمْ  
تَشْكُرُونَ ﴾ (١٨٥)

يمدح تعالى شهر الصيام من بين سائر الشهور، بأن اختاره من بينهن لإنزال القرآن العظيم فيه،  
وكما اختصه بذلك، قد ورد الحديث بأنه الشهر الذي كانت الكتب الإلهية تنزل فيه على الأنبياء.  
قال الإمام أحمد بن حنبل، رحمه الله: حدثنا أبو سعيد مولى بنى هاشم، حدثنا عمران أبو  
العوام، عن قتادة، عن أبي المليح، عن وائلة - يعني ابن الأسقع - أن رسول الله ﷺ قال: « أنزلت  
صُحُفَ إِبْرَاهِيمَ فِي أَوَّلِ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ. وَأُنزِلَتِ التَّوْرَةُ لِسِتِّ مَضْيَنٍ مِنْ رَمَضَانَ، وَالْإِنْجِيلَ لثَلَاثِ  
عَشْرَةَ خَلَّتْ مِنْ رَمَضَانَ<sup>(٢)</sup>، وأنزل الله القرآن لأربع وعشرين خلت من رمضان<sup>(٣)</sup>.  
وقد روى من حديث جابر بن عبد الله وفيه: أن الزبور أنزل<sup>(٤)</sup> لثنتي عشرة [ليلة]<sup>(٥)</sup> خلت من  
رمضان، والإنجيل لثمانى عشرة، والباقي كما تقدم. رواه ابن مردويه.

أما الصحف والتوراة والزبور والإنجيل - فنزل كل منها<sup>(٦)</sup> على النبي الذي أنزل عليه جملة  
واحدة، وأما القرآن فإنما نزل جملة واحدة إلى بيت العزة من السماء الدنيا، وكان ذلك في شهر  
رمضان، في ليلة القدر منه، كما قال تعالى: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴾ [القدر: ١]. وقال: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ  
فِي لَيْلَةٍ مُّبَارَكَةٍ ﴾ [الدخان: ٣]، ثم نزل بعد مفراً<sup>(٧)</sup> بحسب الوقائع على رسول الله ﷺ. هكذا روى  
من غير وجه، عن ابن عباس، كما قال إسرائيل، عن السدي، عن محمد بن أبي المجالد عن مفسم،  
عن ابن عباس أنه سأله عطية بن الأسود، فقال: وقع<sup>(٨)</sup> في قلبي الشك من قول الله تعالى: ﴿ شَهْرُ  
رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ ﴾، وقوله: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُّبَارَكَةٍ ﴾، وقوله: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ  
الْقَدْرِ ﴾، وقد<sup>(٩)</sup> أنزل في شوال، وفي ذى القعدة، وفي ذى الحجة، وفي المحرم، و صفر، وشهر  
ربيع. فقال ابن عباس: إنه أنزل في رمضان، في ليلة القدر وفي ليلة مباركة جملة واحدة، ثم  
أنزل<sup>(١٠)</sup> على مواقع النجوم ترتيباً<sup>(١١)</sup> في الشهور والأيام. رواه ابن أبي حاتم وابن مردويه، وهذا

(٢) في « أ » بعدها: « وأنزل الزبور لثمانى عشرة خلت من رمضان ».

(١) في أ: « الذي أوردناه ».

(٣) المسند (٤/١٠٧).

(٦) في ج: « منها ».

(٥) زيادة من أ.

(٤) في ج: « نزلت »، وفي أ: « نزل ».

(٩) في ج: « وهذا ».

(٨) في و: « أوقع ».

(٧) في و: « مفترقا ».

(١١) في أ: « رسلاً ».

(١٠) في ج: « ثم نزل ».

لفظه .

وفى رواية سعيد بن جببر، عن ابن عباس قال: أنزل القرآن فى النصف من شهر رمضان إلى سماء الدنيا فجعل فى بيت العزّة، ثم أنزل على رسول الله ﷺ فى عشرين سنة لجواب كلام الناس .  
وفى رواية عكرمة، عن ابن عباس، قال: نزل القرآن فى شهر رمضان فى ليلة القدر إلى هذه السماء الدنيا جملة واحدة، وكان الله يُحدّثُ لنبىه ما يشاء، ولا يجيء المشركون بمثل يخاصمون به إلا جاءهم الله بجوابه، وذلك قوله: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً . وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الفرقان: ٣٢، ٣٣].

[ قال فخر الدين: ويحتمل أنه كان ينزل فى كل ليلة قدر ما يحتاج الناس إلى إنزاله إلى مثله من اللوح إلى سماء الدنيا، وتوقف هل هذا أولى أو الأول؟ وهذا الذى جعله احتمالاً نقله القرطبى عن مقاتل بن حيان، وحكى الإجماع على أن القرآن نزل جملة واحدة من اللوح المحفوظ إلى بيت العزّة فى السماء الدنيا، وحكى الرازى عن سفيان بن عيينة وغيره أن المراد بقوله: ﴿الَّذِي أَنْزَلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ أى: فى فضله أو وجوب صومه، وهذا غريب جداً<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ﴾ : هذا مدح للقرآن الذى أنزله الله هدى لقلوب العباد ممن آمن به وصدقه واتبعه ﴿وَبَيِّنَاتٍ﴾ أى: ودلائل وحجج بينة واضحة جلية لمن فهمها وتدبرها دالة على صحة ما جاء به من الهدى المنافى للضلال، والرشد المخالف للغى، ومفرقاً بين الحق والباطل، والحلال، والحرام .

وقد روى عن بعض السلف أنه كره أن يقال: إلا « شهر رمضان» ولا يقال: « رمضان»؛ قال ابن أبى حاتم:

حدثنا أبى، حدثنا محمد بن بكار بن الريان، حدثنا أبو معشر، عن محمد بن كعب القرظى، وسعيد - هو المقبرى - عن أبى هريرة، قال: لا تقولوا: رمضان، فإن رمضان اسم من أسماء الله تعالى، ولكن قولوا: شهر رمضان.

قال<sup>(٢)</sup> ابن أبى حاتم: وقد روى عن مجاهد، ومحمد بن كعب نحو ذلك، ورخص فيه ابن عباس وزيد بن ثابت .

قلت: أبو معشر هو نجيج بن عبد الرحمن المدنى إمام [فى]<sup>(٣)</sup> المغازى، والسير، ولكن فيه ضعف، وقد رواه ابنه محمد عنه فجعله مرفوعاً، عن أبى هريرة، وقد أنكره عليه الحافظ ابن عدى<sup>(٤)</sup> - وهو جدير بالإنكار - فإنه متروك، وقد وهم فى رفع هذا الحديث، وقد انتصر البخارى، رحمه الله، فى كتابه لهذا فقال: «باب يقال<sup>(٥)</sup> رمضان»<sup>(٦)</sup>، وساق أحاديث فى ذلك منها: «من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه» ونحو ذلك .

(٣) زيادة من جـ .

(٢) فى جـ: « قال لى» .

(١) زيادة من جـ، أ .

(٤) الكامل لابن عدى (٥٣/٧) .

(٥) فى جـ: « باب بأن يقال » .

(٦) الترجمة فى الصحيح (١١٢/٤) : « باب هل يقال رمضان أو شهر رمضان، ومن رأى كله واسعاً » .

وقوله: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾: هذا إيجاب حتم على من شهد استهلال الشهر - أى كان مقيماً في البلد حين دخل شهر رمضان، وهو صحيح في بدنه - أن يصوم لا محالة. ونسخت هذه الآية الإباحة المتقدمة لمن كان صحيحاً مقيماً أن يفطر ويفدى بإطعام مسكين عن كل يوم، كما تقدم بيانه. ولما حتم الصيام أعاد ذكر الرخصة للمريض وللمسافر في الإفطار، بشرط القضاء فقال: ﴿وَمَنْ كَانَ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ معناه: ومن كان به مرض في بدنه يشق عليه الصيام معه، أو يؤذيه<sup>(١)</sup>، أو كان على سفر أى في حال سفر - فله أن يفطر، فإذا أفطر فعليه بعدة ما أفطره في السفر من الأيام؛ ولهذا قال: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ أى: إنما رخص لكم في الفطر في حال المرض وفي السفر، مع تحتمه في حق المقيم الصحيح، تيسيراً عليكم ورحمة بكم.

وهاهنا مسائل تتعلق بهذه الآية:

إحداها: أنه قد ذهب طائفة من السلف إلى أن من كان مقيماً في أول الشهر ثم سافر في أثنائه، فليس له الإفطار بعذر السفر والحالة هذه، لقوله: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾. وإنما يباح الإفطار لمسافر استهل الشهر وهو مسافر، وهذا القول غريب نقله أبو محمد بن حزم في كتابه المحلى، عن جماعة من الصحابة والتابعين. وفيما حكاه عنهم نظر، والله أعلم. فإنه قد ثبتت السنة عن رسول الله ﷺ أنه خرج في شهر رمضان لغزوة الفتح، فسار<sup>(٢)</sup> حتى بلغ الكديد، ثم أفطر، وأمر الناس بالفطر. أخرجه صاحبنا الصحيح<sup>(٣)</sup>.

الثانية: ذهب آخرون من الصحابة والتابعين إلى وجوب الإفطار في السفر، لقوله: ﴿فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾. والصحيح قول الجمهور، أن الأمر في ذلك على التخيير، وليس بحتم؛ لأنهم كانوا يخرجون مع رسول الله ﷺ في شهر رمضان. قال: «فَمِنَّا الصائم ومنا المفطر، فلم يعب الصائم على المفطر، ولا المفطر على الصائم<sup>(٤)</sup>». فلو كان الإفطار هو الواجب لأنكر عليهم<sup>(٥)</sup> [الصيام، بل الذى ثبت من فعل رسول الله ﷺ أنه كان في مثل هذه الحالة صائماً، لما ثبت في الصحيحين عن أبي الدرداء [قال]<sup>(٦)</sup>: خرجنا مع رسول الله ﷺ [في شهر رمضان]<sup>(٧)</sup> في حر شديد، حتى إن كان أحدنا يضع يده على رأسه [من شدة الحر]<sup>(٨)</sup>، وما فينا صائم إلا رسول الله ﷺ وعبد الله بن رواحة<sup>(٩)</sup>.

الثالثة: قالت طائفة منهم الشافعي: الصيام في السفر أفضل من الإفطار، لفعل النبي ﷺ كما تقدم، وقالت طائفة: بل الإفطار أفضل، أخذاً بالرخصة، ولما ثبت عن رسول الله ﷺ: أنه سئل عن الصوم في السفر، فقال: «من أفطر فحسن، ومن صام فلا جناح عليه»<sup>(١٠)</sup>. وقال في حديث آخر:

(٢) في أ، و: «فصام».

(١) في ج: «أو يؤذي به».

(٣) صحيح البخارى برقم (١٩٤٨، ٤٢٧٩) وصحيح مسلم برقم (١١١٣).

(٤) رواه مسلم في صحيحه برقم (١١١٨) من حديث أنس رضى الله عنه.

(٥) في أ، و: «عليهم في الصيام».

(٦) زيادة من و.

(٧) في أ، و: «عليهم في الصيام».

(٨) زيادة من ج، أ، و.

(٩) صحيح البخارى برقم (١٩٤٥) وصحيح مسلم برقم (١١٢٢).

(١٠) هذا لفظ حديث حمزة بن عمرو الأسلمي في صحيح مسلم برقم (١١٢١).

« عليكم برخصة الله التي رخص لكم »<sup>(١)</sup>. وقالت طائفة: هما سواء لحديث عائشة: أن حمرة بن عمرو الأسلمي قال: يا رسول الله، إنى كثير الصيام، أفأصوم فى السفر؟ فقال: « إن شئت فصم، وإن شئت فأفطر ». وهو فى الصحيحين<sup>(٢)</sup>. وقيل: إن شق الصيام للإفطار أفضل لحديث جابر: أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً قد ظلَّ عليه، فقال: « ما هذا؟ » قالوا: صائم، فقال: « ليس من البر الصيام فى السفر ». أخرجاه<sup>(٣)</sup>. فأما إن رغب عن السنة، ورأى أن الفطر مكروه إليه، فهذا يتعين عليه الإفطار، ويحرم عليه الصيام، والحالة هذه، لما جاء فى مسند الإمام أحمد وغيره، وعن ابن عمر وجابر، وغيرهما: من لم يقبل رخصة الله كان عليه من الإثم مثل جبال عرفة<sup>(٤)</sup>.

الرابعة: القضاء، هل يجب متتابعاً أو يجوز فيه التفريق؟ فيه قولان: أحدهما: أنه يجب المتتابع، لأن القضاء يحكى الأداء. والثانى: لا يجب المتتابع، بل إن شاء فرَّق، وإن شاء تابع. وهذا قول جمهور السلف والخلف، وعليه ثبتت الدلائل<sup>(٥)</sup>؛ لأن المتتابع إنما وجب فى الشهر لضرورة أدائه فى الشهر، فأما بعد انقضاء رمضان فالمراد صيام أيام عدة ما أفطر. ولهذا قال تعالى: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ ثم قال: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ قال الإمام أحمد:

حدثنا أبو سلمة الخزازى، حدثنا ابن<sup>(٦)</sup> هلال، عن حميد بن هلال العدوى، عن أبى قتادة، عن الأعرابى الذى سمع النبى ﷺ يقول: «إن خير دينكم أيسره، إن خير دينكم أيسره»<sup>(٧)</sup>.

وقال أحمد أيضاً: حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا عاصم بن هلال، حدثنا غاضرة بن عروة الفقيمى، حدثنى أبى عروة، قال: كنا ننتظر النبى ﷺ فخرج رجلاً<sup>(٨)</sup> يقطر رأسه من وضوء أو غسل، فصلى، فلما قضى الصلاة جعل الناس يسألونه: علينا حرج فى كذا؟ فقال رسول الله ﷺ: «إن دين الله فى يسر» ثلاثاً يقولها<sup>(٩)</sup>.

ورواه الإمام أبو بكر بن مردويه فى تفسير هذه الآية من حديث مسلم بن إبراهيم، عن عاصم بن هلال، به.

وقال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة قال: حدثنا أبو التياح، سمعت أنس بن مالك يقول: إن رسول الله ﷺ قال: «يسروا، ولا تعسروا، وسكنوا ولا تنفروا». أخرجاه فى الصحيحين<sup>(١٠)</sup>. وفى الصحيحين أيضاً: أن رسول الله ﷺ قال لمعاذ وأبى موسى حين بعثهما إلى اليمن: «بشرا ولا تنفرا، ويسرا ولا تعسرا، وتطاوعا ولا تختلفا». وفى السنن والمسند أن رسول الله

(١) هذا لفظ حديث جابر وسياى.

(٢) صحيح البخارى برقم (١٩٤٣) وصحيح مسلم برقم (١١٢١).

(٣) صحيح البخارى برقم (١٩٤٦) وصحيح مسلم برقم (١١٢١).

(٤) المسند (٧١/٢).

(٥) فى ج: « ثبت الأدلة ». (٦) فى أ، و: « حدثنا أبو ».

(٧) المسند (٤٧٩/٣).

(٨) فى أ، و: « فخرج رجل ».

(٩) المسند (٦٩/٥).

(١٠) صحيح البخارى برقم (٦٩) وصحيح مسلم برقم (١٧٣٤).

ﷺ قال: «بعثت بالحنيفية السمحة»<sup>(١)</sup>.

وقال الحافظ أبو بكر بن مردويه في تفسيره: حدثنا عبد الله بن إسحاق بن إبراهيم، حدثنا يحيى ابن أبي طالب، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، حدثنا أبو مسعود الجريري، عن عبد الله بن شقيق، عن محجن بن الأدرع: أن رسول الله ﷺ رأى رجلا يصلى فترأاه بصره<sup>(٢)</sup> ساعة، فقال: «أترأه يصلى صادقا؟» قال: قلت: يا رسول الله، هذا أكثر أهل المدينة صلاة، فقال رسول الله ﷺ: «لا تُسمعه فتُهلكه». وقال: «إن الله إنما أراد بهذه الأمة اليسر، ولم يرد بهم العسر»<sup>(٣)</sup>.  
ومعنى قوله: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ﴾ أي: إنما أرخص لكم في الإفطار للمرض<sup>(٤)</sup> والسفر ونحوهما من الأعذار لإرادته بكم اليسر، وإنما أمركم بالقضاء لتكملوا عدة شهركم.

وقوله: ﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ﴾ أي: ولتذكروا الله عند انقضاء عبادتكم، كما قال: ﴿فَإِذَا قُضِيَتْ مِنَّا صَلَاتُكُمْ فَادْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾ [البقرة: ٢٠٠] وقال: ﴿فَإِذَا قُضِيَتْ الصَّلَاةُ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾<sup>(٥)</sup> [النساء: ١٠٣]، ﴿فَإِذَا قُضِيَتْ الصَّلَاةُ فَانْتَشَرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة: ١٠] وقال: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ . وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَارَ السُّجُودِ﴾ [ق: ٣٩، ٤٠]؛ ولهذا جاءت السنة باستحباب التسيب، والتحميد، والتكبير بعد الصلوات المكتوبات.

وقال ابن عباس: ما كنا نعرف انقضاء صلاة رسول الله ﷺ إلا بالتكبير؛ ولهذا أخذ كثير من العلماء مشروعية التكبير في عيد الفطر من هذه الآية: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ﴾ حتى ذهب داود بن علي الأصبهاني الظاهري إلى وجوبه في عيد الفطر؛ لظاهر الأمر في قوله: ﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ﴾ وفي مقابلته مذهب أبي حنيفة - رحمه الله - أنه لا يُشرع التكبير في عيد الفطر. والباقون على استحبابه، على اختلاف في تفاصيل بعض الفروع بينهم.

وقوله: ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ أي: إذا قمتم بما أمركم الله من طاعته بأداء فرائضه، وترك محارمه، وحفظ حدوده، فلعلكم أن تكونوا من الشاكرين بذلك.

﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلَيْسْتَ جِئُوا لِي وَيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ (١٨٦).

قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا يحيى بن المغيرة، أخبرنا جرير، عن عبدة بن أبي برزة السجستاني<sup>(٦)</sup>، عن الصُّلب<sup>(٧)</sup> بن حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري، عن أبيه، عن جده، أن

(١) صحيح البخارى برقم (٤٣٤١، ٤٣٤٢) وصحيح مسلم برقم (١٧٣٣).

(٢) فى أ، و: «ببصره».

(٣) ورواه أحمد فى المسند (٣٢ / ٥) من طريق حماد عن الجريرى، عن عبد الله بن شقيق عن محجن نحوه.

(٤) زيادة من جـ.

(٥) فى أ: «للمريض».

(٦) فى جـ، أ، و: «السختياني».

(٧) فى جـ: «الصلت».

أعرباً قال: يا رسول الله، أقریب ربنا فنناجیه أم بعید فننادیه؟ فسکت النبی ﷺ، فأنزل الله: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانُ﴾<sup>(١)</sup>.

ورواه ابن مَرْدُويه، وأبو الشيخ الأصبهاني، من حديث محمد بن أبي حميد، عن جرير، به.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا جعفر بن سليمان، عن عوف، عن الحسن، قال: سأل أصحاب رسول الله ﷺ [النبي ﷺ]<sup>(٢)</sup>: أين ربنا؟ فأنزل الله عز وجل: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانُ﴾ الآية<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن جُرَيْج عن عطاء: أنه بلغه لما نزلت: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠] قال الناس: لو نعلم أى ساعة ندعو؟ فنزلت: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانُ﴾.

وقال الإمام أحمد: حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، حدثنا خالد الحذاء، عن أبي عثمان النهدي، عن أبي موسى الأشعري، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في غَزَاة فجعَلنا لا نصعد شرفاً، ولا نعلو شرفاً، ولا نهبط وادياً إلا رفعنا أصواتنا بالتكبير. قال: فدنا منا فقال: «يا أيها الناس، أربِعُوا على أنفسكم؛ فإنكم لا تدعون أصمّ ولا غائباً، إنما تدعون سميعاً بصيراً، إن الذي تدعون أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته. يا عبد الله بن قيس، ألا أعلمك كلمة من كنوز الجنة؟ لا حول ولا قوة إلا بالله».

أخرجاه في الصحيحين، وبقية الجماعة من حديث أبي عثمان النهدي، واسمه عبد الرحمن بن مِلِّ<sup>(٤)</sup> عنه، بنحوه<sup>(٥)</sup>.

وقال الإمام أحمد: حدثنا سليمان بن داود، حدثنا شعبة، حدثنا قتادة، عن أنس رضی الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «يقول الله تعالى: أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه إذا دعاني»<sup>(٦)</sup>.

وقال الإمام أحمد: حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبد الله، أخبرنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، حدثنا إسماعيل بن عبيد الله، عن كريمة بنت الخشخاش المزنية، قالت: حدثنا أبو هريرة: أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «قال الله: أنا مع عبدي ما ذكرني، وتحركت بي شفتاه»<sup>(٧)</sup>.

قلت: وهذا كقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ [النحل: ١٢٨]، وكقوله لموسى وهارون، عليهما السلام: ﴿إِنِّي مَعَكُمْ أَسْمَعُ وَأَرَى﴾ [طه: ٤٦]. والمراد من هذا: أنه تعالى لا يخيب دعاء داع، ولا يشغله عنه شيء، بل هو سميع الدعاء. وفيه ترغيب في الدعاء، وأنه لا يضيع لديه تعالى، كما قال الإمام أحمد:

(١) ورواه الطبري في تفسيره (٣/ ٤٨٠) من طريق جرير به، وانظر حاشيته فيها كلام جيد حول الصلب بن حكيم.

(٢) زيادة من ج، أ، و.

(٣) ورواه الطبري في تفسيره (٣/ ٤٨١) من طريق عبد الرزاق به.

(٤) في ج: «بن ملبك».

(٥) المسند (٤/ ٤٠٢).

(٦) المسند (٣/ ٢١٠).

(٧) المسند (٢/ ٥٤٠).

حدثنا يزيد، حدثنا رجل أنه سمع أبا عثمان - هو النهدي - يحدث عن سلمان - يعنى الفارسي - رضى الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الله تعالى ليستحي أن ييسط العبد إليه يديه يسأله فيهما خيرا فيردّهما خائبين».

قال يزيد: سموا لى هذا الرجل، فقالوا: جعفر بن ميمون<sup>(١)</sup>.

وقد رواه أبو داود، والترمذى، وابن ماجه من حديث جعفر بن ميمون، صاحب الأئمط، به<sup>(٢)</sup>.

وقال الترمذى: حسن غريب. ورواه بعضهم، ولم يرفعه.

وقال الشيخ الحافظ أبو الحجاج المزى، رحمه الله، فى أطرافه: وتابعه أبو همام محمد بن

الزبرقان، عن سليمان التيمى، عن أبى عثمان النهدي، به<sup>(٣)</sup>.

وقال الإمام أحمد أيضاً: حدثنا أبو عامر، حدثنا على بن دؤاد أبو المتوكل الناجى، عن أبى

سعيد: أن النبي ﷺ قال: «ما من مسلم يدعو الله عز وجل بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم، إلا

أعطاه الله بها إحدى ثلاث خصال: إما أن يعجل له دعوته، وإما أن يدخرها له فى الآخرة، وإما أن

يصرف عنه من السوء مثلها» قالوا: إذاً نكثر. قال: «الله أكثر<sup>(٤)</sup>»<sup>(٥)</sup>.

وقال عبد الله بن الإمام أحمد: حدثنا إسحاق بن منصور الكوسج، أخبرنا محمد بن يوسف،

حدثنا ابن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن جبير بن نفير، أن عبادة بن الصامت حدثهم أن النبي

ﷺ قال: «ما على ظهر الأرض من رجل مسلم يدعو الله، عز وجل، بدعوة إلا آتاه الله إياها، أو

كف عنه من السوء مثلها، ما لم يدع باثم أو قطيعة رحم»<sup>(٦)</sup>.

ورواه الترمذى، عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى، عن محمد بن يوسف الفريابى، عن ابن

ثوبان - وهو عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان - به<sup>(٧)</sup>. وقال: حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

وقال الإمام مالك، عن ابن شهاب، عن أبى عبيد - مولى ابن أزهر - عن أبى هريرة: أن رسول

الله ﷺ قال: «يُستجاب لأحدكم ما لم يعجل، يقول: دعوتُ فلم يستجب لى».

أخرجاه فى الصحيحين من حديث مالك، به<sup>(٨)</sup>. وهذا لفظ البخارى، رحمه الله، وأثابه الجنة.

وقال مسلم أيضاً<sup>(٩)</sup>: حدثنى أبو الطاهر، حدثنا ابن وهب، أخبرنى معاوية بن صالح، عن ربيعة

ابن يزيد، عن أبى إدريس الخولانى، عن أبى هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يزال يستجاب للعبد

ما لم يدع باثم أو قطيعة رحم ما لم يستعجل». قيل: يا رسول الله، ما الاستعجال؟ قال: «يقول: قد

(١) المسند (٥/ ٤٣٨).

(٢) سنن أبى داود برقم (١٤٨٨) وسنن الترمذى برقم (١٤٨٨) وسنن ابن ماجه برقم (٣٨٦٥).

(٣) تحفة الأشراف (٤/ ٢٩).

(٤) فى ج: «أكثروا».

(٥) المسند (٣/ ١٨).

(٦) زوائد المسند (٥/ ٣٢٩).

(٧) سنن الترمذى برقم (٣٥٧٣).

(٨) الموطأ (١/ ٢١٣) وصحيح البخارى برقم (٦٨٤).

(٩) فى ج، أ: «وقال مسلم فى صحيحه».

دعوتُ، وقد دَعَوْتُ، فلم أَرِ يَسْتَجِبُ لِي، فَيَسْتَحْسِرُ عِنْدَ ذَلِكَ، وَيَتْرُكُ<sup>(١)</sup> الدَّعَاءَ<sup>(٢)</sup>.  
وقال الإمام أحمد: حدثنا عبد الصمد، حدثنا ابن<sup>(٣)</sup> هلال، عن قتادة، عن أنس: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يزال العبد بخير ما لم يستعجل». قالوا: وكيف يستعجل؟ قال: «يقول: قد دعوتُ ربِّي فلم يَسْتَجِبْ لِي»<sup>(٤)</sup>.

وقال الإمام أبو جعفر الطبري في تفسيره: حدثني يونس بن عبد الأعلى، حدثنا ابن وهب، حدثني أبو صخر: أن يزيد بن عبد الله بن قسيط حدثه، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، رضى الله عنها، أنها قالت: ما من عبد يدعو الله بدعوة فتذهب، حتى تُعَجَّلَ له في الدنيا أو تُدَخَّرَ له في الآخرة إذا لم<sup>(٥)</sup> يعجل أو يقنط. قال عروة: قلت: يا أمّاه<sup>(٦)</sup>، كيف عجلته وقنوطه؟ قالت: يقول: سألت فلم أعط، ودعوت فلم أجب.

قال ابن قسيط: وسمعت سعيد بن المسيب يقول كقول عائشة سواء.

وقال الإمام أحمد: حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا بكر بن عمرو، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ قال: «القلوب أوعية، وبعضها أوعى من بعض، فإذا سألتم الله أيها الناس فاسألوه وأنتم موقنون بالإجابة، فإنه لا يستجيب لعبد دعاه عن ظهر قلب غافل»<sup>(٧)</sup>.

وقال ابن مردويه: حدثنا محمد بن إسحاق بن أيوب، حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن أبي بن نافع ابن معديكرب ببغداد، حدثني أبي بن نافع، حدثني أبي نافع بن معديكرب، قال: كنت أنا وعائشة سألتُ رسول الله ﷺ عن الآية: «أَجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَا» قال: «يارب، مسألة عائشة». فهبط جبريل فقال: الله يقرئك السلام، هذا عبدى الصالح<sup>(٨)</sup>، بالنية الصادقة، وقلبه نقى<sup>(٩)</sup>، يقول: يا رب، فأقول: لبيك. فأقضى حاجته.

هذا حديث غريب من هذا الوجه<sup>(١٠)</sup>.

وروى ابن مردويه من حديث الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس: حدثني جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ قرأ: «وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَا» الآية. فقال رسول

(١) فى ج، أ، و: «ويدع».

(٢) صحيح مسلم برقم (٢٧٣٥).

(٣) فى ج: «حدثنا أبو».

(٤) المسند (٣/ ٢١٠).

(٥) فى ج، أ: «إذا هولم».

(٦) المسند (٢/ ١٧٧).

(٧) فى ج: «عبدى أصلح».

(٨) فى ج: «وقلبه نقى».

(١٠) ذكره ابن الأثير فى أسد الغابة (٤/ ٥٣٠) وقال: «روى حديثه محمد بن إسحاق، عن إسحاق بن إبراهيم بن أبي بن نافع بن معديكرب، عن جده أبي، عن أبيه نافع بن معديكرب أنه قال، فذكر مثله» ثم قال ابن الأثير: «أخرجه أبو موسى وقال: عند ابن إسحاق هذا، وعند غيره: عن إسحاق بن إبراهيم أحاديث».



الله ﷻ: «اللهم أمرت بالدعاء، وتوكلت بالإجابة، لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك، لبيك إن الحمد والنعمة لك، والملك لا شريك لك، أشهد أنك فرد أحد صمد لم تلد ولم تولد ولم يكن لك كفواً أحد، وأشهد أن وعدك حق، ولقاءك حق، والجنة حق، والنار حق، والساعة آتية لا ريب فيها، وأنت تبعث من فى القبور»<sup>(١)</sup>.

وقال الحافظ أبو بكر البزار: حدثنا الحسن بن يحيى الأزرى<sup>(٢)</sup>، ومحمد بن يحيى القطعى<sup>(٣)</sup>، قالا: حدثنا الحجاج بن منهل، حدثنا صالح المرى، عن الحسن، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «يقول الله تعالى: يا ابن آدم، واحدة لك وواحدة لى، وواحدة فيما بينى وبينك؛ فأما التى لى فتعبدنى لا تشرك بى شيئاً، وأما التى لك فما عملت من شىء وفيتكته<sup>(٤)</sup>، وأما التى بينى وبينك فمك الدعاء وعلى الإجابة»<sup>(٥)</sup>.

وفى ذكره تعالى<sup>(٦)</sup> هذه الآية الباعثة على الدعاء، متخللة بين أحكام الصيام، إرشاد إلى الاجتهاد فى الدعاء عند إكمال العدة، بل وعند كل فطر، كما رواه الإمام أبو داود الطيالسى فى مسنده:

حدثنا أبو محمد المليكى، عن عمرو - هو ابن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو، عن أبيه، عن جده عبد الله بن عمرو، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «للصائم عند إفطاره دعوة مستجابة». فكان عبد الله بن عمرو إذ أفطر دعا أهله، وولده ودعا<sup>(٧)</sup>.

وقال أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه فى سننه: حدثنا هشام بن عمار، أخبرنا الوليد بن مسلم، عن إسحاق بن عبيد الله<sup>(٨)</sup> المدنى، عن عبد الله<sup>(٩)</sup> بن أبى مليكة، عن<sup>(١٠)</sup> عبد الله بن عمرو، قال: قال النبي ﷺ: «إن للصائم عند فطره دعوة ما ترد». قال عبد الله<sup>(١١)</sup> بن أبى مليكة: سمعت عبد الله بن عمرو يقول إذا أفطر: اللهم إنى أسألك برحمتك التى وسعت كل شىء أن تغفر لى<sup>(١٢)</sup>.

وفى مسند الإمام أحمد، وسنن الترمذى، والنسائى، وابن ماجه، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷻ: «ثلاثة لا ترد دعوتهم: الإمام العادل، والصائم حتى<sup>(١٣)</sup> يفطر، ودعوة المظلوم يرفعها الله دون<sup>(١٤)</sup> الغمام يوم القيامة، ويفتح لها أبواب السماء، ويقول: بعزتى لأنصرك ولو بعد حين»<sup>(١٥)</sup>.

(١) ورواه الديلمى فى مسند الفردوس برقم (١٧٩٨) وابن أبى الدنيا فى الدعاء كما فى الدر المنثور (١/ ٤٧٤) وإسناده واه.

(٢) فى ج: «الأزدى». (٣) فى ج: «المقطعى».

(٤) فى أ، و: «من شىء أو من عمل وفيتكه».

(٥) مسند البزار برقم (١٩) «كشف الأستار» وقال البزار: «فرد به صالح المرى، وصالح المرى ضعفه الأئمة».

(٦) فى ج: «وفى ذكره تبارك وتعالى».

(٧) مسند الطيالسى برقم (٢٢٦٢).

(٨) فى هـ: «عبد الله»، والصواب ما أثبتناه. (٩) فى و: «عبيد الله».

(١٠) فى ج: «سمعت». (١١) فى و: «عبيد الله».

(١٢) سنن ابن ماجه برقم (١٧٥٣) وقال البوصيرى فى الزوائد (٢/ ٣٨): «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات» وحسنه الحافظ ابن حجر فى «نتائج الأفكار».

(١٣) فى و: «حين». (١٤) فى أ: «فوق».

(١٥) المسند (٢/ ٤٤٥) وسنن الترمذى برقم (٣٥٩٨) وسنن ابن ماجه برقم (١٧٥٢).

﴿ أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا كَذَلِكَ يَبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٨٧﴾ ۞ .

هذه رخصة من الله تعالى للمسلمين، ورفع لما كان عليه الأمر في ابتداء الإسلام، فإنه كان إذا أفطر أحدهم إنما يحل له الأكل والشرب والجماع إلى صلاة العشاء أو ينام قبل ذلك، فمتى نام أو صلى العشاء حرم عليه الطعام والشراب والجماع إلى الليلة القابلة. فوجدوا من ذلك مشقة كبيرة. والرفث هنا هو: الجماع. قاله (١) ابن عباس، وعطاء، ومجاهد، وسعيد بن جبير، وطاوس، وسالم ابن عبد الله، وعمرو بن دينار (٢)، والحسن، وقتادة، والزهرى، والضحاك، وإبراهيم النخعي، والسدي، وعطاء الخراساني، ومقاتل بن حيان.

وقوله: ﴿ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ ﴾: قال ابن عباس، ومجاهد، وسعيد بن جبير، والحسن، وقتادة، والسدي، ومقاتل بن حيان: يعنى هن سكن لكم، وأنتم سكن لهن. وقال الربيع بن أنس: هن لحاف لكم وأنتم لحاف لهن.

وحاصله أن الرجل والمرأة كل منهما يخالط الآخر ويماسه ويضاجعه، فناسب أن يرخص لهم في المجامعة في ليل رمضان، لئلا يشق ذلك عليهم، ويخرجوا، قال الشاعر (٣):

إذا ما الضجيج ثنى جيدها      تدأعت فكانت عليه لباسا

وكان السبب في نزول هذه الآية كما تقدم في حديث معاذ الطويل، وقال أبو إسحاق عن البراء ابن عازب قال: كان أصحاب النبي ﷺ إذا كان الرجل صائماً فنام قبل أن يفطر، لم يأكل إلى مثلها، وإن قيس بن صرمة (٤) الأنصاري كان صائماً، وكان يومه ذاك يعمل في أرضه، فلما حضر الإفطار أتى امرأته فقال: هل عندك طعام؟ قالت: لا، ولكن أنطلق فأطلب لك. فغلبته عينه فنام، وجاءت امرأته، فلما رآته نائماً قالت: خيبة لك! أمت؟ فلما انتصف النهار غشى عليه، فذكر ذلك للنبي ﷺ، فنزلت هذه الآية: ﴿ أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ ﴾ إلى قوله: ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ ففرحوا بها فرحاً شديداً (٥).

ولفظ البخاري هاهنا من طريق أبي إسحاق: سمعت البراء قال: لما نزل صوم رمضان كانوا لا

(١) في أ: «كما قال».

(٢) في ج: «بن يسار».

(٣) هو النابغة الجعدي، والبيت في تفسير الطبري (٣/ ٤٩٠).

(٤) في و: «قيس بن أبي صرمة».

(٥) هذا اللفظ رواه الطبري في تفسيره (٣/ ٤٩٥).

يقرَّبُونِ النِّسَاءَ، رَمَضَانَ كُلَّهُ، وَكَانَ رِجَالٌ يَخُونُونَ أَنْفُسَهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ﴾<sup>(١)</sup>.

وقال على بن أبي طلحة، عن ابن عباس قال: كان المسلمون في شهر رمضان إذا صلُّوا العشاء حَرَّمَ عليهم<sup>(٢)</sup> النساء والطعام إلى مثلها من القابلة، ثم إن أناساً من المسلمين أصابوا من النساء والطعام في شهر رمضان بعد العشاء، منهم عمر بن الخطاب، فشكوا ذلك إلى رسول الله ﷺ، فأنزل الله تعالى: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ﴾. وكذا روى العوفي عن ابن عباس.

وقال موسى بن عقبة، عن كُرَيْبٍ، عن ابن عباس، قال: إن الناس كانوا قبل أن ينزل في الصوم ما نزل فيهم يأكلون ويشربون، ويحل لهم شأن النساء، فإذا نام أحدهم لم يطعم ولم يشرب ولا يأتي أهله حتى يفطر من القابلة، فبلغنا أن عمر بن الخطاب بعدما نام ووجب عليه الصوم وَقَعَ على أهله، ثم جاء إلى النبي ﷺ فقال: أشكو إلى الله وإليك الذي صنعت. قال: «وماذا صنعت؟» قال: إني سَوَّكْتُ لى نفسى، فوقعت على أهلى بعد ما نمت وأنا أريد الصوم. فزعموا أن النبي ﷺ قال: «ما كنت خليقاً أن تفعل». فنزل الكتاب: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾.

وقال سعيد بن أبي عَرُوبَةَ، عن قيس بن سعد<sup>(٣)</sup>، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة في قول الله تعالى<sup>(٤)</sup>: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ قال: كان المسلمون قبل أن تنزل هذه الآية إذا صلُّوا العشاء الآخرة حَرَّمَ عليهم الطعام والشراب والنساء حتى يفطروا، وإن عمر بن الخطاب أصاب أهله بعد صلاة العشاء، وإن صرمة بن قيس الأنصارى غلبته عينه بعد صلاة المغرب، فنام ولم يشبع من الطعام، ولم يستيقظ حتى صلى رسول الله ﷺ العشاء، فقام فأكل وشرب، فلما أصبح أتى رسول الله ﷺ فأخبره<sup>(٥)</sup> بذلك، فأنزل الله عند ذلك: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ يعنى بالرفث: مجامعة النساء ﴿هِنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ﴾ يعنى: تجامعون النساء، وتأكلون وتشربون بعد العشاء ﴿فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ﴾ يعنى: جامعوهن ﴿وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ يعنى: الولد ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾. فكان ذلك عفواً من الله ورحمة.

وقال هُشَيْمٌ، عن حصين بن عبد الرحمن، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: قام عمر بن الخطاب، رضى الله عنه، فقال: يا رسول الله، إني أردت أهلى البارحة<sup>(٦)</sup> على ما يريد الرجل أهله فقالت: إنها قد نامت، فظننتها تعتل، فواقعتها، فنزل في عمر: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾.

(١) صحيح البخارى برقم (٤٥٠٨).

(٢) فى ج: «سعد بن قيس».

(٣) فى ج: «حرم الله عليهم».

(٤) فى ج: «فى قوله تعالى».

(٥) فى ج: «فأخبراه».

(٦) فى ج: «البارحة أهلى».

وهكذا رواه شعبة، عن عمرو بن مرة، عن ابن أبي ليلى، به<sup>(١)</sup>.  
وقال أبو جعفر بن جرير: حدثني المثني، حدثنا سويد، أخبرنا ابن المبارك، عن ابن لهيعة،  
حدثني موسى بن جبير - مولى بنى سلمة - أنه سمع عبد الله بن كعب بن مالك يحدث عن أبيه قال:  
كان الناس في رمضان إذا صام الرجل فأمسى فنام، حُرِّمَ عليه الطعام والشراب والنساء حتى يفطر من  
الغد. فرجع عمر بن الخطاب من عند النبي ﷺ ذات ليلة وقد سَمَرَ عنده، فوجد امرأته قد نامت،  
فأرادها، فقالت: إني قد نمت! فقال: ما نمت! ثم وقع بها. وصنع كعب بن مالك مثل ذلك. فغدا  
عمر بن الخطاب إلى النبي ﷺ فأخبره، فأنزل الله: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ  
وَعَفَا عَنْكُمْ فَاَلآنَ بَاشِرُوهُمْ﴾ [الآية] (٢) (٣).

وهكذا روى عن مجاهد، وعطاء، وعكرمة، والسدي، وقتادة، وغيرهم في سبب نزول هذه  
الآية في عمر بن الخطاب ومن صنع كما صنع، وفي صرمة بن قيس؛ فأباح الجماع والطعام والشراب  
في جميع الليل رحمة ورخصة ورفقاً.

وقوله: ﴿وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾: قال أبو هريرة، وابن عباس<sup>(٤)</sup>، وأنس، وشريح القاضي،  
ومجاهد، وعكرمة، وسعيد بن جبير، وعطاء، والربيع بن أنس، والسدي، وزيد بن أسلم، والحكم  
ابن عتبة<sup>(٥)</sup>، ومقاتل بن حيان، والحسن البصري، والضحاك، وقتادة، وغيرهم: يعنى الولد.

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: ﴿وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ يعنى: الجماع.  
وقال عمرو بن مالك النكرى، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس: ﴿وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾  
قال: ليلة القدر. رواه ابن أبي حاتم، وابن جرير.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا معمر قال: قال قتادة: وابتغوا الرخصة التي كتب الله لكم. وقال سعيد  
عن قتادة: ﴿وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ يقول: ما أحل الله لكم.

وقال عبد الرزاق أيضاً: أخبرنا ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن أبي رباح، قال:  
قلت لابن عباس: كيف تقرأ هذه الآية: ﴿وَابْتَغُوا﴾ أو: «اتبعوا»؟ قال: أيتها شئت: عليك بالقراءة  
الأولى.

واختار ابن جرير أن الآية أعم من هذا كله.  
وقوله: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ  
إِلَى اللَّيْلِ﴾: أباح تعالى الأكل والشرب، مع ما تقدم من إباحة الجماع في أى الليل شاء الصائم إلى  
أن يتبين ضياء الصباح من سواد الليل، وعبر عن ذلك بالخيوط الأبيض والأسود، ورفع اللبس  
بقوله: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾، كما جاء في الحديث الذي رواه الإمام أبو عبد الله البخارى: حدثنا ابن أبي

(١) رواه ابن مردويه في تفسيره من طريق عمرو بن عون، عن هشيم به. قال الحافظ ابن كثير في «مسند الفاروق» (٢/ ٥٦٦): «هذا  
إسناد جيد وابن أبي ليلى مختلف في سماعه من عمر، ولكن قد روى من وجه آخر عن ابن أبي ليلى عن معاذ بن جبل أن عمر  
فعل مثل هذا». ورواه الطبرى في تفسيره (٣/ ٤٩٣) من طريق شعبة عن عمرو بن مرة به.

(٢) زيادة من ج، أ، و.

(٣) تفسير الطبرى (٣/ ٤٩٦).

(٤) في ج: «قال الزهري عن ابن عباس». (٥) في أ: «عيينة»، وفي و: «عتيبة».

مريم، حدثنا أبو غَسَّانَ مُحَمَّدَ بْنَ مُطَرِّفٍ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: أَنْزَلَتْ: ﴿وَكُلُّوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ ولم يُنَزَلْ ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ وكان رجال إذا أرادوا الصوم، رَبَطَ أَحَدُهُمْ فِي رِجْلَيْهِ الْخَيْطَ الْأَبْيَضَ وَالْخَيْطَ الْأَسْوَدَ، فَلَا يَزَالُ يَأْكُلُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ رُؤْيَاهُمَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدَ: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ فَعَلِمُوا أَنَّمَا يَعْنِي: اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام أحمد: حدثنا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَكُلُّوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ عَمَدَتْ إِلَى عَقَالَيْنِ، أَحَدُهُمَا أَسْوَدٌ وَالْآخَرُ أَبْيَضٌ، قَالَ: فَجَعَلْتُهُمَا تَحْتَ وَسَادَتِي، قَالَ: فَجَعَلْتُ أَنْظُرَ إِلَيْهِمَا فَلَا تَبَيَّنُ<sup>(٢)</sup> لِي الْأَسْوَدُ مِنَ الْأَبْيَضِ، وَلَا الْأَبْيَضُ مِنَ الْأَسْوَدِ، فَلَمَّا أَصْبَحَتْ غَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتَهُ بِالَّذِي صَنَعْتُ. فَقَالَ: «إِنَّ وَسَادَكَ إِذَا لَعْرِضٌ، إِنَّمَا ذَلِكَ بِيَاضِ النَّهَارِ وَسَوَادِ اللَّيْلِ»<sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup>.

أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِينَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ، عَنْ عَدِيِّ<sup>(٥)</sup>. وَمَعْنَى قَوْلِهِ: «إِنَّ وَسَادَكَ إِذَا لَعْرِضٌ» أَيْ: إِنْ كَانَ يَسَعُ لَوْضِعِ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ وَالْخَيْطِ الْأَبْيَضِ الْمُرَادَيْنِ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ تَحْتَهَا، فَإِنَّهُمَا بِيَاضِ النَّهَارِ وَسَوَادِ اللَّيْلِ. فَيَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ بَعْرُضِ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ.

وهكذا وقع في رواية البخارى مفسرا بهذا: أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَدِيِّ قَالَ: أَخَذَ عَدِيُّ عَقَالًا أَبْيَضًا وَعَقَالًا أَسْوَدًا، حَتَّى كَانَ بَعْضُ اللَّيْلِ نَظَرَ فَلَمْ يَتَبَيَّنَا<sup>(٦)</sup>. فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَعَلْتُ تَحْتَ وَسَادَتِي. قَالَ: «إِنَّ وَسَادَكَ إِذَا لَعْرِضٌ، أَنْ كَانَ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ وَالْأَسْوَدُ تَحْتَ وَسَادَتِكَ»<sup>(٧)</sup>.

وجاء في بعض الألفاظ: إنك لعريض القفا. ففسره بعضهم بالبلادة، وهو ضعيف. بل يرجع إلى هذا؛ لأنه إذا كان وساده عريضاً فقفاه أيضاً عريضاً، والله أعلم. ويفسره رواية البخارى أيضاً: حدثنا قتيبة، حدثنا جرير، عن مُطَرِّفٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ، أَهْمَا الْخَيْطَانِ؟ قَالَ: «إِنَّكَ لَعْرِضُ الْقَفَا إِنْ أَبْصَرْتَ الْخَيْطَيْنِ». ثُمَّ قَالَ: «لَا، بَلْ هُوَ<sup>(٨)</sup> سَوَادُ اللَّيْلِ وَبِيَاضُ النَّهَارِ»<sup>(٩)</sup>.

وفى إباحته تعالى جواز الأكل إلى طلوع الفجر، دليل على استحباب السحور؛ لأنه من باب الرخصة، والأخذ بها محبوب؛ ولهذا وردت السنة الثابتة عن رسول الله ﷺ بالحث على السحور [لأنه من باب الرخصة والأخذ بها]<sup>(١٠)</sup>، ففى الصحيحين عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً»<sup>(١١)</sup>. وفى صحيح مسلم، عن عمرو بن العاص رضى الله عنه، قال: قال

(١) صحيح البخارى برقم (٤٥١١).

(٢) فى ج: «فلما يتبين».

(٣) فى ج: «من سواد».

(٤) المسند (٤/ ٣٧٧).

(٥) صحيح البخارى برقم (١٩١٦، ٤٥٠٩) وصحيح مسلم برقم (١٠٩٠).

(٦) فى أ، و: «فلم يستبين».

(٧) صحيح البخارى برقم (٤٥٠٩).

(٨) فى جم: «بل هما».

(٩) صحيح البخارى برقم (٤٥١٠).

(١٠) زيادة من ج.

(١١) صحيح البخارى برقم (١٩٢٣) وصحيح مسلم برقم (١٠٩٥).

رسول الله ﷺ: «إِنْ فَصَلْ<sup>(١)</sup> مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكَلَةُ السَّحَرِ<sup>(٢)</sup>»<sup>(٣)</sup>.  
 وقال الإمام أحمد: حدثنا إسحاق بن عيسى<sup>(٤)</sup>، هو ابن الطباع، حدثنا عبد الرحمن بن زيد،  
 عن أبيه، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «السَّحُورُ أَكْلُهُ بَرَكَةٌ؛ فَلَا  
 تَدْعُوهُ، وَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ يَجْرَعُ جُرْعَةً مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يَصَلُّونَ عَلَى الْمُسَحَّرِينَ»<sup>(٥)</sup>.  
 وقد ورد في الترغيب في السحور أحاديث كثيرة حتى ولو بجرعة من ماء، تشبهها<sup>(٦)</sup> بالأكليين.  
 ويستحب تأخيرها إلى قريب انفجار الفجر، كما جاء في الصحيحين، عن أنس بن مالك، عن زيد بن  
 ثابت، قال: تسحرنا مع رسول الله ﷺ، ثم قمنا إلى الصلاة. قال أنس: قلت لزيد: كم كان بين  
 الأذان والسحور؟ قال: قدر خمسين آية<sup>(٧)</sup>.

وقال الإمام أحمد: حدثنا موسى بن داود، حدثنا ابن لهيعة، عن سالم بن غيلان، عن  
 سليمان<sup>(٨)</sup> بن أبي عثمان، عن عدي بن حاتم الحمصي، عن أبي ذرّ قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا  
 تَزَالُ أُمَّتِي بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْإِفْطَارَ وَأَخَّرُوا السَّحُورَ»<sup>(٩)</sup>. وقد ورد في أحاديث كثيرة أن رسول الله ﷺ  
 سمّاهُ الغدَاءَ المبارك، وفي الحديث الذي رواه الإمام أحمد، والنسائي، وابن ماجه من رواية حماد بن  
 سلمة، عن عاصم بن بهدلة، عن زرّ بن حبيش، عن حذيفة بن اليمان قال: تسحرنا مع رسول الله  
 ﷺ، وكان النهار إلا أن الشمس لم تطلع<sup>(١٠)</sup>. وهو حديث تفرد به عاصم بن أبي النجود، قاله  
 النسائي، وحمله على أن المراد قرب النهار، كما قال تعالى: ﴿فَإِذَا بَلَغَ أَجْلُهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ  
 فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ [الطلاق: ٢] أي: قاربن انقضاء العدة، فيما إمساك<sup>(١١)</sup> أو ترك للفراق. وهذا  
 الذي قاله هو المتعين حمل الحديث عليه: أنهم تسحروا ولم يتيقنوا طلوع الفجر، حتى إن بعضهم ظن  
 طلوعه وبعضهم لم يتحقق ذلك. وقد روى عن طائفة كثيرة من السلف أنهم تسامحوا<sup>(١٢)</sup> في  
 السحور عند مقاربة الفجر. روى مثل هذا عن أبي بكر، وعمر، وعلي، وابن مسعود، وحذيفة،  
 وأبي هريرة، وابن عمر، وابن عباس، وزيد بن ثابت، وعن طائفة كثيرة من التابعين، منهم: محمد  
 ابن علي بن الحسين، وأبو مجلز، وإبراهيم النخعي، وأبو الضحى، وأبو وائل، وغيره<sup>(١٣)</sup> من  
 أصحاب ابن مسعود، وعطاء، والحسن، والحكم بن عتيبة<sup>(١٤)</sup>، ومجاهد، وعروة بن الزبير، وأبو  
 الشعثاء جابر بن زيد. وإليه ذهب الأعمش معمر<sup>(١٥)</sup> بن راشد. وقد حررنا أسانيد ذلك في كتاب

(١) في أ: «إن أفضل».

(٢) صحيح مسلم برقم (١٠٩٦).

(٣) في ج: «بن إسحاق».

(٤) المسند (٣/ ٤٤).

(٥) في أ: «تشبيهاً».

(٦) صحيح البخاري برقم (١٩٢١) وصحيح مسلم برقم (١٠٩٧).

(٧) في ج: «عن سلمان».

(٨) المسند (٥/ ١٧٢).

(٩) المسند (٥/ ٣٩٦) وسنن النسائي (٤/ ١٤٢) وسنن ابن ماجه برقم (١٦٩٥).

(١٠) في ج: «إمساك بمعروف».

(١١) في أ: «أنهم سامحوا».

(١٢) في أ: «وغيرهم».

(١٣) في ج: «ابن قتيبة»، وفي و: «ابن عتيبة».

(١٤) في ج: «ومعمر».

الصيام المفرد، والله الحمد.

وحكى أبو جعفر بن جرير فى تفسيره، عن بعضهم: أنه إنما يجب الإمساك من طلوع الشمس كما يجوز الإفطار بغروبها.

قلت: وهذا القول ما أظن أحداً من أهل العلم يستقر له قدم عليه، لمخالفته نص القرآن فى قوله: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ وقد ورد فى الصحيحين من حديث القاسم، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يمنعكم<sup>(١)</sup> أذان بلال عن سحوركم، فإنه ينادى ليليل، فكلوا واشربوا حتى تسمعوا أذان ابن أم مكتوم فإنه لا يؤذن حتى يطلع الفجر». لفظ البخارى<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام أحمد: حدثنا موسى بن داود، حدثنا محمد بن جابر، عن قيس بن طلق، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ قال: «ليس الفجر المستطيل فى الأفق ولكنه المعترض الأحمر»<sup>(٣)</sup>. ورواه أبو داود، والترمذى ولفظهما: «كلوا واشربوا ولا يهيدنكم الساطع المصعد، فكلوا واشربوا حتى يعترض لكم الأحمر»<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا عبد الرحمن بن مهدى، حدثنا شعبة، عن شيخ من بنى قشير: سمعت سمرة بن جندب يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا يغرنكم نداء بلال وهذا البياض حتى ينفجر الفجر، أو يطلع الفجر».

ثم رواه من حديث شعبة وغيره، عن سودة بن حنظلة، عن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يمنعكم من سحوركم أذان بلال ولا الفجر المستطيل، ولكن الفجر المستطير فى الأفق»<sup>(٥)</sup>. قال: وحدثنى يعقوب بن إبراهيم، حدثنا ابن علية، عن عبد الله بن سودة القشيرى، عن أبيه، عن سمرة بن جندب قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يغرنكم أذان بلال ولا هذا البياض، تعمدوا الصبح حين يستطير»<sup>(٦)</sup>.

ورواه مسلم فى صحيحه عن زهير بن حرب، عن إسماعيل بن إبراهيم - يعنى<sup>(٧)</sup> ابن علية - مثله سواء<sup>(٨)</sup>.

وقال ابن جرير: حدثنا ابن حميد، حدثنا ابن المبارك، عن سليمان التيمى، عن أبى عثمان النهدى، عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يمنع أحدكم أذان بلال عن سحوره - أو قال نداء بلال - فإن بلالا يؤذن - أو [قال]<sup>(٩)</sup> ينادى - لينبه نائمكم وليرجع قائمكم، وليس الفجر أن يقول

(١) فى و: «لا يمنعكم».

(٢) صحيح البخارى برقم (١٩١٨، ٦٢٢) وصحيح مسلم برقم (١٠٩٢) وقوله: «لا يمنعكم أذان بلال عن سحوركم» لم يقع فى البخارى من حديث عائشة وإنما من حديث عبد الله بن مسعود، هذا ما ظهر لى بعد البحث، والله أعلم.

(٣) المسند (٢٣ / ٤).

(٤) سنن أبى داود برقم (٢٣٤٨) وسنن الترمذى برقم (٧٠٥).

(٥) هذا الحديث لم أجده فى تفسير الطبرى المطبوع.

(٦) فى أ، و: «العمود الصبح حتى يستطير».

(٧) فى و: «هو».

(٨) صحيح مسلم برقم (١٠٩٤).

(٩) زيادة من و.

هكذا أو هكذا، حتى يقول هكذا».

ورواه من وجه آخر عن التيمي، به<sup>(١)</sup>.

وحدثني الحسن بن الزبرقان النخعي، حدثنا أبو أسامة عن محمد بن أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: «الفجر فجران، فالذي كأنه ذنب السرحان لا يُحرّم شيئاً، وأما المستطير الذي يأخذ الأفق، فإنه يحل الصلاة ويحرّم الطعام»<sup>(٢)</sup>. وهذا مرسل جيد.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا ابن جريج، عن عطاء قال: سمعت ابن عباس يقول: هما فجران، فأما الذي يسطع في السماء فليس يُحل ولا يحرم شيئاً، ولكن الفجر الذي يستين<sup>(٣)</sup> على رؤوس الجبال، هو الذي يحرم الشراب. قال عطاء: فأما إذا سطع سطوعاً في السماء، وسطوعه أن يذهب في السماء طولاً، فإنه لا يحرم به شراب لصيام ولا صلاة، ولا يفوت به حج<sup>(٤)</sup>، ولكن إذا انتشر على رؤوس الجبال، حرم الشراب للصيام وفات الحج.

وهذا إسناد صحيح إلى ابن عباس وعطاء، وهكذا روى عن غير واحد من السلف، رحمهم الله.

مسألة: ومن جعله تعالى الفجر غاية لإباحة الجماع والطعام والشراب لمن أراد الصيام، يُستدلّ على أنه من أصبح جنباً فليغتسل، وليتم صومه، ولا حرج عليه. وهذا مذهب الأئمة الأربعة وجمهور العلماء سلفاً وخلفاً، لما رواه البخاري ومسلم من حديث عائشة وأم سلمة، رضى الله عنهما، أنهما قالتا: كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً من جماع غير احتلام، ثم يغتسل ويصوم<sup>(٥)</sup>. وفي حديث أم سلمة عندهما: ثم لا يفطر ولا يقضى. وفي صحيح مسلم، عن عائشة: أن رجلاً قال: يا رسول الله، تُدركني الصلاة وأنا جنب، فأصوم؟ فقال رسول الله ﷺ: «وأنا تدركني الصلاة وأنا جنب، فأصوم». فقال: لست مثلنا - يا رسول الله - قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر. فقال: «والله إني لأرجو أن أكون أخشاكم لله وأعلمكم بما أتقى»<sup>(٦)</sup>. فأما الحديث الذي رواه الإمام أحمد:

حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن همام، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إذا نودي للصلاة - صلاة الصبح - وأحدكم جنب فلا يصم يومئذ»<sup>(٧)</sup>، فإنه حديث جيد الإسناد على شرط الشيخين، كما ترى<sup>(٨)</sup>، وهو في الصحيحين عن أبي هريرة، عن الفضل بن عباس عن النبي

(١) لم أجد هذا الحديث في المطبوع من تفسير الطبري ورواه البخاري في صحيحه برقم (٦٢١، ٥٢٩٨) ومسلم في صحيحه برقم (١٠٩٣) من طريق أبي عثمان النهدي به.

(٢) تفسير الطبري (٣/ ٥١٤).

(٣) في أ: «حتى يستنير».

(٤) في أ: «به الحج».

(٥) صحيح البخاري برقم (١٩٢٥، ١٩٢٦) وصحيح مسلم برقم (١١٠٩).

(٦) صحيح مسلم برقم (١١٠٩).

(٧) المسند (٢/ ٣١٤).

(٨) في ج: «كما ترى على شرط الشيخين».



ﷺ<sup>(١)</sup>، وفي سنن النسائي<sup>(٢)</sup>: عنه، عن أسامة بن زيد، والفضل بن عباس ولم يرفعه<sup>(٣)</sup>. فمن العلماء من علل هذا الحديث بهذا، ومنهم من ذهب إليه، ويحكى هذا عن أبي هريرة، وسالم، وعطاء، وهشام بن عروة، والحسن البصرى. ومنهم من ذهب إلى التفرقة بين أن يصح جنبا نائما فلا عليه، لحديث عائشة وأم سلمة، أو مختاراً فلا صوم له، لحديث أبي هريرة. يحكى<sup>(٤)</sup> هذا عن عروة، وطاوس، والحسن. ومنهم من فرق بين الفرض فيتمه ويقضيه وأما النفل فلا يضره. رواه الثورى، عن منصور، عن إبراهيم النخعى. وهو رواية عن الحسن البصرى أيضاً، ومنهم من ادعى نسخ حديث أبي هريرة بحديثي عائشة وأم سلمة، ولكن لا تاريخ معه.

وادعى ابن حزم أنه منسوخ بهذه الآية الكريمة، وهو بعيد أيضاً، وأبعد؛ إذ لا تاريخ، بل الظاهر من التاريخ خلافه. ومنهم من حمل حديث أبي هريرة على نفي الكمال «فلا صوم له» لحديث عائشة وأم سلمة الدالين على الجواز. وهذا المسلك أقرب الأقوال وأجمعها، والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ يقتضى الإفطار عند غروب الشمس حكماً شرعياً، كما جاء فى الصحيحين، عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أقبل الليل من هاهنا وأدبر النهار من هاهنا، فقد أفطر الصائم»<sup>(٥)</sup>.

وعن سهل بن سعد الساعدى، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر» أخرجاه أيضاً<sup>(٦)</sup>.

وقال الإمام أحمد: حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعى، حدثنا قرة بن عبد الرحمن، عن الزهرى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «يقول الله، عز وجل: إن أحبَّ عبادى إلى أعجلهم فطراً».

ورواه الترمذى من غير وجه، عن الأوزاعى، به<sup>(٧)</sup>. وقال: هذا حديث حسن غريب.

وقال أحمد أيضاً: حدثنا عفان، حدثنا عبید الله<sup>(٨)</sup> بن إیاد، سمعت إیاد بن لقیط قال: سمعت لیلی امرأة بشیر بن الحصاصیة، قالت: أردت أن أصومَ یومین مواصلة، فمئنی بشیر وقال: إن رسول الله ﷺ نهى عنه. وقال: «يفعل ذلك النصارى، ولكن صوموا كما أمركم الله، وأتموا الصيام إلى الليل، فإذا كان الليل فأفطروا»<sup>(٩)</sup>.

[وروى الحافظ ابن عساكر، حدثنا بكر بن سهل، حدثنا عبد الله بن يوسف، حدثنا يحيى بن

(١) صحيح البخارى برقم (١٩٢٥) وصحيح مسلم برقم (١١٠٩).

(٢) فى أ: «وفى سنن أبى داود والنسائى».

(٣) سنن النسائى الكبرى برقم (٢٩٣٣، ٢٩٣٤).

(٤) فى ج: «ويحكى».

(٥) صحيح البخارى برقم (١٩٥٤) وصحيح مسلم برقم (١١٠٠).

(٦) صحيح البخارى برقم (١٩٥٧) وصحيح مسلم برقم (١٠٩٨).

(٧) المسند (٢/ ٢٣٨) وسنن الترمذى برقم (٧٠٠، ٧٠١).

(٨) فى أ: «عبد الله».

(٩) المسند (٥/ ٢٢٥).

حمزة، عن ثور بن يزيد، عن علي بن أبي طلحة، عن عبد الملك بن أبي ذر، أن رسول الله ﷺ واصل يومين وليلة؛ فأتاه جبريل فقال: إن الله قد قبل وصالك، ولا يحل لأحد بعدك، وذلك بأن الله قال: ﴿ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾، فلا صيام بعد الليل، وأمرني بالوتر قبل الفجر، وهذا إسناد لا بأس به، أورده في ترجمة عبد الملك بن أبي ذر في تاريخه<sup>(١)</sup> (٢).

ولهذا ورد في الأحاديث الصحيحة النهى عن الوصال، وهو أن يصل صوم يوم بيوم آخر، ولا يأكل بينهما شيئاً. قال الإمام أحمد:

حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تواصلوا». قالوا: يا رسول الله، إنك تواصل. قال: «فإني لست مثلكم، إني أبيتُ يُطعمني ربي ويسقيني». قال: فلم ينتهوا عن الوصال، فواصل بهم النبي ﷺ يومين وليلتين، ثم رأوا الهلال، فقال: «لو تأخر الهلال لزدتكم» كالمُنكَل بهم<sup>(٣)</sup>.

وأخرجاه في الصحيحين، من حديث الزهري به<sup>(٤)</sup>. وكذلك أخرجا النهى عن الوصال من حديث أنس وابن عمر<sup>(٥)</sup>.

وعن عائشة، رضى الله عنها، قالت: نهى رسول الله ﷺ عن الوصال، رحمة لهم، فقالوا: إنك تواصل. قال: «إني لست كهيتتكم، إني يطعمني ربي ويسقيني»<sup>(٦)</sup>.

فقد ثبت النهى عنه من غير وجه، وثبت أنه من خصائص النبي ﷺ، وأنه كان يقوى على ذلك ويعان، والأظهر أن ذلك الطعام والشراب في حقه إنما كان معنوياً لا حسيماً، وإلا فلا يكون مواصلاً مع الحسى، ولكن كما قال الشاعر:

لها أحاديثٌ من ذكراك تشغلها عن الشراب وتلهيها عن الزاد

وأما من أحب أن يمَسك بعد غروب الشمس إلى وقت السحر فله ذلك، كما في حديث أبي سعيد الخدري، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تواصلوا، فأيكم أراد أن يواصل فليواصل إلى السحر». قالوا: فإنك تواصل يا رسول الله. قال: «إني<sup>(٧)</sup> لست كهيتتكم، إني أبيت لى مطعم يطعمني، وساق يسقيني». أخرجاه في الصحيحين أيضاً<sup>(٨)</sup>.

وقال ابن جرير: حدثنا أبو كريب، حدثنا أبو نعيم، حدثنا أبو إسرائيل العبسي<sup>(٩)</sup>، عن أبي بكر ابن حفص، عن أم ولد حاطب بن أبي بلتعة: أنها مرت برسول الله ﷺ وهو يتسحر، فدعاها إلى الطعام. فقالت: إني صائمة. قال: وكيف تصومين؟ فذكرت ذلك للنبي ﷺ، فقال: «أين أنت من

(١) زيادة من ج، أ، و.

(٢) انظر: مختصر تاريخ دمشق لابن منظور (١٥/ ١٩٢).

(٣) في ج: «لهم».

(٤) صحيح البخارى برقم (٦٨٥١) وصحيح مسلم برقم (١١٠٥).

(٥) حديث أنس في صحيح البخارى برقم (١٩٦١) وفي صحيح مسلم برقم (١١٠٤)، وحديث ابن عمر في صحيح البخارى برقم

(١٩٦٢) وفي صحيح مسلم برقم (١١٠٢).

(٦) صحيح البخارى برقم (١٩٦٤) وصحيح مسلم برقم (١١٠٥).

(٧) في ج: «فإني».

(٨) صحيح البخارى برقم (١٩٦٣) ولم أقع عليه في صحيح مسلم.

(٩) في أ: «القيسي».

وصال آل محمد، من السَّحَرِ إِلَى السَّحَرِ»<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق، حدثنا إسرائيل، عن عبد الأعلى، عن محمد بن علي، عن علي: أن النبي ﷺ كان يواصل من السَّحَرِ إِلَى السَّحَرِ<sup>(٢)</sup>.

وقد روى ابن جرير، عن عبد الله بن الزبير وغيره من السلف، أنهم كانوا يواصلون الأيام المتعددة [وقد روى ابن جرير عن عبد الله بن الزبير وغيره من السلف]<sup>(٣)</sup>، وحمله منهم على أنهم كانوا يفعلون ذلك رياضة لأنفسهم، لا أنهم كانوا يفعلونه عبادة. والله أعلم. ويحتمل أنهم كانوا يفهمون من النهي أنه إرشاد، [أى]<sup>(٤)</sup> من باب الشفقة، كما جاء في حديث عائشة: «رحمة لهم»، فكان ابن الزبير وابنه عامر ومن سلك سبيلهم يتجشمون ذلك ويفعلونه، لأنهم كانوا يجدون قوة عليه. وقد ذكروا عنهم أنهم كانوا أول ما يفترون على السمن والصبر لثلاث تخرق الأمعاء بالطعام أولاً. وقد روى عن ابن الزبير أنه كان يواصل سبعة أيام ويصبح في اليوم السابع أقوامهم وأجلدهم. وقال أبو العالية: إنما فرض الله الصيام بالنهار فإذا جاء بالليل فمن شاء أكل ومن شاء لم يأكل.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَبَاشِرُوهُمْ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾: قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: هذا في الرجل يعتكف في المسجد في رمضان أو في غير رمضان، فحرم الله عليه أن ينكح النساء ليلاً ونهاراً<sup>(٥)</sup> حتى يقضى اعتكافه.

وقال الضحاك: كان الرجل إذا اعتكف فخرج من المسجد، جامع إن شاء، فقال الله تعالى: ﴿وَلَا تَبَاشِرُوهُمْ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾ أى: لا تقربوهم ما دمتم عاكفين في المسجد<sup>(٦)</sup> ولا في غيره. وكذا قال مجاهد، وقتادة وغير واحد أنهم كانوا يفعلون ذلك حتى نزلت هذه الآية.

قال ابن أبي حاتم: وروى عن ابن مسعود، ومحمد بن كعب، ومجاهد، وعطاء، والحسن، وقتادة، والضحاك والسدي، والربيع بن أنس، ومقاتل، قالوا: لا يقربها وهو معتكف. وهذا الذي حكاه عن هؤلاء هو الأمر المتفق عليه عند العلماء: أن المعتكف يحرم عليه النساء ما دام معتكفاً في مسجده، ولو ذهب إلى منزله لحاجة لا بد له منها فلا يحل له أن يتلبث<sup>(٧)</sup> فيه إلا بمقدار ما يفرغ من حاجته تلك، من قضاء الغائط، أو أكل، وليس له أن يقبل امرأته، ولا يضمها إليه، ولا يشتغل بشيء سوى اعتكافه، ولا يعود المريض، لكن يسأل عنه وهو مار في طريقه.

وللاعتكاف أحكام مفصلة في بابه، منها ما هو مجمع عليه بين العلماء، ومنها ما هو مختلف فيه<sup>(٨)</sup>. وقد ذكرنا قطعةً صالحة من ذلك في آخر كتاب الصيام، والله الحمد<sup>(٩)</sup>.

ولهذا كان الفقهاء المصنفون يتبعون كتاب الصيام بكتاب الاعتكاف، اقتداء بالقرآن العظيم، فإنه نبه على ذكر الاعتكاف بعد ذكر الصوم. وفي ذكره تعالى الاعتكاف بعد الصيام إرشاد وتنبية على

(١) تفسير الطبري (٣/ ٥٣٧، ٥٣٨).

(٢) المسند (١/ ٩١، ١٤١).

(٣) (٤، ٣) زيادة من جـ.

(٤) (٦) فى أ: «فى المساجد».

(٥) فى جـ: «أن يمكث».

(٦) فى أ: «فيها».

(٧) فى جـ: «ولله الحمد والمئة».

(٨) فى جـ: «ولله الحمد والمئة».

الاعتكاف في الصيام، أو في آخر<sup>(١)</sup> شهر الصيام، كما ثبتت السنة عن رسول الله ﷺ: أنه كان يعتكف العشرَ الأواخر من شهر رمضان، حتى توفاه الله، عز وجل. ثم اعتكف أزواجه من بعده. أخرجاه من حديث عائشة أم المؤمنين، رضى الله عنها<sup>(٢)</sup>. وفي الصحيحين أن صفية بنت حبي كانت<sup>(٣)</sup> تزور النبي ﷺ وهو معتكف في المسجد، فتحدثت عنده ساعة، ثم قامت لترجع إلى منزلها. وكان ذلك ليلاً - فقام النبي ﷺ ليمشى معها حتى تبلغ دارها، وكان منزلها في دار أسامة بن زيد في جانب المدينة، فلما كان ببعض الطريق لقيه رجلان من الأنصار، فلما رأيا النبي ﷺ أسرعوا - وفي رواية: توأريا - أى حياء من النبي ﷺ لكون أهله معه<sup>(٤)</sup>، فقال لهما النبي ﷺ: «على رسلكما إنها صفية بنت حبي» أى: لا تسرعا، واعلما أنها صفية بنت حبي، أى: زوجتى. فقالا: سبحان الله يارسول الله، فقال عليه الصلاة والسلام: «إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم، وإنى خشيت أن يقذف في قلبكما شيئاً» أو قال: «شراً»<sup>(٥)</sup>.

قال الشافعى، رحمه الله: أراد، عليه السلام، أن يعلم أمته التبرى من التهمة فى محلها، لئلا يقعا فى محذور، وهما كانا أتقى لله أن يظنا بالنبي ﷺ شيئاً. والله أعلم.

ثم المراد بالمباشرة: إنما هو الجماع ودواعيه من تقبيل، ومعانقة ونحو ذلك، فأما معاطاة الشيء ونحوه فلا بأس به؛ فقد ثبت فى الصحيحين، عن عائشة، رضى الله عنها، أنها قالت: كان رسول الله ﷺ يُدنى إلى رأسه فأرجله وأنا حائض، وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان. قالت عائشة: ولقد كان المريضُ يكونُ فى البيتِ فما أسأل عنه إلا وأنا مارة<sup>(٦)</sup>.

وقوله: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ﴾ أى: هذا الذى بيناه، وفرضناه، وحددناه من الصيام، وأحكامه، وما أبحنا فيه وما حرّمنا، وذكر<sup>(٧)</sup> غاياته ورضه وعزائمه، حدود الله، أى: شرعها الله وبينها بنفسه ﴿فَلَا تَقْرُبُوهَا﴾ أى: لا تتجاوزوها، وتعتدوها<sup>(٨)</sup>.

وكان الضحاك ومقاتل يقولان فى قوله تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ﴾ أى: المباشرة فى الاعتكاف. وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: يعنى هذه الحدود الأربعة، ويقرأ<sup>(٩)</sup>: ﴿أَحَلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَامِ الرَّفَثِ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ حتى بلغ: ﴿ثُمَّ أَتَمُّوا الصَّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ قال: وكان أبى وغيره من مشيختنا<sup>(١٠)</sup> يقولون هذا ويتلونه علينا.

﴿كَذَلِكَ يَبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ﴾ أى: كما بين الصيام وأحكامه وشرائعه وتفصيله، كذلك يبين سائر الأحكام على لسان عبده ورسوله محمد ﷺ ﴿لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ أى: يعرفون كيف يهتدون، وكيف يطيعون كما قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾

(١) فى أ، و: «أو فى أواخر».

(٢) صحيح البخارى برقم (٢٠٣٣) وصحيح مسلم برقم (١١٧٢) واللفظ لمسلم.

(٣) فى ج، أ: «جاءت».

(٤) فى ج: «مع أهله».

(٥) صحيح البخارى برقم (٢٠٣٥، ٦٢١٩) وصحيح مسلم برقم (٢١٧٥) من حديث صفية رضى الله عنها.

(٦) صحيح البخارى برقم (٢٠٢٩) وصحيح مسلم برقم (٢٩٧).

(٧) فى ج: «وذكرنا».

(٨) فى ج: «تتجاوزوها أو تعتدوها».

(٩) فى ج: «ويقول».

(١٠) فى أ: «من مشايخنا».

[وَأَنَّ اللَّهَ بِكُمْ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ] <sup>(١)</sup> ﴿ [الحديد: ٩].

﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدُلُّوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ

النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ (١٨٨)

قال على ابن أبي طلحة، عن ابن عباس: هذا فى الرجل يكون عليه مال، وليس عليه فيه بيّنة، فيجحد المال ويخاصم إلى الحكام، وهو يعرف أن الحق عليه، وهو يعلم أنه آثم أكل حرام.

وكذا روى عن مجاهد، وسعيد بن جبّير، وعكرمة، والحسن، وقتادة، والسدى، ومقاتل بن حيان، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم أنهم قالوا: لا تُخاصم وأنت تعلم أنك ظالم. وقد ورد <sup>(٢)</sup> فى الصحيحين عن أم سلمة: أن رسول الله ﷺ قال: «ألا إنما أنا بشر، وإنما يأتينى الخصم فلعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضى له، فمن قضيت له بحق مسلم، فإنما هى قطعة من نار، فليحملها، أو ليذرها» <sup>(٣)</sup>. فدلّت هذه الآية الكريمة، وهذا الحديث على أن حكم الحاكم لا يغير الشىء فى نفس الأمر، فلا يُحلّ فى نفس الأمر حراماً هو حرام، ولا يحرم حلالاً هو حلال، وإنما هو يلزم <sup>(٤)</sup> فى الظاهر، فإن طابق فى <sup>(٥)</sup> نفس الأمر فذاك، وإلا فللحاكم أجره وعلى المحتال وزره؛ ولهذا قال تعالى: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدُلُّوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا ﴾ [أى طائفة] <sup>(٦)</sup> ﴿ مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ أى: تعلمون بطلان ما تدعونه وتزوجون فى كلامكم.

قال قتادة: اعلم - يابن آدم - أن قضاء القاضى لا يُحلّ لك حراماً، ولا يُحقّ لك باطلاً، وإنما يقضى القاضى بنحو ما يرى <sup>(٧)</sup> ويشهد به الشهود، والقاضى بشر يخطئ ويصيب، واعلموا أن من قضى له بباطل أن خصومته لم تنقض حتى يجمع الله بينهما يوم القيامة، فيقضى على المبطل للمحق بأجود مما قضى به للمبطل على المحق فى الدنيا.

وقال أبو حنيفة: حكم الحاكم بطلاق الزوجة إذا شهد عنده شاهداً زور فى نفس الأمر، ولكنهما عدلان عنده يحلها للأزواج حتى للشاهدين ويحرمها على زوجها الذى حكم بطلاقها منه، وقالوا: هذا كلعان المرأة، إنه يبينها من زوجها ويحرمها عليه، وإن كانت كاذبة فى نفس الأمر، ولو علم الحاكم بكذبها لحدها ولما حرمها وهذا أولى.

مسألة: قال القرطبي: أجمع أهل السنة على أن من أكل مالاً حراماً ولو ما يصدق عليه اسم المال أنه يفسق، وقال بشر بن المعتمر فى طائفة من المعتزلة: لا يفسق إلا بأكل مائتى درهم فما زاد، ولا يفسق بما دون ذلك، وقال الجبائى: يفسق بأكل درهم فما فوقه إلا بما دونه.

(١) زيادة من و، وفى ج، ط، أ، هـ: «الآية».

(٢) فى ج: «وقد روى».

(٣) صحيح البخارى برقم (٢٤٥٨، ٦٩٦٧) وصحيح مسلم برقم (١٧١٣) من حديث أم سلمة رضى الله عنها.

(٤) فى ج: «هو ملزم».

(٥) فى ج: «ما فى».

(٦) زيادة من ج، أ.

(٧) فى ج: «على نحو ما ترى».

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٨٩﴾﴾  
 قال العوفى عن ابن عباس: سأل الناس رسول الله ﷺ عن الأهلة، فنزلت هذه الآية: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ [وَالْحَجِّ]﴾<sup>(١)</sup> يعلمون بها حلَّ دينهم، وعدة نسائهم، ووقت حجهم.

وقال أبو جعفر، عن الربيع، عن أبي العالفة: بلغنا أنهم قالوا: يا رسول الله، لم خلقت الأهلة؟ فأنزل الله ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ﴾. يقول: جعلها الله مواقيت لصوم المسلمين وإفطارهم، وعدة نسائهم، ومحلَّ دينهم.

وكذا روى عن عطاء، والضحاك، وقتادة، والسدى، والربيع بن أنس، نحو ذلك.

وقال عبد الرزاق، عن عبد العزيز بن أبي رواد، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «جعل الله الأهلة مواقيت للناس. فصوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته، فإن غم عليكم فعدوا ثلاثين يوماً».

ورواه الحاكم فى مستدركه، من حديث ابن أبى رواد، به<sup>(٢)</sup>. وقال: كان ثقة عابداً مجتهداً شريف النسب، فهو صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

وقال محمد بن جابر، عن قيس بن طلق؛ عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «جعل الله الأهلة، فإذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن أغمى عليكم فأكملوا العدة ثلاثين»<sup>(٣)</sup>. وكذا روى من حديث أبى هريرة، ومن كلام على بن أبى طالب، رضى الله عنه<sup>(٤)</sup> <sup>(٥)</sup>.

وقوله: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾: قال البخارى: حدثنا عبيد الله<sup>(٦)</sup> بن موسى، عن إسرائيل، عن أبى إسحاق، عن البراء قال: كانوا إذا أحرموا فى الجاهلية أتوا البيت من ظهره، فأنزل الله ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾<sup>(٧)</sup>.

وكذا رواه أبو داود الطيالسى، عن شعبة، عن أبى إسحاق، عن البراء، قال: كانت الأنصار إذا قدموا من سفر لم يدخل الرجل من قبل بابه، فنزلت هذه الآية.

وقال الأعمش، عن أبى سفيان، عن جابر: كانت قريش تدعى الحُمس، وكانوا يدخلون من الأبواب فى الإحرام، وكانت الأنصار وسائر العرب لا يدخلون من باب فى الإحرام، فبينما رسول الله

(١) زيادة من أ.

(٢) المستدرک (١/ ٤٢٣).

(٣) رواه أحمد فى المسند (٤/ ٢٣) من طريق محمد بن جابر به.

(٤) فى جد: «عنهم».

(٥) حديث أبى هريرة رواه البخارى فى صحيحه برقم (١٩٠٩) ومسلم فى صحيحه برقم (١٠٨١).

(٦) فى أ: «عبد الله».

(٧) صحيح البخارى برقم (٤٥١٢).

ﷺ في بستان إذ خرج من بابه، وخرج معه قُطْبَةُ بن عامر الأنصاري، فقالوا: يا رسول الله، إن قطبة ابن عامر رجل تاجر<sup>(١)</sup>، وإنه خرج معك من الباب. فقال له: «ما حملك على ما صنعت؟» قال: رأيتك فعلته ففعلتُ كما فعلت. فقال: «إني [رجل] أحمس»<sup>(٢)</sup>. قال له: فإن ديني دينك. فأنزل الله ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾. رواه ابن أبي حاتم. ورواه العوفي عن ابن عباس بنحوه. وكذا روى عن مجاهد، والزهرى، وقتادة، وإبراهيم النَّخَعِي، والسدى، والربيع بن أنس.

وقال الحسن البصرى: كان أقوام من أهل الجاهلية إذا أراد أحدُهم سَفْرًا وخرج من بيته يُريد سفره الذى خرج له، ثم بدا له بعد خروجه أن يُقيم ويدع سفره، لم يدخل البيت من بابه، ولكن يتسوره من قبل ظهره، فقال<sup>(٣)</sup> الله تعالى: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا [وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى]﴾<sup>(٤)</sup>.

وقال محمد بن كعب: كان الرجل إذا اعتكف لم يدخل منزله من باب البيت، فأنزل الله هذه الآية.

وقال عطاء بن أبى رباح: كان أهل يثرب إذا رجعوا من عيدهم دخلوا منازلهم من ظهورها ويرون أن ذلك أدنى إلى البر، فقال الله تعالى: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا﴾. وقوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ أى: اتقوا الله فافعلوا ما أمركم به، واتركوا ما نهاكم عنه ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ غدا إذا وقفت بين يديه، فيجزىكم<sup>(٥)</sup> بأعمالكم على التمام، والكمال.

﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ (١٩٠)﴾  
 وَاَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَفْتَمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجْتُمْهُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تَقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ (١٩١) فَإِنْ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (١٩٢) وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ (١٩٣)﴾.

قال أبو جعفر الرازى، عن الربيع بن أنس، عن أبى العالية فى قوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾ قال: هذه أول آية نزلت فى القتال بالمدينة، فلما نزلت كان رسول الله ﷺ يقاتل من قاتله، ويكف عمن كف عنه حتى نزلت سورة براءة. وكذا قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم حتى قال: هذه منسوخة بقوله: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥] وفى هذا نظر؛ لأن قوله: ﴿الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾ إنما هو تهيج وإغراء بالأعداء الذين همتهم قتال الإسلام وأهله، أى: كما

(١) فى ج: «فاجر». (٢) زيادة من ج، أ.

(٣) فى أ: «فأنزل».

(٤) زيادة من ج.

(٥) فى ج، أ: «فيجازيكم».

يقاتلونكم فقاتلوهم أنتم، كما قال: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً﴾ [التوبة: ٣٦]؛ ولهذا قال في هذه الآية: ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ﴾ أى: لتكن همتكم منبعثة على قتالهم، كما أن همتهم منبعثة على قتالكم، وعلى إخراجهم من بلادهم التي أخرجوكم منها، قصاصاً.

وقد حكى عن أبي بكر الصديق، رضى الله عنه، أن أول آية نزلت في القتال بعد الهجرة، ﴿أَذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا﴾ الآية [الحج: ٣٩] وهو الأشهر وبه ورد الحديث. وقوله: ﴿وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ أى: قاتلوا في سبيل الله ولا تعتدوا في ذلك ويدخل في ذلك ارتكاب المناهي - كما قاله الحسن البصرى - من المثلة، والغلول، وقتل النساء والصبيان والشيوخ الذين لا رأى لهم ولا قتال فيهم، والرهبان وأصحاب الصوامع، وتحريق الأشجار وقتل الحيوان لغير مصلحة، كما قال ذلك ابن عباس، وعمر بن عبد العزيز، ومقاتل بن حيان، وغيرهم. ولهذا جاء في صحيح مسلم، عن بُرَيْدَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اغزوا في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليداً، ولا أصحاب الصوامع». رواه الإمام أحمد<sup>(١)</sup>.

وعن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ إذا بعث جيوشه قال: «أخرجوا باسم الله، قاتلوا في سبيل الله من كفر بالله، لا تغدروا ولا تغلوا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا الولدان ولا أصحاب الصوامع». رواه الإمام أحمد<sup>(٢)</sup>.

ولأبى داود، عن أنس مرفوعاً، نحوه<sup>(٣)</sup>. وفى الصحيحين عن ابن عمر قال: وجدت امرأة فى بعض مغازى النبى ﷺ مقتولة، فأنكر رسول الله ﷺ قتل النساء والصبيان<sup>(٤)</sup>.

وقال الإمام أحمد: حدثنا مُصعب بن سَلام، حدثنا الأجلح، عن قيس بن أبى مسلم، عن ربِعى ابن حَرَّاش، قال: سمعت حُدَيْفَةَ يَقُولُ: ضَرَبَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْثَالًا: وَاحِدًا، وَثَلَاثَةً، وَخَمْسَةً، وَسَبْعَةً، وَتِسْعَةً، وَأَحَدَ عَشَرَ، فَضَرَبَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا مِثْلًا وَتَرَكَ سَائِرَهَا، قَالَ: «إِنْ قَوْمًا كَانُوا أَهْلَ ضَعْفٍ وَمَسْكَنَةٍ، قَاتَلَهُمْ أَهْلٌ تَجِبَرٌ وَعِدَاءٌ، فَأَظْهَرَ اللَّهُ أَهْلَ الضَّعْفِ عَلَيْهِمْ، فَعَمَدُوا إِلَى عَدُوِّهِمْ فَاسْتَعْمَلُوهُمْ وَسَلَطُوهُمْ فَاسْخَطُوا اللَّهَ عَلَيْهِمْ إِلَى يَوْمٍ يَلْقَوْنَهُ»<sup>(٥)</sup>.

هذا حديث حَسَنُ الإسناد. ومعناه: أن هؤلاء الضعفاء لما قدروا على الأقوياء، فاعتدوا عليهم واستعملوهم فيما لا يليق بهم، أسخطوا الله عليهم بسبب<sup>(٦)</sup> هذا الاعتداء. والأحاديث والآثار فى هذا كثيرة جداً.

ولما كان الجهاد فيه إزهاق النفوس وقتل الرجال، نبه تعالى على أن ما هم مشتملون<sup>(٧)</sup> عليه من

(١) صحيح مسلم برقم (١٧٣١) والمسند (٥/ ٣٥٢).

(٢) المسند (١/ ٣٠٠).

(٣) سنن أبى داود برقم (٢٦١٤).

(٤) صحيح البخارى برقم (٣٠١٥) وصحيح مسلم برقم (١٧٤٤).

(٥) المسند (٥/ ٤٠٧).

(٦) فى ج: «السبب». (٧) فى ج: «مقيمون».



الكفر بالله والشرك به والصد عن سبيله أبلغ وأشد وأعظم وأطم من القتل؛ ولهذا قال: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾. قال أبو مالك: أى: ما أنتم مقيمون عليه أكبر من القتل.

وقال أبو العالية، ومجاهد، وسعيد بن جبير، وعكرمة، والحسن، وقتادة، والضحاك، والربيع ابن أنس فى قوله: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ يقول: الشرك أشد من القتل.

وقوله: ﴿وَلَا تَقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ كما جاء فى الصحيحين: «إن هذا البلد حرّمه الله يوم خلق السموات والأرض، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة، ولم يحل لى إلا ساعة من نهار، وإنها ساعتى هذه حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة، لا يُعَصَدُ شجره، ولا يُخْتَلَى خِلاه. فإن أحد ترخص بقتال رسول الله ﷺ فقولوا: إن الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم»<sup>(١)</sup>.

يعنى بذلك - صلوات الله وسلامه عليه - قتاله أهلها يوم فتح مكة، فإنه فتحها عنوة، وقتلت رجال منهم عند الخندمة، وقيل: صلحاً؛ لقوله: من أغلق بابه فهو آمن، ومن دخل المسجد فهو آمن، ومن دخل دار أبى سفيان فهو آمن.

[وقد حكى القرطبي: أن النهى عن القتال عند المسجد الحرام منسوخ. قال قتادة: نسخها قوله: ﴿فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]. قال مقاتل بن حيان: نسخها قوله: ﴿فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾. وفى هذا نظر]<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ﴾ يقول تعالى: لا تقاتلوهم عند المسجد الحرام إلا أن يبدؤوكم بالقتال فيه، فلکم حينئذ قتالهم وقتلهم دفعا للصيال<sup>(٣)</sup>، كما بايع النبى ﷺ أصحابه يوم الحديبية تحت الشجرة على القتال، لَمَّا تَأَلَّبَتْ عَلَيْهِ بَطُونُ قُرَيْشٍ وَمَنْ وَالَاهُمْ مِنْ أَحْيَاءٍ ثَقِيفٍ وَالْأَحَابِيشِ عَامِئِدًا، ثم كف الله القتال بينهم فقال: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾ [الفتح: ٢٤]، وقال: ﴿وَلَوْلَا رِجَالُ مُؤْمِنُونَ وَنِسَاءُ مُؤْمِنَاتٍ لَمْ تَعْلَمُوهُمْ أَنْ تَطَّوَّهُمْ فِتْصِيكُم مِّنْهُمْ مَّعْرَةٌ بَعِيرٌ عَلِمَ لِيَدْخُلَ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ لَوْ تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [الفتح: ٢٥]، وقوله: ﴿فَإِنْ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ أى: فإن تركوا القتال فى الحرم، وأنابوا إلى الإسلام والتوبة، فإن الله [غفور رحيم]<sup>(٤)</sup> يغفر ذنوبهم، ولو كانوا قد قتلوا المسلمين فى حرم الله، فإنه تعالى لا يتعاطمه ذنب أن يغفره لمن تاب منه إليه.

ثم أمر تعالى بقتال الكفار: ﴿حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ أى: شرك. قاله ابن عباس، وأبو العالية، ومجاهد، والحسن، وقتادة، والربيع، ومقاتل بن حيان، والسدى، وزيد بن أسلم.

﴿وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ﴾ أى: يكون دين الله هو الظاهر [العالي]<sup>(٥)</sup> على سائر الأديان، كما ثبت فى الصحيحين: عن أبى موسى الأشعري، قال: سئل النبى ﷺ عن الرجل يُقاتل شجاعاً، ويقاتل حمياً، ويقاتل رياء، أى ذلك فى سبيل الله؟ فقال: «من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا فهو

(١) صحيح البخارى برقم (١٨٣٤) وصحيح مسلم برقم (١٣٥٢) من حديث ابن عباس رضى الله عنهما.

(٢) زيادة من ج، أ. (٣) فى أ: «للقتال». (٤) زيادة من ج.

(٥) زيادة من ج، ط، أ، و. (٦) فى ج، ط: «سئل رسول الله».

فى سبيل الله»<sup>(١)</sup>. وفى الصحيحين: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله»<sup>(٢)</sup> وقوله: ﴿فَإِنْ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ يقول: فإن انتهوا عما هم فيه من الشرك، وقتال المؤمنين، فكفوا عنهم، فإن من قاتلهم بعد ذلك فهو ظالم، ولا عدوان إلا على الظالمين، وهذا معنى قول مجاهد: لا يُقاتل إلا من قاتل. أو يكون تقديره؛ فإن انتهوا فقد تحلصوا من الظلم، وهو الشرك. فلا عدوان عليهم بعد ذلك، والمراد بالعدوان هاهنا المعاقبة والمقاتلة، كقوله: ﴿فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾، وقوله: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾ [الشورى: ٤٠]، ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عَاقَبْتُمْ بِهِ﴾ [النحل: ١٢٦]. ولهذا قال عكرمة وقاتدة: الظالم: الذى أبى أن يقول: لا إله إلا الله.

وقال البخارى: قوله: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ [وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ]﴾<sup>(٣)</sup> الآية: حدثنا محمد ابن بشار، حدثنا عبد الوهاب، حدثنا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، قال: أتاه رجلان فى فتنه ابن الزبير فقالا<sup>(٤)</sup>: إن الناس صنعوا<sup>(٥)</sup> وأنت ابن عمر وصاحب النبى ﷺ فما يمنعك أن تخرج؟ قال: يمنعنى أن الله حرم دم أخى. قالوا: ألم يقل الله: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾؟ قال: قاتلنا حتى لم تكن فتنه وكان الدين لله، وأنتم تريدون أن تقاتلوا حتى تكون فتنه ويكون الدين لغير الله. زاد عثمان ابن صالح<sup>(٦)</sup>، عن ابن وهب قال: أخبرنى فلان وحيوة بن شريح، عن بكر بن عمرو المعافرى<sup>(٧)</sup>: أن بكير بن عبد الله حدثه، عن نافع: أن رجلا أتى ابن عمر فقال [له]<sup>(٨)</sup>: يا أبا عبد الرحمن، ما حملك على أن تحج عاماً وتعتمر<sup>(٩)</sup> عاماً، وتترك الجهاد فى سبيل الله، وقد علمت ما رغب الله فيه؟ فقال: يا ابن أخى، بنى الإسلام على خمس: الإيمان بالله ورسوله، والصلوات الخمس، وصيام رمضان، وأداء الزكاة، وحج البيت. قال: يا أبا عبد الرحمن، ألا تسمع ما ذكر الله فى كتابه: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتُلُوا فَاصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الحجرات: ٩]، ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ قال: فعلنا على عهد النبى ﷺ<sup>(١٠)</sup> وكان الإسلام قليلاً وكان الرجل يفتن فى دينه: إما قتلوه أو عذبوه<sup>(١١)</sup>، حتى كثر الإسلام فلم تكن فتنه، قال: فما قولك فى على وعثمان؟ قال: أما عثمان فكان الله عفا عنه، وأما أنتم فكفرتم أن تعفوا<sup>(١٢)</sup> عنه، وأما على فابن عم رسول الله ﷺ وختنه، وأشار بيده فقال: هذا بيته حيث ترون<sup>(١٣)</sup>.

(١) صحيح البخارى برقم (٢٨١٠، ٣١٢٦) وصحيح مسلم برقم (١٩٠٤).

(٢) صحيح البخارى برقم (٢٥) وصحيح مسلم برقم (٢٢) من حديث عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما.

(٣) زيادة من ج، ط. (٤) فى ط: «فقالوا».

(٥) فى و: «ضيعوا». (٦) فى ج: «عثمان بن أبى صالح».

(٧) فى أ: «المعافرى». (٨) زيادة من ج، ط، أ.

(٩) فى و: «وتقيم». (١٠) فى ج: «رسول الله».

(١١) فى أ، و: «أو يعذبوه». (١٢) فى ج: «يعفو».

(١٣) صحيح البخارى برقم (٤٥١٣ - ٤٥١٥).

﴿ الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴾ (١٩٤)

قال عكرمة، عن ابن عباس، والضحاك، والسدي، ومقسم، والربيع بن أنس، وعطاء وغيرهم: لما سار رسول الله ﷺ مُعْتَمِراً في سنة ست من الهجرة، وحبسه المشركون عن الدخول والوصول إلى البيت، وصدوه بمن معه من المسلمين في ذي القعدة، وهو شهر حرام، حتى قاضاهم على الدخول من قابل، فدخلها في السنة الآتية، هو ومن كان [معه] (١) من المسلمين، وأقصه الله منهم، فنزلت في ذلك هذه الآية: ﴿ الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ ﴾.

وقال الإمام أحمد: حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثنا ليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، قال: لم يكن رسول الله ﷺ يغزو في الشهر الحرام إلا أن يُغزى ويغزوا (٢)، فإذا حضره أقام حتى ينسلخ (٣).

هذا إسناد صحيح؛ ولهذا لما بلغ النبي ﷺ - وهو مُحَيِّمٌ بالحديبية - أن عثمان قد قتل - وكان قد بعثه في رسالة إلى المشركين - بايع أصحابه، وكانوا ألفاً وأربعمائة تحت الشجرة على قتال المشركين، فلما بلغه أن عثمان لم يقتل كفّ عن ذلك، وجنح إلى المسألة والمصالحة، فكان ما كان. وكذلك لما فرغ من قتال هوازن يوم حنين وتحصن فلهم بالطائف، عدل إليها، فحاصرها ودخل ذو القعدة وهو محاصرها بالمنجنيق، واستمر عليها إلى كمال أربعين يوماً، كما ثبت في الصحيحين عن أنس (٤). فلما كثر القتل في أصحابه انصرف عنها ولم تفتح، ثم كر راجعاً إلى مكة واعتمر من الجعرانة، حيث قسم غنائم حنين. وكانت عمرته هذه في ذي القعدة أيضاً عام ثمان، صلوات الله وسلامه عليه.

وقوله: ﴿ فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ ﴾: أمر بالعدل حتى في المشركين: كما قال: ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عَاقَبْتُمْ بِهِ ﴾ [النحل: ١٢٦]. وقال: ﴿ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا ﴾ [الشورى: ٤٠].

وروى علي بن أبي طلحة عن ابن عباس أن قوله: ﴿ فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ ﴾ نزلت بمكة حيث لا شوكة ولا جهاد، ثم نسخ بآية الجهاد (٥) بالمدينة. وقد ردّ هذا القول ابن جرير، وقال: بل [هذه] (٦) الآية مدنية بعد عمرة القضية، وعزا ذلك إلى مجاهد، رحمه الله.

وقد أطلق ههنا الاعتداء على الاقتصاص، من باب المقابلة، كما قال عمرو بن أم كلثوم:

ألا لا يجهلن أحدٌ علينا فنجهل فوق جهل الجاهلينا

وقال ابن دريد:

(١) زيادة من ج، ط، أ، و.

(٢) في ج: «إلا أن يغزوا الغزوا»، وفي أ: «إلا أن يقر ويقروا».

(٣) المسند (٣/ ٣٤٥).

(٤) الحديث بهذا المعنى في صحيح مسلم برقم (١٠٥٩).

(٥) في ج، ط، أ، و: «بآية القتال».

(٦) زيادة من ج، ط، أ.

لى استواء إن موالى استوا لى التواء إن تعادى التوا

وقال غيره:

ولى فرس للحلم بالحلم ملجم ولى فرس للجهل بالجهل مسرج

ومن رام تقويمى فإنى مقوم

وقوله: ﴿وَأَتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾: أمرٌ لهم بطاعة الله وتقواه، وإخبارٌ بأنه تعالى

مع الذين اتقوا بالنصر والتأييد فى الدنيا والآخرة.

﴿وَأَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ

الْمُحْسِنِينَ﴾ (١٩٥).

قال البخارى: حدثنا إسحاق، أخبرنا النضر، أخبرنا شعبة عن سليمان قال: سمعت أبا وائل، عن حذيفة: ﴿وَأَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ قال: نزلت فى النفقة<sup>(١)</sup>.

ورواه ابن أبى حاتم، عن الحسن بن محمد بن الصباح، عن أبى معاوية عن الأعمش، به مثله. قال: وروى عن ابن عباس، ومجاهد، وعكرمة، وسعيد بن جبير، وعطاء، والضحاك، والحسن، وقتادة، والسدى، ومقاتل بن حيان، نحو ذلك.

وقال الليث بن سعد، عن يزيد بن أبى حبيب، عن أسلم أبى عمران قال: حمل رجل من المهاجرين بالقسطنطينية على صف العدو حتى خرّقه، ومعنا أبو أيوب الأنصارى، فقال ناس: ألقى بيده إلى التهلكة. فقال أبو أيوب: نحن أعلم بهذه الآية إنما نزلت فىنا، صحبنا رسول الله ﷺ وشهدنا معه المشاهد ونصرناه، فلما فشا الإسلام وظهر، اجتمعنا معشر الأنصار نجياً، فقلنا: قد أكرمنا الله بصحبة نبيه ﷺ ونصره، حتى فشا الإسلام وكثر أهله، وكنا قد آثرناه على الأهلين والأموال والأولاد، وقد وضعت الحرب أوزارها، فنرجع إلى أهلنا وأولادنا فنقيم فيهما. فنزل<sup>(٢)</sup> فىنا: ﴿وَأَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾. فكانت التهلكة [فى]<sup>(٣)</sup> الإقامة فى الأهل والمال وترك الجهاد.

رواه أبو داود، والترمذى، والنسائى، وعبدُ بن حميد فى تفسيره، وابن أبى حاتم، وابن جرير<sup>(٤)</sup>، وابن مردويه، والحافظ أبو يعلى فى مسنده، وابن حبان فى صحيحه، والحاكم فى مستدركه، كلهم من حديث يزيد بن أبى حبيب، به<sup>(٥)</sup>.

وقال الترمذى: حسن صحيح غريب. وقال الحاكم: على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

ولفظ أبى داود عن أسلم أبى عمران: كنا<sup>(٦)</sup> بالقسطنطينية - وعلى أهل مصر عقبه بن عامر؛

(١) صحيح البخارى برقم (٤٥١٦).

(٢) فى ج: «فقيم فيهم فنزلت».

(٤) فى ج: «وابن جرير وابن أبى حاتم».

(٥) سنن أبى داود برقم (٢٥١٢) وسنن الترمذى برقم (٢٩٧٢) وسنن النسائى الكبرى برقم (١١٠٢٩) وتفسير الطبرى (٣/ ٥٩٠).

وصحيح ابن حبان برقم (١٦٦٧) «موارد» والمستدرک (٢/ ٢٧٥).

(٦) فى ج: «إنا كنا».

وعلى أهل الشام رجل، يريد فضالة بن عبيد - فخرج من المدينة صف عظيم من الروم، فصفنا لهم فحمل رجل من المسلمين على الروم حتى دخل فيهم: ثم خرج إلينا فصاح الناس إليه فقالوا: سبحان الله، ألقى بيده إلى التهلكة. فقال أبو أيوب: يا أيها الناس، إنكم لتتأولون هذه الآية على غير التأويل، وإنما نزلت فينا معشر الأنصار، وإنما لما أعز الله دينه، وكثر ناصروه قلنا فيما بيننا: لو أقبلنا على أموالنا فأصلحناها. فأنزل الله هذه الآية.

وقال أبو بكر بن عياش، عن أبي إسحاق السبيعي قال: قال رجل للبراء بن عازب: إن حملتُ على العدو وحدي فقتلوني أكنت ألقى بيدي إلى التهلكة؟ قال: لا، قال الله لرسوله: ﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلِّفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾ [النساء: ٨٤]، وإنما هذا في النفقة. رواه ابن مردويه وأخرجه الحاكم في مستدرکه من حديث إسرائيل، عن أبي إسحاق، به. وقال صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه<sup>(١)</sup>. ورواه الثوري، وقيس بن الربيع، عن أبي إسحاق، عن البراء - فذكره. وقال بعد قوله: ﴿لَا تُكَلِّفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾: ولكن التهلكة أن يذنب الرجل الذنب، فيلقى بيده إلى التهلكة ولا يتوب.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا أبو صالح - كاتب الليث - حدثني الليث، حدثنا عبد الرحمن بن خالد بن مسافر، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام: أن عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث أخبره: أنهم حاصروا دمشق، فانطلق رجل من أزد شنوءة، فأسرع إلى العدو وحده ليستقبل، فعاب ذلك عليه المسلمون ورفعوا حديثه إلى عمرو بن العاص، فأرسل إليه عمرو فرده، وقال عمرو: قال الله: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾.

وقال عطاء بن السائب<sup>(٢)</sup>، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس في قوله: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾: ليس<sup>(٣)</sup> ذلك في القتال، إنما هو في النفقة أن تمسك بيدك عن النفقة في سبيل الله. ولا تلق بيدك إلى التهلكة.

وقال حماد بن سلمة، عن داود، عن الشعبي، عن الضحاك بن أبي جبيرة<sup>(٤)</sup> قال: كانت الأنصار يتصدقون وينفقون من أموالهم، فأصابتهم سنة، فأمسكوا عن النفقة في سبيل الله فنزلت: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾.

وقال الحسن البصري: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ قال: هو البخل. وقال سماك بن حرب، عن النعمان بن بشير في قوله: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾: أن يذنب الرجل الذنب، فيقول: لا يغفر لي، فأنزل الله: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾. رواه ابن مردويه.

وقال ابن أبي حاتم: وروى عن عبيدة السلماني، والحسن، وابن سيرين، وأبي قلابة - نحو ذلك. يعنى: نحو قول النعمان بن بشير: إنها في الرجل يذنب الذنب فيعتقد أنه لا يغفر له، فيلقى بيده إلى التهلكة، أى يستكثر من الذنوب فيهلك. ولهذا روى على بن أبي طلحة عن ابن عباس:

(١) المستدرک (٢/ ٢٧٥).

(٢) فى أ: «عطاء بن أبى السائب».

(٣) فى ج: «وليس».

(٤) فى أ: «بن أبى صبرة».

التهلكة: عذاب الله .

وقال ابن أبي حاتم وابن جرير جميعاً: حدثنا يونس، حدثنا ابن وهب، أخبرني أبو صخر، عن القرظي: أنه كان يقول في هذه الآية: ﴿وَلَا تَلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ قال: كان القوم في سبيل الله، فيتزود الرجل. فكان أفضل زاداً من الآخر، أنفق البائس<sup>(١)</sup> من زاده، حتى لا يبقى من زاده شيء، أحب أن يواسى صاحبه، فأنزل الله: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تَلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾<sup>(٢)</sup>.

وقال<sup>(٣)</sup> ابن وهب أيضاً: أخبرني عبد الله بن عياش<sup>(٤)</sup>، عن زيد بن أسلم في قول الله: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تَلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾: وذلك أن رجلاً كانوا يخرجون في بعوث يبعثها رسول الله ﷺ، بغير نفقة، فإما يقطع بهم، وإما كانوا عيالا، فأمرهم الله أن يستنفقوا مما رزقهم الله، ولا يلقوا بأيديهم إلى التهلكة، والتهلكة أن يهلك رجال من الجوع أو العطش أو من المشى. وقال لمن بيده فضل: ﴿أَحْسِنُوا<sup>(٥)</sup> إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾.

ومضمون الآية: الأمر بالإنفاق في سبيل الله في سائر وجوه القربات ووجوه الطاعات، وخاصة<sup>(٦)</sup> صرف الأموال في قتال الأعداء وبذلها فيما يقوى به المسلمون على عدوهم، والإخبار عن ترك ذلك بأنه هلاك ودمار إن<sup>(٧)</sup> لزمه واعتاده. ثم عطف بالأمر بالإحسان، وهو أعلى مقامات الطاعة، فقال: ﴿وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾.

﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذَا أُمِنْتُمْ فَمِن تَمَتُّعٍ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَّمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ (١٩٦).

لما ذكر تعالى أحكام الصيام وعطف بذكر الجهاد، شرع في بيان المناسك، فأمر بإتمام الحج والعمرة، وظاهر السياق إكمال أفعالهما بعد الشروع فيهما<sup>(٨)</sup>؛ ولهذا قال بعده: ﴿فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ﴾ أي: صددتم عن الوصول إلى البيت ومنعتم من إتمامهما. ولهذا اتفق العلماء على أن الشروع في الحج والعمرة ملزم، سواء قيل بوجوب العمرة أو باستحبابها، كما هما قولان للعلماء. وقد ذكرناهما

(١) في ج، ط، و: «أنفقوا الباقيين».

(٢) تفسير الطبري (٣/ ٥٨٤).

(٣) في ج، ط، أ: «وبه قال».

(٤) في أ: «بن عباس».

(٥) في ج، ط: «وأحسنوا» وهو الصواب.

(٦) في ج: «وحاصله».

(٧) في ج: «كمن»، وفي ط، أ: «لمن».

(٨) في ط: «فيها».

بدلائلها في كتابنا «الأحكام» مستقصى<sup>(١)</sup>، والله الحمد والمنة.

وقال شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة، عن علي: أنه قال في هذه الآية: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ قال: أن تحرم من ذؤيرة أهلك.

وكذا قال ابن عباس، وسعيد بن جبيرة، وطاوس. وعن سفيان الثوري أنه قال في هذه الآية: إتمامها<sup>(٢)</sup> أن تحرم من أهلك، لا تريد إلا الحج والعمرة، وتُهَلَّ من الميقات ليس أن تخرج لتجارة ولا لحاجة، حتى إذا كنت قريباً من مكة قلت: لو حججت أو اعتمرت، وذلك يجزئ، ولكن التمام أن تخرج له، ولا تخرج لغيره.

وقال مكحول: إتمامها إنشاؤها جميعاً من الميقات.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا معمر عن الزهري قال: بلغنا أن عمر قال في قول الله<sup>(٣)</sup>: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [قال]<sup>(٤)</sup>: من تمامها أن تُفْرَدَ كُلُّ واحد منهما من الآخر، وأن تعتمر في غير أشهر الحج؛ إن الله تعالى يقول: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ﴾.

وقال هشيم عن ابن عون قال: سمعت القاسم بن محمد يقول: إن العمرة في أشهر الحج ليست بتامة<sup>(٥)</sup>، فقليل له: العمرة في المحرم؟ قال: كانوا يرونها تامة. وكذا روى عن قتادة بن دعامة، رحمهما الله.

وهذا القول فيه نظر؛ لأنه قد ثبت أن رسول الله ﷺ اعتمر أربع عُمَرٍ كلها في ذي القعدة: عمرة الحديبية في ذي القعدة سنة ست، وعمرة القضاء في ذي القعدة سنة سبع، وعمرة الجعرانة في ذي القعدة سنة ثمان، وعمرته التي مع حجته أحرم بهما معاً في ذي القعدة سنة عشر، ولا اعتمر قط في غير ذلك بعد هجرته، ولكن قال لأم هانئ<sup>(٦)</sup>: «عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حِجَّةً مَعِيَ»<sup>(٧)</sup>. وما ذاك إلا لأنها [كانت]<sup>(٨)</sup> قد عزمت على الحج معه، عليه السلام، فاعتاقت عن ذلك بسبب الطهر، كما هو مبسوط في الحديث عند البخاري، ونص سعيد بن جبيرة على أنه من خصائصها، والله أعلم.

وقال السدي في قوله: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ أي: أقيموا الحج والعمرة. وقال علي بن أبي طلحة<sup>(٩)</sup>، عن ابن عباس في قوله: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ يقول: من أحرم بالحج أو بالعمرة<sup>(١٠)</sup>، فليس له أن يحل حتى يتمهما، تمام الحج يوم النحر، إذا رمى جمرَةَ الْعَقْبَةِ، وطاف<sup>(١١)</sup> بالبيت، وبالصفاء، والمروة، فقد حل.

وقال قتادة، عن زُرَّارة، عن ابن عباس أنه قال: الحج عرفة، والعمرة الطواف. وكذا روى الأعمش، عن إبراهيم عن علقمة في قوله: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ قال: هي [في]<sup>(١٢)</sup> قراءة عبد

(١) في ج: «المستقصى».

(٢) في ج: «تمامها».

(٣) في ج: «في قوله».

(٤) زيادة من ج.

(٥) في ج: «تامة»، وفي أ: «بتمامها».

(٦) في ج، ط، أ: «ولكن قال لتلك المرأة».

(٧) كذا وقع هنا أم هانئ وهو وهم، والصواب: أم سنان، والحديث في صحيح البخاري برقم (١٨٦٣).

(٨) في أ: «ابن أبي صالح».

(٩) زيادة من ج، ط، أ، و.

(١٠) في ج، ط، و: «وزار».

(١١) في ج، ط: «بحج أو عمرة».

(١٢) زيادة من أ.

الله: «وأقيموا<sup>(١)</sup> الحج والعمرة إلى البيت» لا تُجاوز بالعمرة البيت. قال إبراهيم: فذكرت ذلك لسعيد ابن جبير، فقال: كذلك قال ابن عباس.

وقال سفيان عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة أنه قال: «وأقيموا الحج والعمرة إلى البيت» وكذا روى الثوري أيضاً عن إبراهيم، عن منصور، عن إبراهيم أنه قرأ: «وأقيموا الحج والعمرة إلى البيت».

وقرأ الشعبي: «وأتموا<sup>(٢)</sup> الحج والعمرة لله» برفع العمرة، وقال: ليست بواجبة. وروى عنه خلاف ذلك.

وقد وردت أحاديث كثيرة من طرق متعددة، عن أنس وجماعة من الصحابة: أن رسول الله ﷺ جَمَعَ في إحرامه بحج وعمرة، وثبت عنه في الصحيح أنه قال لأصحابه: «من كان معه هدى فليهل بحج وعمرة»<sup>(٣)</sup>.

وقال في الصحيح أيضاً: «دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة».

وقد روى الإمام أبو محمد بن أبي حاتم في سبب نزول هذه الآية حديثاً غريباً فقال: حدثنا علي ابن الحسين، حدثنا أبو عبد الله الهروي، حدثنا غسان الهروي، حدثنا إبراهيم بن طهمان، عن عطاء، عن صفوان بن أمية أنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ مُتَضَمِّحاً بالزعفران، عليه جبة، فقال: كيف تأمرني يا رسول الله في عمرتي؟ قال: فأنزل الله: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ فقال رسول الله ﷺ: «أين السائل عن العمرة؟» فقال: ها أنا ذا. فقال له: «ألق عنك ثيابك، ثم اغتسل، واستنشق ما استطعت، ثم ما كنت صانعاً في حَجِّكَ فاصنعه في عمرتك»<sup>(٤)</sup>.

هذا حديث غريب وسياق عجيب، والذي ورد في الصحيحين، عن يعلى بن أمية في قصة الرجل الذي سأل النبي ﷺ وهو بالجعرانة فقال: كيف ترى في رجل أحرم بالعمرة وعليه جبة وخُلُوق؟ فسكت رسول الله ﷺ، ثم جاءه الوحي، ثم رفع رأسه فقال: «أين السائل؟» فقال: ها أنا ذا فقال: «أما الجبة فانزعها، وأما الطيب الذي بك فاغسله، ثم ما كنت صانعاً في حجك فاصنعه في عُمرتك»<sup>(٥)</sup>. ولم يذكر فيه الغسل والاستنشاق<sup>(٦)</sup>، ولا ذكر نزول الآية<sup>(٧)</sup>، وهو عن يعلى بن أمية، لا [عن]<sup>(٨)</sup> صفوان بن أمية، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾: ذكروا أن هذه الآية نزلت في سنة ست، أي عام الحديبية، حين حال المشركون بين رسول الله ﷺ وبين الوصول إلى البيت، وأنزل الله في ذلك سورة الفتح بكاملها، وأنزل لهم رُخْصَةً: أن يذبحوا ما معهم من الهدى وكان سبعين بدنة، وأن يتحللوا من

(١) قى أ، و: «وأتموا».

(٢) في ج: «وأقيموا».

(٣) صحيح مسلم برقم (١٢٣٦) من حديث أسماء رضى الله عنها.

(٤) صحيح مسلم برقم (١٢١٨) من حديث جابر رضى الله عنه.

(٥) ورواه ابن عبد البر في التمهيد (٢/ ٢٥١) من طريق محمد بن سابق، عن إبراهيم بن طهمان، عن أبي الزبير، عن عطاء، عن صفوان بن أمية به.

(٦) في ج: «ولا الاستنشاق».

(٧) في ط: «نزول الحق».

(٨) زيادة من ج، ط.



إحرامهم، فعند ذلك أمرهم عليه السلام بأن يحلقوا رؤوسهم ويتحللوا. فلم يفعلوا انتظاراً للنسخ حتى خرج فحلق رأسه، ففعل الناس وكان منهم من قصر رأسه ولم يحلقه، فلذلك قال ﷺ: «رَحِمَ اللهُ الْمُحَلِّقِينَ». قالوا: والمقصرين يا رسول الله؟ فقال في الثالثة: «والمقصرين»<sup>(١)</sup>. وقد كانوا اشتركوا في هديهم ذلك، كُلُّ سبعة في بَدَنَةٍ، وكانوا ألقاً وأربعمائة، وكان منزلهم بالحديبية خارج الحرم، وقيل: بل كانوا على طَرْفِ الحرم، فالله أعلم.

ولهذا اختلف العلماء هل يختص الحصر بالعدو، فلا يتحلل إلا من حصره عدو، لا مرض ولا غيره؟ على قولين:

فقال ابن أبي حاتم: حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ، حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس، وابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس، وابن أبي نَجِيح [ومجاهد]<sup>(٢)</sup>، عن ابن عباس، أنه قال: لا حَصْرَ إِلَّا حَصْرُ الْعَدُوِّ، فأما من أصابه مرض أو وجع أو ضلال فليس عليه شيء، إنما قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا أَمْتُمْ﴾، فليس الأمن حَصْرًا.

قال: وروى عن ابن عمر، وطاوس، والزهرى، وزيد بن أسلم، نحو ذلك.

**والقول الثانى:** أن الحصر أعم من أن يكون بعدو أو مرض أو ضلال - وهو التَّوَهُانُ عن الطريق أو نحو ذلك. قال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا حَجَّاجُ الصَّوَّافِ، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن الحجاج بن عمرو<sup>(٣)</sup> الأنصارى، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كَسِرَ أو عَرَجَ فقد حل، وعليه حجة أخرى».

قال: فذكرت ذلك لابن عباس وأبي هريرة فقالا: صدق.

وأخرجه<sup>(٤)</sup> أصحاب الكتب الأربعة من حديث يحيى بن أبي كثير، به<sup>(٥)</sup>. وفى رواية لأبى داود وابن ماجه: من عَرَجَ أو كَسِرَ أو مَرَضَ - فذكر معناه. ورواه ابن أبي حاتم، عن الحسن بن عرفة، عن إسماعيل بن عُلَيَّةَ، عن الحجاج بن أبى عثمان الصَّوَّافِ، به. ثم قال: وروى عن ابن مسعود، وابن الزبير، وعلقمة، وسعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، ومجاهد، والنخعى، وعطاء، ومقاتل ابن حيان، أنهم قالوا: الإحصار من عدو، أو مرض، أو كسر.

وقال الثورى: الإحصار من كل شيء آذاه. وثبت فى الصحيحين عن عائشة: أن رسول الله ﷺ دَخَلَ عَلَى ضُبَاعَةَ بنت الزبير بن عبد المطلب، فقالت: يا رسول الله، إنى أريد الحج وأنا شاكية. فقال: «حُجِّى واشترطى: أن مَحَلِّى حَيْثُ حَبَسْتِنِى»<sup>(٦)</sup>. ورواه مسلم عن ابن عباس بمثله<sup>(٧)</sup>. فذهب من ذهب من العلماء إلى صحة الاشتراط فى الحج لهذا الحديث. وقد علق الإمام محمد بن إدريس

(١) رواه مسلم فى صحيحه برقم (١٣٠١) من حديث عبد الله بن عمر رضى الله عنه.

(٢) زيادة من ج، ط.

(٣) فى أ: «بن عمر».

(٤) فى ج: «وقد أخرجه».

(٥) المسند (٣/ ٤٥٠) وسنن أبى داود برقم (١٨٦٢) وسنن الترمذى برقم (٩٤٠) وسنن النسائى (٥/ ١٩٨) وسنن ابن ماجه برقم

(٣٠٧٨).

(٦) صحيح البخارى برقم (٥٠٨٩) وصحيح مسلم برقم (١٢٠٧).

(٧) صحيح مسلم برقم (١٢٠٨).

الشافعي القول بصحة هذا المذهب على صحة هذا الحديث. قال البيهقي وغيره من الحفاظ: فقد صح، والله الحمد.

وقوله: ﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾: قال الإمام مالك، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب أنه كان يقول: ﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾: شاة. وقال ابن عباس: الهدى من الأزواج الثمانية: من الإبل والبقر والمعز والضأن.

وقال الثوري، عن حبيب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في قوله: ﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾، قال: شاة. وكذا قال عطاء، ومجاهد، وطاوس، وأبو العالية، ومحمد بن علي بن الحسين، وعبد الرحمن بن القاسم، والشعبي، والنخعي، والحسن، وقتادة، والضحاك، ومقاتل بن حيان، وغيرهم مثل ذلك، وهو مذهب الأئمة الأربعة.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا أبو خالد الأحمر، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم، عن عائشة وابن عمر: أنهما كانا لا يريان ﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ إلا من الإبل والبقر. قال: ورؤي عن سالم، والقاسم، وعروة بن الزبير، وسعيد بن جبير - نحو ذلك.

قلت: والظاهر أن مستند هؤلاء فيما ذهبوا إليه قضية<sup>(١)</sup> الحديبية، فإنه لم ينقل عن أحد منهم أنه ذبح في تحلله ذاك شاة، وإنما ذبحوا الإبل والبقر، ففي الصحيحين عن جابر قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نشترك في الإبل والبقر كل سبعة منا في بقرة<sup>(٢)</sup>.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس في قوله: ﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ قال: بقدر يسارته<sup>(٣)</sup>.

وقال العوفي، عن ابن عباس: إن كان موسراً فمن الإبل، وإلا فمن البقر، وإلا فمن الغنم. وقال هشام بن عروة، عن أبيه: ﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ قال: إنما ذلك فيما بين الرخص والغلاء.

والدليل على صحة قول الجمهور فيما ذهبوا إليه من أجزاء ذبح الشاة في الإحصار: أن الله أوجب ذبح ما استيسر من الهدى، أي: مهما تيسر مما يسمى هدياً، والهدى من بهيمة الأنعام، وهي الإبل والبقر والغنم، كما قاله الخبر البحر<sup>(٤)</sup> ترجمان القرآن وابن عم الرسول ﷺ. وقد ثبت في الصحيحين عن عائشة أم المؤمنين، رضي الله عنها، قالت: أهدى النبي ﷺ مرة غنماً<sup>(٥)</sup>.

وقوله: ﴿وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ﴾ معطوف على قوله: ﴿وَأْتَمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ وليس معطوفاً على قوله: ﴿فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ كما زعمه ابن جرير، رحمه الله؛ لأن النبي ﷺ وأصحابه عام الحديبية لما حصرهم كفار قريش عن الدخول إلى الحرم، حلّقوا وذبحوا هديهم خارج الحرم، فأما في حال الأمن والوصول إلى الحرم فلا يجوز الخلق ﴿حَتَّى يَبْلُغَ

(١) في ج، أ: «قصة».

(٢) صحيح مسلم برقم (١٣١٨).

(٣) في أ: «يساره».

(٤) في ط: «البحر الحبير».

(٥) صحيح البخاري برقم (١٧٠١) وصحيح مسلم برقم (١٣٢١).

الْهَدْيُ مَحَلَّهُ ﴿١﴾ ويفرغ الناسك من أفعال الحج والعمرة، إن كان قارناً، أو من فعل أحدهما إن كان مفرداً أو متمتعاً، كما ثبت في الصحيحين عن حفصة أنها قالت: يا رسول الله، ما شأن<sup>(١)</sup> الناس حلوا من العمرة، ولم تحل أنت من عمرتك؟ فقال: «إني لبدت رأسي وقلدت هدي، فلا أحل حتى أنحر»<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكَ﴾: قال البخارى: حدثنا آدم، حدثنا شعبة، عن عبد الرحمن بن الأصبهاني: سمعت عبد الله بن معقل، قال: فعدت إلى كعب بن عجرة في هذا المسجد - يعني مسجد الكوفة - فسألته عن ﴿ففدية من صيام﴾، فقال: حُمِلْتُ إلى النبي ﷺ والقملُ يتناثر على وجهي. فقال: «ما كنت أرى أن الجهد بلغ بك هذا! أما تجد شاة؟» قلت: لا. قال: «صم ثلاثة أيام، أو أطعم ستة مساكين، لكل مسكين نصف صاع من طعام، واحلق رأسك». فنزلت في خاصة، وهي لكم عامة<sup>(٣)</sup>.

وقال الإمام أحمد: حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي، عن كعب بن عجرة قال: أتى عليّ النبي ﷺ وأنا أوقد تحت قدر، والقملُ يتناثر على وجهي - أو قال: حاجبي - فقال: «يؤذيك<sup>(٤)</sup> هوام رأسك؟». قلت: نعم. قال: «فاحلقه، وصم ثلاثة أيام، أو أطعم ستة مساكين، أو انسك نسكة». قال أيوب: لا أدري بأيتهن بدأ<sup>(٥)</sup>.

وقال أحمد أيضاً: حدثنا هشيم، أخبرنا أبو بشر<sup>(٦)</sup>، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي، عن كعب بن عجرة قال: كنا مع رسول الله ﷺ بالحديبية، ونحن محرمون، وقد حصره المشركون<sup>(٧)</sup>، وكانت لي وفرة، فجعلت الهوام تساقط على وجهي، فمر بي رسول الله ﷺ<sup>(٨)</sup> فقال: «أيؤذيك هوام رأسك؟» فأمره أن يحلق. قال: ونزلت هذه الآية: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكَ﴾<sup>(٩)</sup>.

وكذا رواه عفان، عن شعبة، عن أبي بشر، وهو جعفر بن إياس، به. وعن شعبة، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي، به<sup>(١٠)</sup>. وعن شعبة، عن داود، عن الشعبي، عن كعب بن عجرة، نحوه.

ورواه الإمام مالك عن حميد بن قيس، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي، عن كعب ابن عجرة - فذكر نحوه<sup>(١١)</sup>.

وقال سعد<sup>(١٢)</sup> بن إسحاق بن كعب بن عجرة، عن أبان بن صالح، عن الحسن البصري: أنه

(١) في ج: «ما بال».

(٢) صحيح البخارى برقم (١٧٢٥) وصحيح مسلم برقم (١٢٢٩).

(٣) صحيح البخارى برقم (٤٥١٧).

(٤) في ج: «أيؤذيك».

(٥) المسند (٤/ ٢٤١).

(٦) في ج: «حدثنا يونس». (٧) في ج: «العدو».

(٨) في ج، ط، أ: «فمر بي النبي».

(٩) المسند (٤/ ٢٤١).

(١٠) رواه أحمد في المسند كما في أطرافه لابن حجر (٥/ ٢١٩).

(١١) الموطأ (١/ ٤١٧).

(١٢) في ط، أ: «وقال سعيد».

سمع كعب بن عُجْرَةَ يقول: فذبحت شاة. رواه ابن مَرْدُويَه. وروى أيضاً من حديث عمر بن قيس، سندل - وهو ضعيف<sup>(١)</sup> - عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «النسك شاة، والصيام ثلاثة أيام، والطعام<sup>(٢)</sup> فَرَق، بين ستة»<sup>(٣)</sup>. وكذا روى عن علي، ومحمد بن كعب، وعكرمة<sup>(٤)</sup>، وإبراهيم [النخعي]<sup>(٥)</sup>، ومجاهد، وعطاء، والسدي، والربيع بن أنس.

وقال ابن أبي حاتم: أخبرنا يونس بن عبد الأعلى، أخبرنا عبد الله بن وهب: أن مالك بن أنس حدثه<sup>(٦)</sup>، عن عبد الكريم بن مالك الجزري، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب ابن عُجْرَةَ: أنه كان مع رسول الله ﷺ، فأذاه القمل في رأسه، فأمره رسول الله ﷺ أن يحلق رأسه، وقال: «صم ثلاثة أيام، أو أطعم ستة مساكين، مُدِين مَدِين لكل إنسان، أو انسك شاة، أى ذلك فعلت أجزاء عنك»<sup>(٧)</sup>.

وهكذا روى ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، عن ابن عباس في قوله: ﴿فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكَ﴾، قال: إذا كان «أو» فأيه أخذت أجزاء عنك. قال ابن أبي حاتم: وروى عن مجاهد، وعكرمة، وعطاء، وطاوس، والحسن، وحُميد الأعرج، وإبراهيم النخعي، والضحاك، نحو ذلك.

قلت: وهو مذهب الأئمة الأربعة وعامة العلماء أنه يُخَيَّر<sup>(٨)</sup> في هذا المقام، إن شاء صام، وإن شاء تصدق بفرق، وهو ثلاثة أصع، لكل مسكين نصف صاع، وهو مُدَان، وإن شاء ذبح شاة وتصدق بها على الفقراء، أى ذلك فعل أجزاءه. ولما كان لفظ القرآن في بيان الرخصة جاء بالأسهل فالأسهل: ﴿فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكَ﴾ وَلَمَّا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ كَعْبَ بْنَ عَجْرَةَ بِذَلِكَ، أَرشده إلى الأفضل، فالأفضل فقال: انسك شاة، أو أطعم ستة مساكين أو صم ثلاثة أيام. فكل حسن في مقامه. والله الحمد والمنة.

وقال ابن جرير: حدثنا أبو كُرَيْب، حدثنا أبو بكر بن عياش قال: ذكر الأعمش قال: سأل إبراهيم سعيد بن جبيرة عن هذه الآية: ﴿فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكَ﴾ فأجابه يقول: يُحَكِّم عليه طعام، فإن كان عنده اشترى شاة، وإن لم يكن قومت الشاة دراهم، وجعل مكانها طعام فتصدق، وإلا صام بكل نصف صاع يوماً، قال إبراهيم: كذلك سمعت علقمة يذكر. قال: لما قال لى سعيد بن جبيرة: من هذا؟ ما أظرفه! قال: قلت: هذا إبراهيم. فقال: ما أظرفه! كان يجالسنا. قال: فذكرت ذلك لإبراهيم، قال: فلما قلت: «يجالسنا» انتفض منها<sup>(٩)</sup>.

(١) فى جـ: «سندُه عنه ضعيف».

(٢) فى جـ: «والإطعام».

(٣) ذكره السيوطى فى الدر المنثور (١/ ٥١٥) وعزاه لابن مردويه والواحدى.

(٤) فى جـ، ط، أ: «وعلقمة».

(٥) زيادة من جـ، ط.

(٦) فى جـ: «حدثهم».

(٧) الحديث فى الموطأ (١/ ٤١٧).

(٨) فى جـ، ط: «مخيراً»، وفى و: «مخيراً».

(٩) تفسير الطبرى (٤/ ٧٤).

وقال ابن جرير أيضاً: حدثنا ابن أبي عمران، حدثنا عبید الله<sup>(١)</sup> بن معاذ، عن أبيه، عن أشعث، عن الحسن في قوله: ﴿فَفِدْيَةٌ مِّنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكِ﴾ قال: إذا كان بالمُحْرِمِ أذى من رأسه، حَلَقَ وافتدى بأى هذه الثلاثة شاء، والصيام عشرة أيام، والصدقة على عشرة مساكين، كل مسكين مَكْوَكَيْنِ: مكوكا من تمر، ومكوكا من بُر، والنسك شاة.  
وقال قتادة، عن الحسن وعكرمة في قوله: ﴿فَفِدْيَةٌ مِّنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكِ﴾ قال: إطعام عشرة مساكين.

وهذان القولان من سعيد بن جبیر، وعلقمة، والحسن، وعكرمة قولان غريبان فيهما نظر؛ لأنه قد ثبتت السنة في حديث كعب بن عُجْرَةَ بصيام ثلاثة أيام، [لا عشرة و]<sup>(٢)</sup> لا ستة، أو إطعام ستة مساكين أو نسك شاة، وأن ذلك على التخيير كما دلّ عليه سياق القرآن. وأما هذا الترتيب فإنما هو معروف في قتل الصيد، كما هو نص القرآن. وعليه أجمع الفقهاء هناك، بخلاف هذا، والله أعلم.  
وقال هُشَيْمٌ: أخبرنا ليث، عن طاوس: أنه كان يقول: ما كان من دم أو طعام<sup>(٣)</sup> فبمكة، وما كان من صيام فحيث شاء. وكذا قال عطاء، ومجاهد، والحسن.  
وقال هُشَيْمٌ: أخبرنا حجاج وعبد الملك وغيرهما عن عطاء: أنه كان يقول: ما كان من دم فبمكة، وما كان من طعام وصيام فحيث شاء.

وقال هُشَيْمٌ: أخبرنا يحيى بن سعيد، عن يعقوب بن خالد، أخبرنا أبو أسماء مولى ابن جعفر، قال: حج عثمان بن عفان، ومعه على والحسين<sup>(٤)</sup> بن على، فارتحل عثمان. قال أبو أسماء: وكنت مع ابن جعفر، فإذا نحن برجل نائم وناقته عند رأسه، قال: فقلت: أيها النؤوم<sup>(٥)</sup>. فاستيقظ، فإذا الحسين<sup>(٦)</sup> بن على. قال: فحملة ابن جعفر حتى أتينا به السقياً قال: فأرسل إلى على ومعه أسماء بنت عميس. قال: فمرضناه نحواً من عشرين ليلة. قال: قال على للحسين: ما الذى تجد؟ قال: فأوماً بيده إلى رأسه. قال: فأمر به على فحلق رأسه، ثم دعا بيدته فنحراها. فإن كانت هذه الناقة عن الحلق ففيه أنه نحرها دون مكة. وإن كانت عن<sup>(٧)</sup> التحلل فواضح.

وقوله: ﴿فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ أى: إذا تمكثتم من أداء المناسك، فمن كان منكم مَتَمَّتَعًا بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ، وهو يشمل من أحرم بهما، أو أحرم بالعمرة أولاً، فلما فرغ منها أحرم بالحج وهذا هو التمتع الخاص، وهو المعروف في كلام الفقهاء. والتمتع العام يشمل القسمين، كما دلت عليه الأحاديثُ الصحاح، فإن من الرواة من يقول: تمتع رسول الله ﷺ. وآخر يقول: قَرَنَ. ولا خلاف أنه ساق الهدى<sup>(٨)</sup>.

وقال تعالى: ﴿فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ أى: فليذبح ما قدر عليه من الهدى، وأقله شاة، وله أن يذبح البقر؛ لأن رسول الله ﷺ ذبح عن نسائه البقر. وقال الأوزاعي،

(١) في ج، أ: «عبد الله».

(٢) في ج: «أو إطعام».

(٣) في ج: «أو إطعام».

(٤) في ج: «الحسن».

(٥) في أ: «أيها النائم».

(٦) في ج: «الحسن».

(٧) في أ، و: «أنه ساق هدياً».

(٨) في أ، و: «أنه ساق هدياً».

عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة<sup>(١)</sup>، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ ذبح بقرة عن نسائه، وكن متمتعات. رواه أبو بكر بن مَرْدَوِيَه<sup>(٢)</sup>.

وفى هذا دليل على شرعية<sup>(٣)</sup> التمتع، كما جاء فى الصحيحين عن عمران بن حصين قال: نزلت آية المتعة<sup>(٤)</sup> فى كتاب الله، وفعلناها مع رسول الله ﷺ. ثم لم يُنزل قرآن يُحرّمه، ولم يُنه عنها، حتى مات. قال رجل برأيه ما شاء<sup>(٥)</sup>. قال البخارى: يقال: إنه عمّر. وهذا الذى قاله البخارى قد جاء مصرحاً به أن عمر، رضى الله عنه، كان ينهى الناس عن التمتع، ويقول: إن<sup>(٦)</sup> نأخذ بكتاب الله فإنّ الله يأمر بالتمام. يعنى قوله: ﴿وَأْتَمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾. وفى نفس الأمر لم يكن عمر، رضى الله عنه، ينهى عنها محرماً لها، إنما كان ينهى عنها ليكثر قصد الناس للبيت حاجين ومعتمرين، كما قد صرح به، رضى الله عنه.

وقوله: ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾: يقول تعالى: فمن لم يجد هدياً فليصم ثلاثة أيام فى الحج، أى: فى أيام المناسك. قال العلماء: والأولى أن يصومها قبل يوم عرفة فى العشر<sup>(٧)</sup>، قاله عطاء. أو من حين يحرم، قاله ابن عباس وغيره، لقوله: ﴿فِي الْحَجِّ﴾، ومنهم من يجوز صيامها من أول شوال، قاله طاوس ومجاهد وغير واحد. وجوز الشعبى صيام يوم عرفة وقبلة يومين، وكذا قال مجاهد، وسعيد بن جبّير، والسدى، وعطاء، وطاوس، والحكم، والحسن، وحماد، وإبراهيم، وأبو جعفر الباقر، والربيع، ومقاتل بن حيان. وقال العوفى، عن ابن عباس: إذا لم يجد هدياً فعليه صيام ثلاثة أيام فى الحج قبل يوم عرفة، فإذا كان يوم عرفة الثالث فقد تم صومه وسبعة إذا رجع إلى أهله. وكذا روى أبو إسحاق عن وبرة، عن ابن عمر، قال: يصوم يوماً قبل التروية، ويوم التروية، ويوم عرفة. وكذا روى عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن على أيضاً.

فلو لم يصمها أو بعضها قبل [يوم]<sup>(٨)</sup> العيد فهل يجوز أن يصومها فى أيام التشريق؟ فيه قولان للعلماء، وهما للإمام الشافعى أيضاً، القديم منهما أنه يجوز له صيامها لقول عائشة وابن عمر فى صحيح البخارى: لم يَرَخَّصْ فى أيام التشريق أن يُصَمَّنَ<sup>(٩)</sup> إلا لمن لا يجد الهدى<sup>(١٠)</sup>. وكذا رواه مالك، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. وعن سالم، عن ابن عمر [إنما قالوا ذلك لعموم قوله: ﴿فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ﴾]<sup>(١١)</sup> (١٢)، وقد روى من غير وجه عنهما. ورواه سفيان، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن على أنه كان يقول: من فاته صيام ثلاثة أيام فى الحج صامهن أيام

(١) فى هـ: «أبى مسلم»، والصواب ما أثبتناه من ج، أ.

(٢) ورواه أبو داود فى السنن برقم (١٧٥١) من طريق الوليد عن الأوزاعى به.

(٣) فى ج: «على مشروعية». (٤) فى أ: «آية التمتع».

(٥) صحيح البخارى برقم (٤٥١٨) وصحيح مسلم برقم (١٢٢٦).

(٦) فى أ: «إننا». (٧) فى أ: «فى العشرة».

(٨) زيادة من أ. (٩) فى أ: «أن يصوم».

(١٠) صحيح البخارى برقم (١٩٩٧).

(١١) زيادة من ج، أ.

(١٢) الموطأ: (١/ ٤٢٦).

التشريق. وبهذا يقول عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ اللَّيْثِيُّ<sup>(١)</sup>، وعكرمة، والحسن البصرى، وعروة بن الزبير؛ وإنما قالوا ذلك لعموم قوله: ﴿فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ﴾. والجديد من القولين: أنه لا يجوز صيامها أيام التشريق، لما رواه مسلم عن نَيْبِشَةَ<sup>(٢)</sup> الهذلى، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «أيام التشريق أيام أكل وشرب وذكر الله»<sup>(٣)</sup>.  
وقوله: ﴿وَسَبْعَةٌ إِذَا رَجَعْتُمْ﴾: فيه قولان:

أحدهما: إذا رجعتم فى الطريق. ولهذا قال مجاهد: هى رخصة إذا شاء صامها فى الطريق.  
وكذا قال عطاء بن أبى رباح.

والقول الثانى: إذا رجعتم إلى أوطانكم؛ قال عبد الرزاق: أخبرنا الثورى، عن يحيى بن سعيد، عن سالم، سمعت ابن عمر قال: ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٌ إِذَا رَجَعْتُمْ﴾ قال: إذا رجع إلى أهله<sup>(٤)</sup>. وكذا روى عن سعيد بن جبیر، وأبى العالية، ومجاهد، وعطاء، وعكرمة، والحسن، وقتادة، والزهرى، والربيع بن أنس. وحكى على ذلك أبو جعفر بن جرير الإجماع.

وقد قال البخارى: حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا الليث، عن عُقَيْلٍ، عن ابن شهاب، عن سالم ابن عبد الله أن ابن عمر قال: تمتع رسول الله ﷺ فى حجة الوداع بالعمرة إلى الحج وأهدى فساق معه الهدى من ذى الحليفة، وبدأ رسول الله ﷺ فأهل بالعمرة، ثم أهل بالحج، فتمتع الناس مع النبى ﷺ بالعمرة إلى الحج. فكان من الناس من أهدى فساق الهدى، ومنهم من لم يهد. فلما قدم النبى ﷺ مكة قال للناس: «من كان منكم أهدى فإنه لا يحل لشيء حرم منه حتى يقضى حجه، ومن لم يكن منكم أهدى فليطف بالبيت وبالصفا والمروة، وليتصر وليحلل<sup>(٥)</sup>، ثم ليهل بالحج، فمن لم يجد هدياً فليصم ثلاثة أيام فى الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله». وذكر تمام الحديث<sup>(٦)</sup>.

قال الزهرى: وأخبرنى عروة، عن عائشة بمثل ما أخبرنى سالم عن أبيه. والحديث مخرج فى الصحيحين من حديث الزهرى، به<sup>(٧)</sup>.

وقوله: ﴿تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ قيل: تأكيد، كما تقول العرب: رأيت بعينى، وسمعت بأذنى، وكتبت بيدي. وقال الله تعالى: ﴿وَلَا طَائِرُ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ﴾ [الأنعام: ٣٨] وقال: ﴿وَلَا تَحْطُهُ بِيَمِينِكَ﴾ [العنكبوت: ٤٨]، وقال: ﴿وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَمْنَاهَا بِعَشْرِ فِئَمٍ مِيقَاتٍ رَبِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾ [الأعراف: ١٤٢].

وقيل: معنى ﴿كَامِلَةٌ﴾: الأمرُ بإكمالها وإتمامها، اختاره ابن جرير. وقيل: معنى ﴿كَامِلَةٌ﴾ أى: مُجَزَّةٌ عن الهدى. قال<sup>(٨)</sup> هشيم، عن عباد بن راشد، عن الحسن البصرى، فى قوله: ﴿تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ قال: من الهدى.

(١) فى ج: «المكثى».

(٢) فى ج: «عن ابن نبيشة».

(٣) صحيح مسلم برقم (١١٤١).

(٤) تفسير عبد الرزاق (١/ ٩٣).

(٥) فى ج: «وليتحلل».

(٦) صحيح البخارى برقم (١٦٩١).

(٧) صحيح البخارى برقم (١٦٩٢) وصحيح مسلم برقم (١٢٢٨).

(٨) فى أ: «قاله».

وقوله: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾: قال ابن جرير: اختلف أهل التأويل فيمن عني بقوله: ﴿لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ بعد إجماع جميعهم على أن أهل الحرم معنيون به، وأنه لا متعة لهم، فقال بعضهم: عنى بذلك أهل الحرم خاصة دون غيرهم. حدثنا ابن بشار، حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان - هو الثوري - قال: قال ابن عباس ومجاهد: هم أهل الحرم. وكذا روى ابن المبارك، عن الثوري، وزاد: الجماعة عليه.

وقال قتادة: ذُكر لنا أن ابن عباس كان يقول: يا أهل مكة، لا متعة لكم، أحلت لأهل الآفاق وحُرِّمت عليكم، إنما يقطع أحدكم وادياً - أو قال: يجعل بينه وبين الحرم وادياً<sup>(١)</sup> - ثم يهلّ بعمرة. وقال عبد الرزاق: حدثنا<sup>(٢)</sup> معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه قال: المتعة للناس - لا لأهل مكة - من لم يكن أهله من الحرم. وذلك قول الله عز وجل: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾. قال: وبلغني عن ابن عباس مثل قول طاوس.

وقال آخرون: هم أهل الحرم ومن بينه وبين المواقيت، كما قال عبد الرزاق: أخبرنا معمر عن رجل، عن عطاء، قال: من كان أهله دون المواقيت، فهو كأهل مكة، لا يتمتع<sup>(٣)</sup>.

وقال عبد الله بن المبارك، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن مكحول، في قوله: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ قال: من كان دون الميقات.

وقال ابن جريج عن عطاء: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ قال: عرفة، ومرّ، وعُرنة، وضجنان، والرجيع<sup>(٤)</sup>.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا معمر، سمعت الزهري يقول: من كان أهله على يوم أو نحوه تمتع. وفي رواية عنه: اليوم واليومين. واختار ابن جرير في ذلك مذهب الشافعي أنهم أهل الحرم، ومن كان منه على مسافة لا تقصر منها<sup>(٥)</sup> الصلاة؛ لأن من كان كذلك يعدّ حاضراً لا مسافراً، والله أعلم. وقوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ أي: فيما أمركم<sup>(٦)</sup> وما نهاكم ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ أي: لمن خالف<sup>(٧)</sup> أمره، وارتكب ما عنه زجره.

﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمَهُ اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾ (١٩٧).

اختلف أهل العربية في قوله: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ﴾ فقال بعضهم: [تقديره]<sup>(٨)</sup>: الحج حج أشهر معلومات، فعلى هذا التقدير يكون الإحرام بالحج فيها أكمل من الإحرام به فيما عداها، وإن كان ذلك صحيحاً والقول بصحة الإحرام بالحج في جميع السنة مذهب مالك، وأبي حنيفة، وأحمد

(١) في ط: «واديًا وادياً». (٢) في ط: «أخبرنا».

(٣) تفسير عبد الرزاق (١/ ٩٣).

(٤) في و: «الضجيع». (٥) في ج، ط، أ، و: «فيها».

(٦) في ط: «فيما أمركم به». (٧) في ط: «لن خاف».

(٨) زيادة من ج، أ، و.



ابن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وبه يقول إبراهيم النخعي، والثوري، والليث بن سعد. واحتجّ لهم بقوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتٌ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٨٩] وبأنه أحد النسكين. فصح الإحرام به في جميع السنة كالعمرة.

وذهب الشافعي، رحمه الله، إلى أنه لا يصح الإحرام بالحج إلا في أشهره<sup>(١)</sup>، فلو أحرم به قبلها لم ينعقد إحرامه به، وهل ينعقد عمرة؟ فيه قولان عنه. والقول بأنه لا يصح الإحرام بالحج إلا في أشهره مروى عن ابن عباس، وجابر، وبه يقول عطاء، وطاوس، ومجاهد، رحمهم الله، والدليل عليه قوله تعالى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ﴾، وظاهره التقدير الآخر الذي ذهب إليه النحاة، وهو أن: وقت الحج أشهر معلّومات، فخصه بها من بين سائر شهور السنة، فدلّ على أنه لا يصح قبلها، كميات الصلاة.

قال الشافعي، رحمه الله: أخبرنا مسلم بن خالد، عن ابن جريج، أخبرني عمر بن عطاء، عن عكرمة، عن ابن عباس، أنه قال: لا ينبغي لأحد أن يحرم بالحج إلا في شهور<sup>(٢)</sup> الحج، من أجل قول الله: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ﴾. وكذا رواه ابن أبي حاتم، عن أحمد بن يحيى بن مالك السوسى، عن حجاج بن محمد الأعور، عن ابن جريج، به. ورواه ابن مردويه في تفسيره من طريقين، عن حجاج بن أرطاة، عن الحكم بن عتيبة<sup>(٣)</sup>، عن مقسم، عن ابن عباس: أنه قال: من السنة ألا يحرم [بالحج]<sup>(٤)</sup> إلا في أشهر الحج.

وقال ابن خزيمة في صحيحه: حدثنا أبو كريب، حدثنا أبو خالد الأحمر، عن شعبة، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، قال: لا يحرم بالحج إلا في أشهر الحج، فإن من سنة الحج أن يحرم بالحج في أشهر الحج<sup>(٥)</sup>. وهذا إسناد صحيح، وقول الصحابي: «من السنة كذا» في حكم المرفوع عند الأكثرين، ولا سيما قول ابن عباس تفسيراً للقرآن، وهو ترجمانه.

وقد ورد فيه حديث مرفوع، قال<sup>(٦)</sup> ابن مردويه: حدثنا عبد الباقي بن قانع<sup>(٧)</sup>، حدثنا الحسن بن المثنى، حدثنا أبو حذيفة، حدثنا سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ أنه قال: «لا ينبغي لأحد أن يحرم بالحج إلا في أشهر الحج».

وإسناده لا بأس به. لكن<sup>(٨)</sup> رواه الشافعي، والبيهقي من طرق، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يسأل: أيهلّ بالحج قبل أشهر الحج؟ فقال: لا<sup>(٩)</sup>. وهذا الموقوف أصح وأثبت من المرفوع، ويبقى حينئذ مذهب صحابي، يتقوى بقول ابن عباس: «من السنة أن لا يحرم بالحج إلا في أشهره». والله أعلم.

وقوله: ﴿أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ﴾: قال البخاري: قال ابن عمر: هي شوال، وذو القعدة، وعشر من ذي الحجة<sup>(١٠)</sup>. وهذا الذي علّقه البخاري عنه بصيغة الجزم رواه ابن جرير موصولاً: حدثنا أحمد بن

(١) في ج: «إلا في أشهر الحج». (٢) في أ: «في أشهر».

(٣) في أ، و: «بن عينة». (٤) زيادة من ج.

(٥) صحيح ابن خزيمة برقم (٢٥٩٦).

(٦) في ج: «وقال». (٧) في ج: «بن نافع».

(٩) الأم للشافعي (٢/ ١٣٦) والسنن الكبرى للبيهقي (٤/ ٣٤٣).

(١٠) صحيح البخاري (٣/ ٤١٩) «فتح».

(٨) في ج: «ولكن».

حازم بن أبي غرزة<sup>(١)</sup>، حدثنا أبو نعيم، حدثنا ورقاء، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ﴾ قال: شوال، وذو القعدة وعشر من ذي الحجة<sup>(٢)</sup>.

إسناد<sup>(٣)</sup> صحيح، وقد رواه الحاكم أيضاً في مستدركه، عن الأصم، عن الحسن بن علي بن عفان، عن عبد الله بن نمير، عن عبيد الله<sup>(٤)</sup>، عن نافع، عن ابن عمر - فذكره وقال: على شرط الشيخين<sup>(٥)</sup>.

قلت: وهو مروى عن عمر، وعلي، وابن مسعود، وعبد الله بن الزبير، وابن عباس، وعطاء، وطاوس، ومجاهد، وإبراهيم النخعي، والشعبي، والحسن، وابن سيرين، ومكحول، وقتادة، والضحاك بن مزاحم، والربيع بن أنس، ومقاتل بن حيان. وهو مذهب الشافعي، وأبي حنيفة، وأحمد بن حنبل، وأبي يوسف، وأبي ثور، رحمهم الله. واختار هذا القول ابن جرير، قال: وصح إطلاق الجمع<sup>(٦)</sup> على شهرين وبعض الثالث للتغليب، كما تقول العرب: «زرتك العام، ورأيتك اليوم». وإنما وقع ذلك في بعض العام واليوم؛ قال الله تعالى: ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٢٠٣] وإنما تعجل في يوم ونصف.

وقال الإمام مالك بن أنس [والشافعي في القديم]<sup>(٧)</sup>: هي<sup>(٨)</sup> شوال وذو القعدة وذو الحجة بكماله. وهو رواية عن ابن عمر أيضاً؛ قال ابن جرير:

حدثنا أحمد بن إسحاق، حدثنا أبو أحمد، حدثنا شريك، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن ابن عمر قال: شوال وذو القعدة وذو الحجة.

وقال ابن أبي حاتم في تفسيره: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، حدثنا ابن وهب، أخبرني ابن جريج، قال: قلت لنافع: أسمعت عبد الله بن عمر يسمي شهور الحج؟ قال: نعم، كان عبد الله يسمي: «شوال وذو القعدة وذو الحجة». قال<sup>(٩)</sup> ابن جريج: وقال ذلك ابن شهاب، وعطاء، وجابر ابن عبد الله صاحب النبي ﷺ، وهذا إسناد صحيح إلى ابن جريج. وقد حكى هذا أيضاً عن طاوس، ومجاهد، وعروة بن الزبير، والربيع بن أنس، وقتادة. وجاء فيه حديث مرفوع، ولكنه موضوع، رواه الحافظ بن مردويه، من طريق حصين بن مخارق - وهو متهم بالوضع - عن يونس بن عبيد، عن شهر بن حوشب، عن أبي أمامة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الحج أشهر معلومات: شوال وذو القعدة وذو الحجة»<sup>(١٠)</sup>.

وهذا كما رأيت لا يصح رفعه، والله أعلم.

وفائدة مذهب مالك أنه إلى آخر ذي الحجة، بمعنى أنه مختص بالحج، فيكره الاعتمار في بقية

(١) في ج: «بن أبي عذرة».

(٢) تفسير الطبري (٤/ ١١٦).

(٣) في ج: «إسناده».

(٤) في هـ، أ: «عبد الله»، والصواب ما أثبتناه من ج، ط، و.

(٥) المستدرک (٢/ ٢٧٦).

(٦) في ط: «الجميع».

(٧) زيادة من ج، ط، أ، و.

(٨) في ج: «هو».

(٩) في ج: «وقال».

(١٠) ورواه الطبراني في المعجم الأوسط برقم (١٦٩٣) «مجمع البحرين» من طريق محمد بن ثواب عن حصين بن مخارق به.

ذى الحجة، لا أنه يصح الحج بعد ليلة النحر.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، قال: قال عبد الله: الحج أشهر معلومات، ليس فيها عمرة. وهذا إسناد صحيح.

قال ابن جرير: إنما أراد من ذهب إلى أن أشهر الحج شوال وذو القعدة وذو الحجة أن هذه الأشهر ليست أشهر العمرة، إنما هي للحج، وإن كان عمل الحج قد انقضى بانقضاء أيام منى، كما قال محمد بن سيرين: ما أحد من أهل العلم يشك في أن عمرة في غير أشهر الحج أفضل من عمرة في أشهر الحج.

وقال ابن عون: سألت القاسم بن محمد، عن العمرة في أشهر الحج، فقال: كانوا لا يرونها تامة.

قلت: وقد ثبت عن عمر وعثمان، رضى الله عنهما، أنهما كانا يجبان<sup>(١)</sup> الاعتمار في غير أشهر الحج، وينهيان عن ذلك في أشهر الحج، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ﴾ أى: أوجب بإحرامه حجاً. فيه دلالة على لزوم الإحرام بالحج والمضى فيه. قال ابن جرير: أجمعوا على أن المراد من الفرض هاهنا الإيجاب والإلزام.

وقال على بن أبي طلحة، عن ابن عباس: ﴿فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ﴾ يقول: من أحرم بحج أو عمرة. وقال عطاء: الفرض الإحرام. وكذا قال إبراهيم، والضحاك، وغيرهم.

وقال ابن جرير: أخبرني عمر بن عطاء، عن عكرمة، عن ابن عباس: أنه قال ﴿فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ﴾: فلا ينبغي أن يلبى بالحج ثم يقيم بأرض. قال ابن أبي حاتم: ورؤى عن ابن مسعود، وابن عباس، وابن الزبير، ومجاهد، وعطاء، وإبراهيم النخعي، وعكرمة، والضحاك، وقتادة، وسفيان الثوري، والزهرى، ومقاتل بن حيان - نحو ذلك. وقال طاوس، والقاسم بن محمد: هو التلبية.

وقوله: ﴿فَلَا رَفَثٌ﴾ أى: من أحرم بالحج أو العمرة، فليجتنب الرفث، وهو الجماع، كما قال تعالى: ﴿أَحِلُّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧]، وكذلك يحرم تعاطى دواعيه من المباشرة والتقبيل ونحو ذلك، وكذا التكلم به بحضور النساء.

قال ابن جرير: حدثني يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني يونس: أن نافعاً أخبره: أن عبد الله ابن عمر كان يقول: الرفث إتيان النساء، والتكلم بذلك: الرجال والنساء إذا ذكروا ذلك بأفواههم.

قال ابن وهب: وأخبرني أبو صخر، عن محمد بن كعب، مثله.

قال ابن جرير: وحدثنا محمد بن بشار، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن قتادة، عن رجل، عن أبي العالية الرياحي، عن ابن عباس: أنه كان يحدو - وهو محرم - وهو يقول:

وَهَنَّ يَمْشِينَ بَنَاهِمِيسَا      إِنَّ يَصْدُقُ الطَّيْرُ نَنْلَ لَمِيسَا

قال أبو العالية فقلت: تكلم بالرفث وأنت محرم؟! قال: إنما الرفث ما قيل عند النساء<sup>(٢)</sup>.

(١) فى أ: «يحثان».

(٢) تفسير الطبرى (٤/ ١٢٦).

ورواه الأعمش، عن زياد بن حصين، عن أبي العالية، عن ابن عباس، فذكره.

وقال ابن جرير أيضاً: حدثنا ابن أبي عدى، عن عَوْن<sup>(١)</sup>، حدثني زياد بن حصين، حدثني أبي حصين بن قيس، قال: أصعدتُ مع ابن عباس في الحاجِّ، وكنت خليلاً له، فلما كان بعد إحرامنا قال ابن عباس، فأخذ بذنْبِ بعيره فجعل يلويه و[ هو ]<sup>(٢)</sup> يرتجز، ويقول:

وَهُنَّ يَمْشِينَ بَنَاتٌ هَمِيَسًا  
إِنْ يَصْدُقُ الطَّيْرُ نَتْلَ لَمِيَسًا

قال: فقلت: أترفت وأنت محرم؟ فقال: إنما الرفت ما قيل عند النساء<sup>(٣)</sup>.

وقال عبد الله بن طاوس، عن أبيه: سألت ابن عباس عن قول الله تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ﴾ قال: الرفت التعريض بذكر الجماع، وهي العرابة في كلام العرب، وهو أدنى الرفت.

وقال عطاء بن أبي رباح: الرفت: الجماع، وما دونه من قول الفحش، وكذا قال عمرو بن دينار. وقال عطاء: كانوا يكرهون العرابة، وهو التعريض بذكر الجماع وهو مُحْرِمٌ.

وقال طاوس: هو أن تقول للمرأة: إذا حَلَلْتُ أصبتك. وكذا قال أبو العالية.

وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: الرفت: غشيان النساء والقُبْل والغَمْز، وأن يُعْرَضَ لها بالفحش<sup>(٤)</sup> من الكلام، ونحو ذلك.

وقال ابن عباس أيضاً وابن عمر: الرفت: غشيان النساء. وكذا قال سعيد بن جبيرة، وعكرمة، ومجاهد، وإبراهيم، وأبو العالية، وعطاء، ومكحول، وعطاء بن يسار، وعطية، وإبراهيم النَّخَعِي، والربيع والزهرى، والسدى، ومالك بن أنس، ومقاتل بن حيان، وعبد الكريم بن مالك، والحسن، وقتادة والضحاك، وغيرهم.

وقوله: ﴿وَلَا فُسُوقَ﴾ قال مَقْسَمٌ وغير واحد، عن ابن عباس: هي المعاصي. وكذا قال عطاء، ومجاهد، وطاوس، وعكرمة، وسعيد بن جبيرة، ومحمد بن كعب، والحسن، وقتادة، وإبراهيم النَّخَعِي، والزهرى، ومكحول، وابن أبان، والربيع بن أنس، وعطاء بن يسار، وعطاء الخراساني، ومقاتل بن حيان.

وقال محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر<sup>(٥)</sup> قال: الفسوق: ما أصيبَ من معاصي الله به صَيِّدٌ أو غيره. وكذا روى ابن وهب، عن يونس، عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول: الفسوق إتيان معاصي الله في الحرم.

وقال آخرون: الفسوق هاهنا السباب، قاله ابن عباس، وابن عمر، وابن الزبير، ومجاهد، والسدى، وإبراهيم والحسن. وقد يتمسك لهؤلاء<sup>(٦)</sup> بما ثبت في الصحيح<sup>(٧)</sup>: « سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر ».

(٢) زيادة من ج، ط، أ.

(١) في ج، ط، أ: « عن عرف ».

(٣) تفسير الطبري (١٢٦/٤).

(٤) في ج: « يعرض لها الفحشاء »

(٦) في ج: « هؤلاء ».

(٥) في ج: « أن عبد الله بن عمر ».

(٧) في أ: « الصحيحين ».

ولهذا رواه هاهنا الخبر أبو محمد بن أبي حاتم، رحمه الله، من حديث سفيان الثوري عن يزيد<sup>(١)</sup>، عن أبي وائل، عن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: « سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر »<sup>(٢)</sup>. وروى من حديث عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه<sup>(٣)</sup>، ومن حديث أبي إسحاق عن محمد بن سعد عن أبيه<sup>(٤)</sup> [٤٥].

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: الفسوق هاهنا: الذبح للأصنام. قال الله تعالى: ﴿ أَوْ فَسِقًا أَهْلًا لغيرِ اللَّهِ بِهِ ﴾ [الأنعام: ١٤٥].

وقال الضحاك: الفسوق: التنازب بالألقاب.

والذين قالوا: الفسوق هاهنا هو جميع المعاصي، معهم الصواب، كما نهى تعالى عن الظلم في الأشهر الحرم، وإن كان في جميع السنة منهيًا عنه، إلا أنه في الأشهر الحرم أكد؛ ولهذا قال: ﴿ منها أربعة حرم ذلك الدين القيم فلا تظلموا فيهن أنفسكم ﴾ [التوبة: ٣٦]، وقال في الحرم: ﴿ ومن يرد فيه بإلحاد بظلم نذقه من عذاب أليم ﴾ [الحج: ٢٥].

واختار ابن جرير أن الفسوق هاهنا: هو ارتكاب ما نهى عنه في الإحرام، من قتل الصيد، وحلق الشعر، وقلم الأظفار، ونحو ذلك، كما تقدم عن ابن عمر. وما ذكرناه أولى، والله أعلم. وقد ثبت في الصحيحين من حديث أبي حازم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق، خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه »<sup>(٦)</sup>.

وقوله: ﴿ ولا جدال في الحج ﴾ فيه قولان:

أحدهما: ولا مجادلة في وقت الحج وفي مناسكه، وقد بينه الله أتم بيان ووضحه أكمل إيضاح. كما قال وكيع، عن العلاء بن عبد الكريم: سمعت مجاهدًا يقول: ﴿ ولا جدال في الحج ﴾ قد بين الله أشهر الحج، فليس فيه جدال بين الناس.

وقال ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿ ولا جدال في الحج ﴾ قال: لا شهر ينسأ، ولا جدال في الحج، قد تبين، ثم ذكر كيفية ما كان المشركون يصنعون في النسء الذي ذمهم الله به.

وقال الثوري، عن عبد العزيز بن رفيع، عن مجاهد في قوله: ﴿ ولا جدال في الحج ﴾ قال: قد استقام الحج، فلا جدال فيه. وكذا قال السدي.

وقال هُشَيْمٌ: أخبرنا حجاج، عن عطاء، عن ابن عباس: ﴿ ولا جدال في الحج ﴾ قال: المرء في الحج.

(١) في أ: « عن زيد »، وفي و: « عن زيد ».

(٢) ورواه البخاري في صحيحه برقم (٦٠٤٤) ومسلم في صحيحه برقم (٦٣) من طريق منصور بن المعتمر عن أبي وائل به.

(٣) رواه الترمذي في السنن برقم (٢٦٣٤) والنسائي في السنن (١٢٢/٧).

(٤) رواه ابن ماجه في السنن برقم (٣٩٤١).

(٥) زيادة من ج، ط، أ، و.

(٦) صحيح البخاري برقم (١٥٢١) وصحيح مسلم برقم (١٣٥٠).

وقال عبد الله بن وهب: قال مالك: قال الله تعالى: ﴿وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ فالجدال في الحج - والله - أعلم - أن قريشاً كانت تقف عند المشعر الحرام بالمزدلفة، وكانت العرب، وغيرهم يقفون بعرفة، وكانوا يتجادلون، يقول هؤلاء: نحن أصوب. ويقول هؤلاء: نحن أصوب. فهذا فيما نرى، والله أعلم.

وقال ابن وهب، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: كانوا يقفون مواقف مختلفة يتجادلون، كلهم يدعى أن موقفه موقف إبراهيم فقطعه الله حين أعلم نبيه بالمناسك.

وقال ابن وهب، عن أبي صخر، عن محمد بن كعب، قال: كانت قريش إذا اجتمعت بمنى قال هؤلاء: حجنا أتم من حجكم. وقال هؤلاء: حجنا أتم من حجكم.

وقال حماد بن سلمة عن جبر<sup>(١)</sup> بن حبيب، عن القاسم بن محمد أنه قال: الجدال في الحج أن يقول بعضهم: الحج غداً. ويقول بعضهم: اليوم.

وقد اختار ابن جرير مضمون هذه الأقوال، وهو قطع التنازع في مناسك الحج.

والقول الثاني: أن المراد بالجدال هاهنا: المخاصمة.

قال ابن جرير: حدثنا عبد الحميد بن بيان<sup>(٢)</sup>، حدثنا إسحاق، عن شريك، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله - هو ابن مسعود - في قوله: ﴿وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾. قال: أن تمارى صاحبك حتى تغضبه.

وبهذا الإسناد إلى أبي إسحاق، عن التميمي: سألت ابن عباس عن «الجدال» قال: المرء، تمارى صاحبك حتى تغضبه. وكذا روى مفسم والضحاك، عن ابن عباس. وكذا قال أبو العالية، وعطاء ومجاهد، وسعيد بن جبيرة، وعكرمة، وجابر بن زيد، وعطاء الخراساني، ومكحول، وعمرو بن دينار، والسدي، والضحاك، والربيع بن أنس، وإبراهيم النخعي، وعطاء بن يسار، والحسن، وقتادة، والزهرى، ومقاتل بن حيان.

وقال على بن أبي طلحة، عن ابن عباس: ﴿وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ قال الجدال: المرء والملاحاة، حتى تغضب أخاك وصاحبك، فنهى الله عن ذلك.

وقال إبراهيم النخعي: ﴿وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ قال: كانوا يكرهون الجدال. وقال محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر، قال: الجدال: السباب والمنازعة. وكذا روى ابن وهب، عن يونس، عن نافع: أن ابن عمر كان يقول: الجدال في الحج: السباب، والمرء، والخصومات، وقال ابن أبي حاتم: وروى عن ابن الزبير، والحسن، وإبراهيم، وطاوس، ومحمد بن كعب، قالوا: الجدال المرء.

وقال عبد الله بن المبارك، عن يحيى بن بشر<sup>(٣)</sup>، عن عكرمة: ﴿وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾: والجدال الغضب، أن تغضب عليك مسلماً، إلا أن تستعيب مملوكاً فتغضبه من غير أن تضربه، فلا بأس عليك، إن شاء الله.

(١) في أ: « بن بشير ».

(٢) في ج: « بن سنان ».

(٣) في ج: « عن جبيرة »، وفي أ: « عن جبيرة ».

قلت: ولو ضربته لكان جائزاً سائغاً. والدليل على ذلك ما رواه الإمام أحمد: حدثنا عبد الله بن إدريس، حدثنا محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه: أن أسماء بنت أبي بكر قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ حُجَّاجاً، حتى إذا كنا بالعرَج نَزَلَ رسول الله ﷺ، فجلست عائشةُ إلى جنب رسول الله، وجلستُ إلى جنب أبي. وكانت<sup>(١)</sup> زِمَانَةَ أبي بكر وزِمَالَةَ رسول الله ﷺ واحدة مع غلام أبي بكر، فجلس أبو بكر ينتظره إلى أن يطلع عليه، فأطْلَعَ وليس معه بعيره، فقال: أين بعيرك؟ فقال: أضللتُه البارحة. فقال أبو بكر: بعير واحد تُصَلِّهُ؟ فطفق يضربه، ورسول الله ﷺ يتبسم ويقول: «انظروا إلى هذا المُحْرِمِ ما يصنع؟».

وهكذا أخرجه أبو داود، وابن ماجه، من حديث ابن إسحاق<sup>(٢)</sup>. ومن هذا الحديث حكى بعضهم عن بعض السلف أنه قال: من تمام الحج ضَرْبُ الجمال. ولكن يستفاد من قول النبي ﷺ عن أبي بكر: «انظروا إلى هذا المُحْرِمِ ما يصنع؟» - كهيئة الإنكار اللطيف - أن الأولى ترك ذلك، والله أعلم.

وقد قال الإمام عبد بن حميد في مسنده: حدثنا عبيد الله بن موسى، عن موسى بن عبيدة، عن أخيه عبد الله بن عبيدة<sup>(٣)</sup>، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: « من قضَى نُسكَه وسَلِمَ المسلمون من لسانه ويده، غفر له ما تقدم من ذنبه<sup>(٤)</sup> »<sup>(٥)</sup>.

وقوله: ﴿ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ ﴾ : لما نهاهم عن إتيان القبيح قولاً وفعلاً، حَثَّهم على فعل الجميل، وأخبرهم أنه عالم به، وسجزيهم عليه أوفر الجزاء يوم القيامة.

وقوله: ﴿ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى ﴾ : قال العوفي، عن ابن عباس: كان أناس يخرجون من أهلهم ليست<sup>(٦)</sup> معهم أزودة، يقولون: نَحُجُّ بيت الله ولا يطعمنا . . فقال الله: تزودوا<sup>(٧)</sup> ما يكف وجوهكم عن الناس.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ، حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة: قال: إن ناساً كانوا يحجون بغير زاد، فأنزل الله: ﴿ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى ﴾ .

وكذا رواه ابن جرير عن عمرو - وهو الفلاس<sup>(٨)</sup> - عن ابن عيينة.

قال ابن أبي حاتم: وقد روى هذا الحديث ورقاء، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس. قال: وما يرويه ابن عيينة أصح.

(١) في ط: « وكان ».

(٢) المسند (٣٤٤/٦) وسنن أبي داود برقم (١٨١٨) وسنن ابن ماجه برقم (٢٩٣٣).

(٣) في ج: « عن أخيه عن عبد الله ».

(٤) في ج: « ما تقدم من ذنبه وما تأخر ».

(٥) المنتخب لعبد بن حميد برقم (١١٤٨) وموسى بن عبيدة ضعيف.

(٦) في ج: « ليس ».

(٧) في أ: « وتزودوا ».

(٨) في ج: « وهو ابن العلاء » وفي أ: « أبو الفلاس ».

قلت: قد رواه النسائي، عن سعيد بن عبد الرحمن المخزومي، عن سفيان بن عيينة، عن عمرو ابن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس [قال] (١): كان ناس يحجون بغير زاد، فأنزل الله: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ (٢). وأما حديث ورقاء فأخرجه البخاري، عن (٣) يحيى بن بشر، عن (٤) شبابة (٥). وأخرجه أبو داود، عن أبي مسعود أحمد بن الفرات الرازي، ومحمد بن عبد الله المخزومي، عن شبابة، عن ورقاء، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كان أهل اليمن نحجون ولا يتزودون، ويقولون: نحن المتوكلون (٦). فأنزل الله: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ (٧). ورواه عبد بن حميد في تفسيره، عن شبابة [به] (٨). ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث شبابة، به.

وروى ابن جرير وابن مردويه من حديث عمرو بن عبد الغفار [عن محمد بن سوقة] (٩)، عن نافع، عن ابن عمر، قال: كانوا إذا أحرموا - ومعهم أزوادهم - رموا بها، واستأنفوا زاداً آخر (١٠)؛ فأنزل الله تعالى: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ فنهوا عن ذلك، وأمروا أن يتزودوا الكعك والدقيق والسويق. وكذا قال ابن الزبير، وأبو العالية، ومجاهد، وعكرمة، والشعبي، والنخعي، وسالم بن عبد الله، وعطاء الخراساني، وقتادة، والربيع بن أنس، ومقاتل بن حيان.

وقال سعيد بن جبیر: فتزودوا (١١) الدقيق والسويق والكعك (١٢) وقال وكيع [بن الجراح] (١٣) في تفسيره: حدثنا سفيان، عن محمد بن سوقة (١٤)، عن سعيد بن جبیر: ﴿وَتَزَوَّدُوا﴾ قال: الخشكناج والسويق. وقال وكيع أيضاً: حدثنا إبراهيم المكي، عن ابن أبي نجیح، عن مجاهد، عن ابن عمر، قال: إن من كرم الرجل طيب زاده في السفر. وزاد فيه حماد بن سلمة، عن أبي ريحانة أن ابن عمر كان يشترط على من صحبه الجوزة (١٥).

وقوله: ﴿فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾: لما أمرهم بالزاد للسفر في الدنيا أرشدهم إلى زاد الآخرة، وهو استصحاب التقوى إليها، كما قال: ﴿وَرِيْشًا وَلِبَاسَ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ﴾ [الأعراف: ٢٦]. لما ذكر اللباس الحسى نبه مرشداً إلى اللباس المعنوي، وهو الخشوع، والطاعة (١٦)، والتقوى، وذكر أنه خير من هذا، وأنفع.

قال عطاء الخراساني في قوله: ﴿فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ يعني: زاد الآخرة.

وقال الحافظ أبو القاسم الطبراني: حدثنا عبدان، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا مروان بن

(١) زيادة من جـ.

(٢) سنن النسائي الكبرى برقم (١١٠٣٣).

(٣) في ط: «حدثنا».

(٤) في أ: «بن بشير نبا».

(٥) في ط: «شبابة قال».

(٦) في ط: «نحن متوكلون».

(٧) صحيح البخاري برقم (١٥٢٣) وسنن أبي داود برقم (١٧٣٠).

(٨) زيادة من أ، و.

(١٠) تفسير الطبري (١٥٦/٤).

(٩) زيادة من الطبري.

(١٢) في أ: «كما بينه».

(١١) في جـ، ط، و: «يتزودوا» وفي أ: «تزدوا».

(١٤) في جـ: «صوفة».

(١٣) زيادة من أ.

(١٦) في أ: «الخشوع في الطاعة».

(١٥) في ط، أ، و: «الجودة».



معاوية، عن إسماعيل بن قيس، عن جرير بن عبد الله، عن النبي ﷺ [قال] (١): « من يتزود في الدنيا يَنْفَعَهُ فِي الآخِرَةِ » (٢).

وقال مقاتل بن حيان: لما نزلت هذه الآية: ﴿ وَتَزَوَّدُوا ﴾ قام رجل من فقراء المسلمين فقال: يا رسول الله، ما نجد زاداً نتزوده. فقال رسول ﷺ: « تزود ما تكف به وجهك عن الناس، وخير ما تزودتم التقوى ». رواه ابن أبي حاتم.

وقوله: ﴿ وَأَتَّقُوا يَا أُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ يقول: واتقوا عقابي، ونكالي، وعذابي لمن خالفني ولم يأتمر بأمرى، يا ذوى العقول والأفهام.

﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ إِذَا أَفْضْتُمْ مِّنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِّن قَبْلِهِ لَمِن الضَّالِّين (١٩٨) ﴾

قال البخارى: حدثنا محمد، أخبرنى ابن عيينة، عن عمرو، عن ابن عباس، قال: كانت عكاظ ومَجَنَّة، وذو المجاز أسواق الجاهلية، فتأتموا أن يتجروا فى المواسم (٣)، فنزلت: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ فى مواسم الحج (٤).

وهكذا رواه عبد الرزاق، وسعيد بن منصور، وغير واحد، عن سفيان بن عيينة، به (٥).

ولبعضهم: فلما جاء الإسلام تأتموا أن يتجروا، فسألوا رسول الله ﷺ عن ذلك، فأنزل الله هذه الآية. وكذلك (٦) رواه ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس، قال: كان متجر الناس فى الجاهلية عكاظ ومَجَنَّة وذو المجاز، فلما كان (٧) الإسلام كأنهم كرهوا ذلك، حتى نزلت هذه الآية.

وروى أبو داود، وغيره، من حديث يزيد بن أبى زياد، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: كانوا يَتَّقُونَ البيوع والتجارة فى الموسم، والحج، يقولون: أيام ذكر، فأنزل الله: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ (٨).

وقال ابن جرير: حدثنى يعقوب بن إبراهيم، حدثنا هُشَيْمٌ، أخبرنا حجاج، عن عطاء، عن ابن عباس: أنه قال: « ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم فى مواسم الحج ».

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس فى هذه الآية: لا حرج عليكم فى الشراء والبيع قبل

(١) زيادة من ج، ط، أ، و.

(٢) المعجم الكبير (٣٠٥/٢) وقال الهيثمى فى المجمع (٣١١/١٠): « رجاله رجال الصحيح ».

(٣) فى ج، ط: « فى الموسم ».

(٤) صحيح البخارى برقم (٤٥١٩).

(٥) تفسير عبد الرزاق (٦٥/١) وسنن سعيد بن منصور برقم (٣٤٧).

(٦) فى ج، ط: « فلما جاء ».

(٧) فى ط: « وكذا ».

(٨) سنن أبى داود برقم (١٧٣١).

الإحرام وبعده. وهكذا رَوَى العوفى، عن ابن عباس.

وقال وكيع: حدثنا طلحة بن عمرو الحضرمي، عن عطاء، عن ابن عباس أنه كان يقرأ: «ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم في مواسم الحج». [وقال عبد الرزاق: عن أبيه عيينة، عن عبيد الله بن أبي يزيد: سمعت ابن الزبير يقول: «ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم في مواسم الحج»] (١).

ورواه عبد بن حميد، عن محمد بن الفضل، عن حماد بن زيد، عن عبيد الله (٢) بن أبي يزيد، سمعت ابن الزبير يقرأ (٣) - فذكر مثله سواء (٤). وهكذا فسرها مجاهد، وسعيد بن جبير، وعكرمة، ومنصور بن المعتمر، وقتادة، وإبراهيم النخعي، والربيع بن أنس، وغيرهم.

وقال ابن جرير: حدثنا الحسن بن عرفة، حدثنا شابة بن سوار، حدثنا شعبة، عن أبي أميمة (٥) قال: سمعت ابن عمر - وسئل عن الرجل يحجُّ ومعه تجارة - فقرأ ابن عمر: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ﴾.

وهذا موقوف، وهو قوى جيد (٦). وقد روى مرفوعاً قال أحمد: حدثنا [أحمد بن] (٧) أسباط، حدثنا الحسن بن عمرو الفقيمي، عن أبي أمارة التيمي، قال: قلت لابن عمر: إنا نُكْرَى، فهل لنا من حج، قال: أليس تطوفون بالبيت، وتأتون المُعْرَفَ، وترمون الجمار، وتحلقون رؤوسكم؟ قال: قلنا (٨): بلى. فقال ابن عمر: جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله عن الذي سألتني فلم يجبه، حتى نزل عليه جبريل بهذه الآية: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ﴾، فدعاه النبي ﷺ، فقال: «أنتم حجاج» (٩).

وقال (١٠) عبد الرزاق: أخبرنا الثوري، عن العلاء بن المسيب، عن رجل من بنى تميم الله قال: جاء رجل إلى عبد الله بن عمر، فقال: يا أبا عبد الرحمن، إنا قوم نُكْرَى، ويزعمون أنه ليس لنا حج. قال: ألسنتم تحرمون كما يحرمون، وتطوفون كما يطوفون، وترمون كما يرمون؟ قال: بلى. قال: فأنت حجاج (١١). ثم قال ابن عمر: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فسأله عما سألت عنه، فنزلت هذه الآية: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ﴾ (١٢).

ورواه عبد [بن حميد في تفسيره] (١٣)، عن عبد الرزاق به. وهكذا روى هذا الحديث ابن (١٤)

(٣) في ج: «يقول».

(١) زيادة من ج، ط، و. (٢) في ج: «عبد الله».

(٤) في و: يقرأ: «ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم في مواسم الحج».

(٧) زيادة من أ.

(٥) في ج، ط: «عن أبي أمارة». (٦) في أ: «جداً».

(٨) في ط: «قال: قلت».

(٩) المسند (٢/١٥٥).

(١١) في ج: «فأنتم حجاج».

(١٠) في ج، ط، أ، و: «وقد قال».

(١٢) ورواه الطبري في تفسيره (٤/١٦٩) من طريق عبد الرزاق به.

(١٤) في ج، ط، أ، و: «أبو».

(١٣) زيادة من و.

حذيفة، عن الثوري، مرفوعاً. وهكذا روى من غير هذا الوجه مرفوعاً<sup>(١)</sup>.

وقال<sup>(٢)</sup> ابن أبي حاتم: حدثنا الحسن بن عرفة، حدثنا عباد بن العوام، عن العلاء بن المسيب، عن أبي أمامة التيمي، قال: قلت لابن عمر: إنا أناس نُكْرَى في هذا الوجه إلى مكة، وإن ناساً يزعمون أنه لا حجّ لنا، فهل ترى لنا حجاً؟ قال: ألستم تحرمون، وتطوفون بالبيت، وتقفون<sup>(٣)</sup> المناسك؟ قال: قلت: بلى. قال: فأنتم حجاج. ثم قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله عن [مثل]<sup>(٤)</sup> الذي سألت، فلم يدر ما يعود عليه - أو قال: فلم يرّد عليه شيئاً - حتى نزلت: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ فدعا الرجل، فتلاها عليه، وقال: «أنتم حجاج»<sup>(٥)</sup>.

وكذا رواه مسعود بن سعد، وعبد الواحد بن زياد، وشريك القاضي، عن العلاء بن المسيب به مرفوعاً.

وقال ابن جرير: حدثني طليق<sup>(٦)</sup> بن محمد الواسطي، حدثنا أسباط - هو ابن محمد - أخبرنا الحسن بن عمرو - هو الفقيمي - عن أبي أمامة التيمي. قال: قلت لابن عمر: إنا قوم نُكْرَى، فهل لنا من حج؟ فقال: أليس تطوفون بالبيت، وتأتون المَعْرَفَ، وترمون الجمار، وتحلقون رؤوسكم؟ قلنا: بلى. قال<sup>(٧)</sup>: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فسأله عن الذي سألتني عنه، فلم يدر ما يقول له، حتى نزل جبريل، عليه السلام، بهذه الآية: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ إلى آخر الآية، فقال النبي ﷺ: «أنتم حجاج»<sup>(٨)</sup>.

وقال ابن جرير: حدثني أحمد بن إسحاق، حدثنا أبو أحمد، حدثنا مندل، عن عبد الرحمن بن المهاجر، عن أبي صالح مولى عمر، قال: قلت: يا أمير المؤمنين، كنتم تتجرون في الحج؟ قال: وهل كانت معاشهم إلا في الحج؟

وقوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَقَضْتُمْ مِّنْ عَرَفَاتٍ فَادْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾.

إنما صرّف «عرفات» وإن كان علماً على مؤنث؛ لأنه في الأصل جمع كمسلمات ومؤمنات، سمي به بقعة معينة، فروعى فيه الأصل، فصرف. اختاره ابن جرير.

وعرفة: موضع الموقف<sup>(٩)</sup> في الحج، وهي عمدة أفعال الحج؛ ولهذا روى الإمام أحمد، وأهل السنن، بإسناد صحيح، عن الثوري، عن بكير بن<sup>(١٠)</sup> عطاء، عن عبد الرحمن بن يعمر الديلي،

(١) وانظر ذكر هذه الطرق في: حاشية الشيخ سعد الحميد على سنن سعيد بن منصور برقم (٣٥٢) فقد أجاد وأفاد، ولولا خشية الإطالة لقلته هنا.

(٢) في ج، ط، أ، و: «فقال».

(٣) في ج، ط، أ، و: «تقفون».

(٤) زيادة من ج، ط، أ، و.

(٥) ورواه ابن خزيمة في صحيحه برقم (٣٠٥١) من طريق مروان بن معاوية عن العلاء بن المسيب به، ورواه أبو داود في السنن برقم (١٧٣٣) من طريق عبد الواحد بن زياد عن العلاء بن المسيب به.

(٦) في ج: «طلق».

(٧) في ج، ط: «فقال».

(٨) تفسير الطبري (٤/١٦٤).

(٩) في ج، ط، و: «موضع الوقوف»، وفي أ: «مواضع الوقوف».

(١٠) في ج، ط، أ، و: «عن» والمثبت من أ.

قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الحج عرفات - ثلاثاً - فمن أدرك عرفة قبل أن يطلع الفجر، فقد أدرك. وأيام منى ثلاثة<sup>(١)</sup>، فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه، ومن تأخر فلا إثم عليه»<sup>(٢)</sup>.

ووقت الوقوف من الزوال يومَ عرفة إلى طُلُوع الفجر الثاني من يوم النحر؛ لأنَّ النبي ﷺ وقف في حجة الوداع، بعد أن صلى الظهر إلى أن غربت الشمس، وقال: «لتأخذوا عنى مناسككم»<sup>(٣)</sup>.

وقال في هذا الحديث: «فمن أدرك عرفة قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك» وهذا مذهب مالك، وأبي حنيفة، والشافعي رحمهم الله. وذهب الإمام أحمد إلى أن وقت الوقوف من أول يوم عرفة. واحتجوا بحديث الشعبي، عن عروة بن مضر بن حارثة بن لام<sup>(٤)</sup> الطائي قال: أتيت رسول الله ﷺ بالمزدلفة، حين خرج إلى الصلاة، فقلت: يا رسول الله، إنى جئت من جبلى<sup>(٥)</sup> طيئ، أكلت<sup>(٦)</sup> راحلتى، وأتعبت نفسى، والله ما تركت من جبل إلا وقتت عليه، فهل لى من حج؟ فقال رسول الله ﷺ: «من شهد صلاتنا هذه، فوقف معنا حتى ندفع، وقد وقف بعرفة قبل ذلك ليلاً أو نهاراً، فقد تم حجه، وقضى نفعه».

رواه الإمام أحمد، وأهل السنن، وصححه الترمذى<sup>(٧)</sup>.

ثم قيل: إنما سميت عرفات لما رواه عبد الرزاق: أخبرنى ابن جريج قال: قال ابن المسيب: قال على بن أبى طالب: بعث الله جبريل، عليه السلام، إلى إبراهيم، عليه السلام، فحج به، حتى إذا أتى عرفة قال: عرفت، وكان قد<sup>(٨)</sup> أتاها مرة قبل ذلك، فلذلك سميت عرفة.

وقال ابن المبارك، عن عبد الملك بن أبى سليمان، عن عطاء، قال: إنما سميت عرفة، أن جبريل كان يرى إبراهيم المناسك، فيقول: عرفتُ عرفتُ. فسمى «عرفات». وروى نحوه عن ابن عباس، وابن عمر وأبى مجلز، فالله أعلم.

وتسمى عرفات المشعر الحلال، والمشعر<sup>(٩)</sup> الأقصى، والإل - على وزن هلال - ويقال للجبل فى وسطها: جبل الرحمة. قال أبو طالب فى قصيدته المشهورة:

وبالمشعر الأقصى إذا قصدوا له إلال إلى تلك الشراج القوابل<sup>(١٠)</sup>

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا حماد بن الحسن بن عبَّسة، حدثنا أبو عامر، عن زمعة - هو ابن

(١) فى أ: «ثلاث».

(٢) المسند (٤ / ٣٣٥) وسنن أبى داود برقم (١٩٤٩) وسنن الترمذى برقم (٢٩٧٥) وسنن النسائى (٥ / ٢٦٤) وسنن ابن ماجه برقم (٣٠١٥).

(٣) رواه مسلم فى صحيحه برقم (١٢٩٧) من حديث جابر رضى الله عنه.

(٤) فى ج: «ابن الإمام». (٥) فى ج، ط، أ: «من جبل».

(٦) فى ج: «أظلمت».

(٧) المسند (٤ / ١٥) وسنن أبى داود برقم (١٩٥٠) وسنن الترمذى برقم (٨٩١) وسنن النسائى (٥ / ٢٦٣) وسنن ابن ماجه برقم (٣٠١٦).

(٨) فى ج: «وقد كان».

(٩) فى ط: «المشعر الحرام».

(١٠) البيت فى السيرة النبوية لابن هشام (١ / ٢٧٤).

صالح - عن سلمة - هو ابن وهْرَام<sup>(١)</sup> - عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كان أهل الجاهلية يقفون بعرفة حتى إذا كانت الشمس على رؤوس الجبال، كأنها العمائم على رؤوس الرجال، دفعوا، فأخبر رسول الله ﷺ الدفعة من عرفة حتى غربت الشمس.

ورواه ابن مَرْدُويَه، من حديث زمعة بن صالح، وزاد: ثم وقف بالمزدلفة، وصلى الفجر بغلَس، حتى إذا أسفر<sup>(٢)</sup> كل شيء، وكان في الوقت الآخر، دفع. وهذا حسن الإسناد.

وقال ابن جُرَيْج، عن محمد بن قيس، عن المسور بن مخرمة قال: خطبنا رسول الله ﷺ، وهو بعرفات، فحمد الله وأثنى عليه. ثم قال: «أما بعد - وكان إذا خطب خطبة قال: أما بعد - فإن هذا اليوم الحج الأكبر، ألا وإن أهل الشرك والأوثان كانوا يدفعون في هذا اليوم قبل أن تغيب الشمس، إذا كانت الشمس في رؤوس الجبال، كأنها عمائم الرجال في وجوهها، وإنا ندفع بعد أن تغيب الشمس، وكانوا يدفعون من المشعر الحرام بعد أن تطلع الشمس، إذا كانت الشمس في رؤوس الجبال كأنها عمائم الرجال في وجوهها وإنا ندفع قبل أن تطلع الشمس، مُخَالَفًا هَدْيَ أَهْلِ الشَّرْكِ».

هكذا رواه ابن مَرْدُويَه وهذا لفظه، والحاكم في مستدركه، كلاهما من حديث عبد الرحمن بن المبارك العيشي، عن عبد الوارث بن سعيد، عن ابن جريج، به. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. قال: وقد صح وثبت بما ذكرناه سماع المسور من رسول الله ﷺ، لا كما يتوهمه رعاع أصحابنا أنه ممن له رؤية<sup>(٣)</sup> بلا سماع<sup>(٤)</sup>.

وقال وكيع، عن شعبة، عن إسماعيل بن رجاء [الزيدي]<sup>(٥)</sup>، عن المعرور بن سويد، قال: رأيت عمر، رضی الله عنه، حين دفع من عرفة، كأني أنظر إليه رجلاً أصلع على بعير له، يُوضِع<sup>(٦)</sup>، وهو يقول: إنا وجدنا الإفاضة هي الإيضاع.

وفي حديث جابر بن عبد الله الطويل، الذي في صحيح مسلم، قال فيه: فلم يزل واقفاً - يعني بعرفة - حتى غربت الشمس، وذهبت<sup>(٧)</sup> الصُّفْرَة قليلاً، حتى غاب القَرْصُ، وأردف أسامة خلفه، ودفع رسول الله ﷺ وقد شتقَ للقصواء الزمام، حتى إن رأسها ليصيب مورك رحله، ويقول بيده اليمنى: «أيها الناس، السكينة السكينة». كلما أتى جبلا من الجبال أرخى لها قليلاً حتى تصعد، حتى أتى المزدلفة فصلّى بها المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين، ولم يُسَبِّحْ بينهما شيئاً، ثم اضطجع حتى طلع الفجر فصلّى الفجر حين تبيّن له الصبح بأذان وإقامة، ثم ركب القصواء حتى أتى المشعر الحرام، فاستقبل القبلة، فدعا الله وكبره وهلّله ووحدّه، فلم يزل واقفاً حتى أسفر جداً، فدفع قبل أن تطلع الشمس<sup>(٨)</sup>. وفي الصحيح<sup>(٩)</sup>، عن أسامة بن زيد، أنه سُئِلَ كيف كان يسير رسول الله ﷺ حين دَفَع؟

(١) في ج: «هو ابن هشام». (٢) في أ: «إذا استقر».

(٣) في ج: «ممن له رواية».

(٤) المستدرک (٢/ ٢٧٧).

(٥) في ج، ط، أ، و: «ويدت».

(٦) في أ: «فوضع».

(٧) زيادة من و.

(٨) في ج، ط، أ، و: «وفي الصحيحين».

(٩) صحيح مسلم برقم (١٢١٨).

قال: «كان يسير العنق، فإذا وجد فجوة نص»<sup>(١)</sup>. والعنق: هو انبساط السير، والنص، فوقه.

وقال ابن أبي حاتم: أخبرنا أبو محمد ابن بنت الشافعي، فيما كتب إليّ، عن أبيه أو عمه، عن سفيان بن عيينة قوله: «فَإِذَا أَفْضْتُمْ مِنْ عَرَاقَاتٍ فَادْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ» وهي الصلاتين<sup>(٢)</sup> جميعاً.

وقال أبو إسحاق السبيعي، عن عمرو بن ميمون: سألت عبد الله بن عمرو عن المشعر الحرام، فسكت حتى إذا هبطت أيدي رواحلنا بالمزدلفة قال: أين السائل عن المشعر الحرام؟ هذا المشعر الحرام.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن سالم قال: قال ابن عمر: المشعر الحرام المزدلفة كلها<sup>(٣)</sup>.

وقال هشيم، عن حجاج<sup>(٤)</sup>، عن نافع، عن ابن عمر: أنه سئل عن قوله: «فَادْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ» قال: فقال: هو الجبل وما حوله.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن المغيرة، عن إبراهيم قال: رآهم ابن عمر يزدهمون على قُزَحَ، فقال: علام يزدهم هؤلاء؟ كل ما هاهنا مشعر<sup>(٥)</sup>.

وروى عن ابن عباس، وسعيد بن جبيرة، وعكرمة، ومجاهد، والسدي، والربيع بن أنس، والحسن، وقتادة أنهم قالوا: هو ما بين الجبلين.

وقال ابن جريج: قلت لعطاء: أين المزدلفة؟ قال: إذا أفضت<sup>(٦)</sup> من مأزمية عرفه فذلك إلى مُحَسَّرٍ. قال: وليس المأزمان مأزما عرفه من المزدلفة، ولكن مفاضهما<sup>(٧)</sup>. قال: فقِف<sup>(٨)</sup> بينهما إن شئت، قال: وأحب أن تقف دون قُزَحَ، هلمّ إلينا من أجل طريق الناس.

قلت: والمشاعر هي المعالم الظاهرة، وإنما سميت المزدلفة المشعر الحرام؛ لأنها داخل الحرم، وهل الوقوف بها ركن في الحج لا يصح إلا به، كما ذهب إليه طائفة من السلف، وبعض أصحاب الشافعي، منهم: القفال، وابن خزيمة، لحديث عروة بن مضرَس؟ أو واجب، كما هو أحد قولي الشافعي يجبر بدم؟ أو مستحب لا يجب<sup>(٩)</sup> بتركه شيء كما هو القول الآخر؟ في ذلك ثلاثة أقوال للعلماء، لبسطها موضع آخر غير هذا، والله أعلم.

(١) صحيح البخاري برقم (١٦٦٦، ٤٤١٣) وصحيح مسلم برقم (١٢٨٦).

(٢) كذا في ج، ط، وهو خطأ، والصواب: «الصلاتان».

(٣) رواه الطبري في تفسيره (٤/ ١٧٦) من طريق عبد الرزاق به.

(٤) في ج: «عن الحجاج».

(٥) رواه الطبري في تفسيره (٤/ ١٧٧، ١٧٨) من طريق عبد الرزاق به.

(٦) في ج، ط: «إذا أفضيت»، وفي أ: «إذا قضيت».

(٧) في أ، و: «مفاضهما».

(٨) في ج: «فتقف».

(٩) في ج: «لا يجبره».

وقال عبد الله بن المبارك، عن سفيان الثوري، عن زيد بن أسلم أن رسول الله ﷺ قال: «عرفة كلها موقف، وارفَعوا عن عرنة<sup>(١)</sup>، وجمَع كلها مَوقف إلا مُحسراً<sup>(٢)</sup>».

هذا حديث مرسل. وقد قال الإمام أحمد: حدثنا أبو المغيرة، حدثنا سعيد بن عبد العزيز، حدثني سليمان بن موسى، عن جبير بن مطعم<sup>(٣)</sup>، عن النبي ﷺ: قال: «كل عرفات موقف، وارفَعوا عن عرنة<sup>(٤)</sup>». وكل مزدلفة موقف وارفَعوا عن مُحسراً، وكل فجاج مكة منحر، وكل أيام التشريق ذبح<sup>(٥)</sup>.

وهذا أيضاً منقطع، فإن سليمان بن موسى هذا - وهو الأشدق - لم يدرك جبير بن مطعم. ولكن رواه الوليد بن مسلم، وسويد بن عبد العزيز، عن سعيد بن عبد العزيز، عن سليمان، فقال الوليد: عن ابن لجبير<sup>(٦)</sup> بن مطعم، عن أبيه. وقال سويد: عن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن النبي ﷺ، فذكره، والله أعلم.

وقوله: «وَأَذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ»: تنبيه لهم على ما أنعم به عليهم، من الهداية والبيان والإرشاد إلى مشاعر الحج، على ما كان عليه إبراهيم الخليل، عليه السلام؛ ولهذا قال: «وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ» قيل: من قبل هذا الهدى، وقبل القرآن، وقبل الرسول. والكل متقارب، ومتلازم، وصحيح.

﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (١٩٩)

«ثم» هاهنا لعطف خبر على خبر وترتيبه عليه، كأنه تعالى أمر الواقف بعرفات أن يدفع إلى المزدلفة، ليذكر الله عند المشعر الحرام، وأمره أن يكون وقوفه مع جمهور الناس بعرفات، كما كان جمهور الناس يصنعون، يقفون بها إلا قريشاً، فإنهم لم يكونوا يخرجون من الحرم، فيقفون في طرف الحرم عند أدنى الحِل<sup>(٨)</sup>، ويقولون: نحن أهل الله في بلدته، وقطان بيته.

وقال البخاري: حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا محمد بن حازم، حدثنا هشام، عن أبيه، عن عائشة قالت: كانت قريش ومن دان دينها يقفون بالمزدلفة، وكانوا يُسمَوْنَ الحُمس، وكان<sup>(٨)</sup> سائر العرب يقفون بعرفات. فلما جاء الإسلام أمر الله نبيه ﷺ أن يأتى عرفات، ثم يقف بها ثم يفيض

(١) فى أ، و: «عن عرفة».

(٢) رواه الطبرى فى التفسير (٤/ ١٧٩) وقد جاء موصولاً من حديث جابر رضى الله عنه، ورواه ابن ماجه فى السنن برقم (٣٠١٢) وأصله فى صحيح مسلم برقم (١٢١٨) أ. هـ مستفاداً من حاشية الشيخ أحمد شاكر على تفسير الطبرى.

(٣) فى ط: «عن جبير بن مطعم عن أبيه».

(٤) فى أ: «عرفات» وفى و: «عرنات».

(٥) المسند (٤/ ٨٢).

(٦) فى أ: «عن جبير».

(٧) فى أ: «الجبيل».

(٨) فى ج، ط، أ: «وكانت».

منها، فذلك قوله: ﴿مَنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾<sup>(١)</sup>.

وكذا قال ابن عباس، ومجاهد، وعطاء، وقتادة، والسدى، وغيرهم. واختاره ابن جرير، وحكى عليه الإجماع، رحمهم الله.

وقال الإمام أحمد، حدثنا سفيان، عن عمرو، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، قال: أصللتُ بغيراً لى بعرفة، فذهبت أطلبه، فإذا النبى ﷺ واقف، قلت: إن هذا من الحمس<sup>(٢)</sup>، ما شأنه هاهنا؟

أخرجاه فى الصحيحين<sup>(٣)</sup>. ثم روى البخارى من حديث موسى بن عقبة، عن كُريب، عن ابن عباس ما يقتضى أن المراد بالإفاضة هاهنا هى الإفاضة من المزدلفة إلى منى لرمى الجمار<sup>(٤)</sup>. فالله أعلم. وحكاه ابن جرير، عن الضحاك بن مزاحم فقط. قال: والمراد بالناس: إبراهيم، عليه السلام. وفى رواية عنه: الإمام. قال ابن جرير<sup>(٥)</sup>: ولولا إجماعُ الحجة على خلافه لكان هو الأرجح.

وقوله: ﴿وَأَسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾: كثيراً ما يأمر الله بذكره بعد قضاء العبادات؛ ولهذا ثبت فى صحيح مسلم أن رسول الله ﷺ كان إذا فرغ من الصلاة يستغفر ثلاثاً. وفى الصحيحين أنه ندب إلى التسبيح والتحميد والتكبير، ثلاثاً وثلاثين، ثلاثاً وثلاثين<sup>(٦)</sup>.

وقد روى ابن جرير هاهنا حديث<sup>(٧)</sup> ابن عباس<sup>(٨)</sup> بن مرداس السلمى فى استغفاره، عليه السلام، لأتمه عشيّة عرفة، وقد أوردناه<sup>(٩)</sup> فى جزء جمعناه فى فضل يوم عرفة<sup>(١٠)</sup>.

وأورد ابن مردويه هاهنا الحديث الذى رواه البخارى، عن شداد بن أوس قال: قال رسول الله ﷺ: «سيد الاستغفار أن يقول العبد: اللهم أنت ربي، لا إله إلا أنت، خلقتنى وأنا عبدك، وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت، أعوذ بك من شرّ ما صنعت، أبوء لك بنعمتك علىّ، وأبوء بذنبي، فأغفر لى، فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت. من قالها فى ليلة فمات فى ليلته دخل الجنة، ومن قالها فى

(١) صحيح البخارى برقم (٤٥٢٠).

(٢) فى أ: «الحميس».

(٣) المسند (٤/ ٨٠) وصحيح البخارى برقم (١٦٦٤) وصحيح مسلم برقم (١٢٢٠).

(٤) صحيح البخارى برقم (٤٥٢١).

(٥) فى ج: «ابن جريج».

(٦) فى ج: «ثلاث وثلاثين وثلاث وثلاثين».

(٧) فى ط: «ههنا حديثاً حديث».

(٨) فى ط: «حديث العباس».

(٩) فى ج: «أفردناه».

(١٠) قال الطبرى فى تفسيره (٤/ ١٩٢): «حدثنى إسماعيل بن سيف العجلي قال: حدثنا عبد القاهر بن السرى السلمى قال: حدثنا ابن كنانة - ويكنى أبا كنانة - عن أبيه، عن العباس بن مرداس السلمى قال: قال رسول الله ﷺ: «دعوت الله يوم عرفة أن يغفر لأمى ذنوبها، فأجابنى: أن قد غفرت، إلا ذنوبها بينها وبين خلقى، فأعدت الدعاء يومئذ، فلم أجب بشىء، فلما كان غداة المزدلفة قلت: يارب، إنك قادر أن تعوض هذا المظلوم من ظلامته وتغفر لهذا الظالم، فأجابنى: أن قد غفرت» قال: فضحك رسول الله ﷺ، قال: فقلنا: يا رسول الله، رأيناك تضحك فى يوم لم تكن تضحك فيه!! قال: «ضحكت من عدو الله إبليس لما سمع بما سمع، إذ هو يدعو بالويل والثبور، ويضع التراب على رأسه».



يومه فمات دخل الجنة»<sup>(١)</sup>.

وفى الصحيحين عن عبد الله بن عمرو: أن أبا بكر قال: يا رسول الله، علّمني دعاء أدعو به فى صلاتي؟ فقال: «قل: اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً، ولا يغفر الذنوب إلا أنت، فاغفر لى مغفرةً من عندك وارحمني، إنك أنت الغفور الرحيم»<sup>(٢)</sup>.

والأحاديث فى الاستغفار كثيرة.

﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكُمْ فَادْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ (٢٠٠) وَمِنْهُمْ مَن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ (٢٠١) أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ (٢٠٢) ﴾

يأمر تعالى بذكره والإكثار منه بعد قضاء المناسك وفراغها.

وقوله: ﴿ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ ﴾: اختلفوا فى معناه، فقال ابن جرير، عن عطاء: هو<sup>(٣)</sup> كقول الصبى: «أبه أمه»، يعنى: كما يلهج الصبى بذكر أبيه وأمه، فكذلك أنتم، فالهجو بذكر الله بعد قضاء النسك. وكذا قال الضحاك والربيع بن أنس. وروى ابن جرير من طريق العوفى، عن ابن عباس - نحوه.

وقال سعيد بن جبير، عن ابن عباس [قال]<sup>(٤)</sup>: كان أهل الجاهلية يقفون فى الموسم<sup>(٥)</sup>، فيقول الرجل منهم: كان أبى يطعم ويحمل الحمالات [ويحمل الديات]<sup>(٦)</sup>. ليس لهم ذكر غير فعّال آبائهم. فأنزل الله على محمد ﷺ: ﴿ فَادْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا ﴾.

قال ابن أبى حاتم: وروى عن أنس بن مالك، وأبى وائل، وعطاء بن أبى رباح فى أحد قوليه، وسعيد بن جبير، وعكرمة فى إحدى رواياته، ومجاهد، والسدى، وعطاء الخراسانى، والربيع بن أنس، والحسن، وقتادة، ومحمد بن كعب، ومقاتل بن حيان، نحو ذلك. وهكذا حكاه ابن جرير أيضاً عن جماعة، والله أعلم.

والمقصود منه الحث على كثرة الذكر لله عز وجل؛ ولهذا كان انتصاب قوله: ﴿ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا ﴾ على التمييز، تقديره كذكركم آباءكم أو أشد منه ذكراً. و«أو» هاهنا لتحقيق الماثلة فى الخبر، كقوله: ﴿ فِيهَا كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً ﴾ [البقرة: ٧٤]، وقوله: ﴿ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً ﴾

(١) صحيح البخارى برقم (٦٣٠٦).

(٢) صحيح البخارى برقم (٧٣٧٨) وصحيح مسلم برقم (٢٧٠٥).

(٣) فى ج: «وهو».

(٤) زيادة من ج، ط.

(٥) زيادة من أ، و.

(٦) فى المواسم.

[النساء: ٧٧] ، ﴿وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَىٰ مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ [الصافات: ١٤٧] ، ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ﴾ [النجم: ٩] . فليست هاهنا للشك قطعاً، وإنما هي لتحقيق الخبر عنه بأنه كذلك أو أزيد منه . ثم إنه تعالى أرشد إلى دُعائه بعد كثرة ذكره، فإنه مظنة الإجابة، وذمٌّ من لا يسأله إلا في أمر دنياه، وهو معرض عن أخراه، فقال: ﴿فَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِن خَلَقٍ﴾ آى: من نصيب ولا حظ . وتضمن هذا الذم التنفير عن التشبه<sup>(١)</sup> بمن هو كذلك . قال سعيد بن جبير، عن ابن عباس: كان قوم من الأعراب يجيئون إلى الموقف، فيقولون: اللهم اجعله عام غيث وعام خصب وعام ولاد حسن . لا يذكرون<sup>(٢)</sup> من أمر الآخرة شيئاً، فأنزل الله فيهم: ﴿وَمِنْهُمْ مَّن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِن خَلَقٍ﴾ وكان يجيء بعدهم آخرون [من المؤمنين]<sup>(٤)</sup> فيقولون: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ فأنزل الله: ﴿أُولَٰئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ . ولهذا مدح من يسأله للدنيا والآخرة، فقال: ﴿وَمِنْهُمْ مَّن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ فجمعت هذه الدعوة كلَّ خير في الدنيا، وصرفت كلَّ شر، فإن الحسنة في الدنيا تشمل كلَّ مطلوب دنيوى، من عافية، ودار رحبة، وزوجة حسنة، ورزق واسع، وعلم نافع، وعمل صالح، ومركب هنيء، وثناء جميل، إلى غير ذلك مما اشتملت عليه عبارات المفسرين، ولا منافاة بينها، فإنها كلها مندرجة في الحسنة في الدنيا . وأما الحسنة في الآخرة فأعلى ذلك دخول الجنة وتوابعه من الأمن<sup>(٥)</sup> من الفزع الأكبر في العرصات، وتيسير الحساب وغير ذلك من أمور الآخرة الصالحة، وأما النجاة من النار فهو يقتضى تيسير أسبابه في الدنيا، من اجتناب المحارم والآثام وترك الشبهات والحرام<sup>(٦)</sup> .

وقال القاسم بن<sup>(٧)</sup> عبد الرحمن: من أعطى قلباً شاكراً، ولساناً ذاكراً، وجسداً صابراً، فقد أوتى في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة، ووقى عذاب النار .

ولهذا وردت السنة بالترغيب في هذا الدعاء . فقال البخارى: حدثنا أبو معمر، حدثنا عبد الوارث، عن عبد العزيز، عن أنس بن مالك قال: كان النبي ﷺ يقول: «اللهم ربنا، آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار»<sup>(٨)</sup> .

وقال الإمام أحمد: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا عبد العزيز بن صهيب، عن أنس<sup>(٩)</sup> قال: كان أكثر دعوة يدعو بها رسول الله ﷺ [يقول]<sup>(١٠)</sup>: «اللهم ربنا، آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار»<sup>(١١)</sup> .

(١) فى أ: «عن التشبيه» .

(٢) فى ج: «لا يذكرون» .

(٤) زيادة من أ، و .

(٦) فى ج: «فى الحرام»، وفى أ: «واجتناب الحرام» .

(٥) فى ج: «وتوابع ذلك الأمن» .

(٧) فى أ، و: «قال القاسم أبو» .

(٨) صحيح البخارى برقم (٤٥٢٢) .

(٩) فى و: «حدثنا عبد العزيز بن صهيب قال: سأل قتادة أنساً: أى دعوة كان أكثر يدعو بها النبي ﷺ؟» .

(١١) المسند (٣/ ١٠١) .

(١٠) زيادة من و .

[وكان أنس إذا أراد أن يدعو بدعوة دعا بها، وإذا أراد أن يدعو بدعاء دعا بها فيه]<sup>(١)</sup>.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا أبو نعيم، حدثنا عبد السلام بن شداد - يعنى أبا طالوت - قال: كنت عند أنس بن مالك، فقال له ثابت: إن إخوانك يحبون أن تدعو لهم. فقال: اللهم آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار. وتحدثوا ساعة حتى إذا أرادوا القيام، قال<sup>(٢)</sup>: يا أبا حمزة، إن إخوانك يريدون القيام فادع لهم فقال: تريدون أن أشق لكم الأمور، إذا آتاكم الله في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، ووقاكم عذاب النار فقد آتاكم الخير كله.

وقال أحمد أيضاً: حدثنا محمد بن أبي عدى، عن حميد، [وعبد الله بن بكر السهمي، حدثنا حميد]<sup>(٣)</sup> عن أنس، أن رسول الله ﷺ عاد رجلاً من المسلمين قد صار مثل الفرح. فقال له رسول الله ﷺ: «هل تدعو<sup>(٤)</sup> الله بشيء أو تسأله إياه؟» قال: نعم، كنت أقول: اللهم ما كنت معاقبى به في الآخرة فعجله لى في الدنيا. فقال رسول الله ﷺ: «سبحان الله! لا تطيقه - أو لا تستطيعه - فهلا قلت: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾». قال: فدعا الله، فشفاه.

انفرد بإخراجه مسلم، فرواه من حديث ابن أبي عدى - به<sup>(٦)</sup>.

وقال الإمام الشافعي: أخبرنا سعيد بن سالم القداح، عن ابن جريج، عن يحيى بن عبيد - مولى السائب - عن أبيه، عن عبد الله بن السائب: أنه سمع النبي ﷺ يقول فيما بين الركن اليماني والركن الأسود: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾<sup>(٧)</sup>. ورواه الثوري عن ابن جريج كذلك.

وروى ابن ماجه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، نحو ذلك. وفي سنده ضعف<sup>(٨)</sup>، والله أعلم.

وقال ابن مردويه: حدثنا عبد الباقي، أخبرنا أحمد بن القاسم بن مساور، حدثنا سعيد بن سليمان، عن إبراهيم بن سليمان، عن عبد الله بن هرمز، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مررت على الركن إلا رأيت عليه ملكاً يقول: آمين. فإذا مررت عليه فقولوا: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾».

(٢) في أ: «قالوا».

(١) زيادة من أ، و.

(٣) زيادة من مسند الإمام أحمد (٣/ ١٠٧).

(٤) في ج، ط: «هل كنت تدعو».

(٥) في ج، ط: «اللهم» وهو خطأ.

(٦) المسند (٣/ ١٠٧).

(٧) ورواه البغوي في شرح السنة (٧/ ١٢٨) من طريق الشافعي به، ورواه ابن حبان في صحيحه برقم (١٠٠١) «موارد» من طريق يحيى القطان عن ابن جريج به نحوه.

(٨) سنن ابن ماجه برقم (٢٩٥٧).

وقال الحاكم فى مستدركه: أخبرنا أبو زكريا العنبري، حدثنا محمد بن عبد السلام، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا جرير، عن الأعمش، عن مُسلم البطين، عن سعيد بن جبير قال: جاء رجلٌ إلى ابن عباس فقال: إني أجرت نفسى من قوم على أن يحملونى، ووضعت لهم من أجرتي على أن يدعوني أحج معهم، أفيجزى ذلك؟ فقال: أنت من الذين قال الله [فيهم] <sup>(١)</sup>: ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾. ثم قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه <sup>(٢)</sup>.

﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ (٢٠٣).

قال ابن عباس: «الأيام المعدودات» أيام التشريق، و«الأيام المعلومات» أيام العشر. وقال عكرمة: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ﴾ يعنى: التكبير أيام التشريق بعد الصلوات المكتوبات: الله أكبر، الله أكبر.

وقال الإمام أحمد: حدثنا وكيع، حدثنا موسى بن على، عن أبيه، قال: سمعت عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق عيدنا أهل الإسلام، وهى أيام أكل وشرب» <sup>(٣)</sup>.

وقال الإمام أحمد أيضاً: حدثنا هشيم، أخبرنا خالد، عن أبي المليلح، عن نبيشة الهذلى قال: قال رسول الله ﷺ: «أيام التشريق أيام أكل وشرب وذكر الله». رواه <sup>(٤)</sup> مسلم أيضاً <sup>(٥)</sup>، وتقدم حديث جبير بن مطعم: «عرفة كلها موقف، وأيام التشريق كلها ذبح». وتقدم [أيضاً] <sup>(٦)</sup> حديث عبد الرحمن ابن يعمر الدبلى <sup>(٧)</sup>: «وأيام منى ثلاثة، فمن تعجل فى يومين فلا إثم عليه، ومن تأخر فلا إثم عليه».

وقال ابن جرير: حدثنا يعقوب بن إبراهيم وخلاّد بن أسلم، قالوا: حدثنا هشيم، عن عمرو بن أبى سلمة، عن أبيه، عن أبى هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «أيام التشريق أيام طعم وذكر» <sup>(٨)</sup> <sup>(٩)</sup>.

وحدثنا خلاّد بن أسلم، حدثنا رَوْح، حدثنا صالح، حدثنى ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ بعث عبد الله بن حذافة يطوف فى منى: «لا تصوموا هذه الأيام، فإنها أيام أكل وشرب، وذكر الله، عز وجل» <sup>(١٠)</sup>.

(١) زيادة من جـ.

(٢) المستدرک (٢/ ٢٧٧).

(٣) المسند (٤/ ١٥٣).

(٤) فى جـ، ط: «ورواه».

(٥) المسند (٥/ ٧٥) وصحيح مسلم برقم (١١٤١).

(٨) فى جـ، ط، أ، و: «وذكر الله».

(٧) فى أ: «معمر الدبلى».

(٦) زيادة من و.

(٩، ١٠) تفسير الطبرى (٤/ ٢١١).

وحدثنا يعقوب، حدثنا هُشَيْمٌ، عن سفيان بن حسين، عن الزهري، قال: بعث رسول الله ﷺ عبد الله بن حذافة، فنأدى في أيام التشريق فقال: «إن هذه الأيام أيام أكل وشرب وذكر الله، إلا من كان عليه صَوْمٌ من هَدَى».

زيادة حسنة ولكن مرسلة. وبه قال هُشَيْمٌ، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عمرو بن دينار: أن رسول الله ﷺ بعث بشر بن سحيم، فنأدى في أيام التشريق فقال: «إن هذه الأيام أيام أكل وشرب وذكر الله».

وقال هُشَيْمٌ، عن ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن عائشة قالت: نهى رسول الله ﷺ عن صوم أيام التشريق، قال: «هى أيام أكل وشرب وذكر الله».

وقال محمد بن إسحاق، عن حكيم بن حكيم، عن مسعود بن الحاكم الزرقى، عن أمه قالت: لكأنى<sup>(١)</sup> أنظر إلى على بن بركة رسول الله ﷺ البيضاء، حتى وقف<sup>(٢)</sup> على شعب الأنصار وهو يقول: «يا أيها الناس، إنها ليست بأيام صيام، إنما هى أيام أكل وشرب وذكر»<sup>(٣)</sup>.

وقال مِقْسَمٌ عن ابن عباس: الأيام المعدودات: أيام التشريق، أربعة أيام: يوم النحر، وثلاثة [أيام]<sup>(٤)</sup> بعده. ورؤى عن ابن عمر، وابن الزبير، وأبى موسى، وعطاء، ومجاهد، وعكرمة، وسعيد ابن جببر، وأبى مالك، وإبراهيم النخعى، [ويحيى بن أبى كثير]<sup>(٥)</sup> والحسن، وقتادة، والسدى، والزهري، والربيع بن أنس، والضحاك، ومقاتل بن حيان، وعطاء الخراسانى، ومالك بن أنس، وغيرهم - مثل ذلك.

وقال على بن أبى طالب<sup>(٦)</sup>: هى ثلاثة، يوم النحر ويومان بعده، اذبح فى أيهن شئت، وأفضلها أولها.

والقول الأول هو المشهور وعليه دل ظاهر الآية الكريمة، حيث قال: ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ فدل على ثلاثة بعد النحر.

ويتعلق بقوله: ﴿وَأَذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ﴾ ذكرُ الله على الأضاحى، وقد تقدم، وأن الراجح فى ذلك مذهب الشافعى، رحمه الله، وهو أن وقت الأضحية من يوم النحر إلى آخر أيام التشريق. ويتعلق به أيضاً الذكر المؤقت خلف الصلوات، والمطلق فى سائر الأحوال. وفى وقته أقوال<sup>(٧)</sup> للعلماء، وأشهرها الذى عليه العمل أنه من صلاة الصبح يوم عرفة إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق، وهو آخر النَّفْرِ الآخر. وقد جاء فيه حديث رواه الدارقطنى، ولكن لا يصح مرفوعاً<sup>(٨)</sup>، والله أعلم. وقد ثبت أن عمر بن الخطاب، رضى الله عنه، كان يكبر فى قبته، فيكبر أهل السوق

(١) فى أ: «وكأنى».

(٢) فى أ: «حتى وقفت».

(٣) رواه الطبرى فى تفسيره (٤/ ٢١٣) من طريق ابن عليه عن ابن إسحاق به.

(٤) زيادة من أ، و.

(٥) فى أ: «وقال على بن أبى طلحة رضى الله عنه».

(٦) فى ج: «وفيه أقوال».

(٧) سنن الدارقطنى (٢/ ٤٩، ٥٠) من طرق عن جابر رضى الله عنه.

بتكبيره، حتى ترتج منى تكبيراً.

ويتعلق بذلك أيضاً التكبيرُ وذكر الله عند رمى الجمرات كل يوم من أيام التشريق. وقد جاء في الحديث الذي رواه أبو داود وغيره: «إنما جعل الطواف بالبيت، والسعى بين الصفا والمروة ورمى الجمار، لإقامة ذكر الله عز وجل»<sup>(١)</sup>.

ولما ذكر الله تعالى النَّفْرَ الأول والثاني، وهو تفرق الناس من موسم الحج إلى سائر الأقاليم والآفاق بعد اجتماعهم في المشاعر والمواقف، قال: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلِمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [أى: تجتمعون يوم القيامة]<sup>(٢)</sup>، كما قال: ﴿وَهُوَ الَّذِي ذَرَأَكُمْ فِي الْأَرْضِ وَإِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [المؤمنون: ٧٩].

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ (٢٠٤) وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ (٢٠٥) وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ الْمِهَادَ (٢٠٦) وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَعُوفٌ بِالْعِبَادِ (٢٠٧)﴾

قال السدي: نزلت في الأحنس بن شريق الثقفي، جاء إلى رسول الله ﷺ، وأظهر الإسلام وفي باطنه خلاف ذلك. وعن ابن عباس: أنها نزلت في نفر من المنافقين تكلموا في حبيب وأصحابه الذين قتلوا بالرَّجِيعِ وعابوهم، فأنزل الله في ذم المنافقين ومدح حبيب وأصحابه: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾.

وقيل: بل ذلك عام في المنافقين كلهم وفي المؤمنين كلهم. وهذا قول قتادة، ومجاهد، والربيع ابن أنس، وغير واحد، وهو الصحيح.

وقال ابن جرير: حدثني يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني الليث بن سعد، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن القرظي، عن نوف - وهو البكالي، وكان ممن يقرأ الكتب - قال: إني لأجد صفة ناس من هذه الأمة في كتاب الله المنزل: قوم يحتالون على الدنيا بالدين، ألسنتهم أحلى من العسل، وقلوبهم أمرّ من الصبر، يلبسون للناس<sup>(٣)</sup> مسوك الضأن، وقلوبهم قلوب الذئاب. يقول الله تعالى: فعلى يجترثون! وبى يغترون! حلقت بنفسى لأبعثن عليهم فتنة ترك الحليم فيها<sup>(٤)</sup> حيران. قال القرظي: تدبرتها في القرآن، فإذا هم المنافقون، فوجدتها: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ﴾ الآية.

وحدثني محمد بن أبي معشر، أخبرني أبي أبو معشر نجيح قال: سمعت سعيداً المقبري يذكر محمد بن كعب القرظي، فقال سعيد: إن في بعض الكتب: [إن لله]<sup>(٥)</sup> عبداً ألسنتهم أحلى من

(١) سنن أبي داود برقم (١٨٨٨).

(٢) زيادة من ج.

(٣) في ج، ط، أ، و: «يلبسون لباس».

(٤) زيادة من ج، ط، أ، و.

(٥) في أ: «فيهم».

العسل، وقلوبهم أمرّ من الصبر، لبسوا للناس مُسوك الضأن من اللين، يَجْتَرُونَ الدنيا بالدين. قال الله تعالى: عليّ (١) تجترثون! وبى تغترون!. وعزتى لأبعثنّ عليهم فتنة تترك الحليم منهم حيران. فقال محمد بن كعب: هذا فى كتاب الله. فقال سعيد: وأين هو من كتاب الله؟ قال: قول الله: ﴿ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا﴾ الآية. فقال سعيد: قد عرفتُ فيمن أنزلت هذه الآية. فقال محمد بن كعب: إن الآية تنزل فى الرجل، ثم تكون عامة بعد. وهذا الذى قاله القرظى حسن صحيح.

وأما قوله: ﴿وَيَشْهَدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ﴾: فقرأه ابن محيصة: «وَيَشْهَدُ اللَّهُ» بفتح الياء، وضم الجلالة ﴿عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ﴾ ومعناها: أن هذا وإن أظهر لكم الحيل (٢)، لكن الله يعلم من قلبه القبيح، كقوله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ [المنافقون: ١].

وقراءة الجمهور بضم الياء، ونصب الجلالة ﴿وَيَشْهَدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ﴾ ومعناه: أنه يُظْهِرُ للناس الإسلام ويبارز الله بما فى قلبه من الكفر والنفاق، كقوله تعالى: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ﴾ الآية [النساء: ١٠٨] هذا معنى ما رواه ابن إسحاق، عن محمد بن أبى محمد، عن (٣) عكرمة، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس.

وقيل: معناه أنه إذا أظهر للناس الإسلام حَلَفَ وأشهد الله لهم: أن الذى فى قلبه موافق للسان. وهذا المعنى صحيح، وقاله عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، واختاره ابن جرير، وعزاه إلى ابن عباس، وحكاه عن مجاهد، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾: الألد فى اللغة: [هو] (٤) الأعوج، ﴿وتنذر به قوماً لئلاً﴾ [مريم: ٩٧] أى: عوجاً. وهكذا المنافق فى حال خصومته، يكذب، ويؤرّ عن الحق ولا يستقيم معه، بل يفترى ويفجر، كما ثبت فى الصحيح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر».

وقال البخارى: حدثنا قبيصة، حدثنا سفيان، عن ابن جريج، عن ابن أبى مليكة، عن عائشة ترَفَعَهُ قال: «أبغض الرجال إلى الله الألد الخِصَم» (٥).

قال: وقال عبد الله بن يزيد: حدثنا سفيان، حدثنى ابن جريج، عن ابن أبى مليكة، عن عائشة، عن النبى ﷺ قال: «إن أبغض الرجال إلى الله الألد الخِصَم» (٦).

وهكذا رواه عبد الرزاق، عن معمر فى قوله: ﴿وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾، عن ابن جريج، عن ابن أبى مليكة، عن عائشة، عن النبى ﷺ قال: «إن أبغض الرجال إلى الله الألد الخِصَم» (٧).

(٢) فى ج، و: «الجليل».

(٤) زيادة من ج، ط.

(١) فى أ: «أعلى».

(٣) فى ج، ط: «أو».

(٥)، (٦) صحيح البخارى برقم (٤٥٢٣).

(٧) تفسير عبد الرزاق (١/ ٩٧).

وقوله: ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾ أى: هو أعوج المقال، سبىّ الفعل، فذلك قوله، وهذا فعله: كلامه كذب، واعتقاده فاسد، وأفعاله قبيحة.

والسعى هاهنا هو: القصد. كما قال إخباراً عن فرعون: ﴿ثُمَّ أَدْبَرَ سَعْيِي . فَحَشَرَ فَنَادَى . فَقَالَ أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَى . فَأَخَذَهُ اللَّهُ نَكَالَ الْآخِرَةِ وَالْأُولَى . إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِمَن يَخْشَى﴾ [النارعات: ٢٢-٢٦]، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ٩] أى: اقصدوا واعمدوا ناوين بذلك صلاة الجمعة، فإن السعى الحسى إلى الصلاة منهي عنه بالسنة النبوية: «إذا أتيتم الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون، وأتوها وعليكم السكينة والوقار».

فهذا المنافق ليس له همة إلا الفساد فى الأرض، وإهلاك الحرث، وهو: محل ثماء الزروع والشمار والنسل، وهو: نتاج الحيوانات للذين لا قوام للناس إلا بهما.

وقال مجاهد: إذا سعى فى الأرض فساداً، منع الله القطر، فهلك الحرث والنسل. ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾ أى: لا يحب من هذه صفته، ولا من يصدر منه ذلك.

وقوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ﴾ أى: إذا وعظ هذا الفاجر فى مقاله وفعاله، وقيل له: اتق الله، وانزع عن قولك وفعلك، وارجع إلى الحق - امتنع وأبى، وأخذته الحمية والغضب بالإثم، أى: بسبب ما اشتمل عليه من الآثام، وهذه الآية شبيهة بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا تَلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ تَعْرِفُ فِي وُجُوهِ الَّذِينَ كَفَرُوا الْمُنْكَرَ يَكَادُونَ يَسْطُونَ بِالَّذِينَ يَتْلُونَ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا قُلْ أَفَأَنْبِيئِكُمْ بشرٌ مِّنْ ذَلِكُمُ النَّارِ وَعَدَّاهَا اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَبئس المصير﴾ [الحج: ٧٢]؛ ولهذا قال فى هذه الآية: ﴿فحسبه جهنم ولئس المهاد﴾ أى: هى كافيته عقوبة فى ذلك.

وقوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ لما أخبر عن المنافقين بصفاتهم الذميمة، ذكر صفات المؤمنين الحميدة، فقال: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾.

قال ابن عباس، وأنس، وسعيد بن المسيب، وأبو عثمان النهدى، وعكرمة، وجماعة: نزلت فى صهيب بن سنان الرومى، وذلك أنه لما أسلم بمكة وأراد الهجرة، منعه الناس أن يهاجر بماله، وإن أحب أن يتجرّد منه ويهاجر، فعّل. فتخلص منهم وأعطاهم ماله، فأنزل الله فيه هذه الآية، فتلّقه عمر بن الخطاب وجماعة إلى طرف الحرة. فقالوا<sup>(١)</sup>: ربح البيع. فقال: وأنتم فلا أخسر الله تجارتكم، وما ذاك؟ فأخبروه أن الله أنزل فيه هذه الآية. ويروى أن رسول الله ﷺ قال له: «ربح البيع صهيب، ربح البيع صهيب».

قال ابن مردويه: حدثنا محمد بن إبراهيم، حدثنا محمد بن عبد الله بن رسته، حدثنا سليمان ابن داود، حدثنا جعفر بن سليمان الضبعى، حدثنا عوف، عن أبى عثمان النهدى، عن صهيب قال: لما أردت الهجرة من مكة إلى النبی ﷺ قالت لى قريش: يا صهيب، قدمت إلينا ولا مال لك،

(١) فى ج، و: «فقالوا له».



وتخرج أنت ومالك! والله لا يكون ذلك أبداً. فقلت لهم: أرايتم إن دفعتُ إليكم مالى تُخلُّون عني؟ قالوا: نعم. فدفعتُ إليهم مالى، فخلُّوا عني، فخرجت حتى قدمت المدينة. فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «رَبِّحْ صَهِيْبٌ، رَبِّحْ صَهِيْبٌ» مرتين<sup>(١)</sup>.

وقال حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب قال: أقبل صهيب مهاجراً نحو النبي ﷺ فاتبعه نفر من قريش، فنزل عن راحلته، وانثل ما فى كنانته. ثم قال<sup>(٢)</sup>: يا معشر قريش، قد علمتم أتى من أركم رجلا، وأنتم والله لا تصلون إلى حتى أرسى كلَّ سهم فى كنانتي، ثم أضرب بسيفى ما بقى فى يدي منه شىء، ثم افعلوا ما شئتم، وإن شئتم دللتكم على مالى وقنيتى بمكة وخلَّيتم سبيلى؟ قالوا: نعم. فلما قدَّم على النبي ﷺ قال: «ربح البيع، ربح البيع». قال: ونزلت: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾.

وأما الأكثرون فحملوا ذلك على أنها نزلت فى كلِّ مُجاهد فى سبيل الله، كما قال تعالى: ﴿إِنِ اللَّهُ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَن لَّهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدَا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا ببيعكم الذى بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم﴾ [التوبة: ١١١]. ولما حمل هشام بن عامر بين الصنفين، أنكر عليه بعض الناس، فردَّ عليهم عمر بن الخطاب وأبو هريرة وغيرهما، وتلوا هذه الآية: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطَوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ (٢٠٨) فَإِن زَلَلْتُمْ مِّن بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمْ الْبَيِّنَاتُ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٢٠٩) ﴿

يقول تعالى آمراً عباده المؤمنين به المصدقين برسوله: أن يأخذوا بجميع عرى الإسلام وشرائعه، والعمل بجميع أوامره، وترك جميع زواجره ما استطاعوا من ذلك.

قال العوفى، عن ابن عباس، ومجاهد، وطاوس، والضحاك، وعكرمة، وقتادة، والسدى، وابن زيد، فى قوله: ﴿ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ﴾ يعنى: الإسلام.

وقال الضحاك، عن ابن عباس، وأبو العالية، والربيع بن أنس: ﴿ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ﴾ يعنى: الطاعة. وقال قتادة أيضاً: الموادة.

وقوله: ﴿كَافَّةً﴾: قال ابن عباس، ومجاهد، وأبو العالية، وعكرمة، والربيع، والسدى، ومقاتل ابن حيان، وقتادة والضحاك: جميعاً، وقال مجاهد: أى اعملوا بجميع الأعمال ووجوه البر.

وزعم عكرمة أنها نزلت فى نفر من أسلم من اليهود وغيرهم، كعبد الله بن سلام، وثعلبة وأسد

(١) ورواه ابن سعد فى الطبقات (٢/ ٢٢٧) عن هروذة، عن عوف، عن أبى عثمان قال: بلغنى أن صهيباً، فذكر نحوه. ورواه ابن

سعد فى الطبقات (٢/ ٢٢٨) وأبو نعيم فى الحلية (١/ ١٥١) من طريق على بن زيد عن سعيد بن المسيب، فذكر نحو القصة.

(٢) فى ج: «وقال»، وفى أ، و: «كما قال».

ابن عبّيد وطائفة استأذنوا رسول الله ﷺ في أن يُسبّتوا، وأن يقوموا بالتوراة ليلاً. فأمرهم الله بإقامة شعائر الإسلام والاشتغال بها عما عداها. وفي ذكر عبد الله بن سلام مع هؤلاء نظر، إذ يبعد أن يستأذن في إقامة السبت، وهو مع تمام إيمانه يتحقق نسخه ورفع بطلانه، والتعويض عنه بأعياد الإسلام.

ومن المفسرين من يجعل قوله: ﴿كَافَّةً﴾ حالاً من الداخلين، أى: ادخلوا في الإسلام كلكم. والصحيح الأول، وهو أَنَّهُمْ أَمَرُوا [كلهم] <sup>(١)</sup> أن يعملوا بجميع شعب الإيمان وشرائع الإسلام، وهى كثيرة جداً ما استطاعوا منها. وقال <sup>(٢)</sup>: ابن أبى حاتم: أخبرنا على بن الحسين، أخبرنا أحمد بن الصباح، أخبرنى الهيثم بن يمان، حدثنا إسماعيل بن زكريا، حدثنى محمد بن عون، عن عكرمة، عن ابن عباس: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السَّلَامِ كَافَّةً﴾ - كذا قرأها بالنصب - يعنى مؤمنى أهل الكتاب، فإنهم كانوا مع الإيمان بالله مستمسكين ببعض أمر التوراة والشرائع التى أنزلت فيهم، فقال الله: ﴿ادْخُلُوا فِي السَّلَامِ كَافَّةً﴾، يقول: ادخلوا فى شرائع دين محمد ﷺ ولا تدعوا منها شيئاً، وحسبكم بالإيمان بالتوراة وما فيها.

وقوله: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ﴾ أى: اعملوا الطاعات <sup>(٣)</sup>، واجتنبوا ما يأمركم به الشيطان فـ ﴿إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٦٩]، و﴿إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [فاطر: ٦]؛ ولهذا قال: ﴿إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾. قال مطرف: أغش عباد الله لعبيد الله الشيطان.

وقوله: ﴿فَإِنْ زَلَلْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمْ الْبَيِّنَاتُ﴾ أى: عدلتم عن الحق بعد ما قامت عليكم الحجج، فاعلموا أن الله عزيز [أى] <sup>(٤)</sup> فى انتقامه، لا يفوته هارب، ولا يغلبه غالب. حكيم فى أحكامه ونقضه وإبرامه؛ ولهذا قال أبو العالية وقتادة والربيع بن أنس: عزيز فى نعمته، حكيم فى أمره. وقال محمد بن إسحاق: العزيز فى نصره ممن كفر به إذا شاء، الحكيم فى عذره وحجته إلى عباده.

﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾ (٢١٠).

يقول تعالى مهّداً للكافرين بمحمد صلوات الله وسلامه عليه: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ﴾ يعنى: يوم القيامة، لفصل القضاء بين الأولين والآخرين، فيجزى كلّ عامل بعمله، إن خيراً فخير، وإن شراً فشر؛ ولهذا قال: ﴿وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾ كما قال: ﴿كَلَّا إِذَا دُكَّتِ الْأَرْضُ دَكًّا دَكًّا . وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا . وَجِيءَ يَوْمئذٍ بِجَهَنَّمَ يَوْمئذٍ يَتَذَكَّرُ الْإِنْسَانُ وَأَنَّى لَهُ الذِّكْرَى﴾ [الفجر: ٢١ - ٢٣]، وقال: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ﴾ الآية [الأنعام: ١٥٨].

(١) زيادة من ج، ط، أ، و. (٢) فى ج، ط: «كما قال».

(٣) فى أ: «اعملوا بالطاعات». (٤) زيادة من ج، ط، أ، و.

وقد ذكر الإمام أبو جعفر بن جرير هاهنا حديث الصور بطوله من أوله، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ. وهو حديث مشهور ساقه غير واحد من أصحاب المسانيد وغيرهم، وفيه: «أن الناس إذا اهتموا لموقفهم<sup>(١)</sup> في العرصات تشفعوا إلى ربهم بالأنبياء واحداً واحداً، من آدم فمن بعده، فكلهم يحيد عنها حتى ينتهوا إلى محمد، صلوات الله وسلامه عليه، فإذا جاؤوا إليه قال: أنا لها، أنا لها. فيذهب فيسجد لله تحت العرش، ويشفع عند الله في أن يأتي لفصل القضاء بين العباد، فيشفعه الله، ويأتي في ظلل من الغمام بعد ما تنشق<sup>(٢)</sup> السماء الدنيا، وينزل من فيها من الملائكة، ثم الثانية، ثم الثالثة إلى السابعة، وينزل<sup>(٣)</sup> حملة العرش والكروبيون<sup>(٤)</sup> قال: وينزل الجبار، عز وجل، في ظلل من الغمام والملائكة، ولهم زجل من تسبيحهم يقولون: سبحان ذى الملك والملكوت، سبحان رب العرش ذى الجبروت<sup>(٥)</sup>، سبحان الحى الذى لا يموت، سبحان الذى يميت الخلائق ولا يموت، سبحان قدوس، رب الملائكة والروح، قدوس قدوس، سبحان ربنا الأعلى، سبحان ذى السلطان والعظمة، سبحانه أبداً أبداً»<sup>(٦)</sup>.

وقد أورد الحافظ أبو بكر بن مردويه هاهنا أحاديث فيها غرابة والله أعلم؛ فمنها ما رواه من حديث المنهال بن عمرو، عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود، عن مسروق، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ قال: «يجمع الله الأولين والآخرين لميقات يوم معلوم، قياماً شاخصة أبصارهم إلى السماء، ينتظرون فصل القضاء، وينزل الله في ظلل من الغمام من العرش إلى الكرسي»<sup>(٧)</sup>.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو زرعة، حدثنا أبو بكر بن عطاء بن مقدم، حدثنا معتمر بن سليمان، سمعت عبد الجليل القيسى، يحدث عن عبد الله بن عمرو: «هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام» الآية، قال: يهبط حين يهبط، وبينه وبين خلقه سبعون ألف حجاب، منها: النور، والظلمة، والماء. فيصوت الماء في تلك الظلمة صوتاً تنخلع له القلوب.

قال: وحدثنا أبى: حدثنا محمد بن الوزير الدمشقى، حدثنا الوليد قال: سألت زهير بن محمد، عن قول الله: «هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام» قال: ظلل من الغمام، منظوم من الياقوت<sup>(٨)</sup>، مكلل بالجواهر والزبرجد.

وقال ابن أبي نجیح، عن مجاهد «في ظلل من الغمام» قال: هو غير السحاب، ولم يكن قط إلا لبنى إسرائيل فى تيههم حين تاهوا.

وقال أبو جعفر الرازى، عن الربيع بن أنس، عن أبى العالىة: «هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله في

(١) فى ط: «لموقفهم».

(٢) فى ج: «بعد ما تنشق».

(٣) فى ط: «وتنزل».

(٤) فى أ: «الكروبيون».

(٥) فى ج: «والجبروت».

(٦) تفسير الطبرى (٤/ ٢٦٦) وسياى الحديث بطوله عند تفسير الآية: ٧٣ من سورة الأنعام.

(٧) ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (٩/ ٤١٦، ٤١٧) من طريقين عن المنهال بن عمرو به مطولاً، وقال الذهبى: «إسناده حسن».

(٨) فى أ، و: «منظوم بالياقوت».

ظَلَّلَ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةَ ﴿٢١١﴾ [قال] (١): يقول: والملائكة يجيئون في ظلل من الغمام، والله تعالى يجيء فيما يشاء - وهي في بعض القراءة: «هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله والملائكة في ظلل من الغمام» وهي كقوله: ﴿وَيَوْمَ تَشَقُّ السَّمَاءُ بِالْغَمَامِ وَنُزِّلَ الْمَلَائِكَةُ تَنْزِيلًا﴾ [الفرقان: ٢٥].

﴿سَلَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَمَا آتَيْنَاهُمْ مِنْ آيَةٍ بَيْنَهُ وَمَنْ يُدِلْ نِعْمَةَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ (٢١١) زَيْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٢١٢﴾.

يقول تعالى مُخْبِرًا عن بنى إسرائيل: كم قد شاهدوا مع موسى ﴿مَنْ آيَةٍ بَيْنَهُ﴾ أى: حجة قاطعة على صدقه فيما جاءهم به، كيدده وعصاه وفلقه البحر وضربه الحجر، وما كان من تظليل الغمام عليهم فى شدة الحر، ومن إنزال المن والسلوى وغير ذلك من الآيات الدالات على وجود الفاعل المختار، وصدق من جرت هذه الخوارق على يديه، ومع هذا أعرض كثير منهم عنها، وبدلوا نعمة الله [كفراً] (٢)، أى: استبدلوا بالإيمان بها الكفر بها، والإعراض عنها. ﴿وَمَنْ يُدِلْ نِعْمَةَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾، كما قال إخباراً عن كفار قريش: ﴿أَلَمْ تَر إِلَى الَّذِينَ بَدَلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كَفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ . جَهَنَّمَ يَصَلُّونَهَا وَبَسَّ الْقِرَارُ﴾ [إبراهيم: ٢٨، ٢٩].

ثم أخبر تعالى عن تزيينه الحياة الدنيا للكافرين الذين رَضُوا بها واطمأنوا إليها، وجمعوا الأموال ومنعوها عن مصارفها التى أمروا بها مما يُرِضِي الله عنهم، وسخروا من الذين آمنوا الذين أعرضوا عنها، وأنفقوا ما حصل لهم منها فى طاعة ربهم، وبدلوا ابتغاء وجه الله؛ فلهذا فازوا بالمقام الأسعد والحظ الأوفر يوم معادهم، فكانوا فوق أولئك فى محشرهم ومُنشَرهم، ومسيرهم ومأواهم، فاستقروا فى الدرجات فى أعلى عليين، وخلد أولئك فى الدركات فى أسفل السافلين؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ أى: يرزق من يشاء من خلقه، ويعطيه عطاء كثيراً جزيلاً بلا حصر ولا تعداد فى الدنيا والآخرة (٣)، كما جاء فى الحديث: «ابن آدم، أنفق أنفق عليك»، وقال النبى ﷺ: «أنفق بلال ولا تخش من ذى العرش إقلاقاً» (٤). وقال تعالى: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ﴾ [سبأ: ٣٩]، وفى (٥) الصحيح أن ملكين ينزلان من السماء صبيحة كل يوم، يقول (٦) أحدهما: اللهم أعط منفقاً خلفاً. ويقول الآخر: اللهم أعط ممسكاً تلفاً. وفى الصحيح (٧): «يقول

(١) زيادة من ج، ط.

(٢) زيادة من ج، ط، أ، و.

(٣) فى ط: «فى الدنيا ولا فى الآخرة».

(٤) رواه الطبرانى فى المعجم الكبير (١٠ / ١٩٢) من طريق يحيى بن وثاب، عن مسروق، عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه مرفوعاً، وحسنه المنذرى فى الترغيب والترهيب (٢ / ٥١).

(٥) فى ج، أ، و: «وهو فى».

(٦) فى ج، ط: «فيقول».

(٧) فى أ: «وفى الصحيحين».

ابن آدم: مالى، مالى! وهل لك من مالك إلا ما أكلت فأفانيت، وما لبست فأبليت، وما تصدقت فأمضيت<sup>(١)</sup>؟ وما سوى ذلك فذاهب وتاركه للناس».

وفى مسند الإمام أحمد عن النبي ﷺ أنه قال: «الدنيا دار من لا دار له، ومال من لا مال له، ولها يجمع من لا عقل له»<sup>(٢)</sup>.

﴿ كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ (٢١٣)

قال ابن جرير: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا أبو داود، أخبرنا همام، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كان بين نوح وادم<sup>(٣)</sup> عشرة قرون، كلهم على شريعة من الحق. فاختلَفُوا، فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين. قال: وكذلك هي في قراءة عبد الله: «كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُوا».

ورواه الحاكم في مستدركه، من حديث بُنْدَارٍ عن محمد بن بشار. ثم قال: صحيح ولم يخرجاه<sup>(٤)</sup>.

وكذا روى أبو جعفر الرازي، عن أبي العالية، عن أبي بن كعب: أنه كان يقرؤها: «كان الناس أمة واحدة فاختلَفُوا فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين».

وقال عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن قتادة في قوله: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ قال: كانوا على الهدى جميعاً، «فاختلَفُوا فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين» فكان أول نبي بعث نوحاً. وهكذا قال مجاهد، كما قال ابن عباس أولاً.

وقال العوفي، عن ابن عباس: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ يقول: كانوا كفاراً، ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾.

والقول الأول عن ابن عباس أصح سنداً ومعنى؛ لأن الناس كانوا على ملة آدم، عليه السلام، حتى عبدوا الأصنام، فبعث الله إليهم نوحاً، عليه السلام، فكان أول رسول بعثه الله إلى أهل الأرض.

ولهذا قال: ﴿ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ

(١) في أ: «فأبقيت».

(٢) المسند (٦ / ٧١) من حديث عائشة رضی الله عنها.

(٣) في ط: «كان بين آدم ونوح».

(٤) تفسير الطبري (٤ / ٢٧٥) والمستدرک (٢ / ٥٤٦).

أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ ﴿٢١٣﴾ أى: من بعد ما قامت عليهم الحجج وما حملهم على ذلك إلا البغى من بعضهم على بعض، ﴿فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾.

وقال عبد الرزاق: حدثنا معمر، عن سليمان الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة فى قوله: ﴿فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ﴾ قال: قال النبى ﷺ: «نحن الآخرون الأولون»<sup>(١)</sup> يوم القيامة نحن أول الناس دخولاً الجنة، بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناه من بعدهم، فهدانا الله لما اختلفوا فيه من الحق فهذا اليوم الذى اختلفوا فيه، فهدانا له<sup>(٢)</sup>، فالناس لنا فيه تبع، فغداً لليهود، وبعد غد للنصارى.

ثم رواه عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن أبي هريرة<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن وهب، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه فى قوله: ﴿فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ﴾: فاختلّفوا فى يوم الجمعة، فاتخذ اليهود يوم السبت، والنصارى يوم الأحد. فهدى الله أمة محمد ليوم الجمعة. واخلتلفوا فى القبلة؛ فاستقبلت النصارى المشرق، واليهود بيت المقدس، فهدى الله أمة محمد للقبلة. واخلتلفوا فى الصلاة؛ فمنهم من يركع ولا يسجد، ومنهم من يسجد ولا يركع، ومنهم من يصلى وهو يتكلم، ومنهم من يصلى وهو يمشى، فهدى الله أمة محمد للحق من ذلك. واخلتلفوا فى الصيام، فمنهم من يصوم بعض النهار، ومنهم من يصوم من بعض الطعام، فهدى الله أمة محمد للحق من ذلك. واخلتلفوا فى إبراهيم، عليه السلام، فقالت اليهود: كان يهودياً، وقالت النصارى: كان نصرانياً، وجعله الله حنيفاً مسلماً، فهدى الله أمة محمد للحق من ذلك. واخلتلفوا فى عيسى، عليه السلام، فكذّبت به اليهود، وقالوا لأمه بهتاناً عظيماً، وجعلته النصارى إلهاً وولداً، وجعله الله روحه، وكلمته، فهدى الله أمة محمد ﷺ للحق من ذلك.

وقال الربيع بن أنس فى قوله: ﴿فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ﴾ أى: عند الاختلاف أنهم كانوا على ما جاءت به الرسل قبل الاختلاف، أقاموا على الإخلاص لله عز وجل وحده، وعبادته لا شريك له، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، فأقاموا على الأمر الأول الذى كان قبل الاختلاف، واعتزلوا الاختلاف، وكانوا شهداء على الناس يوم القيامة شهداء<sup>(٤)</sup> على قوم نوح، وقوم هود، وقوم صالح، وقوم شعيب، وآل فرعون، أن رسلهم قد بلغوهم، وأنهم قد كذبوا رسلهم.

وفى<sup>(٥)</sup> قراءة أبى بن كعب: «وليكونوا شهداء على الناس يوم القيامة، والله يهدى من يشاء إلى صراط مستقيم»، وكان أبو العالية يقول: فى هذه الآية المخرج من الشبهات والضلالات والفتن.

وقوله: ﴿بِإِذْنِهِ﴾ أى: بعلمه، بما هداهم له. قاله ابن جرير: ﴿وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ أى: من

(١) فى أ: «السابقون».

(٢) فى أ: «فهدانا الله له».

(٣) تفسير عبد الرزاق (١/ ٩٩) والحديث مخرج فى الصحيحين.

(٤) فى أ: «شهداء».

(٥) فى أ، و: «وهى فى».

خلقه ﴿إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ أى: وله الحكم<sup>(١)</sup> والحجة البالغة. وفى صحيح البخارى ومسلم عن عائشة: أن رسول الله ﷺ كان إذا قام من الليل يصلى يقول: «اللهم، رب جبريل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة أنت تحكم<sup>(٢)</sup> بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدنى لما اختلف فيه من الحق بإذنك، إنك تهدى من تشاء إلى صراط مستقيم»<sup>(٣)</sup>. وفى الدعاء المأثور: اللهم، أرنا الحق حقاً وارزقنا اتباعه، وأرنا الباطل باطلا، ووفقنا لاجتنابه، ولا تجعله ملتبساً علينا فنفضل، واجعلنا للمتقين إماماً.

﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسْتَهْمُ الْأَسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَزُلْزَلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصُرَ اللَّهُ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ﴾ (٢١٤).

يقول تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ﴾ قبل أن تُبْتَلُوا وتختبروا وتمتحنوا، كما فعل بالذين من قبلكم من الأمم؛ ولهذا قال: ﴿وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسْتَهْمُ الْأَسَاءِ وَالضَّرَّاءِ﴾ وهى: الأمراض؛ والأسقام، والآلام، والمصائب والنوائب.

قال ابن مسعود، وابن عباس، وأبو العالية، ومجاهد، وسعيد بن جبیر، ومرة الهمدانى، والحسن، وقتادة، والضحاك، والربيع، والسدى، ومقاتل بن حیان: ﴿الْبَأْسَاءُ﴾: الفقر. قال ابن عباس: ﴿وَالضَّرَّاءُ﴾: السقم.

﴿وَزُلْزِلُوا﴾ خوفاً من الأعداء زلزالا شديداً، وامتحنوا امتحاناً عظيماً، كما جاء فى الحديث الصحيح عن حَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِّ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا؟ أَلَا تَدْعُو اللَّهَ لَنَا؟ فَقَالَ: «إِنْ مِنْ كَانَ قَبْلِكُمْ كَانَ أَحَدُهُمْ يُوَضِّعُ الْمُنْشَارَ عَلَى مَفْرَقِ رَأْسِهِ فَيُخْلِصُ إِلَى قَدَمَيْهِ، لَا يَصْرِفُهُ<sup>(٤)</sup> ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَيُمَشِّطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا بَيْنَ لَحْمِهِ وَعَظْمِهِ، لَا يَصْرِفُهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ». ثم قال: «والله ليتمن الله هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت لا يخاف إلا الله والذئب على غنمه، ولكنكم قوم تستعجلون».

وقال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِشِرْكٍ مُبِينٍ لَمْ يَلْمِزُوا أَحَدًا وَلَا حَسِبُوا النَّاسَ أَنْ يَتَرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ . وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ﴾ [العنكبوت: ١ - ٣].

وقد حصل من هذا<sup>(٥)</sup> جانب عظيم للصحابة، رضى الله عنهم، فى يوم الأحزاب، كما قال الله تعالى: ﴿إِذْ جَاءَكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونًا . هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زَلْزَالًا شَدِيدًا . وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَّا وَعَدَنَا

(٢) فى أ: «أنت الحكيم».

(١) فى و: «وله الحكمة».

(٣) صحيح مسلم برقم (٧٧٠).

(٥) فى أ: «من ذلك».

(٤) فى ط: «لا يفتنه».

اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا ﴿الآيات [الأحزاب: ١٠ - ١٢].

ولما سأل هرقلُ أبا سفيان: هل قاتلتموه؟ قال: نعم. قال: فكيف كان<sup>(١)</sup> الحرب بينكم؟ قال: سَجَالًا، يدال علينا ونُدال عليه. قال: كذلك الرسل تُبْتَلَى، ثم تكون لها العاقبة<sup>(٢)</sup> <sup>(٣)</sup>.

وقوله: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ أي: سنتهم. كما قال تعالى: ﴿فَأَهْلَكْنَا أَشَدَّ مِنْهُمْ بَطْشًا وَمَمَضَى مَثَلُ الْأُولِينَ﴾ [الزخرف: ٨].

وقوله: ﴿وَوَزَّلْنَا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصَرَ اللَّهُ﴾ أي: يستفتحون على أعدائهم، ويدعون بقرب الفرج والمخرج، عند ضيق الحال والشدة. قال الله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ﴾ كما قال: ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا. إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح: ٥، ٦].

وكما تكون الشدة ينزل من النصر<sup>(٤)</sup> مثلها؛ ولهذا قال تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ﴾. وفي حديث أبي رزين: «عَجِبَ رَبِّكَ<sup>(٥)</sup> مِنْ قُتُوطِ عِبَادِهِ، وَقُرْبِ غَيْثِهِ<sup>(٦)</sup>، فَيَنْظُرُ إِلَيْهِمْ فَنُظَيْنَ، فَيَضْحَكُ، يَعْلَمُ أَنَّ فَرَجَهُمْ<sup>(٧)</sup> قَرِيبٌ» الحديث<sup>(٨)</sup>.

﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلَّوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ (٢١٥).

قال مقاتل بن حيان: هذه الآية في نفقة التطوع. وقال السدي نسختها الزكاة. وفيه نظر. ومعنى الآية: يسألونك كيف ينفقون؟ قاله ابن عباس ومجاهد، فبين لهم تعالى ذلك، فقال: ﴿قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلَّوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ أي: اصرفوها في هذه الوجوه. كما جاء في الحديث: «أملك وأباك، وأختك وأخاك، ثم أدناك أدناك». وتلا ميمون بن مهران هذه الآية، ثم قال: هذه مواضع النفقة ما ذكر فيها طبلا ولا مزماراً، ولا تصاوير الخشب، ولا كسوة الحيطان.

ثم قال تعالى: ﴿وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ أي: مهما صدرَ منكم من فعل معروف، فإن الله يعلمه، وسيجزىكم على ذلك أوفر الجزاء؛ فإنه لا يظلم أحداً مثقال ذرة.

﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (٢١٦).

هذا إيجاب من الله تعالى للجهاد على المسلمين: أن يكفوا شر الأعداء عن حوزة الإسلام.

(١) في أ، و: «فكيف كانت».

(٢) حديث هرقل رواه البخاري في صحيحه برقم (٧).

(٣) في أ، و: «الصبر».

(٤) في أ: «عجب ربكم».

(٥) في أ: «أن فرجكم».

(٦) في أ: «عجب ربكم».

(٧) في أ: «عجب ربكم».

(٨) رواه ابن ماجة في السنن برقم (١٨١) من طريق يعنى بن عطاء، عن وكيع بن عدس، عن أبي رزين به، وقال البوصيري في الزوائد (١/ ٨٥): «هذا إسناد فيه مقال».



وقال الزهري: الجهاد واجب على كل أحد، غزا أو قعد؛ فالقاعد عليه إذا استعين أن يعين، وإذا استغيث أن يغيث، وإذا استنفر أن ينفر، وإن لم يحتج إليه قعد.

قلت: ولهذا ثبت في الصحيح<sup>(١)</sup>: «من مات ولم يغز، ولم يحدث نفسه بغزو مات ميتة جاهلية»<sup>(٢)</sup>. وقال عليه السلام يوم الفتح: «لا هجرة، ولكن جهاد ونية، إذا استنفرتم فأنفروا»<sup>(٣)</sup>.

وقوله: ﴿وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ﴾ أى: شديد عليكم ومشقة. وهو كذلك، فإنه إما أن يُقتل أو يجرح مع<sup>(٤)</sup> مشقة السفر ومجادلة الأعداء.

ثم قال تعالى: ﴿وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ أى: لأن القتال يعقبه النصر والظفر على الأعداء، والاستيلاء على بلادهم، وأموالهم، وذرائعهم، وأولادهم.

﴿وَعَسَى أَنْ تَحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ﴾: وهذا عام فى الأمور كلها، قد يحب المرء شيئاً، وليس له فيه خيرة ولا مصلحة. ومن ذلك القعود عن القتال، قد يعقبه استيلاء العدو على البلاد والحكم.

ثم قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ أى: هو أعلم بعواقب الأمور منكم، وأخبر بما فيه صلاحكم فى دنياكم وأخراكم؛ فاستجيبوا له، وانقادوا لأمره، لعلكم ترشدون.

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ يَقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٢١٧) إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٢١٨)﴾.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا محمد بن أبى بكر المقدمى، حدثنا المعتمر بن سليمان، عن أبىه، حدثنى الحضرمى، عن أبى السوار، عن جندب بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ بعث رهطاً، وبعث عليهم أبا عبيدة بن الجراح [أو عبيدة بن الحارث]<sup>(٥)</sup>، فلما ذهب ينطلق، بكى صباة<sup>(٦)</sup> إلى رسول الله ﷺ، فجلس، فبعث عليهم مكانه عبد الله بن جحش، وكتب له كتاباً، وأمره ألا يقرأ

(١) فى أ: «فى الصحيحين».

(٢) صحيح مسلم برقم (١٩١٠) من حديث أبى هريرة رضى الله عنه.

(٣) رواه البخارى فى صحيحه برقم (١٨٣٤، ٢٧٨٣، ٢٨٢٥) ومسلم فى صحيحه برقم (١٣٥٣) من حديث ابن عباس رضى الله عنهما.

(٤) فى أ: «على». (٥) زيادة من ط، أ، و.

(٦) فى ج: «بكى صبيانه».

الكتاب حتى يبلغ مكان كذا وكذا، وقال: لا تُكْرِهَنَّ أَحَدًا عَلَى السَّيْرِ مَعَكَ مِنْ أَصْحَابِكَ. فلما قرأ الكتاب استرجع، وقال: سمعاً وطاعة لله ولرسوله. فخبَّرهم الخبر، وقرأ عليهم الكتاب، فرجع رجلان، وبقي بقيَّتُهُمْ، فلقوا ابنَ الحَضْرَمِيِّ فقتلوه، ولم يَدْرُوا أن ذلك اليوم من رجب أو من جمادى. فقال المشركون للمسلمين: قتلتم في الشهر الحرام! فأنزل الله: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ الآية.

وقال السدي، عن أبي مالك، وعن أبي صالح، عن ابن عباس - وعن مرة، عن ابن مسعود: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾، وذلك أن رسول الله ﷺ بعث سرية، وكانوا سبعة نفر، عليهم عبد الله بن جحش الأسدي، وفيهم عمارة بن ياسر، وأبو حذيفة بن عتبة بن ربيعة، وسعد بن أبي وقاص، وعتبة بن غزوان السلمي - حليف لبني نوفل - وسهيل بن بيضاء، وعامر بن فهيرة، وواقد بن عبد الله اليربوعي، حليف لعمر بن الخطاب. وكتب لابن جحش كتاباً، وأمره ألا يقرأه حتى ينزل بطن مملك<sup>(١)</sup>، فلما نزل بطن مملك<sup>(٢)</sup> فتح الكتاب، فإذا فيه: أن سر حتى تنزل بطن نخلة. فقال لأصحابه: من كان يريد الموت فليمض وليوص، فإنني موص وماض لأمر رسول الله ﷺ. فسار، فتخلف عنه سعد بن أبي وقاص، وعتبة، وأضلا راحلة لهما فأتيا بحران<sup>(٣)</sup> يطلبانها، وسار ابن جحش إلى بطن نخلة، فإذا هو بالحكم بن كيسان، والمغيرة بن عثمان، وعمرو بن الحضرمي، وعبد الله بن المغيرة. وانفلت [ابن]<sup>(٤)</sup> المغيرة، فأسروا الحكم بن كيسان والمغيرة<sup>(٥)</sup> وقتل عمرو، قتله واقد بن عبد الله. فكانت أول غنيمة غنمها أصحاب النبي ﷺ.

فلما رجعوا إلى المدينة بالأسيرين<sup>(٦)</sup> وما أصابوا المال، أراد أهل مكة أن يفادوا الأسيرين، فقال النبي ﷺ: «حتى ننظر ما فعل صاحبانا» فلما رجع سعد وصاحبه، فادى بالأسيرين، ففجر عليه المشركون وقالوا: إن محمداً يزعم أنه يتبع طاعة الله، وهو أول من استحل الشهر الحرام، وقتل صاحبنا في رجب. فقال المسلمون: إنما قتلناه في جمادى - وقيل: في أول رجب، وآخر ليلة من جمادى - وغمد المسلمون سيوفهم حين دخل شهر رجب. فأنزل الله يُعَيِّرُ أَهْلَ مَكَّةَ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ لا يحل، وما صنعتم أنتم يا معشر المشركين أكبر من القتل في الشهر الحرام، حين كفرتم بالله، وصددتم عنه محمداً ﷺ وأصحابه، وإخراج أهل المسجد الحرام منه، حين أخرجوا محمداً ﷺ أكبر من القتل عند الله.

وقال العوفي، عن ابن عباس: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ وذلك أن المشركين صدّوا رسول الله ﷺ، وردّوه عن المسجد [الحرام]<sup>(٧)</sup> في شهر حرام، ففتح الله على نبيه في شهر حرام من العام المقبل. فعاب المشركون على رسول الله ﷺ القتال في شهر حرام. فقال الله: ﴿وَصَدَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكَفَرِ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجِ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ﴾ من القتال فيه. وأن محمداً ﷺ بعث سرية فلقوا عمرو بن الحضرمي، وهو مقبل من الطائف في آخر ليلة من جمادى، وأول ليلة من

(١، ٢) في ج: «مالك». (٣) في أ، و: «بجويان».

(٤، ٥) زيادة من أ. (٦) في ج، ط، أ، و: «بأسيرين».

(٧) زيادة من أ.

رجب. وأن أصحاب محمد ﷺ كانوا يظنون أن تلك الليلة من جمادى، وكانت أول رجب ولم يشعروا، فقتله رجل منهم وأخذوا ما كان معه. وأن المشركين أرسلوا يعيرونه بذلك. فقال الله: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾، وغير ذلك أكبر منه: صدّ عن سبيل الله، وكفر به والمسجد الحرام، وإخراج أهله منه<sup>(١)</sup>: إخراج أهل المسجد الحرام أكبر من الذى أصاب أصحاب محمد ﷺ، والشرك أشد منه.

وهكذا روى أبو سعد<sup>(٢)</sup> البقال، عن عكرمة، عن ابن عباس أنها أنزلت<sup>(٣)</sup> فى سرية عبد الله بن جحش، وقتل عمرو بن الحضرمي.

وقال محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن السائب الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس قال: نزل فيما كان من مصاب عمرو بن الحضرمي: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ﴾ إلى آخر الآية.

وقال عبد الملك بن هشام راوى السيرة، عن زياد بن عبد الله البكائي، عن محمد بن إسحاق بن يسار المدنى، رحمه الله، فى كتاب السيرة له، أنه قال: وبعث - يعنى رسول الله ﷺ - عبد الله بن جحش بن رثاب الأسدى فى رجب، متقله من بدر الأولى، وبعث معه ثمانية رهط من المهاجرين، ليس فيهم من الأنصار أحد، وكتب له كتاباً، وأمره ألا ينظر فيه حتى يسير يومين ثم ينظر فيه، فيمضى لما أمره به، ولا يستكره من أصحابه أحداً. وكان أصحاب عبد الله بن جحش من المهاجرين. ثم من بنى عبد شمس بن عبد مناف: أبو حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف، ومن حلفائهم: عبد الله بن جحش، وهو أمير القوم، وعكاشة بن محصن بن حرثان، أحد بنى أسد ابن خزيمه، حليف لهم. ومن بنى نوفل بن عبد مناف: عتبة بن غزوان بن جابر، حليف لهم. ومن بنى زهرة بن كلاب: سعد بن أبي وقاص. ومن بنى عدى بن كعب: عامر بن ربيعة، حليف لهم من عترة بن وائل، وواقد بن عبد الله بن عبد مناف بن عرين بن ثعلبة بن يربوع، أحد بنى تميم، حليف لهم. وخالد بن البكير أحد بنى سعد بن ليث، حليف لهم. ومن بنى الحارث بن فهر: سهيل بن بيضاء.

فلما سار عبد الله بن جحش يومين فتح الكتاب فنظر فيه فإذا فيه: «إذا نظرت فى كتابى هذا فامض حتى تنزل نخلة، بين مكة والطائف، ترصد بها قريشاً، وتعلم لنا من أخبارهم». فلما نظر عبد الله بن جحش فى الكتاب قال: سمعاً وطاعة. ثم قال لأصحابه: قد أمرنى رسول الله ﷺ أن أمضى إلى نخلة، أرصد بها قريشاً، حتى آتية منهم بخبر، وقد نهانى أن أستكره أحداً منكم. فمن كان منكم يريد الشهادة ويرغب فيها فلينطلق، ومن كره ذلك فليرجع، فأما أنا فمأض لأمر رسول الله ﷺ، فمضى ومضى معه أصحابه لم يتخلف عنه منهم أحد.

فسلك على الحجاز، حتى إذا كان بمعدن، فوق الفرع، يقال له: بخران<sup>(٤)</sup>، أضل سعد بن

(١) فى ج: «منه أكبر عند الله». (٢) فى ط: «أبو سعيد».

(٣) فى ج، أ: «أنها نزلت». (٤) فى ج: «بخران».

أبى وقاص وعُتْبَةُ بن غزوان بغيراً لهما، كانا يَعْتَقَبَانِه، فتخلفا عليه في طلبه، ومضى عبد الله بن جحش وبقية أصحابه حتى نزل بنخلة، فمَرَّتْ به عير لقريش تحمل زيباً وأدماً وتجارة من تجارة قريش، فيها: عمرو بن الحضرمي، وعثمان بن عبد الله بن المغيرة، وأخوه نوفل بن عبد الله المخزوميان، والحكم بن كيسان، مولى هشام بن المغيرة.

فلما رأهم القوم هابوهم وقد نزلوا قريباً منهم، فأشرف لهم عكاشة بن محصن، وكان قد حلق رأسه، فلما رأوه أمنوا وقالوا: عُمَارُ، لا بأس عليكم منهم. وتشاور القوم فيهم، وذلك في آخر يوم من رجب، فقال القوم: والله لئن تركتم القوم هذه الليلة ليدخلن الحرم، فليمتعنن منكم به، ولئن قتلتموهم لتقتلنهم في الشهر الحرام. فتردد القوم، وهابوا الإقدام عليهم، ثم شجعوا أنفسهم عليهم، وأجمعوا على قتل من قَدَرُوا عليه منهم، وأخذ ما معهم. فرمى واقد بن عبد الله التميمي<sup>(١)</sup> عمرو ابن الحضرمي بسهم فقتله، واستأسر عثمان بن عبد الله والحكم بن كيسان، وأفلت القوم نوفل بن عبد الله فأعجزهم. وأقبل عبد الله بن جحش وأصحابه بالعبير والأسيرين، حتى قدموا على رسول الله ﷺ المدينة.

قال ابن إسحاق: وقد ذكر بعض آل عبد الله بن جحش: أن عبد الله قال لأصحابه: إن لرسول الله ﷺ مما غنمنا الخمس، وذلك قبل أن يفرض الله الخمس من المغانم، فعزل لرسول الله ﷺ خمس العير، وقسم سائرهما بين أصحابه.

قال ابن إسحاق: فلما قدموا على رسول الله قال: «ما أمرتكم بقتال في الشهر الحرام». فوقف العير والأسيرين، وأبى أن يأخذ من ذلك شيئاً، فلما قال ذلك رسول الله ﷺ أسقط في أيدي القوم، وظنوا أنهم قد هلكوا، وعنفهم إخوانهم من المسلمين فيما صنعوا. وقالت قريش: قد استحل محمد وأصحابه الشهر الحرام، وسفكوا فيه<sup>(٢)</sup> الدم، وأخذوا فيه الأموال، وأسروا فيه الرجال. فقال من يرد عليهم من المسلمين ممن كان بمكة: إنما أصابوا ما أصابوا في شعبان.

وقالت: يهودُ تَفَاءَلُ بذلك على رسول الله ﷺ: عمرو بن الحضرمي قتله واقد بن عبد الله: عمرو: عمرت الحرب، والحضرمي: حضرت الحرب، وواقد بن عبد الله: وقدت الحرب. فجعل الله عليهم ذلك لا لهم.

فلما أكثر الناس في ذلك أنزل الله على رسوله ﷺ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾ أي: إن كنتم قتلتم في الشهر الحرام فقد صدوكم عن سبيل الله مع الكفر به، وعن المسجد الحرام، وإخراجكم منه وأنتم أهله أكبر عند الله من قتل من قتلتم<sup>(٣)</sup> منهم، ﴿وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾ أي: قد كانوا يفتنون المسلم في دينه، حتى يردوه إلى الكفر بعد إيمانه<sup>(٤)</sup>، فذلك أكبر عند الله من القتل: ﴿وَلَا

(١) في أ: «السهمي». (٢) في ج: «فيها».

(٣) في ج: «من قتل». (٤) في أ: «يفتنون المسلمين في دينهم حتى يردوهم إلى الكفر بعد إيمانهم».

يَزَالُونَ يَقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا ﴿٢١٧﴾ أى: ثم هم مقيمون على أخبث ذلك وأعظمه، غير تائبين ولا نازعين.

قال ابن إسحاق: فلما نزل القرآن بهذا من الأمر، وفرج الله عن المسلمين ما كانوا فيه من الشَّفَقِ قبض رسول الله ﷺ العير والأسيرين، وبعثت إليه قريش فى فداء عثمان بن عبد الله، والحكم بن كيسان، فقال رسول الله ﷺ: لا تُفديكموهما حتى يقدم صاحبانا - يعنى سعد بن أبى وقاص وعتبة ابن غزوان - فإننا نخشاكم عليهما، فإن تقتلوهما نقتل صاحبيكم. فقدم سعد وعتبة، فأفداهما رسول الله ﷺ منهم.

فأما الحكم بن كيسان فأسلم وحسن إسلامه، وأقام عند رسول الله ﷺ حتى قتل يوم بئر معونة شهيداً. وأما عثمان بن عبد الله فلقح بمكة، فمات بها كافراً.

قال ابن إسحاق: فلما تجلّى عن عبد الله بن جحش وأصحابه ما كانوا فيه حين نزل القرآن، طَمَعُوا فى الأجر، فقالوا: يا رسول الله، أنطمع أن تكون لنا غزوة نُعْطَى فيها أجر المجاهدين [المهاجرين] <sup>(١)</sup>؟ فأنزل الله عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ فوضعهم الله من ذلك على أعظم الرجاء.

قال ابن إسحاق: والحديث فى هذا عن الزهرى، ويزيد بن رومان، عن عروة.

وقد روى يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن رومان، عن عروة بن الزبير قريباً من هذا السياق. وروى موسى بن عقبة عن الزهرى نفسه، نحو ذلك.

وروى شعيب بن أبى حمزة، عن الزهرى، عن عروة بن الزبير نحو ما كان أيضاً، وفيه: فكان ابن الحضرمى أول قتيل قتل بين المسلمين والمشركين، فركب وفد من كفار قريش حتى قدموا على رسول الله ﷺ بالمدينة فقالوا: أيحلّ القتال فى الشهر الحرام؟ فأنزل الله: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ [قِتَالٍ فِيهِ] <sup>(٢)</sup>﴾ الآية. وقد استقصى ذلك الحافظ أبو بكر البيهقى فى كتاب «دلائل النبوة».

ثم قال ابن هشام عن زياد، عن ابن إسحاق: وقد ذكر عن بعض آل عبد الله [بن جحش] <sup>(٣)</sup>: أن الله قسم الفىء حين أحلّه، فجعل أربعة أخماس لمن أفاءه، وخمساً إلى الله ورسوله. فوقع على ما كان عبد الله بن جحش صنع فى تلك العير <sup>(٤)</sup>.

قال ابن هشام: وهى أول غنيمة غنمها المسلمون. وعمرو بن الحضرمى أول من قتل المسلمون، وعثمان بن عبد الله، والحكم بن كيسان أول من أسر المسلمون <sup>(٥)</sup>.

قال ابن إسحاق: فقال أبو بكر الصديق، رضى الله عنه، فى غزوة عبد الله بن جحش، ويقال: بل عبد الله بن جحش قالها، حين قالت قريش: قد أحلّ محمد وأصحابه الشهر الحرام، فسفكوا فيه

(٢) زيادة من ج، ط.

(١) زيادة من ج.

(٣) زيادة من أ.

(٤، ٥) السيرة النبوية لابن هشام (١/ ٦٠٥).

الدم، وأخذوا فيه المال، وأسروا فيه الرجال. قال ابن هشام: هي لعبد الله بن جحش:

|  |                             |
|--|-----------------------------|
| تَعُدُّونَ قَتْلًا فِي الْحَرَامِ عَظِيمَةً      | وأعظم منه لو يرى الرشد راشد |
| صَدُودُكُمْ عَمَّا يَقُولُ مُحَمَّدٌ             | وكفر به والله راء وشاهد     |
| وَإِخْرَاجُكُمْ مِنْ مَسْجِدِ اللَّهِ أَهْلَهُ   | لئلا يرى الله في البيت ساجد |
| فِيْنَا وَإِنْ عَيَّرْتُمُونَا بِقَتْلِهِ        | وأرجف بالإسلام باغ وحاسد    |
| سَقَيْنَا مِنْ ابْنِ الْحَضْرَمِيِّ رِمَاحَنَا   | بنخلة لما أوقد الحرب واقد   |
| دَمَا وَابْنُ عَبْدِ اللَّهِ عُثْمَانُ بَيْنَنَا | ينازعه غل من القد عاند      |

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١٩﴾﴾  
 فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْتَكُمُ إِنْ اللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٠﴾﴾.

قال الإمام أحمد: حدثنا خلف بن الوليد، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي ميسرة، عن عمر أنه قال: لما نزل تحريم الخمر قال: اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً. فنزلت هذه الآية التي في البقرة: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ [وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ]﴾<sup>(١)</sup> فدعى عمر فقرئت عليه، فقال: اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً. فنزلت الآية التي في النساء: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾ [النساء: ٤٣]، فكان منادى رسول الله ﷺ إذا أقام الصلاة نادى: ألا يقربن الصلاة سكران. فدعى عمر فقرئت عليه، فقال: اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً. فنزلت الآية التي في المائدة. فدعى عمر، فقرئت عليه، فلما بلغ: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩١]؟ قال عمر: انتهينا، انتهينا<sup>(٢)</sup>.

وهكذا رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي من طرق، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق<sup>(٣)</sup>. وكذا رواه ابن أبي حاتم وابن مردويه من طريق الثوري، عن أبي إسحاق، عن أبي ميسرة، واسمه عمرو ابن شريحيل الهمداني الكوفي، عن عمر. وليس له عنه سواه، لكن قال أبو زرعة: لم يسمع منه. والله أعلم. وقال علي بن المديني: هذا الإسناد صالح وصححه الترمذي. وزاد ابن أبي حاتم - بعد قوله: انتهينا -: إنها تذهب المال وتذهب العقل. وسيأتي هذا الحديث أيضاً مع ما رواه أحمد من

(١) زيادة من جـ.

(٢) المسند (١/ ٥٣).

(٣) سنن أبي داود برقم (٣٦٧٠) وسنن الترمذي برقم (٣٠٤٩) وسنن النسائي (٨/ ٢٨٦).

طريق أبي هريرة أيضاً<sup>(١)</sup> - عند قوله في سورة المائدة: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: ٩٠] الآيات.

فقوله: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾: أما الخمر فكما قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب: إنه كل ما خامر العقل. كما سيأتى بيانه في سورة المائدة، وكذا الميسر، وهو القمار.

وقوله: ﴿قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾: أما إثمهما فهو في الدين، وأما المنافع فدنيوية، من حيث إن<sup>(٢)</sup> فيها نفع البدن، وتهضيم الطعام، وإخراج الفضلات، وتشحيد بعض الأذهان، ولذّة الشدة المطربة التي فيها، كما قال حسان بن ثابت في جاهليته:

ونشربها فتركنا ملوكاً وأسداً لا ينهنها اللقاء<sup>(٣)</sup>

وكذا بيعها والانتفاع بثمرها. وما كان يُقَمَّشُه بعضهم من الميسر فينفعه على نفسه أو عياله. ولكن هذه المصالح لا توازي مضرته ومفسدته الراجحة، لتعلقها بالعقل والدين، ولهذا قال: ﴿وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَّفْعِهِمَا﴾؛ ولهذا كانت هذه الآية ممهدة لتحريم الخمر على البتات، ولم تكن مصرحة بل معرضة؛ ولهذا قال عمر، رضى الله عنه، لما قرئت عليه: اللهم بين لنا في الخمر بيناً شافياً، حتى نزل التصريح بتحريمها في سورة المائدة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ . إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩٠، ٩١] وسيأتى الكلام على ذلك في سورة المائدة إن شاء الله، وبه الثقة.

قال ابن عمر، والشعبي، ومجاهد، وقتادة، والربيع بن أنس، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم: هذه<sup>(٤)</sup> أول آية نزلت في الخمر: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ [وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ]﴾<sup>(٥)</sup>، ثم نزلت الآية التي في سورة النساء، ثم التي في المائدة، فحرمت الخمر<sup>(٦)</sup>.

وقوله: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾: قرئ بالنصب وبالرفع<sup>(٧)</sup>، وكلاهما حسن متجه قريب.

قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا أبان، حدثنا يحيى أنه بلغه: أنّ معاذ بن جبل وثعلبة أتيا رسول الله ﷺ فقالا: يا رسول الله، إن لنا أرقاء وأهلين [فما ننفق]<sup>(٨)</sup> من أموالنا. فأنزل الله: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ﴾<sup>(٩)</sup>.

وقال الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾ قال: ما يفضل عن

(١) في ج: «عنه».

(٣) البيت في تفسير الطبري (٤/ ٣٢٧).

(٤) في أ: «هذا».

(٥) زيادة من ج.

(٦) في أ: «فحرمت الخمر فله الحمد».

(٧) في ج: «بالنصب والنصب».

(٨) زيادة من أ.

(٩) وهذا منقطع، فإن يحيى بن سعيد بينه وبين معاذ قرن من الزمان.

أهلك .

وكذا روى عن ابن عمر، ومجاهد، وعطاء، وعكرمة، وسعيد بن جبير، ومحمد بن كعب، والحسن، وقتادة، والقاسم، وسالم، وعطاء الخراساني، والربيع بن أنس، وغير واحد: أنهم قالوا في قوله: ﴿قُلِ الْعَفْوَ﴾: يعنى الفضل.

وعن طاوس: اليسير من كل شيء، وعن الربيع أيضاً: أفضل مالك، وأطيبه .  
والكل يرجع إلى الفضل .

وقال عبد بن حميد فى تفسيره: حدثنا هوذة بن خليفة، عن عوف، عن الحسن: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾ قال: ذلك ألا تجهد مالك ثم تقعد تسأل الناس .

ويدل على ذلك ما رواه ابن جرير: حدثنا على بن مسلم، حدثنا أبو عاصم، عن ابن عجلان، عن المقبري، عن أبي هريرة قال: قال رجل: يا رسول الله، عندى دينار؟ قال: «أنفقه على نفسك». قال: عندى آخر؟ قال: «أنفقه على أهلك». قال: عندى آخر؟ قال: «أنفقه على ولدك». قال: عندى آخر؟ قال: «فأنت أبصر» .

وقد رواه مسلم فى صحيحه<sup>(١)</sup> . وأخرج مسلم أيضاً عن جابر: أن رسول الله ﷺ قال لرجل: «ابدأ بنفسك فتصدق عليها، فإن فضل شيء فلاهلك، فإن فضل شيء عن أهلك فلذى قرابتك، فإن فضل عن ذى قرابتك شيء فهكذا وهكذا»<sup>(٢)</sup> .

وعنده عن أبي هريرة، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى، واليد العليا خير من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول»<sup>(٣)</sup> .

وفى الحديث أيضاً: «ابن آدم، إنك إن تبذل الفضل خير لك، وإن تمسكه شر لك، ولا تلام على كفاف»<sup>(٤)</sup> .

ثم قد قيل: إنها منسوخة بآية الزكاة، كما رواه على بن أبى طلحة، والعمري عن ابن عباس، وقاله عطاء الخراساني والسدى، وقيل: مبنية بآية الزكاة، قاله مجاهد وغيره، وهو أوجه .

وقوله: ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ . فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ أى: كما فصل لكم هذه الأحكام وبينها وأوضحها، كذلك يبين لكم سائر الآيات فى أحكامه ووعدته، ووعدته، لعلكم تتفكرون فى الدنيا والآخرة .

(١) تفسير الطبرى (٤/ ٣٤٠)، وأما قول الخافظ بأنه فى صحيح مسلم، فقد قال الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله -: «وهم - رحمه الله - فإن الحديث ليس فى صحيح مسلم على اليقين بعد طول التتبع منى ومن أخى السيد محمود». قلت: لم يذكره المزى فى تحفة الأشراف معزواً لمسلم، وإنما عزاه لأبى داود وغيره .

(٢) صحيح مسلم برقم (٩٩٧) .

(٣) هو فى صحيح البخارى برقم (١٤٢٨) من حديث أبى هريرة رضى الله عنه، وهو فى صحيح مسلم برقم (١٠٣٤) من حديث حكيم بن حزام رضى الله عنه .

(٤) رواه مسلم فى صحيحه برقم (١٠٣٦) من حديث أبى امامة رضى الله عنه .



قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: يعنى فى زوال الدنيا وفنائها، وإقبال الآخرة وبقائها.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا علي بن محمد الطنأسي، حدثنا أبو أسامة، عن الصعق العيشي<sup>(١)</sup>، قال: شهدت الحسن - وقرأ هذه الآية من البقرة: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾. فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ قال: هى والله لمن تفكر فيها، ليعلم أن الدنيا دار بلاء، ثم دار فناء، وليعلم أن الآخرة دار جزاء، ثم دار بقاء.

وهكذا قال قتادة، وابن جرير، وغيرهما.

وقال عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة: لتعلموا فضل الآخرة على الدنيا. وفى رواية عن قتادة: فَأَثَرُوا الْآخِرَةَ عَلَى الْأُولَى.

[وقد ذكرنا عند قوله تعالى فى سورة آل عمران: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ١٩٠] آثاراً كثيرة عن السلف فى معنى التفكير والاعتبار]<sup>(٢)</sup>.  
وقوله: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْتَبْتُمْ﴾ الآية: قال ابن جرير:

حدثنا سفيان بن وكيع، حدثنا جرير، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس قال: لما نزلت: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [الإسراء: ٣٤] و﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠] انطلق من كان عنده يتيم فعزله طعامه من طعامه، وشرابه من شرابه، فجعل يفضل له الشيء من طعامه فيحبس له حتى يأكله أو يفسد، فاشتد ذلك عليهم، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ، فأنزل الله: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ﴾ فخلطوا طعامهم بطعامهم وشرابهم بشرابهم<sup>(٣)</sup>.

وهكذا رواه أبو داود، والنسائي، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، والحاكم فى مستدركه من طرق، عن عطاء بن السائب، به<sup>(٤)</sup>. وكذا رواه علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس. وكذا رواه السدى، عن أبي مالك وعن أبي صالح، عن ابن عباس - وعن مرة، عن ابن مسعود - بمثله. وهكذا ذكر<sup>(٥)</sup> غير واحد فى سبب نزول هذه الآية كمجاهد، وعطاء، والشعبي، وابن أبي ليلى، وقاتدة، وغير واحد من السلف والخلف.

قال وكيع بن الجراح: حدثنا هشام الدستوائي<sup>(٦)</sup>، عن حماد، عن إبراهيم قال: قالت عائشة:

(١) فى ج، أ، و: «التميمي».

(٢) تفسير الطبرى (٤/ ٣٥٠).

(٤) سنن أبي داود برقم (٢٨٧١) وسنن النسائي (٦/ ٢٥٦) والمستدرک (٢/ ٢٧٨).

(٥) فى ج: «وهكذا رواه».

(٦) فى ج: «حدثنا صاحب الدستوائي»، وفى أ: «حدثنا هشام صاحب الدستوائي».

إني لاكره أن يكون مال اليتيم عندي عرّة<sup>(١)</sup> حتى أخلط طعامه بطعامي وشرابه بشرابي .

فقوله: ﴿قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ﴾ أى: على حدة ﴿وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ﴾ أى: وإن خلطتم طعامكم بطعامهم وشرابكم بشرابهم، فلا بأس عليكم؛ لأنهم إخوانكم فى الدين؛ ولهذا قال: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمَفْسِدَ مِنَ الْمَصْلِحِ﴾ أى: يعلم من قصده ونيته الإفساد أو الإصلاح.

وقوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْتَكُمُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ أى: ولو شاء لضيق عليكم وأخرجكم<sup>(٢)</sup>، ولكنه وسع عليكم، وخفف عنكم، وأباح لكم مخالطتهم بالتى هى أحسن، كما قال: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [الأنعام: ١٥٢]، بل قد جوز الأكل منه للفقير بالمعروف، إما بشرط ضمان البدن لمن أسير، أو مجاناً كما سيأتى بيانه فى سورة النساء، إن شاء الله، وبه الثقة.

﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ وَلَأُمَّةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ (٢٢١).

هذا تحريم من الله عزّ وجل على المؤمنين أن يتزوجوا المشركات من عبدة الأوثان. ثم إن كان عمومها مراداً، وأنه يدخل فيها كل مشركة من كتابية ووثنية، فقد خص من ذلك نساء أهل الكتاب بقوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ [وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ]﴾<sup>(٣)</sup> [المائدة: ٥].

قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس فى قوله: ﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ﴾: استثنى الله من ذلك نساء أهل الكتاب. وهكذا قال مجاهد، وعكرمة، وسعيد بن جبير، ومكحول، والحسن، والضحاك، وزيد بن أسلم، والربيع بن أنس، وغيرهم.

وقيل: بل المراد بذلك المشركون<sup>(٤)</sup> من عبدة الأوثان، ولم يرد أهل الكتاب بالكلية، والمعنى قريب من الأول، والله أعلم.

فأما ما رواه ابن جرير: حدثنى عبيد بن آدم بن أبى إياس العسقلانى، حدثنا أبى، حدثنا عبد الحميد بن بهرام الفزارى، حدثنا شهر بن حوشب قال: سمعت عبد الله بن عباس يقول: نهى رسول الله ﷺ عن أصناف النساء، إلا ما كان من المؤمنات المهاجرات، وحرّم كل ذات دين غير الإسلام، قال الله عز وجل: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ﴾ [المائدة: ٥]. وقد نكح طلحة بن عبيد الله يهودية، ونكح حذيفة بن اليمان نصرانية، فغضب عمر بن الخطاب غضباً شديداً، حتى همّ أن يسطو عليهما. فقالا: نحن نطلق يا أمير المؤمنين، ولا تغضب! فقال: لئن حلّ طلاقهن لقد حلّ نكاحهن، ولكنى أتزعغن منكم صغرة قماءة<sup>(٥)</sup> - فهو حديث غريب جداً. وهذا الأثر عن عمر غريب أيضاً.

(١) فى ج: «عندى حدة». (٢) فى أ، و: «وأخرجكم».

(٣) زيادة من ج.

(٤) فى أ، و: «المشركين».

(٥) تفسير الطبرى (٤ / ٣٦٤).

قال أبو جعفر بن جرير، رحمه الله، بعد حكايته الإجماع على إباحة تزويج الكتابيات: وإنما كره عمر ذلك، لثلاث يزهده الناس في المسلمات، أو لغير ذلك من المعاني، كما حدثنا أبو كُرَيْبٍ، حدثنا ابن إدريس، حدثنا الصلت بن بهرام، عن شقيق قال: تزوج حذيفة يهودية، فكتب إليه عمر: خلّ سبيلها، فكتب إليه: أتزعم أنها حرام فأخلى سبيلها؟ فقال: لا أزعم أنها حرام، ولكني أخاف أن تعاطوا المومسات منهن<sup>(١)</sup>.

وهذا إسناد صحيح، وروى الخلال عن محمد بن إسماعيل، عن وكيع، عن الصلت<sup>(٢)</sup>، نحوه.

وقال ابن جرير: حدثني موسى بن عبد الرحمن المسروقي، حدثنا محمد بن بشر، حدثنا سفيان<sup>(٣)</sup> بن سعيد، عن يزيد بن أبي زياد، عن زيد بن وهب قال: قال [لى]<sup>(٤)</sup> عمر بن الخطاب: المسلم يتزوج النصرانية، ولا يتزوج النصراني المسلمة.  
قال: وهذا أصح إسناداً من الأول<sup>(٥)</sup> (٦).

ثم قال: وقد حدثنا تميم بن المنتصر، أخبرنا إسحاق الأزرق<sup>(٧)</sup>، عن شريك، عن أشعث بن سوار، عن الحسن، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «تتزوج نساء أهل الكتاب ولا يتزوجون نساءنا».

ثم قال: وهذا الخبر - وإن كان في إسناده ما فيه - فالقول به لإجماع الجميع من الأمة على صحة القول<sup>(٨)</sup> به<sup>(٩)</sup>.

كذا قال ابن جرير، رحمه الله.

وقد قال ابن أبي حاتم: حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي، حدثنا وكيع، عن جعفر بن بُرْقَانَ، عن ميمون بن مهران، عن ابن عمر؛ أنه كره نكاح أهل الكتاب، وتأول<sup>(١٠)</sup>: «وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ».

وقال البخاري: وقال ابن عمر: لا أعلم شركاً أعظم من أن تقول: ربها<sup>(١١)</sup> عيسى<sup>(١٢)</sup>.

وقال أبو بكر الخلال الحنبلي: حدثنا محمد بن هارون<sup>(١٣)</sup>، حدثنا إسحاق بن إبراهيم (ح) وأخبرني محمد بن علي، حدثنا صالح بن أحمد: أنهما سألا أبا عبد الله أحمد بن حنبل، عن قول

(١) تفسير الطبري (٤/ ٣٦٦).

(٢) في ج: «عن الفضل».

(٣) في ج: «وهذا إسناد أصح من الأول».

(٤) زيادة من ج.

(٥) تفسير الطبري (٤/ ٣٦٧).

(٦) في أ: «وقد حدثنا تميم بن المنتصر، أخبرنا عثمان بن المنتصر، أخبرنا إسحاق الأزرق».

(٧) في ج، أ، و: «الجميع من الأمة عليه».

(٨) تفسير الطبري (٤/ ٣٦٧).

(٩) في ج: «ولا يتأول».

(١٠) في أ: «ربنا».

(١١) صحيح البخاري برقم (٥٢٨٥) وهو هنا موصولاً عن ابن عمر.

(١٢) في أ، و: «محمد بن أبي هارون».

الله: ﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ﴾، قال: مشركات العرب الذين يعبدون الأوثان<sup>(١)</sup>.  
 وقوله: ﴿وَلَأَمَّةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾: قال السدى: نزلت في عبد الله بن رواحة، كانت له أمه سوداء، فغضب عليها فلطمها، ثم فرغ، فأتى رسول الله ﷺ، فأخبره خبرها. فقال له: «ما هي؟» قال: تصوم، وتصلى، وتحسن الوضوء، وتشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله. فقال: «يا أبا عبد الله، هذه مؤمنة». فقال: والذي بعثك بالحق لأعتقنها ولأتزوجنها<sup>(٢)</sup>. ففعل، فطعن عليه ناس من المسلمين، وقالوا: نكح أمة. وكانوا يريدون أن ينكحوا إلى المشركين، وينكحوهم رغبة في أحسابهم، فأنزل الله: ﴿وَلَأَمَّةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾ ﴿وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ﴾.

وقال عبد بن حميد: حدثنا جعفر بن عون، حدثنا عبد الرحمن بن زياد الإفريقي، عن عبد الله ابن يزيد، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «لا تنكحوا النساء لحسنهن، فعسى حسنهن أن يرديهن، ولا تنكحوهن على أموالهن فعسى أموالهن أن تطغيهن<sup>(٣)</sup>»، وانكحوهن على الدين، فلا أمة سوداء حرماء ذات دين أفضل<sup>(٤)</sup>. والإفريقي ضعيف.

وقد ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «تنكح المرأة لأربع: لمالها، ولحسبها ولجمالها، ولدينها؛ فاظفر بذات الدين تربت يداك<sup>(٥)</sup>». ولمسلم عن جابر مثله<sup>(٦)</sup>. وله، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: «الدنيا متاع، وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة<sup>(٧)</sup>».

وقوله: ﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا﴾ أي: لا تزوجوا الرجال المشركين النساء المؤمنات، كما قال تعالى: ﴿لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لِهِنَّ﴾ [المتحنة: ١٠].

ثم قال تعالى: ﴿وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ﴾ أي: ولرجل مؤمن - ولو كان عبداً حبشياً - خير من مشرك، وإن كان رئيساً سرياً<sup>(٨)</sup> ﴿أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ﴾ أي: معاشرتهم ومخالطتهم تبعث على حب الدنيا واقتنائها وإيثارها على الدار الآخرة، وعاقبة ذلك وخيمة ﴿وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ﴾ أي: بشره وما أمر به وما نهى عنه ﴿وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾.

﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾

(١) في ج: أ، و: «الأصنام».

(٢) في ج: «أن يطغيهن».

(٤) المنتخب لعبد بن حميد برقم (٣٢٨).

(٥) صحيح البخارى برقم (٥٠٩٠) وصحيح مسلم برقم (١٤٦٦).

(٦) صحيح مسلم برقم (٧١٥).

(٧) صحيح مسلم برقم (١٤٥٧).

(٨) في ج: «شريفاً».

(٢٢٢) نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَاقُوهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٢٣﴾ .

قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس: أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة منهم لم يؤاكلوها ولم يجامعوها في البيوت، فسأل أصحابُ النبي [النبي] <sup>(١)</sup> ﷺ فأنزل الله عز وجل: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَأَعْتَزِلُوا النَّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ﴾ حتى فرغ من الآية. فقال رسول الله ﷺ: «اصنعوا كل شيء إلا النكاح». فبلغ ذلك اليهود، فقالوا: ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئاً إلا خالفنا فيه! فجاء أسيد بن حضير وعباد بن بشر فقالا: يا رسول الله، إن اليهود قالت كذا وكذا، أفلا نجتمعن؟ فتغير وجه رسول الله ﷺ حتى ظننا أن <sup>(٢)</sup> قد وجدَّ عليهما، فخرجا، فاستقبلتهما <sup>(٣)</sup> هدية من لبن إلى رسول <sup>(٤)</sup> الله ﷺ، فأرسل في آثارهما، فسقاها، فعرفا أن لم يجدَّ عليهما.

رواه مسلم من حديث حماد بن سلمة <sup>(٥)</sup>.

فقوله: ﴿فَاعْتَزِلُوا النَّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ يعني [في] <sup>(٦)</sup> الفرج، لقوله: «اصنعوا كل شيء إلا النكاح» <sup>(٧)</sup>؛ ولهذا ذهب كثير من العلماء أو أكثرهم إلى أنه تجوز مباشرة الحائض فيما عدا الفرج.

قال أبو داود: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد، عن أيوب، عن عكرمة، عن بعض أزواج النبي ﷺ أن النبي ﷺ كان إذا أراد من الحائض شيئاً، ألقى على فرجها ثوباً <sup>(٨)</sup>.

وقال أبو داود أيضاً: حدثنا القَعْنَبِيُّ، حدثنا عبد الله - يعني ابن عمر بن غانم - عن عبد الرحمن - يعني ابن زياد - عن عمارة بن غُرَاب: أن عمّة له حدثته: أنها سألت عائشة قالت: إحدانا تحيض، وليس لها ولزوجها فراش إلا فراش واحد؟ قالت: أخبرك بما صنع رسول ﷺ: دخل فمضى إلى مسجده - قال أبو داود: تعنى مسجد بيتها - فما انصرف حتى غلبتني عيني، وأوجعه البرد، فقال: «ادني مني». فقلت: إني حائض. فقال: «اكشفي عن فخذي». فكشفت فخذي، فوضع خده وصدرة على فخذي، وحنيت <sup>(٩)</sup> عليه حتى دفني ونام <sup>(١٠)</sup>.

وقال أبو جعفر بن جرير: حدثنا ابن بشار، حدثنا عبد الوهاب، حدثنا أيوب عن كتاب أبي قلابة: أن مسروقاً ركب إلى عائشة، فقال: السلام على النبي وعلى أهله <sup>(١١)</sup>. فقالت عائشة: أبو <sup>(١٢)</sup>

(١) زيادة من أ، و.

(٢) في أ، و: «فاستقبلتهما».

(٣) في أ، و: «فاستقبلتهما».

(٤) في أ، و: «فاستقبلتهما».

(٥) المسند (٣/ ١٣٢) وصحيح مسلم برقم (٣٠٢).

(٦) زيادة من أ.

(٧) في أ، و: «إلا الجماع».

(٨) سنن أبي داود برقم (٢٧٢).

(٩) في أ: «وحننت».

(١٠) سنن أبي داود برقم (٢٧٠).

(١١) في ج: «الصلاة على النبي وعلى آله».

(١٢) في أ: «ابن».

عائشة! مرحباً مرحباً. فأذنوا له فدخل، فقال: إني أريد أن أسألك<sup>(١)</sup> عن شيء، وأنا أستحيي. فقالت: إنما أنا أمك، وأنت ابني. فقال: ما للرجل من امرأته وهي حائض؟ فقالت: له كل شيء إلا فرجها<sup>(٢)</sup>.

ورواه أيضاً عن حميد بن مسعدة، عن يزيد بن زريع، عن عيينة بن عبد الرحمن بن جوشن، عن مروان الأصفر، عن مسروق قال: قلت لعائشة: ما يحل للرجل من امرأته إذا كانت حائضاً؟ قالت: كل شيء إلا الجماع.

وهذا قول ابن عباس، ومجاهد، والحسن، وعكرمة.

وروى ابن جرير أيضاً، عن أبي كريب، عن ابن أبي زائدة، عن حجاج، عن ميمون بن مهران، عن عائشة قالت: له ما فوق الإزار.

قلت: وتحل مضاجعتها ومواكبتها بلا خلاف. قالت عائشة: كان رسول الله ﷺ يأمرني فأغسل رأسه وأنا حائض، وكان يتكئ في حجرى وأنا حائض، فيقرأ القرآن<sup>(٣)</sup>. وفي الصحيح عنها قالت: كنت أتعرق العرق وأنا حائض، فأعطيه النبي ﷺ، فيضع فمه في الموضع الذى وضعت فمى فيه، وأشرب الشراب فأناوله، فيضع فمه في الموضع الذى كنت أشرب<sup>(٤)</sup>.

وقال أبو داود: حدثنا مسدد، حدثنا يحيى، عن جابر بن صبح<sup>(٥)</sup>: سمعت خلاساً الهجرى قال: سمعت عائشة تقول: كنت أنا ورسول الله ﷺ نبيت في الشعار الواحد، وإنى حائض طامث، فإن أصابه منى شيء، غسل مكانه لم يعده، وإن أصاب - يعنى ثوبه - شيء غسل مكانه لم يعده، وصلى فيه<sup>(٦)</sup>.

فأما ما رواه أبو داود: حدثنا سعيد بن عبد الجبار، حدثنا عبد العزيز - يعنى ابن محمد - عن أبي اليمان، عن أم ذرة، عن عائشة: أنها قالت: كنت إذا حضت نزلت عن المثال على الحصير، فلم تقرب رسول الله ﷺ ولم ندن منه حتى نظهر<sup>(٧)</sup> - فهو محمول<sup>(٨)</sup> على التزهر والاحتياط.

وقال آخرون: إنما تحل له مباشرتها فيما عدا ما تحت الإزار، كما ثبت في الصحيحين، عن ميمونة بنت الحارث الهلالية قالت: كان النبي ﷺ إذا أراد أن يباشر امرأة من نسائه أمرها فاتزرت وهي حائض<sup>(٩)</sup>. وهذا لفظ البخارى. ولهما عن عائشة نحوه<sup>(١١)</sup>.

وروى الإمام أحمد، وأبو داود، والترمذى، وابن ماجه من حديث العلاء بن الحارث، عن حزام

(١) فى أ: «إنى سائلك».

(٢) تفسير الطبرى (٤ / ٣٧٨).

(٣) رواه مسلم فى صحيحه برقم (٢٩٧).

(٤) صحيح مسلم برقم (٣٠٠).

(٥) فى ج، أ، و: «صبيح».

(٦) سنن أبى داود برقم (٢٦٩).

(٧) سنن أبى داود برقم (٢٧١).

(٨) فى ج: «محمول». (٩) فى ج: «كان رسول الله».

(١٠) صحيح البخارى برقم (٣٠٣) وصحيح مسلم برقم (٢٩٤).

(١١) صحيح البخارى برقم (٣٠٠) وصحيح مسلم برقم (٢٩٣).

ابن حكيم، عن عمه عبد الله بن سعد الأنصاري: أنه سأل رسول الله ﷺ: ما يحل لي من امرأتي وهي حائض؟ قال: «ما<sup>(١)</sup> فوق الإزار»<sup>(٢)</sup>.

ولأبي داود أيضاً، عن معاذ بن جبل قال: سألت رسول الله ﷺ عما يحل لي من امرأتي وهي حائض<sup>(٣)</sup>. قال: «ما فوق الإزار والتعفف عن ذلك أفضل». وهو رواية عن عائشة - كما تقدم - وابن عباس، وسعيد بن المسيب، وشريح.

فهذه الأحاديث وما شابهها حجة من ذهب إلى أنه يحل له ما فوق الإزار منها، وهو أحد القولين في مذهب الشافعي رحمه الله، الذي رجحه كثير من العراقيين وغيرهم. ومأخذهم<sup>(٤)</sup> أنه حريم الفرج، فهو حرام، لثلا يتوصل إلى تعاطي ما حرم الله عز وجل، الذي أجمع العلماء على تحريمه، وهو المباشرة في الفرج. ثم من فعل ذلك فقد أثم، فيستغفر الله ويتوب إليه. وهل يلزمه مع ذلك كفارة أم لا؟ فيه قولان:

أحدهما: نعم، لما رواه الإمام أحمد، وأهل السنن، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ في الذي يأتي امرأته وهي حائض: «يتصدق بدينار، أو نصف دينار»<sup>(٥)</sup>. وفي لفظ للترمذي: «إذا كان دماً أحمر فدينار، وإن كان دماً أصفر فنصف دينار». وللإمام أحمد أيضاً، عنه: أن رسول الله ﷺ جعل في الحائض تصاب، ديناراً فإن أصابها وقد أدبر الدم عنها ولم تغتسل، فنصف دينار.

والقول الثاني: وهو الصحيح الجديد من مذهب الشافعي، وقول الجمهور: أنه لا شيء في ذلك، بل يستغفر الله عز وجل، لأنه لم يصح عندهم رفع هذا الحديث، فإنه [قد]<sup>(٦)</sup> روى مرفوعاً كما تقدم وموقوفاً، وهو الصحيح عند كثير من أئمة الحديث، فقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ تفسير لقوله: ﴿فَاعْتَرِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ ونهى عن قربانهن بالجماع ما دام الحيض موجوداً، ومفهومه حله إذا انقطع، [وقد قال به طائفة من السلف. قال القرطبي: وقال مجاهد وعكرمة وطاوس: انقطاع الدم يحلها لزوجها ولكن بأن تتوضأ]<sup>(٧)</sup>.

وقوله: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ فيه نذب وإرشاد إلى غشيانهن بعد الاغتسال. وذهب ابن حزم إلى وجوب الجماع بعد كل حيضة، لقوله: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ وليس له في ذلك مستند، لأن هذا أمر بعد الحظر. وفيه أقوال لعلماء الأصول، منهم من يقول: إنه للوجوب كالمطلق. وهؤلاء يحتاجون إلى جواب ابن حزم، ومنهم من يقول: إنه للإباحة، ويجعلون تقدم النهي عليه قرينة صارفة له عن الوجوب، وفيه نظر. والذي ينهض عليه الدليل أنه يرد الحكم إلى ما كان عليه الأمر قبل النهي، فإن كان واجباً فواجب، كقوله تعالى: ﴿فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحَرَامُ

(١) في ج: «لك ما».

(٢) المسند (٤/ ٣٤٢) وسنن أبي داود برقم (٢١٢) وسنن الترمذي برقم (١٣٣) وسنن ابن ماجه برقم (٦٥١).

(٣) سنن أبي داود برقم (٢١٣).

(٤) في أ، و: «ومأخذهم».

(٥) المسند (١/ ٢٣٠) وسنن أبي داود برقم (٢٦٦) وسنن الترمذي برقم (١٣٦) وسنن النسائي الكبرى برقم (٢٨٢).

(٦) زيادة من ج.

(٧) زيادة من ج، أ.

فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ ﴿التوبة: ٥﴾، أو مباحاً فمباح، كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾ [المائدة: ٢]، ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ [الجمعة: ١٠] وعلى هذا القول تجتمع الأدلة، وقد حكاها الغزالي وغيره، واختاره بعض أئمة المتأخرين، وهو الصحيح.

وقد اتفق العلماء<sup>(١)</sup> على أن المرأة إذا انقطع حيضها لا تحل حتى تغتسل بالماء أو تميم، إن<sup>(٢)</sup> تعذر ذلك عليها بشرطه، [إلا يحيى بن بكير من المالكية وهو أحد شيوخ البخارى، فإنه ذهب إلى إباحتها وطء المرأة بمجرد انقطاع دم الحيض، ومنهم من ينقله عن ابن عبد الحكم أيضاً، وقد حكاها القرطبي عن مجاهد وعكرمة عن طاوس كما تقدم]<sup>(٣)</sup>. إلا أن أبا حنيفة، رحمه الله، يقول<sup>(٤)</sup> فيما إذا انقطع دمها لأكثر الحيض، وهو عشرة أيام عنده: إنها تحل بمجرد الانقطاع ولا تفتقر إلى غسل [ولا يصح لأقل من ذلك المزيد في حلها من الغسل ويدخل عليها وقت صلاة إلا أن تكون دمثة، فيدخل بمجرد انقطاعه]<sup>(٥)</sup>، والله أعلم.

وقال ابن عباس: ﴿حَتَّى يَطْهَرْنَ﴾ أى: من الدم ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ﴾ أى: بالماء. وكذا قال مجاهد، وعكرمة، والحسن، ومقاتل بن حيان، والليث بن سعد، وغيرهم.

وقوله: ﴿مَنْ حَيْثُ أَمَرَكَ اللَّهُ﴾: قال ابن عباس، ومجاهد، وغير واحد: يعنى الفرج؛ قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: ﴿فَأَتَوْهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكَ اللَّهُ﴾ يقول فى الفرج ولا تعدوه<sup>(٦)</sup> إلى غيره، فمن فعل شيئاً من ذلك فقد اعتدى.

وقال ابن عباس ومجاهد وعكرمة: ﴿فَأَتَوْهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكَ اللَّهُ﴾ أى: أن تعتزلوهن. وفيه دلالة حينئذ على تحريم الوطء فى الدبر، كما سيأتى تقريره قريباً.

وقال أبو رزين، عكرمة، والضحاك وغير واحد: ﴿فَأَتَوْهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكَ اللَّهُ﴾ يعنى: طاهرات غير حيض، ولهذا قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ﴾ أى: من الذنب وإن تكرر<sup>(٧)</sup> غشيانه، ﴿وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ أى: المنتزهين عن<sup>(٨)</sup> الأقدار والأذى، وهو ما نهوا عنه من إتيان الحائض، أو فى غير الماتى.

وقوله: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ﴾ قال ابن عباس: الحرت موضع الولد ﴿فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ أى: كيف شئتم مقبلة ومدبرة فى صمام واحد، كما ثبتت بذلك الأحاديث.

قال البخارى: حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان عن ابن المنكدر قال: سمعت جابراً قال: كانت اليهود تقول: إذا جامعها من ورائها جاء الولد أحول، فنزلت: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾. ورواه داود<sup>(٩)</sup>، من حديث سفيان الثورى به<sup>(١٠)</sup>.

(١) فى ج: «جمهور العلماء».

(٢) فى ج: «أو».

(٣) زيادة من ج، أ.

(٤) فى ج: «إلا أبا حنيفة وصاحبيه فإنهم رحمهم الله يقولون».

(٥) زيادة من ج.

(٦) فى ج: «ولا تعداه».

(٨) فى ج، أ: «من».

(٧) فى ج: «وإن تكون».

(٩) فى ج، أ، و: «ورواه مسلم وأبو داود».

(١٠) صحيح البخارى برقم (٤٥٢٨).



وقال ابن أبي حاتم: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، أخبرنا ابن وهب، أخبرني مالك بن أنس وابن جريج وسفيان بن سعيد الثوري: أن محمد بن المنكدر حدثهم: أن<sup>(١)</sup> جابر بن عبد الله أخبره: أن اليهود قالوا للمسلمين: من أتى امرأة وهي مدبرة جاء الولد أحول، فأنزل الله عز وجل: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾.

قال ابن جريج في الحديث: فقال رسول الله ﷺ: «مقبلة ومدبرة، إذا كان ذلك في الفرج».

وفي حديث بهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري، عن أبيه، عن جده أنه قال: يا رسول الله، نساؤنا ما نأتى منها وما نذر؟ قال: «حرتك، أتت حرتك أنى شئت، غير ألا تضرب الوجه، ولا تقبح، ولا تهجر إلا في البيت<sup>(٢)</sup>». الحديث، رواه أحمد، وأهل السنن<sup>(٣)</sup>.

حديث آخر: قال ابن أبي حاتم: حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني ابن لهيعة عن يزيد ابن أبي حبيب، عن عامر بن يحيى، عن حنش بن عبد الله، عن عبد الله بن عباس قال: أتى ناس من حمير إلى رسول الله ﷺ، فسألوه عن أشياء، فقال له رجل: إنى أحب النساء، فكيف ترى في ذلك؛ فأنزل الله: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ﴾<sup>(٤)</sup>.

حديث آخر: قال أبو جعفر الطحاوي في كتابه «مشكل الحديث»: حدثنا أحمد بن داود بن موسى، حدثنا يعقوب بن كاسب، حدثنا عبد الله بن نافع، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري: أن رجلاً أصاب امرأة في دبرها، فأنكر الناس عليه ذلك، فأنزل الله: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾، ورواه ابن جرير عن يونس وعن يعقوب، به<sup>(٥)</sup>.

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم<sup>(٦)</sup>، عن عبد الرحمن بن سابط قال: دخلت على حفصة ابنة<sup>(٧)</sup> عبد الرحمن بن أبي بكر فقلت: إنى سائلك عن أمر، وإنى<sup>(٨)</sup> أستحى أن أسألك. قالت: فلا تستحى يا ابن أخي. قال: عن إتيان النساء في أدبارهن؟ قالت: حدثتني أم سلمة أن الأنصار كانوا لا يجيئون النساء، وكانت اليهود تقول: إنه من جبي أمراته كان الولد أحول، فلما قدم المهاجرون المدينة نكحوا في نساء الأنصار، فجبهن، فأبت امرأة أن تطيع زوجها وقالت: لن تفعل ذلك حتى أتى رسول الله ﷺ. فدخلت على أم سلمة فذكرت لها ذلك، فقالت: اجلسى حتى يأتى رسول الله ﷺ، فلما جاء رسول الله ﷺ استحيت الأنصارية أن تسأله، فخرجت، فحدثت أم سلمة رسول الله ﷺ فقال: «ادعى الأنصارية: فدُعيت، فتلا عليها هذه الآية: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ صماماً واحداً».

(١) في ج: «عن».

(٢) في ج، أ، و: «في البيت».

(٣) المسند (٣/٥) وسنن أبي داود برقم (٢١٤٣) وسنن النسائي الكبرى برقم (٩١٦٠).

(٤) ورواه الطبري في تفسيره (٤١٣/٤) والطبراني في المعجم الكبير (٢٣٧/١٢) من طريق ابن لهيعة به.

(٥) مشكل الآثار برقم (٦١١٨).

(٦) في ج: «بن خثيم».

(٧) في أ: «بنت».

(٨) في ج: «وأنا».

ورواه الترمذى، عن بُندَار، عن ابن مهدي، عن سفيان، عن ابن خثيم<sup>(١)</sup>، به<sup>(٢)</sup>. وقال: حسن.

قلت: وقد روى من طريق حماد بن أبي حنيفة، عن أبيه، عن ابن خثيم<sup>(٣)</sup>، عن يوسف بن ماهك، عن حفصة أم المؤمنين: أن امرأة أتها فقالت: إن زوجي يأتيني مُحِيَّةً ومستقبلة فكرهته، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فقال: «لا بأس إذا كان في صمام واحد»<sup>(٤)</sup>.

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا حسن، حدثنا يعقوب - يعنى القمى<sup>(٥)</sup> - عن جعفر، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس قال: جاء عمر بن الخطاب إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، هلكت! قال: «ما الذى أهلكك؟» قال: حولت رحلي البارحة! قال: فلم يرد عليه شيئاً. قال: فأوحى الله إلى رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾: أقبل وأدبر، واتق الدبر والحیضة».

رواه الترمذى، عن عبد بن حميد، عن حسن بن موسى الأشيب، به<sup>(٦)</sup>. وقال: حسن غريب.

وقال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن غيلان، حدثنا رشدين، حدثنى الحسن بن ثوبان، عن عامر ابن يحيى المعافى، عن حنّس، عن ابن عباس قال: أنزلت هذه الآية: ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾ فى أناس من الأنصار، أتوا النبي ﷺ، فسألوه، فقال النبي ﷺ: «آتها على كل حال، إذا كان فى الفرج»<sup>(٧)</sup>.

وقال الحافظ أبو يعلى: حدثنا الحارث بن سريج<sup>(٨)</sup>، حدثنا عبد الله بن نافع، حدثنا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبى سعيد قال: أنفر رجل امرأته على عهد رسول الله ﷺ، فقالوا: أنفر فلان امرأته، فأنزل الله عز وجل: ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾<sup>(٩)</sup>.

وقال أبو داود: حدثنا عبد العزيز بن يحيى أبو الأصبغ، قال: حدثنى محمد - يعنى ابن سلمة - عن محمد ابن إسحاق، عن أبان بن صالح، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: إن ابن عمر - والله يغفر له - أوهم، إنما كان أهل هذا الحى من الأنصار - وهم أهل وثن - مع أهل هذا الحى من يهود - وهم أهل كتاب - وكانوا يرون لهم فضلاً عليهم فى العلم، فكانوا يقتدون بكثير من فعلهم، وكان من أمر أهل الكتاب لا يأتون النساء إلا على حرف، وذلك أستر ما تكون المرأة، فكان هذا الحى من الأنصار قد أخذوا بذلك من فعلهم، وكان هذا الحى من قريش يَشْرَحُونَ النساء شرحاً منكراً، ويتلذذون بهن مقبلات ومدبرات ومستلقيات. فلما قدم المهاجرون المدينة تزوج رجل منهم امرأة من

(١) فى ج: «خثيم».

(٢) المسند (٣٠٤/٦) وسنن الترمذى برقم (٢٩٧٩).

(٣) فى ج: «خثيم».

(٤) مسند أبى حنيفة برقم (١٠٢).

(٥) المسند (٢٩٧/١) وسنن الترمذى برقم (٢٩٨٠).

(٦) المسند (٢٦٨/١).

(٧) فى هـ: «شريح».

(٨) مسند أبى يعلى (٣٥٤/٢) وقال الهيثمى فى المجمع (٣١٩/٦): «شيخه الحارث بن سريج، ضعيف كذاب» ولكنه توبع، تابعه يعقوب بن حميد، فرواه عن عبد الله بن نافع عن هشام، عن زيد بن أسلم به، أخرجه الطحاوى فى مشكل الآثار برقم (٦١١٨) وقد سبق.

الانصار، فذهب يصنع بها ذلك، فأنكرته عليه، وقالت: إنما كنا نُؤتى علي حرف. فاصنع ذلك وإلا فاجتنبني، فسرى أمرهما، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فأنزل الله: ﴿ نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ ﴾ أي: مقبلات، ومدبرات، ومستلقيات - يعنى بذلك موضع الولد<sup>(١)</sup>.

تفرد به أبو داود، ويشهد<sup>(٢)</sup> له بالصحة ما تقدم من الأحاديث، ولاسيما رواية أم سلمة، فإنها مشابهة لهذا السياق.

وقد روى هذا الحديث الحافظ أبو القاسم الطبراني من طريق محمد بن إسحاق، عن أبان بن صالح، عن مجاهد قال: عرضت المصحف على ابن عباس من فاتحته إلى خاتمته، أوقفه<sup>(٣)</sup> عند كل آية منه<sup>(٤)</sup>، وأسأله عنها، حتى انتهت إلى هذه الآية: ﴿ نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ ﴾، فقال ابن عباس: إن هذا الحى من قريش كانوا يشرحون<sup>(٥)</sup> النساء بمكة، ويتلذذون بهن. فذكر القصة بتمام سياقها<sup>(٦)</sup>.

وقول ابن عباس: «إن ابن عمر - والله يغفر له - أوهم». كأنه يشير إلى ما رواه البخارى:

حدثنا إسحاق، حدثنا النضر بن شميل، أخبرنا ابن عون عن نافع قال: كان ابن عمر إذا قرأ القرآن لم يتكلم حتى يفرغ منه، فأخذت عليه يوماً فقرأ سورة البقرة، حتى انتهى إلى مكان قال<sup>(٧)</sup>: أتدرى فيم أنزلت؟ قلت: لا. قال: أنزلت فى كذا وكذا. ثم مضى. وعن عبد الصمد قال: حدثنى أبى، حدثنى أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: ﴿ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ ﴾ قال: يأتيها فى...<sup>(٨)</sup>. هكذا رواه البخارى، وقد تفرد به من هذه الوجوه<sup>(٩)</sup>.

وقال ابن جرير: حدثني يعقوب بن إبراهيم، حدثنا ابن علية، حدثنا ابن عون، عن نافع قال: قرأت ذات يوم: ﴿ نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ ﴾، فقال ابن عمر: أتدرى فيم نزلت؟ قلت: لا. قال: نزلت فى إتيان النساء فى أدبارهن<sup>(١٠)</sup>.

وحدثنى أبو قلابة، حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، حدثنى أبى، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: ﴿ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ ﴾ قال: فى الدبر<sup>(١١)</sup>.

وروى من حديث مالك، عن نافع، عن ابن عمر، ولا يصح.

وروى النسائي، عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، عن أبى بكر بن أبى أويس، عن سليمان ابن بلال، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر: أن رجلاً أتى امرأته فى دبرها، فوجد فى نفسه من ذلك

(١) سنن أبى داود برقم (٢١٦٤).

(٢) فى ج: «وشهد».

(٣) فى ج، أ، و: «أوقفه عليه».

(٤) فى ج: «فيه».

(٥) فى ج: «يشرحون».

(٦) المعجم الكبير (٧٧/١١).

(٧) فى ج: «فقال».

(٨) بياض فى جميع النسخ، وفى فتح البارى ٨/ ١٣٠: «كذا وقع فى جميع النسخ، لم يُذكر ما بعد الظرف وهو المجرور، ووقع فى الجمع بين الصحيحين للحميدى: يأتيها فى الفرج. وهو من عنده بحسب ما فهمه» ومستفاداً من هامش ط. الشعب.

(٩) صحيح البخارى برقم (٤٥٢٦).

(١٠) تفسير الطبرى (٤٠٤/٤).

(١١) تفسير الطبرى (٤٠٦/٤).

وجداً شديداً، فأنزل الله: ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرَّتْ لَكُمْ فَأَتُوا حَرَّتْكُمْ أَنِّي سَتِّمُكُمْ﴾ (١).

قال أبو حاتم الرازي: لو كان هذا عند زيد بن أسلم، عن ابن عمر لما أولع (٢) الناس بنافع. وهذا تعليل منه لهذا الحديث.

وقد رواه عبد الله بن نافع، عن داود بن قيس، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عمر - فذكره.

وهذا محمول على ما تقدم، وهو أنه يأتيها في قلبها من دبرها، لما رواه النسائي أيضاً عن علي بن عثمان النفيلى، عن سعيد بن عيسى، عن المفضل (٣) بن فضالة عن عبد الله بن سليمان الطويل، عن كعب بن علقمة، عن أبي النضر: أنه أخبره أنه قال لنافع مولى ابن عمر: إنه قد أكثر عليك القول: إنك تقول عن ابن عمر إنه أفتى أن تؤتى النساء في أدبارهن قال: كذبوا عليّ، ولكن سأحدثك كيف كان الأمر: إن ابن عمر عرض المصحف يوماً وأنا عنده، حتى بلغ: ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرَّتْ

لَكُمْ فَأَتُوا حَرَّتْكُمْ أَنِّي سَتِّمُكُمْ﴾: فقال: يا نافع، هل تعلم من أمر هذه الآية؟ قلت (٤): لا. قال: إنا كنا معشر قريش نجبي (٥) النساء، فلما دخلنا المدينة ونكحنا نساء الأنصار، أردنا منهن مثل ما كنا نريد فإذا هن قد كرهن ذلك وأعظمه، وكانت نساء الأنصار قد أخذن بحال اليهود، إنما يؤتى على جنوبهن، فأنزل الله: ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرَّتْ لَكُمْ فَأَتُوا حَرَّتْكُمْ أَنِّي سَتِّمُكُمْ﴾ (٦).

وهذا إسناد صحيح، وقد رواه ابن مردويه، عن الطبراني، عن الحسين بن إسحاق، عن زكريا (٧) ابن يحيى كاتب العمري، عن مفضل بن فضالة، عن عبد الله بن عياش (٨)، عن كعب بن علقمة، فذكره. وقد روينا عن ابن عمر خلاف ذلك صريحاً، وأنه لا يباح ولا يحل كما سيأتي، وإن كان قد نسب هذا القول إلى طائفة من فقهاء المدينة وغيرهم، وعزاه بعضهم إلى الإمام مالك في كتاب السر (٩)، وأكثر الناس ينكر أن يصح ذلك عن الإمام مالك، رحمه الله. وقد وردت الأحاديث المروية من طرق متعددة بالزجر عن فعله وتعاطيه؛ فقال الحسن بن عرفة:

حدثنا إسماعيل بن عياش (١٠)، عن سهيل (١١) بن أبي صالح، عن محمد بن المنكدر، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «استحيوا، إن الله لا يستحيى من الحق، لا يحل مأتى النساء في حشوشهن» (١٢).

وقال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن عبد (١٣) بن شداد عن رجل عن خزيمة بن ثابت: أن رسول الله ﷺ نهى أن يأتي الرجل امرأته في دبرها (١٤).

(١) سنن النسائي الكبرى برقم (٨٩٨١).

(٢) في ج: «لما ولع».

(٣) في جميع المخطوطات: «المفضل»، والصواب ما أثبتناه.

(٤) في ج، أ: «قال».

(٥) في أ: «نجب».

(٦) سنن النسائي الكبرى برقم (٨٩٧٨).

(٧) في أ: «عن أبي زكريا».

(٨) في أ: «عباس».

(٩) في أ: «السير».

(١٠) في ج، أ: «عن سهيل».

(١١) ورواه الدارقطني في السنن (٢٨٨/٣) من طريق الحسن بن عرفة به.

(١٢) في ج، أ: «عن عبد الله».

(١٤) المسند (٢١٥/٥) وسنن النسائي الكبرى برقم (٨٩٨٥، ٨٩٨٦) وسنن ابن ماجه برقم (١٩٢٤) وانظر الاختلاف فيه في: سنن

النسائي (٣١٦/٥ - ٣١٩).

طريق أخرى: قال أحمد: حدثنا يعقوب، سمعت أبي يحدث، عن يزيد بن عبد الله بن أسامة ابن الهاد: أن عبيد الله بن الحصين الوالبي حدثه أن هرمي بن عبد الله الواقفي حدثه: أن خزيمة بن ثابت الخطمي حدثه: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يستحيى الله من الحق، لا يستحيى الله من الحق - ثلاثاً - لا تأتوا النساء في أعجازهن».

ورواه النسائي، وابن ماجه من طرق، عن خزيمة بن ثابت. وفي إسناده اختلاف كثير.

حديث آخر: قال أبو عيسى الترمذي، والنسائي: حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا أبو خالد الأحمر، عن الضحاک بن عثمان، عن مخرمة بن سليمان، عن كريب، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا ينظر الله إلى رجل أتى رجلاً أو امرأة في الدبر». ثم قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب (١). وهكذا أخرجه ابن حبان في صحيحه (٢). وصححه ابن حزم أيضاً. ولكن رواه النسائي، عن هناد، عن وكيع، عن الضحاک، به (٣) موقوفاً.

وقال عبد: أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر عن ابن طاوس، عن أبيه: أن رجلاً سأل ابن عباس عن إتيان المرأة في دبرها قال (٤): «تسألني عن الكفر! [إسناده صحيح]» (٥).

وكذا رواه النسائي، من طريق ابن المبارك، عن معمر (٦) - به نحوه.

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الصمد، حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن النبي ﷺ قال: «الذي يأتي امرأته في دبرها هي اللوطية الصغرى» (٧).

وقال عبد الله بن أحمد: حدثني هدبة، حدثنا همام، قال: سئل قتادة عن الذي يأتي امرأته في دبرها. فقال قتادة: حدثنا عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده: أن النبي ﷺ قال: «هي اللوطية الصغرى».

قال قتادة: وحدثني عقبة بن وسّاج، عن أبي الدرداء قال: وهل يفعل ذلك إلا كافر؟ (٨).

وقد روى هذا الحديث يحيى بن سعيد القطان، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي أيوب، عن عبد الله بن عمرو (٩) بن العاص، قوله. وهذا أصح، والله أعلم.

وكذلك رواه عبد بن حميد، عن يزيد بن هارون، عن حميد الأعرج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو، موقوفاً من قوله.

طريق أخرى: قال جعفر الفريابي: حدثنا قتيبة، حدثنا ابن لهيعة، عن عبد الرحمن بن زياد بن العم، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «سبعة لا ينظر

(١) سنن الترمذي برقم (١١٦٥) وسنن النسائي الكبرى برقم (٩٠٠١).

(٢) صحيح ابن حبان برقم (١٣٠٢) «موارد».

(٣) سنن النسائي الكبرى برقم (٩٠٠٢).

(٤) في ج: «فقال». (٥) زيادة من ج، أ، و.

(٦) في ه: «عن عكرمة» وهو خطأ.

(٧) المسند (٢/٢١٠).

(٨) زوائد المسند (٢/٢١٠).

(٩) في ج: «عمر».

الله إليهم يوم القيامة ولا يزيكهم، ويقول: ادخلوا النار مع الداخلين: الفاعل والمفعول به، والناكح يده، وناكح البهيمة، وناكح المرأة في دبرها، وجامع بين المرأة وابنتها، والزاني بحليلة جاره، والمؤذي جاره حتى يلغنه<sup>(١)</sup>.

ابن لهيعة وشيخه ضعيفان.

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن عاصم، عن عيسى بن حطان، عن مسلم بن سلام، عن علي بن طلق، قال: نهى رسول الله ﷺ أن تؤتى النساء في أدبارهن؛ فإن الله لا يستحي من الحق<sup>(٢)</sup>.

وأخرجه أحمد أيضاً، عن أبي معاوية، وأبو عيسى الترمذي من طريق أبي معاوية أيضاً، عن عاصم الأحول [به] <sup>(٣)</sup> وفيه زيادة، وقال: هو حديث حسن<sup>(٤)</sup>.

ومن الناس من يورد هذا الحديث في مسند علي بن أبي طالب، كما وقع في مسند الإمام أحمد ابن حنبل<sup>(٥)</sup>، والصحيح أنه على بن طلق.

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن سهيل بن أبي صالح، عن الحارث بن مخلد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الذي يأتي امرأته في دبرها لا ينظر الله إليه».

وحدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا سهيل، عن الحارث بن مخلد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ<sup>(٦)</sup>: «لا ينظر الله إلى رجل جامع امرأته في دبرها».

وكذا رواه ابن ماجه من طريق سهيل<sup>(٧)</sup>.

وحدثنا وكيع، حدثنا سفيان عن سهيل بن أبي صالح، عن الحارث بن مخلد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ملعون من أتى امرأة في دبرها».

وهكذا رواه أبو داود، والنسائي من طريق وكيع، به<sup>(٨)</sup>.

طريق أخرى: قال الحافظ أبو نعيم الأصبهاني: أخبرنا أحمد بن القاسم بن الريان، حدثنا أبو عبد الرحمن النسائي، حدثنا هناد، ومحمد ابن إسماعيل - واللفظ له - قالوا: حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ملعون من أتى امرأة في دبرها»<sup>(٩)</sup>.

(١) ورواه أبو الشيخ في مجلس من حديثه (١/٦٢، ٢)، وابن بشران في الامالي (١/٨٦، ٢) من طرق عن عبد الرحمن بن زياد الافريقي به. أ. ه. مستفاداً من إرواء الغليل للالباني (٥٩/٨).

(٢) ذكره ابن حجر في أطراف المسند (٣٨٤/٤) ولم أجده في المطبوع.

(٣) زيادة من جد، أ.

(٤) ذكره الحافظ ابن حجر في أطراف المسند (٣٨٤/٤) وسنن الترمذي برقم (١١٦٤).

(٥) المسند (٨٦/١). (٦) في أ، و: «عن أبي هريرة عن النبي».

(٧) المسند (٣٤٤/٢) وسنن ابن ماجه برقم (١٩٢٣).

(٨) المسند (٤٤٤/٢) وسنن أبي داود برقم (٢١٦٢) وسنن النسائي الكبرى برقم (٩٠١٥).

(٩) رواه أبو نعيم في جزء له عالٍ عن أحمد بن القاسم بن الريان، قال الذهبي: «فيه ما ينكر».

ليس هذا الحديث هكذا في سنن النسائي، وإنما الذي فيه عن سهيل، عن الحارث بن مخلد، كما تقدم.

قال شيخنا الحافظ أبو عبد الله الذهبي: ورواية أحمد بن القاسم بن الريان هذا الحديث بهذا السند، وهم منه، وقد ضعفوه.

طريق أخرى: رواها<sup>(١)</sup> مسلم بن خالد الزنجي، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ملعون من أتى النساء في أدبارهن». ومسلم بن خالد فيه كلام، والله أعلم.

طريق أخرى: رواها الإمام أحمد، وأهل السنن من حديث حماد بن سلمة، عن حكيم الأثرم، عن أبي تيممة الهجيمي، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «من أتى حائضاً أو امرأة في دبرها، أو كاهناً فصدقه، فقد كفر بما أنزل على محمد»<sup>(٢)</sup>.

وقال الترمذي: ضعف البخاري هذا الحديث. والذي قاله البخاري في حديث حكيم [الأثرم]<sup>(٣)</sup> عن أبي تيممة: لا يتابع في حديثه<sup>(٤)</sup>.

طريق أخرى: قال النسائي: حدثنا عثمان بن عبد الله، حدثنا سليمان بن عبد الرحمن من كتابه، عن عبد الملك بن محمد الصنعاني، عن سعيد بن عبد العزيز، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «استحيوا من الله حق الحياء، لا تأتوا النساء في أدبارهن»<sup>(٥)</sup>. تفرد به النسائي من هذا الوجه.

قال حمزة بن محمد الكنانى الحافظ: هذا حديث منكر باطل من حديث الزهري، ومن حديث أبي سلمة ومن حديث سعيد؛ فإن كان عبد الملك سمعه من سعيد، فإنما سمعه بعد الاختلاط، وقد رواه الزهري عن أبي سلمة أنه كان ينهى عن ذلك، فأما عن أبي هريرة عن النبي ﷺ فلا. انتهى كلامه.

وقد أجاد وأحسن الانتقاد؛ إلا أن عبد الملك [بن محمد]<sup>(٦)</sup> الصنعاني لا يعرف أنه اختلط، ولم يذكر ذلك أحد غير حمزة الكنانى، وهو ثقة، ولكن تكلم فيه دحيم، وأبو حاتم، وابن حبان، وقال: لا يجوز الاحتجاج به، فالله أعلم. وقد تابعه زيد بن يحيى بن<sup>(٧)</sup> عبيد، عن سعيد بن عبد العزيز. وروى من طريقين آخرين، عن أبي سلمة. ولا يصح منها شيء.

طريق أخرى: قال النسائي: حدثنا إسحاق بن منصور، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفیان الثوري، عن ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، عن أبي هريرة قال: إتيان الرجال النساء<sup>(٨)</sup> في

(١) في ج: «رواية»، وفي أ، و: «ورواه».

(٢) المسند (٤٠٨/٢) وسنن أبي داود برقم (٣٩٠٤) وسنن الترمذي برقم (١٣٥) وسنن النسائي الكبرى برقم (٩٠١٦) وسنن ابن ماجه برقم (٦٣٩).

(٣) زيادة من ج، أ، وفي و: «حكيم الترمذي».

(٤) التاريخ الكبير (١٧/٣).

(٥) سنن النسائي الكبرى برقم (٩٠١٠).

(٦) زيادة من ج، أ، و. (٧) في ج: «عن». (٨) في ج، أ: «والنساء».

أدبارهن كفر<sup>(١)</sup>.

ثم رواه، عن بُندَار، عن عبد الرحمن، به. قال: من أتى امرأة<sup>(٢)</sup> في دبرها ملك<sup>(٣)</sup> كفره<sup>(٤)</sup>. هكذا رواه النسائي، من طريق الثوري، عن ليث، عن مجاهد، عن أبي هريرة موقوفاً. وكذا رواه من طريق علي بن بذيمة، عن مجاهد، عن أبي هريرة - موقوفاً<sup>(٥)</sup>. ورواه بكر بن خنيس، عن ليث، عن مجاهد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من أتى شيئاً من الرجال والنساء في الأدبار فقد كفر» والموقوف أصح، وبكر بن خنيس ضعفه غير واحد من الأئمة، وتركه آخرون<sup>(٦)</sup>.

حديث آخر: قال محمد بن أبان البلخي: حدثنا وكيع، حدثنا زمعة بن صالح، عن ابن طاوس، عن أبيه - وعن عمرو بن دينار، عن عبد الله بن يزيد بن الهاد قالاً: قال عمر بن الخطاب: قال رسول الله ﷺ: «إن الله لا يستحي من الحق، لا تأتوا النساء في أدبارهن»<sup>(٧)</sup>.

وقد رواه النسائي: حدثنا سعيد بن يعقوب الطالقاني، عن عثمان بن اليمان، عن زمعة بن صالح، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن الهاد، عن عمر قال: «لا تأتوا النساء في أدبارهن»<sup>(٨)</sup>.

وحدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا يزيد بن أبي حكيم، عن زمعة بن صالح، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن عبد الله بن الهاد الليثي قال: قال عمر رضى الله عنه: استحيوا من الله، فإن الله لا يستحي من الحق، لا تأتوا النساء في أدبارهن<sup>(٩)</sup>. الموقوف أصح.

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا غُندَر ومعاذ بن معاذ قالاً: حدثنا شعبة عن عاصم الأحول، عن عيسى بن حطان، عن مسلم بن سلام، عن طلق بن يزيد - أو يزيد بن طلق - عن النبي ﷺ قال: «إن الله لا يستحي من الحق، لا تأتوا النساء في أستاههن»<sup>(١٠)</sup>.

وكذا رواه غير واحد، عن شعبة. ورواه عبد الرزاق، عن معمر، عن عاصم الأحول، عن عيسى بن حطان، عن مسلم بن سلام، عن طلق بن علي، والأشبه أنه علي بن طلق، كما تقدم، والله أعلم.

حديث آخر: قال أبو بكر الأثرم في سننه: حدثنا أبو مسلم الحرَمي، حدثنا أخى أنيس بن إبراهيم<sup>(١١)</sup> أن أباه إبراهيم بن عبد الرحمن بن القعقاع أخبره، عن أبيه أبي القعقاع، عن ابن مسعود،

(١) سنن النسائي الكبرى برقم (٩٠١٨).

(٢) في ج، أ، و: «امرأته».

(٣) في ج: «تلك»، وفي أ: «وذلك».

(٤) سنن النسائي الكبرى برقم (٩٠١٩).

(٥) سنن النسائي الكبرى برقم (٩٠٢١).

(٦) رواه العقيلي في الضعفاء الكبير (١/١٤٩).

(٧) ذكره الدارقطني في العلل (٢/١٦٧) قال: «ولم يذكر طاوساً في حديث عمرو بن دينار. وقول عثمان بن اليمان أصحها».

(٨) سنن النسائي الكبرى برقم (٩٠٠٨).

(٩) سنن النسائي الكبرى برقم (٩٠٠٩).

(١٠) ذكره الحافظ ابن حجر في أطراف المسند (٤/٣٨٤) من طريق غندر في مسند علي بن طلق، ولا أدري كيف وقع هنا يزيد بن

طلق، وقد بين الحافظ الصواب في ذلك، والله أعلم.

(١١) في أ: «أخى أنيس بن أبي تميم».



رضى الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «محاش النساء حرام»<sup>(١)</sup>.

وقد رواه إسماعيل بن عليّة، وسفيان الثوري، وشعبة، وغيرهم، عن أبي عبد الله الشقري - واسمه سلمة بن بن تمام: ثقة - عن أبي القعقاع، عن ابن مسعود - موقوفاً. وهو أصح.

طريق أخرى: قال ابن عدى: حدثنا أبو عبد الله المحاملي، حدثنا سعيد بن يحيى الأموي، حدثنا محمد بن حمزة، عن زيد بن رفيع عن أبي عبيدة، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تأتوا النساء في أعجازهن»<sup>(٢)</sup>، محمد بن حمزة هو الجزري، وشيخه فيهما مقال.

وقد روى من حديث أبي بن كعب<sup>(٣)</sup>، والبراء بن عازب، وعقبة بن عامر<sup>(٤)</sup>، وأبي ذر، وغيرهم. وفي كل منها<sup>(٥)</sup> مقال لا يصح معه الحديث، والله أعلم.

وقال الثوري، عن الصلت بن بهرام، عن أبي المعتمر، عن أبي جويرية<sup>(٦)</sup> قال: سألت رجل علياً عن إتيان المرأة في دبرها، فقال: سفلت، سفل الله بك! ألم تسمع إلى قول الله عز وجل: «أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ» [الأعراف: ٨٠].

وقد تقدم قول ابن مسعود، وأبي الدرداء، وأبي هريرة، وابن عباس، وعبد الله بن عمرو في تحريم ذلك، وهو الثابت بلا شك عن عبد الله بن عمر، رضى الله عنهما، أنه يحرمه.

قال أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الدارمي في مسنده: حدثنا عبد الله بن صالح، حدثنا الليث، عن الحارث بن يعقوب، عن سعيد بن يسار أبي الحباب قال: قلت لابن عمر: ما تقول في الجوارى، أنحمض لهن؟ قال: وما التحميض؟ فذكر الدبر. فقال: وهل يفعل ذلك أحد من المسلمين؟

وكذا رواه ابن وهب وقتيبة، عن الليث، به. وهذا إسناد صحيح ونص صريح منه بتحريم ذلك، فكل ما ورد عنه مما يحتمل ويحتمل فهو مردود إلى هذا المحكم<sup>(٧)</sup>.

وقال ابن جرير: حدثني عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم، حدثنا أبو زيد عبد الرحمن بن أحمد بن أبي الغمر<sup>(٨)</sup>، حدثني عبد الرحمن بن القاسم، عن مالك بن أنس أنه قيل له: يا أبا عبد الله، إن الناس يروون عن سالم بن عبد الله أنه قال: كذب العبد، أو العليج، على أبي [عبد الله]<sup>(٩)</sup> فقال مالك: أشهد على يزيد بن رومان أنه أخبرني، عن سالم بن عبد الله، عن ابن عمر مثل ما قال نافع. فقيل له: فإن الحارث بن يعقوب يروى عن أبي الحباب سعيد بن يسار: أنه سأل ابن عمر فقال له: يا أبا عبد الرحمن، إنا نشترى الجوارى أفنحمض لهن؟ فقال: وما التحميض؟ فذكر له الدبر. فقال ابن عمر: أف! أف! أف! يفعل ذلك مؤمن - أو قال: مسلم - فقال مالك: أشهد على ربيعة

(١) ورواه الدولابي في الكنى (٨٥/٢).

(٢) الكامل لابن عدى (٢٠٦/٣).

(٣) حديث أبي بن كعب رواه البيهقي في شعب الإيمان برقم (٥٤٥٧) من طريق أبي قلابة، عن زر بن حبيش، عن أبي بن كعب به.

(٤) حديث عقبة بن عامر رواه ابن عدى في الكامل (١٤٨/٤) من طريق ابن لهيعة، عن مشر بن هاعان، عن عقبة به.

(٥) في أ: «منهما». (٦) في ج: «عن أبي جرير به»، وفي أ: «عن أبي جويرية». (٧) في ج، أ: «هذا الحكم».

(٨) في ج، أ، و: «أحمد بن عبد الرحمن بن أحمد بن أبي الغمر».

(٩) زيادة من ج.

لأخبرني عن أبي الحباب، عن ابن عمر، مثل ما قال نافع<sup>(١)</sup>.

وروى النسائي، عن الربيع بن سليمان، عن أصبغ بن الفرغ الفقيه، حدثنا عبد الرحمن بن القاسم قال: قلت لمالك: إن عندنا بمصر الليث بن سعد يحدث عن الحارث بن يعقوب، عن سعيد<sup>(٢)</sup> بن يسار، قال: قلت لابن عمر: إنا نشترى الجوارى، فنحمض لهن؟ قال: وما التحميض؟ قلت: نأتيهن في أدبارهن. فقال: أف! أف! أو يعمل هذا مسلم؟ فقال لي مالك: فأشهد على ربيعة لحدثني عن سعيد بن يسار أنه سأل ابن عمر، فقال: لا بأس به<sup>(٣)</sup>.

وروى النسائي أيضاً من طريق يزيد بن رومان، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر أن ابن عمر<sup>(٤)</sup> كان لا يرى بأساً أن يأتي الرجل المرأة في دبرها<sup>(٥)</sup>.

وروى معن<sup>(٦)</sup> بن عيسى، عن مالك: أن ذلك حرام.

وقال أبو بكر بن زياد النيسابوري: حدثني إسماعيل بن حصن، حدثني إسماعيل<sup>(٧)</sup> بن روح: سألت مالك بن أنس: ما تقول في إتيان النساء في أدبارهن؟ قال: ما أنتم قوم عرب. هل يكون الحرث إلا موضع الزرع، لا تعدو الفرغ.

قلت: يا أبا عبد الله، إنهم يقولون: إنك تقول ذلك؟! قال: يكذبون علي، يكذبون علي.

فهذا هو الثابت عنه، وهو قول أبي حنيفة، والشافعي، وأحمد بن حنبل وأصحابهم قاطبة. وهو قول سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، وعكرمة، وطاوس، وعطاء، وسعيد بن جبيرة، وعروة بن الزبير، ومجاهد بن جبر<sup>(٨)</sup>، والحسن وغيرهم من السلف: أنهم أنكروا ذلك أشد الإنكار، ومنهم من يطلق على فاعله<sup>(٩)</sup> الكفر، وهو مذهب جمهور العلماء.

وقد حكى في هذا شيء عن بعض فقهاء أهل المدينة، حتى حكوه عن الإمام مالك، وفي صحته عنه نظر.

[وقد روى ابن جرير في كتاب النكاح له وجمعه عن يونس بن عبد الأحوص بن وهب بإباحته]<sup>(١٠)</sup>.

قال الطحاوي: روى أصبغ بن الفرغ، عن عبد الرحمن بن القاسم قال: ما أدركت أحداً أقتدى به في ديني يشك في أنه حلال. يعني وطء المرأة في دبرها، ثم قرأ: ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ﴾ ثم قال: فأى شيء أبين من هذا؟ هذه حكاية الطحاوي.

وقد روى<sup>(١١)</sup> الحاكم، والدارقطني، والخطيب البغدادي، عن الإمام مالك من طرق ما يقتضى

(١) تفسير الطبري (٤/٤٠٥).

(٢) في أ: «عن سفیان».

(٣) سنن النسائي الكبرى برقم (٨٩٧٩).

(٤) في أ، و: «أن عبد الله بن عمر».

(٥) سنن النسائي الكبرى برقم (٨٩٨٠).

(٦) في هـ: «معمراً والصواب ما أثبتناه من جده، أ، و. (٧) في جده، أ، و: «حدثني اسراتيل».

(٨) في جده: «بن جبيرة».

(٩) في أ، و: «على فعله».

(١٠) زيادة من جده، أ، و.

(١١) في جده: «وقد أورد».

إباحة ذلك. ولكن في الأسانيد ضعف شديد، وقد استقصاها شيخنا الحافظ أبو عبد الله الذهبي في جزء جمعه في ذلك، فالله أعلم.

وقال الطحاوي: حكى لنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنه سمع الشافعي يقول: ما صح عن النبي ﷺ في تحليله ولا تحريمه شيء. والقياس أنه حلال. وقد روى ذلك أبو بكر الخطيب، عن أبي سعيد الصيرفي، عن أبي العباس الأصم، سمعت محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، سمعت الشافعي يقول... فذكر. قال أبو نصر بن الصباغ: كان الربيع يحلف بالله الذي لا إله إلا هو: لقد كذب - يعني ابن عبد الحكم - على الشافعي في ذلك فإن الشافعي نص على تحريمه في ستة<sup>(١)</sup> كتب من كتبه، والله أعلم.

وقال القرطبي في تفسيره: ومن ينسب إليه هذا القول - وهو إباحة وطء المرأة في دبرها - سعيد ابن المسيب ونافع وابن عمر ومحمد بن كعب القرظي وعبد الملك بن الماجشون. وهذا القول في العتبية. وحكى ذلك عن مالك في كتاب له أسماء كتاب السر، وحذاق أصحاب مالك ومشايخهم ينكرون ذلك الكتاب، ومالك أجل من أن يكون له كتاب السر ووقع هذا القول في العتبية وذكر ابن العربي أن ابن شعبان أسند هذا القول إلى زمرة كبيرة من الصحابة والتابعين وإلى مالك من رواية كثيرة من كتاب جماع النسوان وأحكام القرآن هذا لفظه قال: وحكى الكيالهراسي الطبري عن محمد بن كعب القرظي أنه استدل على جواز ذلك بقوله: ﴿أَتَأْتُونَ الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ . وَتَدْرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ﴾ الشعراء: [١٦٥، ١٦٦].

يعنى مثله من المباح ثم رده بأن المراد بذلك من خلق الله لهم من فروج النساء لا أدبارهن قلت: وهذا هو الصواب وما قاله القرظي. إن كان صحيحاً إليه فخطأ. وقد صنف الناس في هذه المسألة مصنفات منهم أبو العباس القرطبي وسمى كتابه إظهار إدبار من أجاز الوطء في الأدبار.

وقوله تعالى: ﴿وَقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ﴾ أي: من فعل الطاعات، مع امثال مانهاكم عنه من ترك المحرمات؛ ولهذا قال: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَاقُوهُ﴾ أي: فيحاسبكم على أعمالكم جميعاً. ﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أي: المطيعين لله فيما أمرهم، التاركين ما عنه<sup>(٢)</sup> زجرهم.

وقال ابن جرير: حدثنا القاسم، حدثنا حسين، حدثني محمد بن كثير، عن عبد الله بن واقد، عن عطاء - قال: أراه عن ابن عباس - : ﴿وَقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ﴾ قال: يقول: «باسم الله»، التسمية عند الجماع.

وقد ثبت في صحيح البخاري، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لو أن أحدهم إذا أراد أن يأتي أهله قال: باسم الله، اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا، فإنه إن يقدر بينهما ولد في ذلك لم يضره الشيطان أبداً»<sup>(٣)</sup>.

(١) في ج: «في ست».

(٢) في أ: «ما عنهم».

(٣) صحيح البخاري برقم (١٤١).

﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصَلِّحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (٢٢٤) لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿٢٥﴾ .

يقول تعالى: لا تجعلوا أيمانكم بالله تعالى مانعة لكم من البر وصلة الرحم إذا حلفتكم على تركها، كقوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: ٢٢]، فالاستمرار على اليمين آثم لصاحبها من الخروج منها بالتكفير. كما قال البخارى:

حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن همام بن منبه، قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن النبي ﷺ قال: «نحن الآخرون السابقون يوم القيامة»، وقال رسول الله ﷺ: «والله لأن يلعج أحدكم بيمينه في أهله آثم له عند الله من أن يعطى كفارته التي افترض الله عليه». وهكذا رواه مسلم، عن محمد بن رافع<sup>(١)</sup>، عن عبد الرزاق، به. ورواه أحمد، عنه، به<sup>(٢)</sup>.

ثم قال البخارى: حدثنا إسحاق بن منصور، حدثنا يحيى بن صالح، حدثنا معاوية، هو ابن سلام، عن يحيى، وهو ابن أبي كثير، عن عكرمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من استلج<sup>(٣)</sup> في أهله بيمين، فهو أعظم إثماً، ليس تغنى الكفارة»<sup>(٤)</sup>.

وقال على بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ﴾ قال: لا تجعلن عرضة ليمينك<sup>(٥)</sup> ألا تصنع الخير، ولكن كفر عن يمينك واصنع الخير.

وهكذا قال مسروق، والشعبي، وإبراهيم النخعي، ومجاهد، وطاوس، وسعيد بن جبيرة، وعطاء، وعكرمة، ومكحول والزهرى، والحسن، وقتادة، ومقاتل بن حيان، والربيع بن أنس، والضحاك، وعطاء الخراساني، والسدى. ويؤيد ما قاله هؤلاء الجمهور ما ثبت في الصحيحين، عن أبي موسى الأشعري رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إني والله - إن شاء الله - لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيراً منها إلا أتيت الذى هو خير وتحملتها»<sup>(٦)</sup>، وثبت فيهما أيضاً أن رسول الله ﷺ قال لعبد الرحمن بن سمرة: «يا عبد الرحمن بن سمرة، لا تسأل الإمارة، فإنك إن أعطيتها من غير مسألة أعنت عليها، وإن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها، وإذا حلفت على يمين فرأيت خيراً منها فأت الذى هو خير وكفر عن يمينك»<sup>(٧)</sup>.

وروى مسلم، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً

(١) فى ج: «بن نافع».

(٢) صحيح البخارى برقم (٦٦٢٤، ٦٦٢٥) وصحيح مسلم برقم (١٦٥٥).

(٣) فى ج: «من استلج»، وفى أ: «من أسلج».

(٤) صحيح البخارى برقم (٦٦٢٦).

(٥) فى أ: «ليمينكم».

(٦) صحيح البخارى برقم (٦٦٢٣) وصحيح مسلم برقم (١٦٤٩).

(٧) صحيح البخارى برقم (٦٦٢٢، ٧١٤٦) وصحيح مسلم برقم (١٦٥٢).

منها، فليكفر عن يمينه، وليفعل الذى هو خير»<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام أحمد: حدثنا أبو سعيد مولى بنى هاشم، حدثنا خليفة بن خياط، حدثنى عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده أن رسول الله ﷺ قال: «من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فتركها كفرتها»<sup>(٢)</sup>.

ورواه أبو داود من طريق عبيد الله بن الأحنس، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «لا نذر ولا يمين فيما لا يملك ابن آدم، ولا فى معصية الله، ولا فى قطعة رحم، ومن حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليدعها، وليأت الذى هو خير، فإن تركها كفرتها»<sup>(٣)</sup>.

ثم قال أبو داود: والأحاديث عن النبى ﷺ كلها: «فليكفر عن يمينه» وهى الصحاح.

وقال ابن جرير: حدثنا على بن سعيد الكندى، حدثنا على بن مسهر، عن حارثة بن محمد، عن عمرة، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «من حلف على قطعة رحم أو معصية، فبره أن يحنث فيها ويرجع عن يمينه»<sup>(٤)</sup>.

وهذا حديث ضعيف؛ لأن حارثة [هذا]<sup>(٥)</sup> هو ابن أبى الرجال محمد بن عبد الرحمن، متروك الحديث، ضعيف عند الجميع.

ثم روى ابن جرير عن ابن جبير<sup>(٦)</sup>، وسعيد بن المسيب، ومسروق، والشعبي: أنهم قالوا: لا يمين فى معصية، ولا كفارة عليها<sup>(٧)</sup>.

وقوله: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ أى: لا يعاقبكم ولا يلزمكم بما صدر منكم من الأيمان اللاغية، وهى التى لا يقصدها الخالف، بل تجرى على لسانه عادة من غير تعقيد ولا تأكيد، كما ثبت فى الصحيحين من حديث الزهرى، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبى هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «من حلف فقال فى حلفه: واللوات والعزى، فليقل: لا إله إلا الله»<sup>(٨)</sup> فهذا قاله لقوم حديثى<sup>(٩)</sup> عهد بجاهلية، قد أسلموا وألسنتهم قد ألفت ما كانت عليه من الحلف باللوات من غير قصد، فأمروا أن يتلفظوا بكلمة الإخلاص، كما تلفظوا بتلك الكلمة من غير قصد، لتكون هذه بهذه؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾<sup>(١٠)</sup> كما قال فى الآية الأخرى فى المائدة: ﴿وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ﴾ [المائدة: ٨٩].

قال أبو داود: باب لغو اليمين: حدثنا حميد بن مسعدة الشامى<sup>(١١)</sup> حدثنا حسان - يعنى ابن

(١) صحيح مسلم برقم (١٦٥٠).

(٢) المسند (٢/١٨٥).

(٣) سنن أبى داود برقم (٣٢٧٤).

(٤) تفسير الطبرى (٤/٤٤٢).

(٥) زيادة من ج، أ.

(٦) فى ج، أ: «عن ابن عباس».

(٧) فى أ: «والكفارة منها».

(٨) صحيح البخارى برقم (٤٨٦٠، ٦٦٥٠) وصحيح مسلم برقم (١٦٤٧).

(٩) فى ج: «لقوم حديثو» وهو خطأ.

(١٠) فى أ: «والله غفور رحيم» وهو خطأ.

(١١) فى ج: «أحمد بن مسعدة الشامى».

إبراهيم - حدثنا إبراهيم - يعنى الصائغ - عن عطاء: فى اللغو فى اليمين، قال: قالت عائشة: إن رسول الله ﷺ قال: «هو كلام الرجل فى بيته: كلا والله وبلى والله»<sup>(١)</sup>.

ثم قال أبو داود: رواه داود بن أبى الفرات، عن إبراهيم الصائغ، عن عطاء، عن عائشة موقوفاً. ورواه الزهرى، وعبد الملك، ومالك بن معول، كلهم عن عطاء، عن عائشة، موقوفاً أيضاً. قلت: وكذا رواه ابن جريج، وابن أبى ليلى، عن عطاء، عن عائشة، موقوفاً.

ورواه ابن جرير، عن هناد، عن وكيع، وعبد، وأبى معاوية، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة فى قوله: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ [المائدة: ٨٩] قالت: لا والله، بلى والله.

ثم رواه عن محمد بن حميد، عن سلمة، عن ابن إسحاق، عن هشام، عن أبيه، عنها. وبه، عن ابن إسحاق، عن الزهرى، عن القاسم، عنها. وبه، عن سلمة<sup>(٢)</sup> عن ابن أبى نجیح، عن عطاء، عنها.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن الزهرى، عن عروة<sup>(٣)</sup>، عن عائشة فى قوله: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ قالت: هم القوم يتدارؤون<sup>(٤)</sup> فى الأمر، فيقول هذا: لا والله، وبلى والله، وكلا والله يتدارؤون فى الأمر: لا تعقد عليه قلوبهم<sup>(٥)</sup>.

وقد قال ابن أبى حاتم: أخبرنا هارون بن إسحاق الهمداني، حدثنا عبدة - يعنى ابن سليمان - عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة فى قول الله: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ قالت: هو قول الرجل: لا والله، وبلى والله.

وحدثنا أبى، حدثنا أبو صالح كاتب الليث، حدثنى ابن لهيعة، عن أبى الأسود، عن عروة قال: كانت عائشة تقول: إنما اللغو فى المزاحه والهزل، وهو قول الرجل: لا والله، وبلى والله. فذاك لا كفارة فيه، إنما الكفارة فيما عقد عليه قلبه أن يفعله، ثم لا يفعله.

ثم قال ابن أبى حاتم: وروى عن ابن عمر، وابن عباس فى أحد أقواله، والشعبى، وعكرمة فى أحد قوليه، وعطاء، والقاسم بن محمد، ومجاهد فى أحد قوليه، وعروة بن الزبير، وأبى صالح، والضحاك فى أحد قوليه، وأبى قلابه، والزهرى، نحو ذلك.

الوجه الثانى: قرئ على يونس بن عبد الأعلى، أخبرنا ابن وهب، أخبرنى الثقة، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة: أنها كانت تتأول هذه الآية - يعنى قوله: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ وتقول: هو الشئ يحلف عليه أحدكم، لا يريد منه إلا الصدق، فيكون على غير ما حلف عليه.

ثم قال: وروى عن أبى هريرة، وابن عباس - فى أحد قوليه - وسليمان بن يسار، وسعيد بن جبير، ومجاهد - فى أحد قوليه - وإبراهيم النخعى - فى أحد قوليه - والحسن، وزرارة بن أوفى،

(١) سنن أبى داود برقم (٣٢٥٤).

(٢) فى ج: «عن إسحاق».

(٣) فى ج: «عن عبدة».

(٤) فى ج: «يتدارؤون».

(٥) ورواه الطبرى فى تفسيره (٤٢٨/٤) من طريق عبد الرزاق به.

وأبى مالك، وعطاء الخراساني، وبكر بن عبد الله، وأحد قولى عكرمة، وحبيب بن أبى ثابت، والسدى، ومكحول، ومقاتل، وطاوس، وقتادة، والربيع بن أنس، ويحيى بن سعيد، وربيعه، نحو ذلك.

وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن موسى الحرشى<sup>(١)</sup>، حدثنا عبد الله بن ميمون المالى، حدثنا عوف الأعرابى عن الحسن بن أبى الحسن، قال: مر رسول الله ﷺ بقوم ينتصلون - يعنى: يرمون - ومع رسول الله ﷺ رجل من أصحابه، فرمى رجل من القوم فقال: أصبت والله وأخطأت والله. فقال الذى مع النبى ﷺ: حنث الرجل يا رسول الله. قال: «كلا، أيمان الرماة لغو لا كفارة فيها ولا عقوبة» هذا مرسل حسن عن الحسن<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن أبى حاتم: وروى عن عائشة القولان جميعاً.

حدثنا عصام بن رواد، أخبرنا آدم، أخبرنا شيبان، عن جابر، عن عطاء بن أبى رباح، عن عائشة قالت: هو قوله: لا والله، وبلى والله، وهو يرى أنه صادق، ولا يكون كذلك.

أقوال آخر: قال عبد الرزاق، عن هشيم، عن مغيرة، عن إبراهيم: هو الرجل يحلف على الشىء ثم ينساه.

وقال زيد بن أسلم: هو قول الرجل: أعمى الله بصرى إن لم أفعل كذا وكذا، أخرجنى الله من مالى إن لم آتكن غداً، فهو هذا.

قال ابن أبى حاتم: وحدثنا على بن الحسين، حدثنا مسدد، حدثنا خالد، أخبرنا عطاء، عن طاوس، عن ابن عباس قال: لغو اليمين أن تحلف وأنت غضبان.

وأخبرنى أبى، أخبرنا أبو الجماهر، حدثنا سعيد بن بشير، حدثنى أبو بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: لغو اليمين أن تحرم ما أحل الله لك، فذلك ما ليس عليك فيه كفارة، وكذا روى عن سعيد بن جبير.

وقال أبو داود «باب اليمين فى الغضب»: حدثنا محمد بن المنهال، أنبأنا يزيد بن زريع، حدثنا حبيب المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن سعيد بن المسيب: أن أخوين من الأنصار كان بينهما ميراث، فسأل أحدهما صاحبه القسمة فقال: إن عدت تسألنى عن القسمة، فكل مالى فى رتاج الكعبة. فقال له عمر: إن الكعبة غنية عن مالك، كفر عن يمينك وكلم أخاك، سمعت<sup>(٣)</sup> رسول الله ﷺ يقول: «لا يمين عليك، ولا نذر فى معصية الرب عز وجل، ولا فى قطعة الرحم، وفيما<sup>(٤)</sup> لا تملك»<sup>(٥)</sup>.

وقوله: ﴿ولكن يؤخذكم بما كسبت قلوبكم﴾: قال ابن عباس ومجاهد وغير واحد: هو أن يحلف على الشىء وهو يعلم أنه كاذب. قال مجاهد وغيره: وهى كقوله: ﴿ولكن يؤخذكم بما عقدتم الأيمان﴾ الآية [المائدة: ٨٩].

(١) فى ج: «الجرشى».

(٢) تفسير الطبرى (٤/٤٤٤).

(٣) فى ج: «فسمعت».

(٤) فى ج: «ولا فيما».

(٥) سنن أبى داود برقم (٣٢٧٢) ووقع فيه: «باب اليمين فى قطعة الرحم».

﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ أى: غفور لعباده، حلِيم عليهم<sup>(١)</sup>.

﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (٢٢٦) وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٢٧﴾.

الإيلاء: الحلف، فإذا حلف الرجل ألا يجامع زوجته مدة، فلا يخلو: إما أن يكون أقل من أربعة أشهر، أو أكثر منها، فإن كانت أقل، فله أن ينتظر انقضاء المدة ثم يجامع امرأته، وعليها أن تصبر، وليس لها مطالبة بالفيئة<sup>(٢)</sup> فى هذه المدة، وهذا كما ثبت فى الصحيحين عن عائشة: أن رسول الله آلى من نسائه شهراً، فنزل لتسع وعشرين، وقال: «الشهر تسع<sup>(٣)</sup> وعشرون»<sup>(٤)</sup> ولهما عن عمر بن الخطاب نحوه<sup>(٥)</sup>. فأما إن زادت المدة على أربعة أشهر، فللزوجة مطالبة الزوج عند انقضاء أربعة أشهر: إما أن يفىء - أى: يجامع - وإما أن يطلق، فيجبره الحاكم على هذا أو هذا لئلا يضر بها. ولهذا قال تعالى: ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ﴾ أى: يحلفون على ترك الجماع من نسائهم، فيه دلالة على أن الإيلاء يختص بالزوجات دون الإماء كما هو مذهب الجمهور. ﴿تربص أربعة أشهر﴾ أى: ينتظر الزوج أربعة أشهر من حين الحلف، ثم يوقف ويطلب بالفيئة<sup>(٦)</sup> أو الطلاق. ولهذا قال: ﴿فَإِنْ فَاءُوا﴾ أى: رجعوا إلى ما كانوا عليه، وهو كناية عن الجماع، قاله ابن عباس، ومسروق والشعبي، وسعيد بن جبير، وغير واحد، ومنهم ابن جرير رحمه الله ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ أى: لما سلف من التقصير فى حقهن بسبب اليمين.

وقوله: ﴿فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ فيه دلالة لأحد قولى العلماء - وهو القديم عن الشافعى: أن المولى<sup>(٧)</sup> إذا فاء بعد الأربعة الأشهر<sup>(٨)</sup> أنه لا كفارة عليه. ويعتضد بما تقدم فى الآية التى قبلها، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال: «من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فتركها كفارتها»<sup>(٩)</sup>، كما رواه أحمد وأبو داود<sup>(١٠)</sup> والذى عليه الجمهور وهو الجديد من مذهب الشافعى أن عليه الكفارة لعموم وجوب التكفير على كل حالف، كما تقدم أيضاً فى الأحاديث الصحاح. والله أعلم.

وقد ذكر الفقهاء وغيرهم - فى مناسبة تأجيل<sup>(١١)</sup> المولى بأربعة أشهر - الأثر الذى رواه الإمام مالك بن أنس، رحمه الله، فى الموطأ، عن عمرو<sup>(١٢)</sup> بن دينار قال: خرج عمر بن الخطاب من الليل فسمع امرأة تقول:

تطاولَ هذا الليلُ واسودَّ جانبُهُ  
فوالله لولا الله أنى أراقبُهُ  
وأرقنى ألا خليلَ الأعبِ  
لحرَّك من هذا السرير جوانبهِ

(١) فى ج: «حلِيم عنهم». (٢) فى ج: «بالفىء». (٣) فى أ، و: «الشهر يكون تسع».

(٤) صحيح مسلم برقم (١٤٧٥) وهو عند البخارى من حديث أم سلمة برقم (٥٢٠٢).

(٥) صحيح البخارى برقم (٥١٩١) وصحيح مسلم برقم (١٤٧٩).

(٦) فى ج: «بالفىء». (٧) فى ج: «الآلى». (٨) فى ج: «الأربعة أشهر».

(٩) فى أ: «فتركها كفارة».

(١٠) المسند (١٨٥/٢) وسنن أبى داود برقم (٣٢٧٤).

(١١) فى ج: «تأخير». (١٢) فى أ، و: «عن عبد الله».



فسأل عمر ابنته حفصة، رضى الله عنها: كم أكثر ما تصبر المرأة عن زوجها؟ فقالت: ستة أشهر أو أربعة أشهر. فقال عمر: لا أحبس أحداً من الجيوش أكثر من ذلك<sup>(١)</sup>.

وقال: محمد بن إسحاق، عن السائب بن جبير، مولى ابن عباس - وكان قد أدرك أصحاب النبي ﷺ - قال: ما زلت أسمع حديث عمر أنه خرج ذات ليلة يطوف بالمدينة، وكان يفعل ذلك كثيراً؛ إذ مر بامرأة من نساء العرب<sup>(٢)</sup> مغلقة بابها [وهى]<sup>(٣)</sup> تقول.

|                              |                               |
|------------------------------|-------------------------------|
| تطاول هذا الليل وازورّ جانبه | وأرقنى ألا ضجيجَ ألعابُـهُ    |
| ألاعبه طوراً وطوراً كأنما    | بدا قمرأً فى ظلمة الليل حاجبه |
| يسرّ به من كان يلهو بقربه    | لطيف الحشا لا يحتويه أقاربه   |
| فوالله لولا الله لا شىء غيره | لنقض من هذا السرير جوانبه     |
| ولكننى أخشى رقيباً موكلأ     | بأنفسنا لا يفتّر الدهرَ كاتبه |

ثم ذكر بقية ذلك كما تقدم، أو نحوه<sup>(٤)</sup>. وقد روى هذا من طرق، وهو من المشهورات<sup>(٥)</sup>.

وقوله: ﴿وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ﴾: فيه دلالة على أنه لا يقع الطلاق<sup>(٦)</sup> بمجرد مضي الأربعة أشهر كقول الجمهور<sup>(٧)</sup>، وذهب آخرون إلى أنه يقع بمضى الأربعة أشهر تطليقة، وهو مروى بأسانيد صحيحة عن عمر، وعثمان، وعلى، وابن مسعود، وابن عباس، وابن عمر، وزيد بن ثابت، وبه يقول ابن سيرين، [ومسروق]<sup>(٨)</sup> والقاسم، وسالم والحسن، وأبو سلمة، وقتادة، وشريح القاضي، وقبيصة بن ذؤيب، وعطاء، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، وسليمان بن طرخان التيمي، وإبراهيم النخعي، والربيع بن أنس، والسدى.

ثم قيل: إنها تطلق بمضى الأربعة أشهر طلقة رجعية؛ قاله سعيد بن المسيب، وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، ومكحول، وربيعة، والزهرى، ومروان بن الحكم. وقيل إنها تطلق طلقة بائنة، روى عن على، وابن مسعود، وعثمان، وابن عباس، وابن عمر، وزيد بن ثابت، وبه يقول: عطاء وجابر بن زيد، ومسروق وعكرمة، والحسن، وابن سيرين، ومحمد بن الحنفية، وإبراهيم، وقبيصة بن ذؤيب، وأبو حنيفة، والثورى، والحسن بن صالح، وكل من قال: إنها<sup>(٩)</sup> تطلق بمضى الأربعة أشهر أوجب عليها العدة، إلا ما روى عن ابن عباس وأبى الشعثاء: أنها إن كانت حاضت ثلاث حيض فلا عدة عليها، وهو قول الشافعى، والذي عليه الجمهور<sup>(١٠)</sup> أنه يوقف فيطالب إما بهذا أو هذا<sup>(١١)</sup>، ولا يقع عليها<sup>(١٢)</sup> بمجرد مضيها طلاق.

(١) ذكره الحافظ ابن كثير فى مسند الفاروق (٤٢٢/١) ونقله القرطبى فى التفسير (١٠٨/٣).

(٢) فى ج: «من نساء الغزاة».

(٣) زيادة من ج، أ، و.

(٤) ذكره الحافظ ابن كثير فى مسند الفاروق (٤٢٢/١).

(٥) فى ج: «من المشهور».

(٦) فى ج: «لا يقع شىء».

(٧) فى أ: «الجمهور من المتأخرين».

(٨) فى أ: «بأنها».

(٩) فى ج، أ: «أو بهذا».

(١٠) فى ج، أ: «عليه».

(١١) فى ج، أ: «الجمهور من المتأخرين».

(١٢) فى ج، أ: «أو بهذا».

وروى مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر أنه قال: إذا ألقى الرجل من امرأته لم يقع عليه طلاق وإن مضت أربعة أشهر، حتى يوقف، فإما أن يطلق، وأما أن يفى. وأخرجه البخاري<sup>(١)</sup>.

وقال الشافعي، رحمه الله: أخبرنا سفيان بن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يسار قال: أدركت بضعة عشر من أصحاب النبي ﷺ كلهم يوقف المولى قال الشافعي: وأقل ذلك ثلاثة عشر. ورواه الشافعي عن علي بن رضى الله عنه: أنه وقف المولى. ثم قال: وهكذا نقول، وهو موافق لما روينا عن عمر، وابن عمر، وعائشة، وعن عثمان، وزيد بن ثابت، وبضعة عشر من أصحاب النبي ﷺ. هكذا قال الشافعي، رحمه الله.

وقال ابن جرير: حدثنا ابن أبي مريم، حدثنا يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن عمر، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه قال: سألت اثني عشر رجلاً من الصحابة عن الرجل يولى من امرأته، فكلهم يقول: ليس عليه شيء حتى تمضي أربعة أشهر فيوقف، فإن فاء وإلا طلق.

ورواه الدارقطني من طريق سهيل.

قلت: وهو مروى عن عمر، وعثمان، وعلي، وأبي الدرداء، وعائشة أم المؤمنين، وابن عمر، وابن عباس. وبه يقول سعيد بن المسيب، وعمر بن عبد العزيز، ومجاهد، وطاوس، ومحمد بن كعب، والقاسم. وهو مذهب مالك، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وأصحابهم، رحمهم الله، وهو اختيار ابن جرير أيضاً، وهو قول الليث [بن سعد]<sup>(٢)</sup>، وإسحاق بن راهويه، وأبي عبيد، وأبي ثور، ودادود، وكل هؤلاء قالوا: إن لم يفى ألزم بالطلاق، فإن لم يطلق عليه الحاكم، والطلقة تكون رجعية له رجعتها في العدة.

وانفرد مالك بأن قال: لا يجوز له رجعتها حتى يجامعها في العدة وهذا غريب جداً.

﴿وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَبَعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرُدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٨﴾﴾.

هذا الأمر من الله سبحانه وتعالى للمطلقات المدخول بهن من ذوات الأقراء، بأن يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء، أي: بأن تمكث إحداهن بعد طلاق زوجها لها ثلاثة قروء؛ ثم تتزوج إن شاءت، وقد أخرج الأئمة الأربعة من هذا العموم الأمة إذا طُلِّقت، فإنها تعتدّ عندهم بقراءين، لأنها على النصف من الحرية، والقراء لا يتبعض<sup>(٣)</sup>، فكمّل لها قرءان. ولما رواه ابن جريح عن مظاهر بن أسلم<sup>(٤)</sup> المخزومي المدني، عن القاسم، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: « طلاق الأمة تطليقتان وعدتها حيضتان ».

(١) الموطأ (٢/٥٥٦) وصحيح البخاري برقم (٥٢٩١).

(٢) زيادة من جـ.

(٣) في جـ: « لا يتفصص ».

(٤) في جـ: « عن عطاء هو ابن أسلم ».

رواه أبو داود، والترمذى وابن ماجه<sup>(١)</sup>. ولكن مظاهر هذا ضعيف بالكلية. وقال الحافظ الدارقطنى وغيره: الصحيح أنه من قول القاسم بن محمد نفسه.

ورواه ابن ماجه من طريق عطية العوفى عن ابن عمر مرفوعاً<sup>(٢)</sup>. قال الدارقطنى: والصحيح ما رواه سالم ونافع، عن ابن عمر قوله. وهكذا روى عن عمر بن الخطاب. قالوا: ولم يعرف بين الصحابة خلاف. وقال بعض السلف: بل عدتها كعدة الحرة لعموم الآية؛ ولأن هذا أمر جبلى<sup>(٣)</sup> فكان الإمام والحرائر<sup>(٤)</sup> فى هذا سواء، والله أعلم، حكى هذا القول الشيخ أبو عمر بن عبد البر، عن محمد بن سيرين وبعض أهل الظاهر، وضعفه.

وقد قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا أبو اليمان، حدثنا إسماعيل - يعنى ابن عيَّاش<sup>(٥)</sup> - عن عمرو بن مهاجر، عن أبيه: أن أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية قالت: طَلَّقت على عهد رسول الله ﷺ، ولم يكن للمطلقة عدة، فأنزل الله، عز وجل، حين طلقت أسماء العدة للطلاق، فكانت أول من نزلت فيها العدة للطلاق، يعنى: ﴿وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾<sup>(٦)</sup>.

هذا حديث غريب من هذا الوجه.

وقد اختلف السلف والخلف والأئمة فى المراد بالأقراء ما هو<sup>(٧)</sup>؟ على قولين:

أحدهما: أن المراد بها: الأطهار، وقال مالك فى الموطأ عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة أنها قالت: انتقلت حفصة بنت عبد الرحمن بن أبى بكر، حين دخلت فى الدم من الحيضة الثالثة، قال الزهرى: فذكرت ذلك لعمرة بنت عبد الرحمن، فقالت: صدق عروة. وقد جادلها فى ذلك ناس فقالوا: إن الله تعالى يقول فى كتابه: ﴿ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ فقالت عائشة: صدقتم، وتدرون ما الأقراء؟ إنما الأقراء: الأطهار<sup>(٨)</sup>.

وقال مالك: عن ابن شهاب، سمعت أبا بكر بن عبد الرحمن يقول: ما أدركت أحداً من فقهاءنا إلا وهو يقول ذلك، يريد قول عائشة. وقال مالك: عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أنه كان يقول: إذا طلق الرجل امرأته فدخلت فى الدم من الحيضة الثالثة فقد برئت منه وبرئ منها. وقال مالك: وهو الأمر عندنا. وروى مثله عن ابن عباس وزيد بن ثابت، وسالم، والقاسم، وعروة، وسليمان بن يسار، وأبى بكر بن عبد الرحمن، وأبان بن عثمان، وعطاء ابن أبى رباح، وقتادة، والزهرى، وبقية الفقهاء السبعة، وهو مذهب مالك، والشافعى [وغير واحد وداود وأبى ثور، وهو رواية عن أحمد، واستدلوا عليه بقوله تعالى: ﴿فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾ [الطلاق: ١] أى: فى الأطهار. ولما كان الطهر الذى يطلق فيه محتسباً، دل على أنه أحد الأقراء الثلاثة المأمور بها؛ ولهذا قال هؤلاء: إن المعتدة

(١) سنن أبى داود برقم (٢١٨٩) وسنن الترمذى برقم (١١٨٢) وسنن ابن ماجه برقم (٢٠٨٠).

(٢) سنن ابن ماجه برقم (٢٠٧٩).

(٥) فى أ: «ابن عباس».

(٤) فى ج: «الأحرار والإمام».

(٣) فى ج: «جبلى».

(٦) ورواه أبو داود فى السنن برقم (٢٢٨١) من طريق يحيى بن صالح، عن إسماعيل بن عيَّاش بن.

(٧) فى أ: «ما هي».

(٨) الموطأ (٢/٥٧٧).

تنقضى عدتها وتبين من زوجها بالطعن فى الحيضة الثالثة، وأقل مدة تصدق فيها المرأة فى انقضاء عدتها اثنان وثلاثون يوماً ولحظتان<sup>(١)</sup>.

واستشهد أبو عبيد وغيره على ذلك بقول الشاعر - وهو الأعشى -:

ففى كل عام أنت جاشمُ غزوة      تشدّ لأقصاها عزيمَ عزائكَا  
مورثةً عدًا، وفى الحى رفعة      لما ضاع فيها من قُروء نساكَا<sup>(٢)</sup>

يمدح أميراً من أمراء العرب آثر الغزو على المقام، حتى ضاعت أيام الطهر من نسائه لم يواقعهن فيها.

**والقول الثانى:** أن المراد بالأقراء: الحيض، فلا تنقضى العدة حتى تطهر من الحيضة الثالثة، زاد آخرون: وتغتسل منها. وأقل وقت تصدق فيه المرأة فى انقضاء عدتها ثلاثة وثلاثون يوماً ولحظة. قال الثورى: عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة قال: كنا عند عمر بن الخطاب، رضى الله عنه، فجاءته امرأة فقالت: إن زوجى فارقتى بواحدة أو اثنتين<sup>(٣)</sup>، فجاءنى [وقد وضعت مائى]<sup>(٤)</sup> وقد نزع ثيابى وأغلقت بابى. فقال عمر لعبد الله - يعنى ابن مسعود - [ما ترى؟ قال]<sup>(٥)</sup>: أراها امرأته، ما دون أن تحل لها الصلاة. قال [عمر]:<sup>(٦)</sup> وأنا أرى ذلك<sup>(٧)</sup>.

وهكذا<sup>(٨)</sup> روى عن أبى بكر الصديق، وعمر، وعثمان، وعلى، وأبى الدرداء، وعبادة بن الصامت، وأنس بن مالك، وابن مسعود، ومعاذ، وأبى بن كعب، وأبى موسى الأشعري، وابن عباس، وسعيد بن المسيب، وعلقمة، والأسود، وإبراهيم، ومجاهد، وعطاء، وطاوس، وسعيد بن جبيرة، وعكرمة، ومحمد بن سيرين، والحسن، وقتادة، والشعبى، والربيع، ومقاتل بن حيان، والسدى، ومكحول، والضحاك، وعطاء الخراسانى، أنهم قالوا: الأقراء: الحيض.

وهذا مذهب أبى حنيفة وأصحابه، وأصح الروايتين عن الإمام أحمد بن حنبل، وحكى عنه الأثرم أنه قال: الأكابر من أصحاب رسول الله ﷺ يقولون: الأقراء الحيض. وهو مذهب الثورى، والأوزاعى، وابن أبى ليلى، وابن شبرمة، والحسن بن صالح بن حى، وأبى عبيد، وإسحاق بن راهويه.

ويؤيد هذا ما جاء فى الحديث الذى رواه أبو داود والنسائى، من طريق المنذر بن المغيرة، عن عروة بن الزبير، عن فاطمة بنت أبى حبيش<sup>(٩)</sup>، أن رسول الله ﷺ قال لها: « دعى الصلاة أيام

(١) زيادة من ج، أ.

(٢) البيت فى تفسير الطبرى (٤/٥١٢).

(٣) فى ج: « أو اثنتين ».

(٤-٦) زيادة من تفسير الطبرى (٤/٥٠٣).

(٧) رواه الطبرى فى تفسيره (٤/٥٠٣).

(٨) فى ج: « وهذا ».

(٩) فى ج: « حسن ».

أقرائك»<sup>(١)</sup>. فهذا لو صح لكان صريحاً في أن القرء هو الحيض، ولكن المنذر هذا قال فيه أبو حاتم: مجهول ليس بمشهور. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن جرير: أصلُ القرء في كلام العرب: «الوقت لمجيء الشيء المعتاد مجيئه في وقت معلوم، ولإدبار الشيء المعتاد إدباره لوقت معلوم». وهذه العبارة تقتضى أن يكون مشتركاً بين هذا وهذا، وقد ذهب إليه بعض [العلماء] <sup>(٢)</sup> الأصوليين فالله أعلم. وهذا قول الأصمعي: أن القرء هو الوقت. وقال أبو عمرو بن العلاء: العرب تسمى الحيض: قرءاً، وتسمى الطهر: قرءاً، وتسمى الحيض مع الطهر جميعاً: قرءاً. وقال الشيخ أبو عمر بن عبد البر: لا يختلف أهل العلم بلسان العرب والفقهاء أن القرء يراد به الحيض ويراد به الطهر، وإنما اختلفوا في المراد من الآية ما هو على قولين.

وقوله: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ﴾ أي: من حبَل أو حيض. قاله ابن عباس، وابن عمر، ومجاهد، والشعبي، والحكم بن عيينة<sup>(٣)</sup>، والربيع بن أنس، والضحاك، وغير واحد.

وقوله: ﴿إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾: تهديد لهن على قول خلاف الحق. ودل هذا على أن المرجع في هذا إليهن؛ لأنه أمر لا يعلم إلا من جهتين، وتتعد إقامة البينة غالباً على ذلك، فرد الأمر إليهن، وتوعدن فيه، لثلاث تخبر بغير الحق إما استعجالاً منها لانقضاء العدة، أو رغبة منها في تطويلها، لما لها في ذلك من المقاصد<sup>(٤)</sup>. فأمرت أن تخبر بالحق في ذلك من غير زيادة ولا نقصان.

وقوله: ﴿وَبِعَوْلْتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا﴾ أي: وزوجها الذي طلقها أحق بردتها ما دامت في عدتها، إذا كان مراده بردها الإصلاح والخير. وهذا في الرجعيات. فأما المطلقات البوائن فلم يكن حال نزول هذه الآية مطلقة بائن، وإنما صار ذلك لما حُصروا في المطلقات الثلاث، فأما حال نزول هذه الآية فكان الرجل أحق برجعة امرأته وإن طلقها مائة مرة، فلما قصرُوا في الآية التي بعدها على ثلاث طلاقات<sup>(٥)</sup>، صار للناس مطلقة بائن وغير بائن. وإذا تأملت هذا تبين لك ضعف ما سلكه بعض الأصوليين، من استشهادهم على مسألة عود الضمير - هل يكون مخصصاً لما تقدمه من لفظ العموم أم لا؟ - بهذه الآية الكريمة، فإن التمثيل بها غير مطابق لما ذكره، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ أي: ولهن على الرجال من الحق مثل ما للرجال عليهن، فليؤد كل واحد منهما إلى الآخر ما يجب عليه بالمعروف، كما ثبت في صحيح مسلم، عن جابر، أن رسول الله ﷺ قال في خطبته، في حجة الوداع: «فاتقوا الله في النساء، فإنكم أخذتموهن بأمانة الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله، ولكم عليهن ألا يوطئن فرشكم أحداً تكرهونه، فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضرباً غير مبرح، ولهن رزقهن وكسوتهن بالمعروف»<sup>(٦)</sup>. وفي حديث بهز بن حكيم، عن معاوية بن حيدة القشيري، عن أبيه، عن جده، أنه قال: يا رسول الله، ما حق زوجة أحدنا؟

(١) سنن أبي داود برقم (٢٨٠) وسنن النسائي (١٢١/١).

(٢) في أ: «من المفاسد».

(٣) في ج: «بن قتيبة».

(٤) زيادة من ج.

(٥) في أ: «ثلاث تطليقات».

(٦) صحيح مسلم برقم (١٢١٨).

قال: « أن تطعمها إذا طعمت، وتكسوها إذا اكتسيت، ولا تضرب الوجه، ولا تقبح، ولا تهجر إلا في البيت»<sup>(١)</sup>. وقال وكيع عن بشير بن سليمان، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: إني لأحب أن أتزين للمرأة كما أحب أن تتزين لى المرأة؛ لأن الله يقول: ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾. رواه ابن جرير، وابن أبي حاتم.

وقوله: ﴿ وَاللِّرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ﴾ أى: فى الفضيلة فى الخلق، والمنزلة، وطاعة الأمر، والإنفاق، والقيام بالمصالح، والفضل فى الدنيا والآخرة، كما قال تعالى: ﴿ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ﴾ [النساء: ٣٤].

وقوله: ﴿ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ أى: عزيز فى انتقامه ممن عصاه وخالف أمره، حكيم<sup>(٢)</sup> فى أمره وشرعه وقدره.

﴿ الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (٢٢٩) فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ (٢٣٠) ﴾.

هذه الآية الكريمة رافعة لما كان عليه الأمر فى ابتداء الإسلام، من أن الرجل كان أحق برجعة امرأته، وإن طلقها مائة مرة ما دامت فى العدة، فلما كان هذا فيه ضرر على الزوجات قصرهم الله عز وجل إلى ثلاث طلاقات، وأباح الرجعة فى المرة والثنتين، وأبانها بالكلية فى الثالثة، فقال: ﴿ الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ ﴾.

قال أبو داود، رحمه الله، فى سننه: « باب فى نسخ المراجعة بعد الطلاقات الثلاث»: حدثنا أحمد ابن محمد المروزي، حدثنى على بن الحسين بن واقد، عن أبيه، عن يزيد النحوى، عن عكرمة، عن ابن عباس: ﴿ وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ<sup>(٣)</sup> ﴾ الآية: وذلك أن الرجل كان إذا طلق امرأته فهو أحق برجعتها، وإن طلقها ثلاثاً، فنسخ ذلك فقال<sup>(٤)</sup>: ﴿ الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ ﴾ الآية.

ورواه النسائى عن زكريا بن يحيى، عن إسحاق بن إبراهيم، عن على بن الحسين، به<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه أبو داود فى السنن برقم (٢١٤٣).

(٢) فى ج: « وحكيم ».

(٣) بعدها فى ج: « إن كن يؤمن بالله واليوم الآخر ».

(٤) فى ج: « فقال الله ».

(٥) سنن أبى داود برقم (٢١٩٥) وسنن النسائى (٦/٢١٢).

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا هارون بن إسحاق، حدثنا عبدة - يعنى ابن سليمان - عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن رجلاً قال لامرأته: لا أطلقك أبداً ولا أوويك أبداً. قالت: وكيف ذلك؟ قال: أطلقك، حتى إذا دنا أجلك راجعتك. فأنت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك<sup>(١)</sup>، فأنزل الله عز وجل: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ﴾.

وهكذا رواه ابن جرير فى تفسيره من طريق جرير بن عبد الحميد، وابن إدريس. ورواه عبد بن حميد فى تفسيره، عن جعفر بن عون، كلهم عن هشام، عن أبيه. قال: كان الرجل أحق برجعة امرأته وإن طلقها ما شاء، ما دامت فى العدة، وإن رجلاً من الأنصار غضب على امرأته فقال: والله لا أوويك ولا أفارقك. قالت: وكيف ذلك. قال: أطلقك فإذا دنا أجلك راجعتك، ثم أطلقك، فإذا دنا أجلك راجعتك. فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، فأنزل الله عز وجل: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ﴾ قال: فاستقبل الناس الطلاق، من كان طلق ومن لم يكن طلق.

وقد رواه أبو بكر بن مردويه، من طريق محمد بن سليمان، عن يعلى بن شبيب - مولى الزبير - عن هشام، عن أبيه، عن عائشة فذكره بنحو ما تقدم. ورواه الترمذى، عن قتيبة، عن يعلى بن شبيب به. ثم رواه عن أبى كريب، عن ابن إدريس، عن هشام، عن أبيه مرسلًا. وقال: هذا أصح<sup>(٢)</sup>. ورواه الحاكم فى مستدركه، من طريق يعقوب بن حميد بن كاسب، عن يعلى بن شبيب به، وقال صحيح الإسناد<sup>(٣)</sup>.

ثم قال ابن مردويه: حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، حدثنا إسماعيل بن عبد الله، حدثنا محمد بن حميد، حدثنا سلمة بن الفضل، عن محمد بن إسحاق، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: لم يكن للطلاق وقت، يطلق الرجل امرأته ثم يراجعها ما لم تنقض العدة، وكان بين رجل من الأنصار وبين أهله<sup>(٤)</sup> بعض ما يكون بين الناس<sup>(٥)</sup>، فقال: والله لأتركك لا أيمماً ولا ذات زوج، فجل يطلقها حتى إذا كادت<sup>(٦)</sup> العدة أن تنقضى راجعها، ففعل ذلك مراراً، فأنزل الله عز وجل فيه: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فِيمَا سَأَلَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ﴾. فوقت الطلاق ثلاثاً لا رجعة فيه بعد الثالثة، حتى تنكح زوجاً غيره. وهكذا روى عن قتادة مرسلًا. وذكره السدى، وابن زيد، وابن جرير كذلك، واختار أن هذا تفسير<sup>(٧)</sup> هذه الآية.

وقوله: ﴿فِيمَا سَأَلَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ﴾ أى: إذا طلقها<sup>(٨)</sup> واحدة أو اثنتين، فأنت مخير فيها<sup>(٩)</sup> ما دامت عدتها باقية، بين أن تردها إليك نواياً للإصلاح بها والإحسان إليها، وبين أن تتركها حتى تنقضى عدتها، فتبين منك، وتطلق سراحها محسناً إليها، لا تظلمها من حقها شيئاً، ولا

(١) فى ج: « ذلك له ».

(٢) سنن الترمذى برقم (١١٩٢) ورواه مالك فى الموطأ (٥٨٨/٢) عن هشام بن عروة، عن أبيه به مرسلًا.

(٣) المستدرک (٢٧٩/٢) وتعقبه الذهبى بأن يعقوب بن حميد ضعفه غير واحد.

(٤) فى أ: « وبين امرأته ». (٥) فى أ: « بين النساء ».

(٦) فى أ: « إذا كانت ». (٧) فى أ: « أن هذا تفسيره ».

(٨) فى ج: « إذا طلقها ». (٩) فى أ: « مخير فيهما ».

تُضَارَّ بِهَا.

قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس قال: إذا طلق الرجل امرأته تطليقتين، فليتق الله في الثالثة، فإما<sup>(١)</sup> أن يسكها بمعروف فيحسن صحابتها<sup>(٢)</sup>، أو يسرحها [ بإحسان ]<sup>(٣)</sup> فلا يظلمها من حقها شيئاً.

وقال ابن أبي حاتم: أخبرنا يونس بن عبد الأعلى قراءة، أخبرنا ابن وهب، أخبرني سفيان الثوري، حدثني إسماعيل بن سميع، قال: سمعت أبا رزین يقول: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، أرأيت قول الله عز وجل: ﴿فَأَمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ﴾ أين الثالثة؟ قال: «التسريح بإحسان».

ورواه عبد بن حميد في تفسيره، ولفظه: أخبرنا يزيد بن أبي حكيم، عن سفيان، عن إسماعيل ابن سميع، أن أبا<sup>(٤)</sup> رزین الأسدي يقول: قال رجل: يا رسول الله، أرأيت قول الله: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ﴾، فأين الثالثة؟ قال: «التسريح بإحسان الثالثة»<sup>(٥)</sup>.

ورواه الإمام أحمد أيضاً. وهكذا رواه سعيد بن منصور، عن خالد بن عبد الله، عن إسماعيل بن زكريا وأبي معاوية، عن إسماعيل بن سميع، عن أبي رزین، به<sup>(٦)</sup>. وكذا رواه قيس بن الربيع، عن إسماعيل بن سميع عن أبي رزین به مرسلًا. ورواه ابن مردويه [ أيضاً ]<sup>(٧)</sup> من طريق عبد الواحد<sup>(٨)</sup> ابن زياد، عن إسماعيل بن سميع، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ، فذكره<sup>(٩)</sup>. ثم قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن عبد الرحيم، حدثنا أحمد بن يحيى، حدثنا عبيد الله بن جرير بن جبلة<sup>(١٠)</sup>، حدثنا ابن عائشة<sup>(١١)</sup>، حدثنا حماد بن سلمة، عن قتادة، عن أنس بن مالك قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، ذكر الله الطلاق مرتين، فأين الثالثة؟ قال: «إمساک بمعروف أو تسريح بإحسان»<sup>(١٢)</sup>.

وقوله: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾<sup>(١٣)</sup> أي: لا

(١) في ج: « فلها ». (٢) في ج: « صحبتها ».

(٣) زيادة من ج، أ، و.

(٤) في ج: « عن إسماعيل سمع أبا ».

(٥) ورواه الطبري في تفسيره (٥٤٥/٤) من طريق يحيى بن سعيد وابن مهدي، كلاهما عن سفيان الثوري به.

(٦) ورواه البيهقي في السنن الكبرى (٣٤٠/٧) من طريق سعيد بن منصور به، ورواه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٩/٥) عن أبي معاوية به.

(٧) زيادة من و. (٨) في ج: « من طريق عبد الرحمن ».

(٩) ورواه الدارقطني في السنن (٤١٤) من طريق ليث بن حماد، عن عبد الواحد بن زياد به، وقال: « كذا قال عن أنس، والصواب عن إسماعيل بن سميع عن أبي رزین مرسل عن النبي ﷺ ».

(١٠) في ج: « عبيد الله بن جرير بن خالد »، وفي أ: « عبد الله بن جرير بن صلة ».

(١١) في ج: « ابن عيينة ».

(١٢) ورواه الدارقطني في السنن (٤، ٣/٤) من طريق عبد الله بن جرير بن جبلة به، وصححه ابن القطان في بيان الوهم والإبهام، وانظر كلامه في تخريج أحاديث الكشاف للزيلعي (١٤٢/١).

(١٣) زيادة من ج.



يحل لكم أن تُصَاجِرُوهُنَّ وَتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ، لِيَفْتَدِينَ مِنْكُمْ بِمَا أُعْطِيْتُمُوهُنَّ مِنَ الْأَصْدَقَةِ أَوْ يَبْعُضَهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَعْضَلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ﴾ [النساء: ١٩]، فأما إن وهبته المرأة شيئاً عن طيب نفس منها. فقد قال تعالى: ﴿فَإِنْ طَبِنَ لَكُمْ مِنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا﴾ [النساء: ٤]، وأما إذا تشاقت الزوجان، ولم تقم المرأة بحقوق الرجل وأبغضته ولم تقدر على معاشرته، فلها أن تفتدى منه بما أعطاها، ولا حرج عليها في بذلها، ولا عليه في قبول ذلك منها؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾ الآية.

فأما إذا لم يكن لها عذر وسألت الافتداء منه، فقد قال ابن جرير:

حدثنا ابن بشار، حدثنا عبد الوهاب - وحدثني يعقوب بن إبراهيم، حدثنا ابن علي - قالوا جميعاً: حدثنا أيوب، عن أبي قلابة، عن ثوبان، عن رسول الله ﷺ قال: «أَيُّ امْرَأَةٍ سَأَلَتْ زَوْجَهَا طَلَاقَهَا مِنْ غَيْرِ بَأْسٍ<sup>(١)</sup>، فَحَرَامٌ عَلَيْهَا رَائِحَةُ الْجَنَّةِ»<sup>(٢)</sup>.

وهكذا رواه الترمذى، عن بندار، عن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى به<sup>(٣)</sup>. وقال حسن: قال: ويروى، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان. ورواه بعضهم، عن أيوب بهذا الإسناد. ولم يرفعه.

وقال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرحمن، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة - قال: وذكر أبا أسماء وذكر ثوبان - قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّ امْرَأَةٍ سَأَلَتْ زَوْجَهَا الطَّلَاقَ فِي غَيْرِ مَا بَأْسٍ فَحَرَامٌ عَلَيْهَا رَائِحَةُ الْجَنَّةِ».

وهكذا رواه أبو داود، وابن ماجه، وابن جرير، من حديث حماد بن زيد، به<sup>(٤)</sup>.

طريق أخرى: قال ابن جرير: حدثني يعقوب بن إبراهيم، حدثنا المعتمر بن سليمان، عن ليث، عن أبي إدريس، عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ، عن النبي ﷺ أنه قال: «أَيُّ امْرَأَةٍ سَأَلَتْ زَوْجَهَا الطَّلَاقَ فِي غَيْرِ مَا بَأْسٍ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهَا رَائِحَةَ الْجَنَّةِ». وقال: «المختلعات هن المنافقات»<sup>(٥)</sup>.

ثم رواه ابن جرير والترمذى جميعاً، عن أبي كريب، عن مزاحم بن ذؤاد بن علبه، عن أبيه، عن ليث، هو ابن أبي سليم<sup>(٦)</sup>، عن أبي الخطاب، عن أبي زرعة، عن أبي إدريس، عن ثوبان قال:

(١) في ج: «في غير ما بأس».

(٢) تفسير الطبرى (٤/٥٦٩).

(٣) سنن الترمذى برقم (١١٨٧).

(٤) المسند (٥/٢٣٨) وسنن أبي داود برقم (٢٢٢٦) وسنن ابن ماجه برقم (٢٠٥٥) وتفسير الطبرى (٤/٥٧٠).

(٥) تفسير الطبرى (٤/٥٦٨).

(٦) في ج: «عن ليث هو ابن القاسم بن أبي سليم».

قال رسول الله ﷺ: «المختلعات هن المنافقات». ثم قال الترمذى: غريب من هذا الوجه، وليس إسناده بالقوى<sup>(١)</sup>.

حديث آخر: قال ابن جرير: حدثنا أبو كريب حدثنا حفص بن بشر، حدثنا قيس بن الربيع، عن أشعث بن سوار، عن الحسن<sup>(٢)</sup>، عن ثابت بن يزيد، عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن المختلعات المنتزعات هن المنافقات»<sup>(٣)</sup>.

غريب من هذا الوجه ضعيف .

حديث آخر: قال ابن ماجه: حدثنا بكر بن خلف أبو<sup>(٤)</sup> بشر، حدثنا أبو عاصم، عن جعفر بن يحيى بن ثوبان، عن عمه عمارة بن ثوبان، عن عطاء، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تسأل امرأة زوجها الطلاق في غير كُنْهِه فتجد ریح الجنة، وإن ريحها ليوجد»<sup>(٥)</sup> من مسيرة أربعين عاماً<sup>(٦)</sup>.

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا أيوب، عن الحسن عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «المختلعات والمنتزعات هن المنافقات»<sup>(٧)</sup>.

ثم قد قال طائفة كثيرة من السلف وأئمة الخلف: إنه لا يجوز الخلع إلا أن يكون الشقاق والنشوز من جانب المرأة، فيجوز للرجل حينئذ قبول الفدية، واحتجوا بقوله: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا [إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ]﴾<sup>(٨)</sup> الآية. قالوا: فلم يشرع الخلع إلا في هذه الحالة، فلا يجوز في غيرها إلا بدليل، والأصل عدمه، ومن ذهب إلى هذا ابن عباس، وطاوس، وإبراهيم، وعطاء، [والحسن]<sup>(٩)</sup>، والجمهور حتى قال مالك والأوزاعي: لو أخذ منها شيئاً وهو مضار لها وجب رده إليها، وكان الطلاق رجعياً. قال مالك: وهو الأمر الذي أدركت الناس عليه<sup>(١٠)</sup>. وذهب الشافعي، رحمه الله، إلى أنه يجوز الخلع في حالة الشقاق، وعند الاتفاق بطريق الأولى والأخرى، وهذا قول جميع أصحابه قاطبة. وحكى الشيخ أبو عمر بن عبد البر في كتاب «الاستذكار» له، عن بكر بن عبد الله المزني، أنه ذهب إلى أن الخلع منسوخ بقوله: ﴿وَأْتَيْتُمُ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا﴾ [النساء: ٢٠]. ورواه ابن جرير عنه<sup>(١١)</sup>. وهذا قول ضعيف ومأخذ مردود على قائله. وقد ذكر ابن جرير، رحمه الله، أن هذه الآية نزلت في شأن<sup>(١٢)</sup> ثابت بن قيس بن شماس وامراته حبيبة بنت عبد الله بن أبي بن سلول. ولنذكر طرق حديثها، واختلاف ألفاظه:

(١) تفسير الطبرى (٥٦٨/٤) وسنن الترمذى برقم (١١٨٦).

(٢) فى ج: «عن الحسين».

(٣) تفسير الطبرى (٥٦٨/٤).

(٤) فى ج: «خلف بن».

(٥) فى ج: «توجد».

(٦) سنن ابن ماجه برقم (٢٠٥٤) وقال البوصيرى فى الزوائد (١٣٣/٢): «هذا إسناده ضعيف».

(٧) المسند (٤١٤/٢) وهو منقطع، الحسن لم يسمع من أبى هريرة، وانظر كلام الحافظ ابن حجر فى الفتح (٤٠٣/٩).

(٨) زيادة من ج. (٩) زيادة من ج، أ. و. (١٠) فى ج: «أدركت عليه الناس».

(١١) تفسير الطبرى (٥٨٠/٤).

(١٢) فى ج: «فى بيان».

قال الإمام مالك في موطنه : عن يحيى بن سعيد، عن عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد<sup>(١)</sup> بن زرارة، أنها أخبرت عن حبيبة بنت سهل الأنصارية، أنها كانت تحت ثابت بن قيس بن شماس، وأن رسول الله ﷺ خرج إلى الصبح فوجد حبيبة بنت سهل عند بابه في الغلس، فقال رسول الله ﷺ: «من هذه؟» قالت: أنا حبيبة بنت سهل. فقال: «ما شأنك؟» فقالت: لا أنا ولا ثابت بن قيس - لزوجها - فلما جاء زوجها ثابت بن قيس قال له رسول الله ﷺ: «هذه حبيبة بنت سهل قد ذكرت ما شاء الله أن تذكر». فقالت حبيبة: يا رسول الله، كل ما أعطاني عندي. فقال رسول الله ﷺ: «خذ منها». فأخذ منها وجلست في أهلها.

وهكذا رواه الإمام أحمد، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن مالك بإسناده - مثله<sup>(٢)</sup>. ورواه أبوداود، عن القعنبى، عن مالك. والنسائي، عن محمد بن مسلمة، عن ابن القاسم، عن مالك به<sup>(٣)</sup>.

حديث آخر: عن عائشة: قال أبو داود وابن جرير: حدثنا محمد بن معمر، حدثنا أبو عامر، حدثنا أبو عمرو السدوسى، عن عبد الله - يعنى ابن أبى بكر - عن عمرة، عن عائشة، أن حبيبة بنت سهل كانت تحت ثابت بن قيس بن شماس، فضربها فكسر نغضها<sup>(٤)</sup>، فأنت رسول الله ﷺ بعد الصبح فاشتكت إليه، فدعا رسول الله ﷺ ثابتا<sup>(٥)</sup> فقال: «خذ بعض مالها وفارقها». قال: ويصلح ذلك يا رسول الله؟ قال: «نعم». قال: فإني أصدقها حديقتين، فهما بيدها. فقال النبي ﷺ: «خذهما وفارقها». ففعل<sup>(٦)</sup>.

وهذا لفظ ابن جرير. وأبو عمرو السدوسى هو سعيد بن سلمة بن أبى الحسام.

حديث آخر فيه: عن ابن عباس رضى الله عنه:

قال البخارى: حدثنا أزهر بن جميل، حدثنا عبد الوهاب الثقفى، حدثنا خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن امرأة ثابت بن قيس بن شماس أتت النبي ﷺ، فقالت: يا رسول الله، ما أعتب عليه في خلق ولا دين، ولكنى أكره الكفر فى الإسلام. فقال رسول الله ﷺ: «أتردين عليه حديقته؟» قالت: نعم. قال رسول الله ﷺ: «أقبل الحديقة وطلقها تطليقة»<sup>(٧)</sup>.

وكذا رواه النسائي، عن أزهر بن جميل بإسناده، مثله<sup>(٨)</sup>. ورواه البخارى أيضاً، عن إسحاق الواسطى، عن خالد هو ابن عبد الله الطحان، عن خالد، هو ابن مهران الخذاء، عن عكرمة به،

(١) فى ج: « بن أسعد ».

(٢) الموطأ (٢/٥٦٤) والمسنند (٦/٤٣٣).

(٣) سنن أبى داود برقم (٢٢٢٧) وسنن النسائي (٦/١٦٩).

(٤) فى ج، و: «فكسر بعضها».

(٥) فى ج، أ، و: «ثابت» وهو خطأ.

(٦) سنن أبى داود برقم (٢٢٢٨) وتفسير الطبرى (٤/٥٥٤).

(٧) صحيح البخارى برقم (٥٢٧٣).

(٨) سنن النسائي (٦/١٦٩).

نحوه<sup>(١)</sup>.

وهكذا رواه البخارى أيضاً من طرق، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، به<sup>(٢)</sup>. وفى بعضها أنها قالت: لا أطيقه، تعنى: بغضاً. وهذا الحديث من أفراد البخارى من هذا الوجه.

ثم قال: حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا أيوب، عن عكرمة، أن جميلة رضى الله عنها<sup>(٣)</sup>. كذا قال، والمشهور أن اسمها حبيبة [كما تقدم]<sup>(٤)</sup>.

قال الحافظ أبو بكر بن مردويه فى تفسيره: حدثنا موسى بن هارون، حدثنا أزهر بن مروان الرقاشى، حدثنا عبد الأعلى، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن جميلة بنت سلول أتت النبى ﷺ فقالت: والله ما أعتب على ثابت بن قيس بن شماس فى دين ولا خلق، ولكننى أكره الكفر بعد الإسلام، ولا أطيقه بغضاً. فقال النبى ﷺ: «تردين عليه حديثه؟» قالت: نعم، فأمره رسول الله ﷺ أن يأخذ منها حديثه ولا يزداد.

وهكذا رواه ابن ماجه عن أزهر بن مروان، بإسناده مثله سواء، وهذا إسناده جيد مستقيم<sup>(٥)</sup>، ورواه أيضاً أبو القاسم البغوى، عن عبيد الله القواريرى، عن عبد الأعلى، مثله، لكن<sup>(٦)</sup> قال ابن جرير:

حدثنا ابن حميد، حدثنا يحيى بن واضح، حدثنا الحسين بن واقد، عن ثابت، عن عبد الله بن رباح<sup>(٧)</sup>، عن جميلة بنت أبى بن سلول: أنها كانت تحت ثابت بن قيس، فنشزت عليه، فأرسل إليها النبى ﷺ فقال: «يا جميلة، ما كرهت من ثابت؟» قالت: والله ما كرهت منه ديناً ولا خلقاً، إلا أنى كرهت دمامته! فقال لها: «أتردين الحديث؟» قالت: نعم. فردت الحديث، وفرق بينهما<sup>(٨)</sup>.

قال<sup>(٩)</sup> ابن جرير أيضاً: حدثنا محمد بن عبد الأعلى، حدثنا المعتمر بن سليمان قال: قرأت على فضيل، عن أبى جرير<sup>(١٠)</sup>، أنه سأل عكرمة: هل كان للخلع أصل؟ قال: كان ابن عباس يقول: إن أول خلع كان فى الإسلام فى أخت عبد الله بن أبى، أنها أتت رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله، لا يجمع<sup>(١١)</sup> رأسى ورأسه شىء أبداً، إنى رفعتُ جانب الخباء، فرأيتُه أقبل فى عدة، فإذا هو أشدهم سواداً، وأقصرهم قامة وأقبحهم وجهاً. قال زوجها: يا رسول الله، إنى أعطيتها أفضل مالى، حديثه لى، فإن ردت<sup>(١٢)</sup> على حديثى؟ قال: «ما تقولين؟» قالت: نعم، وإن شاء زدته. قال: ففرق بينهما<sup>(١٣)</sup>.

(١) صحيح البخارى برقم (٥٢٧٤).

(٢) صحيح البخارى برقم (٥٢٧٥، ٥٢٧٦).

(٣) صحيح البخارى برقم (٥٢٧٧).

(٤) زيادة من ج، أ.

(٥) سنن ابن ماجه برقم (٢٠٥٦).

(٦) فى ج: «ولكن».

(٨) تفسير الطبرى (٤/٥٥٦).

(٩) فى ج، أ: «وقال».

(١٠) فى ج، أ، و: «عن ابن جرير».

(١١) فى ج: «لا يجتمع».

(١٢) فى ج: «فإن رددت».

(١٣) تفسير الطبرى (٤/٥٥٢) وانظر حاشيته فإنها متينة (٤/٥٥٣، ٥٥٤).

حديث آخر: قال ابن ماجة: حدثنا أبو كُرَيْب، حدثنا أبو خالد الأحمر، عن حجاج، عن عمرو ابن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: كانت حبيبة بنت سهل تحت ثابت بن قيس بن شماس، وكان رجلاً دميماً، فقالت: يا رسول الله، والله لولا مخافة الله إذا دخل على بصقت في وجهه! فقال رسول الله ﷺ: «أتردين عليه حديقته؟» قالت: نعم. فردت عليه حديقته. قال: ففرق بينهما رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>.

وقد اختلف الأئمة، رحمهم الله، في أنه: هل يجوز للرجل أن يفاديهما بأكثر مما أعطاهما؟ فذهب الجمهور إلى جواز ذلك، لعموم قوله تعالى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾. وقال ابن جرير:

حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا ابن عليه، أخبرنا أيوب، عن كثير مولى سمرة: أن عمر أتى بامرأة ناشز، فأمر بها إلى بيت كثير الزبل، ثم دعا بها فقال: كيف وجدت؟ فقالت: ما وجدت راحة منذ كنت عنده إلا هذه الليلة التي حبستني. فقال لزوجها: اخلعها ولو من قرطها<sup>(٢)</sup>.

ورواه عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن كثير مولى سمرة، فذكر مثله، وزاد: فحبسها فيه ثلاثة أيام.

قال<sup>(٣)</sup> سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن حميد بن عبد الرحمن: أن امرأة أتت عمر بن الخطاب، فشكت زوجها، فأباتها في بيت الزبل. فلما أصبحت قال لها: كيف وجدت مكانك؟ قالت: ما كنت عنده ليلة أقر لعيني من هذه الليلة. فقال: خذ ولو عقاصها<sup>(٤)</sup>.

وقال البخاري: وأجاز عثمان الخلع دون عقاص رأسها.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن عبد الله بن محمد بن عقيل: أن الربيع بنت معوذ بن عفراء حدثته قالت: كان لى زوج يُقَلِّ على الخير إذا حضرنى، ويحرمنى إذا غاب عنى. قالت: فكانت منى زلة يوماً، فقلت له: أخلع منك بكل شيء أملكه؟ قال: نعم. قالت: ففعلت. قالت<sup>(٥)</sup>: فخاصم عمى معاذ بن عفراء إلى عثمان بن عفان، فأجاز الخلع، وأمره أن يأخذ عقاص رأسى فما دونه، أو قالت: ما دون عقاص الرأس<sup>(٦)</sup>.

ومعنى هذا: أنه يجوز أن يأخذ منها كل ما بيدها من قليل وكثير، ولا يترك لها سوى عقاص شعرها. وبه يقول ابن عمر، وابن عباس، ومجاهد، وعكرمة، وإبراهيم النخعي، وقبيصة بن ذؤيب، والحسن بن صالح، وعثمان البتي. وهذا مذهب مالك، والليث، والشافعي، وأبي ثور، واختاره ابن جرير.

(١) سنن ابن ماجة برقم (٢٠٥٧) وقال البوصيري في الزوائد (١٣٤/٢): «هذا إسناد ضعيف؛ لتدليس الحجاج وهو ابن أرتاة».

(٢) تفسير الطبري (٥٧٦/٤).

(٣) في ج، أ: «وقال».

(٤) رواه الطبري في تفسيره (٥٧٦/٤) من طريق عبد الأعلى عن سعيد به.

(٥) في ج: «قال».

(٦) ورواه الطبري في تفسيره (٥٧٨/٤) عن عبد الرزاق به.

وقال أصحاب أبي حنيفة، رحمهم الله: إن كان الإضرار من قبلها جاز أن يأخذ منها ما أعطاها، ولا تجوز الزيادة عليه، فإن ازداد جاز في القضاء: وإن كان الإضرار من جهته لم يجز أن يأخذ منها شيئاً، فإن أخذ جاز في القضاء.

وقال الإمام أحمد، وأبو عبيد، وإسحاق بن راهويه: لا يجوز أن يأخذ منها أكثر مما أعطاها. وهذا قول سعيد بن المسيب، وعطاء، وعمرو بن شعيب، والزهرى، وطاوس، والحسن، والشعبي، وحماد بن أبي سليمان، والربيع بن أنس.

وقال معمر، والحكم: كان على يقول: لا يأخذ من المختلعة فوق ما أعطاها. وقال الأوزاعي: القضاة لا يجيزون أن يأخذ منها أكثر مما ساق إليها.

قلت: ويستدل لهذا القول بما تقدم من رواية قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، في قصة ثابت بن قيس: فأمره رسول الله ﷺ أن يأخذ منها الخديقة ولا يزداد، وبما روى عبد بن حميد حيث قال: أخبرنا قبيصة، عن سفيان، عن ابن جريج، عن عطاء: أن النبي ﷺ كره أن يأخذ منها أكثر مما أعطاها يعنى المختلعة<sup>(١)</sup>، وحملوا معنى الآية على معنى ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾ أى: من الذى أعطاها؛ لتقدم قوله: ﴿وَلَا [يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ] تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾ أى: من ذلك. وهكذا كان يقرؤها الربيع بن أنس: «فلا جناح عليهما فيما افتدت به منه» رواه ابن جرير؛ ولهذا قال بعده: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾.

## فصل

قال الشافعى: اختلف أصحابنا فى الخلع، فأخبرنا سفيان عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس فى رجل طلق امرأته تطليقتين ثم اختلعت منه بعد<sup>(٣)</sup>: يتزوجها إن شاء؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ﴾ قرأ إلى: ﴿أَنْ يَتَرَاجَعَا﴾ قال الشافعى: وأخبرنا سفيان، عن عمرو [بن دينار]<sup>(٤)</sup>، عن عكرمة قال: كل شيء أجازته المال فليس بطلاق.

وروى غير الشافعى، عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس: أن إبراهيم بن سعد بن أبى وقاص سأله فقال: رجل طلق امرأته تطليقتين ثم اختلعت منه، أتزوجها؟ قال: نعم، ليس الخلع بطلاق، ذكر الله الطلاق فى أول الآية وآخرها، والخلع فيما بين ذلك، فليس الخلع بشيء، ثم قرأ: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فِيمَا سَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾ وقرأ: ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾.

(١) ورواه البيهقى فى السنن الكبرى (٣١٤/٧) من طريق سعيد بن منصور، عن سفيان به.

(٢) زيادة من جـ.

(٣) فى جـ: «اختلعت بعد منه».

(٤) زيادة من جـ.

وهذا الذى ذهب إليه ابن عباس رضى الله عنهما<sup>(١)</sup> - من أن الخلع ليس بطلاق، وإنما هو فسخ - هو رواية عن أمير المؤمنين عثمان بن عفان، وابن عمر. وهو قول طاوس، وعكرمة. وبه يقول أحمد ابن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وأبو ثور، وداود بن على الظاهرى. وهو مذهب الشافعى فى القديم، وهو ظاهر الآية الكريمة.

والقول الثانى فى الخلع: أنه طلاق بائن إلا أن ينوى أكثر من ذلك. قال مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن جُمهان مولى الأسلميين<sup>(٢)</sup>، عن أم بكر الأسلمية: أنها اختلعت من زوجها عبد الله ابن خالد بن أسيد، فأتيا عثمان بن عفان فى ذلك، فقال: تطليقة؛ إلا أن تكون سميت شيئاً فهو ما سميت. قال الشافعى: ولا أعرف جُمهان. وكذا ضعف أحمد بن حنبل هذا الأثر، والله أعلم.

وقد روى نحوه عن عمر، وعلى، وابن مسعود، وابن عمر. وبه يقول سعيد بن المسيب، والحسن، وعطاء، وشريح، والشعبى، وإبراهيم، وجابر بن زيد. وإليه ذهب مالك، وأبو حنيفة، وأصحابه، والثورى، والأوزاعى، وعثمان التبى، والشافعى فى الجديد. غير أن الحنفية عندهم أنه متى نوى المخالغ بخلعه تطليقة أو اثنتين<sup>(٣)</sup> أو أطلق فهو واحدة بائنة. وإن نوى ثلاثاً فثلاث. وللشافعى قول آخر فى الخلع، وهو: أنه متى لم يكن بلفظ الطلاق، وعرى عن النية فليس هو بشىء بالكلية.

مسألة:

وذهب مالك، وأبو حنيفة، والشافعى، وأحمد وإسحاق فى رواية عنهما، وهى المشهورة؛ إلى أن المختلعة عدتها عدة المطلقة بثلاثة قروء، إن كانت ممن تحيض. وروى ذلك عن عمر، وعلى، وابن عمر. وبه يقول سعيد بن المسيب، وسليمان بن يسار، وعروة، وسالم، وأبو سلمة، وعمر بن عبد العزيز، وابن شهاب، والحسن، والشعبى، وإبراهيم النخعى، وأبو<sup>(٤)</sup> عياض، وجلاس بن عمرو، وقتادة، وسفيان الثورى، والأوزاعى، والليث بن سعد، وأبو عبيد. قال الترمذى: وهو قول أكثر أهل العلم من الصحابة وغيرهم. ومأخذهم فى هذا أن الخلع طلاق، فتعتد كسائر المطلقات.

والقول الثانى: أنها تعتد بحيضة واحدة تستبرى بها رحمها. قال ابن أبى شيبة: حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله<sup>(٥)</sup> بن عمر، عن نافع أن الربيع اختلعت من زوجها، فأتى عمها عثمان، رضى الله عنه، فقال: تعتد حيضة. قال: وكان ابن عمر يقول: تعتد ثلاث حيض، حتى قال هذا عثمان، فكان ابن عمر يفتى به ويقول: عثمان خيرنا وأعلمنا<sup>(٦)</sup>.

وحدثنا عبدة، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: عدة المختلعة حيضة.

وحدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربى، عن ليث، عن طاوس، عن ابن عباس قال: عدتها حيضة. وبه يقول عكرمة، وأبان بن عثمان، وكل من تقدم ذكره ممن يقول: إن الخلع فسخ<sup>(٧)</sup> - يلزمه

(٣) فى ج: «أو اثنتين».

(٢) فى أ: «الأسلميين».

(١) فى ج: «عنه».

(٥) فى أ: «عبد الله».

(٤) فى ج: «وابن».

(٦) المصنف لابن أبى شيبة (١١٤/٥).

(٧) فى ج: «فسحة».

القول بهذا، واحتجوا لذلك بما رواه أبو داود، والترمذى، حيث قال كل واحد منهما: حدثنا محمد ابن عبد الرحيم البغدادي، حدثنا علي بن بحر، حدثنا هشام بن يوسف، عن معمر، عن عمرو بن مسلم، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن امرأة ثابت بن قيس اختلعت من زوجها على عهد النبي <sup>(١)</sup> ﷺ، فأمرها النبي ﷺ أن تعتد بحيضة <sup>(٢)</sup>. ثم قال الترمذى: حسن غريب. وقد رواه عبد الرزاق، عن معمر، عن عمرو بن مسلم، عن عكرمة مرسلا.

حديث آخر: قال الترمذى: حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا الفضل بن موسى، عن سفیان، حدثنا محمد بن عبد الرحمن وهو مولى آل <sup>(٣)</sup> طلحة، عن سليمان بن يسار، عن الربيع بنت معوذ ابن عفراء: أنها اختلعت على عهد رسول الله ﷺ، فأمرها النبي - أو أمرت - أن تعتد بحيضة. قال الترمذى: الصحيح أنها أمرت أن تعتد بحيضة <sup>(٤)</sup>.

طريق أخرى: قال ابن ماجه: حدثنا علي بن سلمة النيسابورى، حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، حدثنا أبى عن ابن إسحاق، أخبرنى عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قال: قلت لها: حدثيني حديثك. قالت: اختلعت من زوجي، ثم جئت عثمان، فسألت: ماذا على من العدة؟ قال <sup>(٥)</sup>: لا عدة عليك، إلا أن يكون حديث عهد بك <sup>(٦)</sup>، فتمكثين عنده حتى تحيضى حيضة. قالت: وإنما تبع فى ذلك قضاء رسول الله ﷺ فى مريم المغالية، وكانت تحت ثابت بن قيس، فاختلعت منه <sup>(٧)</sup>.

وقد روى ابن لهيعة، عن أبى الأسود، عن أبى سلمة ومحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن الربيع بنت معوذ قالت: سمعت رسول الله ﷺ يأمر امرأة ثابت بن قيس حين اختلعت منه أن تعتد بحيضة.

#### مسألة:

وليس للمخالع أن يراجع المختلعة فى العدة بغير رضاها عند الأئمة الأربعة وجمهور العلماء؛ لأنها قد ملكت نفسها بما بذلت له من العطاء. وروى عن عبد الله بن أبى أوفى، وماهان الحنفى، وسعيد بن المسيب، والزهرى أنهم قالوا: إن رد إليها الذى أعطاه <sup>(٨)</sup> جاز له رجعتها فى العدة بغير رضاها، وهو <sup>(٩)</sup> اختيار أبى ثور، رحمه الله. وقال سفیان الثورى: إن كان الخلع بغير لفظ الطلاق فهو فرقة ولا سبيل له عليها. وإن كان سمي طلاقا <sup>(١٠)</sup> فهو أملك لرجعتها ما دامت فى العدة. وبه يقول داود بن على الظاهرى: واتفق الجميع على أن للمختلعة أن يتزوجها فى العدة. وحكى الشيخ أبو عمر

(١) فى ج: «على عهد رسول الله».

(٢) سنن أبى داود برقم (٢٢٢٩) وسنن الترمذى برقم (١١٨٥).

(٣) فى ج: «مولى أبى».

(٤) سنن الترمذى برقم (١١٨٥).

(٥) فى ج: «فقال».

(٦) سنن ابن ماجه برقم (٢٠٥٨).

(٧) فى ج: «الذى أعطته».

(٨) فى أ: «وهذا».

(٩) فى ج: «سمى الطلاق».



بن عبد البر، عن فرقة أنه لا يجوز له ذلك، كما لا يجوز لغيره، وهو قول شاذ مردود.  
مسألة:

وهل له أن يوقع عليها طلاقاً آخر في العدة؟ فيه ثلاثة<sup>(١)</sup> أقوال للعلماء:

أحدهما<sup>(٢)</sup>: ليس له ذلك؛ لأنها قد ملكت نفسها وبانت منه. وبه يقول ابن عباس، وابن الزبير، وعكرمة، وجابر بن زيد، والحسن البصرى، والشافعى، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وأبو ثور.

والثانى: قال مالك: إن أتبع الخلع طلاقاً من غير سكوت بينهما وقع، وإن سكت بينهما لم يقع. قال ابن عبد البر: وهذا يشبه ما روى عن عثمان، رضى الله عنه.

والثالث: أنه يقع عليها الطلاق بكل حال ما دامت في العدة، وهو قول أبى حنيفة وأصحابه، والثورى، والأوزاعى. وبه يقول سعيد بن المسيب، وشريح، وطاوس، وإبراهيم، والزهرى، والحكم، وحماد بن أبى سليمان. وروى ذلك عن ابن مسعود، وأبى الدرداء. قال ابن عبد البر: وليس ذلك بثابت عنهما.

وقوله: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ أى: هذه الشرائع التى شرعها لكم هى حدوده، فلا تتجاوزوها. كما ثبت فى الحديث الصحيح: «إن الله حد حدوداً فلا تعتدوها، وفرض فرائض فلا تضيعوها، وحرم محارم فلا تنتهكوها، وسكت عن أشياء رحمة لكم من غير نسيان، فلا تسألوا عنها»<sup>(٣)</sup>.

وقد يستدل بهذه الآية من ذهب إلى أن جمع الطلقات الثلاث بكلمة واحدة حرام، كما هو مذهب المالكية ومن وافقهم، وإنما السنة عندهم أن يطلق واحدة واحدة، لقوله: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ﴾ ثم قال: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ ويقولون ذلك بحديث محمود بن لبيد الذى رواه النسائى فى سننه حيث قال: حدثنا سليمان بن داود، أخبرنا ابن وهب عن مخرمة بن بكير عن أبيه، عن محمود بن لبيد قال: أخبر رسول الله ﷺ عن رجل طلق امرأته ثلاث تطليقات جميعاً فقام غضبان، ثم قال: «أيلعب بكتاب الله وأنا بين أظهركم؟! حتى قام رجل فقال: يا رسول الله، ألا أقتله؟»<sup>(٤)</sup>، فيه انقطاع.

وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾ أى: إنه إذا طلق الرجل امرأته طليقة ثالثة بعدما أرسل عليها الطلاق مرتين، فإنها تحرم عليه حتى تنكح زوجاً غيره، أى: حتى يطأها

(٢) فى أ: «أحدها».

(١) فى ج: «ثلاث» وهو خطأ.

(٣) رواه الحاكم فى المستدرک (١١٥/٤) من طريق داود بن أبى هند، عن مكحول، عن أبى ثعلبة الخشنى رضى الله عنه به مرفوعاً، وتصحيح الحافظ له هنا متعقب، فإن الحديث فيه انقطاع واختلاف ذكرهما الحافظ ابن رجب فى جامع العلوم والحكم (١٥٠/٢) ط. الرسالة.

(٤) سنن النسائى (١٤٢/٦).

زوج آخر فى نكاح صحيح، فلو وطئها واطئ فى غير نكاح، ولو فى ملك يمين لم تحل للأول؛ لأنه ليس بزواج، وهكذا لو تزوجت، ولكن لم يدخل بها الزوج لم تحل للأول، واشتهر بين كثير من الفقهاء عن سعيد بن المسيب، رحمه الله، أنه يقول: يحصل المقصود من تحليلها<sup>(١)</sup> للأول بمجرد العقد على الثانى. وفى صحته عنه نظر، على أن الشيخ أبا عمر بن عبد البر قد حكاه عنه فى الاستذكار، فالله أعلم.

وقد قال أبو جعفر بن جرير، رحمه الله: حدثنا ابن بشار، حدثنا محمد بن جعفر، عن شعبة، عن علقمة بن مرثد، عن سالم بن رزين، عن سالم بن عبد الله<sup>(٢)</sup>، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عمر، عن النبى ﷺ فى الرجل يتزوج المرأة فيطلقها قبل أن يدخل بها البتة، فيتزوجها زوج آخر فيطلقها، قبل أن يدخل بها: أترجع إلى الأول؟ قال: «لا، حتى تذوق عسيلته ويذوق عسيلتها»<sup>(٣)</sup>.

هكذا وقع فى رواية ابن جرير، وقد رواه الإمام أحمد فقال:

حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن علقمة بن مرثد، سمعت سالم بن رزين يحدث عن سالم بن عبد الله، يعنى: ابن عمر، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عمر، عن النبى ﷺ: فى الرجل تكون له المرأة فيطلقها، ثم يتزوجها رجل فيطلقها قبل أن يدخل بها، فترجع إلى زوجها الأول؟ فقال رسول الله ﷺ: «حتى يذوق العسيلة»<sup>(٤)</sup>.

وهكذا رواه النسائى، عن عمرو بن على الفلاس، وابن ماجه عن محمد بن بشار بن دار<sup>(٥)</sup>، كلاهما عن محمد بن جعفر غندر، عن شعبة، به كذلك<sup>(٦)</sup>. فهذا من رواية سعيد بن المسيب عن ابن عمر مرفوعاً، على خلاف ما يحكى عنه، فبعيد أن يخالف ما رواه بغير مستند، والله أعلم.

وقد روى أحمد أيضاً، والنسائى، وابن جرير هذا الحديث من طريق سفيان الثورى، عن علقمة ابن مرثد، عن رزين بن سليمان الأحمرى، عن ابن عمر قال: سئل النبى ﷺ عن الرجل يطلق امرأته ثلاثاً فيتزوجها آخر، فيغلق الباب ويرخى الستر ثم يطلقها، قبل أن يدخل بها: هل تحل للأول؟ قال: «لا، حتى يذوق العسيلة»<sup>(٧)</sup>.

وهذا لفظ أحمد، وفى رواية لأحمد: سليمان<sup>(٨)</sup> بن رزين.

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا عفان، حدثنا محمد بن دينار، حدثنا يحيى بن يزيد الهنائى، عن أنس بن مالك: أن رسول الله ﷺ سئل عن رجل كانت تحته امرأة فطلقها ثلاثاً فتزوجت بعده رجلاً، فطلقها قبل أن يدخل بها: أتحل لزوجها الأول؟ فقال رسول الله ﷺ: «لا، حتى يكون الآخر قد ذاق من عسيلتها وذاق من عسيلته».

(٢) فى أ: «سالم بن عبيد».

(١) فى أ: «تحللها».

(٣) تفسير الطبرى (٤/٥٩٦).

(٤) المسند (٢/٨٥).

(٥) فى ج: «بشار بن دينار».

(٦) سنن النسائى (٦/١٤٨) وسنن ابن ماجه برقم (١٩٣٣).

(٧) المسند (٢/٢٥) وسنن النسائى (٦/١٤٩) وتفسير الطبرى (٧/٥٩٦).

(٨) فى ج: «عن سليمان».

ورواه ابن جرير، عن محمد بن إبراهيم الأنماطي، عن هشام بن عبد الملك، حدثنا محمد بن دينار، فذكره<sup>(١)</sup>.

قلت: ومحمد بن دينار بن صندل<sup>(٢)</sup> أبو بكر الأزدي ثم الطاحي البصري، ويقال له: ابن أبي الفرات: اختلفوا فيه، فمنهم من ضعفه، ومنهم من قواه وقبله وحسن له<sup>(٣)</sup>. وقال<sup>(٤)</sup> أبو داود: إنه تغير قبل موته، فالله أعلم.

حديث آخر: قال ابن جرير: حدثنا عبيد بن آدم بن أبي إياس العسقلاني، حدثنا أبي، حدثنا شيبان، حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن أبي الحارث الغفاري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ في المرأة<sup>(٥)</sup> يطلقها زوجها ثلاثا فتتزوج زوجها غيره، فيطلقها قبل أن يدخل بها، فيريد الأول أن يراجعها، قال: «لا، حتى يذوق الآخر عسيلتها».

ثم رواه من وجه آخر عن شيبان، وهو ابن عبد الرحمن، به<sup>(٦)</sup>. وأبو الحارث غير معروف.

حديث آخر: قال ابن جرير:

حدثنا ابن مثنى، حدثنا يحيى، عن عبيد الله، حدثنا القاسم، عن عائشة: أن رجلا طلق امرأته ثلاثا، فتزوجت زوجها فطلقها قبل أن يمسه، فسئل رسول الله ﷺ: أتحل للأول؟ فقال: «لا، حتى يذوق من عسيلتها كما ذاق الأول».

أخرجه البخاري، ومسلم، والنسائي، من طرق، عن عبيد الله بن عمر العمري، عن القاسم بن عبد الرحمن بن أبي بكر، عن عمته عائشة، به<sup>(٧)</sup>.

طريق أخرى: قال ابن جرير:

حدثنا عبيد الله بن إسماعيل الهباري، وسفيان بن وكيع، وأبو هشام الرفاعي قالوا: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: سئل رسول الله ﷺ<sup>(٨)</sup> عن رجل طلق امرأته، فتزوجت رجلا غيره، فدخل بها ثم طلقها قبل أن يواقعها: أتحل لزوجها الأول؟ فقال رسول الله ﷺ: «لا تحل لزوجها الأول حتى يذوق الآخر عسيلتها وتذوق عسيلته».

وكذا رواه أبو داود عن مسدد، والنسائي عن أبي كريب، كلاهما عن أبي معاوية، وهو محمد ابن حازم الضرير، به<sup>(٩)</sup>.

طريق أخرى: قال مسلم في صحيحه:

(١) المسند (٢٤٨/٣) وتفسير الطبري (٥٩٤/٤).

(٢) في ج: «بن مندل».

(٣) في ج: «وحسنه له».

(٤) في ج: «وذکر».

(٥) تفسير الطبري (٥٩٣/٤).

(٦) تفسير الطبري (٥٩٢/٤) وصحيح البخاري برقم (٥٢٦١) وصحيح مسلم برقم (١٤٣٣) وسنن النسائي (١٤٨/٦).

(٧) في أ: «سألت رسول الله»، وفي و: «سئل النبي».

(٨) تفسير الطبري (٥٨٩/٤) وسنن أبي داود برقم (٢٣٠٩) وسنن النسائي (١٤٦/٦).

حدثنا محمد بن العلاء الهمداني، حدثنا أبو أسامة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ سئل عن المرأة يتزوجها الرجل فيطلقها، فتتزوج رجلا فيطلقها قبل أن يدخل بها: أتحل لزوجها الأول؟ قال: « لا ، حتى يذوق عسيلتها».

قال مسلم: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا ابن فضيل: وحدثنا أبو كريب، حدثنا أبو معاوية جميعا، عن هشام بهذا الإسناد<sup>(١)</sup>.

وقد رواه البخاري من طريق أبي معاوية محمد بن حازم، عن هشام به<sup>(٢)</sup>. ونفرد به مسلم من الوجهين الآخرين. وهكذا رواه ابن جرير من طريق عبد الله بن المبارك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة مرفوعا بنحوه أو مثله<sup>(٣)</sup>. وهذا إسناد جيد. وكذا رواه ابن جرير أيضا، من طريق علي بن زيد بن جدعان، عن امرأة أبيه أمينة<sup>(٤)</sup> أم محمد عن عائشة، عن النبي ﷺ بمثله<sup>(٥)</sup>، وهذا السياق مختصر من الحديث الذي رواه البخاري: حدثنا عمرو بن علي، حدثنا يحيى، عن هشام، حدثني أبي، عن عائشة، عن النبي ﷺ. وحدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا عبدة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أن رفاعة القرظي تزوج امرأة ثم طلقها، فتزوجت آخر فأتت النبي ﷺ، فذكرت له أنه لا يأتيها، وأنه ليس معه إلا مثل هدبة الثوب فقال: «لا، حتى تذوق عسيلته ويذوق عسيلتك»<sup>(٦)</sup>.

تفرد به من هذين الوجهين.

طريق أخرى: قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: دخلت امرأة رفاعة القرظي - وأنا وأبو بكر عند النبي ﷺ - فقالت: إن رفاعة طلقني البتة، وإن عبد الرحمن بن الزبير تزوجني، وإنما عنده مثل الهدبة، وأخذت هدبة من جلبابها، وخالد ابن سعيد بن العاص بالباب لم يؤذن له، فقال: يا أبا بكر، ألا تنهى هذه عما تجهر به بين يدي رسول الله ﷺ! فما زاد رسول الله على التبسم، وقال رسول الله ﷺ: «كأنك تريدين أن ترجعي إلى رفاعة، لا، حتى تذوق عسيلته ويذوق عسيلتك»<sup>(٧)</sup>.

وهكذا رواه البخاري من حديث<sup>(٨)</sup> عبد الله بن المبارك، ومسلم من حديث عبد الرزاق، والنسائي من حديث يزيد بن زريع، ثلاثتهم عن معمر به<sup>(٩)</sup>. وفي حديث عبد الرزاق عند مسلم: إن

(١) صحيح مسلم برقم (١٤٣٣).

(٢) صحيح البخاري برقم (٥٢٦٥).

(٣) تفسير الطبري (٤/٥٩٠).

(٤) في ج: «أمينة».

(٥) تفسير الطبري (١١/٥٩٢).

(٦) صحيح البخاري برقم (٥٣١٧).

(٧) المسند (٦/٣٤).

(٨) في ج: «من طريق».

(٩) صحيح البخاري برقم (٦٠٨٤) وصحيح مسلم برقم (١٤٣٣) وسنن النسائي (٦/١٤٦).

رفاعة طلقها آخر ثلاث تطليقات. وقد رواه الجماعة إلا أبا داود من طريق سفيان بن عيينة، والبخارى من طريق عقيل، ومسلم من طريق يونس بن يزيد [وعنده ثلاث تطليقات، والنسائي من طريق أيوب ابن موسى، ورواه صالح بن أبي الأخضر<sup>(١)</sup> كلهم عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، به<sup>(٢)</sup>].

وقال مالك عن المسور بن رفاعة القرظي عن الزبير بن عبد الرحمن بن الزبير: أن رفاعة بن سمواً طلق امرأته تميمة بنت وهب في عهد رسول الله ﷺ ثلاثاً، فنكحت عبد الرحمن بن الزبير، فاعترض عنها فلم يستطع أن يمسه، ففارقها، فأراد رفاعة أن ينكحها، وهو زوجها الأول الذي كان طلقها، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ، فنهاه عن تزويجها، وقال: «لا تحل لك حتى تذوق العسيلة» كذا رواه أصحاب الموطأ عن مالك وفيه انقطاع<sup>(٣)</sup>. وقد رواه إبراهيم بن طهمان، وعبد الله بن وهب، عن مالك، عن رفاعة، عن الزبير بن عبد الرحمن، عن أبيه، فوصله<sup>(٤)</sup>.

### فصل

والمقصود من الزوج الثاني أن يكون راعياً في المرأة، قاصداً لدوام عشرتها، كما هو المشروع من التزويج، واشترط الإمام مالك مع ذلك أن يطأها الثاني وطئاً مباحاً، فلو وطئها وهي محرمة أو صائمة أو معتكفة أو حائض أو نفساء أو الزوج صائم أو محرم أو معتكف، لم تحل للأول بهذا الوطء. وكذا لو كان الزوج الثاني ذمياً لم تحل للمسلم بنكاحه؛ لأن أنكحة الكفار باطلة عنده. واشترط الحسن البصري فيما حكاه عنه الشيخ أبو عمر بن عبد البر أن ينزل الزوج الثاني، وكأنه تمسك<sup>(٥)</sup> بما فهمه من قوله عليه السلام: «حتى تذوق عسيلته ويذوق عسيلتك»، ويلزم على هذا أن تنزل المرأة أيضاً. وليس المراد بالعسيلة المنى لما رواه الإمام أحمد والنسائي، عن عائشة رضيت الله عنها: أن رسول الله ﷺ قال: «ألا إن العسيلة الجماع»<sup>(٦)</sup>، فأما إذا كان الثاني إنما قصده أن يحلها للأول، فهذا هو المحلل الذي وردت الأحاديث بدمه ولعنه، ومتى صرح بمقصوده في العقد بطل النكاح عند جمهور الأئمة<sup>(٧)</sup>.

### ذكر الأحاديث الواردة في ذلك

الحديث الأول: عن ابن مسعود. قال الإمام أحمد:

(١) زيادة من ج، أ، و.  
 (٢) صحيح البخارى برقم (٢٦٣٩) وصحيح مسلم برقم (١٤٣٣) وسنن الترمذى برقم (١١١٨) وسنن النسائي الكبرى برقم (٥٦٠٤) وسنن ابن ماجة برقم (١٩٣٢)، كلهم من طريق سفيان بن عيينة، وصحيح البخارى برقم (٥٢٦٠) من طريق عقيل، وصحيح مسلم برقم (١٤٣٣) من طريق يونس بن يزيد.  
 (٣) الموطأ (٢/٥٣١).  
 (٤) انظر: التمهيد لابن عبد البر (١٣/٢٢٠، ٢٢١).  
 (٥) فى ج: «وكانه يتمسك».  
 (٦) المسند (٦/٦٢).  
 (٧) فى ج: «جمهور الأئمة رحمهم الله».

حدثنا الفضل بن دُكَيْن، حدثنا سفيان، عن أبي قيس، عن الهزيل، عن عبد الله قال: لعن رسول الله ﷺ الواشمة والمستوشمة والواصلة والمستوصلة، والمحلل والمحلل له، وأكل الربا وموكله<sup>(١)</sup>.

ثم رواه أحمد، والترمذي، والنسائي من غير وجه، عن سفيان، وهو الثوري، عن أبي قيس واسمه عبد الرحمن بن ثروان الأودي، عن هزيل بن شرحبيل الأودي، عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ<sup>(٢)</sup> به. ثم قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. قال: والعمل على هذا عند أهل العلم من الصحابة، منهم: عمر، وعثمان، وابن عمر. وهو قول الفقهاء من التابعين، ويروى ذلك عن علي، وابن مسعود، وابن عباس.

طريق أخرى: عن ابن مسعود. قال الإمام أحمد: حدثنا زكريا بن عدى، حدثنا عبيد الله، عن عبد الكريم، عن أبي الواصل، عن ابن مسعود، عن رسول الله ﷺ قال: «لعن الله المحلل والمحلل له»<sup>(٣)</sup>.

طريق أخرى: روى الإمام أحمد، والنسائي، من حديث الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن الحارث الأعور، عن عبد الله بن مسعود قال: أكل الربا وموكله، وشاهداه وكاتبه إذا علموا به، والواصلة، والمستوصلة، ولاوى الصدقة، والمعتدى فيها، والمترد على عقبيه إعراضاً بعد هجرته، والمحلل والمحلل له، ملعونون على لسان محمد ﷺ يوم القيامة<sup>(٤)</sup>.

الحديث الثاني: عن علي رضي الله عنه. قال الإمام أحمد:

حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن جابر [وهو ابن يزيد الجعفي]<sup>(٥)</sup>، عن الشعبي، عن الحارث، عن علي قال: لعن رسول الله ﷺ أكل الربا وموكله، وشاهديه وكاتبه، والواشمة والمستوشمة للحسن، ومانع الصدقة، والمحلل، والمحلل له، وكان ينهى عن النوح<sup>(٦)</sup>.

وكذا رواه عن غندر، عن شعبة، عن جابر، وهو ابن يزيد الجعفي، عن الشعبي عن الحارث، عن علي، به.

وكذا رواه من حديث إسماعيل بن أبي خالد، وحسين بن عبد الرحمن، ومجالد بن سعيد، وابن عون، عن عامر الشعبي، به.

(١) المسند (٤٤٨/١).

(٢) المسند (٤٤٨/١) وسنن الترمذي برقم (١١٢٠) وسنن النسائي (١٤٩/٦).

(٣) المسند (٤٥٠/١).

(٤) المسند (٤٦٤/١) وسنن النسائي (١٤٧/٨) ورواه ابن حبان في صحيحه برقم (١١٥٤) «موارد» من طريق الأعمش به.

(٥) زيادة من ج.

(٦) المسند (١٠٧/١).

وقد رواه أبو داود، والترمذى، وابن ماجه من حديث الشعبي، به<sup>(١)</sup>. ثم قال أحمد:  
حدثنا محمد بن عبد الله، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي قال: لعن  
رسول ﷺ صاحب الربا، وأكله، وكاتبه، وشاهده، والمحلل، والمحلل له<sup>(٢)</sup>.

الحديث الثالث: عن جابر: قال الترمذى:

حدثنا أبو سعيد الأشج، أخبرنا أشعث بن عبد الرحمن بن زبيد الياشى، حدثنا مجالد، عن  
الشعبي، عن جابر بن عبد الله وعن الحارث، عن علي: أن رسول الله ﷺ لعن المحلل والمحلل  
له<sup>(٣)</sup>. ثم قال: وليس إسناده بالقائم، ومجالد ضعفه غير واحد من أهل العلم، منهم أحمد بن  
حنبل. قال: ورواه ابن نمير، عن مجالد، عن الشعبي، عن جابر بن عبد الله، عن علي. قال: وهذا  
وهم من ابن نمير، والحديث الأول أصح.

الحديث الرابع: عن عقبه بن عامر: قال أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه:

حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح المصرى، حدثنا أبى، سمعت الليث بن سعد يقول: قال  
أبو مصعب مشرح هو: ابن هاعان، قال عقبه بن عامر: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم بالتيس  
المستعار؟» قالوا: بلى يا رسول الله. قال: «هو المحلل، لعن الله المحلل والمحلل له»<sup>(٤)</sup>.

تفرد به ابن ماجه. وكذا رواه إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، عن عثمان بن صالح، عن الليث،  
به، ثم قال: كانوا ينكرون على عثمان فى هذا الحديث إنكاراً شديداً.

قلت: عثمان هذا أحد الثقات، روى عنه البخارى فى صحيحه. ثم قد تابعه غيره، فرواه جعفر  
الفرىابى عن العباس المعروف بابن فريق<sup>(٥)</sup>، عن أبى صالح عبد الله بن صالح، عن الليث به، فبرئ  
من عهده والله أعلم.

الحديث الخامس: عن ابن عباس. قال ابن ماجه:

حدثنا محمد بن بشار، حدثنا أبو عامر، عن زمعة بن صالح، عن سلمة بن وهرام، عن  
عكرمة، عن ابن عباس قال: لعن رسول الله ﷺ المحلل والمحلل له<sup>(٦)</sup>.

طريق أخرى: قال الإمام الحافظ خطيب دمشق أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني  
السعدى: حدثنا ابن أبى مريم، حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن أبى حبيبة<sup>(٧)</sup>، عن داود بن الحصين،  
عن عكرمة، عن ابن عباس قال: سئل رسول الله ﷺ عن نكاح المحلل قال: «لا، إلا نكاح

(١) سنن أبى داود برقم (٢٠٧٦) وسنن الترمذى (١١١٩) وسنن ابن ماجه برقم (١٩٣٥).

(٢) المسند (٨٨/١).

(٣) سنن الترمذى برقم (١١١٩).

(٤) سنن ابن ماجه برقم (١٩٣٦) وقال البوصيرى فى الزوائد (١٠٢/٢): «هذا إسناد مختلف فيه من أجل أبى مصعب».

(٥) فى ج: «بابن فرين».

(٦) سنن ابن ماجه برقم (١٩٣٤) وقال البوصيرى فى الزوائد (١٠٢/٢): «هذا إسناد ضعيف لضعف زمعة بن صالح الجندى».

(٧) فى هـ: «بن أبى حنيفة» وهو خطأ.

رغبة، لا نكاح دُلْسَةً ولا استهزاء بكتاب الله، ثم يذوق عسيلتها»<sup>(١)</sup>.

ويتقوى هذان الإسنادان <sup>(٢)</sup> بما رواه أبو بكر بن أبي شيبة، عن حميد بن عبد الرحمن، عن موسى بن أبي الفرات، عن عمرو بن دينار، عن النبي ﷺ بنحو من هذا <sup>(٣)</sup>، فيتقوى كل من هذا المرسل والذي قبله بالآخر، والله أعلم.

الحديث السادس: عن أبي هريرة. قال الإمام أحمد:

حدثنا أبو عامر، حدثنا عبد الله، هو ابن جعفر، عن عثمان بن محمد، عن المقبري، عن أبي هريرة قال: لعن رسول الله ﷺ المحلل والمحلل له <sup>(٤)</sup>.

وهكذا رواه أبو بكر بن أبي شيبة، والجوزجاني، والبيهقي، من طريق عبد الله بن جعفر القرشي <sup>(٥)</sup>. وقد وثقه أحمد بن حنبل، وعلى بن المديني، ويحيى بن معين وغيرهم. وأخرج له مسلم في صحيحه، عن عثمان بن محمد الأحنسي - وثقه ابن معين - عن سعيد المقبري، وهو متفق عليه.

الحديث السابع: عن ابن عمر. قال الحاكم في مستدركه:

حدثنا أبو العباس الأصم، حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني <sup>(٦)</sup>، حدثنا سعيد بن أبي مریم، حدثنا أبو غسان <sup>(٧)</sup> محمد بن مطرف المدني، عن عمر <sup>(٨)</sup> بن نافع، عن أبيه أنه قال: جاء رجل إلى ابن عمر، فسأله عن رجل طلق امرأته ثلاثاً، فتزوجها أخ له من غير مؤامرة منه، ليحلها لأخيه: هل تحمل للأول؟ فقال: لا، إلا نكاح رغبة، كنا نعد هذا سفاحاً على عهد رسول الله ﷺ. ثم قال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه <sup>(٩)</sup>.

وقد رواه الثوري، عن عبد الله بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر، به. وهذه الصيغة مشعرة بالرفع. وهكذا روى أبو بكر بن أبي شيبة، والجوزجاني، وحرب الكرماني، وأبو بكر الأثرم، من حديث الأعمش، عن المسيب بن رافع، عن قبيصة بن جابر، عن عمر أنه قال: لا أوتى بمحلل ولا محلل له إلا رجمتها <sup>(١٠)</sup>.

وروى البيهقي من حديث ابن لهيعة، عن بكير بن الأشج، عن سليمان بن يسار: أن عثمان بن عفان رفع إليه رجل تزوج امرأة ليحلها لزوجها، ففرق بينهما. وكذا روى عن علي، وابن عباس،

(١) ورواه الطبراني في المعجم الكبير (٢٢٦/١١) من طريق إسحاق بن محمد الفروي، عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة به.

(٢) في أ، و: «ويتقوى هذا الإسناد».

(٣) المصنف لابن أبي شيبة (٢٩٥/٤).

(٤) المسند (٣٢٢/٢).

(٥) المصنف لابن أبي شيبة (٢٩٦/٤) وسنن البيهقي الكبرى (٢٠٨/٧).

(٦) في ج، أ: «الصنعاني». (٧) في أ، و: «أبو يمان».

(٨) في أ: «عن عمرو».

(٩) المستدرک (١٩٩/٢).

(١٠) المصنف لابن أبي شيبة (٢٩٤/٤).



وغير واحد من الصحابة، رضى الله عنهم.

وقوله: ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا﴾ أى: الزوج الثانى بعد الدخول بها ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا﴾ أى: المرأة والزوج الأول ﴿إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ أى: يتعاشرا بالمعروف [وقال مجاهد: إن ظنا أن نكاحهما على غير دلسه] <sup>(١)</sup> ﴿وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ﴾ أى: شرائعه وأحكامه ﴿بَيْنَهُمَا﴾ أى: يوضحها ﴿لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾.

وقد اختلف الأئمة، رحمهم الله، فيما إذا طلق الرجل امرأته طليقة أو طليقتين، وتركها حتى انقضت عدتها، ثم تزوجت بآخر فدخل بها، ثم طلقها فانقضت عدتها، ثم تزوجها الأول: هل تعود إليه بما بقى من الثلاث، كما هو مذهب مالك، والشافعى، وأحمد بن حنبل، وهو قول طائفة من الصحابة، رضى الله عنهم؟ أو يكون الزوج الثانى قد هدم ما قبله من الطلاق، فإذا عادت إلى الأول تعود بمجموع الثلاث، كما هو مذهب أبى حنيفة وأصحابه رحمهم الله؟ وحجتهم أن الزوج الثانى إذا هدم الثلاث فلأن يهدم ما دونها بطريق الأولى والأخرى، والله أعلم.

﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَّغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأُمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لَتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوعًا وَادْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٣١﴾﴾.

هذا أمر من الله عز وجل للرجال إذا طلق أحدهم المرأة طلاقاً له عليها فيه رجعة، أن يحسن فى أمرها إذا انقضت عدتها، ولم يبق منها إلا مقدار ما يمكنه فيه رجعتها، فإذا أن يسكها، أى: يرتجعها إلى عصمة نكاحه بمعروف، وهو أن يشهد على رجعتها، وينوى عشرتها بالمعروف، أو يسرحها، أى: يتركها حتى تنقضى عدتها، ويخرجها من منزله بالتي هى أحسن، من غير شقاق ولا مخاصمة ولا تقابح، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لَتَعْتَدُوا﴾: قال ابن عباس، ومجاهد، ومسروق، والحسن، وقتادة، والضحاك، والربيع، ومقاتل بن حيان وغير واحد: كان الرجل يطلق المرأة، فإذا قاربت انقضاء العدة راجعها ضراراً، لئلا تذهب إلى غيره، ثم يطلقها فتعتد، فإذا شارفت على انقضاء العدة طلق لتطول عليها العدة، فنهاهم الله عن ذلك، وتوعدهم عليه فقال: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ أى: بمخالفته أمر الله تعالى.

وقوله: ﴿وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوعًا﴾: قال ابن جرير: عند هذه الآية:

أخبرنا أبو كريب، أخبرنا إسحاق بن منصور، عن عبد السلام بن حرب، عن يزيد بن عبد الرحمن، عن أبى العلاء الأودى، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبى موسى: أن رسول الله

غضب على الأشعرين، فأتاه أبو موسى فقال: يا رسول الله، أغضبت على الأشعرين؟! فقال: يقول أحدكم: قد طلقت، قد راجعت، ليس هذا طلاق المسلمين، طلقوا المرأة في قُبُلِ عدتها»<sup>(١)</sup>.

ثم رواه من وجه آخر<sup>(٢)</sup>، عن أبي خالد الدالاني، وهو يزيد بن عبد الرحمن، وفيه كلام.

وقال مسروق: هو<sup>(٣)</sup> الذي يطلق في غير كنهه، ويضار امرأته بطلاقها وارتجاعها، لتطول عليها

العدة.

وقال الحسن، وقتادة، وعطاء الخراساني، والربيع، ومقاتل بن حيان: هو الرجل يطلق ويقول: كنت لاعباً أو يعتق أو ينكح ويقول: كنت لاعباً. فأنزل الله: ﴿وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا﴾ فالزم الله بذلك.

وقال ابن مردويه: حدثنا إبراهيم بن محمد، حدثنا أبو أحمد الصيرفي، حدثني جعفر بن محمد السمسار، عن إسماعيل بن يحيى، عن سفيان، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: طلق رجل امرأته وهو يلعب، لا يريد الطلاق؛ فأنزل الله: ﴿وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا﴾ فالزمه رسول الله ﷺ الطلاق.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا عصام بن زوَاد، حدثنا آدم، حدثنا المبارك بن فضالة، عن الحسن، هو البصري، قال: كان الرجل يطلق ويقول: كنت لاعباً أو يعتق<sup>(٤)</sup> ويقول: كنت لاعباً وينكح ويقول: كنت لاعباً فأنزل الله: ﴿وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا﴾، وقال رسول الله ﷺ: «من طلق أو أعتق أو نكح أو أنكح، جاداً أو لاعباً، فقد جاز عليه».

وكذا رواه ابن جرير من طريق الزهري، عن سليمان بن أرقم، عن الحسن، مثله. وهذا مرسل<sup>(٥)</sup>. وقد رواه ابن مردويه، من طريق عمرو بن عبيد، عن الحسن، عن أبي الدرداء، موقوفاً عليه. وقال أيضاً:

حدثنا أحمد بن الحسن<sup>(٦)</sup> بن أيوب، حدثنا يعقوب بن أبي يعقوب، حدثنا يحيى بن عبد الحميد، حدثنا أبو معاوية، عن إسماعيل بن سلمة، عن الحسن، عن عبادة بن الصامت، في قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا﴾ قال: كان الرجل على عهد النبي ﷺ يقول للرجل زوجته ابنتي ثم يقول: كنت لاعباً. ويقول: قد أعتقت، ويقول: كنت لاعباً فأنزل الله: ﴿وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا﴾ فقال رسول الله ﷺ: «ثلاث من قالهن لاعباً أو غير لاعب، فهن جائزات عليه: الطلاق، والعتاق، والنكاح»<sup>(٧)</sup>.

(١) تفسير الطبري (١٤/٥).

(٢) في ج: «ثم رواه ابن ماجة من وجه آخر».

(٣) في ج: «وهو».

(٤) في ج: «ويعتق».

(٥) تفسير الطبري (١٣/٥) ورواه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠٦/٥) من طريق آخر، فرواه عن عيسى بن يونس، عن عمرو، عن الحسن به.

(٦) في ج: «بن الحسين».

(٧) ورواه الحارث بن أبي أسامة في مسنده برقم (٥٠١) «زوائد» من طريق آخر، فرواه من طريق ابن لهيعة، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن عبادة بن الصامت به مرفوعاً.

والمشهور في هذا الحديث الذي رواه أبو داود، والترمذى، وابن ماجه من طريق عبد الرحمن بن حبيب بن أردك، عن عطاء، عن ابن مائهك، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث جدهن جد، وهزلهن جد: النكاح، والطلاق، والرجعة»<sup>(١)</sup>. وقال الترمذى: حسن غريب.

وقوله: ﴿وَأَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ أى: فى إرساله الرسول بالهدى والبيئات إليكم ﴿وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ﴾ أى: السنة ﴿يَعْظُمُكُمْ بِهِ﴾ أى: يأمركم وينهاكم ويتوعدكم على ارتكاب المحارم ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ أى: فيما تأتون وفيما تذرّون ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ أى: فلا يخفى عليه شيء من أموركم السرية والجهرية، وسيجازيكم على ذلك.

﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَبِغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ أَزْكَى لَكُمْ وَأَطْهَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (٢٣٢).

قال على ابن أبى طلحة، عن ابن عباس: نزلت هذه الآية فى الرجل يطلق امرأته طليقة أو طليقتين، فتتقاضى عدتها، ثم يبدو له أن يتزوجها<sup>(٢)</sup> وأن يراجعها، وتريد المرأة ذلك، فيمنعها أولياؤها من ذلك، فنهى الله أن يمنعوها. وكذا<sup>(٣)</sup> روى العوفى، عنه، وكذا قال مسروق، وإبراهيم النخعى، والزهري والضحاك أنها نزلت فى ذلك. وهذا الذى قالوه ظاهر من الآية، وفيها دلالة على أن المرأة لا تملك أن تزوج نفسها، وأنه لا بد فى تزويجها<sup>(٤)</sup> من ولى، كما قاله الترمذى وابن جرير عند هذه الآية، كما جاء فى الحديث: لا تزوج المرأة المرأة، ولا تزوج المرأة نفسها، فإن الزانية هى التى تزوج نفسها<sup>(٥)</sup>. وفى الأثر الآخر: لا نكاح إلا بولى مرشد، وشاهدى عدل. وفى هذه المسألة نزاع بين العلماء محرر فى موضعه من كتب الفروع، وقد قررنا ذلك فى كتاب «الأحكام»، والله الحمد والمنة.

وقد روى أن هذه الآية نزلت فى معقل بن يسار المزنى وأخته، فقال البخارى، رحمه الله، فى كتابه الصحيح عند تفسير هذه الآية:

حدثنا عبيد الله بن سعيد، حدثنا أبو عامر العقدى، حدثنا عباد بن راشد، حدثنا الحسن قال: حدثنى معقل بن يسار قال: كانت لى أخت تخطب إلى - قال البخارى: وقال إبراهيم، عن يونس، عن الحسن: حدثنى معقل بن يسار. وحدثنا أبو معمر، حدثنا عبد الوارث، حدثنا يونس، عن الحسن: أن أخت معقل بن يسار طلقها زوجها، فتركها حتى انقضت عدتها، فخطبها، فأبى معقل،

(١) سنن أبى داود برقم (٢١٩٤) وسنن الترمذى برقم (١١٨٤) وسنن ابن ماجه برقم (٢٠٣٩).

(٢) فى جد: «ثم يبدو له تزويجها».

(٤) فى جد: «فى النكاح».

(٥) رواه ابن ماجه فى السنن برقم (١٨٨٢) من طريق محمد بن مروان عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبى هريرة مرفوعاً به، وقال البوصيرى فى الزوائد (٨٤/٢): «هذا إسناد مختلف فيه».

فنزلت: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكَحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾ (١).

وهكذا رواه أبو داود، والترمذى، وابن ماجه، وابن أبى حاتم، وابن جرير، وابن مردويه من طرق متعددة، عن الحسن، عن معقل بن يسار، به (٢). وصححه الترمذى أيضاً، ولفظه عن معقل ابن يسار: أنه زوج أخته رجلاً من المسلمين، على عهد رسول الله ﷺ، فكانت عنده ما كانت، ثم طلقها تطليقة لم يراجعها حتى انقضت العدة، فهويها وهويته، ثم خطبها مع الخطاب، فقال له: يالكع (٣)، أكرمتك بها وزوجتكها، فطلقتها! والله لا ترجع إليك أبداً، آخر ما عليك قال: فعلم الله حاجته إليها وحاجتها إلى بعلمها، فأنزل الله: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَبِنَ أَجَلَهُنَّ﴾ إلى قوله: ﴿وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ فلما سمعها معقل قال: سمع لربى وطاعة ثم دعاه، فقال: أزوجك وأكرمك، زاد ابن مردويه: وكفرت عن يمينى.

وروى ابن جرير (٤)، عن ابن جريج قال: هى جمل بنت يسار كانت تحت أبى البداح، وقال سفیان الثورى، عن أبى إسحاق السبيعى قال: هى فاطمة بنت يسار. وهكذا ذكر غير واحد من السلف: أن هذه الآية نزلت فى معقل بن يسار وأخته. وقال السدى: نزلت فى جابر بن عبد الله، وابنة عم له، والصحيح الأول، والله أعلم.

وقوله: ﴿ذَلِكَ يُوعِظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ أى: هذا الذى نهيناكم عنه من منع الولايا أن يتزوجن أزواجهن إذا تراضوا بينهم بالمعروف، يأتمر به ويتعظ به وينفعل له ﴿مَنْ كَانَ مِنْكُمْ﴾ أيها الناس ﴿يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ أى: يؤمن بشرع الله، ويخاف وعيد الله وعذابه فى الدار الآخرة (٥)، وما فيها من الجزاء ﴿ذَلِكَ أَرْكَبُكُمْ وَأَطْهَرُكُمْ﴾ أى: اتباعكم شرع الله فى رد المولىات إلى أزواجهن، وترك الحمية فى ذلك، أركبى لكم وأطهر لقلوبكم ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ﴾ أى: من المصالح فيما يأمر به وينهى عنه ﴿وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ أى: الخيرة فيما تأتون ولا فيما تدرتون.

﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بَوْلِدَهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بَوْلِدُهُ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ (٢٣٣).

(١) صحيح البخارى برقم (٤٥٢٩).

(٢) سنن أبى داود برقم (٢٠٨٧) وسنن الترمذى برقم (٢٩٨١) وتفسير الطبرى (١٧/٥، ١٨) ولم يعزه المزي فى تحفة الاشراف لسنن ابن ماجه.

(٣) فى أ: «فقال له وكيع».

(٤) فى ج: «ابن جريج».

(٥) فى ج: «فى الدنيا والآخرة».

هذا إرشاد من الله تعالى<sup>(١)</sup> للوالدات: أن يرضعن أولادهن كمال الرضاعة، وهي ستتان، فلا اعتبار بالرضاعة بعد ذلك؛ ولهذا<sup>(٢)</sup> قال: ﴿لَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾ وذهب أكثر الأئمة إلى أنه لا يحرم من الرضاعة إلا ما كان دون الحولين، فلو ارتضع المولود وعمره فوقهما لم يحرم.

قال<sup>(٣)</sup> الترمذى: «باب ما جاء أن الرضاعة لا تحرم إلا في الصغر<sup>(٤)</sup> دون الحولين»: حدثنا قتيبة، حدثنا أبو عوانة، عن هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أم سلمة قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا يحرم من الرضاع إلا ما فتح الأمعاء في الثدي، وكان قبل الفطام». وقال: هذا حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب رسول الله ﷺ وغيرهم: أن الرضاعة لا تحرم إلا ما كان دون الحولين، وما كان بعد الحولين الكاملين فإنه لا يحرم شيئاً. وفاطمة بنت المنذر ابن الزبير بن العوام، وهي امرأة هشام بن عروة<sup>(٥)</sup>.

قلت: تفرد الترمذى برواية هذا الحديث، ورجاله على شرط الصحيحين، ومعنى قوله: إلا ما كان في الثدي، أى: فى محل<sup>(٦)</sup> الرضاعة قبل الحولين، كما جاء فى الحديث، الذى رواه أحمد، عن وكيع وغندر، عن شعبة، عن عدى بن ثابت، عن البراء بن عازب قال: لما مات إبراهيم ابن النبى ﷺ قال: «إن له مرضعاً<sup>(٧)</sup> فى الجنة». وهكذا أخرجه البخارى من حديث شعبة<sup>(٨)</sup>، وإنما قال، عليه السلام، ذلك؛ لأن ابنه إبراهيم، عليه السلام، مات وله سنة وعشرة أشهر، فقال: «إن له مرضعاً فى الجنة» يعنى: تكمل رضاعه، ويؤيده ما رواه الدارقطنى، من طريق الهيثم بن جميل، عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحرم من الرضاع إلا ما كان فى الحولين»، ثم قال: لم يسنده عن ابن عيينة غير الهيثم بن جميل، وهو ثقة حافظ<sup>(٩)</sup>.

قلت: وقد رواه الإمام مالك فى الموطأ، عن ثور بن زيد، عن ابن عباس موقوفاً<sup>(١٠)</sup>(١١). ورواه الدراوردي عن ثور، عن عكرمة، عن ابن عباس وزاد: «وما كان بعد الحولين فليس بشيء»، وهذا أصح. وقال أبو داود الطيالسى، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا رضاع بعد فصال، ولا يتم بعد احتلام»، وتام الدلالة من هذا الحديث فى قوله: ﴿وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ﴾ [لقمان: ١٤]. وقال: ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ [الأحقاف: ١٥]. والقول بأن الرضاعة لا تحرم بعد الحولين مروى عن

(١) فى ج: «من الله تبارك وتعالى». (٢) فى ج: «فلهذا». (٣) فى ج: «وقال».

(٤) فى أ: «فى الصغير».

(٥) سنن الترمذى برقم (١١٥٢).

(٦) فى ج، أ: «فى حال».

(٧) فى أ، و: «إن ابني مات وإن له مرضعاً».

(٨) المسند (٤/٣٠٠) وصحيح البخارى برقم (١٣٨٢).

(٩) سنن الدارقطنى (٤/١٧٤).

(١٠) فى هـ: «مرفوعاً» والصواب ما أثبتناه من ج، أ، و، وهو ما نبه عليه الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله.

(١١) الموطأ (٢/٦٠٢).

على، وابن عباس، وابن مسعود، وجابر، وأبى هريرة، وابن عمر، وأم سلمة، وسعيد بن المسيب، وعطاء، والجمهور. وهو مذهب الشافعى، وأحمد، وإسحاق، والثورى، وأبى يوسف، ومحمد، ومالك فى رواية، وعنه: أن مدته سنتان وشهران، وفى رواية: وثلاثة أشهر. وقال أبو حنيفة: سنتان وستة أشهر، وقال زفر بن الهذيل: ما دام يرضع فإلى ثلاث سنين، وهذا رواية عن الأوزاعى. قال مالك: ولو فطم الصبى دون الحولين فأرضعته امرأة بعد فصاله لم يحرم؛ لأنه قد صار بمنزلة الطعام، وهو رواية عن الأوزاعى، وقد روى عن عمر وعلى أنهما قالوا: لارضاع بعد فصال، فيحتمل أنهما أرادا الحولين كقول الجمهور، سواء فطم أو لم يفطم، ويحتمل أنهما أرادا الفعل، كقول مالك، والله أعلم.

وقد روى فى الصحيح<sup>(١)</sup> عن عائشة، رضى الله عنها: أنها كانت ترى رضاع الكبير يؤثر فى التحريم، وهو قول عطاء بن أبى رباح، والليث بن سعد، وكانت عائشة تأمر بمن تختار أن يدخل عليها من الرجال لبعض نساها فترضعه، وتحتج فى ذلك بحديث سالم مولى أبى حذيفة حيث أمر النبى ﷺ امرأة أبى حذيفة أن ترضعه، وكان كبيراً، فكان يدخل عليها بتلك الرضاعة، وأبى ذلك سائر أزواج النبى ﷺ، ورأين<sup>(٢)</sup> ذلك من الخصائص، وهو قول الجمهور. وحجة الجمهور - منهم الأئمة الأربعة، والفقهاء السبعة، والأكابر من الصحابة، وسائر أزواج رسول الله ﷺ سوى عائشة - ما ثبت فى الصحيحين، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: « انظرون من إخوانكن، فإنما الرضاعة من المجاعة»<sup>(٣)</sup>. وسيأتى الكلام على مسائل الرضاع، وفيما يتعلق برضاع الكبير، عند قوله تعالى: ﴿وَأُمَّهَاتِكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ﴾ [النساء: ٢٣].

وقوله: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ أى: وعلى والد الطفل نفقة الوالدات وكسوتهن بالمعروف، أى: بما جرت به عادة أمثالهن فى بلدهن من غير إسراف ولا إقتار، بحسب قدرته فى يساره وتوسطه وإقتاره، كما قال تعالى: ﴿لَيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾ [الطلاق: ٧]. قال الضحاك: إذا طلق [الرجل]<sup>(٤)</sup> زوجته وله منها ولد، فأرضعت له ولده، وجب على الوالد نفقتها وكسوتها بالمعروف.

وقوله: ﴿لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا﴾ أى: لا تدفعه<sup>(٥)</sup> عنها لتضر أباه بتربيته، ولكن ليس لها دفعه إذا ولدته حتى تسقيه اللبن<sup>(٦)</sup> الذى لا يعيش بدون تناوله غالباً، ثم بعد هذا لها رفعه عنها إن شاءت، ولكن إن كانت مضارة لأبيه فلا يحل لها ذلك، كما لا يحل له انتزاعه منها لمجرد الضرر لها. ولهذا قال: ﴿وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ﴾ أى: بأن يريد أن ينتزع الولد منها إضراراً بها، قاله مجاهد، وقتادة، والضحاك، والزهرى، والسدى، والثورى، وابن زيد، وغيرهم.

(١) فى أ: « فى الصحيحين ». (٢) فى ج: « وبرى ».

(٣) صحيح البخارى برقم (٢٦٤٧) وصحيح مسلم برقم (١٤٥٥).

(٤) زيادة من ج. (٥) فى أ، و: « بأن تدفعه ».

(٦) فى ج: « اللبن ».

وقوله: ﴿ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ ﴾. قيل: فى عدم الضرار لقريبه<sup>(١)</sup>، قاله مجاهد، والشعبى، والضحاك. وقيل: عليه مثل ما على والد الطفل من الإنفاق على والدة الطفل، والقيام بحقوقها وعدم الإضرار بها، وهو قول الجمهور. وقد استقصى ذلك ابن جرير فى تفسيره. وقد استدل بذلك من ذهب من الحنفية والحنبلية إلى وجوب نفقة الأقارب بعضهم على بعض، وهو مروى عن عمر بن الخطاب، وجمهور السلف، ويرشح ذلك بحديث الحسن، عن سمره مرفوعاً: من ملك ذا رحم محرّم عتق عليه<sup>(٢)</sup>.

وقد ذكر أن الرضاعة بعد الحولين ربما ضرت<sup>(٣)</sup> الولد إما فى بدنه أو عقله، وقد قال سفيان الثورى، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة: أنه رأى امرأة تُرضع بعد الحولين. فقال: لا ترضع.

وقوله: ﴿ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ﴾ أى: فإن اتفقا والدا الطفل على فطامه قبل الحولين، ورأيا فى ذلك مصلحة له، وتشاورا فى ذلك، وأجمعا<sup>(٤)</sup> عليه، فلا جناح عليهما فى ذلك، فيؤخذ منه: أن انفراد أحدهما بذلك دون الآخر لا يكتفى، ولا يجوز لواحد منهما أن يستبد بذلك من غير مشاورة الآخر، قاله الثورى وغيره، وهذا فيه احتياط للطفل، وإلزام للنظر فى أمره، وهو من رحمة الله<sup>(٥)</sup> بعباده، حيث حجر على الوالدين فى تربية طفلهما وأرشدتهما إلى ما يصلحه ويصلحهما كما قال فى سورة الطلاق: ﴿ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَارْتَرْضْنَ وَأَجُورَهُنَّ وَأَتَمَّرُوا بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَاَسَرْتُم فَسَرِّضْ لَهُ أُخْرَى ﴾ [الطلاق: ٦].

وقوله: ﴿ وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْرَضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ ﴾ أى: إذا اتفقت الوالدة والوالد على أن يتسلم منها الولد<sup>(٦)</sup>، إما لعذر منها، أو عذر له، فلا جناح عليهما فى بذله، ولا عليه فى قبوله منها إذا سلمها أجرتها الماضية بالتى هى أحسن، واسترضع لولده غيرها بالأجرة بالمعروف. قاله غير واحد.

وقوله: ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ ﴾ أى: فى جميع أحوالكم ﴿ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ أى: فلا يخفى عليه شىء من أحوالكم وأقوالكم.

﴿ وَالَّذِينَ يَتُوقُونَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ (٢٣٤).

هذا أمر من الله<sup>(٧)</sup> للنساء اللاتى يتوفى عنهن أزواجهن: أن يعتددن أربعة أشهر وعشر ليال<sup>(٨)</sup>، وهذا الحكم يشمل الزوجات المدخول بهن وغير المدخول بهن بالإجماع، ومستنده فى غير

(١) فى أ: « بقريبته»، وفى و: « بقريبه ».

(٢) رواه أبو داود فى السنن برقم (٣٩٤٩) والترمذى فى السنن برقم (١٣٦٥) من طريق عاصم الأحول عن الحسن به، وقال الترمذى: « هذا حديث لا نعرفه مسنداً إلا من حديث حماد بن سلمة، وقد زوى بعضهم هذا الحديث عن قتادة عن الحسن، عن عمر شيئاً من هذا»، ولفظه عندهما: « من ملك ذا رحم محرّم فهو حر ».

(٣) فى أ: « جزت». (٤) فى ج، أ: « واجتمعا ». (٥) فى ج: « من رحم الله تعالى ».

(٦) فى أ، و: « الولد ويسترضع له غيرها ». (٧) فى ج: « من الله تعالى ». (٨) فى ج: « ليالى ».

المدخول بها عُموم الآية الكريمة، وهذا الحديث الذى رواه الإمام أحمد وأهل السنن وصححه الترمذى: أن ابن مسعود سُئِلَ عن رجل تزوّج امرأة فمات ولم يدخل بها، ولم يفرض لها؟ فترددوا إليه مراراً<sup>(١)</sup> فى ذلك فقال: أقول فيها برأى، فإن يكن صواباً فمن الله، وإن يكن خطأ فمنى ومن الشيطان، والله ورسوله بريئان منه: [أرى]<sup>(٢)</sup> لها الصداق كاملاً. وفى لفظ: لها صداق مثلها، لا وكس، ولا شَطَط، وعليها العدة، ولها الميراث. فقام معقل بن سنان<sup>(٣)</sup> الأشجعى فقال: سمعت رسول الله ﷺ قَضَى به فى بَرُوع بنت واشق. ففرح عبد الله بذلك فرحاً شديداً. وفى رواية: فقام رجال من أشجع، فقالوا: نشهد أن رسول الله ﷺ قَضَى به فى بَرُوع بنت واشق<sup>(٤)</sup>.

ولا يخرج من ذلك إلا المتوفى عنها زوجها، وهى حامل، فإن عدتها بوضع الحمل، ولو لم تمكث بعده سوى لحظة؛ لعموم قوله: ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٤]. وكان ابن عباس يرى: أن عليها أن تتربص بأبعد الأجلين من الوضع، أو أربعة أشهر وعشر، للجمع بين الآيتين، وهذا مأخذ جيد ومسلك قوى، لولا ما ثبتت به السنة فى حديث سبيعة الأسلمية، المخرج فى الصحيحين من غير وجه: أنه توفى عنها زوجها سعد بن خولة، وهى حامل، فلم تنشب أن وضعت حملها بعد وفاته، وفى رواية: فوضعت حملها بعده بليال، فلما تعلت من نفاسها تجملت للخطاب، فدخل عليها أبو السنابل بن بعكك، فقال لها: ما لى أراك متجملة؟ لعلك ترجين النكاح. والله ما أنت بناكح حتى يمر عليك أربعة أشهر وعشر. قالت سبيعة: فلما قال لى ذلك جمعت على ثيابى حين أمسيت، فأتيت رسول الله ﷺ، فسألته عن ذلك، فأفتانى بأنى قد حللت حين وضعت، وأمرنى بالتزويج إن بدا لى<sup>(٥)</sup>.

قال أبو عمر بن عبد البر: وقد روى أن ابن عباس رجع إلى حديث سبيعة، يعنى لما احتج عليه به. قال: ويصحح ذلك عنه: أن أصحابه أفتوا بحديث سبيعة، كما هو<sup>(٦)</sup> قول أهل العلم قاطبة. وكذلك يستثنى من ذلك الزوجة إذا كانت أمة، فإن عدتها على النصف من عدة الحرة، شهران وخمس ليال، على قول الجمهور؛ لأنها لما كانت على النصف من الحرة فى الحد، فكذلك<sup>(٧)</sup> فلتكن على النصف منها فى العدة. ومن العلماء - كمحمد بن سيرين وبعض الظاهرية - من يسوى بين الزوجات الحرائر والإماء فى هذا المقام؛ لعموم الآية، ولأن العدة من باب الأمور الجبلية<sup>(٨)</sup> التى تستوى فيها الخليفة. وقد ذكر سعيد بن المسيب، وأبو العالية وغيرهما: أن الحكمة فى جعل عدة الوفاء أربعة أشهر وعشراً؛ لاحتمال اشتمال الرحم على حمل، فإذا انتظر به هذه المدة ظهر إن كان موجوداً، كما جاء فى حديث ابن مسعود الذى فى الصحيحين وغيرهما: «إن خلق أحدكم يُجمع فى بطن أمه أربعين يوماً نطفة، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يبعث إليه الملك

(١) فى جء، أ، و: «إليه شهراً». (٢) زيادة من أ، و. (٣) فى هـ، ج، ط، أ: «معقل بن يسار» والمثبت هو الصواب. (٤) المسند (٤/ ٢٨٠) وسنن أبى داود برقم (٢٢١٤، ٢٢١٥) وسنن الترمذى برقم (١١٤٥) وسنن النسائى (١٢١/٦) وسنن ابن ماجه برقم (١٨٩١).

(٥) صحيح البخارى برقم (٥٣١٩) وصحيح مسلم برقم (١٤٨٤).

(٦) فى جء: «وهو». (٧) فى جء: «وكذلك». (٨) فى أ: «الجبلية».



فينفخ فيه الروح»<sup>(١)</sup>. فهذه ثلاث أربعينات بأربعة أشهر، والاحتياط بعشر بعدها لما قد ينقص بعض الشهور، ثم لظهور الحركة بعد نفخ الروح فيه، والله أعلم.

قال سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة: سألت سعيد بن المسيب: ما بال العشر؟ قال: فيه ينفخ الروح. وقال الربيع بن أنس: قلت لأبي العالية: لِمَ صارت هذه العشر مع الأشهر الأربعة؟ قال: لأنه ينفخ فيها الروح. رواهما ابن جرير. ومن هاهنا ذهب الإمام أحمد، في رواية عنه، إلى أن عدة أم الولد عدة الحرة هاهنا؛ لأنها صارت فراشا كالحرائر، وللحديث الذي رواه الإمام أحمد، عن يزيد ابن هارون، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن رجاء بن حيوة، عن قبيصة بن ذؤيب، عن عمرو بن العاص أنه قال: لا تُلْبَسُوا علينا سنة نبينا، عدة أم الولد إذا توفى عنها سيدها أربعة أشهر وعشر<sup>(٢)</sup>.

ورواه أبو داود، عن قتيبة، عن غُنْدَرٍ - وعن ابن المثنى، عن عبد الأعلى. وابن ماجه، عن علي ابن محمد، عن وكيع - ثلاثتهم عن سعيد بن أبي عروبة، عن مطر الوراق، عن رجاء بن حيوة، عن قبيصة، عن عمرو بن العاص، فذكره<sup>(٣)</sup>.

وقد روى عن الإمام أحمد أنه أنكر هذا الحديث، وقيل: إن قبيصة لم يسمع عمراً، وقد ذهب إلى القول بهذا الحديث طائفة من السلف، منهم: سعيد بن المسيب، ومجاهد، وسعيد بن جبير، والحسن، وابن سيرين، وأبو عياض<sup>(٤)</sup>، والزهري، وعمر بن عبد العزيز. وبه كان يأمر يزيد بن عبد الملك بن مروان، وهو أمير المؤمنين. وبه يقول الأوزاعي، وإسحاق بن راهويه، وأحمد بن حنبل، في رواية عنه. وقال طاوس وقاتادة: عدة أم الولد إذا توفى عنها سيدها نصفُ عدة الحرة: شهران وخمس ليال. وقال أبو حنيفة وأصحابه، والثوري، والحسن بن صالح بن حَيٍّ: تعتد بثلاث حيض. وهو قول علي، وابن مسعود، وعطاء، وإبراهيم النخعي. وقال مالك، والشافعي، وأحمد في المشهور عنه: عدتها حيضة. وبه يقول ابن عمر، والشعبي، ومكحول، والليث، وأبو عبيد، وأبو ثور، والجمهور. قال الليث: ولو مات وهي حائض أجزأتها. وقال مالك: فلو كانت ممن لا تحيض فثلاثة أشهر. وقال الشافعي والجمهور: شهر، وثلاثة أحب إلى. والله أعلم.

وقوله: ﴿ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجْلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ يستفاد من هذا وجوب الإحداد على المتوفى عنها زوجها مدة عدتها، لما ثبت في الصحيحين، من غير وجه، عن أم حبيبة وزينب بنت جحش أمى المؤمنين، أن رسول الله ﷺ قال: « لا يحل لامرأة تؤمن

(١) صحيح البخارى برقم (٣٢٠٨) وصحيح مسلم برقم (٢٦٤٣).

(٢) المسند (٢٠٣/٤).

(٣) سنن أبى داود برقم (٢٣٠٨) وسنن ابن ماجه برقم (٢٠٨٣).

(٤) فى ج: « وأبو عاص ».

بالله واليوم الآخر أن تُحد على ميت فوق ثلاث، إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً<sup>(١)</sup>. وفي الصحيحين أيضاً، عن أم سلمة: أن امرأة قالت: يا رسول الله، إن ابنتي تُوفى عنها زوجها، وقد اشتكت عينها، أفنكحها؟ فقال: « لا ». كل ذلك يقول: « لا » مرتين أو ثلاثاً. ثم قال: « إنما هي أربعة أشهر وعشر<sup>(٢)</sup>، وقد كانت إحداكن في الجاهلية تمكث سنة ». قالت زينب بنت أم سلمة: كانت المرأة إذا توفى عنها زوجها دخلت حفشاً، ولبست شر ثيابها، ولم تمس طيباً ولا شيئاً، حتى تمر بها سنة، ثم تخرج فتعطي بَعْرَةَ فترمي بها، ثم تؤتى بدابة - حمار أو شاة أو طير - فَتَقْتَضُ به فقلما تفتض بشيء إلا مات<sup>(٣)</sup>.

ومن هاهنا ذهب كثير من العلماء إلى أن هذه الآية ناسخة للآية التي بعدها، وهي قوله: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ الآية [البقرة: ٢٤٠]، كما قاله ابن عباس وغيره، وفي هذا نظر كما سيأتي تقريره.

والغرض أن الإحداد هو عبارة عن ترك الزينة من الطيب، ولبس ما يدعوها إلى الأزواج من ثياب وحلي وغير ذلك وهو واجب في عدة الوفاة قولاً واحداً، ولا يجب في عدة الرجعية قولاً واحداً، وهل يجب في عدة البائن؟ فيه قولان.

ويجب الإحداد على جميع الزوجات المتوفى عنهن أزواجهن، سواء في ذلك الصغيرة والآيسة<sup>(٤)</sup>، والحرة والأمة، والمسلمة والكافرة، لعموم الآية. وقال الثوري وأبو حنيفة وأصحابه: لا إحداد على الكافرة. وبه يقول أشهب، وابن نافع من أصحاب مالك. وحجة قائل هذه المقالة قوله ﷺ: « لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تُحد على ميت فوق ثلاث، إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً<sup>(٥)</sup> ». قالوا: فجعله تعبد<sup>(٦)</sup>. وألحق أبو حنيفة وأصحابه والثوري الصغيرة بها، لعدم التكليف. وألحق أبو حنيفة وأصحابه الأمة المسلمة لنقصها<sup>(٧)</sup>. ومحل تقرير ذلك كله في كتب الأحكام والفروع، والله الموفق للصواب.

وقوله: ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ أي: انقضت عدتهن<sup>(٨)</sup>. قاله الضحاك والربيع بن أنس، ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ قال الزهري: أي: على أولياتها ﴿فِيمَا فَعَلْنَ﴾ يعني: النساء اللاتي انقضت عدتهن. قال العوفي<sup>(٩)</sup>، عن ابن عباس: إذا طلقت المرأة أو مات عنها زوجها، فإذا انقضت عدتها فلا جناح عليها أن تتزين وتتصنع وتعرض للتزويج، فذلك المعروف. روى عن مقاتل بن حيان نحوه، وقال ابن جريج عن مجاهد: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ قال: هو النكاح الحلال الطيب. وروى عن الحسن، والزهري، والسدي نحو ذلك.

(١) صحيح البخارى برقم (٥٣٣٧) وصحيح مسلم برقم (١٤٨٦) من حديث زينب بنت جحش رضى الله عنها، وصحيح البخارى برقم (٥٣٣٤) وصحيح مسلم برقم (١٤٨٦) من حديث أم حبيبة رضى الله عنها.

(٢) فى ج: « وعشراً ».

(٣) صحيح البخارى برقم (٥٣٣٦) وصحيح مسلم برقم (١٤٨٨).

(٤) فى ج: « الصغير والكبير ». (٥) فى ج: « عليه السلام ».

(٦) فى ج: « مقيداً ». (٧) فى ج: « لبعضها ».

(٨) فى ج، أ، و: « عدتها ». (٩) فى ج: « قال الوالى ».

﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عِلْمَ اللَّهِ أَنْكُمْ سَتَذَكَّرُوْنَهُنَّ وَلَكِنْ لَا تُوَاعِدُوْنَهُنَّ سِرًّا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوْهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾ (٢٣٥)

يقول تعالى: ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ ﴾ أن تُعْرَضُوا بخرطة النساء فى عدتهن من وفاة أزواجهن من غير تصريح. قال الثورى وشعبة وجريز وغيرهم، عن منصور، عن مجاهد، عن ابن عباس فى قوله: ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ ﴾ قال: التعريض أن تقول: إنى أريد التزويج، وإنى أحب امرأة من أمرها ومن أمرها - يعرض لها بالقول بالمعروف - وفى رواية: وددت أن الله رزقنى امرأة ونحو هذا. ولا يَنْصِبُ للخرطة. وفى رواية: إنى لا أريد أن أتزوج غيرك إن شاء الله، ولوددت أنى وجدت امرأة صالحة، ولا يَنْصِبُ لها ما دامت فى عدتها. ورواه البخارى تعليقا، فقال: قال لى طلق بن غنّام، عن زائدة، عن منصور، عن مجاهد، عن ابن عباس: ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ ﴾ هو أن يقول: إنى أريد التزويج، وإن النساء لمن حاجتى، ولوددت أنه تيسر لى امرأة صالحة (١).

وهكذا قال مجاهد، وطاوس، وعكرمة، وسعيد بن جبيرة، وإبراهيم النخعى، والشعبى، والحسن، وقتادة، والزهرى، ويزيد بن قسيط، ومقاتل بن حيان، والقاسم بن محمد، وغير واحد من السلف والأئمة فى التعريض: إنه يجوز للمتوفى عنها زوجها من غير تصريح لها بالخرطة. وهكذا حكم المطلقة المبتوتة يجوز التعريض لها، كما قال النبى ﷺ لفاطمة بنت قيس، حين طلقها زوجها أبو عمرو بن حفص: آخر ثلاث تطليقات. فأمرها أن تعتد فى بيت ابن أم مكتوم، وقال لها: « فإذا حللت فأذنينى ». فلما حلّت خطب عليها أسامة بن زيد مولاه، فزوّجها إياه (٢).

فأما المطلقة الرجعية: فلا خلاف فى أنه لا يجوز لغير زوجها التصريح بخرطتها ولا التعريض لها، والله أعلم.

وقوله: ﴿ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ ﴾ أى: أضمرتم فى أنفسكم خبطتهن (٣)، وهذا كقوله تعالى: ﴿ وَرَبُّكَ ﴾ (٤) يَعْلَمُ مَا تَكْنُ صُدُورُهُمْ وَمَا يُعْلِنُونَ ﴾ [القصص: ٦٩]، وكقوله: ﴿ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ ﴾ [المتحنة: ١]؛ ولهذا قال: ﴿ عِلْمَ اللَّهِ أَنْكُمْ سَتَذَكَّرُوْنَهُنَّ ﴾ أى: فى أنفسكم، فرفع الحرج عنكم فى ذلك، ثم قال: ﴿ وَلَكِنْ لَا تُوَاعِدُوْنَهُنَّ سِرًّا ﴾ قال أبو مجلز، وأبو الشعثاء - جابر بن زيد - والحسن البصرى، وإبراهيم النخعى وقتادة، والضحاك، والربيع بن أنس، وسليمان التيمى، ومقاتل ابن حيان، والسدى: يعنى الزنا. وهو معنى رواية العوفى عن ابن عباس، واختاره ابن جرير.

(١) صحيح البخارى برقم (٥١٢٤).

(٢) رواه مسلم فى صحيحه برقم (١٤٨٠).

(٤) فى ج: « والله » وهو خطأ.

(٣) فى ج، أ، و: « من خبطتهن ».

وقال على بن أبي طلحة، عن أبي عباس: ﴿وَلَكِنْ لَا تُؤَاعِدُوهُنَّ سِرًّا﴾ : لا تقل لها : إني عاشق، وعاهديني ألا تتزوجي غيري، ونحو هذا. وكذا روى عن سعيد بن جبير، والشعبي، وعكرمة، وأبي الضحى، والضحاك، والزهرى، ومجاهد، والثورى: هو أن يأخذ ميثاقها ألا تتزوج غيره، وعن مجاهد: هو قول الرجل للمرأة: لا تفوتيني بنفسك، فإني ناكحك.

وقال قتادة: هو أن يأخذ عهد المرأة، وهى فى عدتها ألا تنكح غيره، فنهى الله عن ذلك وقدم فيه، وأحل الخطبة والقول بالمعروف.

وقال ابن زيد: ﴿وَلَكِنْ لَا تُؤَاعِدُوهُنَّ سِرًّا﴾ هو أن يتزوجها فى العدة سرّاً، فإذا حلت أظهر ذلك.

وقد يحتمل أن تكون الآية عامة فى جميع ذلك؛ ولهذا قال: ﴿إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ قال (١) ابن عباس، ومجاهد وسعيد بن جبير، والسدى، والثورى، وابن زيد: يعنى به: ما تقدم من إباحة التعريض. كقوله: إني فيك لراغب. ونحو ذلك.

وقال محمد بن سيرين: قلت لعبيدة: ما معنى قوله: ﴿إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾؟ قال: يقول لوليها: لا تسبقني بها، يعنى: لا تتزوجها حتى تعلمنى. رواه ابن أبي حاتم.

وقوله: ﴿وَلَا تَعْزَمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ﴾ يعنى: ولا تعقدوا العقد بالنكاح حتى تنقضى العدة. قال ابن عباس، ومجاهد، والشعبي، وقاتادة، والربيع بن أنس، وأبو مالك، وزيد بن أسلم، ومقاتل بن حيان، والزهرى، وعطاء الخراسانى، والسدى، والثورى، والضحاك: ﴿حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ﴾ يعنى: حتى تنقضى العدة.

وقد أجمع العلماء على أنه لا يصح العقد فى مدة العدة. واختلفوا فيما تزوج امرأة فى عدتها فدخل بها، فإنه يفرق بينهما، وهل تحرم عليه أبداً؟ على قولين: الجمهور على أنها لا تحرم عليه، بل له أن يخطبها إذا انقضت عدتها. وذهب الإمام مالك إلى أنها تحرم عليه على التأيد. واحتج فى ذلك بما رواه عن ابن شهاب، وسليمان بن يسار: أن عمر، رضى الله عنه، قال: أيما امرأة نكحت فى عدتها، فإن زوجها الذى تزوجها (٢) لم يدخل بها، فرق بينهما، ثم اعتدت بقية عدتها من زوجها الأول، ثم كان الآخر خاطباً من الخطاب، وإن كان دخل بها فرق بينهما، ثم اعتدت بقية عدتها من الأول (٣)، ثم اعتدت من الآخر، ثم لم ينكحها أبداً (٤).

قالوا: وماخذ هذا: أن الزوج لما استعجل ما أجل الله، عوقب بنقيض قصده، فحرمت عليه على التأيد، كالمقاتل يحرم (٥) الميراث. وقد روى الشافعى هذا الأثر عن مالك. قال البيهقى: وذهب إليه فى القديم ورجع عنه فى الجديد، لقول على: إنها تحل له.

قلت: ثم هو (٦) منقطع عن عمر. وقد روى الثورى، عن أشعث، عن الشعبي، عن مسروق:

(١) فى ج: «وقال». (٢) فى ج، أ، و: «زوجها التى تزوج بها». (٣) فى ج: «من زوجها الأول».  
(٤) الموطأ (٢/٥٣٥). (٥) فى ج: «يحرم عليه». (٦) فى ج: «قلت وهو».

أن عمر رجع عن ذلك وجعل لها مهرها، وجعلهما يجتمعان.  
وقوله: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ﴾ توعدهم على ما يقع في ضمائرهم من أمور النساء، وأرشدهم إلى إضمار الخير دون الشر، ثم لم يؤيسهم من رحمته، ولم يقنطهم من عائدته، فقال: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾<sup>(١)</sup>.

﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدْرَهُ وَعَلَى الْمَقْتَرِ قَدْرَهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾ (٢٣٦).

أباح تبارك وتعالى طلاق المرأة بعد العقد عليها وقبل الدخول بها. قال ابن عباس، وطاوس، وإبراهيم، والحسن البصري: المس: النكاح. بل ويجوز أن يطلقها قبل الدخول بها، والفرض لها إن كانت مفوضة، وإن كان في هذا انكسار لقلبها؛ ولهذا أمر تعالى بامتاعها، وهو تعويضها عما فاتها بشيء تعطاها من زوجها بحسب حاله، على الموسع قدره وعلى المقتر قدره.

وقال سفيان الثوري، عن إسماعيل بن أمية، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: متعة الطلاق أعلاه الخادم، ودون ذلك الورق، ودون ذلك الكسوة.

وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: إن<sup>(٢)</sup> كان موسراً متعها بخادم، أو شبه ذلك، وإن كان معسراً أمتعها بثلاثة أثواب.

وقال الشعبي: أوسط ذلك: درع وخمار وملحفة وجلباب. قال: وكان شريح يمتع بخمسائة. وقال عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين قال: كان يمتع بالخادم، أو بالنفقة، أو بالكسوة، قال: ومتع الحسن بن علي بعشرة آلاف<sup>(٣)</sup>، ويروى أن المرأة قالت:

متاع قليل من حبيب مفارق

وذهب أبو حنيفة، رحمه الله، إلى أنه متى تنازع الزوجان في مقدار المتعة وجب لها عليه نصف مهر مثلها. وقال الشافعي في الجديد: لا يجبر الزوج على قدر معلوم، إلا على أقل ما يقع عليه اسم المتعة، وأحب ذلك إلى أن يكون أقله ما تجزئ فيه الصلاة. وقال في القديم: لا أعرف في المتعة قدراً<sup>(٤)</sup>، إلا أنى أستحسن ثلاثين درهماً؛ لما روى عن ابن عمر، رضى الله عنهما<sup>(٥)</sup>.

وقد اختلف العلماء أيضاً: هل تجب المتعة لكل مطلقة، أو إنما تجب المتعة لغير المدخول بها التي لم يفرض لها؟ على أقوال:

أحدها: أنه تجب المتعة لكل مطلقة، لعموم قوله تعالى: ﴿وَلِلْمُطَلَّقاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى

الْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢٤١] ولقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَرْضُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمْتِعْكُمْ وَأَسْرِحْكُمْ سَرَّاحًا جَمِيلًا﴾ [الأحزاب: ٢٨]، وقد كن مفروضاً لهن ومدخولاً بهن،<sup>(٦)</sup> وهذا

(١) في ج، أ، و: «غفور حلِيم» وهو الصواب. (٢) في أ: «إذا».

(٣) ورواه الطبري في تفسيره (١٢٣/٥) من طريق عبد الرزاق به.

(٤) في ج، أ، و: «وقتا». (٥) في ج: «عنه». (٦) في ج: «وقد كن مدخولاً بهن ومفروضاً لهن».

قول سعيد ابن جبير، وأبي العالية، والحسن البصرى. وهو أحد قولى الشافعى، ومنهم من جعله الجديد الصحيح، فالله أعلم.

والقول الثانى: أنها تجب للمطلقة إذا طلقت قبل المسيس، وإن كانت مفروضاً لها لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَتَّعُوهُنَّ وَسِرَّحُوهُنَّ سِرَاحًا جَمِيلًا﴾ [الأحزاب: ٤٩]، قال شعبة وغيره، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب قال: نسخت هذه الآية التى فى الأحزاب الآية التى فى البقرة.

وقد روى البخارى فى صحيحه، عن سهل بن سعد، وأبى أسيد أنهما قالا: تزوج رسول الله ﷺ أميمة بنت شراحيل، فلما أدخلت عليه بسط يده إليها فكأنما<sup>(١)</sup> كرهت ذلك، فأمر أبا أسيد أن يجهزها ويكسوها ثوبين رازقين<sup>(٢)</sup> (٣).

والقول الثالث: أن المتعة إنما تجب للمطلقة إذا لم يدخل بها، ولم يفرض<sup>(٤)</sup> لها، فإن كان قد دخل بها وجب لها مهر مثلها إذا كانت مفوضة، وإن كان قد فرض لها وطلقتها قبل الدخول، وجب لها عليه شطره، فإن دخل بها استقر الجميع، وكان ذلك عوضاً لها عن المتعة، وإنما المصابة التى لم يفرض لها ولم يدخل بها فهذه التى دلت هذه الآية الكريمة على وجوب متعتها. وهذا قول ابن عمر، ومجاهد. ومن العلماء: من استحبه لكل مطلقة ممن عدا المفوضة المفارقة قبل الدخول: وهذا ليس بمنكور<sup>(٥)</sup>، وعليه تحمل آية التخيير فى الأحزاب؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾، [البقرة: ٢٤١].

ومن العلماء من يقول: إنها مستحبة مطلقاً. قال ابن أبى حاتم: حدثنا كثير بن شهاب القزوينى، حدثنا محمد بن سعيد بن سابق، حدثنا عمرو - يعنى ابن أبى قيس - عن أبى إسحاق، عن الشعبى قال: ذكروا له المتعة، أيجس فيها؟ فقرأ: ﴿عَلَى الْمَوْسِعِ قَدْرُهُ وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدْرُهُ﴾ قال الشعبى: والله ما رأيت أحداً حبس<sup>(٦)</sup> فيها، والله لو كانت واجبة لحبس فيها القضاة.

﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنَصَفْ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ (٢٣٧).

وهذه الآية الكريمة مما يدل على اختصاص المتعة بما دلت عليه الآية الأولى<sup>(٧)</sup>، حيث إنما أوجب فى هذه الآية نصف المهر المفروض، وإذا طلق الزوج قبل الدخول، فإنه لو كان ثم واجب آخر من

(١) فى أ، و: «فكأنها».

(٢) صحيح البخارى برقم (٥٢٢٦).

(٣) فى ج: «ولم يعرض».

(٤) فى ج: «أحسن».

(٥) فى ج: «بمعلوم».

(٦) فى أ: «الكريمة».

متعة لبينها<sup>(١)</sup>، لاسيما وقد قرنهما بما قبلها من اختصاص المتعة بتلك الحالة<sup>(٢)</sup>، والله أعلم.  
وتشطير الصداق - والحالة هذه - أمر مجمع عليه بين العلماء، لاختلاف بينهم في ذلك، فإنه متى كان قد سمي لها صداقاً ثم فارقها قبل دخوله بها، فإنه يجب لها نصف ما سمي من الصداق، إلا أن عند الثلاثة أنه يجب جميع الصداق إذا خلا بها الزوج، وإن لم يدخل بها، وهو مذهب الشافعي في القديم، وبه حكم الخلفاء الراشدون، لكن<sup>(٣)</sup> قال الشافعي: أخبرنا مسلم بن خالد، أخبرنا ابن جريج، عن ليث بن أبي سليم، عن طاوس، عن ابن عباس أنه قال: - في الرجل يتزوج المرأة فيخلو بها ولا يمسه ثم يطلقها - ليس لها إلا نصف الصداق؛ لأن الله يقول: ﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ﴾ قال الشافعي: هذا أقوى<sup>(٤)</sup>، وهو ظاهر الكتاب.  
قال البيهقي: وليث بن أبي سليم وإن كان غير محتج<sup>(٥)</sup> به، فقد روينا من حديث ابن أبي طلحة، عن ابن عباس فهو يقوله<sup>(٦)</sup>.

وقوله: ﴿إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ﴾ أى: النساء عما وجب لها على زوجها من النصف، فلا يجب لها عليه شيء.

قال السدي، عن أبي صالح، عن ابن عباس في قوله: ﴿إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ﴾ قال: إلا أن تغفو الشيب فتدع حقها. قال الإمام أبو محمد بن أبي حاتم، رحمه الله: وروى عن شريح، وسعيد بن المسيب، وعكرمة، ومجاهد، والشعبي، والحسن، ونافع، وقتادة، وجابر بن زيد، وعطاء الخراساني، والضحاك، والزهرى، ومقاتل بن حيان، وابن سيرين، والربيع بن أنس، والسدي، نحو ذلك. قال: وخالفهم محمد بن كعب القرظي فقال: ﴿إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ﴾ يعنى: الرجال، وهو قول شاذ لم يتابع عليه. انتهى كلامه.

وقوله: ﴿أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ﴾ قال ابن أبي حاتم: ذكر عن ابن لهيعة، حدثني عمرو ابن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ [قال]<sup>(٧)</sup>: «ولى عقدة النكاح الزوج». وهكذا أسنده ابن مردويه من حديث عبد الله بن لهيعة، به<sup>(٨)</sup>. وقد أسنده ابن جرير، عن ابن لهيعة، عن عمرو بن شعيب أن رسول الله ﷺ، فذكره<sup>(٩)</sup>، ولم يقل: عن أبيه، عن جده فالله أعلم.

ثم قال ابن أبي حاتم، رحمه الله: وحدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود، حدثنا جرير، يعنى ابن حازم،<sup>(١٠)</sup> عن عيسى - يعنى ابن عاصم - قال: سمعت شريحاً يقول: سألتني على بن طالب<sup>(١١)</sup>

(١) فى أ: «لسها». (٢) فى ج: «المتعة مهما دلت عليه الآية الأولى بتلك الحالة».

(٣) فى ج: «ولكن». (٤) فى ج، و: «بهذا أقول»، وفى أ: «بهذا القول». (٥) فى ج: «غير صحيح».

(٦) فى أ، و: «فهو مقوله». (٧) زيادة من ج، أ، و.

(٨) ورواه الدارقطنى فى السنن (٢٧٩/٣) من طريق قتيبة عن ابن لهيعة به، وذكر البيهقى فى السنن الكبرى (٢٥١/٧) وقال: «هذا غير محفوظ، وابن لهيعة غير محتج به، والله أعلم».

(٩) تفسير الطبرى (١٥٧/٥).

(١٠) فى ج: «يعنى ابن أبي حاتم». (١١) فى أ: «على بن أبي طلحة»، وفى و: «على بن أبي طالب».

عن الذى بيده عقدة النكاح. فقلت له: هو ولى المرأة. فقال على: لا، بل هو الزوج.  
ثم قال: وفى إحدى الروايات عن ابن عباس، وجبير بن مطعم، وسعيد بن المسيب، وشريح -  
فى أحد قوليه - وسعيد بن جبير، ومجاهد، والشعبى، وعكرمة، ونافع، ومحمد بن سيرين،  
والضحاك، ومحمد بن كعب القرظى، وجابر بن زيد، وأبى مجلز، والربيع بن أنس، وإياس بن  
معاوية، ومكحول، ومقاتل بن حيان: أنه الزوج.  
قلت: وهذا هو الجديد من قولى <sup>(١)</sup> الشافعى، ومذهب أبى حنيفة. وأصحابه، والثورى، وابن  
شبرمة، والأوزاعى، واختاره ابن جرير. ومأخذ هذا القول: أن الذى بيده عقدة النكاح حقيقة الزوج،  
فإن بيده <sup>(٢)</sup> عقدها وإبرامها ونقضها وانهدامها، وكما أنه لا يجوز للولى أن يهب شيئاً من مال المولية  
للغير، فكذلك فى الصداق.

قال <sup>(٣)</sup>: والوجه الثانى: حدثنا أبى، حدثنا ابن أبى مريم، حدثنا محمد بن مسلم، حدثنا عمرو  
ابن دينار، عن ابن عباس - فى الذى ذكر الله بيده عقدة النكاح - قال: ذلك أبوها أو أخوها، أو من  
لا تنكح إلا بإذنه، وروى عن علقمة، والحسن، وعطاء، وطاوس، والزهرى، وربيعه، وزيد بن  
أسلم، وإبراهيم النخعى، وعكرمة فى أحد قوليه، ومحمد بن سيرين - فى أحد قوليه: أنه الولى.  
وهذا مذهب مالك، وقول <sup>(٤)</sup> الشافعى فى القديم؛ ومأخذه أن الولى هو الذى أكسبها إياه، فله  
التصرف فيه بخلاف سائر مالها.

وقال ابن جرير: حدثنا سعيد بن الربيع الرازى، حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة  
قال: أذن الله فى العفو وأمر به، فأى امرأة عفت جاز عفوها، فإن شحت وضنت عفا وليها وجاز  
عفوه.

وهذا يقتضى صحة عفو الولى، وإن كانت رشيدة، وهو مروى عن شريح. لكن أنكر عليه  
الشعبى، فرجع عن ذلك، وصار إلى أنه الزوج وكان يباهل عليه.

وقوله: ﴿وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾: قال ابن جرير: قال بعضهم: خوطب به الرجال، والنساء.  
حدثنى يونس، أخبرنا ابن وهب، سمعت ابن جريج يحدث عن عطاء بن أبى رباح، عن ابن  
عباس: ﴿وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾ قال: أقربهما للتقوى الذى يعفو.

وكذا روى عن الشعبى وغيره، وقال مجاهد، والضحاك، ومقاتل بن حيان، والربيع بن أنس،  
والثورى: الفضل <sup>(٥)</sup> هاهنا أن تعفو المرأة عن شطرها، أو إتمام الرجل الصداق لها. ولهذا قال: ﴿وَلَا  
تَسْأُوا الْفَضْلَ [بَيْنَكُمْ]﴾ <sup>(٦)</sup> أى: الإحسان، قاله سعيد. وقال الضحاك، وقتادة، والسدى، وأبو وائل:  
المعروف يعنى: لا تهملوه بل استعملوه بينكم..

وقد قال أبو بكر بن مردويه: حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، حدثنا موسى بن إسحاق،

(٣) فى ج: «وقال».

(٢) فى ج: «فإن بيدها».

(١) فى ج: «من مذهب».

(٥) فى ج: «والفضل».

(٤) فى ج: «وهو قول».

(٦) زيادة من ج.



حدثنا عقبة بن مكرم، حدثنا يونس بن بكير، حدثنا عبيد الله<sup>(١)</sup> بن الوليد الوصافي، عن عبد الله ابن عبيد، عن علي بن أبي طالب، أن رسول الله ﷺ قال: « لِيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ عَصُوفٌ، يَعْصُ الْمُؤْمِنُ عَلَى مَا فِي يَدَيْهِ وَيَنْسَى الْفَضْلَ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَسْأُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾، شَرَارٌ يَبَايِعُونَ كُلَّ مُضْطَرٍ، وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ بَيْعِ الْمُضْطَرِ، وَعَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ، فَإِنْ كَانَ عِنْدَكَ خَيْرٌ فَعُدُّ بِهِ عَلَى أَخِيكَ، وَلَا تَزِدْهُ هَلَاكًا إِلَى هَلَاكِهِ، فَإِنَّ الْمُسْلِمَ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَحْزُنُهُ<sup>(٢)</sup> وَلَا يَحْرِمُهُ<sup>(٣)</sup> ».

وقال سفيان، عن أبي هارون قال: رأيت عون بن عبد الله في مجلس القرظي، فكان عون يحدثنا ولحيته تُرَشُّ مِنَ الْبِكَاءِ ويقول: صحبت الأغنياء فكننت من أكثرهم همًّا، حين رأيتهم أحسن ثياباً، وأطيب ريحاً، وأحسن مركباً [ منى ]<sup>(٤)</sup>. وجالست الفقراء فاسترحت بهم، وقال: ﴿وَلَا تَسْأُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾. إذا أتاه السائل وليس عنده شيء فليدع له: رواه ابن أبي حاتم. ﴿إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ أي: لا يخفى عليه شيء من أموركم<sup>(٥)</sup> وأحوالكم، وسيجزي كل عامل بعمله.

﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ (٢٣٨) فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمْتُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ (٢٣٩) ﴿

يأمر تعالى بالمحافظة على الصلوات في أوقاتها، وحفظ حدودها وأدائها في أوقاتها، كما ثبت في الصحيحين عن ابن مسعود قال: سألت رسول الله ﷺ: أي العمل أفضل؟ قال: « الصلاة على وقتها ». قلت: ثم أي؟ قال: « الجهاد في سبيل الله ». قلت: ثم أي؟ قال: « بر الوالدين ». قال: حدثني بهن رسول الله ﷺ، ولو استزدته لزدني<sup>(٦)</sup>.

وقال الإمام أحمد: حدثنا يونس، حدثنا ليث، عن عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم، عن القاسم بن غنام، عن جدته أم أبيه الدنيا، عن جدته أم فروة - وكانت ممن بايع رسول الله ﷺ، أنها سمعت رسول الله ﷺ، وذكر الأعمال، فقال: « إن أحب الأعمال<sup>(٧)</sup> إلى الله تعجيل الصلاة لأول وقتها ».

وهكذا رواه أبو داود، والترمذي<sup>(٨)</sup>، وقال: لا نعرفه إلا من طريق العمري، وليس بالقوي عند أهل الحديث:

وخص تعالى من بينها بمزيد التأكيد الصلاة الوسطى. وقد اختلف السلف والخلف فيها: أي

(١) في أ، و: «عبد الله».  
(٢) في أ: « لا يخزیه ».  
(٣) وقد جاء من وجه آخر، رواه أحمد في المسند (١١٦/١) وأبو داود في السنن برقم (٣٣٨٢) من طريق أبي عامر المزني عن شيخ من بني تميم عن علي موقوفاً عليه بنحوه.  
(٤) زيادة من ج، أ، و.  
(٥) في ج: « من أعمالكم ».  
(٦) صحيح البخاري برقم (٥٢٧، ٥٩٧٠) وصحيح مسلم برقم (٨٥).  
(٧) في ج: « العمل ».  
(٨) المسند (٢٧٤/٦) وسنن أبي داود برقم (٤٢٦) وسنن الترمذي برقم (١٧٠).

صلاة هي؟ فقيل: إنها الصبح. حكاه مالك في الموطأ بلاغاً عن علي، وابن عباس [قال: مالك: وذلك رأيي] (١). وقال هشيم، وابن عُلَيَّة، وِغُنْدَر، وابن أبي عدى، وعبد الوهاب، وشريك وغيرهم، عن عوف الأعرابي، عن أبي رجاء العطاردي قال: صليت خلف ابن عباس الفجر، ففقت فيها، ورفع يديه، ثم قال: هذه الصلاة الوسطى التي أمرنا أن نقوم فيها قانتين. رواه ابن جرير (٢). ورواه أيضاً من حديث عوف، عن خِلاَس بن عمرو، عن ابن عباس، مثله سواء (٣).

وقال ابن جرير: حدثنا ابن بشار، حدثنا عبد الوهاب، حدثنا عوف، عن أبي المنهال، عن أبي العالية، عن ابن عباس: أنه صلى الغداة في مسجد (٤) بالبصرة، ففقت قبل الركوع وقال: هذه الصلاة الوسطى التي ذكرها الله في كتابه فقال: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾. وقال أيضاً: حدثنا محمد بن عيسى الدامغاني، أخبرنا ابن المبارك، أخبرنا الربيع بن أنس، عن أبي العالية قال: صليت خلف عبد الله بن قيس بالبصرة (٥) صلاة الغداة، فقلت لرجل من أصحاب رسول الله ﷺ، إلى جاني: ما الصلاة الوسطى؟ قال: هذه الصلاة (٦).

وروى من طريق أخرى عن الربيع، عن أبي العالية: أنه صلى مع أصحاب رسول الله ﷺ، صلاة الغداة، فلما أن فرغوا قال، قلت لهم: أيتهن الصلاة الوسطى؟ قالوا: التي قد صليتها قبل. وقال أيضاً: حدثنا ابن بشار، حدثنا ابن عَمَّة، عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن جابر بن عبد الله قال: الصلاة الوسطى: صلاة الصبح.

وحكاه ابن أبي حاتم، عن ابن عمر، وأبي أمامة، وأنس، وأبي العالية، وعبيد بن عمير، وعطاء، ومجاهد، وجابر بن زيد، وعكرمة، والربيع بن أنس. ورواه ابن جرير، عن عبد الله بن شداد بن الهاد أيضاً وهو الذي نص عليه الشافعي، رحمه الله، محتجاً بقوله: ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾. والقنوت عنده في صلاة الصبح. [ونقله الدمياطي عن عمر، ومعاذ، وابن عباس، وابن عمر، وعائشة على خلاف منهم، وأبي موسى، وجابر، وأنس، وأبي الشعثاء، وطاوس، وعطاء، وعكرمة، ومجاهد] (٧).

ومنهم من قال: هي الوسطى باعتبار أنها لا تقصر، وهي بين صلاتين رباعيتين مقصورتين. وترد المغرب. وقيل: لأنها بين صلاتي ليل (٨) جهريتين، وصلاتي نهار (٩) سريتين.

وقيل: إنها صلاة الظهر. قال أبو داود الطيالسي في مسنده: حدثنا ابن أبي ذئب، عن الزبيرقان -

(١) زيادة من جـ.

(٢) تفسير الطبري (٥/٢١٥، ٢١٦).

(٣) تفسير الطبري (٥/٢١٨).

(٤) في جـ: « في جامع ».

(٥) في أ، و: « بالبصرة وفرغت ».

(٦) في أ: « هذه الصلاة الوسطى ».

(٧) زيادة من جـ، أ.

(٨) في أ، و: « بين صلاتين ليلتين ».

(٩) في أ، و: « وصلاتين نهاريين ».

يعنى ابن عمرو - عن (١) زهرة - يعنى ابن معبد - قال: كنا جلوساً عند زيد بن ثابت، فأرسلوا إلى أسامة، فسألوه عن الصلاة الوسطى، فقال: هي الظهر، كان النبي (٢) ﷺ، يصلها بالهجير (٣).

وقال [الإمام] (٤) أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، حدثني عمرو بن أبي حكيم، سمعت الزبير بن عروة عن عروة بن الزبير، عن زيد بن ثابت قال: كان رسول الله ﷺ يصلى الظهر بالهاجرة، ولم يكن يُصلى صلاة أشد على أصحاب النبي، منها، فنزلت: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ وقال: «إن قبلها صلاتين وبعدها صلاتين»، ورواه أبو داود في سننه، من حديث شعبة، به (٥).

وقال أحمد أيضاً: حدثنا يزيد، حدثنا ابن أبي ذئب (٦)، عن الزبير بن عروة (٧): أن رهطاً من قريش مر بهم زيد بن ثابت، وهم مجتمعون، فأرسلوا إليه غلامين لهم؛ يسألانه عن الصلاة الوسطى، فقال: هي العصر. فقام إليه رجلان منهم فسألاه، فقال: هي الظهر. ثم انصرفا إلى أسامة بن زيد فسألاه، فقال: هي الظهر؛ إن النبي ﷺ كان يصلى الظهر بالهجير، فلا يكون وراءه إلا الصف والصفان، والناس في قائلتهم وفي تجارتهم، فأنزل الله: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ قال: فقال رسول الله ﷺ: «لَيْتَنَّهُنَّ رِجَالٌ أَوْ لَأَحْرَقَنَّ بِيوتَهُمْ» (٨).

الزبير بن عروة هو ابن عمرو بن أمية الضمري، لم يدرك أحداً من الصحابة. والصحيح ما تقدم من روايته، عن زهرة بن معبد، وعروة بن الزبير.

وقال شعبة وهمام، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عمر، عن زيد بن ثابت قال: الصلاة الوسطى: صلاة الظهر.

وقال أبو داود الطيالسي وغيره، عن شعبة، أخبرني عمر بن سليمان، من ولد عمر بن الخطاب قال: سمعت عبد الرحمن بن أبان بن عثمان، يحدث عن أبيه، عن زيد بن ثابت قال: الصلاة الوسطى هي الظهر.

ورواه ابن جرير، عن زكريا بن يحيى بن أبي زائدة، عن عبد الصمد، عن شعبة، عن عمر بن سليمان، به، عن زيد بن ثابت، في حديث رفعه قال: الصلاة الوسطى صلاة الظهر.

ومن روى عنه أنها الظهر: ابن عمر، وأبو سعيد، وعائشة على اختلاف عنهم. وهو قول عروة ابن الزبير، وعبد الله بن شداد بن الهاد. ورواية عن أبي حنيفة، رحمهم الله.

وقيل: إنها صلاة العصر. قال الترمذي والبعثي، رحمهما الله: وهو قول أكثر علماء الصحابة وغيرهم، وقال القاضي الماوردي: وهو قول جمهور التابعين. وقال الحافظ أبو عمر بن عبد البر: هو قول أكثر أهل الأثر. وقال أبو محمد بن عطية في تفسيره: هو قول جمهور الناس. وقال الحافظ

(١) في ج: «وعن».

(٢) في ج: «رسول الله».

(٣) زيادة من ج.

(٤) مسند الطيالسي برقم (٦٢٨).

(٥) المسند (١٨٣/٥) وستن أبي داود برقم (٤١١).

(٦) في أ: «حدثنا ابن أبي وهب».

(٧) في أ: «حدثنا ابن أبي وهب»، وفي و: «أبنا ابن أبي وهب».

(٨) المسند (٢٠٦/٥).

أبو محمد عبد المؤمن بن خلف الدمياطى فى كتابه المسمى: «كشف المغطى، فى تبيين الصلاة الوسطى»: وقد نصر فيه أنها العصر، وحكاه عن عمر، وعلى، وابن مسعود، وأبى أيوب، وعبد الله ابن عمرو، وسمره بن جندب، وأبى هريرة، وأبى سعيد، وحفصة، وأم حبيبة، وأم سلمة. وعن ابن عمر، وابن عباس، وعائشة على<sup>(١)</sup> الصحيح عنهم. وبه قال عبيدة، وإبراهيم النخعى، وزر بن حبيش، وسعيد بن جبير، وابن سيرين، والحسن، وقتادة، والضحاك، والكلبى، ومقاتل، وعبيد بن أبى مریم، وغيرهم وهو مذهب أحمد بن حنبل. قال القاضى الماوردى: والشافعى. قال ابن المنذر: وهو الصحيح عن أبى حنيفة، وأبى يوسف، ومحمد، واختاره ابن حبيب المالكى، رحمهم الله.

### ذكر الدليل على ذلك

قال الإمام أحمد: حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش عن مسلم، عن شتير بن شكل<sup>(٢)</sup>، عن على قال: قال رسول الله ﷺ يوم الأحزاب: «شغلونا عن الصلاة الوسطى، صلاة العصر، ملاً الله قلوبهم وبيوتهم ناراً». ثم صلاها بين العشاءين: المغرب والعشاء<sup>(٣)</sup>.

وكذا رواه مسلم، من حديث أبى معاوية محمد بن حازم الضرير، والنسائى من طريق عيسى بن يونس، كلاهما عن الأعمش عن مسلم بن صبيح أبى الضحى، عن شتير بن شكل<sup>(٤)</sup> بن حميد، عن على بن أبى طالب، عن النبى ﷺ مثله<sup>(٥)</sup>.

وقد رواه مسلم أيضاً، من طريق شعبة، عن الحكم بن عتيبة<sup>(٦)</sup>، عن يحيى بن الجزار، عن على، به<sup>(٧)</sup>.

وأخرجه الشيخان، وأبو داود، والترمذى، والنسائى، وغير واحد من أصحاب المساند<sup>(٨)</sup>، والسنن، والصحاح من طرق يطول ذكرها، عن عبيدة السلمانى، عن على، به<sup>(٩)</sup>. ورواه الترمذى، والنسائى من طريق الحسن البصرى، عن على، به<sup>(١٠)</sup>. قال الترمذى: ولا يعرف سماعه منه.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا عبد الرحمن بن مهدى، عن سفيان، عن عاصم، عن زر: قال قلت لعبيدة: سل علياً عن صلاة الوسطى، فسأله، فقال: كنا نراها الفجر - أو الصبح - حتى سمعت رسول الله ﷺ يقول يوم الأحزاب: «شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر، ملاً الله قبورهم وأجوافهم - أو بيوتهم - ناراً» ورواه ابن جرير، عن بندار، عن ابن مهدى،

(١) فى ج: «فى». (٢) فى ج: «بشير بن نكل».

(٣) المسند (٨١/١).

(٤) فى ج: «بشير بن نكل».

(٥) صحيح مسلم برقم (٦٢٧) وسنن النسائى الكبرى برقم (١١٠٤٥).

(٦) فى أ: «بن عيينة».

(٧) صحيح مسلم برقم (٦٢٧).

(٨) فى أ: «المسانيد».

(٩) صحيح البخارى برقم (٢٩٣١)، (٤١١١) وصحيح مسلم برقم (٦٢٧) وسنن أبى داود برقم (٤٠٩) وسنن الترمذى برقم (٢٩٨٤)

وسنن النسائى (٢٣٦/١).

(١٠) لم أقع على هذا الطريق ولم يذكره المزى فى تحفة الأشراف.

به (١).

وحديث يوم الأحزاب، وشعل المشركين رسول الله ﷺ، وأصحابه عن أداء صلاة العصر يومئذ، مروى عن جماعة من الصحابة يطول ذكرهم، وإنما المقصود رواية من نص منهم فى روايته أن الصلاة الوسطى: هى صلاة العصر. وقد رواه مسلم أيضا، من حديث ابن مسعود، والبراء بن عازب - رضى الله عنهما (٢).

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا عفان، حدثنا همام، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة: أن رسول الله ﷺ قال: «صلاة الوسطى: صلاة العصر» (٣).

وحدثنا بهز، وعفان قالا: حدثنا أبان، حدثنا قتادة، عن الحسن، عن سمرة: أن رسول الله ﷺ قال: «حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى» وسمّاها لنا أنها هى: صلاة العصر (٤).

وحدثنا محمد بن جعفر، وروح، قالا: حدثنا سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة بن جندب: أن رسول الله ﷺ قال: «هى العصر». قال ابن جعفر: سئل عن صلاة الوسطى (٥).

ورواه الترمذى، من حديث سعيد بن أبى عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة. (٦) وقال: حسن صحيح: وقد سمع منه.

[حديث آخر] (٧): وقال ابن جرير: حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، عن التيمى، عن أبى صالح، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الصلاة الوسطى صلاة العصر» (٨).

طريق أخرى، بل حديث آخر: وقال ابن جرير: حدثنى المثنى، حدثنا سليمان بن أحمد الجرشى الواسطى، حدثنا الوليد بن مسلم. قال: أخبرنى صدقة بن خالد، حدثنى خالد بن دهقان، عن خالد ابن سبلان، عن كهيل بن حرملة. قال: سئل أبو هريرة عن الصلاة الوسطى، فقال: اختلفنا فيها كما اختلفتم فيها، ونحن بفناء بيت رسول الله ﷺ، وفينا الرجل الصالح: أبو هاشم بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس، فقال: أنا أعلم لكم ذلك: فقام فاستأذن على رسول الله ﷺ، فدخل عليه، ثم خرج إلينا فقال: أخبرنا أنها صلاة العصر (٩) غريب من هذا الوجه جداً.

حديث آخر: قال ابن جرير: حدثنا أحمد بن إسحاق، حدثنا أبو أحمد، حدثنا عبد السلام، عن سالم مولى أبى بصير (١٠)، حدثنى إبراهيم بن يزيد الدمشقى قال: كنت جالسا عند عبد العزيز بن

(١) تفسير الطبرى (١٨٤/٥).

(٢) صحيح مسلم برقم (٦٢٨) من حديث ابن مسعود رضى الله عنه وبرقم (٦٣٠) من حديث البراء رضى الله عنه.

(٣) المسند (٢٢/٥).

(٤) المسند (٨/٥).

(٥) المسند (٧/٥، ١٢، ١٣).

(٦) سنن الترمذى برقم (١٨٢، ٢٩٨٣). (٧) زيادة من ج، أ.

(٨) تفسير الطبرى (١٨٩/٥).

(٩) تفسير الطبرى (١٩١/٥).

(١٠) فى أ: «أبى نصير».

مروان فقال: يا فلان، اذهب إلى فلان فقل له: أى شىء سمعت من رسول الله، ﷺ. فى الصلاة الوسطى؟ فقال رجل جالس: أرسلنى أبو بكر وعمر - وأنا غلام صغير - أسأله عن الصلاة الوسطى، فأخذ إصبعى الصغيرة فقال: هذه الفجر، وقبض التى تيتها، فقال: هذه الظهر. ثم قبض الإبهام، فقال: هذه المغرب. ثم قبض التى تليها، فقال: هذه العشاء. ثم قال: أى أصابعك بقيت؟ فقلت: الوسطى. فقال: أى الصلاة بقيت؟ فقلت: العصر. فقال: هى العصر<sup>(١)</sup>. غريب أيضاً.

حديث آخر: قال ابن جرير: حدثنى محمد بن عوف الطائى، حدثنا محمد بن إسماعيل بن عياش<sup>(٢)</sup>، حدثنى أبى، حدثنى ضمضم بن زرعة، عن شريح بن عبيد، عن أبى مالك الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «الصلاة الوسطى صلاة العصر»<sup>(٣)</sup>. إسناده لا بأس به.

حديث آخر: قال أبو حاتم بن حبان فى صحيحه: حدثنا أحمد بن يحيى بن زهير، حدثنا الجراح ابن مخلد، حدثنا عمرو بن عاصم، حدثنا همام عن قتادة عن مَورِق<sup>(٤)</sup> العجلى، عن أبى الأحوص، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاة الوسطى صلاة العصر»<sup>(٥)</sup>.

وقد روى الترمذى، من حديث محمد بن طلحة بن مُصَرَّف، عن زبيد الياشى، عن مرة الهمداني، عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاة الوسطى صلاة العصر»<sup>(٦)</sup>، ثم قال: حسن صحيح.

وأخرجه مسلم فى صحيحه، من طريق<sup>(٧)</sup> محمد بن طلحة، به<sup>(٨)</sup> ولفظه: «شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر» الحديث.

فهذه نصوص فى المسألة لا تحتل شيئاً، ويؤكد ذلك الأمر بالمحافظة عليها، وقوله ﷺ فى الحديث الصحيح، من رواية الزهرى، عن سالم، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ قال: «من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله»<sup>(٩)</sup> «١٠». وفى الصحيح أيضاً، من حديث الأوزاعى، عن يحيى بن أبى كثير، عن أبى قلابة، عن أبى المهاجر<sup>(١١)</sup> عن بُريدة بن الحُصيب، عن النبى ﷺ قال: «بكروا بالصلاة فى يوم الغيم، فإنه من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله»<sup>(١٢)</sup> «١٣».

(١) تفسير الطبرى (١٩٦/٥).

(٢) فى أ: «بن عباس».

(٣) تفسير الطبرى (١٩٨/٥) وقول الحافظ: إسناده لا بأس به، متعقب؛ فإن فى إسناده ضعف وانقطاع، وهذه نسخة مشهورة خرجها الطبرانى فى المعجم الكبير.

(٤) وقع فى هـ: «همام بن مورك» والتصحيح من الإحسان.

(٥) صحيح ابن حبان (١٢١/٣) «الإحسان».

(٦) سنن الترمذى برقم (١٨١).

(٨) صحيح مسلم برقم (٦٢٨).

(٩) فى ج: «ماله وأهله».

(١٠) صحيح مسلم برقم (٦٢٦).

(١١) فى ج: «عن أبى المهاجر عن أبى المليلح».

(١٢) الذى فى الصحيح إنما هو عن هشام عن يحيى بن أبى كثير، عن أبى قلابة، عن أبى المليلح، عن بريدة رضى الله عنه، وهو فى صحيح البخارى برقم (٥٥٣)، وهذا الثانى إنما هو فى سنن ابن ماجه برقم (٦٩٤)، والأول هو المحفوظ، وقد وقع فى نسخة «ج» إثباته على الصواب، كما بيته، لكن وقع تخليط فى ذلك؛ لانه أثبت كلمة: «وفى الصحيح» ثم تدارك ذلك.

(١٣) جاء فى ج: «كذا رواه ابن ماجه من حديث الأوزاعى، ورواه البخارى والنسائى من حديث هشام الدستوائى، عن يحيى بن =

وقال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن إسحاق، أخبرنا ابن لهيعة، عن عبد الله بن هبيرة، عن أبي تميم، عن أبي بصرة<sup>(١)</sup> الغفاري قال: صلى بنا رسول الله ﷺ في واد من أوديتهم، يقال له: المخمّص صلاة العصر، فقال: «إن هذه الصلاة صلاة العصر عُرِضَتْ على الذين من قبلكم فضيعوها، ألا ومن صلاها ضُعِفَ له أجره مرتين، ألا ولا صلاة بعدها حتى تروا<sup>(٢)</sup> الشاهد». ثم قال: رواه عن يحيى بن إسحاق، عن الليث، عن خير<sup>(٣)</sup> بن نعيم، عن عبد الله بن هبيرة، به<sup>(٤)</sup>.

وهكذا رواه مسلم والنسائي جميعاً، عن قتيبة، عن الليث<sup>(٥)</sup>. ورواه مسلم أيضاً من حديث محمد بن إسحاق، حدثني يزيد بن أبي حبيب كلاهما عن خير<sup>(٦)</sup> بن نعيم الحضرمي، عن عبد الله ابن هبيرة السبائي<sup>(٧)</sup>، به<sup>(٨)</sup>.

فأما الحديث الذي رواه الإمام أحمد أيضاً: حدثنا إسحاق، أخبرني مالك، عن زيد بن أسلم، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي يونس مولى عائشة قال: أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفاً، قالت: إذا بلغت هذه الآية: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى﴾ فآذني. فلما بلغت آذنتها، فأملت على: «حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين» قالت: سمعتها من رسول الله ﷺ وهكذا رواه مسلم، عن يحيى بن يحيى، عن مالك، به<sup>(٩)</sup>.

وقال ابن جرير: حدثني المثني، حدثنا الحجاج، حدثنا حماد، عن هشام بن عروة عن أبيه قال: كان في مصحف عائشة: «حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وهي صلاة العصر». <sup>(١٠)</sup> وهكذا رواه من طريق الحسن البصري: أن رسول الله ﷺ قرأها كذلك. وقد روى الإمام مالك أيضاً، عن زيد بن أسلم عن عمرو بن رافع قال: كنت أكتب مصحفاً لحفصة زوج النبي ﷺ، فقالت: إذا بلغت هذه الآية فآذني: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى﴾ فلما بلغت آذنتها. فأملت على: «حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين»<sup>(١١)</sup>.

وهكذا رواه محمد بن إسحاق بن يسار<sup>(١٢)</sup> فقال: حدثني أبو جعفر محمد بن علي، ونافع مولى بن عمر: أن عمر بن رافع قال... فذكر مثله، وزاد: كما حفظتها من النبي ﷺ.

= أبي كثير، عن أبي قلابة، عن أبي المليح بن أسامة، عن بريدة، عن النبي ﷺ: «من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله».

(١) ج: «عن أبي نضرة». (٢) في أ: «حتى يزول».

(٣) في ج: «عن حسن».

(٤) المسند (٣٩٧/٦).

(٥) صحيح مسلم برقم (٨٣٠) وسنن النسائي (٢٥٩/١).

(٦) في ج: «جبير».

(٧) في أ: «الشيباني».

(٨) صحيح مسلم برقم (٨٣٠).

(٩) المسند (٧٣/٦) وصحيح مسلم برقم (٦٢٩).

(١٠) تفسير الطبري (١٧٥/٥).

(١١) الموطأ (١٣٩/١).

(١٢) في ج: «بن بشار».

طريق أخرى عن حفصة: قال ابن جرير: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي بشر، عن عبد الله بن يزيد الأزدي، عن سالم بن عبد الله: أن حفصة أمرت إنساناً أن يكتب لها مصحفاً، فقالت: إذا بلغت هذه الآية: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ فأذني. فلما بلغ أذنها فقالت: اكتب: «حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى و صلاة العصر»<sup>(١)</sup>.

طريق أخرى: قال ابن جرير: حدثني ابن المثنى عبد الوهاب، حدثنا عبيد الله، عن نافع، أن حفصة أمرت مولى لها أن يكتب لها مصحفاً فقالت: إذا بلغت هذه الآية: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ فلا تكتبها حتى أمليها عليك كما سمعت رسول الله ﷺ يقرؤها. فلما بلغها أمرته فكتبتها: «حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى و صلاة العصر وقوموا لله قانتين». قال نافع: فقرأت ذلك المصحف فرأيت فيه «الواو»<sup>(٢)</sup>.

وكذا روى ابن جرير، عن ابن عباس وعبيد بن عمير أنهما قرآ كذلك. وقال ابن جرير: حدثنا أبو كريب، حدثنا عبدة، حدثنا محمد بن عمرو، حدثني أبو سلمة، عن عمرو بن رافع مولى عمر قال: كان في مصحف حفصة: «حافظوا على الصلوات والصلوة الواسطة و صلاة العصر وقوموا لله قانتين»<sup>(٣)</sup>. وتقرير المعارضة أنه عطف صلاة العصر على الصلاة الوسطى بواو العطف التي تقتضى المغايرة، فدل ذلك على أنها غيرها وأجيب عن ذلك بوجوه: أحدها أن هذا إن روى على أنه خبر، فحديث على أصح وأصح منه، وهذا يحتمل أن تكون الواو زائدة، كما في قوله: ﴿وَكَذَلِكَ نَفْصَلُ الْآيَاتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْمَجْرِمِينَ﴾ [الأنعام: ٥٥]، ﴿وَكَذَلِكَ نُبْرِئُ إِبْرَاهِيمَ مَلَكَوَتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ﴾ [الأنعام: ٧٥]، أو تكون لعطف الصفات لالعطف الذوات، كقوله: ﴿وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب: ٤٠]، وكقوله: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى . الَّذِي خَلَقَ فَسْوَى . وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَى . وَالَّذِي أَخْرَجَ الْمَرْعَى﴾ [الأعلى: ٤] وأشبه ذلك كثيرة، وقال الشاعر:

وليث الكتيبة فى المزدحم

إلى الملك القرم وابن الهمام

وقال أبو دؤاد الإيادى:

فلهم فى صدى المقابر هام<sup>(٤)</sup>

سلط الموت والمنون عليهم

والموت هو المنون؛ قال عدى بن زيد العبادى:

فألفى قولها كذبا ومينا<sup>(٥)</sup>

فقدمت الأديم لراهشيه

والكذب: هو المين، وقد نص سيبويه شيخ النحاة على جواز قول القائل: مررت بأخيك

وصاحبك، ويكون صاحب هو الأخ نفسه، والله أعلم.

(١) تفسير الطبرى (٢٠٨/٥، ٢٠٩).

(٢) تفسير الطبرى (٢٠٩/٥).

(٣) تفسير الطبرى (٢١١/٥).

(٤) البيت فى لسان العرب لابن منظور، مادة «مين».

(٥) البيت فى لسان العرب لابن منظور، مادة «مين».



وأما إن روى على أنه قرآن فإنه لم يتواتر، فلا يثبت بمثل خبر الواحد قرآن؛ ولهذا لم يشبهه أمير المؤمنين عثمان بن عفان في المصحف الإمام، ولا قرأ بذلك أحد من القراء الذين ثبتت الحجة بقراءتهم، لا من السبعة ولا غيرهم. ثم قد روى ما يدل على نسخ هذه التلاوة المذكورة في هذا الحديث. قال مسلم: أخبرنا إسحاق بن راهويه، أخبرنا يحيى بن آدم، عن فضيل بن مرزوق، عن شقيق بن عقبة، عن البراء بن عازب، قال: نزلت: «حافظوا على الصلوات وصلاة العصر»<sup>(١)</sup> فقرأناها على رسول الله ﷺ ما شاء الله، ثم نسخها الله، عز وجل، فأنزل: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾، فقال له زاهر - رجل كان مع شقيق - : أفهى العصر؟ قال: قد حدثت كيف نزلت، وكيف نسخها الله، عز وجل.

قال مسلم: ورواه الأشجعي، عن الثوري، عن الأسود، عن شقيق<sup>(٢)</sup>.

قلت: وشقيق هذا لم يرو له مسلم سوى هذا الحديث الواحد، والله أعلم. فعلى هذا تكون هذه التلاوة، وهي تلاوة الجادة، ناسخة للفظ رواية عائشة وحنيفة، ولمعناها، إن كانت الواو دالة على المغايرة، وإلا فللفظها فقط، والله أعلم.

وقيل: إن الصلاة الوسطى هي صلاة المغرب. رواه ابن أبي حاتم عن ابن عباس. وفي إسناده نظر؛ فإنه رواه عن أبيه، عن أبي الجماهر<sup>(٣)</sup>، عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أبي الخليل، عن عمه، عن ابن عباس قال: صلاة الوسطى: المغرب. وحكى هذا القول ابن جرير عن قبيصة بن ذؤيب وحكى أيضاً عن قتادة على اختلاف عنه. ووجه هذا القول بعضهم بأنها: وسطى في العدد بين الرباعية والثنائية، وبأنها وتر المفروضات، وبما جاء فيها من الفضيلة، والله أعلم.

وقيل: أنها العشاء الآخرة، اختاره على بن أحمد الواحدى في تفسيره المشهور: وقيل: هي واحدة من الخمس، لا بعينها، وأبهمت فيهن، كما أبهمت ليلة القدر في الحول أو الشهر أو العشر. ويحكى هذا القول عن سعيد بن المسيب، وشريح القاضي، ونافع مولى ابن عمر، والربيع بن خيثم، ونقل أيضاً عن زيد بن ثابت، واختاره إمام الحرمين الجوينى في نهايته.

وقيل: بل الصلاة الوسطى مجموع الصلوات الخمس، رواه ابن أبي حاتم عن ابن عمر، وفي صحته أيضاً نظر والعجب أن هذا القول اختاره الشيخ أبو عمر بن عبد البر النمرى، إمام ما وراء البحر، وإنها لإحدى الكبر، إذ اختار - مع اطلاعه وحفظه - ما لم يقم عليه دليل من كتاب ولا سنة ولا أثر. وقيل: إنها صلاة العشاء وصلاة الفجر، وقيل: بل هي صلاة الجماعة. وقيل: صلاة الجمعة. وقيل: صلاة الخوف. وقيل: بل صلاة عيد الفطر. وقيل: بل صلاة عيد الأضحى. وقيل: الوتر. وقيل: الضحى. وتوقف فيها آخرون لما تعارضت عندهم الأدلة، ولم يظهر لهم وجه الترجيح. ولم يقع الإجماع على قول واحد، بل لم يزل التنازع<sup>(٤)</sup> فيها موجوداً من زمن الصحابة وإلى الآن.

(١) في ج، أ: «والصلاة الوسطى صلاة العصر».

(٢) صحيح مسلم برقم (٦٣).

(٣) في أ: «عن أبي الجماهير».

(٤) في أ، و: «التنازع».

قال ابن جرير: حدثني محمد بن بشار وابن مثنى، قالا: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة قال: سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ مختلفين في الصلاة الوسطى هكذا، وشبَّك بين أصابعه<sup>(١)</sup>.

[وقد حكى فخر الدين الرازى فى تفسيره قولاً عن جمع من العلماء منهم زيد بن ثابت، وربيعة ابن خيثم: أنها لم يرد بيانها، وإنما أريد إبهامها، كما أبهمت ليلة القدر فى شهر رمضان، وساعة الإجابة فى يوم الجمعة، والاسم الأعظم فى أسماء الله تعالى، ووقت الموت على المكلف؛ ليكون فى كل وقت مستعداً، وكذا أبهمت الليلة التى ينزل فيها من السماء وباء ليحذرها الناس، ويعطوا الأهبة دائماً، وكذا وقت الساعة استأثر الله بعلمه؛ فلا تأتى إلا بغته]<sup>(٢)</sup>.

وكل هذه الأقوال فيها ضعف بالنسبة إلى التى قبلها، وإنما المدار ومعتك النزاع فى الصبح والعصر. وقد ثبتت السنة بأنها العصر، فتعين المصير إليها.

وقد روى الإمام أبو محمد عبد الرحمن بن أبى حاتم الرازى فى كتاب «فضائل الشافعى» رحمه الله: حدثنا أبى، سمعت حرملة بن يحيى التجيبى يقول: قال الشافعى: كل ما قلت فكان عن النبى ﷺ خلاف قولى مما يصح، فحديث النبى ﷺ أولى، ولا تقلدونى. وكذا روى الربيع والزعفرانى وأحمد بن حنبل، عن الشافعى. وقال موسى أبو الوليد بن أبى الجارود، عن الشافعى: إذا صح الحديث وقلت قولاً فأنا راجع عن قولى وقائل بذلك. فهذا من سيادته وأمانته، وهذا نفس إخوانه من الأئمة، رحمهم الله ورضى عنهم أجمعين آمين. ومن هاهنا قطع القاضى الماوردى بأن مذهب الشافعى، رحمه الله، أن صلاة الوسطى هى صلاة العصر، وإن كان قد نص فى الجديد وغيره أنها الصبح، لصحة الأحاديث أنها العصر، وقد وافقه على هذه الطريقة جماعة من محدثى المذهب، والله الحمد والمنة. ومن الفقهاء فى المذهب من ينكر أن تكون هى العصر مذهباً للشافعى، وصمموا على أنها الصبح قولاً واحداً. قال الماوردى: ومنهم من حكى فى المسألة قولين، ولتقرير المعارضات والجوابات موضع آخر غير هذا، وقد أفردناه على حدة، والله الحمد والمنة.

وقوله تعالى: ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ أى: خاشعين ذليلين مستكينين بين يديه، وهذا الأمر مستلزم<sup>(٣)</sup> ترك الكلام فى الصلاة، لمنافاته إياها؛ ولهذا لما امتنع النبى ﷺ من الرد على ابن مسعود حين سلم عليه، وهو فى الصلاة، اعتذر إليه بذلك، وقال: «إن فى الصلاة لشغلاً»، وفى صحيح مسلم أنه عليه السلام قال لمعاوية بن الحكم [السلمى]<sup>(٤)</sup> حين تكلم فى الصلاة: «إن هذه الصلاة لا يصلح<sup>(٥)</sup> فيها شىء من كلام الناس، إنما هى التسييح والتكبير وذكر الله»<sup>(٦)</sup>.

(١) تفسير الطبرى (٥/٢٢١).

(٢) زيادة من جـ.

(٣) فى جـ: «يستلزم».

(٤) زيادة من جـ، أ، و.

(٥) فى أ: «لا يصلح».

(٦) صحيح مسلم برقم (٥٣٧).

وقال الإمام أحمد، حدثنا يحيى بن سعيد، عن إسماعيل، حدثني الحارث بن شبيل، عن أبي عمرو الشيباني، عن زيد بن أرقم قال: كان الرجل يكلم صاحبه في عهد النبي ﷺ، في الحاجة في الصلاة، حتى نزلت هذه الآية: ﴿وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ فأمرنا بالسكوت. رواه الجماعة - سوى ابن ماجه، به، من طرق عن إسماعيل، به<sup>(١)</sup>.

وقد أشكل هذا الحديث على جماعة من العلماء، حيث ثبت عندهم أن تحريم الكلام في الصلاة كان بمكة، قبل الهجرة إلى المدينة وبعد الهجرة إلى أرض الحبشة، كما دل على ذلك حديث ابن مسعود الذي في الصحيح، قال: كنا نسلم على النبي ﷺ قبل أن نهجر إلى الحبشة وهو في الصلاة، فيرد علينا، قال: فلما قدمنا سلمت عليه، فلم يرد على، فأخذني ما قرب وما بعد، فلما سلم قال: «إني لم أرد عليك إلا أنى كنت في الصلاة، وإن الله يحدث من أمره ما يشاء، وإن مما أحدث ألا تكلموا في الصلاة»<sup>(٢)</sup>.

وقد كان ابن مسعود ممن أسلم قديماً، وهاجر إلى الحبشة، ثم قدم منها إلى مكة مع من قدم، فهاجر إلى المدينة، وهذه الآية: ﴿وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ مدنية<sup>(٣)</sup> بلا خلاف، فقال قائلون: إنما أراد زيد ابن أرقم بقوله: «كان الرجل يكلم أخاه في حاجته في الصلاة» الإخبار عن جنس الناس، واستدل على تحريم ذلك بهذه الآية بحسب ما فهمه منها، والله أعلم.

وقال آخرون: إنما أراد أن ذلك قد وقع بالمدينة بعد الهجرة إليها، ويكون ذلك قد أبيع مرتين، وحرم مرتين، كما اختار ذلك قوم من أصحابنا وغيرهم، والأول أظهر. والله أعلم.

وقال الحافظ أبو يعلى: حدثنا بشر بن الوليد، حدثنا إسحاق بن يحيى، عن المسيب، عن ابن مسعود قال: كنا يسلم بعضنا على بعض في الصلاة، فمررت برسول الله ﷺ فسلمت عليه، فلم يرد على، فوقع في نفسي أنه نزل في شيء، فلما قضى النبي ﷺ صلاته قال: «وعليك السلام، أيها المسلم، ورحمة الله، إن الله، عز وجل، يحدث من أمره ما يشاء فإذا كنتم في الصلاة فاقتنوا ولا تكلموا»<sup>(٤)</sup>.

وقوله: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾: لما أمر تعالى عباده بالمحافظة على الصلوات، والقيام بحدودها، وشدد الأمر بتأكيدهما، ذكر الحال التي يشتغل الشخص فيها عن أدائها على الوجه الأكمل، وهي حال القتال والتحام الحرب، فقال: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾ أي: فصلوا على أي حال كان، رجالاً أو ركباناً، يعنى مستقبلي القبلة

(١) المسند (٣٦٨/٤) وصحيح البخارى برقم (١٢٠٠، ٤٥٣٤) وصحيح مسلم برقم (٥٣٩) وسنن أبى داود برقم (٩٤٩) وسنن الترمذى برقم (٢٩٨٦) وسنن النسائى الكبرى برقم (١١٠٤٧).

(٢) صحيح البخارى برقم (١١٩٩، ٣٨٧٥) وصحيح مسلم برقم (٥٣٨).

(٣) فى و: «نزلت بالمدينة».

(٤) ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (١٣٧/١٠) من طريق عاصم عن المسيب عن ابن مسعود به نحوه.

(٥) فى ج: «وإن» وهو خطأ.

وغير مستقبلها كما قال مالك، عن نافع: أن <sup>(١)</sup> ابن عمر كان إذا سئل عن صلاة الخوف وصفها. ثم قال: فإن كان خوف أشد من ذلك صلوا رجالا على أقدامهم، أو ركبانا، مستقبلى القبلة أو غير مستقبلها. قال نافع: لا أرى ابن عمر ذكر ذلك إلا عن النبي ﷺ. ورواه البخارى - وهذا لفظه <sup>(٢)</sup> - ومسلم ورواه البخارى أيضاً من وجه آخر، عن ابن جريج، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: نحوه أو قريباً منه <sup>(٣)</sup>. ولمسلم أيضاً، عن ابن عمر قال: فإن كان خوف أشد من ذلك فصل ركباً، أو قائماً تومئ إيماء <sup>(٤)</sup>.

وفى حديث عبد الله بن أنيس الجهنى لما بعثه النبي ﷺ، إلى خالد بن سفيان الهذلى ليقتله، وكان نحو عرفة - أو عرفات - فلما واجهه حانت صلاة العصر، قال: فخشيت أن تفوتنى، فجعلت أصلى وأنا أومئ إيماء. الحديث بطوله رواه أحمد، وأبو داود بإسناد جيد <sup>(٥)</sup>. وهذا من رخصة الله التى رخص لعباده، ووضعه الأصار والأغلال عنهم.

وقد روى ابن أبى حاتم، من طريق شبيب بن بشر، عن عكرمة، عن ابن عباس قال فى هذه الآية: يصلى الراكب على دابته، والراجل على رجليه. قال: وروى عن الحسن، ومجاهد، ومكحول، والسدى، والحكم، ومالك، والأوزاعى، والثورى، والحسن بن صالح، نحو ذلك، وزادوا: يومئ برأسه أينما توجه <sup>(٦)</sup>.

ثم قال: حدثنا أبى، حدثنا أبو غسان، حدثنا أبو داود - يعنى ابن عليّة - عن مطرف، عن عطية، عن جابر بن عبد الله قال: إذا كانت المسايقة فليومئ برأسه [إيماء] <sup>(٧)</sup> حيث كان وجهه، فذلك قوله: ﴿فَرَجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾.

وروى عن الحسن، ومجاهد. وسعيد بن جبير، وعطاء، وعطية، والحكم، وحماد، وقتادة، نحو ذلك. وقد ذهب الإمام أحمد، فيما نص عليه، إلى أن صلاة الخوف تفعل فى بعض الأحيان ركعة واحدة إذا تلاحم الجيشان، وعلى ذلك ينزل الحديث الذى رواه مسلم، وأبو داود، والنسائى، وابن ماجه، وابن جرير، من حديث أبى عوانة الراضح بن عبد الله الشكرى - زاد مسلم والنسائى: وأيوب ابن عائذ - كلاهما، عن بكير بن الأحنس الكوفى، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: فرض الله الصلاة على لسان نبيكم ﷺ، فى الحضر أربعاً، وفى السفر ركعتين، وفى الخوف ركعة <sup>(٨)</sup> وبه قال الحسن البصرى، وقتادة، والضحاك، وغيرهم.

وقال ابن جرير: حدثنا ابن بشار، حدثنا ابن مهدى، عن شعبة قال: سألت الحكم، وحماداً، وقتادة، عن صلاة المسايقة، فقالوا: ركعة. وهكذا روى الثورى، عنهم سواء.

(١) فى ج: «عن».

(٢) صحيح البخارى برقم (٤٥٣٥).

(٣) صحيح البخارى برقم (٩٤٣).

(٤) صحيح مسلم برقم (٨٣٩).

(٥) المسند (٤٩٦/٣) وسنن أبى داود برقم (١٢٤٩).

(٦) فى أ: «إيماء بوجه».

(٧) زيادة من و.

(٨) صحيح مسلم برقم (٦٨٧) وسنن أبى داود برقم (١٢٤٧) وسنن النسائى (١/٢٢٦، ٣/١١٨، ١١٩، ١٦٩) وسنن ابن ماجه برقم

(١٠٦٨) وتفسير الطبرى (٥/٢٤٧).

وقال ابن جرير أيضاً: حدثني سعيد بن عمرو السكوني، حدثنا بقية بن الوليد، حدثنا المسعودي، حدثنا يزيد الفقير، عن جابر بن عبد الله قال: صلاة الخوف. ركعة واختار هذا القول ابن جرير.

وقال البخاري: «باب الصلاة عند مناهضة الحصون ولقاء العدو» وقال الأوزاعي: إن كان تهيأ الفتح، ولم يقدروا على الصلاة، صلوا إيماء، كل امرئ لنفسه، فإن لم يقدروا على الإيماء أخوا الصلاة حتى ينكشف القتال أو يأمنوا، فيصلوا ركعتين، فإن لم يقدروا صلوا ركعة وسجدة، فإن لم يقدروا لا يجزئهم التكبير ويؤخرونها حتى يأمنوا. وبه قال مكحول - وقال أنس بن مالك: حضرت مناهضة حصن تستر عند إضاءة الفجر، واشتد اشتعال القتال، فلم يقدروا على الصلاة، فلم نصل إلا بعد ارتفاع النهار، فصليناها، ونحن مع أبي موسى، ففتح لنا. قال أنس: وما يسرنى بتلك الصلاة الدنيا وما فيها.

هذا لفظ البخاري<sup>(١)</sup> ثم استشهد على ذلك بحديث تأخير، عليه السلام، صلاة العصر يوم الخندق بعدر المحاربة إلى<sup>(٢)</sup> غيبوبة الشمس، وبقوله، عليه السلام، بعد ذلك لأصحابه، لما جهزهم إلى بني قريظة: «لا يصلين أحد منكم العصر إلا في بني قريظة»، فمنهم من أدركته الصلاة في الطريق فصلوا، وقالوا: لم يرد منا رسول الله ﷺ، إلا تعجيل السير، ومنهم من أدركته فلم يصل إلى أن غربت الشمس في بني قريظة، فلم يعنف واحداً<sup>(٣)</sup> من الفريقين. وهذا يدل على اختيار البخاري لهذا القول، والجمهور على خلافه، ويعولون على أن صلاة الخوف على الصفة التي ورد به القرآن في سورة النساء، ووردت<sup>(٤)</sup> بها الأحاديث، لم تكن مشروعة في غزوة الخندق، وإنما شرعت بعد ذلك. وقد جاء مصرحاً بهذا في حديث أبي سعيد، وغيره، وأما مكحول، والأوزاعي، والبخاري فيجيبون بأن مشروعية صلاة الخوف بعد ذلك لا تنافي جواز ذلك؛ لأن هذا حال نادر خاص، فيجوز فيه مثل ما قلنا، بدليل صنيع الصحابة زمن عمر في فتح تستر، وقد اشتهر ولم ينكر، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَأذْكُرُوا اللَّهَ﴾ أي: أقيموا صلاتكم كما أمرتم، فأتموا<sup>(٥)</sup> ركوعها وسجودها وقيامها وقعودها وخشوعها وهجودها ﴿كَمَا عَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾ أي: مثل ما أنعم عليكم وهداكم للإيمان وعلمكم ما ينفعكم في الدنيا والآخرة، فقابلوه بالشكر والذكر، كقوله بعد ذكر صلاة الخوف: ﴿فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾ [النساء: ١٠٣] وستأتي الأحاديث الواردة في صلاة الخوف وصفاتها في سورة النساء، عند قوله تعالى: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾ الآية [النساء: ١٠٢].

﴿وَالَّذِينَ يَتُوقُونَ مِنْكُمْ وَيَدْرُونَ أَرْوَاجًا وَصِيَّةً لَأَرْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرِ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَا فِي أَنْفُسِنَا مِنْ مَعْرُوفٍ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (٢٤٠)

(١) صحيح البخاري (٤٣٤/٢) «فتح».

(٢) في ج، و: «إلى بعد».

(٣) في ج: «أحداً».

(٤) في ج: «وورد».

(٥) في ج: «وَأَتَمُوا».

وَلِلْمُطَلَّقاتِ مَتاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَمِّينَ ﴿٢٤١﴾ كَذَلِكَ يَبِينُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٢٤٢﴾

قال الأكثرون: هذه الآية منسوخة بالتي قبلها، وهى قوله: ﴿يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾.

قال البخارى: حدثنا أمية، حدثنا يزيد بن زريع، عن حبيب، عن ابن أبى مليكة، قال ابن الزبير: قلت لعثمان بن عفان: ﴿وَالَّذِينَ يَتُوقُونَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾ قد نسختها الآية الأخرى، فلم تكتبها - أو تدعها؟ قال: يا ابن أخى، لا أغير شيئاً منه من مكانه<sup>(١)</sup>.

ومعنى هذا الإشكال الذى قاله ابن الزبير لعثمان: إذا كان حكمها قد نسخ بالأربعة الأشهر، فما الحكمة فى إبقاء رسمها مع زوال حكمها، وبقاء رسمها بعد التى نسختها يوهم بقاء حكمها؟ فأجابه أمير المؤمنين بأن هذا أمر توقيفى، وأنا وجدتها مثبتة فى المصحف كذلك بعدها، فأثبتها حيث وجدتها.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، حدثنا حجاج بن محمد، عن ابن جريج، وعثمان بن عطاء، عن عطاء، عن ابن عباس، فى قوله: ﴿وَالَّذِينَ يَتُوقُونَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتاعاً إِلَى الْحَوْلِ غَيْرِ إِخْرَاجٍ﴾ فكان للمتوفى عنها زوجها نفقتها وسكانها فى الدار سنة، فنسختها آية الموارث، فجعل لهن الربع أو الثمن مما ترك الزوج. ثم قال: وروى عن أبى موسى الأشعرى، وابن الزبير، ومجاهد، وإبراهيم، وعطاء، والحسن، وعكرمة، وقتادة، والضحاك، وزيد بن أسلم، والسدى، ومقاتل بن حيان، وعطاء الخراسانى، والربيع بن أنس: أنها منسوخة.

وروى من طريق على بن أبى طلحة، عن ابن عباس قال: كان الرجل إذا مات وترك امرأته اعتدت سنة فى بيته، ينفق عليها من ماله، ثم أنزل الله بعد: ﴿وَالَّذِينَ يَتُوقُونَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة: ٢٣٤].

فهذه عدة المتوفى عنها زوجها، إلا أن تكون حاملاً، فعدتها أن تضع ما فى بطنها، وقال: ﴿وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمْنُ مِمَّا تَرَكْتُمْ﴾<sup>(٢)</sup> [النساء: ١٢] فبين ميراث المرأة، وترك الوصية والنفقة.

قال: وروى عن مجاهد، والحسن، وعكرمة، وقتادة، والضحاك، والربيع، ومقاتل بن حيان، قالوا: نسختها ﴿أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾.

قال: وروى عن سعيد بن المسيب قال: نسختها التى فى الأحزاب: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ﴾<sup>(٣)</sup> [الأحزاب: ٤٩].

قلت: وروى عن [مقاتل و]<sup>(٤)</sup> قتادة: أنها منسوخة بآية الميراث.

(١) صحيح البخارى برقم (٤٥٣٠).

(٢) زيادة من و.

(٣) زيادة من جـ.

(٤) زيادة من أ، و.

وقال البخارى: حدثنا إسحاق بن راهويه، حدثنا روح، حدثنا شبل، عن ابن أبى نجيح، عن مجاهد: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾ قال: كانت هذه العدة، تعتد عند أهل زوجها واجب، فأنزل الله: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لَأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَّعْرُوفٍ﴾ قال: جعل الله لها تمام السنة سبعة أشهر وعشرين ليلة وصية، إن شاءت سكنت في وصيتها، وإن شاءت خرجت، وهو قول الله: ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾، فالعدة كما هي واجب عليها، زعم ذلك عن مجاهد: رحمه الله. وقال عطاء: وقال ابن عباس: نسخت هذه الآية عدتها عند أهلها، فتعدت حيث شاءت، وهو قول الله تعالى: ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ قال عطاء: إن شاءت اعتدت عند أهلها وسكنت في وصيتها، وإن شاءت خرجت لقول الله: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ﴾<sup>(١)</sup> قال عطاء: ثم جاء الميراث فنسخ السكنى، فتعدت حيث شاءت، ولا سكنى لها، ثم أسند البخارى عن ابن عباس مثل ما تقدم عنه<sup>(٢)</sup>.

فهذا القول الذى عول عليه مجاهد وعطاء، من أن هذه الآية لم تدل على وجوب الاعتداد سنة كما زعمه الجمهور، حتى يكون ذلك منسوخاً بالأربعة الأشهر<sup>(٣)</sup> وعشر، وإنما دلت على أن ذلك كان من باب الوصاة بالزوجات أن يمكن من السكنى فى بيوت أزواجهن بعد وفاتهم حولا كاملا، إن اخترن ذلك؛ ولهذا قال: ﴿وَصِيَّةً لَأَزْوَاجِهِمْ﴾ أى: يوصيكم الله بهن وصية، كقوله: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ الآية [النساء: ١١]، وقال: ﴿وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ﴾ [النساء: ١٢]، وقيل: إنما انتصب على معنى: فلتوصوا بهن وصية. وقرأ آخرون بالرفع «وصية» على معنى: كتب عليكم وصية واختارها ابن جرير ولا يمتنع من ذلك، لقوله: ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ فأما إذا انقضت عدتهن بالأربعة أشهر والعشر، أو بوضع الحمل، واخترن الخروج والانتقال من ذلك المنزل، فإنهن لا يمتنعن من ذلك، لقوله: ﴿فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَّعْرُوفٍ﴾ وهذا القول له اتجاه، وفى اللفظ مساعدة له، وقد اختاره جماعة، منهم: الإمام أبو العباس بن تيمية<sup>(٤)</sup>، ورده آخرون، منهم: الشيخ أبو عمر ابن عبد البر.

وقول عطاء ومن تابعه على أن ذلك منسوخ بآية الميراث، إن أرادوا ما زاد على الأربعة أشهر والعشر فمسلم، وإن أرادوا أن سكنى الأربعة أشهر وعشر<sup>(٥)</sup> لا تجب فى تركة الميت، فهذا محل خلاف بين الأئمة، وهما قولان للشافعى، رحمه الله، وقد استدلوا على وجوب السكنى فى منزل الزوج بما رواه مالك فى موطنه عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة، عن عمته زينب بنت كعب ابن عجرة: أن الفريضة بنت مالك بن سنان، وهى أخت أبى سعيد الخدرى، رضى الله عنهما أخبرتها: أنها جاءت إلى رسول الله ﷺ تسأله أن يرجع إلى أهلها فى بنى خُدرة، فإن زوجها خرج فى طلب أعبد له أبقوا، حتى إذا كانوا بطرف القدوم لحقهم، فقتلوه. قالت: فسألت رسول الله ﷺ

(١) زيادة من أ.

(٢) صحيح البخارى برقم (٤٥٣١).

(٣) فى ج: «أشهر».

(٤) فى ج: «بن تيمية رحمه الله».

(٥) فى أ: «والعشر».

أن أرجع إلى أهلى فى بنى خُدرة، فإن زوجى لم يتركنى فى مسكن يملكه ولانفقة قالت: فقال رسول الله ﷺ: «نعم» قالت: فانصرفت، حتى إذا كنت فى الحجرة نادانى رسول الله ﷺ - أو أمر بى فنوديت له - فقال: «كيف قلت؟» فرددت عليه القصة التى ذكرت<sup>(١)</sup> له من شأن زوجى. فقال: «امكثى فى بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله» قالت: فاعتددت فيه أربعة أشهر وعشراً. قالت: فلما كان عثمان بن عفان أرسل إلى، فسألنى عن ذلك، فأخبرته، فاتبعه، وقضى به<sup>(٢)</sup>.

وكذا رواه أبو داود، والترمذى، والنسائى، من حديث مالك، به<sup>(٣)</sup>: ورواه النسائى أيضاً وابن ماجه من طرق، عن سعد بن إسحاق به<sup>(٤)</sup> وقال الترمذى: حسن صحيح.

وقوله: ﴿وَلِلْمُطَلَّقاتِ مَتاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: لما نزل قوله: ﴿مَتاعاً بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٦] قال رجل: إن شئت أحسنت ففعلت، وإن شئت لم أفعل. فأنزل الله هذه الآية ﴿وَلِلْمُطَلَّقاتِ مَتاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ وقد استدل بهذه الآية من ذهب من العلماء إلى وجوب المتعة لكل مطلقة، سواء كانت مفوضة، أو مفروضاً لها أو مطلقاً<sup>(٥)</sup>، قبل الميسس أو مدخولاً بها، وهو قول عن الشافعى، رحمه الله. وإليه ذهب سعيد بن جبير. وغيره من السلف، واختاره ابن جرير. ومن لم يوجبها مطلقاً يخصص من هذا العموم بمفهوم قوله: ﴿لَا جَناحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَّقْتُمُ النِّساءَ ما لَمْ تَمْسُوهُنَّ أوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدْرَهُ وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدْرَهُ مَتاعاً بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾ وأجاب الأولون: بأن هذا من باب ذكر بعض أفراد العموم، فلا تخصيص على المشهور المنصور، والله أعلم.

وقوله: ﴿كَذَلِكَ يَبِينُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ﴾ أى: فى إحلاله وتحريمه، وفروضه، وحدوده، فيما أمركم به ونهاكم عنه، بيّنه<sup>(٦)</sup> ووضحه وفسره، ولم يتركه مجملاً فى وقت احتياجكم إليه ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ أى: تفهمون، وتدبرون.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَشْكُرُونَ﴾ (٢٤٣) وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٢٤٤) مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ (٢٤٥).

روى عن ابن عباس أنهم كانوا أربعة آلاف، وعنه: كانوا ثمانية آلاف. وقال أبو صالح: تسعة آلاف، وعن ابن عباس: أربعون ألفاً. وقال وهب بن منبه، وأبو مالك: كانوا بضعة وثلاثين ألفاً

(١) فى جـ: «ما ذكرت».

(٢) الموطأ (٥٩١/٢).

(٣) سنن أبى داود برقم (٢٣٠٠) وسنن الترمذى برقم (١٢٠٤) وسنن النسائى الكبرى برقم (١١٠٤٤).

(٤) سنن النسائى (١٩٩/٦)، (٢٠٠) وسنن ابن ماجه برقم (٢٠٣).

(٥) فى أ، و: «أو مطلقة». (٦) فى جـ: «وبينه».



وروى ابن أبي حاتم، عن ابن عباس قال: كانوا أهل قرية يقال لها: داوردان. وكذا قال السدي وأبو صالح، وزاد: من قبل واسط. وقال سعيد بن عبد العزيز: كانوا من أهل أذرعات، وقال ابن جريج، عن عطاء قال: هذا مثل. وقال علي بن عاصم: كانوا: من أهل داوردان: قرية على فرسخ من واسط.

وقال وكيع بن الجراح في تفسيره: حدثنا سفيان، عن ميسرة بن حبيب النهدي، عن المنهال بن عمرو الأسدي، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ ﴾ قال: كانوا أربعة آلاف، خرجوا فراراً من الطاعون، قالوا: نأتى أرضاً ليس بها<sup>(١)</sup> موت، حتى إذا كانوا بموضع كذا وكذا قال الله لهم<sup>(٢)</sup>: ﴿ مَوْتُوا ﴾ فماتوا، فمر عليهم نبي من الأنبياء، فدعا ربه أن يحييهم، فأحياهم، فذلك قوله عز وجل: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ ﴾ الآية.

وذكر غير واحد من السلف أن هؤلاء القوم كانوا أهل بلدة في زمان بنى إسرائيل، استوخموا<sup>(٣)</sup> أرضهم وأصابهم بها وباء شديد، فخرجوا فراراً من الموت إلى البرية، فنزلوا وادياً أفيح، فملأوا ما بين عدوتيه، فأرسل الله إليهم ملكين، أحدهما من أسفل الوادي، والآخر من أعلاه، فصاحا بهم صيحة واحدة، فماتوا عن آخرهم مائة رجل واحد، فحيزوا إلى حظائر، وبنى عليهم جدران وقبور، [وفنوا]<sup>(٤)</sup> وتمزقوا وتفرقوا، فلما كان بعد دهر مرّ بهم نبي من أنبياء بنى إسرائيل، يقال له: حزقيل، فسأل الله أن يحييهم على يديه، فأجابه إلى ذلك، وأمره أن يقول: أيتها العظام البالية، إن الله يأمرك أن تجتمعى فاجتمع عظام كل جسد بعضها إلى بعض، ثم أمره فنأدى: أيتها العظام، إن الله يأمرك أن تكتسى لحماً وعصباً وجلداً. فكان ذلك، وهو يشاهده. ثم أمره فنأدى: أيتها الأرواح، إن الله يأمرك أن ترجع كل روح إلى الجسد الذي كانت تعمه. فقاموا أحياء ينظرون، قد أحياهم الله بعد رقدتهم الطويلة، وهم يقولون: سبحانك [اللهم ربنا وبحمدك]<sup>(٥)</sup>، لا إله إلا أنت.

وكان في إحيائهم عبرة ودليل قاطع على وقوع المعاد الجسماني يوم القيامة؛ ولهذا قال: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَدُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ ﴾ أى: فيما يربهم من الآيات الباهرة والحجج والدلالات الدامغة، ﴿ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴾ أى: لا يقومون بشكر ما أنعم الله به عليهم في دينهم ودنياهم.

وفى هذه القصة عبرة ودليل على أنه لن يغنى حذر من قدر، وأنه لا ملجأ من الله إلا إليه، فإن هؤلاء فروا<sup>(٦)</sup> من الوباء طلباً<sup>(٧)</sup> لطول الحياة، فعمولوا بنقيض قصدهم، وجاءهم الموت سريعاً فى آن واحد.

ومن هذا القبيل الحديث الصحيح الذى رواه الإمام أحمد: حدثنا إسحاق بن عيسى، أخبرنا مالك، وعبد الرزاق، أخبرنا معمر، كلاهما عن الزهري، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد [ابن أسلم]<sup>(٨)</sup> بن الخطاب، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل، عن عبد الله بن عباس: أن عمر بن

(١) فى جـ: «ليس فيها».

(٢) فى جـ: «قال لهم الله».

(٥) زيادة من أ.

(٤) زيادة من أ، و.

(٣) فى جـ: «فاستوخموا».

(٨) زيادة من جـ.

(٧) فى أ، و: «وطلباً».

(٦) فى أ، و: «خرجوا فراراً».

الخطاب خرج إلى الشام، حتى إذا كان بسرغ، لقيه أمراء الأجناد: أبو عبيدة بن الجراح وأصحابه، فأخبروه أن الوباء قد وقع بالشام، فذكر الحديث فجاءه عبد الرحمن بن عوف، وكان متغيماً لبعض حاجته فقال: إن عندي من هذا علماً، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا كان بأرض وأنتم فيها<sup>(١)</sup> فلا تخرجوا فراراً منه، وإذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه» فحمد الله عمر ثم انصرف. وأخرجاه في الصحيحين من حديث الزهري به<sup>(٢)</sup>.

طريق أخرى لبعضه: قال أحمد: حدثنا حجاج ويزيد العمى، قالوا: أخبرنا ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن سالم، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة: أن عبد الرحمن بن عوف أخبر عمر، وهو في الشام، عن النبي ﷺ: «إن هذا السقم عذب به الأمم قبلكم، فإذا سمعتم به في أرض فلا تدخلوها، وإذا وقع بأرض وأنتم فيها<sup>(٣)</sup> فلا تخرجوا فراراً منه». قال: فرجع عمر من الشام وأخرجاه في الصحيحين، من حديث مالك، عن الزهري، بنحوه<sup>(٤)</sup>.

وقوله: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ أي: كما أن الحذر لا يغني عن القدر، كذلك الفرار من الجهاد وتجنبه لا يقرب أجلاً، ولا يباعد، بل الأجل المحتوم والرزق المقسوم مقدر مقنن، لا يزداد فيه ولا ينقص منه، كما قال تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا قُلْ فَادْرءُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [آل عمران: ١٦٨]، وقال تعالى: ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَىٰ وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا . أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ﴾ [النساء: ٧٧، ٧٨]. وروينا عن أمير الجيوش، ومقدم العساكر، وحامى حوزة الإسلام، وسيف الله المسلول على أعدائه، أبي سليمان خالد بن الوليد، رضى الله عنه، أنه قال: - وهو في سياق الموت: لقد شهدت كذا كذا موقفاً، وما من عضو من أعضائي إلا وفيه رمية أو طعنة أو ضربة، وما أنا ذا أموت على فراشي كما يموت العير!! فلا نامت أعين الجبناء<sup>(٥)</sup> يعنى: أنه يتألم لكونه ما مات قتيلاً في الحرب، ويتأسف على ذلك، ويتألم أن يموت على فراشه.

وقوله: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾: يحث تعالى عباده على الإنفاق في سبيله، وقد كرر تعالى هذه الآية في كتابه العزيز في غير موضع. وفي حديث النزول [أنه يقول تعالى]<sup>(٦)</sup>: «من يقرض غير عديم ولا ظلوم» وقد قال ابن أبي حاتم: حدثنا الحسن بن عرفة، حدثنا خلف بن خليفة، عن حميد الأعرج، عن عبد الله بن الحارث، عن عبد الله بن مسعود قال:

(١) في أ، و: «وأنتم بها».

(٢) المسند (١/١٩٤) وصحيح البخارى برقم (٥٧٢٩) وصحيح مسلم برقم (٢٢١٩).

(٣) في ج، و: «وأنتم بها».

(٤) المسند (١/١٩٣) وصحيح البخارى برقم (٥٧٣٠) وصحيح مسلم برقم (٢٢١٩).

(٥) انظر: مختصر تاريخ دمشق لابن منظور (٢٦/٨).

(٦) زيادة من و.

لما نزلت: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ﴾ قال أبو الدحداح الأنصارى: يا رسول الله، وإن الله ليريد منا القرض؟ قال: «نعم يا أبا الدحداح». قال: أرني يدك يا رسول الله. قال: فناوله يده قال: فإني قد أقرضت ربي حائطى. قال: وحائط له فيه ستمائة نخلة، وأم الدحداح فيه وعيالها. قال: فجاء أبو الدحداح فناداها: يا أم الدحداح. قالت: لبيك. قال: اخرجى فقد أقرضته ربي، عز وجل. وقد رواه ابن مردويه، من حديث عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر مرفوعاً بنحوه<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿قَرْضًا حَسَنًا﴾: روى عن عمر وغيره من السف: هو النفقة فى سبيل الله. وقيل: هو النفقة على العيال.

وقيل: هو التسبيح، والتقديس. وقوله: ﴿فَيُضَاعِفُهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾، كما قال: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ﴾ الآية [البقرة: ٢٦١]. وسياى الكلام عليها.

وقال الإمام أحمد: حدثنا يزيد<sup>(٢)</sup>، أخبرنا مبارك بن فضالة، عن على بن زيد، عن أبى عثمان النهدى، قال: أتيت أبا هريرة فقلت له: إنه بلغنى أنك تقول: إن الحسنه تضاعف ألف ألف حسنة. فقال: وما أعجبك من ذلك؟ لقد سمعته من النبى ﷺ يقول: «إن الله يضاعف الحسنه ألفى ألف حسنة»<sup>(٣)</sup>. هذا حديث غريب، وعلى بن زيد بن جدعان عنده مناكير، لكن رواه ابن أبى حاتم من وجه آخر فقال:

حدثنا أبو خلاد سليمان بن خلاد المؤدب، حدثنا يونس بن محمد المؤدب، حدثنا محمد بن عقبه الرباعى<sup>(٤)</sup>، عن زياد الجصاص، عن أبى عثمان النهدى، قال: لم يكن أحد أكثر مجالسة لأبى هريرة منى، فقدم قبلى حاجا قال: وقدمت بعده، فإذا أهل البصرة يأترون عنه أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الله يضاعف الحسنه ألف ألف حسنة» فقلت: ويحكم، والله ما كان أحد أكثر مجالسة لأبى هريرة منى، فما سمعت هذا الحديث. قال: فتحملت أريد أن أحقه، فوجدته قد انطلق حاجاً، فانطلقت إلى الحج أن ألقاه فى هذا الحديث، فلقيته لهذا، فقلت: يا أبا هريرة، ما حديث سمعت أهل البصرة يأترون عنك؟ قال: ما هو؟ قلت: زعموا أنك تقول: إن الله يضاعف الحسنه ألف ألف

(١) جزء الحسن بن عرفة برقم (٨٧) ورواه سعيد بن منصور فى السنن برقم (٤١٧) تحقيق الدكتور الحميد، ومن طريقه رواه الطبرانى فى المعجم الكبير (٣٠١/٢٢) عن خلف بن خليفة به نحوه، وحמיד الأعرج ضعيف، لكن للحديث شواهد من حديث أنس وعمر رضى الله عنهما.

(٢) فى ج: «يزيد بن هارون».

(٣) المسند (٢٩٦/٢).

(٤) كذا فى أ، و، هـ. وفى الجرح لابن أبى حاتم (٣٦١/٤): «محمد بن عقبه، روى عن زياد الجصاص، وروى عنه يونس بن محمد المؤدب. حدثنا عبد الرحمن قال: سألت أبى عنه فقال: شيخ. قلت: فإن يونس بن محمد يقول: الرفاعى. قال: ليس هو الرفاعى، هو من قبيلة أخرى»، مستفادا من هامش ط. الشعب.

حسنة. قال: يا أبا عثمان، وما تعجب (١) من ذا، والله يقول: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾ ويقول: ﴿فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [التوبة: ٣٨] والذي نفسى بيده، لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله يضاعف الحسنه ألفي ألف حسنة» (٢).

وفى معنى هذا الحديث ما رواه الترمذى وغيره، من طريق عمرو بن دينار، عن سالم، عن عبد الله بن عمر بن الخطاب أن رسول الله ﷺ قال: «من دخل سوقاً من الأسواق، فقال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، كتب الله له ألف ألف حسنة، ومحا عنه ألف ألف سيئة» الحديث (٣).

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو زرعة، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم بن بسام، حدثنا أبو إسماعيل المؤدب، عن عيسى بن المسيب، عن نافع، عن ابن عمر قال: لما نزلت ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ﴾ [البقرة: ٢٦١] إلى آخرها، فقال رسول الله ﷺ: «رب زد أمتي» فنزلت: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفُهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾ قال: رب زد أمتي. فنزل: ﴿إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠] (٤).

وروى ابن أبي حاتم أيضاً عن كعب الأحبار: أنه جاءه رجل فقال: إني سمعت رجلاً يقول: من قرأ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] مرة واحدة، بنى الله له عشرة (٥) آلاف ألف غرفة من درياقوت فى الجنة، أفأصدق بذلك؟ قال: نعم، أو عجبت من ذلك؟ قال: نعم وعشرين ألف ألف، وثلاثين ألف ألف، وما لا يحصى ذلك إلا الله، ثم قرأ ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفُهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾ فالكثير من الله لا يحصى.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَسْطُ﴾ أى: أنفقوا ولا تبالوا، فالله هو الرزاق، يضيق على من يشاء فى الرزق، ويوسعه على آخرين، له الحكمة البالغة فى ذلك ﴿وَالِيهِ تُرْجَعُونَ﴾ أى: يوم القيامة.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَأِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذْ قَالُوا لَنَبِيِّ لَّهُمْ أِبْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾ (٢٤٦).

قال عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة: هذا النبى هو يوشع بن نون. قال ابن جرير: يعنى ابن أفرائيم (٦) ابن يوسف بن يعقوب. وهذا القول بعيد؛ لأن هذا كان بعد موسى بدهر طويل، وكان

(١) فى ج: «وما يعجبك».

(٢) ورواه أحمد فى المسند (٥٢١/٥) من طريق علي بن زيد، عن أبى عثمان به.

(٣) سنن الترمذى برقم (٣٤٢٩) وقال: «عمرو بن دينار هذا هو شيخ بصرى، وقد تكلم فيه بعض أصحاب الحديث من غير هذا الوجه».

(٤) ورواه ابن حبان فى صحيحه برقم (١٦٤٨) «موارد» من طريق حفص المقرئ، عن أبى إسماعيل المؤدب به.

(٥) فى ج: «عشر». (٦) فى ج: «إفرائيم»، وفى أ: «إبراهيم».

ذلك في زمان داود، عليه السلام، كما هو مصرح به في القصة، وقد كان بين داود وموسى ما ينيف عن ألف سنة، والله أعلم.

وقال السدى: هو شمعون<sup>(١)</sup>. وقال مجاهد: هو شمويل، عليه السلام. وكذا قال محمد بن إسحاق، عن وهب بن منبه، وهو: شمويل بن بالى بن علقمة بن يرخام<sup>(٢)</sup> بن إليهو بن تهو بن صوف<sup>(٣)</sup> بن علقمة بن ماحث<sup>(٤)</sup> بن عموصا بن عزريا بن صفنيه<sup>(٥)</sup> بن علقمة بن أبى ياسف بن قارون بن يصهر بن قاهث بن لاوى بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم الخليل عليه السلام.

وقال وهب بن منبه وغيره: كان بنو إسرائيل بعد موسى، عليه السلام، على طريق<sup>(٦)</sup> الاستقامة مدة الزمان، ثم أحدثوا الأحداث وعبد بعضهم الأصنام، ولم يزل بين أظهرهم من الأنبياء من يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر، ويقيمهم على منهج التوراة، إلى أن فعلوا ما فعلوا، فسلط الله عليهم أعداءهم، فقتلوا منهم مقتلة عظيمة، وأسروا خلقاً كثيراً، وأخذوا منهم بلاداً كثيرة، ولم يكن أحد يقاتلهم إلا غلبوه، وذلك أنهم كان عندهم التوراة والتابوت الذى كان فى قديم<sup>(٧)</sup> الزمان، وكان ذلك موروثاً لخلفهم عن سلفهم إلى موسى الكليم عليه الصلاة والسلام<sup>(٨)</sup>، فلم يزل بهم تماديهم<sup>(٩)</sup> على الضلال حتى استلبه<sup>(١٠)</sup> منهم بعض الملوك فى بعض الحروب، وأخذ التوراة من أيديهم، ولم يبق من يحفظها فيهم إلا القليل، وانقطعت النبوة من أسباطهم، ولم يبق من سبط<sup>(١١)</sup> لاوى الذى يكون فيه الأنبياء إلا امرأة حامل من بعليها. وقد قتل، فأخذوها فحبسوها فى بيت، واحتفظوا بها لعل الله يرزقها غلاماً يكون نبياً لهم، ولم تزل [تلك]<sup>(١٢)</sup> المرأة تدعو الله عز وجل أن يرزقها غلاماً، فسمع الله لها ووهبها غلاماً، فسمته شمويل: أى: سمع الله. ومنهم من يقول: شمعون. وهو بمعناه، فشب ذلك الغلام ونشأ فيهم، وأنبتة<sup>(١٣)</sup> الله نباتاً حسناً، فلما بلغ سن الأنبياء أوحى الله إليه، وأمره بالدعوة إليه وتوحيده، فدعا بنى إسرائيل فطلبوا منه أن يقيم لهم ملكاً يقاتلون معه أعداءهم، وكان الملك أيضاً قد باد فيهم<sup>(١٤)</sup>، فقال لهم النبى: فهل عسيتم إن أقام الله لكم ملكاً ألا تفوا بما التزمت من القتال معه ﴿ قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أَخْرَجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَانَا ﴾ أى: وقد أخذت منا البلاد، وسببت الأولاد؟ قال الله تعالى: ﴿ فَلَمَّا كَتَبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالَ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلاً مِنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴾ أى: ما وفوا بما وعدوا، بل نكل عن الجهاد أكثرهم، والله عليم بهم.

﴿ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي

(٢) فى ج: «حام» وفى و: «نرخام».

(٤) فى أ: «بن ماحب».

(٦) فى ج: «على طريقة».

(٨) فى ج، أ، و: «عليه أفضل الصلاة والسلام».

(١٠) فى ج: «حتى أسلبه».

(١٢) زيادة من ج، أ.

(١٤) فى ج: «منهم».

(١) فى و: «شمويل».

(٣) فى ج: «قهوص»، وفى أ: «قهرص»، وفى و: «بهرص».

(٥) فى ج، و: «بن صفيه».

(٧) فى و: «فى قيد».

(٩) فى ج: «يردهم»، وفى و: «عادتهم».

(١١) فى ج: «من وسط».

(١٣) فى ج، «فأنبتة».

الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مَلِكُهُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٤٧﴾

أى: لما طلبوا من نبيهم أن يعين لهم ملكاً منهم، فعين لهم طالوت، وكان رجلاً من أجنادهم، ولم يكن من بيت الملك فيهم؛ لأن الملك فيهم كان فى سبط يهوذا، ولم يكن هذا من ذلك السبط، فلماذا قالوا: ﴿أَنْتَى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا﴾ أى: كيف يكون ملكاً علينا ﴿وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ﴾ أى: ثم هو مع هذا فقير، لا مال له يقوم بالملك، وقد ذكر بعضهم أنه كان سقاء، وقيل: دباغاً. وهذا اعتراض منهم على نبيهم وتعنت، وكان الأولى بهم طاعة وقول معروف ثم قد أجابهم النبي قائلاً: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ﴾ أى: اختاره لكم من بينكم، والله أعلم به منكم. يقول: لست أنا الذى عينته من تلقاء نفسى، بل الله أمرنى به لما طلبتم منى ذلك ﴿وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ﴾ أى: وهو مع هذا أعلم منكم، وأنبأ وأشكل منكم، وأشد قوة وصبراً<sup>(١)</sup> فى الحرب ومعرفة بها، أى: أتم علماً وقامة منكم. ومن هاهنا ينبغى أن يكون الملك ذا علم وشكل حسن وقوة شديدة فى بدنه ونفسه، ثم قال: ﴿وَاللَّهُ يُؤْتِي مَلِكُهُ مَن يَشَاءُ﴾ أى: هو الحاكم الذى ما شاء فعل، ولا يسأل عما يفعل وهم يسألون، لعلمه [وحكمته]<sup>(٢)</sup> ورأفته بخلقه؛ ولهذا قال: ﴿وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ أى: هو واسع الفضل يختص برحمته من يشاء، عليم بمن يستحق الملك ممن لا يستحقه.

﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَآلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّكُمْ إِن كُنتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ (٢٤٨)

يقول نبيهم لهم: إن علامة بركة ملك طالوت عليكم أن يرد الله عليكم التابوت الذى كان أخذ منكم.

﴿فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ قيل: معناه فيه وقار، وجلالة.

قال عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة ﴿فِيهِ سَكِينَةٌ﴾ أى: وقار. وقال الربيع: رحمة<sup>(٣)</sup>. وكذا روى عن العوفى، عن ابن عباس، وقال ابن جريج: سألت عطاء عن قوله: ﴿فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾<sup>(٤)</sup> قال: ما يعرفون من آيات الله فيسكنون<sup>(٥)</sup> إليه.

وقيل: السكينة طست من ذهب، كانت تغسل فيه قلوب الأنبياء، أعطها الله موسى عليه السلام، فوضع فيها الألواح. ورواه السدى، عن أبى مالك، عن ابن عباس. وقال سفيان الثورى، عن سلمة بن كهيل، عن أبى الأحوص؛ عن على قال: السكينة لها وجه كوجه الإنسان، ثم هى ريح هفافة.

وقال ابن جرير: حدثنى [ابن]<sup>(٦)</sup> المننى، حدثنا أبو داود، حدثنا شعبة، وحماد بن سلمة، وأبو الأحوص، كلهم عن سماك، عن<sup>(٧)</sup> خالد بن عرعة، عن على قال: السكينة ريح خجوج ولها

(١) فى أ: «وخبراً».

(٢) زيادة من ج، و، وفى أ: «وحلمه».

(٣) فى ج: «رحمة الله».

(٤) زيادة من ج، و.

(٥) فى أ: «تسكنون».

(٦) زيادة من تفسير الطبرى (٣٢٧/٥).

(٧) فى ج: «عن سماك بن».

رأسان.

وقال مجاهد: لها جناحان وذنب. وقال محمد بن إسحاق، عن وهب بن منبه: السكينة رأس هرة ميتة، إذا صرخت في التابوت بصراخ هر، أيقنوا بالنصر وجاءهم الفتح.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا بكار بن عبد الله أنه سمع وهب بن منبه<sup>(١)</sup> يقول: السكينة روح من الله تتكلم، إذا اختلفوا في شيء تكلم، فأخبرهم ببيان ما يريدون.

وقوله: ﴿وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَآلُ هَارُونَ﴾: قال ابن جرير: أخبرنا ابن المثنى، حدثنا أبو الوليد، حدثنا حماد، عن داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس في هذه الآية: ﴿وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَآلُ هَارُونَ﴾ قال: عصاه ورضاض الألواح. وكذا قال قتادة، والسدي، والربيع بن أنس، وعكرمة وزاد: والتوراة.

وقال أبو صالح ﴿وَبَقِيَّةٌ﴾ يعني: عصا موسى، وعصا هارون، ولوحين<sup>(٢)</sup> من التوراة، والمن. وقال عطية بن سعد: عصا موسى، وعصا هارون، وثياب موسى، وثياب هارون، ورضاض الألواح.

وقال عبد الرزاق: سألت الثوري عن قوله: ﴿وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَآلُ هَارُونَ﴾ فقال: منهم من يقول قفيز من من، ورضاض الألواح. ومنهم من يقول: العصا، والنعلان.

وقوله: ﴿تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ﴾: قال ابن جريج: قال ابن عباس: جاءت الملائكة تحمّل التابوت<sup>(٣)</sup> بين السماء والأرض، حتى وضعت بين يدي طالوت، والناس ينظرون.

وقال السدي: أصبح التابوت في دار طالوت، فأمنوا بنبوة شمعون، وأطاعوا طالوت.

وقال عبد الرزاق، عن الثوري، عن بعض أشياخه: جاءت به الملائكة تسوقه على عجلة على بقرة، وقيل: على بقرتين.

وذكر غيره أن التابوت كان بأريحا<sup>(٤)</sup>، وكان المشركون لما أخذوه وضعوه في بيت آلهتهم، تحت صنمهم الكبير، فأصبح التابوت على رأس الصنم، فأنزلوه فوضعوه تحته، فأصبح كذلك، فسمروه تحته فأصبح الصنم مكسر القوائم، ملقى بعيدا، ففعلوا أن هذا أمر من الله لا قبل لهم به، فأخرجوا التابوت من بلدهم، فوضعوه في بعض القرى<sup>(٥)</sup>، فأصاب أهلها داء في رقابهم<sup>(٦)</sup>، فأمرتهم جارية من سبى بنى إسرائيل أن يردوه إلى بنى إسرائيل، حتى يخلصوا من هذا الداء، فحملوه على بقرتين، فسارتا به لا يقربه أحد إلا مات، حتى اقتربنا من بلد بنى إسرائيل، فكسرتا النيرين<sup>(٧)</sup> ورجعتا. وجاء بنو إسرائيل فأخذوه، فقيل: إنه تسلمه داود، عليه السلام، وإنه لما قام إليهما<sup>(٨)</sup> حجل من فرحه بذلك. وقيل: شابان منهم، فالله أعلم. وقيل: كان التابوت بقرية من قرى فلسطين، يقال لها: أزدرد.

وقوله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّكُمْ﴾ أي: على صدقي فيما جئتكم به من النبوة، وفيما أمرتكم به من

(١) في أ: «بن منصور». (٢) في ج: «ولوحان». (٣) في ج: «وتحمل التوابيت». (٤) في ج: «كان تاريخاً». (٥) في و: «بعض القرايا». (٦) في ج: «في قلوبهم». (٧) في ج: «النيرير». (٨) في ج: «قام إليه» وفي و: «قام إليها».

طاعة طالوت: ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ أى: بالله واليوم الآخر.

﴿فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنْ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ فَشَرَبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا اللَّهَ كَمَا مَنَّ اللَّهُ مِّنْ فَتْنَةٍ فَلَئِنَّ لَئِذَا عَابَلْتُمْ فَتْنَةً كَثِيرَةً بِأِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ (٢٤٩).

يقول تعالى مخبراً عن طالوت ملك بنى إسرائيل حين خرج فى جنوده ومن أطاعه من ملا بنى إسرائيل، وكان جيشه يومئذ فيما ذكره السدى ثمانين ألفاً، فالله أعلم، أنه قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ [بِنَهَرٍ]﴾<sup>(١)</sup> قال ابن عباس وغيره: وهو نهر بين الأردن وفلسطين، يعنى: نهر الشريعة المشهور ﴿فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي﴾ أى: فلا يصحبنى اليوم فى هذا الوجه، ﴿وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنْ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ﴾ أى: فلا بأس عليه، قال الله تعالى ﴿فَشَرَبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ﴾ قال ابن جريج: قال ابن عباس: من اغترف منه بيده روى، ومن شرب منه لم يرو. وكذا رواه السدى، عن أبى مالك، عن ابن عباس. وكذا قال قتادة، وابن شوذب.

وقال السدى: كان الجيش ثمانين ألفاً، فشرّب ستة وسبعون ألفاً، وتبقى معه أربعة آلاف، كذا قال. وقد روى ابن جرير، من طريق إسرائيل، وسفيان الثورى، ومسعر<sup>(٢)</sup> بن كُدام، عن أبى إسحاق السبيعى، عن البراء بن عازب قال: كنا نتحدث أن أصحاب محمد ﷺ الذين كانوا يوم بدر ثلاثمائة وبضعة عشر، على عدة أصحاب طالوت الذين جازوا معه النهر، وما جازه معه إلا مؤمن. ورواه البخارى، عن عبد الله بن رجاء، عن إسرائيل بن يونس، عن أبى إسحاق، عن البراء<sup>(٣)</sup> قال: «كنا - أصحاب محمد ﷺ - نتحدث أن عدة أصحاب بدر على عدة أصحاب طالوت، الذين جازوا معه النهر، ولم يجاوز معه إلا مؤمن بضعه عشر وثلاثمائة»<sup>(٤)</sup>.

ثم رواه من حديث سفيان الثورى وزهير، عن أبى إسحاق، عن البراء، بنحوه<sup>(٥)</sup>. ولهذا قال تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ﴾ أى: استقلوا أنفسهم عن لقاء عدوهم لكثرتهم، فشجعهم علماؤهم [وهم]<sup>(٦)</sup> العالمون بأن وعد الله حق، فإن النصر من عند الله، ليس عن<sup>(٧)</sup> كثرة عدد ولا عدد. ولهذا قالوا: ﴿كَمَا مَنَّ اللَّهُ مِّنْ فَتْنَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فَتْنَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾.

﴿وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالُوا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَىٰ

(١) زيادة من أ، و. (٢) فى ج: «ومسعود».

(٣) فى هـ، أ، و: «عن أبى إسحاق عن جده عن البراء» والمثبت من البخارى.

(٤) صحيح البخارى برقم (٣٩٥٨).

(٥) صحيح البخارى برقم (٣٩٥٧) من حديث زهير وبرقم (٣٩٥٩) من حديث سفيان.

(٦) زيادة من ج. (٧) فى أ: «لا من».



الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿٢٥٠﴾ فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُدُ جَالُوتَ وَآتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿٢٥١﴾ تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿٢٥٢﴾

أى: لما واجه حزب الإيمان - وهم قليل - من أصحاب طالوت، لعدوهم أصحاب جالوت - وهم عدد كثير - ﴿ قَالُوا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا ﴾ أى: أنزل علينا صبراً من عندك ﴿ وَثَبَّتْ أقدامنا ﴾ أى: فى لقاء الأعداء، وجنبا الفرار والعجز ﴿ وَأَنْصَرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾ .  
قال الله تعالى: ﴿ فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ أى: غلبوهم وقهروهم بنصر الله لهم ﴿ وَقَتَلَ دَاوُدُ جَالُوتَ ﴾ ذكروا فى الإسرائيليات: أنه قتله بمقلاع كان فى يده، رماه به فأصابه فقتله، وكان طالوت قد وعده إن قتل جالوت أن يزوجه ابنته ويشاطره نعمته، ويشركه <sup>(١)</sup> فى أمره، فوفى له، ثم آل <sup>(٢)</sup> الملك إلى داود عليه السلام مع ما منحه الله به من النبوة العظيمة؛ ولهذا قال تعالى: ﴿ وَآتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ ﴾ الذى كان بيد طالوت ﴿ وَالْحِكْمَةَ ﴾ أى: النبوة بعد شمويل ﴿ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ ﴾ أى: بما يشاء الله من العلم الذى اختصه به ﷺ، ثم قال تعالى: ﴿ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ ﴾ أى: لولاه يدفع عن قوم بآخرين، كما دفع عن بني إسرائيل بمقاتلة طالوت وشجاعة داود، لهكوا، كما قال: ﴿ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهَدِمَتِ صَوَامِعَ وَبِيَعَ وَصَلَوَاتٍ وَمَسَاجِدٍ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا ﴾ الآية [الحج: ٤٠].

وقال ابن جرير، رحمه الله: حدثنى أبو حميد الحمصى أحمد بن المغيرة، حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا حفص بن سليمان، عن محمد بن سوقه، عن وبرة بن عبد الرحمن، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يدفع بالمسلم الصالح عن مائة أهل بيت من جيرانه البلاء». ثم قرأ ابن عمر: ﴿ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ ﴾ <sup>(٣)</sup> وهذا إسناد ضعيف، فإن يحيى بن سعيد [هذا] <sup>(٤)</sup> هو أبو زكريا العطار الحمصى، وهو ضعيف جداً.

ثم قال ابن جرير: حدثنى أبو حميد الحمصى، حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا عثمان بن عبد الرحمن، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله ليصلح بصلاح الرجل المسلم ولده وولد ولده، وأهل دويرته ودويرات حوله، ولا يزالون فى حفظ الله، عز وجل، مادام فيهم» <sup>(٥)</sup>.

وهذا أيضاً غريب ضعيف لما تقدم أيضاً. وقال أبو بكر بن مردويه: حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، أخبرنا على بن إسماعيل بن حماد، أخبرنا أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد، أخبرنا زيد ابن الحباب، حدثنى حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبى قلابة عن أبى أسماء <sup>(٦)</sup>، عن ثوبان - رفع

(١) فى ج: «ويشاركه».

(٢) فى ج: «بما آل».

(٣) تفسير الطبرى (٥/٣٧٤).

(٤) زيادة من أ، و.

(٥) تفسير الطبرى (٥/٣٧٥).

(٦) فى ج: «بن أبى أسامة».

الحديث - قال: «لا يزال فيكم سبعة، بهم تنصرون، وبهم تمطرون، وبهم ترزقون حتى يأتي أمر الله»<sup>(١)</sup>.

وقال ابن مردويه أيضاً: وحدثنا محمد بن أحمد<sup>(٢)</sup>، حدثنا محمد بن جرير بن يزيد، حدثنا أبو معاذ نهار بن عثمان الليثي، أخبرنا زيد بن الحباب، أخبرني عمر البزار، عن عنبسة الخواص، عن قتادة، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ: «الأبدال في أمتي ثلاثون، بهم تقوم الأرض، وبهم تمطرون، وبهم تنصرون» قال قتادة: إني لأرجو أن يكون الحسن منهم<sup>(٣)</sup>.

وقوله: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ أي: مَنْ عَلَيْهِمْ وَرَحْمَةٌ بِهِمْ، يدفع عنهم ببعضهم بعضاً، وله الحكم والحكمة، والحجة على خلقه في جميع أفعاله، وأقواله. ثم قال تعالى: ﴿تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ تَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ أي: هذه آيات الله التي قصصناها عليك من<sup>(٤)</sup> أمر الذين ذكرناهم بالحق، أي: بالواقع الذي كان عليه الأمر، المطابق لما بأيدي أهل الكتاب من الحق، الذي يعلمه علماء بني إسرائيل ﴿وَإِنَّكَ﴾ يا محمد ﴿لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ وهذا توكيد وتوطئة للقسم.

﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلُوا وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ (٢٥٣)﴾.

يخبر تعالى أنه فضل بعض الرسل على بعض كما قال: ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾ [الإسراء: ٥٥]، وقال هاهنا: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ﴾ يعني: موسى ومحمداً صلى الله عليهما وسلم، وكذلك آدم، كما ورد به الحديث المروي في صحيح ابن حبان، عن أبي ذر رضي الله عنه، ﴿ورفع بعضهم درجات﴾ كما ثبت في حديث الإسراء، حين رأى النبي ﷺ الأنبياء في السماوات<sup>(٥)</sup> بحسب تفاوت منازلهم عند الله عز وجل.

فإن قيل: فما الجمع بين هذه الآية وبين الحديث الثابت في الصحيحين، عن أبي هريرة قال: استتب رجل من المسلمين ورجل من اليهود، فقال اليهودي في قسم يقسمه: لا والذي اصطفى موسى

(١) ورواه عبد الرزاق في المصنف برقم (٢٠٤٥٧) عن معمر، عن أيوب عن أبي قلابة مرسلًا.

(٢) في ج: «وحدثنا أحمد بن محمد».

(٣) ورواه الطبراني في المعجم الكبير من طريق محمد بن الفرغ عن زيد بن الحباب به، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٦٣): «رواه الطبراني من طريق عمرو البزار عن عنبسة الخواص وكلاهما لم أعرفه، وبقيت رجاله رجال الصحيح».

فائدة: قال الإمام ابن القيم في المنار المنيف (ص١٣٦): «أحاديث الأبدال والاقطاب، والأغوات، والنقباء، والنجباء، والأوتاد، كلها باطلة على رسول الله ﷺ، وأقرب ما فيها: «لا تسبوا أهل الشام فإن فيهم البدلاء، كلما مات رجل منهم أبدل الله مكانه رجلاً آخر» ذكره أحمد، ولا يصح أيضاً، فإنه منقطع».

(٤) في ج: «في». (٥) في ج: «في السماء».

على العالين. فرفع المسلم يده فلطم بها وجه اليهودى فقال: أى خبيث، وعلى محمد ﷺ! فجاء اليهودى إلى رسول الله ﷺ، فاشتكى على المسلم، فقال رسول الله ﷺ: «لا تفضلونى على الأنبياء، فإن الناس يصعقون يوم القيامة، فأكون أول من يفيق، فأجد موسى باطشاً بقائمة العرش، فلا أدرى أفاق قبلى، أم جوزى بصعقة الطور؟ فلا تفضلونى على الأنبياء»<sup>(١)</sup>. وفى رواية: «لا تفضلوا بين الأنبياء».

فالجواب من وجوه:

أحدها: أن هذا كان قبل أن يعلم بالترفضيل، وفى هذا نظر.

الثانى: أن هذا قاله من باب الهضم والتواضع.

الثالث: أن هذا نهى عن التفضيل فى مثل هذه الحال التى تحاكموا فيها عند التخاصم والتشاجر.

الرابع: لا تفضلوا بمجرد الآراء والعصبية.

الخامس: ليس مقام التفضيل إليكم، وإنما هو إلى الله، عز وجل، وعليكم الانقياد والتسليم له،

والإيمان به.

وقوله: ﴿وَأَتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَنَاتِ﴾ أى: الحجج والدلائل القاطعات على صحة ما جاء بنى إسرائيل به، من أنه عبد الله ورسوله إليهم ﴿وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾ يعنى: أن الله أيدته بجبريل عليه السلام، ثم قال تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلْنَا الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَنَاتُ وَلَكِنْ اِخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلُوا﴾ أى: بل كل ذلك عن قضاء الله وقدره؛ ولهذا قال: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمْ يَوْمٌ لَا بَيْعَ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا

شَفَاعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٢٥٤﴾﴾.

يأمر تعالى عباده بالإنفاق مما رزقهم فى سبيله، سبيل الخير، ليدخروا ثواب ذلك عند ربهم ومليكتهم، وليبادروا إلى ذلك فى هذه الحياة الدنيا ﴿مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمْ يَوْمٌ لَا بَيْعَ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ﴾ أى: لا يباع أحد من نفسه، ولا يفادى بمال لو بذله، ولو جاء بملء الأرض ذهباً، ولا تنفعه خلة أحد، يعنى: صداقته، بل ولا نسابته، كما قال: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠١]، ﴿وَلَا شَفَاعَةٌ﴾ أى: ولا تنفعهم شفاعة الشافعين.

وقوله: ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾: مبتدأ محصور فى خبره، أى: ولا ظالم أظلم ممن وافى الله

يومئذ كافراً. وقد روى ابن أبى حاتم، عن عطاء بن دينار أنه<sup>(٢)</sup> قال: الحمد لله الذى قال:

﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ ، ولم يقل: والظالمون هم الكافرون.

(١) صحيح البخارى برقم (٣٤٠٨) وصحيح مسلم برقم (٢٣٧٣).

(٢) فى ج: «به».

﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ﴿٢٥٥﴾﴾

هذه آية الكرسي، ولها شأن عظيم، قد صح الحديث عن رسول الله ﷺ، بأنها أفضل آية في كتاب الله. قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق، حدثنا سفيان، عن سعيد الجريري، عن أبي السليل، عن عبد الله بن رباح، عن أبي - هو ابن كعب - أن النبي ﷺ سأله: «أى آية في كتاب الله أعظم؟» قال: الله ورسوله أعلم. فرددها مراراً، ثم قال أبي: آية الكرسي. قال: «ليهنك العلم أبا المنذر، والذي نفسى بيده، إن لها لساناً وشفقتين، تقدر الملك عند ساق العرش» وقد رواه مسلم، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن الجريري - به<sup>(١)</sup>، وليس عنده زيادة: «والذى نفسى بيده...» إلخ.

حديث آخر: عن أبي أيضاً، في فضل آية الكرسي، قال الحافظ أبو يعلى الموصلي: حدثنا أحمد ابن إبراهيم الدورقي، حدثنا مبشر عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبدة بن أبي لبابة<sup>(٢)</sup>، عن عبد الله بن أبي بن كعب: أن أباه أخبره: أنه كان له جرن فيه تمر، قال: فكان أبي يتعاهده، فوجده ينقص، قال: فحرسه<sup>(٣)</sup> ذات ليلة، فإذا هو بدابة شبيه الغلام المحتلم، قال: فسلمت عليه فرد السلام. قال: فقلت: ما أنت، جنى أم إنسى؟ قال: جنى. قلت: ناولنى يدك. قال: فناولنى، فإذا يد<sup>(٤)</sup> كلب، وشعر كلب. فقلت: هكذا خلقت الجن؟ قال: لقد علمت الجن ما فيهم أشد منى، قلت: فما حملك على ما صنعت؟ قال: بلغنى أنك رجل تحب الصدقة، فأحببنا أن نصيب من طعامك. قال: فقال له<sup>(٥)</sup>: فما الذى يجيرنا<sup>(٦)</sup> منكم؟ قال: هذه الآية: آية الكرسي. ثم غدا إلى النبي ﷺ فأخبره، فقال النبي ﷺ: «صدق الخبيث».

وهكذا رواه الحاكم فى مستدركه، من حديث أبى داود الطيالسى، عن حرب بن شداد، عن يحيى بن أبى كثير، عن الحضرمى بن لاحق، عن محمد بن عمرو بن أبى بن كعب، عن جده، به<sup>(٨)</sup>. وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

طريق أخرى: قال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عثمان بن غياث<sup>(٩)</sup>، قال: سمعت أبا السليل قال: كان رجل من أصحاب النبي ﷺ يحدث الناس حتى يكثروا عليه، فيصعد على سطح بيت فيحدث الناس، قال: قال رسول الله ﷺ: «أى آية فى القرآن أعظم؟» فقال رجل:

(١) المسند (١٤١/٥) وصحيح مسلم برقم (٨١٠).

(٢) فى جد: «بن أبى كنانة».

(٣) فى جد، و: «فإذا يده يد».

(٤) فى جد: «إلى رسول الله».

(٥) فى أ، و: «فقال له أبى».

(٦) فى أ: «يحرسنا».

(٧) المسند (٥٦٢/١) وفيه انقطاع، وقد جاء من طريق آخر، فرواه ابن حبان فى صحيحه برقم (١٧٢٤) «موارد» من طريق الأوزاعي

عن يحيى بن أبى كثير، عن ابن لأبى بن كعب، عن أبى كعب أنه أخبره فذكر نحوه.

(٨) فى أ: «بن عتاب».

﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾. قال: فوضع يده بين كتفى، فوجدت بردها بين ثديي، أو قال: فوضع يده بين ثديي فوجدت بردها بين كتفى، وقال: «ليهنك العلم يا أبا المنذر»<sup>(١)</sup>.

حديث آخر: عن الأسقع<sup>(٢)</sup> البكري. قال الحافظ أبو القاسم الطبراني: حدثنا أبو يزيد القراطيسي، حدثنا يعقوب بن أبي عباد المكي، حدثنا مسلم بن خالد، عن ابن جريج، أخبرني عمر ابن عطاء أن مولى ابن الأسقع<sup>(٣)</sup> - رجل صدق - أخبره، عن الأسقع<sup>(٤)</sup> البكري: أنه سمعه يقول: إن النبي ﷺ جاءهم في صفة المهاجرين، فسأله إنسان: أى آية في القرآن أعظم؟ فقال النبي ﷺ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ حتى انقضت الآية<sup>(٥)</sup>.

حديث آخر: عن أنس. قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الله بن الحارث، حدثني سلمة بن وردان، أن أنس بن مالك حدثه، أن رسول الله ﷺ سأل رجلاً من صحابته، فقال: «أى فلان، هل تزوجت؟» قال: لا، وليس عندي ما أتزوج به. قال: «أوليس معك: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ قال: بلى. قال: «ربع القرآن. أليس معك: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾؟» قال: بلى. قال: «ربع القرآن. أليس معك: ﴿إِذَا زُلْزِلَتْ﴾؟» قال: بلى. قال: «ربع القرآن أليس معك: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ [وَالْفَتْحُ]﴾<sup>(٦)</sup>؟» قال: بلى. قال: «ربع القرآن. أليس معك آية الكرسي: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾<sup>(٧)</sup>» قال: بلى. قال: «ربع القرآن»<sup>(٨)</sup>.

حديث آخر: عن أبي ذر جندب بن جنادة، قال الإمام أحمد: حدثنا وكيع بن الجراح، حدثنا المسعودي، أنبأني أبو عمر الدمشقي، عن عبيد بن الحشاخ، عن أبي ذر، رضى الله عنه، قال: أتيت النبي ﷺ وهو في المسجد، فجلست. فقال: «يا أبا ذر، هل صليت؟» قلت: لا. قال: «قم فصل» قال: فقمت فصليت، ثم جلست. فقال: «يا أبا ذر، تَعَوَّذَ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ شَيَاطِينِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ» قال: قلت: يا رسول الله، أو للإنس شياطين؟ قال: «نعم» قال: قلت: يا رسول الله، الصلاة؟ قال: «خير موضوع، من شاء أقل، ومن شاء أكثر». قال: قلت: يا رسول الله، فالصوم؟ قال: «فرض مُجْزِئ، وعند الله مزيد» قلت: يا رسول الله، فالصدقة؟ قال: «أضعاف مضاعفة». قلت: يا رسول الله، فأيتها أفضل؟ قال: «جهد من مقل، أو سر إلى فقير» قلت: يا رسول الله أى الأنبياء كان أول؟ قال: «آدم» قلت: يا رسول الله، ونبي<sup>(٩)</sup> كان؟ قال: «نعم، نبي مكلم» قال: قلت: يا رسول الله، كم المرسلون؟ قال: «ثلثمائة وبضعة عشر، جمماً غفيراً» وقال مرة: «وخمسة عشر» قال: قلت: يا رسول الله، أيما أنزل عليك أعظم؟ قال: «آية الكرسي: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾» ورواه النسائي<sup>(١٠)</sup>.

(١) المسند (٥٨/٥).

(٢) فى ج، أ: «عن الأسقع». (٣) فى ج: «ابن الأسقع». (٤) فى ج: «عن الأسقع».

(٥) المعجم الكبير (٣٣٤/١) وقال الهيثمى فى المجمع (٣٢١/٦): «فيه راوٍ لم يسم وقد وثق، وبقية رجاله ثقات».

(٦) زيادة من و. (٧) فى أ: «هو الحى القيوم».

(٨) المسند (٢٢١/٣).

(٩) فى ج: «ونبي الله».

(١٠) المسند (١٧٨/٥) وسنن النسائي (٢٧٥/٨).

حديث آخر: عن أبي أيوب خالد بن زيد الأنصاري، رضى الله عنه وأرضاه، قال الإمام أحمد: حدثنا سفيان<sup>(١)</sup>، عن ابن أبي ليلى، عن أخيه عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبي أيوب: أنه كان<sup>(٢)</sup> فى سهوة له، وكانت الغول تجيء فتأخذ، فشكاها إلى النبي ﷺ: فقال: «إذا رأيتها فقل: باسم الله، أجيبي رسول الله». قال: فجاءت، فقال لها: فأخذها، فقالت: إني لا أعود. فأرسلها، فجاء، فقال له النبي ﷺ: «ما فعل أسيرك؟» قال: أخذتها، فقالت لى: إني لا أعود إني لأعود. فأرسلتها. فقال<sup>(٣)</sup>: «إنها عائدة» فأخذتها مرتين أو ثلاثاً، كل ذلك تقول: لا أعود، وأجىء<sup>(٤)</sup> إلى النبي ﷺ فيقول: «ما فعل أسيرك؟» فأقول: أخذتها. فتقول: لا أعود. فيقول: «إنها عائدة» فأخذها، فقالت: أرسلنى وأعلمك شيئاً تقوله فلا يقربك شيء: آية الكرسي. فأتى النبي ﷺ فأخبره، فقال: «صدقت، وهى كذوب».

ورواه الترمذى فى فضائل القرآن، عن بُندار، عن أبي أحمد الزبيرى، به<sup>(٥)</sup>. وقال: حسن غريب. وقد ذكر البخارى هذه القصة، عن أبي هريرة، فقال فى كتاب «فضائل القرآن» وفى كتاب «الوكالة»، وفى «صفة إبليس» من صحيحه: قال عثمان بن الهيثم أبو عمرو، حدثنا عوف، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة قال: وكلنى رسول الله ﷺ بحفظ زكاة رمضان، فأتانى آت فجعل يحثو من الطعام، فأخذته وقلت: لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ، قال: إني محتاج، وعلى عيال، ولى حاجة شديدة. قال: فخليت عنه. فأصبحت، فقال النبي ﷺ: «يا أبا هريرة، ما فعل أسيرك البارحة؟» قال: قلت يارسول الله، شكا حاجة شديدة وعيالا، فرحمته وخليت سبيله. قال: «أما إنه قد كذبتك وسيعود» فعرفت أنه سيعود لقول رسول الله ﷺ: «إنه سيعود» فرصدته فجاء يحثو من الطعام، فأخذته، فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ. قال: دعنى، فإني محتاج، وعلى عيال، لا أعود. فرحمته وخليت سبيله، فأصبحت فقال لى رسول الله ﷺ: «يا أبا هريرة، ما فعل أسيرك البارحة؟» قلت<sup>(٦)</sup>: يا رسول الله، شكا حاجة وعيالا فرحمته فخليت سبيله. قال: «أما إنه قد كذبتك وسيعود» فرصدته الثالثة، فجاء يحثو من الطعام، فأخذته، فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ. وهذا آخر ثلاث مرات أنك تزعم أنك لا تعود، ثم تعود. فقال: دعنى أعلمك كلمات ينفعك الله بها. قلت: ما هن<sup>(٧)</sup>. قال: إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ حتى تختم الآية، فإنك لن يزال عليك من الله حافظ، ولا يقربك شيطان حتى تصبح، فخليت سبيله، فأصبحت فقال لى رسول الله ﷺ: «ما فعل أسيرك البارحة؟» قلت: يا رسول الله، زعم أنه يعلمنى كلمات ينفعنى الله بها، فخليت سبيله. قال: «ما هى؟» قال: قال لى: إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي من أولها حتى تختم الآية: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ وقال لى: لن يزال عليك من الله حافظ، ولا يقربك شيطان حتى تصبح. وكانوا أحرص شيء على الخير، فقال النبي

(٢) فى ج: «أنه بات».

(١) فى ج، أ، و: «قال الإمام أحمد: حدثنا أبو أحمد، حدثنا سفيان».

(٣) فى ج: «فقال النبي ﷺ». (٤) فى ج: «وتجىء».

(٥) المسند (٤٢٣/٥) وسنن الترمذى برقم (٢٨٨٠).

(٦) فى ج: «فقلت». (٧) فى أ، و: «ما هى».

ﷺ: «أما إنه صدقك<sup>(١)</sup> وهو كذوب، تعلم من تخاطب مذ<sup>(٢)</sup> ثلاث ليال يا أبا هريرة؟» قلت<sup>(٣)</sup>: لا قال: «ذاك شيطان».

كذا رواه البخارى معلقا بصيغة الجزم<sup>(٤)</sup>. وقد رواه النسائي في «اليوم والليلة» عن إبراهيم بن يعقوب، عن عثمان بن الهيثم، فذكره<sup>(٥)</sup>. وقد روى من وجه آخر، عن أبي هريرة بسياق آخر قريب من هذا، فقال الحافظ أبو بكر بن مردويه في تفسيره:

حدثنا محمد بن عبد الله بن عمرو بن الصفار، حدثنا أحمد بن زهير بن حرب، أخبرنا مسلم بن إبراهيم، أخبرنا إسماعيل بن مسلم العبدى، أخبرنا أبو المتوكل الناجى: أن أبا هريرة كان معه مفتاح بيت الصدقة، وكان فيه تمر، فذهب يوماً ففتح الباب، فوجد التمر قد أخذ منه ملء كف، ودخل يوماً آخر فإذا قد أخذ منه ملء كف، ثم دخل يوماً آخر ثالثاً فإذا قد أخذ منه مثل ذلك. فشكا ذلك أبو هريرة إلى النبي، فقال له النبي ﷺ: «تعب أن تأخذ صاحبك هذا؟» قال: نعم. قال: «فإذا فتحت الباب فقل: سبحان من سخر محمد<sup>(٦)</sup> فذهب ففتح الباب، فقال<sup>(٧)</sup>: سبحان من سخر محمد<sup>(٨)</sup>. فإذا هو قائم بين يديه، قال: يا عدو الله، أنت صاحب هذا؟ قال: نعم، دعنى، فأنى لا أعود، ما كنت آخذاً إلا لأهل بيت من الجن فقراء، فخلى عنه. ثم عاد الثانية، ثم عاد الثالثة. فقلت: أليس قد عاهدتني ألا تعود؟ لا أدعك اليوم حتى أذهب بك إلى النبي ﷺ<sup>(٩)</sup>. قال: لا تفعل، فإنك إن تدعنى علمت كلمات، إذا أنت قلتها لم يقربك أحد من الجن، صغير ولا، كبير، ذكر ولا أنثى، قال له: لتفعلن؟ قال: نعم. قال: ما هن؟ قال: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ قرأ آية الكرسي حتى ختمها، فتركه فذهب فأبعد، فذكر ذلك أبو هريرة للنبي ﷺ، فقال له رسول الله ﷺ: «أما علمت أن ذلك كذلك؟».

وقد رواه النسائي، عن أحمد بن محمد بن عبيد الله، عن شعيب بن حرب، عن إسماعيل بن مسلم، عن أبي المتوكل عن أبي هريرة، به<sup>(١٠)</sup>. وقد تقدم لأبى بن كعب كائنة مثل هذه أيضاً، فهذه ثلاث وقائع.

قصة أخرى: قال أبو عبيد في كتاب «الغريب»: حدثنا أبو معاوية، عن أبي عاصم الثقفى، عن الشعبي، عن عبد الله بن مسعود قال: خرج رجل من الإنس فلقه رجل من الجن، فقال: هل لك أن تصارعنى، فإن صرعتنى علمت آية إذا قرأتها حين تدخل بيتك لم يدخله شيطان؟ فصارعه، فصرعه<sup>(١١)</sup>، فقال: إني أراك ضئيلاً شحيتاً<sup>(١٢)</sup> كأن ذراعيك ذراعاً كلب، أفهكذا أنتم أيها الجن. كلكم. أم أنت من بينهم؟ فقال: إني بينهم<sup>(١٣)</sup> لضليع فعاودنى فصارعه<sup>(١٤)</sup> فصرعه الإنسى. فقال: تقرأ آية الكرسي، فإنه لا يقرؤها أحد إذا دخل بيته إلا خرج الشيطان، وله خبج<sup>(١٥)</sup> كخبج الحمار.

(١) فى ج: «صدق».

(٤) صحيح البخارى برقم (٣٢٧٥، ٢٣١١).

(٥) سنن النسائي الكبرى برقم (١٠٧٩٥).

(٦) فى ج: «لمحمد».

(٩) فى ج: «إلى رسول الله».

(١٠) سنن النسائي الكبرى برقم (١٠٧٩٤).

(١١) فى ج، أ، و: «فصرعه عمر».

(١٤) فى ج: «فصارعن».

(٨) فى ج: «لمحمد».

(٧) فى ج: «وقال».

(١٢) فى ج: «صحيتاً».

(١٣) فى أ، و: «إني منهم».

(١٥) فى ج: «وله خنج كخبج الحمار».

فقيل لابن مسعود: أهو عمر؟ فقال: من عسى أن يكون إلا عمر.

قال أبو عبيد: الضئيل: النحيف الجسم، والخَبِجُ (١) بالخاء المعجمة، ويقال: بالخاء المهملة: الضراط (٢).  
حديث آخر عن أبي هريرة: قال الحاكم أبو عبد الله في مستدركه: حدثنا علي بن حمشاذ (٣)،  
حدثنا بشر بن موسى، حدثنا الحميدى، حدثنا سفيان، حدثنى حكيم بن جبير الأسدى، عن أبي  
صالح، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «سورة البقرة فيها آية سيدة آى القرآن، لا تقرأ فى  
بيت فيه شيطان إلا خرج منه! آية الكرسي».

وكذا رواه من طريق أخرى عن زائدة، عن حكيم بن جبير ثم قال: صحيح الإسناد، ولم  
يخرجاه (٤). كذا قال. وقد رواه الترمذى من حديث زائدة [به] (٥)، ولفظه: «لكل شىء سنام وسنام  
القرآن سورة البقرة، وفيها آية هى سيدة آى القرآن: آية الكرسي». ثم قال: غريب لا نعرفه إلا من  
حديث حكيم بن جبير، وقد تكلم فيه شعبة وضعفه (٦).

قلت: وكذا ضعفه أحمد، ويحيى بن معين وغير واحد من الأئمة، وتركه ابن مهدي، وكذبه  
السعدى.

حديث آخر: قال ابن مردويه: حدثنا عبد الباقي بن نافع، أخبرنا عيسى بن محمد المروزى،  
أخبرنا عمر بن محمد البخارى، أخبرنا أبى، أخبرنا عيسى بن موسى غنجر، عن عبد الله بن  
كيسان، أخبرنا يحيى بن عقيل، عن يحيى بن يعمر (٧)، عن ابن عمر، عن عمر بن الخطاب: أنه  
خرج ذات يوم إلى الناس، وهم سماطات، فقال: أيكم يخبرنى بأعظم آية فى القرآن؟ فقال ابن  
مسعود: على الخير سَقَطَتْ، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أعظم آية فى القرآن: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ  
الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾» (٨).

حديث آخر فى اشتمالها على اسم الله الأعظم: قال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن بكر (٩)، أخبرنا  
عبيد الله (١٠) بن أبى زياد، حدثنا شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد بن السكن  
قالت (١١): سمعت رسول الله ﷺ يقول فى هاتين الآيتين ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ و ﴿الْمَ  
اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [آل عمران: ١، ٢] «إن فيهما اسم الله الأعظم» (١٢).

وكذا رواه أبو داود عن مُسَدَّدٍ والترمذى عن على بن خَشْرَم (١٣) وابن ماجة عن أبى بكر بن أبى  
شيبه، ثلاثهم عن عيسى بن يونس، عن عبيد الله بن أبى زياد، به (١٤). وقال الترمذى: حسن صحيح.

(١) فى ج: «والخبج».

(٢) غريب الحديث لأبى عبيد (٣/٣١٦).

(٣) فى أ: «حماد» وفى و: «جمشاد».

(٤) المستدرک (٢/٢٥٩).

(٥) زيادة من ج، أ، و.

(٦) المستدرک (٢/٢٥٩).

(٧) فى أ: «ابن معمر».

(٨) ورواه الجورقانى فى الأباطل برقم (٧١٢) من طريق عيسى بن موسى غنجر به.

(٩) فى ج: «قال».

(١٠) فى ج، أ: «عبد الله».

(١١) فى أ: «ابن بكير».

(١٢) المسند (٦/٤٦١).

(١٣) فى أ، و: «ابن حزم».

(١٤) سنن أبى داود برقم (١٤٩٦) وسنن الترمذى برقم (٣٤٧٨) وسنن ابن ماجة برقم (٣٨٥٥).



حديث آخر فى معنى هذا عن أبى أمامة رضى الله عنه: قال ابن مردويه: أخبرنا عبد الرحمن بن نمير، أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن إسماعيل، أخبرنا هشام بن عمار، أخبرنا الوليد بن مسلم، أخبرنا عبد الله بن العلاء بن زيد: أنه سمع القاسم بن عبد الرحمن، يحدث عن أبى أمامة يرفعه، قال: «اسم الله الأعظم الذى إذا دُعِيَ به أجاب فى ثلاث: سورة البقرة، وآل عمران، وطه». وقال هشام - وهو ابن عمار خطيب دمشق - : أما البقرة ف﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ وفى آل عمران: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ وفى طه: ﴿وَعَنَتِ الْوُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ﴾ [طه: ١١١] (١).

حديث آخر عن أبى أمامة فى فضل قراءتها بعد الصلاة المكتوبة: قال أبو بكر بن مردويه: حدثنا محمد بن محرز بن مساور الأدمى، أخبرنا جعفر بن محمد بن الحسن، أخبرنا الحسين بن بشر (٢) بطرسوس، أخبرنا محمد بن حمير، أخبرنا محمد بن زياد، عن أبى أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ دُبْرَ كل صلاة مكتوبة آية الكرسي لم يمنعه من دخول الجنة إلا أن يموت».

وهكذا رواه النسائى فى «اليوم والليلة» عن الحسين بن بشر، به (٣)، وأخرجه ابن حبان فى صحيحه، من حديث محمد بن حمير، وهو الحمصى من رجال البخارى أيضاً، فهو إسناد على شرط البخارى، وقد زعم أبو الفرج بن الجوزى أنه حديث موضوع (٤). فالله أعلم. وقد روى ابن مردويه من حديث على (٥)، والمغيرة بن شعبة (٦)، وجابر بن عبد الله نحو هذا الحديث. ولكن فى إسناد كل منها ضعف.

وقال ابن مردويه أيضاً: حدثنا محمد بن الحسن بن زياد المقرئ، أخبرنا يحيى بن درستويه المروزي (٧)، أخبرنا زياد بن إبراهيم، أخبرنا أبو حمزة السكرى، عن المثنى، عن قتادة، عن الحسن، عن أبى موسى الأشعري، عن النبى ﷺ قال: «أوحى الله إلى موسى بن عمران، عليه السلام، أن اقرأ آية الكرسي فى دبر كل صلاة مكتوبة، فإنه من يقرأها فى دبر كل صلاة مكتوبة أجعل له (٨) قلب الشاكرين، ولسان الذاكرين وثواب المنيين (٩) وأعمال الصديقين، ولا يواظب على ذلك إلا نبى أو صديق أو عبد امتحنت (١٠) قلبه للإيمان، أو أريد قتله فى سبيل الله» (١١) وهذا حديث منكر جداً.

حديث آخر فى أنها تحفظ من قراءتها فى أول النهار وأول الليل: قال أبو عيسى الترمذى: حدثنا يحيى بن المغيرة، أبو سلمة المخزومى المدينى، أخبرنا ابن أبى فديك، عن عبد الرحمن المليكى، عن

(١) ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (٢٨٢/٨) والطحاوى فى مشكل الآثار برقم (١٧٦) من طرق عن هشام بن عمار به نحوه.

(٢) فى أ: «بشير» .

(٣) سنن النسائى الكبرى برقم (٩٩٢٨).

(٤) الموضوعات (٢٤٤/١).

(٥) حديث على رواه أيضاً البيهقى فى شعب الإيمان برقم (٢٣٩٥) من طريق نهشل عن أبى إسحاق الهمدانى عن حبة العرنى عن على رضى الله عنه.

(٦) حديث المغيرة رواه أبو نعيم فى الحلية (٢٢١/٣) من طريق عمر بن إبراهيم، عن محمد بن كعب، عن المغيرة بن شعبة رضى الله عنه.

(٧) فى ج: «بن ساسويه المروبي» .

(٨) فى ج: «جعل الله» .

(٩) فى ج: «وثواب النبيين» .

(١٠) فى أ: «متحجب» .

(١١) وفيه محمد بن الحسن النقاش، قال البرقانى كل حديثه منكر. وقال الخطيب: حديثه مناكير. وروى نحوه من حديث جابر رضى الله عنه لكنه ضعيف.

زرارة بن مصعب، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ: ﴿حَم﴾ المؤمن، إلى: ﴿إِلَيْهِ الْمَصِير﴾ [غافر: ١ - ٣] وآية الكرسي حين يصبح، حفظ بهما حتى يمسي، ومن قرأهما حين يمسي حفظ بهما حتى يصبح» ثم قال: هذا حديث غريب، وقد تكلم بعض أهل العلم فى عبد الرحمن بن أبى بكر بن أبى مليكة المليكى من قبل حفظه<sup>(١)</sup>.

وقد ورد فى فضيلتها<sup>(٢)</sup> أحاديث أخر، تركناها اختصاراً لعدم صحتها وضعف أسانيدها. كحديث على قراءتها عند الحمامة: إنها تقوم مقام حمامتين، وحديث أبى هريرة فى كتابتها فى اليد اليسرى بالزعفران سبع مرات، وتلحس للحفظ وعدم النسيان أو ردهما ابن مردويه، وغير ذلك.

وهذه الآية مشتملة على عشر جمل مستقلة.

فقوله: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ إخبار بأنه المتفرد بالإلهية لجميع الخلائق، ﴿الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ أى: الحى فى نفسه الذى لا يموت أبداً المقيم لغيره، وكان عمر يقرأ: «القيام»، فجميع الموجودات مفتقرة إليه، وهو غنى عنها، ولا قوام لها بدون أمره، كقوله: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ تَقُومَ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ بِأَمْرِهِ﴾ [الروم: ٢٥]، وقوله: ﴿لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ أى: لا يعتربه نقص ولا غفلة ولا ذهول عن خلقه، بل هو قائم على كل نفس بما كسبت، شهيد على كل شىء، لا يغيب عنه شىء، ولا يخفى عليه خافية<sup>(٣)</sup>. ومن تمام القيومية أنه لا يعتربه سنة ولا نوم فقوله: ﴿لَا تَأْخُذُهُ﴾ أى لا تغلبه سنة، وهى الوسن والنعاس؛ ولهذا قال: ﴿وَلَا نَوْمٌ﴾؛ لأنه أقوى من السنة. وفى الصحيح عن أبى موسى قال: قام فىنا رسول الله ﷺ بأربع كلمات فقال: «إن الله لا ينام، ولا ينبغى له أن ينام، يخفض القسط ويرفعه، يرفع إليه عمل النهار قبل عمل الليل، وعمل الليل قبل عمل النهار، حجاب النور - أو النار - لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه»<sup>(٤)</sup>.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا معمر، أخبرنى الحكم بن أبان، عن عكرمة مولى ابن عباس فى قوله: ﴿لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾: أن موسى، عليه السلام، سأل الملائكة هل ينام الله، عز وجل؟ فأوحى الله إلى الملائكة وأمرهم أن يؤرقوه ثلاثاً<sup>(٥)</sup>، فلا يتركوه ينام، ففعلوا، ثم أعطوه قارورتين فأمسكهما، ثم تركوه وحذروه أن يكسرهما. قال: فجعل ينعس وهما فى يده<sup>(٦)</sup>، فى كل يد واحدة. قال: فجعل ينعس وينبه<sup>(٧)</sup>، وينعس وينبه<sup>(٨)</sup>، حتى نعس نعسة، فضرب إحداهما بالأخرى فكسرهما. قال معمر: إنما هو مثل ضربه الله، عز وجل، يقول: فكذلك السموات والأرض فى يديه.

هكذا رواه ابن جرير، عن الحسن بن يحيى، عن عبد الرزاق، فذكره<sup>(٩)</sup>. وهو من أخبار بنى إسرائيل، وهو مما يعلم أن موسى، عليه السلام، لا يخفى عليه مثل هذا من أمر الله، عز وجل، وأنه منزه عنه.

(١) سنن الترمذى برقم (٢٨٧٩).

(٢) فى أ: «فى فضلها».

(٣) فى أ: «عليه شىء».

(٤) صحيح مسلم برقم (١٧٩).

(٥) فى أ: «قليلاً».

(٦) فى أ: «يديه».

(٧، ٨) فى أ: «وينتبه».

(٩) تفسير الطبرى (٣٩٣/٥).

وأغرب من هذا كله الحديث الذي رواه ابن جرير:

حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، حدثنا هشام بن يوسف، عن أمية بن شبل، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يحكى عن موسى، عليه السلام، على المنبر، قال: «وقع في نفس موسى: هل ينام الله؟ فأرسل الله إليه ملكاً فأرقه ثلاثاً، ثم أعطاه قارورتين، في كل يد قارورة، وأمره أن يحتفظ بهما». قال: «فجعل ينام تكاد يداه تلتقيان فيستيقظ، فيحبس إحداهما عن الأخرى، حتى نام نومة فاصطفقت يداه، فانكسرت القارورتان» قال: «ضرب الله له مثلاً، عز وجل: أن الله لو كان ينام لم تستمسك السماء والأرض»<sup>(١)</sup>.

وهذا حديث غريب جداً، والأظهر أنه إسرائيلي لا مرفوع، والله أعلم.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أحمد بن القاسم بن عطية، حدثنا أحمد بن عبد الرحمن الدشتكى، حدثني أبي، عن أبيه، حدثنا أشعث بن إسحاق، عن جعفر بن أبي المغيرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: أن بنى إسرائيل قالوا: يا موسى، هل ينام ربك؟ قال: اتقوا الله. فناداه ربه، عز وجل: يا موسى، سألوك: هل ينام ربك، فخذ زجاجتين في يدك فقم الليل ففعل موسى، فلما ذهب من الليل ثلث نعس فوقع لركبتيه، ثم انتعش فضبطهما، حتى إذا كان آخر الليل نعس فسقطت الزجاجتان فانكسرتا. فقال: يا موسى، لو كنت أنام لسقطت السموات والأرض فهلكن كما هلكت الزجاجتان في يدك. وأنزل الله على نبيه ﷺ آية الكرسي.

وقوله: ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾: إخبار بأن الجميع عبيده وفي ملكه وتحت قهره وسلطانه، كقوله:

﴿إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِي الرَّحْمَنِ عَبْدًا. لَقَدْ أَحْصَاهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدًّا. وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا﴾ [مريم: ٩٣ - ٩٥].

وقوله: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ كقوله: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾ [النجم: ٢٦]، وكقوله: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ ارْتَضَى﴾ [الأنبياء: ٢٨] وهذا من عظمته وجلاله وكبريائه، عز وجل، أنه لا يتجاسر أحد على أن يشفع عنده إلا بإذنه له<sup>(٢)</sup> في الشفاعة، كما في حديث الشفاعة: «أتى تحت العرش فأخر<sup>(٣)</sup> ساجداً، فیدعني ما شاء الله أن يدعني ثم يقال: ارفع رأسك، وقل تسمع، واشفع تشفع» قال: «فيحد لي حدا فأدخلهم الجنة»<sup>(٤)</sup>.

وقوله: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ﴾: دليل على إحاطة علمه بجميع الكائنات: ماضيها وحاضرها ومستقبلها، كقوله إخباراً عن الملائكة: ﴿وَمَا نُنزِّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤].

وقوله: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ﴾ أي: لا يطلع أحد من علم الله على شيء إلا

(١) تفسير الطبري (٣٩٤/٥) وقال الحافظ ابن حجر في ترجمة أمية بن شبل: «له حديث منكر رواه عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن أبي هريرة مرفوعاً قال: «وقع في نفس موسى عليه السلام: هل ينام الله؟» الحديث رواه هشام بن يوسف وخالفه معمر، عن الحكم، عن عكرمة فوقفه، وهذا أقرب، ولا يسوغ أن يكون هذا وقع في نفس موسى. عليه السلام، وإنما روى أن بنى إسرائيل سألوا موسى عن ذلك».

(٢) في أ، و: «إلا أن يأذن له». (٣) في أ، و: «فأخر الله».

(٤) حديث الشفاعة مخرج في الصحيحين من حديث أنس، رضى الله عنه، وسيأتي سياقه وذكر طرقه عند تفسير الآية: ٧٩ من سورة الإسراء.

بما أعلمه الله، عز وجل، وأطلع عليه. ويحتمل أن يكون المراد: لا يطلعون على شيء من علم ذاته وصفاته إلا بما أطلعهم الله عليه، كقوله: ﴿وَلَا يَحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾ [طه: ١١٠].

وقوله: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾: قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا ابن إدريس، عن مطرف بن طريف، عن جعفر بن أبي المغيرة، عن سعيد جبير، عن ابن عباس في قوله: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ﴾ قال: علمه. وكذا رواه ابن جرير من حديث عبد الله بن إدريس وهشيم، كلاهما عن مطرف بن طريف، به.

قال ابن أبي حاتم: وروى عن سعيد بن جبير مثله. ثم قال ابن جرير: وقال آخرون: الكرسي، موضع القدمين، ثم رواه عن أبي موسى، والسدي، والضحاك، ومسلم البطين.

وقال شجاع بن مخلد في تفسيره: أخبرنا أبو عاصم، عن سفيان، عن عمار الدهني، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: سئل النبي ﷺ عن قول الله: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ قال: «كرسيه موضع قدميه، والعرش لا يقدر قدره إلا الله، عز وجل».

كذا أورد هذا الحديث الحافظ أبو بكر بن مردويه، من طريق شجاع بن مخلد الفلاس، فذكره<sup>(١)</sup>، وهو غلط، وقد رواه وكيع في تفسيره: حدثنا سفيان، عن عمار الدهني<sup>(٢)</sup>، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: الكرسي موضع القدمين، والعرش لا يقدر أحد قدره. وقد رواه الحاكم في مستدركه، عن أبي العباس محمد بن أحمد المجوبي، عن محمد بن معاذ، عن أبي عاصم، عن سفيان - وهو الثوري - بإسناده، عن ابن عباس موقوفاً مثله، وقال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه<sup>(٣)</sup>. وقد رواه ابن مردويه من طريق الحكم بن زهير الفزاري الكوفي - وهو متروك - عن السدي، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعاً، ولا يصح أيضاً.

وقال السدي عن أبي مالك: الكرسي تحت العرش. وقال السدي: السموات والأرض في جوف الكرسي، والكرسي بين يدي العرش. وقال الضحاك عن ابن عباس: لو أن السموات السبع والأرضين السبع بسطن ثم وصلن بعضهن إلى بعض، ما كن في سعة الكرسي إلا بمنزلة الحلقة في المفازة. ورواه ابن جرير وابن أبي حاتم.

وقال ابن جرير: حدثني يونس، أخبرني ابن وهب قال: قال ابن زيد: حدثني أبي قال: قال رسول الله ﷺ: «ما السموات السبع في الكرسي، إلا كدراهم سبعة ألقيت في ثُرس». قال: وقال أبو ذر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما الكرسي في العرش إلا كحلقة من حديد ألقيت بين ظهري فلاة من الأرض»<sup>(٤)</sup>.

وقال أبو بكر بن مردويه: أخبرنا سليمان بن أحمد، أخبرنا عبد الله بن وهيب<sup>(٥)</sup> الغزي،

(١) ورواه الخطيب في تاريخ دمشق (٢٥١/٩) من طريق شجاع بن مخلد به.

(٢) في أ: «عن علي الذهبي».

(٣) المستدرک (٢٨٢/٢) ورواه ابن أبي شيبة في صفة العرش برقم (٦١) من طريق أبي عاصم عن سفيان به موقوفاً.

(٤) تفسير الطبري (٣٩٩/٥) وهو منقطع، وقد جاء موصولاً، فرواه ابن أبي شيبة في صفة العرش برقم (٥٨) من طريق المختار بن

غسان، عن إسماعيل بن سلم، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ذر الغفاري، رضى الله عنه، مرفوعاً بنحوه. وسيأتي أيضاً موصولاً من طريق آخر وهو الذي يليه من رواية ابن مردويه.

(٥) في هـ: «بن وهب» والتصويب من الإكمال.

أخبرنا محمد بن أبي السريّ العسقلاني، أخبرنا محمد بن عبد الله<sup>(١)</sup> التميمي، عن القاسم بن محمد الثقفي، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ذر الغفاري، أنه سأل النبي ﷺ عن الكرسي. فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسى بيده، ما السموات السبع، والأرضون السبع عند الكرسي إلا كحلقة ملقاة بأرض فلاة، وإن فضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على تلك الحلقة»<sup>(٢)</sup>.

وقال الحافظ أبو يعلى الموصلي في مسنده: حدثنا زهير، حدثنا ابن أبي بكير<sup>(٣)</sup>، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن خليفة، عن عمر، رضى الله عنه، قال: أتت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: ادع الله أن يدخلني الجنة. قال: فعظم الرب تبارك وتعالى وقال: «إن كرسيه وسع السموات والأرض، وإن له أطيافاً كأطياف الرّحل الجديد من ثقله»<sup>(٤)</sup>.

وقد رواه الحافظ البزار في مسنده المشهور، وعبد بن حميد وابن جرير في تفسيريهما، والطبراني وابن أبي عاصم في كتابي السنة لهما، والحافظ الضياء في كتابه «المختار» من حديث أبي إسحاق<sup>(٥)</sup> السبيعي، عن عبد الله بن خليفة، وليس بذلك المشهور، وفي سماعه من عمر نظر<sup>(٦)</sup>. ثم منهم من يرويه عنه، عن عمر موقوفاً، ومنهم من يرويه عنه مرسلًا<sup>(٧)</sup>، ومنهم من يزيد في متنه زيادة غريبة، ومنهم من يحذفها.

وأغرب من هذا حديث جبير بن مطعم في صفة العرش كما رواه أبو داود في كتاب السنة من سننه<sup>(٨)</sup>، والله أعلم.

وقد روى ابن مردويه وغيره أحاديث عن بريدة وجابر وغيرهما، في وضع الكرسي يوم القيامة لفصل القضاء، والظاهر أن ذلك غير المذكور في هذه الآية.

وقد زعم بعض المتكلمين على علم الهيئة من الإسلاميين: أن الكرسي عندهم هو الفلك الثامن، وهو فلك الثوابت الذي فوقه الفلك التاسع، وهو الفلك الأثير، ويقال له: الأطلس. وقد رد ذلك عليهم آخرون.

وروى ابن جرير من طريق جُوَيْر، عن الحسن البصري أنه كان يقول: الكرسي هو العرش. والصحيح أن الكرسي غير العرش، والعرش أكبر منه، كما دلت على ذلك الآثار والأخبار، وقد اعتمد ابن جرير على حديث عبد الله بن خليفة، عن عمر في ذلك، وعندى في صحته نظر، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَا يَتُودُهُ حِفْظُهُمَا﴾ أي: لا يثقله ولا يُكْرَهُه حفظ السموات والأرض ومن فيهما ومن

(١) في أ: «بن عبيد الله».

(٢) وفي إسناده محمد بن أبي السري العسقلاني، ضعفه أبو حاتم ووثقه ابن معين، وقال ابن عدى: كثير الغلط.

(٣) في أ: «ابن أبي بكر».

(٤) ورواه من طريقه الضياء المقدسي في المختارة برقم (١٥١).

(٥) في أ: «عن أبي القاسم».

(٦) مسند البزار برقم (٣٩) «كشف الأستار» وتفسير الطبري (٤٠٠/٥) والسنة لابن أبي عاصم برقم (٥٧٤) والمختارة للضياء المقدسي برقم (١٥١ - ١٥٤).

(٧) الرواية المرسلّة في تفسير الطبري (٤٠٠/٥).

(٨) سنن أبي داود برقم (٤٧٢٦).

بينهما، بل ذلك سهل عليه، يسير لديه، وهو القائم على كل نفس بما كسبت، الرقيب على جميع الأشياء فلا يعزب عنه شيء، ولا يغيب عنه شيء، والأشياء كلها حقيرة بين يديه، متواضعة ذليلة صغيرة بالنسبة إليه محتاجة فقيرة وهو الغنى الحميد، الفعال لما يريد، الذى لا يسأل عما يفعل وهم يسألون. وهو القاهر لكل شيء، الحسيب على كل شيء، الرقيب العلى العظيم لا إله غيره ولا رب سواه، فقوله: ﴿ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ﴾ كقوله: ﴿ وَهُوَ [الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ] ﴾ وكقوله<sup>(١)</sup>: ﴿ الْكَبِيرُ الْمُتَعَالِ ﴾ [الرعد: ٩].

وهذه الآيات وما فى معناها من الأحاديث الصحاح الأجود فيها طريقة السلف الصالح إمرارها كما جاءت، من غير تكييف ولا تشبيه.

﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفصامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ (٢٥٦).

يقول تعالى: ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ﴾ أى: لا تكرهوا أحداً على الدخول فى دين الإسلام، فإنه بين واضح جلى دلائله وبراهينه، لا يحتاج إلى أن يكره أحد على الدخول فيه، بل من هداه الله للإسلام وشرح صدره ونور بصيرته دخل فيه على بينة، ومن أعمى الله قلبه وختم على سمعه وبصره، فإنه لا يفيد الدخول فى الدين مكرها مقسوراً. وقد ذكروا أن سبب نزول هذه الآية فى قوم من الأنصار، وإن كان حكمها عاماً.

وقال ابن جرير: حدثنا ابن بشار، حدثنا ابن عدى، عن شعبة، عن أبى بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: كانت المرأة تكون مقلتاً فتجعل على نفسها إن عاش لها ولد أن تهوده، فلما أجليت بنو النضير كان فيهم من أبناء الأنصار، فقالوا: لا ندع أبناءنا، فأنزل الله، عز وجل: ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ﴾.

وقد رواه أبو داود والنسائى جميعاً، عن بُندار، به<sup>(٢)</sup>. ومن وجوه أخرى، عن شعبة، به نحوه. وقد رواه ابن أبى حاتم، وابن حبان فى صحيحه، من حديث شعبة، به<sup>(٣)</sup>. وهكذا ذكر مجاهد، وسعيد بن جبير، والشعبى، والحسن البصرى، وغيرهم: أنها نزلت فى ذلك.

وقال محمد بن إسحاق، عن محمد بن أبى محمد الحرشى، عن زيد بن ثابت، عن عكرمة أو عن سعيد [بن جبير]<sup>(٥)</sup>، عن ابن عباس، قوله: ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ﴾ قال: نزلت فى رجل من الأنصار، من بنى سالم بن عوف، يقال له: الحصين، كان له ابنان نصرانيان، وكان هو رجلاً مسلماً، فقال للنبي ﷺ: ألا أستكرههما، فإنهما قد أيا إلا النصرانية؟ فأنزل الله فيه ذلك.

رواه ابن جرير، وروى عن السدى نحو ذلك، وزاد: وكانا قد تنصرا على يدى تجار قدموا من الشام، يحملون زيتاً، فلما عزموا على الذهاب معهم أراد أبوهما أن يستكرههما، وطلب من رسول الله ﷺ أن يبعث فى آثارهما، فنزلت هذه الآية.

(١) زيادة من أ، و.

(٢) تفسير الطبرى (٤٠٧/٥، ٤٠٨) وسنن أبى داود برقم (٢٦٨٢) وسنن النسائى الكبرى برقم (١١٠٤٨).

(٣) صحيح ابن حبان برقم (١٧٢٥) «موارد».

(٤) فى و: «مولى».

(٥) زيادة من ج، أ.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا عمرو بن عوف، أخبرنا شريك، عن أبي هلال، عن أسق قال: كنت في دينهم مملوكاً نصرانياً لعمر بن الخطاب، فكان يعرض على الإسلام، فأبى فيقول: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾، ويقول: يا أسق، لو أسلمت لاستعنا بك على بعض أمور المسلمين.

وقد ذهب طائفة كثيرة من العلماء أن هذه محمولة على أهل الكتاب، ومن دخل في دينهم قبل النسخ والتبديل إذا بذلوا الجزية. وقال آخرون: بل هي منسوخة بآية القتال، فإنه يجب أن يدعى جميع الأمم إلى الدخول في الدين الحنيف دين الإسلام، فإن أبى أحد منهم الدخول فيه ولم ينقل له وببذل الجزية، قوتل حتى يقتل. وهذا معنى الإكراه قال الله تعالى: ﴿سَتَدْعُونَ إِلَى قَوْمٍ بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسَلِّمُونَ﴾ [الفتح: ١٦]، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التحریم: ٩]، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلِيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَاَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ١٢٣]. وفي الصحيح: «عجب ربك من قوم يقادون إلى الجنة في السلاسل»<sup>(١)</sup>، يعنى: الأسارى الذين يقدم بهم بلاد الإسلام في الوثاق والأغلال والقيود والأكبال، ثم بعد ذلك يسلمون، وتصلح أعمالهم وسرايرهم، فيكونون من أهل الجنة.

فأما الحديث الذى رواه الإمام أحمد: حدثنا يحيى، عن حميد، عن أنس: أن رسول الله ﷺ قال لرجل: «أسلم» قال: إني أجدنى كارها. قال: «وإن كنت كارها»<sup>(٢)</sup>. فإنه ثلاثى صحيح، ولكن ليس من هذا القبيل، فإنه لم يكرهه النبي ﷺ على الإسلام، بل دعاه إليه، فأخبر أن نفسه ليست قابلة له، بل هى كارهة، فقال له: «أسلم، وإن كنت كارهاً، فإن الله سيرزقك حسن النية والإخلاص». وقوله: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ أى: من خلع الأنداد والأوثان<sup>(٣)</sup>، وما يدعو إليه الشيطان من عبادة كل ما يعبد من دون الله، ووجد الله فعبده وحده، وشهد أنه لا إله إلا هو ﴿فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ﴾ أى: فقد ثبت فى أمره واستقام على الطريقة المثلى والصراط المستقيم.

قال أبو القاسم البغوى: حدثنا أبو روح البلدى، حدثنا أبو الأحوص سلام بن سليم، عن أبي إسحاق، عن حسان - هو ابن فائد العبسى - قال: قال عمر، رضى الله عنه: إن الجيت: السحر، والطاغوت: الشيطان، وإن الشجاعة والجن غرائز تكون فى الرجال، يقاتل الشجاع عمن لا يعرف، ويفر الجبان من<sup>(٤)</sup> أمه، وإن كرم الرجل دينه، وحسبه خلقه وإن كان فارسياً أو نبطياً. وهكذا رواه ابن جرير<sup>(٥)</sup>. وابن أبي حاتم، من حديث الثورى، عن أبي إسحاق، عن حسان بن فائد العبسى، عن عمر، فذكره.

ومعنى قوله فى الطاغوت: إنه الشيطان، قوى جداً، فإنه يشمل كل شر كان عليه أهل الجاهلية، من عبادة الأوثان والتحاكم إليها والاستنصار بها. وقوله: ﴿فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انْفِصَامَ لَهَا﴾ أى: فقد استمسك من الدين بأقوى سبب،

(١) صحيح البخارى برقم (٣٠١٠) من حديث أبي هريرة رضى الله عنه.

(٢) المسند (١٨١/٣).

(٣) فى أ: «والاديان». (٤) فى ج، أ، و: «عن».

(٥) تفسير الطبرى (٤١٧/٥).

وشبه ذلك بالعروة القوية التي لا تنفصم، فهي في نفسها محكمة مبرمة قوية، وربطها قوى شديد؛ ولهذا قال: ﴿فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لِأَنَّهَا مِنَ اللَّهِ وَسَمِعَ عَلِيمٌ﴾.

قال مجاهد: ﴿فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ﴾ يعني: الإيمان. وقال السدي: هو الإسلام، وقال سعيد بن جبير، والضحاك: يعني لا إله إلا الله. وعن أنس<sup>(١)</sup> بن مالك: ﴿الْعُرْوَةُ الْوُثْقَىٰ﴾: القرآن. وعن سالم بن أبي الجعد قال: هو الحب في الله، والبغض في الله. وكل هذه الأقوال صحيحة، ولا تنافي بينها.

وقال معاذ بن جبل، في قوله: ﴿لَا انفصامَ لَهَا﴾ أي: لا انقطاع لها دون دخول الجنة. وقال مجاهد وسعيد بن جبير: ﴿فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لِأَنَّهَا مِنَ اللَّهِ﴾ ثم قرأ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١].

وقال الإمام أحمد: حدثنا إسحاق بن يوسف، حدثنا ابن عون، عن محمد، عن قيس بن عباد قال: كنت في المسجد، فجاء رجل في وجهه أثر من خشوع، فدخل فصلى ركعتين أوجز فيهما، فقال القوم: هذا رجل من أهل الجنة. فلما خرج اتبعته حتى دخل منزله، فدخلت معه، فحدثته، فلما استأنس<sup>(٢)</sup> قلت له: إن القوم لما دخلت قبل المسجد قالوا كذا وكذا. قال: سبحان الله، ما ينبغي لأحد أن يقول ما لا يعلم، وسأحدثك لم: إني رأيت رؤيا على عهد رسول الله ﷺ، فقصصتها عليه: رأيت كأنني في روضة خضراء - قال ابن عون: فذكر من خضرتها وسعتها - وسطها عمود حديد، أسفله في الأرض وأعلاه في السماء، في أعلاه عروة، فقبل لي: اصعد عليه. فقلت: لا أستطيع. فجاءني منصف - قال ابن عون: هو الوصيف<sup>(٣)</sup> - فرفع ثيابي من خلفي، فقال: اصعد. فصعدت حتى أخذت بالعروة، فقال: استمسك بالعروة. فاستيقظت وإنها لفي يدي، فأتيت رسول الله ﷺ فقصصتها عليه. فقال: «أما الروضة فروضة الإسلام، وأما العمود فعمود الإسلام، وأما العروة فهي العروة الوثقى، أنت على الإسلام حتى تموت»<sup>(٤)</sup>.

قال: وهو عبد الله بن سلام. أخرجاه في الصحيحين من حديث عبد الله بن عون<sup>(٥)</sup>، وأخرجه البخاري من وجه آخر، عن محمد بن سيرين، به<sup>(٦)</sup>.

طريق أخرى وسياق آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا حسن بن موسى، وعفان قالوا: حدثنا حماد ابن سلمة، عن عاصم بن بهدلة، عن المسيب بن رافع، عن خرشة بن الحر قال: قدمت المدينة فجلست إلى مشيخة في مسجد النبي ﷺ. فجاء شيخ يتوكأ على عصا له، فقال القوم: من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا. فقام خلف سارية فصلى ركعتين فقامت إليه، فقلت له: قال بعض القوم: كذا وكذا. فقال: الجنة لله يُدخلها<sup>(٧)</sup> من يشاء، وإني رأيت على عهد رسول الله ﷺ رؤيا، رأيت كأن رجلا أتاني فقال: انطلق. فذهبت معه، فسلك بي منهجاً عظيماً، فعرضت لي طريق عن يساري، فأردت أن أسلكها. فقال: إنك لست من أهلها. ثم عرضت لي طريق عن

(١) في أ: «وعن يونس».

(٢) في ج: «فلما أنس».

(٣) في أ: «هو الوصف».

(٤) المسند (٥٢/٥).

(٥) صحيح البخاري برقم (٣٨١٣) وصحيح مسلم برقم (٢٤٨٤).

(٦) صحيح البخاري برقم (٧٠١٠).

(٧) في ج: «سيدخلها».



يمنى، فسلكتها حتى انتهت إلى جبل زلق، فأخذ بيدي فزجل<sup>(١)</sup>، فإذا أنا على ذروته، فلم أُنقار ولم أتماسك، فإذا عمود حديد في ذروته حلقة من ذهب، فأخذ بيدي فزجل<sup>(٢)</sup> حتى أخذت بالعروة، فقال: استمسك. فقلت: نعم. فضرب العمود برجله فاستمسكت بالعروة، فقصصتها على رسول الله ﷺ فقال: «رأيت خيراً، أما المنهج العظيم فالمحشر<sup>(٣)</sup>، وأما الطريق التي عرضت عن يسارك فطريق أهل النار، ولست من أهلها، وأما الطريق التي عرضت عن يمينك فطريق أهل الجنة، وأما الجبل الزلق فمنزلة الشهداء، وأما العروة التي استمسكت بها فعروة الإسلام، فاستمسك بها حتى تموت». قال: فأننا أرجو أن أكون من أهل الجنة. قال: وإذا هو عبد الله بن سلام<sup>(٤)</sup>.

وهكذا رواه النسائي، عن أحمد بن سليمان، عن عفان، وابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن الحسن بن موسى الأشيب، كلاهما عن حماد بن سلمة، به نحوه<sup>(٥)</sup>. وأخرجه مسلم في صحيحه، من حديث الأعمش، عن سليمان بن مسهر، عن خرشة بن الحر الفزاري، به<sup>(٦)</sup>.

﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٥٧﴾﴾.

يخبر تعالى أنه يهدي من اتبع رضوانه سبيل السلام، فيخرج عباده المؤمنين من ظلمات الكفر والشك والريب إلى نور الحق الواضح الجلي المبين السهل المنير، وأن الكافرين إنما وليهم الشياطين تزين لهم ما هم فيه من الجهالات والضلالات، ويخرجونهم ويحيدون بهم عن طريق الحق إلى الكفر والإفك ﴿أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾.

ولهذا وحد تعالى لفظ النور وجمع الظلمات؛ لأن الحق واحد والكفر أجناس كثيرة، وكلها باطلة كما قال: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، وقال تعالى: ﴿وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾ [الأنعام: ١]، وقال تعالى: ﴿عَنِ اليمِينِ وَالشَّمَائِلِ﴾ [النحل: ٤٨] إلى غير ذلك من الآيات التي في لفظها إشعار بتفرد الحق، وانتشار الباطل وتفرقه وتشعبه.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا علي بن ميسرة، حدثنا عبد العزيز بن أبي عثمان، عن موسى بن عبيدة، عن أيوب بن خالد قال: يبعث أهل الأهواء<sup>(٧)</sup> - أو قال: يبعث أهل الفتن - فمن كان هواه الإيمان كانت فتنه بيضاء مضيئة، ومن كان هواه الكفر كانت فتنه سوداء مظلمة، ثم قرأ هذه الآية: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي

(١، ٢) في ج، أ، و: «فدحا بي».

(٣) في ج: «فالمحن».

(٤) المسند (٥/٤٥٢، ٤٥٣).

(٥) سنن النسائي الكبرى برقم (٧٦٣٣) وسنن ابن ماجه برقم (٣٩٢٠).

(٦) صحيح مسلم برقم (٢٤٨٤).

(٧) في أ: «الأسواق».

يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أَحْيِي وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٢٥٨﴾ .

هذا الذى حاج إبراهيم فى ربه هو ملك بابل: نمرود بن كنعان بن كوش بن سام بن نوح . ويقال: نمرود بن فالخ بن عابر بن شالخ بن أرفخشذ بن سام بن نوح والأول قول مجاهد، وغيره . قال مجاهد: وملك الدنيا مشارقها ومغاربها أربعة: مؤمنان وكافران، فالمؤمنان: سليمان بن داود، وذو القرنين . والكافران: نمرود [بن كنعان] <sup>(١)</sup> وبختنصر . فالله أعلم .

ومعنى قوله: ﴿ أَلَمْ تَرَ ﴾ أى: بقلبك يا محمد ﴿ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ ﴾ أى: [فى] <sup>(٢)</sup> وجود ربه . وذلك أنه أنكر أن يكون ثم إله غيره، كما قال بعده فرعون لملكه: ﴿ مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي ﴾ [القصص: ٣٨]، وما حمله على هذا الطغيان والكفر الغليظ والمعاندة الشديدة إلا تجبره، وطول مدته فى الملك؛ وذلك أنه يقال: إنه مكث أربعمائة سنة فى ملكه؛ ولهذا قال: ﴿ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ ﴾ وكأنه طلب من إبراهيم دليلاً على وجود الرب الذى يدعو إليه، فقال إبراهيم: ﴿ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ ﴾ أى: الدليل على وجوده حدوث هذه الأشياء المشاهدة بعد عدمها، وعدمها بعد وجودها . وهذا دليل على وجود الفاعل المختار ضرورة؛ لأنها لم تحدث بنفسها، فلا بد لها من موجد أوجدها وهو الرب الذى أدعو إلى عبادته وحده لا شريك له . فعند ذلك قال المحاج <sup>(٣)</sup> - وهو النمرود -: ﴿ أَنَا أَحْيِي وَأُمِيتُ ﴾ .

قال قتادة، ومحمد بن إسحاق، والسدى، وغير واحد: وذلك أنى <sup>(٤)</sup> أوتى بالرجلين قد استحقا القتل، فأمر بقتل أحدهما فيقتل، وبالغفو عن الآخر فلا يقتل . فذلك معنى الإحياء والإماتة . والظاهر - والله أعلم - أنه ما أراد هذا؛ لأنه ليس جواباً لما قال إبراهيم ولا فى معناه؛ لأنه غير مانع لوجود الصانع . وإنما أراد أن يدعى لنفسه هذا المقام عناداً ومكابرة، ويوهم أنه الفاعل لذلك، وأنه هو الذى يحيى ويميت، كما اقتدى به فرعون فى قوله: ﴿ مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي ﴾؛ ولهذا قال له إبراهيم لما ادعى هذه المكابرة: ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ ﴾ أى: إذا كنت كما تدعى من أنك [أنت الذى] <sup>(٥)</sup> تحيى وتميت، فالذى يحيى ويميت هو الذى يتصرف فى الوجود فى خلق ذواته وتسخير كواكبه وحركاته، فهذه الشمس تبدو كل يوم من المشرق، فإن كنت إليها كما ادعيت تحيى وتميت، فأت بها من المغرب . فلما علم عجزه وانقطاعه، وأنه لا يقدر على المكابرة فى هذا المقام بُهت، أى: أحرص فلا يتكلم، وقامت عليه الحجة . قال الله تعالى <sup>(٦)</sup>: ﴿ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ أى: لا يلهمهم حجة ولا برهاناً، بل حججهم داحضة عند ربهم، وعليهم غضب، ولهم عذاب شديد .

وهذا التنزيل على هذا المعنى أحسن مما ذكره كثير من المنطقيين: أن عدول إبراهيم عن المقام الأول إلى المقام الثانى انتقال من دليل إلى أوضح منه، ومنهم من قد يطلق عبارة ردية . وليس كما قالوه، بل المقام الأول يكون كالمقدمة للثانى ويبين بطلان ما ادعاه نمرود فى الأول والثانى، والله الحمد والمنة .

(٣) فى ج، أ، و: «الحاج» .

(٢) زيادة من أ، و .

(١) زيادة من ج .

(٦) فى ج، أ: «عز شأنه» .

(٥) زيادة من أ، و .

(٤) فى أ: «وذلك أنه» .

وقد ذكر السدى أن هذه المناظرة كانت بين إبراهيم ونمرود بعد خروج إبراهيم من النار، ولم يكن اجتمع بالملك إلا في ذلك اليوم، فجرت بينهما هذه المناظرة.

وروى عبد الرزاق، عن معمر، عن زيد بن أسلم: أن النمرود كان عنده <sup>(١)</sup> طعام، وكان الناس يغدون <sup>(٢)</sup> إليه للميرة، فوفد إبراهيم في جملة من وفد للميرة، فكان بينهما هذه المناظرة، ولم يعط إبراهيم من الطعام كما أعطى الناس بل خرج وليس معه شيء من الطعام، فلما قرب من أهله عمد إلى كتيب من التراب فملأ منه عدليه وقال: أشغل أهلى عنى إذا قدمت عليهم، فلما قدم وضع رحاله، وجاء فاتكأ فنام. فقامت امرأته سارة إلى العدلين فوجدتهما ملائين طعاماً طيباً، فعملت منه طعاماً. فلما استيقظ إبراهيم وجد الذى قد أصلحوه، فقال: أنى لكم هذا؟ قالت: من الذى جثت به. فعرف أنه رزق رزقهموه الله، عز وجل. قال <sup>(٣)</sup> زيد بن أسلم: وبعث الله إلى ذلك الملك الجبار ملكاً يأمره بالإيمان بالله، فأبى عليه، ثم دعاه الثانية فأبى، ثم الثالثة فأبى، وقال: اجمع جموعك وأجمع جموعى. فجمع النمرود جيشه وجنوده وقت طلوع الشمس، وأرسل الله عليهم باباً من البعوض، بحيث لم يروا عين الشمس، وسلطها الله عليهم فأكلت لحومهم ودماءهم وتركتهم عظاماً بادية، ودخلت واحدة منها فى منخرى الملك، فمكثت فى منخره أربعمئة سنة، عذبه الله بها، فكان يضرب رأسه بالمرازب فى هذه المدة كلها حتى أهلكه الله بها.

﴿أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَىٰ قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّىٰ يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ قَالَ كَمْ لَبِثْتَ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ بَلْ لَبِثْتَ مِائَةَ عَامٍ فَانظُرْ إِلَىٰ طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ وَانظُرْ إِلَىٰ حِمَارِكَ وَلِنَجْعَلَكَ آيَةً لِّلنَّاسِ وَانظُرْ إِلَىٰ الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَيَّ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٥٩﴾﴾

تقدم قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَىٰ الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ [أَن آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ] <sup>(٤)</sup>﴾ وهو فى قوة قوله: هل رأيت مثل الذى حاج إبراهيم فى ربه؟ ولهذا عطف عليه بقوله: ﴿أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَىٰ قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا﴾. اختلفوا فى هذا المار من هو؟ فروى ابن أبى حاتم عن عصام بن رواد، عن آدم بن أبى إياس، عن إسرائيل، عن أبى إسحاق، عن ناجية بن كعب، عن على بن أبى طالب أنه قال: هو عزيز.

ورواه ابن جرير، عن ناجية، نفسه. وحكاه ابن جرير، وابن أبى حاتم، عن ابن عباس، والحسن، وقتادة، والسدى، وسليمان بن بريدة، وهذا القول هو المشهور.

وقال وهب بن منبه، وعبد الله بن عبيد بن عمير: هو إرميا بن حلقيا. قال محمد بن إسحاق؛ عمن لا يتهم، عن وهب بن منبه، أنه قال: وهو اسم الخضر، عليه السلام.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى قال: سمعت <sup>(٥)</sup> سليمان بن محمد اليسارى الجارى - من أهل الجار، ابن عم مطرف - قال: سمعت رجلاً من أهل الشام يقول: إن الذى أماته الله مائة عام ثم بعثه اسمه: حزقيل بن بورا.

وقال مجاهد بن جبر: هو رجل من بنى إسرائيل.

(١) فى أ: «كان بيده».

(٢) فى أ: «يبدون» وفى و: «يفدون».

(٥) فى ج: «حدثنا».

(٤) زيادة من ج، أ.

(٣) فى ج: «وقال».

[وذكر غير واحد أنه مات وهو ابن أربعين سنة؛ فبعثه الله وهو كذلك، وكان له ابن، فبلغ من السن مائة وعشرين سنة، وبلغ ابن ابنه تسعين وكان الجد شابا وابنه وابن ابنه شيخان كبيران قد بلغا الهرم، وأنشدني به بعض الشعراء:

واسودّ رأس شاب من قبل ابنه  
يرى أنه شيخا يدب على عصا  
وما لابنه جبل ولا فضل قوة  
وعمر ابنه أربعون أمرها  
ومن قبله ابن ابنه فهو أكبر  
ولحيته سوداء والرأس أشعر  
يقوم كما يمشى الصغير فيعشر  
ولابن ابنه في الناس تسعين غيراً<sup>(١)</sup>

وأما القرية: فالمشهور أنها بيت المقدس، مر عليها بعد تخريب بختنصر لها وقتل أهلها.

﴿وَهِيَ خَاوِيَةٌ﴾ أي: ليس فيها أحد، من قولهم: خوت الدار تخوى خواءً وخوياً.

وقوله: ﴿عَلَى عُرُوشِهَا﴾ أي: ساقطة سقوفها وجدرانها على عرصاتها، فوقف متفكراً فيما آل أمرها إليه بعد العمارة العظيمة، وقال: ﴿أَنْتَى يَحْيَى هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ وذلك لما رأى من دثورها وشدة خرابها وبعدها عن العود إلى ما كانت عليه، قال الله تعالى: ﴿فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ﴾ قال<sup>(٢)</sup>: وعمرت البلدة بعد مضي سبعين سنة من موته، وتكامل ساكنوها وتراجعت بنو إسرائيل إليها. فلما بعثه الله، عز وجل، بعد موته كان أول شيء أحيا الله فيه عينيه لينظر بهما إلى صنع الله فيه كيف يحيى بدنه؟ فلما استقل سويًا قال الله له - أي بواسطة الملك - : ﴿كَمْ لَبِثْتَ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾ قالوا: وذلك أنه مات أول النهار، ثم بعثه الله في آخر نهار، فلما رأى الشمس باقية ظن أنها شمس ذلك اليوم، فقال: ﴿أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ بَلْ لَبِثْتَ مِائَةَ عَامٍ فَانظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ﴾ وذلك: أنه كان معه، فيما ذكر، عنب وتين وعصير، فوجده كما فقده لم يتغير منه شيء، لا العصير استحال، ولا التين حمض، ولا أنتن، ولا العنب تعفن ﴿وَأَنْظُرْ إِلَى حِمَارِكَ﴾ أي: كيف يحييه الله، عز وجل، وأنت تنظر ﴿وَلَنَجْعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ﴾ أي: دليلاً على المعاد، ﴿وَأَنْظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا﴾ أي: نرفعها فتركب بعضها على بعض.

وقد روى الحاكم في مستدركه، من حديث نافع بن أبي نعيم، عن إسماعيل بن أبي حكيم، عن خارجة بن زيد بن ثابت، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ قرأ: ﴿كَيْفَ نُنشِزُهَا﴾ بالزاي. ثم قال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه<sup>(٣)</sup>.

وقرى: ﴿نُنشِزُهَا﴾ أي: نحيتها، قاله مجاهد، ﴿ثُمَّ نَكْسُوها لَحْمًا﴾.

وقال السدي وغيره: تفرقت عظام حماره حوله يمينا ويساراً<sup>(٤)</sup>، فنظر إليها وهي تلوح من بياضها، فبعث الله ريحاً فجمعتها من كل موضع من تلك المحلة، ثم ركب<sup>(٥)</sup> كل عظم في موضعه حتى صار حماراً قائماً من عظام لا لحم عليها، ثم كساها الله لحماً وعصباً وعروقاً وجلداً، وبعث الله ملكاً فنفخ في منخري الحمارة، فنفخ كله بإذن الله عز وجل، وذلك كله بمرأى من العزيز، فعند ذلك لما تبين له هذا كله ﴿قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَيَّ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ أي: أنا عالم بهذا، وقد رأيت عياناً، فأنا أعلم أهل زمانى بذلك وقرأ آخرون: «قال اعلم»، على أنه أمر له بالعلم.

(١) زيادة من ج، أ. (٢) في أ، و: «قالوا».

(٣) المستدرک (٢/٢٣٤) وتعقبه الذهبي بقوله: «فيه إسماعيل بن قيس من ولد زيد بن ثابت وقد ضعفوه».

(٤) في أ، و: «وشمالاً». (٥) في ج، أ: «ثم ركب».

﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ قَالَ أُولِمَ تُوْمِنَ قَالَ بَلَىٰ وَلَكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ اجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِيَنَّكَ سَعِيًّا وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦٠﴾﴾.

ذكروا لسؤال إبراهيم عليه السلام، أسباباً، منها: أنه لما قال لنمرود: ﴿رَبِّي الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ﴾ أحب أن يترقى من علم اليقين في ذلك إلى عين اليقين، وأن يرى ذلك مشاهدة فقال: ﴿رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ قَالَ أُولِمَ تُوْمِنَ قَالَ بَلَىٰ وَلَكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾.

فأما الحديث الذي رواه البخاري عند هذه الآية: حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة وسعيد، عن أبي هريرة، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «نحن أحق بالشك من إبراهيم، إذ قال: رب أرني كيف تحيي الموتى؟ قال: أولم تؤمن. قال: بلى، ولكن ليطمئن قلبي» وكذا رواه مسلم، عن حرملة بن يحيى، عن ابن وهب<sup>(١)</sup>، به - فليس المراد ههنا بالشك ما قد يفهمه من لا علم عنده، بلاخلاف. وقد أجيب عن هذا الحديث بأجوبة، أحدها... (٢).

وقوله: ﴿قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ﴾: اختلف المفسرون في هذه الأربعة: ما هي؟ وإن كان لا طائل تحت تعيينها، إذ لو كان في ذلك متهم لنص عليه القرآن، فروى عن ابن عباس أنه قال: هي الغرنوق، والطاووس، والديك، والحمامة. وعنه أيضاً: أنه أخذ وزاً، ورأى - وهو فرخ النعام - وديكا، وطاووساً. وقال مجاهد وعكرمة: كانت حمامة، وديكاً، وطاووساً، وغراباً. وقوله: ﴿فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ﴾ أى: قطعهن. قاله ابن عباس، وعكرمة، وسعيد بن جبيرة، وأبو

(١) صحيح البخاري برقم (٤٥٣٧) وصحيح مسلم برقم (١٥١).

(٢) وقع هنا بياض بجميع النسخ، ووقع في نسخة مساعدة من مؤسسة الملك فيصل الخيرية في هذا الموضوع، وقد أجيب عن هذا الحديث بأجوبة:

أحدها: قول إسماعيل الزنى: لم يشك النبي ﷺ ولا إبراهيم، عليه السلام، في أن الله سبحانه قادر على إحياء الموتى، وإنما بدأ لجاهل يجييهما إلى ما سألاه. وقال الخطابي في قوله: «نحن أحق بالشك من إبراهيم»: ليس اعتراف بالشك على نفسه ولا على إبراهيم، ولكن فيه نفى الشك عنهما يقول: إذا لم أشك في قدرة الله على إحياء الموتى، فأبراهيم أولى ألا يشك، قال ذلك على سبيل التواضع والهضم من النفس، وكذلك قوله: «لوليت في السجن ما لبث يوسف لأجبت الداعي» وفيه الإعلام بأن المسألة من جهة إبراهيم لم تعرض من جهة الشك، لكن من قبل زيادة العلم بالعيان، لأنه يفيد من المعرفة والطمأنينة ما لا يفيد الاستدلال، وقيل: قال هذا ﷺ تواضعاً وتقديماً لإبراهيم قوله: «أولم تؤمن قال: بلى قد آمنتم».

وأظن هذا من تصرف الناسخ، لأنه كتب بالجانب بياض في الأصل. قال الشيخ أحمد شاكر عند هذا الموضوع من كتابه «العمدة» الذي هو مختصر تفسير ابن كثير (٢/١٧٠):

«هنا بياض في المخطوطة الأزهرية والمطبوعة، لعل الحافظ ابن كثير تركه ليكتب الأقوال في ذلك، ثم لم يفعل سهواً أو نسياناً وقد أفاض الحافظ ابن حجر في الفتح (٦/٢٩٤، ٢٩٥) في ذكر أقوال العلماء في ذلك. وأجود ذلك عندى قول ابن عطية: «إن الحديث مبنى على نفى الشك، والمراد بالشك فيه: الخواطر التي لا تثبت. وأما الشك المصطلح - وهو التوقف بين الأمرين من غير مزية لأحدهما على الآخر - فهو منفي عن الخليل قطعاً؛ لأنه يبعد وقوعه من رسوخ الإيمان في قلبه، فكيف بمن بلغ رتبة النبوة؟! وأيضاً فإن السؤال لما وقع بـ ﴿كيف﴾ دل على حال شيء موجود مقرر عند السائل والمسؤول، كما تقول: كيف علم فلان فـ ﴿كيف﴾ في الآية سؤال عن هيئة الإحياء لا عن نفس الإحياء فإنه ثابت مقرر. وقال غيره: معناه: إذا لم نشك نحن، فأبراهيم أولى ألا يشك، أى: لو كان الشك متطرقاً إلى الأنبياء؛ لكنك أنا أحق به منه، وقد علمتم أنى لم أشك فاعلموا أنه لم يشك وإنما قال ذلك تواضعاً منه».

مالك، وأبو الأسود الدبلي، ووهب بن منبه، والحسن، والسدي، وغيرهم.  
وقال العوفي، عن ابن عباس: ﴿فَصْرَهُنَّ إِلَيْكَ﴾: أوثقهن، فلما أوثقهن ذبحهن، ثم جعل على كل جبل منهن جزءاً، فذكروا أنه عمد إلى أربعة من الطير فذبحهن، ثم قطعهن ورتف ريشهن، ومزقهن<sup>(١)</sup> وخلط بعضهن في بعض، ثم جزأهن أجزاءً، وجعل على كل جبل منهن جزءاً، قيل: أربعة أجبل<sup>(٢)</sup>. وقيل: سبعة. قال ابن عباس: وأخذ رؤوسهن بيده، ثم أمره الله، عز وجل، أن يدعوهن، فدعاهن كما أمره الله، عز وجل، فجعل ينظر إلى الريش يطير إلى الريش، والدم إلى الدم، واللحم إلى اللحم، والأجزاء من كل طائر يتصل بعضها إلى بعض، حتى قام كل طائر على حدته، وأتينه يمسين سعيماً ليكون أبلغ له في الرؤية التي سألتها، وجعل كل طائر يجيء لياخذ رأسه الذي في يد إبراهيم، عليه السلام، فإذا قدم له غير رأسه يأباه، فإذا قدم إليه رأسه تركب مع بقية جثته بحول الله وقوته؛ ولهذا قال: ﴿وَأَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ أي: عزيز لا يغلبه شيء، ولا يمتنع منه شيء، وما شاء كان بلا ممانع لأنه العظيم القاهر لكل شيء، حكيم في أقواله وأفعاله وشرعه وقدره.

قال عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن أيوب في قوله: ﴿وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ قال: قال ابن عباس: ما في القرآن آية أرجى عندي منها<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن جرير: حدثني محمد بن المثني، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، سمعت زيد بن علي يحدث، عن رجل، عن سعيد بن المسيب قال: اتعد عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمرو بن العاص أن يجتمعا. قال: ونحن شبية، فقال أحدهما لصاحبه: أي آية في كتاب الله أرجى لهذه الأمة؟ فقال عبد الله بن عمرو: قول الله تعالى: ﴿يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ الآية [الزمر: ٥٣]. فقال ابن عباس: أما إن كنت تقول: إنها، وإن أرجى منها لهذه الأمة قول إبراهيم: ﴿رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تَحْيِي الْمَوْتَىٰ قَالَ أُولِمُ تُوْمِنُ قَالَ بَلَىٰ وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا عبد الله بن صالح كاتب الليث، حدثني ابن أبي سلمة عن محمد بن المنكدر، أنه قال: التقى عبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمرو بن العاص، فقال ابن عباس لابن عمرو بن العاص: أي آية في القرآن أرجى عنده؟ فقال عبد الله بن عمرو: قول الله عز وجل: ﴿يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا [مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ]﴾<sup>(٥)</sup> الآية - فقال ابن عباس: لكن أنا أقول<sup>(٦)</sup>: قول الله: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تَحْيِي الْمَوْتَىٰ قَالَ أُولِمُ تُوْمِنُ قَالَ بَلَىٰ﴾ فرضى من إبراهيم قوله: ﴿بَلَىٰ﴾ قال: فهذا لما يعترض<sup>(٧)</sup> في النفوس<sup>(٨)</sup> ويوسوس به الشيطان.

وهكذا رواه الحاكم في المستدرک، عن أبي عبد الله محمد بن يعقوب بن الأخرم، عن إبراهيم بن عبد الله السعدي، عن بشر بن عمر الزهراني، عن عبد العزيز بن أبي سلمة، بإسناده، مثله. ثم قال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه<sup>(٩)</sup>.

(١) في أ: «ورقهن».

(٢) في أ: «أربعة أجزاء».

(٣) في ج: «أرجى آية منها».

(٤) تفسير الطبري (٤٨٩/٥).

(٥) زيادة من ج، أ.

(٦) في ج، أ: «إن كنت تقول».

(٧) في ج: «لما يعرض».

(٨) في أ، و: «في الصدور».

(٩) المستدرک (٦٠/١) وتعقبه الذهبي بأن فيه انقطاعاً.

﴿ مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ (٢٦١)

هذا مثل ضربه الله تعالى لتضعيف الثواب لمن أنفق في سبيله وابتغاء مرضاته، وأن الحسنه تضاعف بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، فقال: ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ قال سعيد بن جبيرة: يعنى: فى طاعة الله. وقال مكحول: يعنى به: الإنفاق فى الجهاد، من رباط الخيل وإعداد السلاح وغير ذلك. وقال شبيب بن بشر، عن عكرمة، عن ابن عباس: الجهاد والحج، يضعف الدرهم فيهما إلى سبعمائة ضعف؛ ولهذا قال تعالى: ﴿ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ ﴾.

وهذا المثل أبلغ فى النفوس، من ذكر عدد السبعمائة، فإن هذا فيه إشارة إلى أن الأعمال الصالحة ينمىها الله، عز وجل، لأصحابها، كما ينمى الزرع لمن بذره فى الأرض الطيبة، وقد وردت السنة بتضعيف الحسنه إلى سبعمائة ضعف، قال الإمام أحمد:

حدثنا زياد بن الربيع أبو خدّاش، حدثنا واصل مولى أبى عيينة، عن بشار بن أبى سيف الجرمى، عن عياض بن غطيف قال: دخلنا على أبى عبيدة [بن الجراح] <sup>(١)</sup> نعوذه من شكوى أصابه - وامراته تحيفة قاعدة عند رأسه - قلنا: كيف بات أبو عبيدة؟ قالت: والله لقد بات بأجر، قال أبو عبيدة: ما بت بأجر، وكان مقبلا بوجهه على الحائط، فأقبل على القوم بوجهه، وقال: ألا تسألونى عما قلت؟ قالوا: ما أعجبنا ما قلت فنسألك عنه! قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أنفق نفقة فاضلة فى سبيل الله فبسبعمائة، ومن أنفق على نفسه وأهله، أو عاد مريضاً أو ماز أذى، فالحسنة بعشر أمثالها، والصوم جنة ما لم يخرقها، ومن ابتلاه الله، عز وجل، ببلاء فى جسده فهو له حطة». وقد روى النسائى فى الصوم بعضه من حديث واصل به، ومن وجه آخر موقوفاً <sup>(٢)</sup>.

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، سمعت أبا عمرو الشيبانى، عن أبى مسعود: أن رجلاً تصدق بناقة مخطومة فى سبيل الله، فقال رسول الله ﷺ: «لتأتين يوم القيامة بسبعمائة ناقة مخطومة».

ورواه مسلم والنسائى، من حديث سليمان بن مهران، عن الأعمش، به <sup>(٣)</sup>. ولفظ مسلم: جاء رجل بناقة مخطومة، فقال: يا رسول الله، هذه فى سبيل الله. فقال: «لك بها يوم القيامة سبعمائة ناقة».

حديث آخر: قال أحمد: حدثنا عمرو بن مَجْمَع أبو المنذر الكندى، أخبرنا إبراهيم الهجرى، عن أبى الأحوص، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله، عز وجل، جعل حسنة ابن آدم بعشر أمثالها، إلى سبعمائة ضعف، إلا الصوم، والصوم لى وأنا أجزى به، وللصائم فرحتان: فرحة عند إفطاره، وفرحة يوم القيامة، ولخولف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك» <sup>(٤)</sup>.

(١) زيادة من المسند (١/١٩٥).

(٢) المسند (١/١٩٥) وسنن النسائى (٤/١٦٧، ١٦٨).

(٣) صحيح مسلم برقم (١٨٩٢) وسنن النسائى (٦/٤٩).

(٤) المسند (١/٤٤٦).

حديث آخر: قال [الإمام] (١) أحمد: حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «كل عمل ابن آدم يضاعف، الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، إلى ما شاء (٢) الله، يقول الله: إلا الصوم، فإنه لى وأنا أجزي به، يدع طعامه وشهوته من أجلي، وللصائم فرحتان: فرحة عند فطره، وفرحة عند لقاء ربه، ولخُلُوف فيه (٣) أطيب عند الله من ريح المسك. الصوم جنة، الصوم جنة». وكذا رواه مسلم، عن أبي بكر بن أبي شيبة، وأبي سعيد الأشج، كلاهما عن وكيع، به (٤).

حديث آخر: قال أحمد: حدثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن الركين، عن يسير بن عميلة (٥)، عن خريم بن فاتك قال: قال رسول الله ﷺ: «من أنفق نفقة في سبيل الله تضاعف سبعمائة (٦) ضعف» (٧).  
 حديث آخر: قال أبو داود: حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح، حدثنا ابن وهب، عن يحيى بن أيوب وسعيد بن أبي أيوب، عن زيان بن فائد، عن سهل بن معاذ، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الصلاة والصيام والذكر يضاعف على النفقة في سبيل الله سبعمائة ضعف» (٨).

حديث آخر: قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا هارون بن عبد الله بن مروان، حدثنا ابن أبي فديك، عن الخليل بن عبد الله، عن الحسن، عن عمران بن حصين، عن رسول الله ﷺ قال: «من أرسل بنفقة في سبيل الله، وأقام في بيته (٩)، فله بكل درهم سبعمائة درهم يوم القيامة ومن غزا (١٠) في سبيل الله، وأنفق في جهة ذلك (١١)، فله بكل درهم (١٢) سبعمائة ألف درهم». ثم تلا هذه الآية: ﴿وَاللَّهُ يضاعف لمن يشاء﴾ وهذا حديث غريب (١٣).

وقد تقدم حديث أبي عثمان النهدي، عن أبي هريرة في تضعيف الحسنة إلى ألفي ألف حسنة، عند قوله: ﴿من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له أضعافاً كثيرة﴾ [البقرة: ٢٤٥].

حديث آخر: قال ابن مردويه: حدثنا عبد الله بن عبيد الله بن العسكري البزاز، أخبرنا الحسن بن علي بن شبيب، أخبرنا محمود بن خالد الدمشقي، أخبرنا أبي، عن عيسى بن المسيب، عن نافع، عن ابن عمر قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ قال النبي ﷺ: «رب زد أمتي» قال: فأنزل الله: ﴿من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً﴾ قال: «رب زد أمتي» قال: فأنزل الله: ﴿إِنَّمَا يُوفِي الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠].

وقد رواه أبو حاتم ابن حبان في صحيحه، عن حاجب بن أركين، عن أبي عمر حفص بن عمر ابن عبد العزيز المقرئ، عن أبي إسماعيل المؤدب، عن عيسى بن المسيب، عن نافع، عن ابن عمر، فذكره (١٤).

(٣) في ج: «وخلُوف فمه».

(١) زيادة من أ. (٢) في ج، أ، و: «إلى ما يشاء».

(٤) صحيح مسلم برقم (١١٥١).

(٥) في أ: «عن الركن بن بشير بن جميلة»، وفي و: «عن الركين، عن بشير بن عميلة».

(٦) في ج، و: «بسبعمائة» وهو الصواب.

(٧) المسند (٤/٣٤٥).

(٨) سنن أبي داود برقم (٢٤٩٨).

(٩) في أ: «في بيته». (١٠) في أ، و: «من غزا بنفسه». (١١) في ج، أ، و: «في وجهه ذلك».

(١٢) في ج، أ، و: «درهم يوم القيامة».

(١٣) ورواه ابن ماجه في السنن برقم (٢٧٦١) عن هارون بن عبد الله بن.

(١٤) صحيح ابن حبان برقم (١٦٤٨) «موارده».



وقوله هاهنا: ﴿ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ أى: بحسب إخلاصه فى عمله ﴿ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾  
أى: فضله واسع كثير أكثر من خلقه، عليم بمن يستحق ومن لا يستحق .

﴿ الَّذِينَ يَنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يَتَّبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذَى لَهُمْ أَجْرُهُمْ  
عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ (٢٦٢) قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّنْ صَدَقَةٍ يَتَّبِعُهَا  
أَذَى وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ ﴿٢٦٣﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ  
مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانَ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ  
فَتَرَكَهُ صَلْدًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴿٢٦٤﴾ .

يمدح تعالى الذين ينفقون أموالهم فى سبيل الله، ثم لا يتبعون ما أنفقوا من الخيرات والصدقات  
منّا على من <sup>(١)</sup> أعطوه، فلا يمتنون به على أحد، ولا يمتنون به لا بقول ولا بفعل .

وقوله: ﴿ وَلَا أَذَى ﴾ أى: لا يفعلون مع من أحسنوا إليه مكروها يحبطون به ما سلف من  
الإحسان . ثم وعدهم تعالى الجزاء الجزيل على ذلك، فقال: ﴿ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ ﴾ أى: ثوابهم  
على الله، لا على أحد سواه ﴿ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ ﴾ أى: فيما يستقبلونه من أهوال يوم القيامة ﴿ وَلَا  
هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ أى: [على] <sup>(٢)</sup> ما خلفوه من الأولاد وما فاتهم من الحياة الدنيا وزهرتها <sup>(٣)</sup>، لا يأسفون  
عليها؛ لأنهم قد صاروا إلى ما هو خير لهم من ذلك .

ثم قال تعالى: ﴿ قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ ﴾ أى: من كلمة طيبة ودعاء لمسلم ﴿ وَمَغْفِرَةٌ ﴾ أى: غفر <sup>(٤)</sup> عن  
ظلم قولى أو فعلى ﴿ خَيْرٌ مِّنْ صَدَقَةٍ يَتَّبِعُهَا أَذَى ﴾ .

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا ابن نفيل قال: قرأت على معقل بن عبيد الله، عن عمرو  
ابن دينار قال: بلغنا أن رسول الله ﷺ قال: «ما من صدقة أحب إلى الله من قول معروف، ألم  
تسمع قوله: ﴿ قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّنْ صَدَقَةٍ يَتَّبِعُهَا أَذَى ﴾» ﴿ وَاللَّهُ غَنِيٌّ ﴾ [أى] <sup>(٥)</sup>: عن خلقه .  
﴿ حَلِيمٌ ﴾ أى: يحلم ويغفر ويصفح ويتجاوز عنهم .

وقد وردت الأحاديث بالنهى عن المن فى الصدقة، فى صحيح مسلم، من حديث شعبة، عن  
الأعمش عن سليمان بن مسهر، عن خرشة بن الحر، عن أبى ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا  
يكلمهم الله يوم القيامة، ولا ينظر إليهم، ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم: المنان بما أعطى، والمسبل  
إزاره، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب» <sup>(٦)</sup> .

وقال ابن مردويه: حدثنا أحمد بن عثمان بن يحيى، أخبرنا عثمان بن محمد الدورى، أخبرنا  
هشيم <sup>(٧)</sup> بن خارجة، أخبرنا سليمان بن عقبة، عن يونس بن ميسرة، عن أبى إدريس، عن أبى  
الدرداء، عن النبى ﷺ قال: «لا يدخل الجنة عاق، ولا منان، ولا مدمن خمر، ولا مكذب بقدر»

(٣) فى و: «وريتها» .

(٢) زيادة من ج، أ، و .

(١) فى ج، أ: «على ما» .

(٥) زيادة من ج .

(٤) فى ج، أ، و: «أى عفو» .

(٦) صحيح مسلم برقم (١٠٦) .

(٧) فى و: «الهشيم» .

وروى أحمد وابن ماجه، من حديث يونس بن ميسرة نحوه<sup>(١)</sup>.

ثم روى<sup>(٢)</sup> ابن مردويه، وابن حبان، والحاكم فى مستدركه، والنسائى من حديث عبد الله بن يسار الأعرج، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة: العاق لوالديه، ومدمن الخمر، والمنان بما أعطى»<sup>(٣)</sup>.

وقد روى النسائى، عن مالك بن سعد، عن عمه روح بن عبادة، عن عتاب بن بشير، عن خصيف الجزرى، عن مجاهد، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «لا يدخل الجنة مدمن خمر، ولا عاق لوالديه، ولا منان»<sup>(٤)</sup>.

وقد رواه ابن أبى حاتم، عن الحسن بن المنهال<sup>(٥)</sup>، عن محمد بن عبد الله بن عمار الموصلى، عن عتاب، عن خصيف، عن مجاهد، عن ابن عباس<sup>(٦)</sup>.

ورواه النسائى من حديث، عبد الكريم بن مالك الجزرى، عن مجاهد، قوله. وقد روى عن مجاهد، عن أبى سعيد<sup>(٧)</sup>، وعن مجاهد، عن أبى هريرة، نحوه<sup>(٨)</sup>. ولهذا قال تعالى: ﴿يَأْيُهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى﴾ فأخبر أن الصدقة تبطل بما يتبعها من المن والأذى، فما يفى ثواب الصدقة بخطيئة المن والأذى.

ثم قال تعالى: ﴿كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ﴾ أى: لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى، كما تبطل صدقة من راءى بها الناس، فأظهر لهم أنه يريد وجه الله وإنما قصده مدحة الناس له أو شهرته بالصفات الجميلة، ليشكر بين الناس، أو يقال: إنه كريم ونحو ذلك من المقاصد الدنيوية، مع قطع نظره عن معاملة الله تعالى وابتغاء مرضاته وجزيل ثوابه؛ ولهذا قال: ﴿وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾.

ثم ضرب تعالى مثل ذلك المرائى بإنفاقه - قال الضحاك: والذى يتبع نفقته منا أو أذى - فقال: ﴿فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ﴾ وهو جمع صفوانة، ومنهم من يقول: الصفوان يستعمل مفرداً أيضاً، وهو الصفا، وهو الصخر الأملس ﴿عَلَيْهِ تَرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ﴾ وهو المطر الشديد ﴿فَتَرَكَهُ صَلْدًا﴾ أى: فترك الوابل ذلك الصفوان صلداً، أى<sup>(٩)</sup>: أملس يابساً، أى: لا شىء عليه من ذلك التراب، بل قد ذهب كله، أى: وكذلك أعمال المرائين تذهب وتضمحل عند الله<sup>(١٠)</sup>، وإن ظهر لهم أعمال فيما يرى الناس كالتراب، ؛ ولهذا قال: ﴿لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾.

﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ

(١) المسند (٤٤١/٦) وسنن ابن ماجة برقم (٣٣٧٦) وقال البوصيرى فى الزوائد (١٠٣/٣): «هذا إسناد حسن، سليمان بن عتبة مختلف فيه، وباقى رجال الإسناد ثقات».

(٢) فى ج: «وروى».

(٣) المستدرک (١٤٦/٤) وسنن النسائى (٨٠/٥).

(٤) سنن النسائى الكبرى برقم (٤٩٢١).

(٥) فى ج: «بن نهال»، وفى أ: «بن منهال».

(٦) فى ج: «ابن عباس فى قوله».

(٧) سنن النسائى الكبرى برقم (٤٩٢٠).

(٨) سنن النسائى الكبرى برقم (٤٩٢٢).

(٩) فى ج: «هكذا».

(١٠) فى ج: «عند الله تعالى».

أَصَابَهَا وَأَبِلٌ فَآتَتْ أَكْلَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٦٥﴾

وهذا مثل المؤمنين المنفقين ﴿أَمْوَالُهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ عنهم فى ذلك ﴿وَتَثْبِيئًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ أى: وهم متحققون مثبتون أن الله سيجزيهم على ذلك أوفر الجزاء، ونظير هذا فى المعنى قوله، عليه السلام<sup>(١)</sup>، فى الحديث المتفق على صحته: «من صام رمضان إيماناً واحتساباً...» أى: يؤمن أن الله شرعه، ويحتسب عند الله ثوابه.

قال الشعبى: ﴿وَتَثْبِيئًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ أى: تصديقاً وبقيناً<sup>(٢)</sup>. وكذا قال قتادة، وأبو صالح، وابن زيد. واختاره ابن جرير. وقال مجاهد والحسن: أى: يتثبتون أين يضعون<sup>(٣)</sup> صدقاتهم.

وقوله: ﴿كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ﴾ أى: كمثل بستان بربوة. وهو عند الجمهور: المكان المرتفع المستوى من الأرض. وزاد ابن عباس والضحاك: وتجرى فيه الأنهار.

قال ابن جرير: وفى الربوة ثلاث لغات هن ثلاث قراءات: بضم الراء، وبها قرأ عامة أهل المدينة والحجاز والعراق. وفتحها، وهى قراءة بعض أهل الشام والكوفة، ويقال: إنها لغة تميم. وكسر الراء، ويذكر أنها قراءة ابن عباس.

وقوله: ﴿أَصَابَهَا (٤) وَأَبِلٌ﴾ وهو المطر الشديد، كما تقدم، فآتت ﴿أَكْلَهَا﴾ أى: ثمرتها<sup>(٥)</sup> ﴿ضِعْفَيْنِ﴾ أى: بالنسبة إلى غيرها من الجنان. ﴿فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌ﴾ قال الضحاك: هو الرذاذ، وهو اللين من المطر. أى: هذه الجنة بهذه الربوة لا تمحل أبداً؛ لأنها إن لم يصيبها وابل فطل، وأيا ما كان فهو كفايتها، وكذلك عمل المؤمن لا يبور أبداً، بل يتقبله الله ويكثره وينميه، كل عامل يحسبه؛ ولهذا قال: ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ أى: لا يخفى عليه من أعمال عباده شىء.

﴿أَيُّودٌ أَحَدُكُمْ أَن تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ وَلَهُ ذُرِّيَةٌ ضِعْفَاءُ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢٦٦﴾﴾

قال البخارى عند تفسير هذه الآية: حدثنا إبراهيم بن موسى، حدثنا هشام - هو ابن يوسف - عن ابن جريج: سمعت عبد الله<sup>(٦)</sup> بن أبى مليكة، يحدث عن ابن عباس، وسمعت أخاه أبا بكر بن أبى مليكة يحدث عن عبيد بن عمير قال: قال عمر بن الخطاب يوماً لأصحاب النبى ﷺ: فيمن ترون هذه الآية نزلت: ﴿أَيُّودٌ أَحَدُكُمْ أَن تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ﴾؟ قالوا: الله أعلم. فغضب عمر فقال: قولوا: نعلم أولاً نعلم<sup>(٧)</sup>. فقال ابن عباس: فى نفسى منها شىء يا أمير المؤمنين. فقال عمر: يا ابن أخى، قل ولا تحقر نفسك. قال ابن عباس: ضربت مثلاً لعمل. قال عمر: أى عمل؟ قال ابن عباس: لعمل. قال عمر: لرجل غنى يعمل بطاعة الله، ثم بعث الله له الشيطان فعمل بالمعاصى

(٢) فى و: «وتيقناً».

(١) فى ج، أ، و: «ﷺ».

(٤) فى ج، أ: «فأصابها» وهو خطأ.

(٣) فى ج: «أى يضعوا».

(٦) فى ج، أ، و: «عبيد الله». (٧) فى ج: «فقالوا أتعلم أو لا تعلم».

(٥) فى ج، أ، و: «أى ثمرها».

حتى أغرق<sup>(١)</sup> أعماله<sup>(٢)</sup>.

ثم رواه البخارى، عن الحسن بن محمد الزعفرانى، عن حجاج بن محمد الأعور، عن ابن جريج، فذكره<sup>(٣)</sup>. وهو من أفراد البخارى، رحمه الله.

وفى هذا الحديث كفاية فى تفسير هذه الآية، وتبين ما فيها من المثل بعمل من أحسن العمل أولاً، ثم بعد ذلك انعكس سيره، فبدل الحسنات بالسيئات، عياداً بالله من ذلك، فأبطل بعمله الثانى ما أسلفه فيما تقدم من الصالح<sup>(٤)</sup>، واحتاج إلى شىء من الأول فى أضيق الأحوال، فلم يحصل له منه شىء، وخانه أحوج ما كان إليه، ولهذا قال تعالى: ﴿وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ وَلَهُ ذُرِّيَّةٌ ضِعْفَاءُ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ﴾ وهو الريح الشديد<sup>(٥)</sup> ﴿فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ﴾ أى: أحرقت<sup>(٦)</sup> ثمارها وأباد أشجارها، فأى حال يكون حاله.

وقد روى ابن أبى حاتم، من طريق العوفى، عن ابن عباس قال: ضرب الله له مثلاً حسناً، وكل أمثاله حسن، قال: ﴿أَيُّوَدُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّنْ نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ﴾ يقول: ضيعة فى شيبته ﴿وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ﴾ وولده وذريته ضعاف عند آخر عمره، فجاءه إعصار فيه نار فأحرق<sup>(٧)</sup> بستانه، فلم يكن عنده قوة أن يغرس مثله، ولم يكن عند نسله خير يعودون به عليه، وكذلك الكافر يوم القيامة، إذا رد إلى الله، عز وجل، ليس له خير فيستعتب، كما ليس لهذا قوة فيغرس مثل بستانه، ولا يجده قدم لنفسه خيراً يعود عليه، كما لم يُغن عن هذا ولده، وحرم أجره عند أفقر ما كان إليه، كما حرم هذا جنة الله عند أفقر ما كان إليها عند كبره وضعف ذريته.

وهكذا<sup>(٨)</sup> روى الحاكم فى مستدركه: أن رسول الله ﷺ كان يقول فى دعائه: «اللهم اجعل أوسع رزقك على عند كبر سنى وانقضاء عمري»<sup>(٩)</sup>؛ ولهذا قال تعالى: ﴿كَذَلِكَ يَبِينُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ أى: تعتبرون وتفهمون الأمثال والمعانى، وتنزلونها على المراد منها، كما قال تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ لِنَاسٍ لِّمَّا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالَمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٣].

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾ (٢٦٧)  
الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضلاً وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ (٢٦٨) يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا

(١) فى ج: «حتى أحرقت».

(٢) صحيح البخارى برقم (٤٥٣٨).

(٣) لم أقع على هذا الطريق فى صحيح البخارى، ولم يذكره المزى فى تحفة الأشراف.

(٤) فى أ: «من المصالح». (٥) فى ج: «الشديدة».

(٦) فى ج: «أى احترقت».

(٧) فى ج: «فأحترقت»، وفى أ: «فأحترقت».

(٨) فى ج: «ولهذا».

(٩) المستدرک (٥٤٢/١) من طريق سعيد بن سليمان، عن عيسى بن ميمون، عن القاسم، عن عائشة، رضى الله عنها، مرفوعاً، وقال

الحاكم: «هذا حديث حسن الإسناد والمتن غريب فى الدعاء مستحب للمشايع إلا أن عيسى بن ميمون لم يحتج به الشيخان» قال

الذهبي: قلت: «عيسى متهم».

## أُولُوا الْأَلْبَابِ ﴿٢٦٩﴾

يأمر تعالى عباده المؤمنين بالإففاق - والمراد به الصدقة ههنا؛ قاله ابن عباس - من طيبات ما رزقهم من الأموال التي اكتسبوها. قال مجاهد: يعنى التجارة بتيسيره إياها لهم.

وقال على والسدى: ﴿مِنْ طَيِّبَاتٍ مَا كَسَبْتُمْ﴾ يعنى: الذهب والفضة، ومن الثمار والزروع التي أنبتتها لهم من الأرض.

قال ابن عباس: أمرهم بالإففاق من أطيب المال وأجوده وأنفسه، ونهاهم عن التصدق برذالة المال ودنيه - وهو خبيثه - فإن الله طيب لا يقبل إلا طيباً، ولهذا قال: ﴿وَلَا تَيْمَمُوا﴾ أى: تقصدوا ﴿الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِأَخِيهِ﴾ أى: لو أعطيتموه ما أخذتموه، إلا أن تتغاضوا فيه، فالله أغنى عنه منكم، فلا تجعلوا لله ما تكرهون.

وقيل: معناه: ﴿وَلَا تَيْمَمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾ أى: لا تعدلوا عن المال الحلال، وتقصدوا إلى الحرام، فتجعلوا نفقتكم منه.

ويذكر ههنا الحديث الذي رواه الإمام أحمد: حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا أبان بن إسحاق، عن الصباح بن محمد، عن مرة الهمداني، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله قسم بينكم أخلاقكم، كما قسم بينكم أرزاقكم، وإن الله يعطى الدنيا من يحب ومن لا يحب، ولا يعطى الدين إلا لمن أحب، فمن أعطاه الله الدين فقد أحبه، والذي نفسى بيده، لا يسلم عبدٌ حتى يسلم قلبه ولسانه، ولا يؤمن حتى يأمن جاره بوائقه». قالوا: وما بوائقه يا نبي الله؟ قال: «غشمه وظلمه، ولا يكسب<sup>(١)</sup> عبد مالا من حرام فينفق منه فيبارك له فيه، ولا يتصدق به فيقبل<sup>(٢)</sup> منه، ولا يتركه خلف ظهره إلا كان زاده إلى النار: إن الله لا يحو السيئ بالسيئ، ولكن يحو السيئ بالحسن، إن الخبيث لا يحو الخبيث»<sup>(٣)</sup>.

والصحيح القول الأول؛ قال ابن جرير: حدثني الحسين بن عمرو العنقزي، حدثني أبي، عن أسباط، عن السدي، عن عدي بن ثابت، عن البراء بن عازب في قول الله: ﴿يَأْيُهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتٍ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيْمَمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾ الآية. قال: نزلت في الأنصار، كانت الأنصار إذا كان أيام جذاذ النخل، أخرجت من حيطانها أقناء البسر، فعلقوه على جبل بين الأسطواتين في مسجد رسول الله ﷺ، فيأكل فقراء المهاجرين منه، فيعمد الرجل منهم إلى الحشَف، فيدخله مع أقناء البسر، يظن أن ذلك جائز، فأنزل الله فيمن فعل ذلك: ﴿وَلَا تَيْمَمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾.

ثم رواه<sup>(٤)</sup> ابن جرير، وابن ماجه، وابن مردويه، والحاكم في مستدركه، من طريق السدي، عن

(١) في ج، أ: «ولا يكتسب».

(٢) في أ، و: «فيتقبل».

(٣) المسند (١/٣٨٧).

(٤) في ج: «ورواه».

عدى بن ثابت، عن البراء، بنحوه. وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه<sup>(١)</sup>.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا عبيد الله، عن إسرائيل، عن السدي، عن أبي مالك، عن البراء: ﴿وَلَا تَيْمَمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تَنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِأَخَذِهِ إِلَّا أَنْ تَغْمِضُوا فِيهِ﴾ قال: نزلت فينا، كنا أصحاب نخل، وكان الرجل يأتي من نخله بقدر كثرته وقلته، فيأتي الرجل بالقنو فيعلقه في المسجد، وكان أهل الصفة<sup>(٢)</sup> ليس لهم طعام، فكان أحدهم إذا جاع جاء فضربه بعصاه، فيسقط منه البسر والتمر، فيأكل، وكان أناس ممن لا يرغبون في الخبز يأتي بالقنو فيه الحشف والشيص، ويأتي بالقنو قد انكسر فيعلقه، فنزلت: ﴿وَلَا تَيْمَمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تَنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِأَخَذِهِ إِلَّا أَنْ تَغْمِضُوا فِيهِ﴾ قال: لو أن أحدكم أهدى له مثل ما أعطى ما أخذه إلا على إغماض وحياء، فكنا بعد ذلك يجيء الرجل منا بصالح ما عنده.

وكذا رواه الترمذي، عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، عن عبيد الله - هو ابن موسى العبسي - عن إسرائيل، عن السدي - وهو إسماعيل بن عبد الرحمن - عن أبي مالك الغفاري - واسمه غزوان - عن البراء، فذكر نحوه<sup>(٣)</sup>.  
ثم قال<sup>(٤)</sup>: وهذا حديث حسن غريب.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا أبو الوليد، حدثنا سليمان بن كثير، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ نهى عن لونين من التمر: الجعورور ولون الحبيق<sup>(٥)</sup>. وكان الناس يتيّمون شرار ثمارهم<sup>(٦)</sup> ثم يخرجونها في الصدقة، فنزلت: ﴿وَلَا تَيْمَمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تَنْفِقُونَ﴾<sup>(٧)</sup>.

ورواه أبو داود من حديث سفيان بن حسين، عن الزهري [به]<sup>(٨)</sup>. ثم قال: أسنده أبو الوليد، عن سليمان بن كثير، عن الزهري، ولفظه: نهى رسول الله ﷺ عن الجعورور ولون الحبيق<sup>(٩)</sup> أن يؤخذ في الصدقة<sup>(١٠)</sup>.

وقد روى النسائي هذا الحديث من طريق عبد الجليل بن حميد اليحصبي، عن الزهري، عن أبي أمامة. ولم يقل: عن أبيه، فذكر نحوه<sup>(١١)</sup>. وكذا رواه ابن وهب، عن عبد الجليل.  
وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا يحيى بن المغيرة، حدثنا جرير، عن عطاء بن السائب، عن عبد الله بن معقل<sup>(١٢)</sup> في هذه الآية: ﴿وَلَا تَيْمَمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تَنْفِقُونَ﴾ قال: كسب المسلم لا يكون خبيثاً، ولكن لا يصدق بالحشف، والدرهم الزيف، وما لا خير فيه.

(١) تفسير الطبري (٥/٥٥٩، ٥٦٠) وسنن ابن ماجه برقم (١٨٢٢) والمستدرک (٢/٢٨٥) وقال البوصيري في الزوائد (٢/٥٨): «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، وله شاهد من حديث عوف بن مالك رواه أصحاب السنن الأربعة».

(٢) في ج، أ، و: «وكان أهل الصفة».

(٣) سنن الترمذي برقم (٢٩٨٧).

(٤) في ج: «وقال».

(٥) في ج، أ: «ولون الحشف».

(٦) في ج: «شر أثمارهم».

(٧) ورواه الحاكم في المستدرک (١/٤٠٢) والطبرانی في المعجم الكبير (٦/٧٦) من طريق أبي الوليد الطيالسي به، وقال الحاكم: «حديث صحيح على شرط البخاري».

(٨) زيادة من ج، أ.

(٩) في ج: «ولون الحشف».

(١٠) سنن أبي داود برقم (١٦٠٧).

(١١) سنن النسائي (٥/٤٣).

(١٢) في ج: «بن مغفل».

وقال الإمام أحمد: حدثنا أبو سعيد، حدثنا حماد بن سلمة، عن حماد - هو ابن أبي سليمان - عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: أتى رسول الله ﷺ بضب فلم يأكله ولم يئنه عنه. قلت: يا رسول الله، نطعمه<sup>(١)</sup> المساكين؟ قال: «لا تطعموهم مما لا تأكلون»<sup>(٢)</sup>. ثم رواه عن عفان<sup>(٣)</sup>، عن حماد بن سلمة، به. فقلت: يا رسول الله، ألا أطعمه المساكين؟ قال: «لا تطعموهم ما لا تأكلون».

وقال الثوري: عن السدي، عن أبي مالك، عن البراء ﴿وَلَسْتُمْ بِأَخْذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ﴾ يقول: لو كان لرجل على رجل، فأعطاه ذلك لم يأخذه؛ إلا أن يرى أنه قد نقصه من حقه رواه ابن جرير.

وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: ﴿وَلَسْتُمْ بِأَخْذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ﴾ يقول: لو كان لكم على أحد حق، فجاءكم بحق دون حقكم لم تأخذوه بحساب الجيد حتى تنقصوه. قال: فذلك قوله: ﴿إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ﴾. فكيف ترضون لى ما لا ترضون لأنفسكم، وحقى عليكم من أطيب أموالكم وأنفسه!!

رواه ابن أبي حاتم، وابن جرير، وزاد: وهو قوله: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾. [آل عمران: ٩٢] ثم روى من طريق العوفي وغيره، عن ابن عباس نحو ذلك، وكذا ذكر غير واحد. قوله<sup>(٤)</sup>: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾ أى: وإن أمركم بالصدقات وبالطيب منها فهو غنى عنها، وما ذاك إلا ليساوى الغنى الفقير، كقوله: ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَائُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ﴾ [الحج: ٣٧] وهو غنى عن جميع خلقه، وجميع خلقه فقراء إليه، وهو واسع الفضل لا ينفذ ما لديه، فمن تصدق بصدقة من كسب طيب، فليعلم أن الله غنى واسع العطاء، كريم جواد، سيجزيه بها ويضاعفها له أضعافاً كثيرة من يقرض غير عديم ولا ظلوم، وهو الحميد، أى: المحمود فى جميع أفعاله وأقواله<sup>(٥)</sup> وشرعه وقدره، لا إله إلا هو، ولا رب سواه.

وقوله: ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾: قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو زرعة، حدثنا هناد بن السرى، حدثنا أبو الأحوص، عن عطاء ابن السائب، عن مرة الهمداني، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إن للشيطان لكلمة<sup>(٦)</sup> بابن آدم، وللملك كلمة، فأما لمة الشيطان فإيعاد بالشر وتكذيب بالحق، وأما لمة الملك فإيعاد بالخير وتصديق بالحق. فمن وجد ذلك فليعلم أنه من الله، فليحمد الله، ومن وجد الأخرى فليتعوذ من الشيطان». ثم قرأ: ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا﴾ الآية. وهكذا رواه الترمذى والنسائى فى كتابى<sup>(٧)</sup> التفسير من سننهما جميعاً، عن هناد بن السرى<sup>(٨)</sup>.

(١) فى ج: «ألا نطعمه».

(٢) المسند (١٠٥/٦).

(٤) فى ج، أ، و: «وقوله».

(٣) فى ج: «عن عثمان».

(٧) فى ج: «فى كتاب».

(٦) فى ج: «لمة».

(٥) فى ج: «فى جميع أقواله وأفعاله».

(٨) سنن الترمذى برقم (٢٩٨٨) وسنن النسائى الكبرى برقم (١١٠٥١).

وأخرجه ابن حبان في صحيحه، عن أبي يعلى الموصلي، عن هناد، به<sup>(١)</sup>. وقال الترمذي: حسن غريب، وهو حديث أبي الأحوص - يعني سلام بن سليم - لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديثه. كذا قال. وقد رواه أبو بكر بن مردويه في تفسيره، عن محمد بن أحمد، عن محمد بن عبد الله بن رسته، عن هارون الفروزي، عن أبي ضمرة<sup>(٢)</sup>، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن مسعود، مرفوعاً نحوه. ولكن رواه مسعر، عن عطاء بن السائب، عن أبي الأحوص عوف بن مالك بن نضلة، عن ابن مسعود. فجعله من قوله، والله أعلم.

ومعنى قوله تعالى: ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ﴾ أي: يخوفكم الفقر، لتمسكوا ما بأيديكم فلا تنفقوه في مرضاة الله، ﴿وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ﴾ أي: مع نهيه إياكم عن الإنفاق خشية الإملاق، يأمركم بالمعاصي والمآثم والمحارم ومخالفة الخلاق، قال [الله]<sup>(٣)</sup> تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ﴾ أي: في مقابلة ما أمركم الشيطان بالفحشاء ﴿وَفَضْلاً﴾ أي: في مقابلة ما خوفكم الشيطان من الفقر ﴿وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾.

وقوله: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ﴾: قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: يعني المعرفة بالقرآن ناسخه ومنسوخه، ومحكمه ومتشابهه، ومقدمه ومؤخره، وحلاله وحرامه، وأمثاله. وروى جويبر، عن الضحاك، عن ابن عباس مرفوعاً: الحكمة القرآن<sup>(٤)</sup>. يعني: تفسيره، قال ابن عباس: فإنه [قد]<sup>(٥)</sup> قرأه البر والفاجر. رواه ابن مردويه.

وقال ابن أبي نجیح، عن مجاهد: يعني بالحكمة: الإصابة في القول. وقال ليث بن أبي سليم، عن مجاهد: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ﴾: ليست بالنبوة، ولكنه العلم والفقه والقرآن.

وقال أبو العالية: الحكمة خشية الله، فإن خشية الله رأس كل حكمة. وقد روى ابن مردويه، من طريق بقية، عن عثمان بن زفر الجهني، عن أبي عمار الأسدي، عن ابن مسعود مرفوعاً: «رأس الحكمة مخافة الله»<sup>(٦)</sup>.

وقال أبو العالية في رواية عنه: الحكمة: الكتاب والفهم. وقال إبراهيم النخعي: الحكمة: الفهم. وقال أبو مالك: الحكمة: السنة. وقال ابن وهب، عن مالك، قال زيد بن أسلم: الحكمة: العقل. قال مالك: وإنه ليقع في قلبي أن الحكمة هو الفقه في دين الله، وأمرٌ يدخله الله في القلوب من رحمته وفضله، ومما يبين ذلك، أنك تجد الرجل عاقلاً في أمر الدنيا ذا نظر فيها، وتجد آخر ضعيفاً في أمر دينه، عالماً بأمر دينه، بصيراً به، يؤتاه الله إياه ويحرمه هذا، فالحكمة: الفقه في دين الله. وقال السدي: الحكمة: النبوة.

(١) صحيح ابن حبان برقم (٤٠) «موارد».

(٢) في ج، أ: «عن أبي حمزة».

(٣) زيادة من ج، أ.

(٤) عزاه السيوطي في الدر المنثور (٦٦/٢) لابن مردويه في تفسيره وإسناده ضعيف جداً.

(٥) زيادة من أ، و.

(٦) ورواه البيهقي وضعفه في شعب الإيمان برقم (٧٤٤) من طريق محمد بن وصفي عن بقية به، ورواه البيهقي أيضاً من وجه آخر موقوفاً على ابن مسعود.



والصحيح أن الحكمة - كما قاله الجمهور - لا تختص بالنبوة، بل هي أعم منها، وأعلها النبوة، والرسالة أخص، ولكن لأتباع الأنبياء حظ من الخير على سبيل التبّع، كما جاء في بعض الأحاديث: «من حفظ القرآن فقد أدرجت النبوة بين كتفيه»<sup>(١)</sup>، غير أنه لا يوحى إليه»<sup>(٢)</sup>. رواه (٣) وكيع بن الجراح في تفسيره، عن إسماعيل بن رافع<sup>(٤)</sup>، عن رجل لم يسمه، عن عبد الله بن عمر<sup>(٥)</sup>، قوله. وقال الإمام أحمد: حدثنا وكيع ويزيد<sup>(٦)</sup> قالوا: حدثنا إسماعيل - يعني بن أبي خالد - عن قيس - وهو ابن أبي حازم - عن ابن مسعود قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالا فسلطه علىهلكته في الحق، ورجل آتاه الله حكمة فهو يقضى بها ويعلمها»<sup>(٧)</sup>. وهكذا رواه البخاري، ومسلم، والنسائي، وابن ماجه - من طرق متعددة - عن إسماعيل بن أبي خالد، به<sup>(٨)</sup>.

وقوله: ﴿وَمَا يَذْكُرُ إِلَّا أَوْلُوا الْأَبَابِ﴾ أي: وما ينتفع بالموعظة والتذكار إلا من له لب وعقل يعى به الخطاب ومعنى الكلام.

﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ (٢٧٠) **إِنْ تَبَدُّوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ** (٢٧١).

يخبر تعالى بأنه عالم بجميع ما يفعله العاملون من الخيرات من النفقات والمنذورات وتضمن ذلك مجازاته على ذلك أوفر الجزاء للعالمين لذلك ابتغاء وجهه ورجاء موعوده. وتوعد من لا يعمل بطاعته، بل خالف أمره وكذب خيره وعبد معه غيره، فقال: ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ أي: يوم القيامة ينقذونهم<sup>(٩)</sup> من عذاب الله ونقمته.

وقوله: ﴿إِنْ تَبَدُّوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ﴾ أي: إن أظهرتموها فنعم شيء هي. وقوله: ﴿وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾: فيه دلالة على أن إسرار الصدقة أفضل من إظهارها؛ لأنه أبعد عن الرياء؛ إلا أن يترتب على الإظهار مصلحة راجحة، من اقتداء الناس به، فيكون أفضل من هذه الحثية، وقال رسول الله ﷺ: «الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة والمسر بالقرآن كالمسر بالصدقة»<sup>(١٠)</sup>.

والأصل أن الإسرار أفضل، لهذه الآية، ولما ثبت في الصحيحين، عن أبي هريرة قال: قال

(١) في ج، أ، و: «بين جنبيه».

(٢) وفي إسناده إسماعيل بن رافع المدني ضعفه أحمد وابن معين والنسائي وقال ابن عدى: أحاديثه كلها مما فيه نظر.

(٣) في ج: «ورواه».

(٤) في أ، و: «عن إسماعيل بن رافع أبي رافع».

(٥) في أ، و: «بن عمرو».

(٦) في أ: «وزيد».

(٧) المسند (٤٣٢/١).

(٨) صحيح البخاري برقم (٧٣) وصحيح مسلم برقم (٨١٦) وسنن النسائي الكبرى برقم (٥٨٤٠) وسنن ابن ماجه برقم (٤٢٠٨).

(٩) في أ، و: «ينقذهم».

(١٠) رواه أحمد في المسند (١٥١/٤) وأبو داود في السنن برقم (١٣٣٣) والترمذي في السنن برقم (٢٩١٩) من حديث عقبة بن عامر

رضي الله عنه، وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب».

رسول الله ﷺ: «سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله: إمام عادل، وشاب نشأ في عبادة الله، ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه، ورجل قلبه معلق بالمسجد إذا خرج منه حتى يرجع»<sup>(١)</sup> إليه، ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه، ورجل دعت امرأته ذات منصب وجمال فقال: إني أخاف الله، ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه»<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام أحمد: حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا العوام بن حوشب، عن سليمان بن أبي سليمان، عن أنس بن مالك، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «لما خلق الله الأرض جعلت تמיד، فخلق الجبال فألقاها عليها فاستقرت، فتعجبت<sup>(٣)</sup> الملائكة من خلق الجبال، فقالت: يا رب، فهل من<sup>(٤)</sup> خلقك شيء أشد من الجبال؟ قال: نعم، الحديد. قالت: يا رب، فهل من خلقك شيء أشد من الحديد؟ قال: نعم، النار. قالت: يا رب، فهل من<sup>(٥)</sup> خلقك شيء أشد من النار؟ قال: نعم، الماء. قالت: يا رب، فهل من<sup>(٦)</sup> خلقك شيء أشد من الماء؟ قال: نعم، الريح. قالت: يا رب، فهل من<sup>(٧)</sup> خلقك شيء أشد من الريح؟ قال: نعم، ابن آدم يتصدق بيمينه فيخفيها من<sup>(٨)</sup> شماله»<sup>(٩)</sup>. وقد ذكرنا في فضل آية الكرسي، عن أبي ذر قال: قلت: يا رسول الله، أي الصدقة أفضل؟ قال: «سر إلى فقير، أو جهد من مقل». رواه أحمد<sup>(١٠)</sup>.

ورواه ابن أبي حاتم من طريق علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة، عن أبي ذر فذكره. وزاد: ثم نزع بهذه الآية: ﴿إِنْ تَبَدُّوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ الآية<sup>(١١)</sup>.

وفي الحديث المروى: «صدقة السر تطفئ غضب الرب، عز وجل»<sup>(١٢)</sup>.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا الحسين بن زياد المحاربي مؤدب محارب، أخبرنا موسى ابن عمير، عن عامر الشعبي في قوله: ﴿إِنْ تَبَدُّوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ قال: أنزلت<sup>(١٣)</sup> في أبي بكر وعمر، رضى الله عنهما، سأما عمر فجاء بنصف ماله حتى دفعه إلى النبي ﷺ: فقال له النبي ﷺ: «ما خلفت وراءك لأهلك يا عمر؟». قال: خلفت لهم نصف مالي، وأما أبو بكر فجاء بماله كله يكاد<sup>(١٤)</sup> أن يخفيه من نفسه، حتى دفعه إلى النبي ﷺ. فقال له النبي ﷺ: «ما خلفت وراءك لأهلك يا أبا بكر؟». فقال: عدة الله وعدة رسوله. فبكى عمر، رضى الله عنه، وقال: بأبي أنت يا أبا بكر، والله ما استبقنا إلى باب خير قط إلا كنت سابقاً<sup>(١٥)</sup>.

(١) في و: «حتى يعود».

(٢) صحيح البخارى برقم (١٤٢٣، ٦٦٠) وصحيح مسلم برقم (١٠٣١).

(٣) في أ: «فتعجب». (٤-٧) في ج: «في». (٨) في ج: «عن».

(٩) المسند (٣/١٢٤).

(١٠) المسند (٥/١٧٨).

(١١) ورواه الطبراني في المعجم الكبير (٨/٢٦٩) من طريق خالد بن أبي يزيد، عن علي بن يزيد به.

(١٢) رواه الترمذى في السنن برقم (٢٣٨٦) من حديث أنس، رضى الله عنه، وروى عن جماعة من الصحابة وهو حديث متواتر.

(١٣) في أ: «نزلت». (١٤) في ج: «وكاد».

(١٥) ورواه الأصبهاني في الترغيب والترهيب برقم (١٦٤٣) من طريق محمد بن الصباح بن موسى بن عيسى عن الشعبي به.

وهذا الحديث مروى من وجه آخر، عن عمر، رضى الله عنه<sup>(١)</sup>. وإنما أوردناه هنا لقول الشعبى: إن الآية نزلت فى ذلك، ثم إن الآية عامة فى أن إخفاء الصدقة أفضل، سواء كانت مفروضة أو مندوبة. لكن روى ابن جرير من طريق على بن أبى طلحة، عن ابن عباس، فى تفسير هذه الآية، قال: جعل الله صدقة السر فى التطوع تفضل علانيتها، فقال: بسبعين ضعفاً. وجعل صدقة الفريضة علانيتها أفضل من سرها، فقال: بخمسة وعشرين ضعفاً.

وقوله: ﴿ وَيُكْفِرْ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ ﴾ أى: بدل الصدقات، ولاسيما إذا كانت سراً يحصل لكم الخير فى رفع الدرجات ويكفر عنكم السيئات، وقد قرئ: «ويكفر عنكم» بالضم، وقرئ: «ونكفر» بالجزم، عطفاً على<sup>(٢)</sup> جواب الشرط، وهو قوله: ﴿ فَنَعْمًا هِيَ ﴾ كقوله: «فاصدق وأكون» ﴿ وَأَكُن ﴾. وقوله: ﴿ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ أى: لا يخفى عليه من ذلك شىء، وسيجزىكم عليه [سبحانه وبحمده]<sup>(٣)</sup>.

﴿ لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَأَنْفُسِكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تظَلُمُونَ ﴾ (٢٧٢) لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴿٢٧٣﴾ الَّذِينَ يَنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٧٤﴾

قال أبو عبد الرحمن النسائى: أخبرنا محمد بن عبد الله<sup>(٤)</sup> بن عبد الرحيم، أخبرنا<sup>(٥)</sup> الفريابى، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن جعفر بن إياس، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس قال: كانوا يكرهون أن يرضخوا لأنسابهم من المشركين، فسألوا، فرخص لهم، فنزلت هذه الآية: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَأَنْفُسِكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تظَلُمُونَ ﴾<sup>(٦)</sup>.

وكذا رواه أبو حذيفة، وابن المبارك، وأبو أحمد الزبيرى، وأبو داود الحفري، عن سفيان - وهو الثورى - به.

وقال ابن أبى حاتم: أخبرنا<sup>(٧)</sup> أحمد بن القاسم بن عطية، حدثنى أحمد بن عبد الرحمن - يعنى الدشتكى - حدثنى أبى، عن أبيه، حدثنا الأشعث بن إسحاق، عن جعفر بن أبى المغيرة، عن سعيد

(١) رواه أبو داود فى السنن برقم (١٦٧٨) والترمذى فى السنن برقم (٣٦٧٥) من طريق هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه، وقال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح».

(٢) فى ج، أ، و: «على محل».

(٣) زيادة من و.

(٤) فى ج: «حدثنا».

(٥) فى ج، أ، و: «بن عبد السلام».

(٦) سنن النسائى الكبرى برقم (١١٠٥٢).

(٧) فى ج: «حدثنا».

ابن جبير، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ: أنه كان يأمر بالأمر بالتصدق إلا على أهل الإسلام، حتى نزلت هذه الآية: ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ﴾ إلى آخرها، فأمر بالصدقة بعدها على كل من سألك من كل دين<sup>(١)</sup>. وسيأتى عند قوله تعالى: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ﴾ الآية [المتحنة: ٨] حديث أسماء بنت الصديق في ذلك [إن شاء الله تعالى]<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَأَنْفُسِكُمْ﴾ كقوله: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ﴾ [فصلت: ٤٦، الجاثية: ١٥] ونظائرها في القرآن كثيرة<sup>(٣)</sup>.

وقوله: ﴿وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ﴾: قال الحسن البصري: نفقة المؤمن لنفسه، ولا ينفق المؤمن - إذا أنفق - إلا ابتغاء وجه الله.

وقال عطاء الخراساني: يعني إذا أعطيت لوجه الله، فلا عليك ما كان عمله وهذا معنى حسن، وحاصله أن المتصدق إذا تصدق ابتغاء وجه الله فقد وقع أجره على الله، ولا عليه<sup>(٤)</sup> في نفس الأمر لمن أصاب: البرّ أو فاجر أو مستحق أو غيره، هو مثاب على قصده، ومستند هذا تمام الآية: ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾، والحديث المخرج في الصحيحين، من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قال رجل: لأتصدقن الليلة بصدقة، فخرج بصدقته فوضعها في يد زانية، فأصبح الناس يتحدثون: تُصَدِّقُ عَلَى زَانِيَةٍ! فقال: اللهم لك الحمد على زانية، لأتصدقن الليلة بصدقة، فخرج بصدقته فوضعها في يد غني، فأصبحوا يتحدثون: تُصَدِّقُ عَلَى غَنِيٍّ! فقال: اللهم لك الحمد على زانية، فأصبحوا يتحدثون: تُصَدِّقُ عَلَى سَارِقٍ! فقال: اللهم لك الحمد على زانية، وعلى غني، وعلى سارق، فأتى فقيل له: أما صدقتك فقد قبلت؛ أما الزانية فلعلها أن تستعف بها عن زناها، ولعل الغني يعتبر فينفق مما أعطاه الله، ولعل السارق أن يستعف بها عن سرقة»<sup>(٥)</sup>.

وقوله: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أَحْصَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ يعني: المهاجرين الذين قد انقطعوا إلى الله وإلي رسوله، وسكنوا المدينة وليس لهم سبب يردون به على أنفسهم ما يغنيهم<sup>(٦)</sup> و ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ﴾ يعني: سفراً للتسبب في طلب المعاش. والضرب في الأرض: هو السفر؛ قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ [النساء: ١٠١]، وقال تعالى: ﴿عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضًى وَأَخْرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَأَخْرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ الآية [المزمل: ٢٠].

وقوله: ﴿يَخْسِبُهُمُ الْجَاهِلُ أَعْيَاءٌ مِنَ التَّعَفُّفِ﴾ أي: الجاهل بأمرهم وحالهم يحسبهم أغنياء، من تعففهم في لباسهم وحالهم ومقالهم. وفي هذا المعنى الحديث المتفق على صحته، عن أبي هريرة قال:

(١) وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٨٦/٢) لابن مردويه والضياء المقدسي.

(٢) زيادة من ج، أ.

(٣) في و: «كثير». (٤) في و: «ولا يمكنه».

(٥) صحيح البخاري برقم (١٤٢١) وصحيح مسلم برقم (١٠٢٢).

(٦) في أ: «بأنفسهم».

قال رسول الله ﷺ: «ليس المسكين بهذا الطواف الذى ترده التمرة والتمرتان، واللقمة واللقمتان، والأكلة والأكلتان، ولكن المسكين الذى لا يجد غنى يغنيه، ولا يَفْطَنُ له فَيُتَّصَدَّقَ عليه، ولا يسأل الناس شيئاً»<sup>(١)</sup>. وقد رواه أحمد، من حديث ابن مسعود أيضاً<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ ﴾ أى: بما يظهر لذوى الألباب من صفاتهم، كما قال [الله]<sup>(٣)</sup> تعالى: ﴿ سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ ﴾ [الفتح: ٢٩]، وقال: ﴿ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ ﴾ [محمد: ٣٠]. وفى الحديث الذى فى السنن: «اتقوا فراسة المؤمن، فإنه ينظر بنور الله»، ثم قرأ: ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّمُتَوَسِّمِينَ ﴾<sup>(٤)</sup> [الحجر: ٧٥].

وقوله: ﴿ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِحْفَافًا ﴾ أى: لا يُلْحُونُ فى المسألة ويكلفون الناس مالا يحتاجون إليه، فإن من سأل وله ما يغنيه عن السؤال، فقد ألحف فى المسألة؛ قال البخارى:

حدثنا ابن أبى مريم، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شريك بن أبى نمر: أن عطاء بن يسار وعبد الرحمن بن أبى عمرة الأنصارى قالا: سمعنا أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «ليس المسكين الذى ترده التمرة والتمرتان، ولا اللقمة واللقمتان، إنما المسكين الذى يتعفف؛ اقرؤوا إن شئتم - يعنى قوله -: ﴿ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِحْفَافًا ﴾»<sup>(٥)</sup>.

وقد رواه مسلم، من حديث إسماعيل بن جعفر المدينى، عن شريك بن عبد الله بن أبى نمر، عن عطاء بن يسار - وحده - عن أبى هريرة، به<sup>(٦)</sup>.

وقال أبو عبد الرحمن النسائى<sup>(٧)</sup>: أخبرنا على بن حجر، حدثنا إسماعيل، أخبرنا شريك - وهو ابن أبى نمر - عن عطاء بن يسار، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ قال: «ليس المسكين الذى ترده التمرة والتمرتان، واللقمة واللقمتان، إنما المسكين المتعفف؛ اقرؤوا إن شئتم: ﴿ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِحْفَافًا ﴾»<sup>(٨)</sup>.

وروى البخارى من حديث شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ، نحوه<sup>(٩)</sup>. وقال ابن أبى حاتم: أخبرنا يونس بن عبد الأعلى، أخبرنا ابن وهب، أخبرنى ابن أبى ذئب، عن أبى الوليد، عن أبى هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «ليس المسكين بالطواف عليكم، فتطعمونه»<sup>(١٠)</sup> لقمة لقمة، إنما المسكين المتعفف الذى لا يسأل الناس إحفافاً.

وقال ابن جرير: حدثنى معتمر، عن الحسن بن ماتك<sup>(١١)</sup>، عن صالح بن سويد، عن أبى هريرة

(١) صحيح البخارى برقم (٤٥٣٩) وصحيح مسلم برقم (١٠٣٩).

(٢) المسند (١/٣٨٤).

(٣) زيادة من جـ.

(٤) رواه الترمذى فى السنن برقم (٣١٢٧) من طريق عمرو بن قيس، عن عطية، عن أبى سعيد، رضى الله عنه، به مرفوعاً، وقال الترمذى: «هذا حديث غريب إنما نعرفه من هذا الوجه، وقد روى عن بعض أهل العلم».

(٥) صحيح البخارى برقم (٤٥٣٩).

(٦) صحيح مسلم برقم (١٠٣٩).

(٧) فى و: «ورواه النسائى ولفظه».

(٨) سنن النسائى الكبرى برقم (١١٠٥٣).

(٩) صحيح البخارى برقم (١٤٧٦).

(١٠) فى ج، أ، و: «فتطعمونه».

(١١) فى ج، أ: «الحسن بن بابل»، وفى و: «إيمن بن نابل».

قال: ليس المسكين الطواف الذي ترده الأكلة والاكلتان، ولكن المسكين المتعفف في بيته، لا يسأل الناس شيئاً تصيبه الحاجة؛ اقرؤوا إن شئتم: ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾.

وقال الإمام أحمد أيضاً: حدثنا أبو بكر الحنفى، حدثنا عبد الحميد بن جعفر، عن أبيه، عن رجل من مزينة، أنه قالت له أمه: ألا تنطلق فتسأل رسول الله ﷺ كما يسأله الناس؟ فانطلقت أسأله، فوجدته قائماً يخطب، وهو يقول: «ومن استعف أعفه الله، ومن استغنى أغناه الله، ومن يسأل الناس وله عدل خمس أواق فقد سأل الناس إلحافاً». فقلت بينى وبين نفسى: لناقة لى خير من خمس أواق، ولغلامه ناقة أخرى فهي خير من خمس أواق فرجعت ولم أسأل<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام أحمد: حدثنا قتيبة، حدثنا عبد الرحمن بن أبى الرجال، عن عمارة بن غزية، عن عبد الرحمن بن أبى سعيد، عن أبيه قال: سرحتنى أمى إلى رسول الله ﷺ، أسأله، فأتيته فقعدت، قال: فاستقبلنى فقال: «من استغنى أغناه الله، ومن استعف أعفه الله، ومن استكف كفاه الله، ومن سأل وله قيمة أوقية فقد ألحف». قال: فقلت: ناقتى الياقوتة خير من أوقية. فرجعت ولم أسأله.

وهكذا رواه أبو داود والنسائى، كلاهما عن قتيبة. زاد أبو داود: وهشام بن عمار كلاهما عن عبد الرحمن بن أبى الرجال بإسناده، نحوه<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا أبو الجماهير، حدثنا عبد الرحمن بن أبى الرجال، عن عمارة بن غزية، عن عبد الرحمن بن أبى سعيد قال: قال أبو سعيد الخدرى: قال رسول الله ﷺ: «من سأل وله قيمة وقية فهو ملحف» والوقية: أربعون درهما<sup>(٣)</sup>.

وقال أحمد: حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن رجل من بنى أسد قال: قال رسول الله ﷺ: «من سأل وله أوقية - أو عدلها - فقد سأل إلحافاً»<sup>(٤)</sup>.

وقال الإمام أحمد أيضاً: حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن حكيم بن جبير، عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «من سأل وله ما يغنيه، جاءت مسأله يوم القيامة خدوشاً - أو كدوحاً - فى وجهه». قالوا: يارسول الله، وماغناه؟ قال: «خمسون درهماً، أو حسابها من الذهب».

وقد رواه أهل السنن الأربعة، من حديث حكيم بن جبير الأسدى الكوفى. <sup>(٥)</sup> وقد تركه شعبة ابن الحجاج، وضعفه غير واحد من الأئمة من جراء هذا الحديث.

وقال الحافظ أبو القاسم الطبرانى: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمى، حدثنا أبو حصين<sup>(٦)</sup> عبد الله

(١) المسند (١٣٨/٤).

(٢) المسند (٩/٣) وسنن أبى داود برقم (١٦٢٨) وسنن النسائى (٩٨/٥).

(٣) ورواه ابن خزيمة فى صحيحه برقم (٢٤٤٧) وابن حبان فى صحيحه برقم (٨٤٦) من طريق عبد الله بن يوسف، عن عبد الرحمن ابن أبى الرجال به.

(٤) المسند (٣٦/٤).

(٥) المسند (٣٨٨/١) وسنن أبى داود برقم (١٦٢٦) وسنن الترمذى برقم (٦٥٠) وسنن النسائى (٩٧/٥) وسنن ابن ماجه برقم (١٨٤٠).

(٦) فى هـ: «أبو حصن» وهو خطأ.

ابن أحمد بن يونس، حدثني أبي، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين قال: بلغ الحارث - رجلاً كان بالشام من قريش - أن أباذر كان به عوز، فبعث إليه ثلاثمائة دينار، فقال: ما وجد عبد الله رجلاً هو أهون عليه مني، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من سأل وله أربعون فقد ألحف» ولآل أبي ذر أربعون درهماً وأربعون شاة وماهنان. قال أبو بكر بن عياش: يعنى خادمين<sup>(١)</sup>.

وقال ابن مردويه: حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، أخبرنا إبراهيم بن محمد، أنبأنا عبد الجبار، أخبرنا سفيان، عن داود بن سابور، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ قال: «من سأل وله أربعون درهماً فهو مُلْحَفٌ، وهو مثل سف الملة» يعنى: الرمل.

ورواه النسائي، عن أحمد بن سليمان، عن يحيى بن آدم، عن سفيان - وهو ابن عيينة - بإسناده، نحوه<sup>(٢)</sup>.

قوله<sup>(٣)</sup>: ﴿ وَمَا تَنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴾ أى: لا يخفى عليه شيء منه، وسيجزي عليه أوفر الجزاء وأتمه يوم القيامة، أحوج ما يكونون إليه.

وقوله: ﴿ الَّذِينَ يَنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ هذا مدح منه تعالى للمنفقين<sup>(٤)</sup> فى سبيله، وابتغاء مرضاته فى جميع الأوقات من ليل أو نهار، والأحوال من سر وجهار، حتى إن النفقة على الأهل تدخل فى ذلك أيضاً، كما ثبت فى الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال لسعد بن أبي وقاص - حين عاده مريضاً عام الفتح، وفى رواية عام حجة الوداع -: «وإنك لن تنفق نفقة تبتغى بها وجه الله إلا ازددت بها درجة ورفعة، حتى ما تجعل فى امرأتك»<sup>(٥)</sup>.

وقال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر وبهز قالوا: حدثنا شعبة، عن عدى بن ثابت قال: سمعت عبد الله بن يزيد<sup>(٦)</sup> الأنصارى، يحدث عن أبي مسعود، رضى الله عنه، عن النبي ﷺ، أنه قال: «إن المسلم إذا أنفق على أهله نفقة يحسبها كانت له صدقة» أخرجاه من حديث شعبة، به<sup>(٧)</sup>.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو زرعة، حدثنا<sup>(٨)</sup> سليمان بن عبد الرحمن، حدثنا محمد بن شعيب، قال: سمعت سعيد بن يسار، عن يزيد بن عبد الله بن عريب الملىكى، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ قال: «نزلت هذه الآية: ﴿ الَّذِينَ يَنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [٩] فى أصحاب الخيل»<sup>(١٠)</sup>.

(١) المعجم الكبير (٢/ ١٥٠) وقال الهيثمى فى المجمع (٩/ ٣٣١): «رجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن أحمد بن عبد الله بن يونس وهو ثقة».

(٢) سنن النسائي الكبرى برقم (٢٣٧٥).

(٣) فى ج: «وقوله».

(٤) فى ج: أ: «فى حق المنفقين».

(٥) صحيح البخارى برقم (٩٠٤٤، ٦٣٧٣) وصحيح مسلم برقم (١٦٢٨).

(٦) فى ج: «ابن زيد».

(٧) المسند (٤/ ١٢٢) وصحيح البخارى برقم (٥٥) وصحيح مسلم برقم (١٠٠٢).

(٨) فى أ: «عن».

(٩) زيادة من ج: أ.

(١٠) ورواه أبو الشيخ فى العظمة برقم (١٢٨٣) من طريق سليمان بن عبد الرحمن به، وفى إسناده سعيد بن سنان متروك.

وقال حنش<sup>(١)</sup> الصنعاني، عن ابن عباس في هذه الآية، قال: هم الذي يعلفون الخيل في سبيل الله. رواه ابن أبي حاتم، ثم قال: وكذا روى عن أبي أمامة، وسعيد بن المسيب، ومكحول.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشج، أخبرنا يحيى بن يمان، عن عبد الوهاب بن مجاهد ابن جبر، عن أبيه قال: كان لعلی أربعة دراهم، فأنفق درهماً ليلاً، ودرهماً نهاراً، ودرهماً سراً، ودرهماً علانية، فنزلت: ﴿الَّذِينَ يَنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾.

وكذا رواه ابن جرير من طريق عبد الوهاب بن مجاهد، وهو ضعيف. ولكن رواه ابن مردويه من وجه آخر، عن ابن عباس أنها أنزلت في علي بن أبي طالب.

وقوله: ﴿فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ أي: يوم القيامة على ما فعلوا من الإنفاق في الطاعات ﴿وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ تقدم تفسيره.

﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (٢٧٥).

لما ذكر تعالى الأبرار المؤدين النفقات، المخرجين الزكوات، المتفضلين بالبر والصلوات لذوى الحاجات والقربات في جميع الأحوال والآفات - شرع في ذكر أكلة الربا وأموال الناس بالباطل وأنواع الشبهات، فأخبر عنهم يوم خروجهم من قبورهم وقيامهم منها إلى بعثهم ونشورهم، فقال: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ أي: لا يقومون من قبورهم يوم القيامة إلا كما يقوم المصروع حال صرعه وتخبط الشيطان له؛ وذلك أنه يقوم قياماً منكراً. وقال ابن عباس: أكل الربا يبعث يوم القيامة مجنوناً يُخنق. رواه ابن أبي حاتم، قال: وروى عن عوف بن مالك، وسعيد بن جبير، والسدي، والربيع بن أنس، ومقاتل بن حيان، نحو ذلك.

وحكى عن عبد الله بن عباس، وعكرمة، وسعيد بن جبير، والحسن، وقتادة، ومقاتل بن حيان أنهم قالوا في قوله: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ يعني: لا يقومون يوم القيامة. وكذا قال ابن أبي نجيع، عن مجاهد، والضحاك، وابن زيد.

وروى ابن أبي حاتم، من حديث أبي بكر بن أبي مریم، عن ضمرة بن حبيب، عن ابن عبد الله ابن مسعود، عن أبيه أنه كان يقرأ: «الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس يوم القيامة».

وقال ابن جرير: حدثني المثنى، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا ربيعة بن كلثوم، حدثنا أبي، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: يقال يوم القيامة لآكل الربا: خذ سلاحك للحرب. وقرأ: ﴿لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ قال: وذلك حين يقوم من قبره.



وفى حديث أبي سعيد فى الإسراء، كما هو مذكور فى سورة سبحان: أنه، عليه السلام<sup>(١)</sup>، مر ليلتذ بقوم لهم أجواف مثل البيوت، فسأل عنهم، فقيل: هؤلاء أكلة الربا. رواه البيهقى مطولاً.

وقال ابن ماجه: حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة، حدثنا الحسن بن موسى، عن حماد بن سلمة، عن على بن زيد، عن أبى الصلت، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أتيت ليلة أسرى بى على قوم بطونهم كالبيوت، فيها الحيات ترى من خارج بطونهم. فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء أكلة الربا».

ورواه الإمام أحمد، عن حسن وعفان، كلاهما عن حماد بن سلمة، به<sup>(٢)</sup>. وفى إسناده ضعف. وقد روى البخارى، عن سمره<sup>(٣)</sup> بن جندب فى حديث المنام الطويل: «فأتينا على نهر - حسب أنه كان يقول: أحمر مثل الدم - وإذا فى النهر رجل سابح يسبح، وإذا على شط النهر رجل قد جمع عنده حجارة كثيرة، وإذا ذلك السابح يسبح، [ما يسبح]<sup>(٤)</sup>، ثم يأتى ذلك الذى قد جمع الحجارة عنده فيفغر له فاه فيلقمه<sup>(٥)</sup> حجراً» وذكر فى تفسيره: أنه آكل الربا<sup>(٦)</sup>.

وقوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ أى: إنما جوزوا بذلك لاعتراضهم على أحكام الله فى شرعه، وليس هذا قياساً منهم للربا على البيع؛ لأن المشركين لا يعترفون<sup>(٧)</sup> بمشروعية أصل البيع الذى شرعه الله فى القرآن، ولو كان هذا من باب القياس لقالوا: إنما الربا مثل البيع، وإنما قالوا: ﴿إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا﴾ أى: هو نظيره، فلم حرم هذا وأبيح هذا؟ وهذا اعتراض منهم على الشرع، أى: هذا مثل هذا، وقد أحل هذا وحرم هذا!

وقوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ يحتمل أن يكون من تمام الكلام<sup>(٨)</sup>، رداً عليهم، أى: قالوا: ما قالوه من الاعتراض، مع علمهم بتفريق الله بين هذا وهذا حكماً، وهو الحكيم العليم الذى لا معقب لحكمه، ولا يسأل عما يفعل وهم يسألون، وهو العالم بحقائق الأمور ومصالحها، وما ينفع عباده فيبيحه لهم، وما يضرهم فينهاهم عنه، وهو أرحم بهم من الوالدة بولدها الطفل؛ ولهذا قال: ﴿فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ أى: من بلغه نهى الله عن الربا فانتهى حال وصول الشرع إليه، فله ما سلف من المعاملة، لقوله: ﴿عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ﴾ [المائدة: ٩٥] وكما قال النبى ﷺ يوم فتح مكة: «وكل ربا فى الجاهلية موضوع تحت قدمى هاتين، وأول ربا أضع ربا العباس»<sup>(٩)</sup> ولم يأمرهم برد الزيادات المأخوذة فى حال الجاهلية، بل عفا عما سلف، كما قال

(١) فى ج: «أنه عليه الصلاة والسلام».

(٢) سنن ابن ماجه برقم (٢٢٧٣) والمسنند (٣٥٣/٢).

(٣) فى ج: أ: «عن سلمة».

(٤) زيادة من صحيح البخارى (٧٠٤٧).

(٥) فى ج: «فألقمه».

(٦) صحيح البخارى برقم (٧٠٤٧).

(٨) فى ج: «يحتمل أن يكون من كلام الله».

(٧) فى ج: «لايعرفون».

(٩) قال الشيخ أحمد شاكر، رحمه الله، فى عمدة التفسير (١٨٩/٢): «وهم الحفاظ ابن كثير، رحمه الله، فإن هذا لم يكن له يوم

فتح مكة، بل كان فى حجة الوداع فى خطبته ﷺ بعرفه».

قلت: جاء هذا مصرحاً فى رواية عمرو بن الأحوص قال: سمعت النبى ﷺ فى حجة الوداع يقول: «إلا إن كل ربا من ربا

الجاهلية موضوع...» فذكر الحديث، رواه أبو داود فى السنن برقم (٣٣٣٤) والترمذى فى السنن برقم (٣٠٨٧).

تعالى: ﴿ فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ ﴾ .

قال سعيد بن جبيرة والسدي: ﴿ فَلَهُ مَا سَلَفَ ﴾ فإنه <sup>(١)</sup> ما كان أكل من الربا قبل التحريم.

وقال ابن أبي حاتم: قرئ على محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أخبرنا ابن وهب، أخبرني جرير بن حازم، عن أبي إسحاق الهمداني، عن أم يونس - يعني امرأته العالية بنت أيفع - أن عاتشة زوج النبي ﷺ قالت لها أم محبة <sup>(٢)</sup> أم ولد لزيد بن أرقم -: يا أم المؤمنين، أتعرفين زيد بن أرقم؟ قالت: نعم. قالت: فإني بعته عبداً إلى العطاء بثمانمائة، فاحتاج إلى ثمنه، فاشتريته قبل محل الأجل بستمائة. فقالت: بش ما شريت! وبش ما اشتريت! أبلغى زيدا أنه قد أبطل جهاده مع رسول الله ﷺ إن لم يتب قالت: فقلت: رأيت إن تركت المائتين وأخذت الستمائة؟ قالت: نعم، ﴿ فَمَنْ <sup>(٣)</sup> جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ ﴾ .

وهذا الأثر مشهور، وهو دليل لمن حرم مسألة العينة، مع ما جاء فيها من الأحاديث المقررة في كتاب الأحكام، والله الحمد والمنة.

ثم قال تعالى: ﴿ وَمَنْ عَادَ ﴾ أى: إلى الربا ففعله بعد بلوغ نهى الله له عنه، فقد استوجب العقوبة، وقامت عليه الحجة؛ ولهذا قال: ﴿ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ .

وقد قال أبو داود: حدثنا يحيى بن معين، أخبرنا عبد الله بن رجاء المكي، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن أبي الزبير، عن جابر قال: لما نزلت: ﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ﴾ قال رسول الله ﷺ: «من لم يذر المخابرة، فليؤذن بحرب من الله ورسوله» <sup>(٤)</sup>.

ورواه الحاكم في مستدركه، من حديث ابن خثيم، وقال: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرج <sup>(٥)</sup> <sup>(٦)</sup>.

وإنما حرمت المخابرة وهي: المزارعة ببعض ما يخرج من الأرض، والمزابنة وهي: اشتراء الرطب في رؤوس النخل بالتمر على وجه الأرض، والمحاقل وهي: اشتراء الحب في سنبله في الحقل بالحب على وجه الأرض - إنما حرمت هذه الأشياء وما شاكلها، حسماً لمادة الربا؛ لأنه لا يعلم التساوى بين الشئين قبل الجفاف. ولهذا قال الفقهاء: الجهل بالمماثلة كحقيقة المفاضلة. ومن هذا حرموا أشياء بما فهموا من تضييق المسالك المفضية إلى الربا، والوسائل الموصلة إليه، وتفاوت <sup>(٧)</sup> نظرهم بحسب ما وهب الله لكل منهم من العلم، وقد قال تعالى: ﴿ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ ﴾ [يوسف: ٧٦].

وباب الربا من أشكال الأبواب على كثير من أهل العلم، وقد قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، رضى الله عنه: ثلاث وددت أن رسول الله ﷺ عهد <sup>(٨)</sup> إلينا فيهن عهداً تنتهى إليه: الجد، والكلالة، وأبواب من أبواب الربا <sup>(٩)</sup> يعنى بذلك بعض المسائل التي فيها شائبة الربا، والشريعة شاهدة بأن كل

(١) فى ج، و: «فله». (٢) فى أ: و: «أم محنة». (٣) فى هـ: «من» والمثبت من ج، أ هو الصواب.

(٤) سنن أبي داود برقم (٣٤٠٦).

(٥) فى ج، أ، و: «ولم يخرجاه».

(٦) المستدرک (٢٨٦/٢) ووقع فيه: «ولم يخرجاه».

(٧) فى أ: «وتقارب». (٨) فى ج: «أن رسول الله ﷺ كان عهد».

(٩) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٥٥٨٨) ومسلم فى صحيحه برقم (٣٠٣٢).

حرام فالوسيلة إليه مثله؛ لأن ما أفضى إلى الحرام حرام، كما أن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب. وقد ثبت في الصحيحين، عن النعمان بن بشير، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الحلال بين وإن الحرام بين، وبين ذلك أمور مشتهات، فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام، كالراعى يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه»<sup>(١)</sup>»<sup>(٢)</sup>.

وفى السنن عن الحسن بن على، رضى الله عنهما، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك»<sup>(٣)</sup>. وفى الحديث الآخر: «الإثم ما حاك في القلب وترددت فيه النفس، وكرهت أن يطلع عليه الناس». وفى رواية: «استفت قلبك، وإن أفتاك الناس وأفتوك»<sup>(٤)</sup>.

وقال الثورى: عن عاصم، عن الشعبي، عن ابن عباس قال: آخر ما نزل على رسول الله ﷺ آية الربا. رواه [البخارى]<sup>(٥)</sup> عن قبيصة، عنه<sup>(٦)</sup>.

وقال أحمد، عن<sup>(٧)</sup> يحيى، عن سعيد بن أبى عروبة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب أن عمر قال: من آخر ما نزل آية الربا<sup>(٨)</sup>، وإن رسول الله ﷺ قبض قبل أن يفسرها لنا، فدعوا الربا والريبة. رواه<sup>(٩)</sup> ابن ماجه<sup>(١٠)</sup>، وابن مردويه.

وروى ابن مردويه من طريق هياج بن بسطام، عن داود بن أبى هند، عن أبى نصره<sup>(١١)</sup>، عن أبى سعيد الخدرى قال: خطبنا عمر بن الخطاب، رضى الله عنه، فقال: إني لعلى أنهاكم عن أشياء تصلح لكم وأمركم بأشياء لا تصلح لكم، وإن من آخر القرآن نزولا آية الربا، وإنه قد مات رسول الله ﷺ ولم يبينه لنا، فدعوا ما يريبكم إلى ما لا يريبكم.

وقد قال ابن ماجه: حدثنا عمرو بن على الصيرفى، حدثنا ابن أبى عدى، عن شعبة، عن زبيد، عن إبراهيم، عن مسروق، عن عبد الله - هو ابن مسعود - عن النبى ﷺ قال: «الربا ثلاثة وسبعون بابا»<sup>(١٢)</sup>.

ورواه الحاكم فى مستدركه، من حديث عمرو بن على الفلاس، بإسناد مثله، وزاد: «أيسرها أن ينكح الرجل أمه، وإن أربى الربا عرض الرجل المسلم». وقال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه<sup>(١٣)</sup>.

(١) فى و: «يوشك أن يخالط الحمى».

(٢) صحيح البخارى برقم (٥٢) وصحيح مسلم برقم (١٥٩٩).

(٣) سنن الترمذى برقم (٢٥١٨) وسنن النسائى (٣٢٧/٨) وقد أظن فى الكلام عليه الحافظ ابن رجب فى جامع العلوم والحكم (٢٧٨/١) ط. الرسالة.

(٤) رواه أحمد فى المسند (٢٢٨/٤) من طريق الزبير بن عبد السلام، عن أيوب، عن وابصة، رضى الله عنه.

(٥) زيادة من ج، أ، و.

(٦) صحيح البخارى برقم (٤٥٤٤).

(٧) فى ج: «حدثنا».

(٨) فى أ: «آخر ما أنزل الله الربا».

(٩) فى ج: «ورواه».

(١٠) المسند (٣٦/١) وسنن ابن ماجه برقم (٢٢٧٦) وقال البوصيرى فى الزوائد (١٩٨/٢): «هذا إسناد صحيح ورجاله ثقات».

(١١) فى ج، أ: «عن أبى بصرة».

(١٢) سنن ابن ماجه برقم (٢٢٧٥) وقال البوصيرى فى الزوائد (١٩٨/٢): «هذا إسناد صحيح».

(١٣) المستدرک (٣٧/٢).

وقال ابن ماجه: حدثنا عبد الله بن سعيد، حدثنا عبد الله بن إدريس، عن أبي معشر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الربا سبعون حوباً، أيسرها أن ينكح الرجل أمه»<sup>(١)</sup>.  
وقال الإمام أحمد: حدثنا هُشَيْمٌ، عن عباد بن راشد، عن سعيد بن أبي خيرة<sup>(٢)</sup>، حدثنا الحسن - منذ نحو من أربعين أو خمسين سنة - عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «يأتى على الناس زمان يأكلون فيه الربا» قال: قيل له: الناس كلهم؟ قال: «من لم يأكله منهم ناله من غباره» وكذا رواه أبو داود، والنسائي، وابن ماجه من غير وجه، عن سعيد بن أبي خيرة<sup>(٣)</sup>، عن الحسن، به<sup>(٤)</sup>.

ومن هذا القبيل، وهو تحريم الوسائل المفضية إلى المحرمات الحديث الذي رواه الإمام أحمد: حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن مسلم بن صبيح، عن مسروق، عن عائشة قالت: لما نزلت الآيات من آخر البقرة في الربا خرج رسول الله ﷺ إلى المسجد، فقرأ هن، فحرم التجارة في الخمر. وقد أخرجه الجماعة سوى الترمذي، من طرق، عن الأعمش به<sup>(٥)</sup> وهكذا لفظ رواية البخاري، عند تفسير الآية: فحرم التجارة، وفي لفظ له، عن عائشة قالت: لما نزلت الآيات من آخر سورة البقرة في الربا قرأها رسول الله ﷺ على الناس، ثم حرم التجارة في الخمر. قال بعض من تكلم على هذا الحديث من الأئمة: لما حرم الربا ووسائله حرم الخمر ومايفضى إليه من تجارة ونحو ذلك، كما قال، عليه السلام<sup>(٦)</sup>، في الحديث المتفق عليه: «لعن الله اليهود، حرمت عليهم الشحوم فجملوا فباعوها وأكلوا أثمانها»<sup>(٧)</sup>.

وقد تقدم في حديث علي وابن مسعود وغيرهما، عند لعن المحلل في تفسير قوله: ﴿حَتَّى تَنْكَحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾ [البقرة: ٢٣٠] قوله ﷺ: «لعن الله أكل الربا وموكله، وشاهديه وكاتبه». قالوا: وما يشهد عليه ويكتب إلا إذا أظهر في صورة عقد شرعى ويكون داخله فاسداً، فالاعتبار بمعناه لا بصورته؛ لأن الأعمال بالنيات، وفي الصحيح: «إن الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أموالكم، وإنما ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم»<sup>(٨)</sup>.

وقد صنف الإمام، العلامة أبو العباس بن تيمية كتاباً في «إبطال التحليل»<sup>(٩)</sup> تضمن النهى عن تعاطى الوسائل المفضية إلى كل باطل، وقد كفى في ذلك وشفى، فرحمه الله ورضى عنه.

﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرَّبَّاءَ وَيُرِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ (٢٧٦) إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا

(١) سنن ابن ماجه برقم (٢٢٧٤) وقال البوصيري في الزوائد (١٩٧/٢): «هذا إسناد ضعيف».

(٢) في أ: «عن سعيد بن جبيرة».

(٣) في أ: «سعيد بن أبي جرة».

(٤) المسند (٤٩٤/٢) وسنن أبي داود برقم (١٣٣١) وسنن النسائي (٢٤٣/٧) وسنن ابن ماجه برقم (٢٢٧٨).

(٥) المسند (٤٦/٦) وصحيح البخاري برقم (٤٥٤٠، ٤٥٤١) وصحيح مسلم برقم (١٥٨٠) وسنن أبي داود برقم (٣٤٩٠) وسنن النسائي الكبرى برقم (١١٠٥٥) وسنن ابن ماجه برقم (٣٣٨٢).

(٦) في و: «ﷺ».

(٧) رواه البخاري في صحيحه برقم (٢٢٢٣) ومسلم في صحيحه برقم (١٥٨٢) من حديث عمر بن الخطاب، رضى الله عنه.

(٨) صحيح مسلم برقم (٢٥٦٤) من حديث أبي هريرة، رضى الله عنه.

(٩) وهو كتاب متين طبع حديثاً طبعة محققة.

وَعَمَلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٧٧﴾ .

يخبر تعالى أنه يحق الربا، أى: يذبه، إما بأن يذهب بالكلية من يد صاحبه، أو يحرمه بركة ماله فلا ينتفع به، بل يعذبه به فى الدنيا ويعاقبه عليه يوم القيامة. كما قال تعالى: ﴿قُلْ لَأَسْتَوِيَ الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ﴾ [المائدة: ١٠٠]، وقال تعالى: ﴿وَيَجْعَلُ الْخَبِيثَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ فَيَرْكُمُهُ جَمِيعًا فَيَجْعَلُهُ فِي جَهَنَّمَ﴾ [الأنفال: ٣٧]، وقال: ﴿وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رَبًّا لِيُرِيَوْا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرِيُوْنَ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الآية] (١) [الروم: ٣٩].

وقال ابن جرير: فى قوله: ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرَّبَا﴾ وهذا نظير الخبر الذى روى عن عبد الله بن مسعود، عن النبى ﷺ، أنه قال: «الربا وإن كثر فألى قل».

وهذا الحديث قد رواه الإمام أحمد فى مسنده، فقال: حدثنا حجاج [قال] (٢): حدثنا شريك عن الركين بن الربيع [بن عميلة الفزارى] (٣) عن أبيه، عن ابن مسعود، عن النبى ﷺ قال: «إن الربا وإن كثر فإن عاقبته تصير إلى قل» (٤) وقد رواه ابن ماجه، عن العباس بن جعفر، عن عمرو بن عون، عن يحيى بن أبى زائدة، عن إسرائيل، عن الركين بن الربيع بن عميلة الفزارى، عن أبيه، عن ابن مسعود، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ما أحد أكثر من الربا إلا كان عاقبة أمره إلى قلة» (٥).

وهذا من باب المعاملة بنقيض المقصود، كما قال الإمام أحمد: حدثنا أبو سعيد مولى بنى هاشم، حدثنا الهيثم بن رافع الطاطرى، حدثنى أبو يحيى - رجل (٧) من أهل مكة - عن فروخ مولى عثمان: أن عمر - وهو يومئذ أمير المؤمنين - خرج إلى المسجد، فرأى طعاماً منشوراً. فقال: ما هذا الطعام؟ فقالوا: طعام جلب إلينا. قال: بارك الله فيه وفيمن جلبه. قيل: يا أمير المؤمنين، إنه قد احتكر. قال: ومن احتكره؟ قالوا: فروخ مولى عثمان، وفلان مولى عمر. فأرسل إليهما فدعاهما فقال: ما حملكما على احتكار طعام المسلمين؟ قالوا: يا أمير المؤمنين، نشترى بأموالنا ونبيع!! فقال عمر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من احتكر على المسلمين (٨) طعامهم ضربه الله بالإفلاس أو بجذام (٩)». فقال فروخ عند ذلك: أعاهد الله وأعاهدك ألا أعود فى طعام أبداً. وأما مولى عمر فقال: إنما نشترى بأموالنا ونبيع. قال أبو يحيى: فلقد رأيت مولى عمر مجذوماً.

ورواه ابن ماجه من حديث الهيثم بن رافع، به (١٠). ولفظه: «من احتكر على المسلمين طعامهم ضربه الله بالجذام والإفلاس».

وقوله: ﴿وَيُرِيْبِي الصَّدَقَاتِ﴾: قُرئ بضم الياء والتخفيف، من «ربا الشىء يربو» و«أرباه يربيه»

(٣) زيادة من جء،

(٢) زيادة من جء، أ، و.

(١) زيادة من جء، أ، و.

(٤) المسند (١/٣٩٥).

(٥) سنن ابن ماجه برقم (٢٢٨٩) وقال البوصيرى فى الزوائد (٢/١٩٩): «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات».

(٦) فى أ: «حدثنا ابن».

(٧) فى جء: «رجل خرج».

(٩) فى جء: «والجذام».

(١٠) المسند (١/٢١) وسنن ابن ماجه برقم (٢١٥٥).

أى: كثره ونماه ينميه. وقرئ: «ويربى» بالضم والتشديد، من التربية، كما قال البخارى: حدثنا عبد الله بن منير، سمع أبا النضر، حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، عن أبيه، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب، ولا يقبل الله إلا الطيب، وإن الله ليقبلها بيمينه، ثم يربها لصاحبه كما يربى أحدكم فلوّه، حتى يكون مثل الجبل».

كذا رواه فى كتاب الزكاة. وقال فى كتاب التوحيد: وقال خالد بن مخلد، عن سليمان بن بلال، عن عبد الله بن دينار، فذكر بإسناده، نحوه (١).

وقد رواه مسلم فى الزكاة عن أحمد بن عثمان بن حكيم، عن خالد بن مخلد، فذكره (٢). قال البخارى: ورواه مسلم بن أبى مريم، وزيد بن أسلم، وسهيل، عن أبى صالح، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ.

قلت: أما رواية مسلم بن أبى مريم: فقد تفرد البخارى بذكرها، وأما طريق زيد بن أسلم: فرواها مسلم فى صحيحه، عن أبى الطاهر بن السرح، عن ابن وهب، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، به (٣). وأما حديث سهيل فرواه مسلم، عن قتيبة، عن يعقوب بن عبد الرحمن، عن سهيل، به (٤). والله أعلم.

قال البخارى: وقال ورقاء عن ابن دينار، عن سعيد بن يسار (٥)، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ (٦).

وقد أسند هذا الحديث من هذا الوجه الحافظ أبو بكر البيهقى، عن الحاكم وغيره، عن الأصم، عن العباس المروزى (٧)، عن أبى النضر هاشم بن القاسم، عن ورقاء - وهو ابن عمر الشكرى - عن عبد الله بن دينار، عن سعيد بن يسار (٨)، عن أبى هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب، ولا يصعد إلى الله إلا الطيب، فإن الله يقبلها بيمينه، فيربها لصاحبها، كما يربى أحدكم فلوّه، حتى تكون مثل أحد» (٩).

وهكذا روى هذا الحديث مسلم، والترمذى، والنسائى جميعاً، عن قتيبة، عن الليث بن سعد، عن سعيد المقبرى. وأخرجه النسائى - من رواية مالك، عن يحيى بن سعيد الأنصارى - ومن طريق يحيى القطان، عن محمد بن عجلان، ثلاثتهم عن سعيد بن يسار أبى الحباب المدنى، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ، فذكره (١٠).

وقد روى عن أبى هريرة من وجه آخر، فقال ابن أبى حاتم: حدثنا عمرو بن عبد الله الأودى،

(١) صحيح البخارى برقم (١٤١٠) وبرقم (٧٤٣٠).

(٢) صحيح مسلم برقم (١٠١٤).

(٣) صحيح مسلم برقم (١٠١٤).

(٤) صحيح مسلم برقم (١٠١٤).

(٥) فى أ: «بن بشار».

(٦) صحيح البخارى برقم (٧٤٣٠، ١٤١٠).

(٧) فى أ، و: «الدورى».

(٨) فى أ: «بن بشار».

(٩) السنن الكبرى للبيهقى (١٧٦/٤).

(١٠) صحيح مسلم برقم (١٠١٤) وسنن الترمذى برقم (٦٦١) وسنن النسائى الكبرى برقم (٧٧٣٥).

حدثنا وكيع، عن عباد بن منصور، حدثنا القاسم بن محمد قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إن الله، عز وجل، يقبل الصدقة ويأخذها بيمينه، فيربها لأحدكم كما يربي أحدكم مهره - أو فلوه - حتى إن اللقمة لتصير مثل أحد». وتصديق ذلك في كتاب الله: ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرَّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ﴾.

وكذا رواه أحمد، عن وكيع، وهو في تفسير وكيع. ورواه الترمذي، عن أبي كريب، عن وكيع، به<sup>(١)</sup> وقال: حسن صحيح، وكذا رواه الثوري عن عباد<sup>(٢)</sup> بن منصور، به. ورواه أحمد أيضا، عن خلف بن الوليد، عن ابن المبارك، عن عبد الواحد بن ضمرة وعباد بن منصور كلاهما عن أبي نضرة، عن القاسم، به<sup>(٣)</sup>.

وقد رواه ابن جرير، عن محمد بن عبد الملك بن إسحاق<sup>(٤)</sup>، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن القاسم بن محمد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن العبد إذا تصدق من طيب، يقبلها الله منه، فيأخذها بيمينه، ويربها كما يربي أحدكم مهره أو فصيله<sup>(٥)</sup>، وإن الرجل ليتصدق باللقمة فتربو في يد الله - أو قال: في كف الله - حتى تكون مثل أحد، فتصدقوا<sup>(٦)</sup>».

وهكذا رواه أحمد، عن عبد الرزاق<sup>(٧)</sup>. وهذا طريق غريب صحيح الإسناد، ولكن لفظه عجيب، والمحفوظ ماتقدم. وروى عن عائشة أم المؤمنين، فقال الإمام أحمد:

حدثنا عبد الصمد، حدثنا حماد، عن ثابت، عن القاسم بن محمد، عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله ليربي لأحدكم التمرة واللقمة، كما يربي أحدكم فلوه أو فصيله، حتى يكون مثل أحد». تفرد به أحمد من هذا الوجه<sup>(٨)</sup>.

وقال البزار: حدثنا يحيى بن المعلى بن منصور، حدثنا إسماعيل، حدثني أبي، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، عن النبي ﷺ، وعن الضحاک بن عثمان، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إن الرجل ليتصدق بالصدقة من الكسب الطيب، ولا يقبل الله إلا الطيب، فيتلقاها الرحمن بيده فيربها، كما يربي أحدكم فلوه - أو وصيفه - أو قال: فصيله» ثم قال: لا نعلم أحداً رواه عن يحيى بن سعيد عن عمرة إلا أبو أيس<sup>(٩)</sup>.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ أي: لا يحب كفور القلب أثيم القول والفعل، ولا بد من مناسبة في ختم هذه الآية بهذه الصفة، وهي أن المرابي لا يرضى بما قسم الله له من الحلال، ولا يكتفى بما شرع له من التكسب المباح، فهو يسعى في أكل أموال الناس بالباطل، بأنواع المكاسب

(١) المسند (٤٧١/٢) وسنن الترمذي برقم (٦٦٢).

(٢) في ج، أ: «عن حماد».

(٣) المسند (٤٠٤/٢).

(٤) في أ، و: «عن محمد بن عبد الملك زنجويه».

(٥) في ج، أ: «أوفلوه».

(٦) تفسير الطبري (١٩/٦).

(٧) المسند (٢٦٨/٢).

(٨) المسند (٢٥١/٦).

(٩) مسند البزار برقم (٩٣١) «كشف الأستار» وقال الحافظ ابن حجر: «أبو أيس لين، وقد ذكر البزار أنه تفرد به».

تنبيه: لم يقع في كشف الأستار: «عن الضحاک، عن أبي هريرة»؛ وذلك لأنه مخرج في الصحيحين فليس من الزوائد.

الخبیثة، فهو جحود لما عليه من النعمة، ظلوم آثم بأكل أموال الناس بالباطل.

ثم قال تعالى مادحاً للمؤمنين بربهم، المطيعين أمره، المؤدين شكره، المحسنين إلى خلقه في إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، مخبراً عما أعد لهم من الكرامة، وأنهم يوم القيامة من التبعات آمنون، فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (٢٧٨) فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلُمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ (٢٧٩) وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٢٨٠) وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ (٢٨١) ﴿

يقول تعالى آمراً عباده المؤمنين بتقواه، ناهياً لهم عما يقربهم إلى سخطه ويبعدهم عن رضاه، فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ﴾ أي: خافوه وراقبوه فيما تفعلون ﴿وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا﴾ أي: اتركوا مالكم على الناس من الزيادة على رؤوس الأموال، بعد هذا الإنذار ﴿إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ أي: بما شرع الله لكم من تحليل البيع، وتحريم الربا وغير ذلك.

وقد ذكر زيد بن أسلم، وابن جريج، ومقاتل بن حيان، والسدي: أن هذا السياق نزل في بني عمرو بن عمير من ثقيف، وبني المغيرة من بني مخزوم، كان بينهم ربا في الجاهلية، فلما جاء الإسلام ودخلوا فيه، طلبت ثقيف أن تأخذه منهم، فتشاوروا<sup>(١)</sup>، وقالت بنو المغيرة: لانؤدى الربا في الإسلام فكتب في ذلك عتاب بن أسيد نائب مكة إلى رسول الله ﷺ، فنزلت هذه الآية فكتب بها رسول الله ﷺ إليه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ . فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ فقالوا: نتوب إلى الله، ونذر ما بقى من الربا، فتركوه كلهم.

وهذا تهديد شديد ووعد أكيد، لمن استمر على تعاطى الربا بعد الإنذار، قال ابن جريج: قال ابن عباس: ﴿فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ﴾ أي: استيقنوا بحرب من الله ورسوله. وتقدم من رواية ربيعة بن كلثوم، عن أبيه، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: يقال يوم القيامة لأكل الربا: خذ سلاحك للحرب. ثم قرأ: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾.

وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾: فمن كان مقيماً على الربا لا ينزع عنه فحق<sup>(٢)</sup> على إمام المسلمين أن يستتبهه، فإن نزع وإلا ضرب عنقه.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا علي بن الحسين، حدثنا محمد بن بشار، حدثنا عبد الأعلى، حدثنا هشام ابن حسان، عن الحسن وابن سيرين، أنهما قالوا: والله إن هؤلاء الصيارفة لأكلة الربا، وإنهم قد أذنوا بحرب من الله ورسوله، ولو كان على الناس إمام عادل لاستتابهم، فإن تابوا وإلا وضع فيهم السلاح. وقال قتادة: أوعدهم الله بالقتل كما تسمعون، وجعلهم بهرجاً أينما أتوا<sup>(٣)</sup>، فإياكم وما خالط هذه البيوع

(١) في ج، أ، و: «فتشاوجروا».

(٢) في أ: «يحق».

(٣) في ج، أ، و: «أينما تقفوا».



من الربا؛ فإن الله قد أوسع الحلال وأطابه، فلا تلجئكم إلى معصيته فاقة. رواه ابن أبي حاتم.  
وقال الربيع بن أنس: أوعد الله أكل الربا بالقتل. رواه ابن جرير.

وقال السهيلي: ولهذا قالت عائشة لأم محبة، مولاة زيد بن أرقم، في مسألة العينة: أخبريه أن جهاده مع رسول الله ﷺ قد بطل، إلا أن يتوب، فخصت الجهاد؛ لأنه ضد قوله: ﴿فَأَذْنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ قال: وهذا المعنى ذكره كثير (١). قال: ولكن هذا إسناده إلى عائشة ضعيف.  
ثم قال تعالى: ﴿وَإِنْ تَبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ﴾ أى: بأخذ الزيادة (٢) ﴿وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ أى: بوضع رؤوس الأموال أيضاً، بل لكم ما بذلتكم من غير زيادة عليه ولا نقص (٣) منه.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا محمد بن الحسين بن إشكاب، حدثنا عبيد الله بن موسى، عن شيبان، عن شبيب بن غرقدة البارقى، عن سليمان بن الأحوص عن أبيه قال: خطب رسول الله ﷺ في حجة الوداع فقال: «ألا إن كل ربا كان في الجاهلية موضوع عنكم كله، لكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون، وأول ربا موضوع ربا العباس بن عبدالمطلب، موضوع كله» كذا وجدته: سليمان بن الأحوص.  
وقد قال ابن مردويه: حدثنا الشافعى، حدثنا معاذ بن المنثى، أخبرنا مسدد، أخبرنا أبو الأحوص، حدثنا شبيب بن غرقدة، عن سليمان بن عمرو، عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ألا إن كل ربا من ربا الجاهلية موضوع، فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون» (٤).  
وكذا رواه من حديث حماد بن سلمة، عن على بن زيد، عن أبي حرة (٥) الرقاشى، عن عمرو- هو ابن خارجة - فذكره.

وقوله: ﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾: يأمر تعالى بالصبر على المعسر الذى لا يجد وفاء، فقال: ﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾ [أى]: (٦) لا كما كان أهل الجاهلية يقول أحدهم لمدينه إذا حل عليه الدين: إما أن تقضى وإما أن تبرى.  
ثم يندب (٧) إلى الوضع عنه، ويعد على ذلك الخير والثواب الجزيل، فقال: ﴿وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ أى: وأن تتركوا رأس المال بالكلية وتضعوه عن المدين. وقد وردت الأحاديث من طرق متعددة عن النبي ﷺ، بذلك:

فالحديث الأول: عن أبي أمامة أسعد بن زرارة [النقيب]، (٨) قال الطبرانى: حدثنا عبد الله بن محمد بن شعيب الرجاني (٩)، حدثنا يحيى بن حكيم المقوم، حدثنا محمد بن بكر البرسانى، حدثنا عبد الله بن أبي زياد، حدثنى عاصم بن عبيد الله، عن أبي أمامة أسعد بن زرارة قال: قال رسول الله ﷺ: «من سره أن يظله الله يوم لا ظل إلا ظله، فلييسر على معسر أو ليضع عنه» (١٠).

حديث آخر (١١): عن بريدة، قال الإمام أحمد: حدثنا عفان، حدثنا عبد الوارث، حدثنا محمد

(١) فى ج، أ، و: «ذكره ابن بطلان». (٢) فى ج، أ: «بأخذ الربا». (٣) فى ج، أ: «ولا نقصان».

(٤) ورواه أبو داود فى السنن برقم (٣٣٣٤) عن مسدد به، ورواه ابن ماجه فى السنن برقم (٣٠٥٥) من طريق أبى الأحوص به.

(٥) فى ج: «عن أبى حمزة». (٦) زيادة من ج، أ، و. (٧) فى ج: «ثم ندب».

(٨) زيادة من ج، أ، و. (٩) فى ج، أ، و: «المرجاني».

(١٠) المعجم الكبير (١/٣٠٤) وقال الهيثمى فى المجمع (٤/١٣٤): «عاصم ضعيف ولم يدرك أسعد بن زرارة».

(١١) فى ج، أ: «الحديث الثانى».

ابن جحادة، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «من أنظر معسراً فله بكل يوم مثله صدقة». قال: ثم سمعته يقول: «من أنظر معسراً فله بكل يوم مثله صدقة». قلت: سمعتك - يا رسول الله - تقول: «من أنظر معسراً فله بكل يوم مثله صدقة». ثم سمعتك تقول: «من أنظر معسراً فله بكل يوم مثله صدقة؟! قال: «له بكل يوم مثله صدقة قبل أن يحل الدين، فإذا حل الدين فأنظره، فله بكل يوم مثله صدقة»<sup>(١)</sup>.

حديث آخر<sup>(٢)</sup>: عن أبي قتادة الحارث بن ربعي الأنصاري، قال [الإمام]<sup>(٣)</sup> أحمد: حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا أبو جعفر الخطمي، عن محمد بن كعب القرظي: أن أبا قتادة كان له دين على رجل، وكان يأتيه يتقاضاه، فيختبئ<sup>(٤)</sup> منه، فجاء ذات يوم فخرج صبي فسأله عنه، فقال: نعم، هو في البيت يأكل خزيرة فناده: يا فلان، اخرج، فقد أخبرت أنك ههنا فخرج إليه، فقال: ما يغيبك عني؟ فقال: إني معسر، وليس عندي. قال: الله إنك معسر؟ قال: نعم. فبكى أبو قتادة، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من نفس عن غريمه - أو محا عنه - كان في ظل العرش يوم القيامة». ورواه مسلم في صحيحه<sup>(٥)</sup>.

حديث آخر<sup>(٦)</sup>: عن حذيفة بن اليمان، قال الحافظ أبو يعلى الموصلي: حدثنا الأحنس أحمد بن عمران<sup>(٧)</sup>، حدثنا محمد بن فضيل، حدثنا أبو مالك الأشجعي، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «أتى الله بعبد من عباده يوم القيامة، قال: ماذا عملت لي في الدنيا؟ فقال: ما عملت لك يارب مثقال ذرة في الدنيا أرجوك بها، قالها ثلاث مرات، قال العبد عند آخرها: يارب، إنك أعطيتني فضل مال، وكنت رجلاً أبايع الناس وكان من خلقي الجواز، فكنت أيسر على الموسر، وأنظر المعسر. قال: فيقول الله، عز وجل: أنا أحق من يسر، ادخل الجنة».

وقد أخرجه البخاري، ومسلم، وابن ماجه - من طرق - عن ربعي بن حراش، عن حذيفة. زاد مسلم: وعقبة بن عامر وأبي مسعود البدرى عن النبي ﷺ<sup>(٨)</sup>، بنحوه. ولفظ البخاري.

حدثنا هشام بن عمار، حدثنا يحيى بن حمزة، حدثنا الزهري، عن عبد الله بن عبد الله أنه سمع أبا هريرة رضى الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «كان تاجر يداين الناس، فإذا رأى معسراً قال لفتيانه: تجاوزوا عنه، لعل الله يتجاوز عنا، فتجاوز الله عنه».

حديث آخر<sup>(٩)</sup>: عن سهل بن حنيف، قال الحاكم في مستدركه: حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى، حدثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك، حدثنا عمرو بن ثابت، حدثنا عبد الله بن محمد بن عقيل، عن عبد الله بن سهل بن حنيف، أن سهلاً حدثه، أن رسول الله ﷺ قال: «من أعان مجاهداً في سبيل الله أو غازياً، أو غارماً في عسرته، أو مكاتباً في

(١) المسند (٥/ ٣٦٠).

(٢) في ج، أ: «الحديث الثالث». (٣) زيادة من ج، أ، و. (٤) في ج، أ: «فيختبئ».

(٥) المسند (٥/ ٣٠٨) ولم أقع عليه في صحيح مسلم من حديث أبي قتادة، والله أعلم.

(٦) في ج، أ: «الحديث الرابع».

(٧) هو أحمد بن عمران الأحنسي، والأحنسي نسبة انظر: الجرح والتعديل (٢/ ٦٤).

(٨) صحيح البخاري برقم (٣٤٥١، ٢٣٩١، ٢٧٠٧) وصحيح مسلم برقم (١٥٦٠).

(٩) في ج، أ: «الحديث الخامس».

رقيبته، أظله الله<sup>(١)</sup> يوم لا ظل إلا ظله» ثم قال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه<sup>(٢)</sup>.

حديث آخر<sup>(٣)</sup>: عن عبد الله بن عمر، قال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن عبيد، عن يوسف بن صهيب، عن زيد العمى، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من أراد أن تستجاب دعوته، وأن تكشف كربته، فليفرج عن معسر»، انفرد به أحمد<sup>(٤)</sup>.

حديث آخر<sup>(٥)</sup>: عن أبي مسعود عقبة بن عمرو، قال الإمام أحمد: حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا أبو مالك، عن ربيع بن حراش، عن حذيفة، أن رجلاً أتى به الله عز وجل، فقال: ماذا عملت في الدنيا؟ فقال له الرجل: ما عملت مثقال ذرة من خير أرجوك بها، فقالها له ثلاثاً، وقال في الثالثة: أى رب كنت أعطيتنى فضلاً من المال فى الدنيا، فكنت أبايع الناس، فكنت أتيسر على الموسر، وأنظر المعسر. فقال تبارك وتعالى<sup>(٦)</sup>: نحن أولى بذلك منك، تجاوزوا عن عبدى. فغفر له. قال أبو مسعود: هكذا سمعت من النبى ﷺ، وهكذا رواه مسلم من حديث أبى مالك سعد بن طارق به<sup>(٧)</sup>.

حديث آخر<sup>(٨)</sup>: عن عمران بن حصين، قال الإمام أحمد: حدثنا أسود بن عامر، أخبرنا أبو بكر، عن الأعمش، عن أبى داود، عن عمران بن حصين قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان له على رجل حق فأخره<sup>(٩)</sup>، كان له بكل يوم صدقة»<sup>(١٠)</sup>.

غريب من هذا الوجه، وقد تقدم عن بريدة نحوه.

حديث آخر<sup>(١١)</sup>: عن أبى اليسر كعب بن عمرو، قال الإمام أحمد: حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا زائدة، عن عبد الملك بن عمير، عن ربيع، قال: حدثنا أبو اليسر، أن رسول الله ﷺ قال: «من أنظر معسراً أو وضع عنه أظله الله، عز وجل، فى ظله يوم لا ظل إلا ظله»<sup>(١٢)</sup>.

وقد أخرجه مسلم فى صحيحه من وجه آخر، من حديث عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، قال: خرجت أنا وأبى نطلب العلم فى هذا الحى من الأنصار قبل أن يهلكوا، فكان أول من لقينا أبا اليسر صاحب رسول الله ﷺ، ومعه غلام له معه ضمامة من صحف، وعلى أبى اليسر بردة ومعافرى، وعلى غلامه بردة ومعافرى فقال له أبى: ياعم، إنى أرى فى وجهك سفعة من غضب؟ قال أجل، كان لى على فلان بن فلان الحرامى<sup>(١٣)</sup> مال، فأتيت أهله فسلمت، فقلت: أثم هو؟ قالوا: لا، فخرج على ابن له جفر فقلت: أين أبوك؟ فقال: سمع صوتك فدخل أريكة أمى. فقلت: اخرج إلى فقد علمت أين أنت؟ فخرج، فقلت: ما حملك على أن اختبأت منى؟ قال: أنا والله أحدثك ثم لا أكذبك؛ خشيت<sup>(١٤)</sup> - والله - أن أحدثك فأكذبك، وأن أعدك فأخلفك، وكنت

(١) فى ج، أ، و: «أظله الله فى ظله».

(٢) المستدرک (٢/٢١٧)، وتعقبه الذهبى فى التلخيص. قلت: «بل فى عمرو بن ثابت وهو رافضى متروك».

(٣) فى ج، أ: «الحديث السادس».

(٤) المسند (٢/٢٣).

(٥) فى ج، أ: «الحديث السابع».

(٦) المسند (٤/١١٨) وصحيح مسلم برقم (١٥٦٠).

(٧) فى ج، أ: «الحديث الثامن».

(٨) المسند (٤/٤٤٢).

(٩) فى ج، أ: «الحديث التاسع».

(١٠) المسند (٣/٤٢٧).

(١١) فى أ: «الحرامى»، وفى و: «الحرامى».

(١٢) فى ج: «خفت».

صاحب رسول الله ﷺ، وكنت - الله - معسراً قال: قلت: الله؟ قال: الله. قلت: الله؟ قال: الله. قال: فأنتى بصحيفته فمحاها بيده، ثم قال: فإن وجدت قضاء فاقضنى، وإلا فأنتى فى حل، فأشهد بصر عيني - ووضع أصبعيه على عينيه - وسمع أذنى هاتين، ووعاه قلبى - وأشار إلى مناط<sup>(١)</sup> قلبه - رسول الله ﷺ وهو يقول: «من أنظر معسراً، أو وضع عنه أظله الله فى ظله». وذكر تمام الحديث<sup>(٢)</sup>.

حديث آخر<sup>(٣)</sup>: عن أمير المؤمنين عثمان بن عفان، قال عبد الله بن الإمام أحمد [فى مسند أبيه]<sup>(٤)</sup> حدثنى<sup>(٥)</sup> أبو يحيى البزاز محمد بن عبد الرحيم، حدثنا الحسن بن بشر بن سلم الكوفى، حدثنا العباس بن الفضل الأنصارى، عن هشام بن زياد القرشى، عن أبيه، عن معجن مولى عثمان، عن عثمان، قال: سمعت رسول الله، ﷺ، يقول: «أظل الله عينا فى ظله، يوم لا ظل إلا ظله من أنظر معسراً، أو ترك لغارم»<sup>(٦)</sup>.

حديث آخر<sup>(٧)</sup>: عن ابن عباس، قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الله بن يزيد، حدثنا نوح بن جعونة السلمى الخراسانى، عن مقاتل بن حيان، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: خرج رسول الله ﷺ إلى المسجد، وهو يقول بيده هكذا - وأوماً عبد الرحمن بيده إلى الأرض -: «من أنظر معسراً أو وضع له، وقاه الله من فيح جهنم، ألا إن عمل الجنة حزن بربوة - ثلاثاً - ألا إن عمل النار سهل سهوة، والسعيد من وقى الفتن، وما من جرعة أحب إلى الله من جرعة غيظ يكظمها عبد، ما كظمها عبد لله إلا ملأ الله جوفه إيماناً» تفرد به أحمد<sup>(٨)</sup>.

طريق أخرى: قال الطبرانى: حدثنا أحمد بن محمد البورانى قاضى الحديثة من ديار ربيعة، حدثنا الحسين بن على الصدائى، حدثنا الحكم بن الجارود، حدثنا ابن أبى المثند - خال ابن عيينة - عن أبيه، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أنظر معسراً إلى ميسرته أنظره الله بذنبه إلى توبته»<sup>(٩)</sup>.

ثم قال تعالى يعظ عباده ويذكرهم زوال الدنيا وفناء ما فيها من الأموال وغيرها، وإتيان<sup>(١٠)</sup> الآخرة والرجوع إليه تعالى ومحاسبته تعالى خلقه على ما عملوا، ومجازاته إياهم بما كسبوا من خير وشر، ويحذرهم عقوبته، فقال: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾.

وقد روى أن هذه الآية آخر آية نزلت من القرآن العظيم، فقال ابن لهيعة: حدثنى عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير، قال: آخر ما نزل من القرآن كله<sup>(١١)</sup>: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾، وعاش النبى ﷺ بعد نزول هذه الآية تسع ليال، ثم مات يوم الإثنين، ليلتين خلتا من ربيع الأول. رواه ابن أبى حاتم.

(١) فى ج، أ، و: «إلى نياط».

(٢) صحيح مسلم برقم (٣٠٦).

(٣) فى ج، أ: «الحديث العاشر».

(٤) زوائد المسند (٧٣/١).

(٥) فى ج، أ: «الحديث الحادى عشر».

(٦) المسند (٣٢٧/١).

(٧) المعجم الكبير (١٥١/١١)، وقال الهيثمى فى المجمع (١٣٥/٤): «وفيه الحكم بن جارود ضعفه الأزدي، وشيخ الحكم وشيخ شيخه لم أعرفهما».

(٨) فى أ: «من القرآن العظيم».

(٩) فى ج، أ: «وإيثار».

وقد رواه ابن مردويه من حديث المسعودي، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: آخر آية نزلت: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾.

وقد رواه النسائي، من حديث يزيد النحوي، عن عكرمة، عن عبد الله بن عباس، قال: آخر شيء<sup>(١)</sup> نزل من القرآن: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

وكذا رواه الضحاك، والعمري، عن ابن عباس، وروى الثوري، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس، قال: آخر آية أنزلت<sup>(٣)</sup>: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾، فكان بين نزولها [وبين<sup>(٤)</sup>] موت النبي ﷺ واحد وثلاثون يوماً.

وقال ابن جريج: قال ابن عباس: آخر آية نزلت: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ الآية. قال ابن جريج: يقولون: إن النبي ﷺ عاش بعدها تسع ليال، وبدئ<sup>(٥)</sup> يوم السبت ومات يوم الإثنين، رواه ابن جرير.

ورواه عطية عن أبي سعيد، قال: آخر آية أنزلت: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيَمْلِكِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا بِيْخَسَ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَمْلِكَ هُوَ فَلْيَمْلِكْ لَهُ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَىٰ وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمٌ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفَلَّلْتُمْ فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيَعْلَمَكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (٢٨٢).

هذه الآية الكريمة أطول آية في القرآن العظيم، وقد قال الإمام أبو جعفر بن جرير: حدثنا يونس، أخبرنا<sup>(٦)</sup> ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب قال، حدثني سعيد بن المسيب: أنه بلغه أن أحدث القرآن بالعرش آية الدين.

(١) في ج، أ: «آخر ما نزل».

(٢) سنن النسائي الكبرى برقم (١١٠٥٧).

(٣) في ج، أ: «نزلت».

(٤) زيادة من ج، أ، و.

(٥) في ج: «أبنا».

(٦) في و: «ومرض».

وقال الإمام أحمد: حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس أنه قال: لما نزلت آية الدين قال رسول الله ﷺ: «إن أول من جحد آدم، عليه السلام، أن الله لما خلق آدم، مسح ظهره فأخرج منه ما هو ذارئ إلى يوم القيامة، فجعل يعرض ذريته عليه، فرأى فيهم رجلاً يزهر، فقال: أي رب، من هذا؟ قال: هو ابنك داود. قال: أي رب، كم عمره؟ قال: ستون عاماً، قال: رب زد في عمره. قال: لا، إلا أن أزيده من عمرك. وكان عمر آدم ألف سنة، فزاده أربعين عاماً، فكتب عليه بذلك كتاباً وأشهد عليه الملائكة، فلما احتضر آدم وأتته الملائكة قال: إنه قد بقي من عمري أربعون عاماً، فقيل له: إنك قد وهبتها لابنك داود. قال: ما فعلت. فأبرز الله عليه الكتاب، وأشهد عليه الملائكة».

وحدثنا أسود بن عامر، عن حماد بن سلمة، فذكره، وزاد فيه: «فأتمها الله لداود مائة، وأتمها لأدم ألف سنة»<sup>(١)</sup>.

وكذا رواه ابن أبي حاتم، عن يونس بن حبيب، عن أبي داود الطيالسي، عن حماد بن سلمة [به]<sup>(٢)</sup>.

هذا حديث غريب جداً، وعلى بن زيد بن جُدعان في أحاديثه نكارة. وقد رواه الحاكم في مستدركه بنحوه، من حديث الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب<sup>(٣)</sup>، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة. ومن رواية داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن أبي هريرة. ومن طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. ومن حديث هشام<sup>(٤)</sup> بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، فذكره بنحوه<sup>(٥)</sup>.

فقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ﴾. هذا إرشاد منه تعالى لعباده المؤمنين إذا تعاملوا بمعاملات مؤجلة أن يكتبوها، ليكون ذلك أحفظ لمقارها وميقاتها، وأضبط للشاهد فيها، وقد نبه على هذا في آخر الآية حيث قال: ﴿ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمٌ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا﴾.

وقال سفيان الثوري، عن ابن أبي نَجِيح عن مجاهد، عن ابن عباس في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ﴾ قال: أنزلت في السلم إلى أجل معلوم.

وقال قتادة، عن أبي حَسَّان<sup>(٦)</sup> الأعرج، عن ابن عباس، قال: أشهد أن السلف المضمون إلى أجل مسمى أن الله أحله وأذن فيه، ثم قرأ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾. رواه البخاري.

وثبت في الصحيحين من رواية سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نَجِيح، عن عبد الله بن كثير، عن أبي المنهال، عن ابن عباس، قال: قدم النبي ﷺ المدينة وهم يُسَلِّفُونَ في الثمار السنين والثلاث، فقال رسول الله ﷺ: «من أسلف فليسلف في كيل معلوم، ووزن معلوم، إلى أجل معلوم»<sup>(٧)</sup>.

(١) المسند (١/٢٥١، ٢٥٢).

(٢) زيادة من أ، و. (٣) في أ: «بن أبي ذباب». (٤) في ج، أ: «تمام».

(٥) المستدرک (١/٦٤، ٥٨٦/٢).

(٦) في ج، أ: «أبي حيان».

(٧) صحيح البخاري برقم (٢٢٤٠) وصحيح مسلم برقم (١٦٠٤).

وقوله: ﴿فَاكْتُبُوهُ﴾: أمر منه تعالى بالكتابة [والحالة هذه]<sup>(١)</sup> للتوثقة والحفظ، فإن قيل: فقد ثبت في الصحيحين، عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب»<sup>(٢)</sup>، فما الجمع بينه وبين الأمر بالكتابة؟ فالجواب: أن الدين من حيث هو غير مفتقر إلى كتابة أصلاً؛ لأن كتاب الله قد سهل الله ويسر حفظه على الناس، والسنن أيضاً محفوظة عن رسول الله ﷺ، والذي أمر بكتابته إنما هو أشياء جزئية تقع بين الناس، فأمرُوا أمر إرشاد لا أمر إيجاب، كما ذهب إليه بعضهم.

قال ابن جريج: من اذآن فليكتب، ومن ابتاع فليشهد.

وقال قتادة: ذكر لنا أن أبا سليمان المرعشي، كان رجلاً صحب كعباً، فقال ذات يوم لأصحابه: هل تعلمون مظلوماً دعا ربه فلم يستجب له؟ فقالوا: وكيف [يكون]<sup>(٣)</sup> ذلك؟ قال: رجل باع بيعاً إلى أجل فلم يشهد ولم يكتب، فلما حل ماله جحده صاحبه، فدعا ربه فلم يستجب له؛ لأنه قد عصى ربه.

وقال أبو سعيد، والشعبي، والربيع بن أنس، والحسن، وابن جريج، وابن زيد، وغيرهم: كان ذلك واجباً ثم نسخ بقوله: ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فليؤدِّ الَّذِي أُوتِيَ أَمَانَتَهُ﴾.

قال الإمام أحمد: حدثنا يونس بن محمد، حدثنا ليث، عن جعفر بن ربيعة، عن عبد الرحمن ابن هرْمُز، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه ذكر «أن رجلاً من بني إسرائيل سأل بعض بني إسرائيل أن يسلفه ألف دينار، فقال: اتنى بشهداء أشهدهم. قال: كفى بالله شهيداً. قال: اتنى بكفيل. قال: كفى بالله كفيلاً. قال: صدقت. فدفعها إليه إلى أجل مسمى، فخرج في البحر فقضى حاجته، ثم التمس مركباً يقدم عليه للأجل الذي أجله، فلم يجد مركباً، فأخذ خشبة فنقرها فأدخل فيها ألف دينار وصحيفة معها إلى صاحبها، ثم زجج موضعها، ثم أتى بها البحر، ثم قال: اللهم إنك قد علمت أنى استسلفت فلاناً ألف دينار، فسألنى كفيلاً، فقلت: كفى بالله كفيلاً. فرضى بذلك، وسألنى شهيداً، فقلت: كفى بالله شهيداً. فرضى بذلك، وإنى قد جهدتُ أن أجد مركباً أبعث بها إليه بالذى أعطانى فلم أجد مركباً، وإنى استودعتكها. فرمى بها فى البحر حتى ولجت فيه، ثم انصرف، وهو فى ذلك يطلب مركباً إلى بلده، فخرج الرجل الذى كان أسلفه ينظر لعل مركباً نجيته بماله، فإذا بالخشبة التى فيها المال، فأخذها لأهله حطباً فلما كسرها وجد المال والصحيفة، ثم قدم الرجل الذى كان تسلف منه، فأتاه بألف دينار وقال: والله ما زلت جاهداً فى طلب مركب لآتيك بمالك فما وجدت مركباً قبل الذى أتيت فيه. قال: هل كنت بعثت إلى بشيء؟ قال: ألم أخبرك أنى لم أجد مركباً قبل هذا الذى جئت فيه؟ قال: فإن الله قد أدى عنك الذى بعثت به فى الخشبة، فانصرف بألفك راشداً».

وهذا إسناد صحيح<sup>(٤)</sup>، وقد رواه البخارى فى سبعة مواضع من طرق صحيحة<sup>(٥)</sup> معلقاً بصيغة

(١) زيادة من ج، أ، و.

(٢) صحيح البخارى برقم (١٩١٣) وصحيح مسلم برقم (١٠٨٠).

(٣) زيادة من أ، و.

(٤) المسند (٣٤٨/٢).

(٥) فى ج، أ، و: «فى صحيحه».

الجزم، فقال: وقال الليث بن سعد، فذكره<sup>(١)</sup>. ويقال: إنه رواه في بعضها عن عبد الله بن صالح كاتب الليث، عنه.

وقوله: ﴿وَلْيَكْتُبَ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ﴾ أى: بالقسط والحق، ولا يجزى في كتابته على أحد، ولا يكتب إلا ما اتفقوا عليه من غير زيادة ولا نقصان.

وقوله: ﴿وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ﴾ أى: ولا يمتنع من يعرف الكتابة إذا سئل أن يكتب للناس، ولا ضرورة عليه فى ذلك، فكما علمه الله ما لم يكن يعلم، فليصدق على غيره ممن لا يحسن الكتابة وليكتب، كما جاء فى الحديث: «إن من الصدقة أن تعين صناعاً أو تصنع لأخرق»<sup>(٢)</sup>. وفى الحديث الآخر: «من كتم علماً يعلمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار»<sup>(٣)</sup>.

وقال مجاهد وعطاء: واجب على الكاتب أن يكتب.

وقوله: ﴿وَلْيَمْلِكِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلِيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ﴾ أى: وليملل المدين على الكاتب ما فى ذمته من الدين، وليتق الله فى ذلك، ﴿وَلَا يَبْخَسُ مِنْهُ شَيْئًا﴾ أى: لا يكتم منه شيئاً، ﴿فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا﴾ محجوراً عليه بتبذير ونحوه، ﴿أَوْ ضَعِيفًا﴾ أى: صغيراً أو مجنوناً ﴿أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ﴾ إما لعمى أو جهل بموضع صواب ذلك من خطئه. ﴿فَلْيَمْلِكْ وَلِيَهُ بِالْعَدْلِ﴾.

وقوله: ﴿وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ﴾، أمر بالإشهاد مع الكتابة لزيادة التوثقة، ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ﴾، وهذا إنما يكون فى الأموال وما يقصد به المال، وإنما أقيمت المرأتان مقام الرجل لنقصان عقل المرأة، كما قال مسلم فى صحيحه: حدثنا قتيبة، حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن عمرو بن أبى عمرو، عن المقبرى، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ أنه قال: «يا معشر النساء، تصدقن وأكثرن الاستغفار، فإنى رأيتكن أكثر أهل النار»، فقالت امرأة منهن جزلة: وما لنا - يا رسول الله - أكثر أهل النار<sup>(٤)</sup>؟ قال: «تكثرن اللعن، وتكفرن العشير، ما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لدى لب منكن». قالت: يا رسول الله، ما نقصان العقل والدين؟ قال: «أما نقصان عقلها فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل، فهذا نقصان العقل، وتمكث الليالى لا تصلى، وتفطر فى رمضان، فهذا نقصان الدين»<sup>(٥)</sup>.

وقوله: ﴿مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾: فيه دلالة على اشتراط العدالة فى الشهود، وهذا مقيد، حكّم به الشافعى على كل مطلق فى القرآن، من الأمر بالإشهاد من غير اشتراط. وقد استدل من رد المستور بهذه الآية الدالة على أن يكون الشاهد عدلاً مرضياً.

وقوله: ﴿أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا﴾ يعنى: المرأتين إذا نسيت الشهادة ﴿فَتَذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾ أى: يحصل لها ذكرى بما وقع به الإشهاد، ولهذا قرأ آخرون: «فتذكر» بالتشديد من التذكار. ومن قال:

(١) صحيح البخارى برقم (١٤٩٨، ٢٢٩١، ٢٤٠٤، ٢٤٣٠، ٢٧٤٤، ٦٢٦١، ٢٠٦٣).

(٢) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٢٥١٨) من حديث أبى ذر رضى الله عنه.

(٣) رواه أحمد فى المسند (٣٠٤/٢) من حديث أبى هريرة رضى الله عنه.

(٤) فى ج: «يا رسول الله وما لنا أكثر أهل النار».

(٥) صحيح مسلم برقم (٨٠).



إن شهادتها معها تجعلها كشهادة ذكر<sup>(١)</sup> فقد أبعد، والصحيح الأول، والله أعلم.  
 وقوله: ﴿وَلَا يَأْبُ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا﴾: قيل: معناه: إذا دعوا للتحمل فعليهم الإجابة، وهو قول قتادة والربيع بن أنس. وهذا كقوله: ﴿وَلَا يَأْبُ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ﴾، ومن هاهنا استفيد أن تحمّل الشهادة فرض كفاية.

وقيل - وهو مذهب الجمهور -: المراد بقوله: ﴿وَلَا يَأْبُ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا﴾ للأداء، لحقيقة قوله: ﴿الشُّهَدَاءُ﴾، والشاهد حقيقة فيمن<sup>(٢)</sup> تحمّل، فإذا دعى لأدائها<sup>(٣)</sup> فعليه الإجابة إذا تعينت وإلا فهو فرض كفاية، والله أعلم.

وقال مجاهد وأبو مجلز، وغير واحد: إذا دعيت لتشهد فأنت بالخيار، وإذا شهدت فدعيت<sup>(٤)</sup> فأجب.

وقد ثبت في صحيح مسلم والسنن، من طريق مالك، عن عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو ابن حزم، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة، عن زيد بن خالد: أن رسول الله ﷺ قال: «ألا أخبركم بخير الشهداء؟ الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها»<sup>(٥)</sup>.

فأما الحديث الآخر في الصحيحين: «ألا أخبركم بشر الشهداء؟ الذين يشهدون قبل أن يُستشهدوا»، وكذا قوله: «ثم يأتي قوم تسبق أيمانهم شهادتهم وتسبق شهادتهم أيمانهم». وفي رواية: «ثم يأتي قوم يشهدون ولا يُستشهدون»<sup>(٦)</sup>. فهؤلاء شهود الزور. وقد روى عن ابن عباس والحسن البصرى: أنها تعم الحاليين: التحمّل والأداء.

وقوله: ﴿وَلَا تَسْمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ﴾: هذا من تمام الإرشاد، وهو الأمر بكتابة الحق صغيراً كان أو كبيراً، فقال: ﴿وَلَا تَسْمُوا﴾ أي: لا تملوا أن تكتبوا الحق على أى حال كان من القلة والكثرة ﴿إِلَىٰ أَجَلِهِ﴾.

وقوله: ﴿ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا﴾ أي: هذا الذى أمرناكم به من الكتابة للحق إذا كان مؤجلاً هو ﴿أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ أي: أعدل ﴿وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ﴾ أي: أثبت للشاهد إذا وضع خطه ثم رآه تذكر به الشهادة، لاحتمال أنه لو لم يكتبه أن ينساه، كما هو الواقع غالباً ﴿وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا﴾: وأقرب إلى عدم الريبة، بل ترجعون عند التنازع إلى الكتاب الذى كتبتموه، فيفصل بينكم بلا ريبة.

وقوله: ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا﴾ أي: إذا كان البيع بالحاضر يدا بيد، فلا بأس بعدم الكتابة لانتهاء المحذور فى تركها.

فأما الإشهاد على البيع، فقد قال تعالى: ﴿وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾، قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو زرعة، حدثنى يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثنى ابن لهيعة، حدثنى عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبیر

(١) فى و: «كشهادة رجل».

(٢) فى ج: «فقد».

(٣) فى ج: «فإن دعى إلى الإداء بها».

(٤) فى ج: «وإذا دعيت».

(٥) صحيح مسلم برقم (١٧١٩) وسنن أبى داود برقم (٣٥٩٦) وسنن الترمذى برقم (٢٢٩٦)، وسنن النسائى الكبرى برقم (٦٠٢٩) وسنن ابن ماجه برقم (٢٣٦٤).

(٦) صحيح البخارى برقم (٦٤٢٨) وصحيح مسلم برقم (٢٥٣٥).

في قول الله: ﴿وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾ يعنى: أشهدوا على حقكم إذا كان فيه أجل أو لم يكن، فأشهدوا على حقكم على كل حال. قال: وروى عن جابر بن زيد، ومجاهد، وعطاء، والضحاك، نحو ذلك. وقال الشعبي والحسن: هذا الأمر منسوخ بقوله: ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِمِنَ أَمَانَتَهُ﴾. وهذا الأمر محمول عند الجمهور على الإرشاد والندب، لا على الوجوب. والدليل على ذلك حديث خزيمة بن ثابت الأنصارى، وقد رواه الإمام أحمد:

حدثنا أبو اليمان، حدثنا شعيب، عن الزهري، حدثني عمارة بن خزيمة الأنصارى، أن عمه حدثه - وهو من أصحاب النبي ﷺ - أن النبي ﷺ ابتاع فرساً من أعرابي، فاستتبعه النبي ﷺ ليقضيه ثمن فرسه، فأسرع النبي ﷺ وأبطأ الأعرابي، فطفق رجال يعترضون الأعرابي فيساومونه بالفرس، ولا يشعرون أن النبي ﷺ ابتاعه، حتى زاد بعضهم الأعرابي في السوم على ثمن الفرس الذي ابتاعه النبي ﷺ، فنادى الأعرابي النبي ﷺ فقال: إن كنت مبتاعاً هذا الفرس فابتعه، وإلا بعته، فقام النبي ﷺ حين سمع نداء الأعرابي، قال: «أوليس قد ابتعته منك؟» قال الأعرابي: لا، والله ما بعته. فقال النبي ﷺ: «بل<sup>(١)</sup> قد ابتعته منك». فطفق الناس يلوذون بالنبي ﷺ والأعرابي وهما يتراجعان، فطفق الأعرابي يقول: هلم شهيداً يشهد أنى بايعتك. فمن جاء من المسلمين قال للأعرابي: ويلك! إن النبي ﷺ<sup>(٢)</sup> لم يكن يقول إلا حقاً. حتى جاء خزيمة، فاستمع لمراجعة النبي ﷺ ومراجعة الأعرابي يقول<sup>(٣)</sup>: هلم شهيداً يشهد أنى<sup>(٤)</sup> بايعتك. قال خزيمة: أنا أشهد أنك قد بايعته. فأقبل النبي ﷺ على خزيمة فقال: «بم تشهد؟» فقال: بتصديقك يا رسول الله. فجعل رسول الله ﷺ شهادة خزيمة بشهادة رجلين.

وهكذا رواه أبو داود من حديث شعيب، والنسائي من رواية محمد بن الوليد الزبيرى<sup>(٥)</sup>، كلاهما عن الزهري، به<sup>(٦)</sup> نحوه.

ولكن الاحتياط هو الإشهاد، لما رواه الإمامان الحافظ أبو بكر بن مردويه والحاكم في مستدركه من رواية معاذ بن معاذ العنبرى، عن شعبة، عن فراس، عن الشعبي، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «ثلاثة يدعون الله فلا يستجاب لهم: رجل له امرأة سيئة الخلق فلم يطلقها، ورجل دفع مال يتيم قبل أن يبلغ، ورجل أقرض رجلاً مالا فلم يشهد».

ثم قال الحاكم: صحيح الإسناد على شرط الشيخين، قال: ولم يخرجاه، لتوقيف أصحاب شعبة هذا الحديث على أبي موسى، وإنما أجمعوا على سند حديث شعبة بهذا الإسناد: «ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين»<sup>(٧)</sup>.

وقوله: ﴿وَلَا يَضَارُّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾ قيل: معناه: لا يضر الكاتب ولا الشاهد، فيكتب هذا خلاف ما يملى، ويشهد هذا بخلاف ما سمع أو يكتمها بالكلية، وهو قول الحسن وقتادة وغيرهما. وقيل: معناه: لا يضر بهما، كما قال ابن أبي حاتم:

(١) فى ج: «بلى».

(٢) فى ج، أ، و: «وظفق الأعرابى يقول».

(٣) فى و: «أنى قد».

(٤) فى ج: «الزبيرى».

(٥) المسند (٢١٣/٥) وسنن أبى داود برقم (٣٦٠٧) وسنن النسائى (٣٠١/٧).

(٦) المستدرک (٣٠٢/٢).

(٧) فى و: «إن رسول الله».

حدثنا أسيد بن عاصم، حدثنا الحسين - يعنى ابن حفص - حدثنا سفيان، عن يزيد بن أبى زياد، عن مقسم، عن ابن عباس فى هذه الآية: ﴿وَلَا يَضَارُّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾ قال: يأتى الرجل فيدعوهما إلى الكتاب والشهادة، فيقولان: إنا على حاجة فيقول: إنكما قد أمرتما أن تحببا. فليس له أن يضارهما.

ثم قال: وروى عن عكرمة، ومجاهد، وطاوس، وسعيد بن جبير، والضحاك، وعطية، ومقاتل ابن حبان، والربيع بن أنس، والسدى، نحو ذلك.

وقوله: ﴿وَأَنْتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِمِنَ أَمَانَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ (٢٨٣) .

وقوله: ﴿وَأَتَّقُوا اللَّهَ﴾ أى: خافوه وراقبوه، واتبعوا أمره واتركوا زجره<sup>(١)</sup>، ﴿وَيَعْلَمُكُمُ اللَّهُ﴾ كقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا﴾ [الأنفال: ٢٩]، وكقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ﴾ [الحديد: ٢٨].

وقوله: ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ أى: هو عالم بحقائق الأمور ومصالحها وعواقبها، فلا يخفى عليه شيء من الأشياء، بل علمه محيط بجميع الكائنات.

﴿وَأَنْتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِمِنَ أَمَانَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ (٢٨٣) .

يقول تعالى: ﴿وَأَنْتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ أى: مسافرين وتدابنتم إلى أجل مسمى ﴿وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا﴾ يكتب لكم. قال ابن عباس: أو وجدوه ولم يجد قرطاساً أو دواة أو قلماً فرهن مقبوضة، أى: فليكن بدل الكتابة رهن مقبوضة فى يد صاحب الحق.

وقد استدل بقوله: ﴿فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ﴾، على أن الرهن لا يلزم إلا بالقبض، كما هو مذهب الشافعى والجمهور، واستدل بها آخرون على أنه لا بد أن يكون الرهن مقبوضاً فى يد المرتهن، وهو رواية عن الإمام أحمد، وذهب إليه طائفة.

واستدل آخرون من السلف بهذه الآية على أنه لا يكون الرهن مشروعاً إلا فى السفر، قاله مجاهد وغيره.

وقد ثبت فى الصحيحين، عن أنس، أن رسول الله ﷺ تُوْفِيَ وَدَرَعُهُ مرهونة عند يهودى على ثلاثين وسقاً من شعير، رهنها قوتاً لأهله<sup>(٢)</sup>. وفى رواية: من يهود المدينة<sup>(٣)</sup>. وفى رواية الشافعى: عند أبى الشحم اليهودى<sup>(٤)</sup>. وتقرير هذه المسائل فى كتاب «الأحكام الكبير»، والله الحمد والمنة، وبه

(١) فى و: «زواجره».

(٢) صحيح البخارى برقم (٢٥٠٨) ولم أتع عليه فى صحيح مسلم من حديث أنس وهو فيه من حديث عائشة رضى الله عنها.

(٣) الرواية فى سنن النسائى (٧/٢٨٨).

(٤) مسند الشافعى (ص ٢٥١).

المستعان .

وقوله: ﴿ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِمِنَ أَمَانَتَهُ ﴾ ، روى ابنُ أبي حاتم بإسناد جيد، عن أبي سعيد الخدري أنه قال: هذه نسخت ما قبلها.

وقال الشعبي: إذا اتّمتن بعضهم<sup>(١)</sup> بعضاً فلا بأس ألا تكتبوا أو لا تشهدوا.

وقوله: ﴿ وَلَيَتَقِ اللَّهَ رَبَّهُ ﴾ يعني: المؤتمن، كما جاء في الحديث الذي رواه الإمام أحمد وأهل السنن، من رواية قتادة، عن الحسن، عن سمرة: أن رسول الله ﷺ قال: «على اليد ما أخذت حتى تؤديه»<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ ﴾ أى: لا تخفوها وتغلوها ولا تظهروها. قال ابن عباس وغيره: شهادة الزور من أكبر الكبائر، وكتمانها كذلك. ولهذا قال: ﴿ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ ﴾ ، قال السدي: يعنى: فاجر قلبه، وهذا كقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّهَا إِذَا لَمِنَ الْآثِمِينَ ﴾ [المائدة: ١٠٦]، وقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلَوُّوا أَوْ تَعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ [النساء: ١٣٥]، وهكذا قال هاهنا: ﴿ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾ .

﴿ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (٢٨٤) .

يخبر تعالى أن له ملك السموات والأرض وما فيهن وما بينهن، وأنه المطلع على ما فيهن، لا تخفى عليه الظواهر ولا السرائر والضمائر، وإن دقت وخفيت، وأخبر أنه سيحاسب عباده على ما فعلوه وما أخفوه في صدورهم كما قال: ﴿ قُلْ إِنْ تُخْفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبَدُّوهُ يَعْلَمُهُ اللَّهُ وَيَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [آل عمران: ٢٩]، وقال: ﴿ يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى ﴾ [طه: ٧]، والآيات في ذلك<sup>(٣)</sup> كثيرة جداً، وقد أخبر في هذه بمزيد على العلم، وهو: المحاسبة على ذلك، ولهذا لما نزلت هذه الآية اشتد ذلك على الصحابة، رضى الله عنهم، وخافوا منها، ومن محاسبة الله لهم على جليل الأعمال وحقيرها، وهذا من شدة إيمانهم وإيقانهم.

قال الإمام أحمد: حدثنا عفان، حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، حدثني أبو<sup>(٤)</sup> عبد الرحمن -

(١) فى ج: «بعضهم».

(٢) المسند (١٢/٥) وسنن أبي داود برقم (٣٥٦١) وسنن الترمذى برقم (١٢٦٦) وسنن النسائى الكبرى برقم (٥٧٨٣) وسنن ابن ماجه برقم (٢٤٠٠).

(٣) فى ج، أ: «فى هذا».

(٤) فى ج، أ، و: «حدثنى ابن».

يعنى العلاء - عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: لما نزلت على رسول الله ﷺ: ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوْهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرْ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾، اشتد ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ، فأتوا رسول الله ﷺ، ثم جثوا على الركب، وقالوا: يا رسول الله، كلفنا من الأعمال ما نُطيق: الصلاة والصيام والجهاد والصدقة، وقد أنزل عليك هذه الآية ولا نطيعها. فقال رسول الله ﷺ: «أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم: سمعنا وعصينا؟ بل قولوا: سمعنا وأطعنا، غفرانك ربنا وإليك المصير». فلما أقر بها<sup>(١)</sup> القوم وذلت بها ألسنتهم، أنزل الله في أثرها: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾. فلما فعلوا ذلك نسخها الله فأنزل: ﴿لَا يَكْفُرُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وَسَعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾، إلى آخره<sup>(٢)</sup>.

ورواه مسلم متفرداً به، من حديث يزيد بن زريع، عن روح بن القاسم، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، فذكر مثله<sup>(٣)</sup>، ولفظه: «فلما فعلوا [ذلك]<sup>(٤)</sup> نسخها الله، فأنزل: ﴿لَا يَكْفُرُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وَسَعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ قال: نعم، ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا﴾ قال: نعم، ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ قال: نعم، ﴿وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ قال: نعم.

حديث ابن عباس في ذلك: قال الإمام أحمد: حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن آدم بن سليمان، سمعت سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوْهُ

يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ قال: دخل قلوبهم منها شيء لم يدخل قلوبهم من شيء، قال: فقال رسول الله ﷺ: «قولوا: سمعنا وأطعنا وسلّمنا». فألقى الله الإيمان في قلوبهم، فأنزل الله: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾، إلى قوله: ﴿فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾.

وهكذا رواه مسلم، عن أبي بكر بن أبي شيبة، وأبي كريب، وإسحاق بن إبراهيم، ثلاثتهم عن وكيع، به<sup>(٥)</sup>، وزاد: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ قال: قد فعلت ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا﴾ قال: قد فعلت، ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ قال: قد فعلت ﴿وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا [فَانصُرْنَا]<sup>(٦)</sup>﴾ قال: قد فعلت.

طريق أخرى عن ابن عباس: قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن حميد الأعرج، عن مجاهد، قال: دخلت على ابن عباس فقلت: يا أبا عباس، كنت عند ابن عمر فقراً

(١) في أ، و: «فلما اقترأها».

(٢) المسند (٤١٢/٢).

(٣) صحيح مسلم برقم (١٢٥).

(٤) زيادة من صحيح مسلم (١٢٥).

(٥) المسند (٢٣٣/١) وصحيح مسلم برقم (١٢٦).

(٦) زيادة من ج، أ، و.

هذه الآية فبكى. قال: آية آية؟ قلت: ﴿وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ﴾. قال ابن عباس، إن هذه الآية حين أنزلت (١) غمَّت أصحاب رسول الله ﷺ غمًّا شديداً، وعاظتهم غيظاً شديداً، يعنى، وقالوا: يا رسول الله، هلكننا، إن كنا نؤاخذ بما تكلمنا وبما نعمل، فأما قلوبنا فليست بأيدينا، فقال لهم رسول الله ﷺ: «قولوا: سمعنا وأطعنا». قالوا: سمعنا وأطعنا. قال: فنسختها هذه الآية: ﴿أَمِنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمِنٌ بِاللَّهِ﴾ إلى ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾، فتجوز لهم عن حديث النفس وأخذوا بالأعمال (٢).

طريق أخرى عنه: قال ابن جرير: حدثني يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن سعيد بن مرجانة، سمعه يحدث أنه بينما هو جالس مع عبد الله بن عمر تلا هذه الآية: ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يَحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ الآية. فقال: والله لئن واخذنا الله بهذا لنهلكن، ثم بكى ابن عمر حتى سمع نسيجه. قال ابن مرجانة: فقممت حتى أتيت ابن عباس، فذكرت له ما قال ابن عمر، وما فعل حين تلاها، فقال عبد الله بن عباس: يغفر الله لأبي عبد الرحمن. لعمري لقد وجد المسلمون منها حين أنزلت مثل ما وجد عبد الله بن عمر، فأنزل الله بعدها: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ إلى آخر السورة، قال ابن عباس: فكانت هذه الوسوسة مما لا طاقة للمسلمين بها، وصار الأمر إلى أن قضى الله، عزوجل، أن للنفس ما كسبت وعليها ما اكتسبت في القول والفعل (٣).

طريق أخرى: قال ابن جرير: حدثني المثني، حدثنا إسحاق، حدثنا يزيد بن هارون، عن سفيان ابن حسين، عن الزهري، عن سالم: أن أباه قرأ: ﴿وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يَحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ فدمعت عيناه، فبلغ صنيعة ابن عباس، فقال: يرحم الله أبا عبد الرحمن، لقد صنع كما صنع أصحاب رسول الله ﷺ حين أنزلت، فنسختها الآية التي بعدها: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ (٤).

فهذه طرق صحيحة عن ابن عباس، وقد ثبت عن ابن عمر كما ثبت عن ابن عباس.

قال البخاري: حدثنا إسحاق، حدثنا روح، حدثنا شعبة، عن خالد الحذاء، عن مروان الأصفر، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ - أحسبه ابن عمر - ﴿وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ﴾ قال: نسختها الآية التي بعدها (٥).

وهكذا روى عن علي، وابن مسعود، وكعب الأحبار، والشعبي، والنخعي، ومحمد بن كعب القرظي، وعكرمة، وسعيد بن جبير، وقتادة: أنها منسوخة بالتى بعدها.

وقد ثبت بما رواه الجماعة في كتبهم الستة من طريق قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله تجاوز لى عن أمتى ما حدثت به أنفسها، ما لم تكلم أو

(١) فى جـ: «نزلت».

(٢) المسند (١/٣٣٢).

(٣) تفسير الطبرى (٦/١٠٦).

(٤) تفسير الطبرى (٦/١٠٨).

(٥) صحيح البخارى برقم (٤٥٤٦).

تعمل<sup>(١)</sup>»<sup>(٢)</sup>.

وفى الصحيحين، من حديث سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله: إذا هم عبدى بسيئة فلا تكتبوها عليه، فإن عملها فاكتبوها سيئة، وإذا هم بحسنة فلم يعملها فاكتبوها حسنة، فإن عملها فاكتبوها عشراً». لفظ مسلم<sup>(٣)</sup>، وهو فى أفراد من طريق إسماعيل بن جعفر، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «قال الله: إذا هم عبدى بحسنة ولم يعملها كتبها له حسنة، فإن عملها كتبها عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف، وإذا هم بسيئة فلم يعملها لم أكتبها عليه، فإن عملها كتبها سيئة واحدة»<sup>(٤)</sup>.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن همام بن منبه قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة، عن محمد رسول الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله: إذا تحدث عبدى بأن يعمل حسنة، فأنا أكتبها له حسنة ما لم يعمل، فإذا عملها فأنا أكتبها بعشر أمثالها، وإذا تحدث بأن يعمل سيئة فأنا أغفرها له، ما لم يعملها، فإذا عملها فأنا أكتبها له بمثلها». وقال رسول الله ﷺ: «قالت الملائكة: رب، وإن عبدك يريد أن يعمل سيئة - وهو أبصر به - فقال: ارقبوه، فإن عملها فاكتبوها له بمثلها، وإن تركها فاكتبوها له حسنة، وإنما تركها من جرائى». وقال رسول الله ﷺ: «إذا أحسن أحد<sup>(٥)</sup> إسلامه، فكل<sup>(٦)</sup> حسنة يعملها تكتب بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، وكل سيئة تكتب بمثلها حتى يلقي الله عز وجل».

تفرد به مسلم عن محمد بن رافع، عن عبد الرزاق بهذا السياق واللفظ<sup>(٧)</sup>، وبعضه فى صحيح البخارى.

وقال مسلم أيضاً: حدثنا أبو كريب، حدثنا أبو خالد الأحمر، عن هشام، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة، ومن هم بحسنة فعملها كتبت له [عشراً]<sup>(٨)</sup> إلى سبعمائة ضعف، ومن هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب، وإن عملها كتبت». تفرد به مسلم دون غيره من أصحاب الكتب<sup>(٩)</sup>.

[وقال مسلم]<sup>(١٠)</sup>: حدثنا شيبان بن فروخ، حدثنا عبد الوارث، عن الجعد أبي عثمان، حدثنا أبو رجاء العطاردي، عن ابن عباس، عن رسول الله ﷺ فيما يروى عن ربه تعالى قال: «إن الله كتب الحسنات والسيئات، ثم بين ذلك، فمن هم بحسنة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة، وإن هم بها فعملها كتبها الله عنده عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف، إلى أضعاف كثيرة. وإن هم بسيئة فلم

(١) فى أ، و: «تعمل به».

(٢) صحيح البخارى برقم (٥٢٦٩) وصحيح مسلم برقم (١٢٧) وسنن أبي داود برقم (٢٢٠٩) وسنن الترمذى برقم (١١٨٣) وسنن النسائى (١٥٦/٦) وسنن ابن ماجه برقم (٢٠٤٠).

(٣) صحيح مسلم برقم (١٢٨)، ولم أقع عليه من هذا الطريق فى صحيح البخارى.

(٤) صحيح مسلم برقم (١٢٨).

(٥) فى ج، أ، و: «أحدكم».

(٦) فى هـ، أ، و: «فإن له بكل» والمثبت من صحيح مسلم.

(٧) صحيح مسلم برقم (١٢٩).

(٨) زيادة من صحيح مسلم (١٣٠).

(٩) صحيح مسلم برقم (١٣٠).

(١٠) زيادة من و.

يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة، وإن هم بها فعملها كتبها الله سيئة واحدة»<sup>(١)</sup>.

ثم رواه مسلم، عن يحيى بن يحيى، عن جعفر بن سليمان، عن الجعد أبي عثمان في هذا الإسناد بمعنى حديث عبد الوارث<sup>(٢)</sup>، وزاد: «ومحاها الله، ولا يهلك على الله إلا هالك».

وفى حديث سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: جاء ناس من أصحاب رسول الله ﷺ، فسألوه: إنا نجد في أنفسنا ما يتعاظم أحدنا أن يتكلم به. قال: «وقد وجدتموه؟» قالوا: نعم. قال: «ذاك صريح الإيمان».

لفظ مسلم<sup>(٣)</sup>، وهو عند مسلم أيضاً من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، به. وروى مسلم [أيضاً]<sup>(٤)</sup> من حديث مغيرة، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، قال: سئل رسول الله ﷺ عن الوسوسة، قال: «تلك صريح»<sup>(٥)</sup> الإيمان<sup>(٦)</sup>. وقال على بن أبي طلحة، عن ابن عباس: ﴿وَأِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يَحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ فإنها لم تنسخ، ولكن الله إذا جمع الخلائق يوم القيامة يقول: إني أخبركم بما أخفيتم في أنفسكم، مما لم يطلع عليه ملائكتي، فأما المؤمنون فيخبرهم ويغفر لهم ما حدثوا به أنفسهم، وهو قوله: ﴿يَحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾، يقول: يخبركم، وأما أهل الشك والريب فيخبرهم بما أخفوا من التكذيب وهو قوله: ﴿فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ﴾، وهو قوله: ﴿وَلَكِنْ يَأْخُذْكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٥] أي: من الشك والتناق. وقد روى العوفي والضحاك عنه قريباً من هذا.

وروى ابن جرير، عن مجاهد والضحاك، نحوه. وعن الحسن البصري أنه قال: هي مُحْكَمَةٌ لم تنسخ. واختار ابن جرير ذلك، واحتج على أنه لا يلزم من المحاسبة المعاقبة، وأنه تعالى<sup>(٧)</sup> قد يحاسب ويغفر، وقد يحاسب ويعاقب بالحديث الذي رواه عند هذه الآية، قائلًا: حدثنا ابن بشار، حدثنا ابن أبي عدي، عن سعيد وهشام، (ح) وحدثني يعقوب بن إبراهيم، حدثنا ابن عُلَيَّةَ، حدثنا هشام، قالاً جميعاً في حديثهما: عن قتادة، عن صفوان بن محرز، قال: بينا نحن نطوف بالبيت مع عبد الله ابن عمر، وهو يطوف، إذ عرض له رجل فقال: يا ابن عمر، ما سمعت رسول الله ﷺ يقول في النجوى؟ فقال: سمعت نبي الله<sup>(٨)</sup> ﷺ يقول: «يدنو المؤمن من ربه، عزوجل، حتى يضع عليه كَفَفَهُ، فيقرره بذنوبه فيقول: هل تعرف كذا؟ فيقول: رب أعرف - مرتين - حتى إذا بلغ به ما شاء الله أن يبلغ قال: إني قد سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم». قال: «فيعطي صحيفة حسناته - أو كتابه - بيمينه، وأما الكفار والمنافقون فينادى بهم على رؤوس الأشهاد: ﴿هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾»<sup>(٩)</sup> [هود: ١٨].

(١) (٢) صحيح مسلم برقم (١٣١).

(٣) صحيح مسلم برقم (١٣٢).

(٤) زيادة من و.

(٥) في أ، و: «تلك محض».

(٦) صحيح مسلم برقم (١٣٣).

(٧) في ج: «وأنه سبحانه وتعالى».

(٨) في ج: «سمعت رسول الله».

(٩) تفسير الطبري (٦/١١٩، ١٢٠).



وهذا الحديث مخرج في الصحيحين وغيرهما من طرق متعددة، عن قتادة، به<sup>(١)</sup>.  
وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أمية<sup>(٢)</sup> قالت: سألت عائشة عن هذه الآية: ﴿ وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يَحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ ﴾ فقالت: ما سألتني عنها أحد منذ سألت رسول الله ﷺ عنها فقال: «هذه مبايعة الله العبد، وما يصيبه من الحمى، والنكبة، والبضاعة يضعها في يد كفه، فيفتقدها فيفزع لها، ثم يجدها في ضيقه، حتى إن المؤمن ليخرج من ذنوبه كما يخرج التبر الأحمر [من الكير]<sup>(٣)</sup>». وكذا رواه الترمذي، وابن جرير من طريق حماد بن سلمة، به<sup>(٤)</sup>. وقال الترمذي: غريب لا نعرفه إلا من حديثه.

قلت: وشيخه علي بن زيد بن جُدعان ضعيف، يغرب في رواياته، وهو يروى هذا الحديث عن امرأة أبيه: أم محمد أمية بنت عبد الله، عن عائشة، وليس لها عنها في الكتب سواه.

﴿ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نَفَرَقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ (٢٨٥) لَا يَكْفُرُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وَسَعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ (٢٨٦) ﴾.

#### ذكر الأحاديث الواردة

في فضل هاتين الآيتين الكريمتين نفعنا الله بهما

الحديث الأول: قال البخاري: حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا شعبة، عن سليمان، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن، عن أبي مسعود، عن النبي ﷺ قال: «من قرأ بالآيتين»، وحدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن أبي مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كَفَّتَاهُ»<sup>(٥)</sup>. وقد أخرج بقیة الجماعة من طريق سليمان بن مهران الأعمش، بإسناده، مثله<sup>(٦)</sup>. وهو في الصحيحين من طريق الثوري، عن منصور، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن، عنه، به<sup>(٧)</sup>. وهو في الصحيحين أيضاً عن عبد الرحمن، عن علقمة عن أبي مسعود - قال عبد الرحمن: ثم لقيت أبا

(١) صحيح البخاري برقم (٤٦٨٥) وصحيح مسلم برقم (١٧٦٨).

(٢) في ج: «عن أمية».

(٣) زيادة من تفسير الطبري (١١٧/٦).

(٤) سنن الترمذي برقم (٢٩٩١).

(٥) صحيح البخاري برقم (٥٠٠٨).

(٦) صحيح مسلم برقم (٨٠٨) وسنن أبي داود برقم (١٣٩٧) وسنن الترمذي برقم (٢٨٨١) وسنن النسائي الكبرى برقم (٨٠١٩) وسنن ابن ماجه برقم (١٣٦٨).

(٧) صحيح البخاري برقم (٥٠٠٩) وصحيح مسلم برقم (٨٠٧)؛ ولكنه فيه عن زهير، عن منصور به.

مسعود، فحدثني به<sup>(١)</sup>.

وهكذا رواه أحمد بن حنبل: حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا شريك، عن عاصم، عن المسيب بن رافع، عن علقمة، عن أبي مسعود، عن النبي ﷺ، قال: «من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلته كفتاه»<sup>(٢)</sup>.

الحديث الثاني: قال الإمام أحمد: حدثنا حسين، حدثنا شيبان، عن منصور، عن ربعي، عن خَرَشَةَ بن الحُرِّ، عن المعرور بن سويد، عن أبي ذر، قال: قال رسول الله ﷺ: «أعطيت خواتيم سورة البقرة من كنز تحت العرش، لم يعطهن نبي قبلي»<sup>(٣)</sup>.

وقد رواه ابن مردويه، من حديث الأشجعي، عن الثوري، عن منصور، عن ربعي، عن زيد ابن ظبيان، عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «أعطيت خواتيم سورة البقرة من كنز تحت العرش»<sup>(٤)</sup>.

الحديث الثالث: قال مسلم: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو أسامة، حدثنا مالك بن مغول (ح) وحدثنا ابن نمير، وزهير بن حرب جميعاً، عن عبد الله بن نمير - وألفاظهم متقاربة - قال ابن نمير: حدثنا أبي، حدثنا مالك بن مغول، عن الزبير بن عدي<sup>(٥)</sup>، عن طلحة، عن مرة، عن عبد الله، قال: لما أسرى برسول الله ﷺ انتهى به إلى سدره المنتهى، وهى فى السماء السادسة إليها ينتهى ما يعرج به من الأرض فيقبض منها، وإليها ينتهى ما يهبط به من فوقها فيقبض منها، قال: «إذ يَغشى السِدْرَةَ ما يَغشى» [النجم: ١٦]، قال: فرأش من ذهب. قال: وأعطى رسول الله ﷺ ثلاثاً: أعطى الصلوات الخمس، وأعطى خواتيم سورة البقرة، وغفر لمن لم يشرك بالله من أمته شيئاً المُقحَّمات<sup>(٦)</sup>.

الحديث الرابع: قال أحمد: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الرازى، حدثنا سلمة بن الفضل، حدثني محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد بن عبد الله اليزنى، عن عقبة بن عامر الجهنى قال: قال لى رسول الله ﷺ: «اقرأ الآيتين من آخر سورة البقرة فإنى أعطيتهما من تحت العرش». هذا إسناد حسن، ولم يخرجوه فى كتبهم<sup>(٧)</sup>.

الحديث الخامس: قال ابن مردويه: حدثنا أحمد بن كامل، حدثنا إبراهيم بن إسحاق الحربى، أخبرنا مُسَدَّد<sup>(٨)</sup> أخبرنا أبو عوانة<sup>(٩)</sup>، عن أبي مالك، عن ربعي، عن حذيفة، قال: قال رسول الله ﷺ: «فضلنا على الناس ثلاث، أوتيت هؤلاء الآيات من آخر سورة البقرة من بيت كنز تحت

(١) صحيح البخارى برقم (٤٠٠٨) وصحيح مسلم برقم (٨٠٨).

(٢) المسند (١١٨/٤).

(٣) المسند (١٥١/٥).

(٤) ورواه البيهقى فى شعب الإيمان برقم (٢٤٠٤) من طريق الأشجعي به.

(٥) فى أ: «بن على».

(٦) صحيح مسلم برقم (١٧٣).

(٧) المسند (١٤٧/٤).

(٨) فى أ: «أخبرنا مسروق».

(٩) فى ج، أ: «عن أبى».

العرش، لم يعطها أحد قبلي، ولا يعطاها أحد بعدي»<sup>(١)</sup>.

ثم رواه من حديث نعيم بن أبي هند، عن ربي، عن حذيفة، بنحوه.

الحديث السادس: قال ابن مردويه: حدثنا عبد الباقي بن قانع، أنبأنا إسماعيل بن الفضل، أخبرنا محمد بن حاتم بن بزيع، أخبرنا جعفر بن عون، عن مالك بن مغول، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي قال: لا أرى أحداً عقل الإسلام ينام حتى يقرأ خواتيم سورة البقرة، فإنها كنز أعطيه نبيكم ﷺ من تحت العرش.

ورواه وكيع عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمير بن عمرو الخارفي، عن علي قال: ما أرى أحداً يعقل، بلغه الإسلام، ينام حتى يقرأ آية الكرسي وخواتيم سورة البقرة، فإنها من كنز تحت العرش<sup>(٢)</sup>.

الحديث السابع: قال أبو عيسى الترمذي: حدثنا بندار، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا حماد بن سلمة، عن أشعث بن عبد الرحمن الجرمي<sup>(٣)</sup>، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن النعمان بن بشير، عن النبي ﷺ قال: «إن الله كتب كتاباً قبل أن يخلق السموات والأرض بألفي عام، أنزل منه آيتين ختما بهما<sup>(٤)</sup> سورة البقرة، ولا يقرآن في دار ثلاث ليال فيقربها شيطان». ثم قال: هذا حديث غريب. وهكذا رواه الحاكم في مستدركه من حديث حماد بن سلمة به، وقال: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه<sup>(٥)</sup><sup>(٦)</sup>.

الحديث الثامن: قال ابن مردويه: حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن مدين، أخبرنا الحسن بن الجهم، أخبرنا إسماعيل بن عمرو، أخبرنا ابن أبي مريم، حدثني يوسف بن أبي الحجاج، عن سعيد، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ إذا قرأ آخر سورة البقرة وآية الكرسي ضحك، وقال: «إنهما من كنز الرحمن تحت العرش». وإذا قرأ: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سِوَاهُ يَجْزِ بِهِ﴾ [النساء: ١٢٣]، ﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى . وَأَنَّ سَعْيَهُ سَوْفَ يُرَى . ثُمَّ يَجْزَاهُ الْجَزَاءُ الْأَوْفَى﴾ [النجم: ٣٩ - ٤١]، استرجع واستكان<sup>(٧)</sup>.

الحديث التاسع: قال ابن مردويه: حدثنا عبد الله بن محمد بن كوفي، حدثنا أحمد بن يحيى بن حمزة، حدثنا محمد بن بكر<sup>(٨)</sup>، حدثنا مكى بن إبراهيم، حدثنا عبد الله بن أبي حميد، عن أبي مريح، عن معقل بن يسار، قال: قال رسول الله ﷺ: «أعطيت فاتحة الكتاب، وخواتيم سورة البقرة من تحت العرش، والمفصل نافلة»<sup>(٩)</sup>.

(١) ورواه النسائي في السنن الكبرى برقم (٨٠٢٢) من طريق آدم بن أبي إياس، عن أبي عوانة به.

(٢) ورواه ابن الضريس في فضائل القرآن برقم (١٦٩) من طريق أبي إسحاق، عن عمير بن سعيد به، قال النووي: «صحيح على شرط البخاري ومسلم».

(٣) في أ: «الصنعاني». (٤) في ج: «ختم بها».

(٥) في أ: «ولم يخرجه».

(٦) سنن الترمذي برقم (٢٨٨٢) والمستدرک (١/ ٥٦٢).

(٧) ذكره السيوطي في الدر المنثور (٧/ ٢) وعزاه لابن مردويه، وفي إسناده مجاهيل.

(٨) في أ: «بن بكير».

(٩) ورواه الحاكم في المستدرک وضححه (١/ ٥٥٩) من طريق عبيد الله بن أبي حميد به نحوه، وتعقبه الذهبي بقوله: «فيه عيب الله ابن أبي حميد تركوه».

الحديث العاشر: قد تقدم في فضائل الفاتحة، من رواية عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: بينا رسول الله ﷺ وعنده جبريل؛ إذ سمع نقيضاً فوقه، فرفع جبريل بصره إلى السماء، فقال: هذا باب قد فتح من السماء ما فُتح قط. قال: فنزل منه ملك، فأتى النبي ﷺ فقال: أبشر بنورين قد أوتيتهما، لم يؤتهما نبي قبلك: فاتحة الكتاب، وخواتيم سورة البقرة، لن تقرأ حرفاً منهما إلا أوتيته، رواه مسلم والنسائي، وهذا لفظه<sup>(١)</sup>.

[الحديث الحادي عشر: قال أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي في مسنده: حدثنا أبو المغيرة، حدثنا صفوان، حدثنا أيفع بن عبد الله الكلاعي<sup>(٢)</sup> قال: قال رجل: يا رسول الله، أى آية فى كتاب الله أعظم؟ قال: «آية الكرسي: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾» قال: فأى آية فى كتاب الله تحب أن تصيبك وأمتك؟ قال: «آخر سورة البقرة، ولم يترك خيراً فى الدنيا والآخرة إلا اشتملت عليه»<sup>(٣)</sup>-(٤).

فقوله تعالى: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ﴾: إخبار عن النبي ﷺ بذلك.

قال ابن جرير: حدثنا بشر، حدثنا يزيد، حدثنا سعيد، عن قتادة، قال: ذكر لنا أن رسول الله ﷺ قال لما نزلت هذه الآية: «ويحق له أن يؤمن»<sup>(٥)</sup>.

وقد روى الحاكم فى مستدركه: حدثنا أبو النضر الفقيه، حدثنا معاذ بن نجدة القرشى، حدثنا خلاد بن يحيى، حدثنا أبو عقيل، عن يحيى بن أبى كثير، عن أنس بن مالك، قال: لما نزلت هذه الآية على النبي ﷺ ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ﴾، قال النبي ﷺ: «حق له أن يؤمن». ثم قال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه<sup>(٦)</sup>.

وقوله: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ عطف على ﴿الرَّسُولُ﴾، ثم أخبر عن الجميع فقال: ﴿كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نَفَرَقَ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ﴾، فالمؤمنون يؤمنون بأن الله واحد أحد، فرد صمد، لا إله غيره، ولا رب سواه. ويصدقون بجميع الأنبياء والرسل والكتب المنزلة من السماء على عباد الله المرسلين والأنبياء، لا يفرقون بين أحد منهم، فيؤمنون ببعض ويكفرون ببعض، بل الجميع عندهم صادقون بارون راشدون مهديون هادون إلى سبيل<sup>(٧)</sup> الخير، وإن كان بعضهم ينسخ شريعة بعض بإذن الله، حتى نُسَخَ الجميع بشرع محمد ﷺ خاتم الأنبياء والمرسلين، الذى تقوم الساعة على شريعته، ولا تزال طائفة من أمته على الحق ظاهرين.

وقوله: ﴿وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ أى: سمعنا قولك يا ربنا، وفهمناه، وقمنا به، وامتلنا العمل بمقتضاه، ﴿غُفْرَانَكَ رَبَّنَا﴾ سؤال للغفر<sup>(٨)</sup> والرحمة واللطف.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا على بن حرب الموصلى، حدثنا ابن فضيل، عن عطاء بن السائب،

(١) صحيح مسلم برقم (٨٠٦) وسنن النسائي (١٣٨ / ٢).

(٢) فى الإصابة: «أيفع بن عبد الكلاعي».

(٣) سنن الدارمي برقم (٣٣٨٠) وقال الحافظ ابن حجر فى الإصابة (١ / ١٣٩): «هو مرسل أو معضل».

(٤) زيادة من جـ.

(٥) تفسير الطبرى (٦ / ١٢٤).

(٦) المستدرک (٢ / ٢٨٧) وتعقبه الذهبى، قلت: «منقطع»، وذلك لأن يحيى بن أبى كثير رأى أنساً ولم يسمع منه.

(٧) فى جـ، أ: «بالغفر».

(٨) فى أ: «إلى سبيل».

عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في قول الله: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾، إلى قوله: ﴿غُفْرَانِكَ رَبَّنَا﴾ قال: قد غفرت لكم، ﴿وإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ أى: إليك المرجع والمآب يوم يقوم الحساب.

قال ابن جرير: حدثنا ابن حميد، حدثنا جرير، عن بيان، عن حكيم بن جابر قال: لما نزلت على رسول الله ﷺ ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانِكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ قال جبريل: إن الله قد أحسن الثناء عليك وعلى أمتك، فسل تعطه. فسأل: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ إلى آخر الآية<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ أى: لا يكلف أحداً فوق طاقته، وهذا من لطفه تعالى بخلقه ورافته بهم وإحسانه إليهم، وهذه هي الناسخة الرافعة لما كان أشفق منه الصحابة، فى قوله: ﴿وإن تَبَدُّوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يَحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ أى: هو وإن حاسب وسأل لكن لا يعذب إلا بما يملك<sup>(٢)</sup> الشخص دفعه، فأما ما لا يمكن دفعه من وسوسة النفس وحديثها، فهذا لا يكلف به الإنسان، وكرهية الوسوسة السيئة من الإيمان.

وقوله: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ﴾ أى: من خير، ﴿وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ أى: من شر، وذلك فى الأعمال التى تدخل تحت التكليف، ثم قال<sup>(٣)</sup> تعالى مرشداً عباده إلى سؤاله، وقد تكفل لهم بالإجابة، كما أرشدهم وعلمهم أن يقولوا: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا﴾<sup>(٤)</sup> أى: إن تركنا فرضاً على جهة النسيان، أو فعلنا حراماً كذلك، ﴿أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ أى: الصواب فى العمل، جهلاً منا بوجهه الشرعى.

وقد تقدم فى صحيح مسلم لحديث أبى هريرة: «قال الله: نعم» ولحديث<sup>(٥)</sup> ابن عباس، قال الله: «قد فعلت».

وروى ابن ماجة فى سننه، وابن حبان فى صحيحه<sup>(٦)</sup>، من حديث أبى عمرو الأوزاعى، عن عطاء - قال ابن ماجة فى روايته: عن ابن عباس. وقال الطبرانى وابن حبان: عن عطاء، عن عبيد بن عمير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله وضع<sup>(٧)</sup> عن أمتى الخطأ والنسيان، وما استكروها عليه». وقد روى من طرقٍ آخر وأعله<sup>(٨)</sup> أحمد وأبو حاتم<sup>(٩)</sup>، والله أعلم.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا أبو بكر الهذلى، عن شهر، عن أم الدرداء، عن النبى ﷺ قال: «إن الله تجاوز لأمتى عن ثلاث: عن الخطأ، والنسيان، والاستكراه» قال أبو بكر: فذكرت ذلك للحسن، فقال: أجل، أما تقرأ بذلك قرآناً: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا

(١) فى أ، و: «إلى آخر السورة».

(٢) فى أ، و: «على ما يملك».

(٣) فى ج: «وقال».

(٤) زيادة من أ، و.

(٥) فى ج: «وبحديث».

(٦) سنن ابن ماجة برقم (٢٠٤٥) وصحيح ابن حبان برقم (١٤٩٨) «موارد».

(٧) فى أ: «إن الله قد وضع».

(٨) فى ج، أ، و: «وعلله».

(٩) العلل لابن أبى حاتم (١/ ٤٣١) والعلل للإمام أحمد (١/ ٢٢٧) وانظر فى تفصيل الكلام على الحديث وعلته: جامع العلوم والحكم للحافظ ابن رجب (٢/ ٣٦١) ط. الرسالة، وفتح البارى للحافظ ابن حجر (٥/ ١٦١).

إِنْ نُسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴿١﴾ .

وقوله: ﴿ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا ﴾ أى: لا تكلفنا من الأعمال الشاقة وإن أطقناها، كما شرعته للأمم الماضية قبلنا من الأغلال والآصار التي كانت عليهم، التي بعثت نبيك محمداً ﷺ نبي الرحمة بوضعه فى شرعه الذى أرسلته به، من الدين الحنيف السهل السمح.

وقد ثبت فى صحيح مسلم، عن أبى هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «قال الله: نعم». وعن ابن عباس، عن رسول الله ﷺ قال: «قال الله: قد فعلت». وجاء الحديث من طرق، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «بعثت بالحنيفية السمحة»<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ﴾ أى: من التكليف والمصائب والبلاء، لا تبتلينا بما لا قبل لنا به.

وقد قال مكحول فى قوله: ﴿ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ﴾ قال: الغربية والغلطة، رواه<sup>(٣)</sup> ابن أبى حاتم، «قال الله: نعم» وفى الحديث الآخر: «قال الله: قد فعلت».

وقوله: ﴿ وَأَعْفُ عَنَّا ﴾ أى: فيما بيننا وبينك مما تعلمه من تقصيرنا وزللنا، ﴿ وَأَغْفِرْ لَنَا ﴾ أى: فيما بيننا وبين عبادك، فلا تظهرهم على مساوينا وأعمالنا القبيحة، ﴿ وَأَرْحَمْنَا ﴾ أى: فيما يستقبل، فلا توقعنا بتوفيقك فى ذنب آخر، ولهذا قالوا: إن المذنب محتاج إلى ثلاثة أشياء: أن يعفو الله عنه فيما بينه وبينه، وأن يستره عن عباده فلا يفضحه به بينهم، وأن يعصمه فلا يوقعه فى نظيره. وقد تقدم فى الحديث أن الله قال: نعم. وفى الحديث الآخر: «قال الله: قد فعلت».

وقوله: ﴿ أَنْتَ مَوْلَانَا ﴾ أى: أنت ولينا وناصرنا، وعليك توكلنا، وأنت المستعان، وعليك التكلان، ولا حول ولا قوة لنا إلا بك<sup>(٤)</sup>، ﴿ فَاَنْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾ أى: الذين جحدوا دينك، وأنكروا وحدانيتك، ورسالة نبيك، وعبدوا غيرك، وأشركوا معك من عبادك، فأنصرنا عليهم، واجعل لنا العاقبة عليهم فى الدنيا والآخرة، قال الله: نعم. وفى الحديث الذى رواه مسلم، عن ابن عباس: «قال الله: قد فعلت».

وقال ابن جرير: حدثنى المثنى بن إبراهيم، حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن أبى إسحاق، أن معاذاً، رضى الله عنه، كان إذا فرغ من هذه السورة<sup>(٥)</sup> ﴿ فَاَنْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾ قال: آمين<sup>(٦)</sup>. ورواه وكيع عن سفيان، عن أبى إسحاق، عن رجل، عن معاذ بن جبل: أنه كان إذا ختم البقرة قال: آمين<sup>(٧)</sup>.

(١) ورواه ابن عدى فى الكامل (٣/ ٣٢٥) من طريق أبى بكر الهذلى، عن شهر بن حوشب، عن أم الدرداء، عن أبى الدرداء مرفوعاً وليس عنده قول أبى بكر للحسن.

(٢) جاء من حديث أبى أمامة، وابن عباس، وعائشة، وجابر رضى الله عنهم، أصحها حديث ابن عباس رواه الإمام أحمد فى المسند (١/ ٢٣٦) وحسنه الحافظ ابن حجر فى الفتح.

(٣) فى ج: «ورواه». (٤) فى ج: «إلا بالله». (٥) فى ج: «من سورة البقرة».

(٦) تفسير الطبرى (٦/ ١٤٦).

(٧) جاء فى ج: «آخر تفسير سورة البقرة والله الحمد والمنة والفضل والثناء الحسن الجميل، وحسبنا الله ونعم الوكيل، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، يتلوه إن شاء الله سورة آل عمران».

## الفهرس

|    |               |
|----|---------------|
| ٢٥ | الإهداء       |
| ٢٧ | مقدمة التحقيق |

## القسم الأول

## الدراسة

|    |   |
|----|---|
| ١٣ | المبحث الأول: ترجمة الحافظ ابن كثير     |
| ١٨ | المبحث الثاني: كتاب تفسير القرآن العظيم |

## القسم الثاني

## النص المحقق

|     |                   |
|-----|-------------------|
| ٥   | مقدمة ابن كثير    |
| ١٧  | كتاب فضائل القرآن |
| ١٠١ | سورة الفاتحة      |
| ١٤٩ | سورة البقرة       |